الحاشيتين على شرح الكافية لملا جامي

الاولى [illegible] والثانية لعصام الدين [illegible]

ومن يتوكل على الله فهو حسبه

الحمد لله الباری علی طبع الحاشيتين علی شرح الكافية لملا جامی عفی عنہ

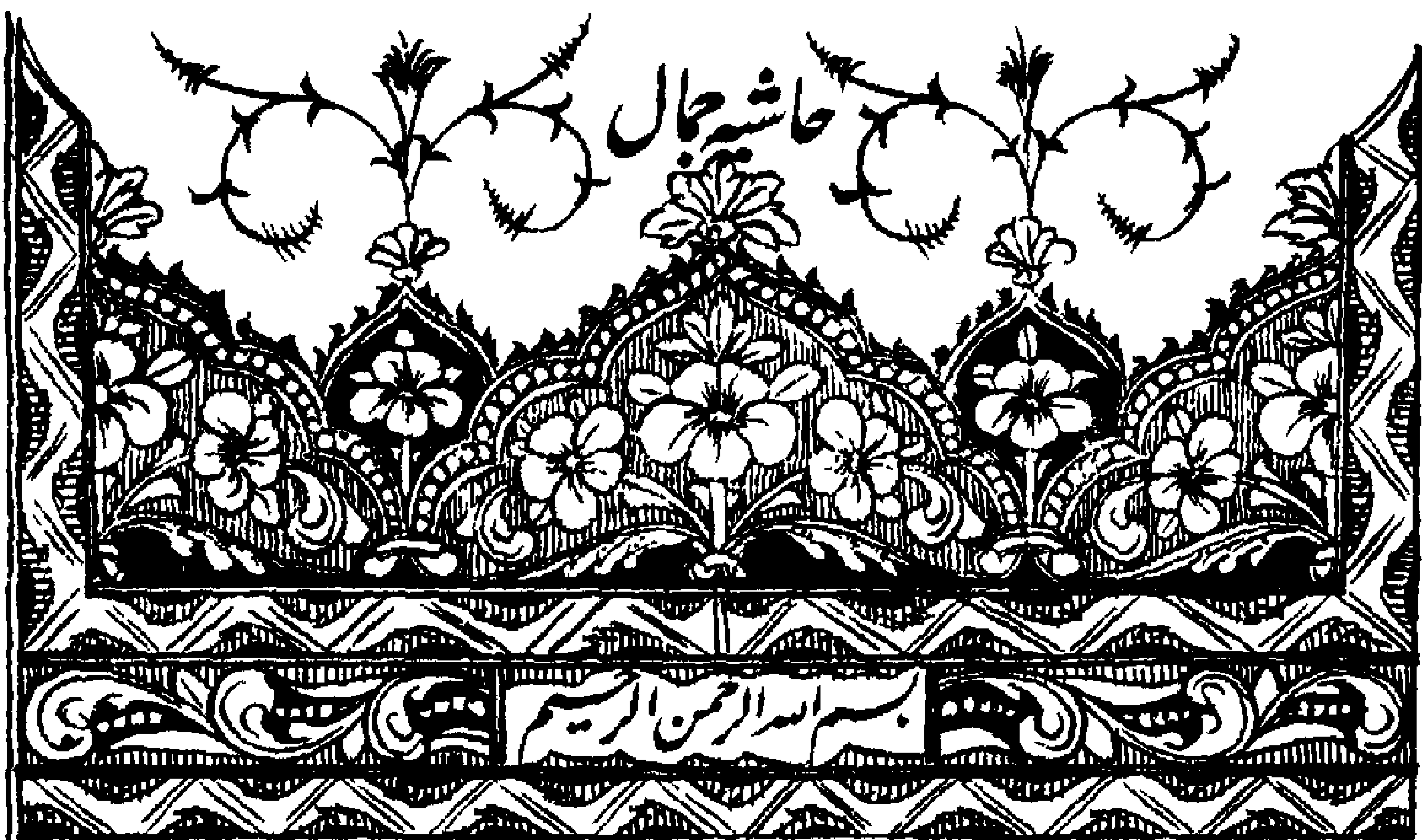
ملا جمال

و

ملا عبد الرحمن

بامر المولوی محمد خادم حسين العظیم آبادی ادامه الله ذو الايادی

فی المطبع العلوی باهتمام علی بخشخان بلکهنو



الحمد لله المرفوع شأنه المنصوب برهانه المجرور سلطانه والصلوة على نبيه المجزوم الآخر خلافة ما تلى في الدنيا ميزانه وعلى الآل والاصحاب المجرد فعلهم عن حاصل عذاب السرور ناصب سويرانه رضي الله تعالى عنهم اجمعين ما رفع مراسم الدين وبعد فيقول العبد المفتقر الى الله المتعال القدير العبد المنكسر البال جمال بن نصير ان شرح الكافية لمولانا نور الدين عبد الرحمن الجامي قدس سره السامي لما كان له اسلوب غريب جامع لفوائد النحو جلها بل كلها وكان قابلا ان يستخرج عنه فوائد اللآلي والغواصون قد استخرجوا من بحار اساليبه الفوائد العجيبة لم يتركوا حاجة الى الغير الا اني قد تتبعت مواقع القائهم الفوائد فوجدت شيئا من البقية وجمعته تذكرة مني للاصحاب وتبصرة لاولي الالباب والله ولي التوفيق واليه المرجع والمآب وقد كان تاريخ الفراغ من الهجرة النبوية صلى الله تعالى وسلم على صاحبها الف سنة ١٠١٩ وتسعة عشر ‌‌اعلم ان الشارح قدس سره جمع بين التسمية والحمد فقال بسم الله الرحمن الرحيم اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بما عليه العلماء وامتثالا لحديثي الابتداء لان ظاهر الحديثين تقتضي اتيان كل منهما على حدة اذ ترتب الابترية والاقطعية على ترك التسمية والحمد يؤذن بامكان انفكاك كل منهما عن الآخر وهو يشعر بعدم حصول احدهما في الآخر يعني الحمد وان يوجد في التسمية الا ان ذلك ليس بمعتبر عند الشارع والا لم يكن لحديث الحمد فائدة لعدم تحقق انفكاك الحمد عن التسمية الا ان يقال الفائدة حينئذ انها انه لا بد من قصد المتكلم فيه ذلك والا لم يكن معتبرا وان كان موجودا فيه او التعارض المتوهم بينهما مدفوع بحمل الابتداء في احدهما على الحقيقي وفي الآخر على الاضافي او بحمل الابتداء على العرفي الممتد الى حين الشروع في المقصود او بحمل احدهما على القلبي والآخر على اللساني والكتبي وقيل البداية في الحديثين بمعنى التقديم قال في المغرب بدأ بالشيء اذا قدمه فمعنى الحديثين كل امر ذي بال لم يقدم عليه اسم الله فهو ابتر وكل امر ذي بال لم يقدم عليه الحمد لله فهو اجذم فلا وجه لتوهم التعارض بينهما اذ من الظاهر البين ان لا استحالة في تقديم شيئين او اشياء على امر واحد كسرت الباء وان كان حقها الفتح لكونها من الحروف المفردة للزوم الحرفية والجر وكسر لام الامر والاضافة مع انهما ليستا ملزومتين للحرفية والجر لئلا يلتبستا بلام الابتداء وفتح واو القسم وتاءه مع كونهما ملزومين لها لان لزوم الجر لهما ليس لنفسهما بل لنيابتهما عن الباء وفتح كاف التشبيه والواو والفاء العاطفة على ما هو الاصل وفقد الباعث لعدم لزوم الحرفية في الاول وعدم لزوم الجر في الثاني كذا قيل وهي متعلقة باجعل التسمية مبدأ فيقدر في الابتداء او القراءة والاكل مثل بسم الله ابتدأ او اقرأ او آكل والباء للاستعانة والمعنى ابدأ واقرأ وآكل شيئا مستعينا

٣

بسم الله وتبركا به والمقصود تحصيل التيمن والتبرك في مفاتيح الافعال لا ايقاع الافعال عليه ومنه ظهران الباء في حديثي الابتداء للاستعانة فقط منسقط توهم التعارض اذ المبتدأ به على ذلك التقدير الامر المشروع فيه المتبرك بسبب الحمد والتسمية وانما قدر العامل موخرا مع ان حقه التقديم افادة للحصر ورد على المشركين حيث كانوا يقولون باسم اللات والعزى نفعل كذا فيه حرزون افعالهم من ذكر ما اتخذوه معبودا والخصر انما نشأ بالتقديم فيجب على الموحد ان يقصد ذلك في اسم الله تعالى فانه الحقيق بذلك واشعارا بان اسم الله اهم الاشياء عند المؤمن ونصب عينيه واعترض باقرأ باسم ربك اجاب الزمخشري بانها اول سورة نزلت فكان تقديم الامر بالقراءة فيها اهم قال السيد السند قدس سره في حواشي المطول يعني من الامر باختصاص القراءة اذ لا يناسب المقام فلا يرد ما يتوهم من كون غير اسم الله اهم منه انتهى وانت خبير بان المتبادر من الاهمية الاهمية بالقياس الى اسم الله تعالى اذ الكلام فيه لا بالقياس الى ما ذكره على انه لا حاجة اليه لا ذكره قدس سره في حواشي شرح المفتاح من ان اسم الله تعالى وان كان اهم عند المؤمن ونصب عينيه الا انه اذا وقع في التركيب فربما وجب تاخيره في الكلام لوجود ما يقتضي تقديم غيره وذلك لا ينافي الاهمية الثابتة في نفسه واجاب السكاكي بتقدير ما متعلقه باقرأ الثاني وعورض بعض البصريين بانه يلزم الفصل بين المؤكد وتاكيده بمعمول المؤكد وهذا سهو منه اذ لا تاكيد ههنا بل امر اولا بايجاد القراءة وثانيا بقراءة مقيدة ونظيره قوله تعالى الذي خلق خلق الانسان من علق ومثل هذا الاية احد توكيدا ثم هذا الاشكال لازم على قوله ان الباء متعلقة باقرأ الاول لان تقييد الثاني اذا لم يمنع من كونه توكيدا فكذا التقييد الاول ولو سلم ففصل الموصوف عن صفته بمعمول الصفة جائز باتفاق كمررت برجل عمرا ضارب فكذا في التوكيد وقد جاز الفصل بين المؤكد والمؤكد في قوله تعالى ولا يحزن ويرضين بما آتيتهن كلهن مع انهما مفردان والجمل اجمل للفصل وايقاعا للموافقة بين الاسم والمسمى فكما ان ذاته تعالى مقدمة على الموجودات ينبغي ان يكون اسمه مقدما في الذكر على الافعال المشروعة فيها متلبسة به في المغني جملة البسملة ان قدر ابتدائي باسم الله فاسمية وهو قول البصريين او ابتدأ باسم الله ففعلية وهو قول الكوفيين وهو المشهور في التفاسير وكتب الاعاريب ولم يذكر الزمخشري غيره والاسم عند البصريين من الاسماء التي حذفت اعجازها لكثرة استعمالها وبنيت اوائلها على السكون وادخل عليها مبتدئا بها همزة الوصل ويشهد له تصريفه على اسماء وسمي حيث يدلان على ان اصله سمو كما قال البصريون ولو كان من السمة كما قال الكوفيون لكان جمعه اوساما وتصغيره وسيما وليس كذلك فاصله عند البصريين سمو تحركات السين حذف آخره كما في يد ودم فبقي حرفان اولهما متحرك والثاني ساكن فلما حرك الساكن اسكن المتحرك للاعتدال واتي بهمزة الوصل وقيل لما اراد والتخفيف لكثرة الاستعمال حذفوا آخره ولم يجوزوا ان يحذفوا اوله تفاديا عن الاجحاف فحذف حركته واجتلبت همزة الوصل وقيل اصله امر من سما يسمو ومن سمي يسمي مثل ادع وارم فجعلوا هذه الصيغة اسما وادخلوا عليه وجوه الاعراب واخرجوها عن حد الافعال ومن السمة عند الكوفيين واصله وسم حذفت الواو وعوضت عنها همزة الوصل ورد بان الهمزة لم تعهد داخلة على ما حذف صدره في كلامهم وقيل لا حذف ولا تعويض وانما قلبت الواو همزة كما في اشاح واعائم لكثرة الاستعمال ثم عوملت معاملة همزة الوصل وفائدة الخلاف هي ان من قال باشتقاقه من السمو يقول انه تعالى لم يزل موصوفا قبل وجود الخلق وبعدهم وعند فنائهم لا تاثير لهم في اسمائه وصفاته وهو قول اهل السنة القائلين بان الواضع هو الله تعالى ومن قال باشتقاقه من الوسم بمعنى العلامة يقول كان الله في الازل بلا اسم وصفة فلما خلق الخلق جعلوا له اسماء وصفات وهو قول المعتزلة وانما قيل بسم الله ولم يقل بالله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه او للفرق بين اليمين والتيمن اولا ان

اسماء الله تعالى كثيرة فلو قال بالله لتوهم ان الاستعانة والتبرك بهذا الاسم فقط ولم يكتب بالالف على ما هو وضع الخط لكثرة الاستعمال بخلاف
اقرأ باسم ربك فطولت الباء عوضا عنها والله علم للذات واجب الوجود المستحق لجميع المحامد الموصوف بصفات الكمال المنزه عن النقصان
والزوال الخالق للبريات المكون للكائنات وقيل اسم لمفهوم واجب الوجود المستحق للعبودية فيكون كليا منحصرا في فرد وفيه نظر لانه
لو كان كذلك لما كان قولنا لا اله الا الله مفيد التوحيد لان الكلي من حيث هو كلي يحتمل الكثرة واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا فالمراد
بالاله في هذه الكلمة اما المعبود بالحق فيلزم استثناء الشيء من نفسه او مطلق المعبود فيلزم الكذب لكثرة المعبودات الباطلة قيل والاظهر انه
وصف في اصله لكنه لما غلب عليه بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم مثل الثريا والصعق اجرى مجراه في اجراء الوصف عليه وامتناع الوصف
به وعدم تطرق احتمال الشركة اليه لان ذاته من حيث هو بلا اعتبار امر آخر حقيقي او غيره غير معقول للبشر فلا يمكن ان يدل عليه
بلفظ ولانه لو دل على مجرد ذاته المخصوصة لما افاد ظاهر قوله تعالى وهو الله في السموات معنى صحيحا انتهى وفيه بحث لان الواضع هو الله
تعالى على ما ذهب اليه كثير من المحققين من ان الله تعالى وضع الالفاظ ووقف عباده عليها تعليما بالوحي او بخلق الاصوات
والحروف في جسم واسماع ذلك الجسم واحدا او جماعة من الناس او بخلق علم ضروري في واحد او جماعة ولو سلم فعدم كون ذاته
معقول البشر بلا اعتبار امر آخر لا يستلزم استحالة وضع لفظ لمجرد ذاته وايضا قوله تعالى وهو الله في السموات يفيد معنى صحيحا على القول
باشتقاقه لمحا للاصل وقيل اصله الاله حذف الهمزة وعوض عنها حرف التعريف وادغم اللام في اللام ثم الهمزة ان حذف بنقل الحركة الى
ما قبلها على ما هو قياس تخفيف الهمزة يكون التزام الادغام على خلاف القياس لان الادغام فيما تحرك المثلان من كلمتين جائز لا واجب
وان حذف بلا نقل الحركة يكون تخفيف الهمزة على خلاف القياس ووجوب الادغام على القياس فهذا الاسم لا يخلو عن خلاف القياس
كما ان مسماه خارج عن دائرة القياس وطرق العقل قيل لما جعلوا اللام عوضا عن الهمزة وصارت بمنزلتها صار اجتماع المتجانسين
في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياسي او فليكن وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع ح في كلمة واحدة قال القهستاني
في شرح الكيداني واصل الجلالة الاله وكلاهما علم مخصوص به تعالى الا ان الاول اكد اختصاصا بحذف الهمزة كما في كشف البيان وغيره
الرحمن المفيض للوجود والكمال الصوري على الكل بحسب قابليات الاعيان كما هو مقتضى حكمته الباهرة وقدرته القاهرة الرحيم المفيض
للكمال المعنوي المخصوص وهو ما وعده الله للمتقين والتائبين من عباده وكلاهما اخذا من الرحمة التي هي لغة رقة القلب والانعطاف
تقتضي التفضل والاحسان باعتبار الغايات التي هي افعال دون المبادي التي هي انفعالات والرحمن ابلغ من الرحيم لان زيادة
البناء يدل على زيادة المعنى كقطع وقطّع وذلك تارة يكون باعتبار الكمية واخرى باعتبار الكيفية فعلى الاول قيل يا رحمن الدنيا لانه
يعم المؤمن والكافر ورحيم الآخرة لانه يخص المؤمن وعلى الثاني قيل يا رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الدنيا لان النعم الاخروية كلها
جسام واما النعم الدنيوية فجليلة وحقيرة وانما قدم والقياس يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى لتقدم رحمة الدنيا ولانه صار كالعلم
من حيث انه لا يوصف به غيره وانما خص التسمية بهذه الاسماء ليعلم الشارع ان المستحق لان يستعان به في مجامع الامور هو المعبود
الحقيقي الذي هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها وجليلها وحقيرها قوله الحمد لوليه اللام فيه للجنس اذ لا يحتاج فيه الى الاستعانة بالقرائن
مع انه يفيد ما يستفاد من الاستغراق من اختصاص جميع الافراد به تعالى اذ اختصاص الجنس يستلزم اختصاص جميع الافراد
اذ لو ثبت على ذلك التقدير فرد لغيره تعالى لكان الجنس ايضا ثابتا له في ضمنه فلم يكن الجنس مختصا به تعالى والمقدر خلافه

او الاستغراق بقرينة المقام فيكون جميع المحامد راجعة اليه تعالى مختصة به اما عند اهل السنة فلان متعلق الحمد اما صفة له تعالى ذاتية كانت او فعلية

او مخلوق له تعالى كالافعال الاختيارية للعباد التي تتعلق بها المحمد واما عند المعتزلة فلانهم وان قالوا بكون العباد خالقين لافعالهم

الاختيارية الا انهم قالوا بكون التمكين والاقدار على ذلك من الله تعالى فيمكن لهم القول برجوع الحمد المتعلق بالافعال الاختيارية اليه

تعالى فان قلت كيف القول باختصاص الحمد المذكور بالله سبحانه تعالى مع رجوعه الى العبد كسبا على الاول وخلقا على الثاني قلت

لعدم الاعتداد بحمد العبد وجعله كالعدم اما على الاول فلانه لا اعتبار للكسب بالقياس الى الخلق واما على الثاني فلان خلق العبد

لا لم يتصور بدون التمكين الذي هو سببه جعل كالعدم وقدم الحمد لكون المقام مقام الحمد يقتضي اهتماما بشانه مع ان وظيفة تقدم الخبر

يحصل من تقديم الحمد لان المبتدأ المعرف باللام يكون مقصورا على الخبر والحمد لغة هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل سواء

الكان متناولا للاختياري وغيره ليصدق التعريف على المدح مع انه يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدتها وان خص

بالاختياري وحده لزم ان لا يكون وصفه تعالى بالصفات الذاتية حمدا له لانها ليست باختيارية لاستلزام الاختياري للحدوث

وهي قديمة اجيب بان الجميل عام لكنه محمود به والمحمود عليه هو الجميل الاختياري المراد في التعريف والبعض منع صحة المدح على ما ليس

اختياريا وجعل مثال اللؤلؤ مصنوعا لا عبرة به واما الوصف بصباحة الخد ورشاقة القد فقد قيل هو خطأ من الجمهور وقيل مأول بدلالته

على الافعال الجميلة هذا ما قيل وانت خبير بانه يلزم منه ان لا يكون الوصف على الصفات القديمة حمدا له تعالى مع انها هي الكمال الحقيقي

الجزئي ان يحمد عليها اذ ما يحوم حوله الحدوث والعدم ليس بكمال حقيقي بل هو كمال صوري الا ان يمنع استلزام الاختيار على الاطلاق

للحدوث والحق ان الحمد عام يتناول المحمود عليه الاختياري وغيره كيف ومعناه اللغوي الذي فصله العلماء هو ستودن وهو عام

وعرفا فعل يشعر بتعظيم المنعم بسبب كونه منعما وذلك الفعل اما فعل القلب او فعل اللسان او فعل الجوارح والشكر لغة فعل ينبئ عن

تعظيم المنعم بسبب النعمة سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان وعرفا صرف العبد جميع ما انعم الله عليه من السمع والبصر وغيرهما

الى ما خلق له واعطاه لاجله كصرف النظر الى مطالعة مصنوعاته والسمع الى تلقي ما ينبئ عن مرضاته والاجتناب عن منهياته والنسبة بين الحمدين

عموم وخصوص من وجه وبين الشكرين عموم مطلقا وكذا بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وبين الحمد العرفي والشكر اللغوي ايضا اذا قيدت

النعمة في اللغوي بوصولها الى الشاكر وان لم تقيد كانا متحدين قال السيد السند رحمه الله ولا يخفى ان النسبة الثالثة من هذه الاربع

بحسب الوجود تامل انتهى والنسبة الثالثة هي النسبة بين الشكر العرفي والحمد اللغوي وكون الحمد اللغوي اعم مطلقا من الشكر العرفي انما هي بحسب الوجود

وان الحمد اللغوي يوجد فيما يوجد فيه الشكر العرفي لا بحسب الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف اللسان فقط ولا يخفى ان النسبة الثانية

ايضا بحسب الوجود لا الحمل اذ لا يحمل على صرف الجميع انه صرف واحد من الثلثة وذلك لان الفعل المذكور في التعريف اللغوي مقيد بكونه فعلا

واحدا من الثلثة فمفهوم التعريف هو الفعل الواحد من الثلثة المنبئ عن التعظيم بسبب انعامه وهذا المفهوم لا يصدق على

صرف الجميع كما لا يصدق مفهوم صرف اللسان عليه نعم ان كان مفهوم الشكر هو الفعل المنبئ من غير تقييد بكونه واحدا من الثلثة وان كان

في نفس الامر كذلك يكون محمولا على صرف الجميع لكن يشكل بالحمد اللغوي وهو الوصف بالجميل على جهة التعظيم فانه ايضا غير مقيد باللسان

وان كان في نفس الامر كذلك فينبغي ان يكون النسبة بينه وبين الشكر العرفي ايضا بحسب الحمل لا بحسب الوجود الا ان يقال المتبادر

من الوصف هو الوصف باللسان فيجعل بحسب التبادر داخلا في وضعه بخلاف الفعل في الشكر اللغوي فانه ليس بمتبادر فيما ذكر وفيه

ان التيادر من الفعل ايضا هو فعل الجوارح فينبغي ايضا ان يجعل واخلافي وضعه ولم يجعل الفعل المذكور مما يشمله وفعل القلب والنسبة بين الحمد العرفي والشكر العرفي عموم مطلق لعمومه النعم الواصلة الى الحامد وغيره واختصاص الشكر بما يصل الى الشاكر ولان فعل اللسان او القلب وحده قد يكون حمدا وليس بشكر اذ قد اعتبر فيه شمول الآلات ولان الشكر بهذا المعنى لا يتعلق لغيره تعالى بخلاف الحمد والنسبة بين الحمد اللغوي والشكر اللغوي عموم وخصوص من وجه هذا قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع واعلم ان القول المخصوص ليس حمدا بخصوصه بل لانه دال على صفة الكمال ومظهر لها ومن ثم قال بعض المحققين من الصوفية حقيقة الحمد اظهار الصفات الكمالية انتهى فحقيقة الحمد ماهيته ما يدل على صفة الكمال لا قول القائل الحمد لله كما يسبق الى الاوهام العامية ان الحمد ما يشتمل على لفظة الحمد او ما يشتق منها ثم الحمد يحتمل ان يكون مصدرا معلوما والمعنى ان الحامدية مختصة به تعالى ايذانا بان الخلق عجزوا عن انشاء حمد يليق به كما قال صلعم لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك هو اكمل الحمد وان يكون مجهولا والمعنى ان المحمودية مختصة به تعالى اشعارا بان لا محمود عليه الا ذاته باعتبار صفته او فعله اذ ليس في العالم الا صفته او فعله وهو ايضا اكمل فرد للحمد مغاير للاول فليس المقصود من اختيار احدهما او اختيار طريق يشملهما الا اختيار اكمل طريق الحمد فما قيل كون الحمد مصدرا مجهولا لا يكون معنى مغائر للمصدر المعروف اذ لا فرق بين ان يقال حمدت زيدا وحمد زيد فلا يلائم ابتداء وجه آخر لا يقال المراد بكون المصدر مجهولا كونه محمودا الا انا نقول يا باه لفظ الحديث لانه لا يلائم الابتداء به ليس على ما ينبغي فتامل ثم الحمد اصله النصب عدل الى الرفع دلالة على الدوام والاستمرار والمبتدأ الذي خبره ظرف يحتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل صرح به العلامة التفتازاني في المطول لكن العدول ههنا قرينة على تقدير حاصل فيفيد الثبوت فاندفع ما قيل الاسمية التي خبرها ظرفية يفيد التجدد كالفعلية فكيف يكون الجملة الاسمية ههنا مفيدا للثبوت مع ان الخبر ظرف والجملة اما خبر او انشاء وعلى التقديرين يكون حمدا **قوله** لوليه لم يقل لله اختيار الاسلوب غريب ليفيد النشاط والانبساط مع ما فيه من الاشارة الى ان الحمد على الذات لا يكون بدون ملاحظة صفة من الصفات فالاستحقاق الذاتي للحمد في حق الله تعالى عبارة عن استحقاق الذات للحمد باعتبار الصفات الذاتية القديمة غير المنفكة عنه تعالى لا الذات البحت والاستحقاق الوصفي عبارة عن استحقاق ذاته تعالى باعتبار الصفات الفعلية وليس فيه اختصاص استحقاقه للحمد بوصف دون وصف اذ المقصود ان علة الحمد ملاحظة الصفة مع الذات اي صفة كانت لا الذات البحت لا ان علته ليست الا هذه الصفة ثم لما كان ذكر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم رديفا لذكره تعالى كما يشهد به الكلم الطيب في الشهادة والصلوة مع ما ورد في الحديث برواية ابي موسى المدني انه قال صلعم كل كلام لا يبدأ فيه بالصلوة علي فهو اقطع ممحوق من كل بركة هكذا ذكره القهستاني رح في شرح الخلاصة وشرح مختصر الوقاية قال والصلوة على نبيه عاطفا بالواو واشعارا بالجمع بينهما بلا تراخ وصلة وهذه الجملة كالاولى خبر او انشاء وافادة للثبوت ولم يقل على رسوله اقتداء بالكتاب العزيز ورعاية للسجع فان قلت السجع مذموم منهي عنه فكيف يراعي قلت المذموم والمنهي عنه التكلف فيه والاعتقاد عليه لا مطلقا كما ورد اياك والتكلف في السجع يدل على ذلك وجود الفواصل في القرآن والنبي فعيل بمعنى فاعل بدليل مجيء جمعه جمع السلامة ومجيء تكسيره على افعلاء بمعنى المفعول كما قيل اذ فعيل بمعنى المفعول لا يجمع جمع السلامة ولا يجيء تكسيره الا على فعلى في الشافية وفعيل بمعنى مفعول بابه فعلى نحو جرحى واسرى وقتلى وجاء اسارى وشذ قتلاء واسراء ولا يجمع جمع الصحيح فلا يقال جريحون ولا جريحات ليتميز من فعيل الاصل ثم الفعيل صحيح اللام جاء جمعه على فعلاء وافعلاء كظرفاء واصدقاء فما قيل هو من النبوة لا من النباوة اي الرفعة كما قيل وانما جمع على انبياء وان كان صحيح اللام يجمع على فعلاء كظرفاء لانه لزوم التخفيف

صار مثل سقتل الالام كاصفيا ليس على بابنبغي فتامل من النبوة بمعنى الرفعة او من النبا بمعنى الخبر انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام وبينه وبين الرسول مساواة عند بعض لكن يخالف ما روي عنه صلعم انه سئل عن الانبيا فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا فقيل فكم الرسل منهم فقال ثلثمائة وثلثة عشر وقيل الرسول انسان بعثه الله تعالى لتبليغ ما اوحي اليه فان كان صاحب كتاب او ناسخ شريعة سابقة فهو نبي وعلى هذا يكون النبي اخص وهذا ايضا يخالف ما روي وظاهر قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي وقيل الرسول من كان صاحب شريعة جديدة والنبي اعم وفيه ما ذكره القاضي في تفسير قوله تعالى في حق اسمعيل على نبينا وعليه الصلوة والسلام وكان رسولا نبيا من انه يدل على ان الرسول لا يلزم ان يكون صاحب شريعة متجددة فان اولاد ابراهيم على نبينا وعليه الصلوة والسلام كانوا على شريعته قيل وفيه ايضا ما ذكر في شرح الصحائف ان داود على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس له شريعة متجددة وكذا عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ليس صاحب شريعة مستقلة بل امر بمتابعة موسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام مع انهما عدا من الرسل انتهى وفيه بحث لان ظاهر قوله وآتينا داود زبورا يدل على ان داود عليه الصلوة والسلام صاحب شريعة متجددة اذ الظاهر من الايتاء انه اتاه ابتداء الا انه امر بمتابعة شخص آخر وكذا ظاهر قوله تعالى وآتيناه الانجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التورية وهدى وموعظة للمتقين وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون لما ذكرنا وقال القاضي والآية تدل على ان الانجيل مشتمل على الاحكام وان اليهودية منسوخة ببعثة عيسى عليه السلام وانه كان مستقلا بالشرع وايضا قال القاضي في قوله تعالى حكاية عن عيسى على نبينا وعليه الصلوة والسلام ولاحل لكم بعض الذي حرم عليكم اي في شريعة موسى كالشحوم والثروب والسمك ولحوم الابل والعمل في السبت وهو يدل على ان شرعه كان ناسخا لشرع موسى عليه السلام وايضا قوله تعالى وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء يدل على ان لكل فريق دينا على حدة في الكشاف حتى ارتفعت اصواتهم فقالت اليهود ما انتم على شيء من الدين وكفروا بعيسى والانجيل وقالت النصارى لهم نحوه وكفروا بموسى والتورية وقيل الرسول من بعث لتبليغ الاحكام ملكا كان او انسانا بخلاف النبي فانه مختص بالانس وقيل بينهما تباين فالرسول من معه كتاب والنبي من لا كتاب معه وقال القهستاني في شرح المختصر الرسول من انزل عليه كتاب بخلاف النبي فانه اعم وفيه ان كثيرا من المرسلين بلا كتاب كلوط واسمعيل ويونس وغيرهم فالاولى ان يقال ان النبي اخص فانه مامور بالابلاغ بلا انزال كتاب هذا كلامه وقال ايضا وقيل بتباينهما فالرسول من جاء بشرع مبتدأ والنبي من لم يات به وان امر بالابلاغ كما في شرح التاويلات وهو الظاهر من قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي انتهى اقول القول بالتباين يرده قوله تعالى وكان رسولا نبيا ويرد تخصيص الرسول بمن انزل عليه كتاب ان عدد الرسل ازيد من عدد الكتب اذ روي ان الرسول ثلثمائة وثلثة عشر والكتب مائة واربعة روي انه عليه الصلوة والسلام سئل كم انزل الله تعالى من كتاب فقال مائة واربعة كتب واحتمال تكرر نزول الكتب عقلي لا عبرة له في مقابلة الرواية وما قيل يكتفي بالكون معه ولا يشترط النزول عليه لا يمشي فيه وانما يمشي فيما قيل الرسول من معه كتاب والنبي اعم قيل ويؤيده قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي قيل وجه التاييد امران احدهما ان العطف يدل على المغايرة ولا قائل بالمباينة فاما ان يكون الرسول اعم من النبي او بالعكس والاول منتف والالم يحتج الى ذكر النبي لان نفي العام يستلزم نفي الخاص فثبت العكس وهو المطلوب

وثانيها ان الحديث قد دل على ان عدد الانبياء ازيد من عدد الرسل انتهى اقول لابد في العطف من المغايرة ولو بالاعتبار فلا يدفع المساواة

ولو سلم فعدم القول بالمباينة تم كيف وقد ذهب اليه البعض على ما عرفت وازدياد عدد الانبياء يدفع المساواة وعموم الرسل لا المباينة

والعموم من وجه ويرد قوله فالاولى قوله تعالى خطابا لنبينا صلعم يا ايها النبي قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبي اذ لو كان كما لم

يحتج الى ذكره اذ لا حاجة الى ذكر الخاص بعد نفي العام وقوله وهو انطق من قوله تعالى تم وقال السيد السند قدس سره في شرح المواقف والرسول

نبي معه كتاب وشرع والنبي غير الرسول من لا كتاب معه بل امر بمتابعة شرع من قبله هذا كلامه اقول ظاهر كلامه يشير الى ان بين الرسول

والنبي تباينا وان الرسول من انزل عليه كتاب والنبي من لم ينزل عليه كتاب سواء وجد معه كتاب امر بمتابعته او لم يوجد يشير اليه قوله

امر بمتابعة شرع من قبله ولو لم يكن هذا القول لكان المباينة على ما سبق الرسول من معه كتاب والنبي من ليس معه كتاب وقد عرفت ما فيه

مع ان في قوله والرسول نبي حمل احد المتباينين على الآخر ويمكن حمله على عموم الرسول وانه من معه كتاب سواء انزل عليه او لم ينزل عليه

بل امر بمتابعته والنبي من معه كتاب لم ينزل عليه بل امر بمتابعته وقد عرفت ما فيه ايضا مع ان فيه حمل الاخص على الاعم والصلوة اسم

من التصلية بالف مبدلة من الواو لفظا وبالواو كتابة معناه لغة الدعاء ونقل الى الاركان المخصوصة شرعا ويراد به الرحمة لعلاقة

السببية والمسببية وقيل تحريك الصلوين سمي الاركان بها لان المصلي يحرك الصلوين في ركوعه وسجوده وسمي الداعي مصليا تشبيها له

في تخشعه بالراكع والساجد فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان حقيقة او مجازا مرسلا وقيل تقويم العود بالصلوة ثم قيل الرحمة

صلوة لاشتمالها على تقويم العمل ثم نقلت الى الدعاء الذي هو سببها تجوزا وقيل معناه الثناء الكامل الا ان ذلك ليس في وسعنا فامرنا

ان نكل ذلك اليه تعالى وقيل التعظيم فمعنى قولنا صل على محمد عظمه في الدنيا باعلاء ذكره وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه وتضعيف اجره هذا وقد

قالوا الصلوة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الناس دعاء فقال البعض مشترك لفظي بين الثلثة وقال البعض مشترك معنوي

لان ذكر اختلاف المسند اليه عند بيان اختلاف المعنى مشعر بان معنى الصلوة في نفسه واحد مختلف باختلاف الموصوف ولا يدل على انها

موضوعة لمعان مختلفة باوضاع متعددة ليلزم الاشتراك واليه ذهب ابن هشام في المغني حيث قال الصلوة لغة بمعنى واحد وهو العطف

ثم العطف بالنسبة الى الله سبحانه وتعالى الرحمة والى الملائكة الاستغفار والى الآدميين دعاء بعضهم لبعض ثم الصلوة في العرف صار شعارا

لذكر الرسل فكاره على غيرهم استقلالا ويجوز تبعا وبعديته بعلى لتضمين معنى النزول اي الرحمة الكاملة نازلة من علو جناب الحق على نبيه فيكون

خبرا من نزول الرحمة الكاملة من الله تعالى عليه صلعم وانما كان جملة الحمد اخبارا عن رجوع جميع المحامد اليه تعالى واللهم صل على محمد

وعلى آل محمد فيكون انشائية دعا من الشارح قدس سره له صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال تعالى صلوا عليه اي قولوا اللهم صل على محمد

وعلى آل محمد فيكون معطوفة على جملة الحمد اذا كانت انشائية انشاء لحمده تم وعلى تقدير كون جملة الحمد خبرية يقدر في المعطوف تقول وعلى

هذا فاضافة الصلوة الى الله تعالى ظاهرة اذ لابد في الدعاء من اضافة الفعل الذي يراد للمدعو له الى الله تعالى ثم لما كانت الصلوة

على الآل رديفا للصلوة عليه صلعم كما يدل عليه الصلوات المروية عنه صلعم فصار الصلوة عليه صلعم بدون الصلوة على الآل كانه لم يكن قال

وعلى آله فاصلا بكلمة على ردا على الشيعة الشنيعة المفترية عليه صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال من فصل بيني وبين آلي بكلمة على فليس منا

والالف بدل من الهمزة المبدلة من الهاء بدليل اهيل الا انه خص فيمن له شرف وخطر ديني او دنيوي كما قال تم فالنقطة آل فرعون بخلاف

الاهل وهذا عند البصريين وعند الكوفيين بدل من الواو وقال الكسائي وهو رئيس الكوفة سمعت اعرابيا فصيحا يقول آل واويل

وابل اهيل و هو اسم جمع لذوي القربى لغة والمراد منه عرفا المؤمنون من هذه الامة **قوله** واصحابه من عطف الخاص على العام تنبيها على شرف الصحابة وفضلهم بواسطة الصحبة وجمع صاحب قال العلامة التفتازاني في المطول الاظهر انه جمع طاهر كصاحب واصحاب والفاعل يجمع على افعال كما صرح به سيبويه ومثل بصاحب واصحاب وارتضاه الزمخشري والرضي فالقول انه جمع صحب بالسكون او اسم جمع او بالكسر مخفف صاحب انما نشأ من عدم التصفح كذا ذكره القهستاني في شرح المختصر والصحابي من لقي النبي صلى الله عليه وسلم من الثقلين ومات على الاسلام **قوله** المتادبين بآدابه اي الذين حصل لهم التادب بادبه وتاديبه اياهم صلعم وفيه تنبيه لشانهم حيث تادبوا بتاديبه كما قال صلعم ادبني ربي فاحسن تاديبي **قوله** وبعد من الظروف الزمانية المقطوعة عن الاضافة لفظا المبنية على الضم واذا حذف المضاف اليه لفظا ومعنى يكون معربا واذا كان معربا مذكورا يكون منصوبا على الظرفية اي ونشرع بعد الحمد والصلوة فيما يتعلق بالتاليف فنقول هذه والفاء زائدة للتفسير لا للجزاء بناء على توهم اما او تقديرها في نظم الكلام كما قيل لان توهم اما لم يعتبره احد من النحويين وتقديرها مشروط بكون ما بعد الفاء امرا او نهيا ناصبا لما قبلها او مفسرا له صرح به الرضي كذا ذكر القهستاني في شرح المختصر قال الرضي وقد يحذف اما لكثرة الاستعمال نحو وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر وانما يطرد ذلك اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسره فلا يقال زيدا فضربت ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد فالفاء فيه زائدة وقوله وقائله خولان فانكح على كلا مين عند سيبويه وعلى زيادة الفاء عند الاخفش هذا كلامه ثم المشار اليه بهذه اما ما بين الدفتين او النقوش الدالة على المعاني بتوسط العبارات وكلاهما مبصر فيكون هذه على اصله من كون المشار اليه قريبا مبصرا وكون النقوش فوائد باعتبار الدلالة على المعاني واما المعاني المخصوصة او الالفاظ الدالة عليها او الالفاظ مع المعاني او مع النقوش او النقوش مع المعاني او المركب من الثلثة على هذا يكون مجازا بتنزيلها منزلة المحسوسات **قوله** فوائد جمع فائدة وهي ما استفيد من العلوم ما ذكره الشارح قدس سره يحتمل ان يكون البعض منه فوائد والبعض من خواص طبعه الا انه سماه فوائد بالنسبة الى المستفيدين لا ان كله فوائد بالنسبة اليه **قوله** وافية اي كافية **قوله** بحل مشكلات الكافية اي بحل ما يشكل منه في نظره قدس سره **قوله** للعلامة صفة للكافية بتقدير الكائنة للعلامة رعاية لجزالة المعنى والتاء للمبالغة لا للتانيث حتى يكون الظاهر في المشبه التانيث **قوله** في المشارق والمغارب اي في البلاد المشرقية والمغربية **قوله** الشيخ لقب له **قوله** ابن الحاجب كنيته **قوله** تغمده الله اي ستر الله تعالى ذنوبه مقارنا بغفرانه والغفران امر زيد ذلك **قوله** واسكنه بحبوحة جنانه اي جعل الله تعالى خيار جنانه مسكنا له والجنان بكسر الجيم جمع الجنة **قوله** نظمتها اي جمعتها شبه جمع الفوائد بنظم اللؤلؤ فاشتق منه صيغة الفعل **قوله** في سلك التقرير من باب لجين الماء والسلك الخيط وكذا السمط **قوله** للولد متعلق بنظمت اي نظمتها لاجل نفع الولد وقرائنه **قوله** ضياء الدين لقب الولد **قوله** يوسف علم له **قوله** حفظه الله دعاء للولد سبحانه مصدر حذف فعله قال الرضي يجب حذف الفعل قياسيا فيما اذا ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر لا لبيان النوع بخلاف ضرب زيد ضربا ومكرهم وسعى لها سعيها **قوله** بالفوائد الضيائية نسبة الى ضياء الدين في المفصل المضاف على ضربين مضاف الى اسم معروف يتناول مسمى على حياله كابن الزبير وابن كراع ومنه الكنى كابي مسلم وابي بكر ومضاف الى ما لا ينفصل في المعنى عن الاول كامرء القيس وعبد القيس فالنسب الى الاول زبيري وكراعي ومسلمي والى الثاني عبدي وامرئي هذا كلامه وانما فصل الكنى فقال ومنه الكنى اشعارا بان الثاني فيها غير مقصود بمسمى على حياله وانما تنسب الى الثاني اجراء لها مجرى الاصل **قوله** لانه لهذا الجمع والتاليف

قيل الاولى ترك الجمع لانه لا فائدة فيه الا اخراج المفترقين عن المساواة انتهى وفيه بحث لانه مشعر بحصول المساواة بتركه مع انه ليس كذلك وايضا نسبة الاخراج الى الجمع غير متعين بل دائرة بين الجمع والتاليف بل المناسب ان ينسب الى التاليف وما قيل في رده لا يشترط المساواة في المفترقين ولم يذكروا ولو تهيا ففيه بحث اذ قد قيل احسن السجع ما تساوت قرينتاه ثم ما كانت الثانية اطول من الاولى طولا لا يخرجه عن حد الاعتدال كثيرا والا لكان قبيحا كقوله تعالى قالوا اتخذ الرحمن ولدا لقد جئتم شيئا ادا تكاد السموات يتفطرن منه وتنشق الارض وتخر الجبال هدا فان الاولى ثماني لفظات والثانية تسع **قوله** وساير المبتدئين اي باقي **قوله** وما توفيقي الا بالله اي وما كوني موفقا حاصلا باستعانة شئ من الاشياء الا باستعانة الله تعالى وحسن توفيقه **قوله** وهو حسبي اي محسبي وكافي ونعم الوكيل قال العلامة التفتازاني في المطول عطف اما على جملة هو حسبي والمخصوص محذوف كما في قوله تعالى نعم العبد فيكون من عطف الجملة الفعلية الانشائية على الاسمية الاخبارية واما على حسبي اي وهو نعم الوكيل وح فالمخصوص هو الضمير المتقدم كما صرح به صاحب المفتاح وغيره في قولنا زيد نعم الرجل ثم عطف الجملة على المفرد وان صح باعتبار تضمن المفرد معنى الفعل لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار هذا كلامه وظاهره انه اعتراض لا تحقيق للمقام كما نقل عنه في الحاشية ولذا قال السيد السند قدس سره استصعب الشارح العلامة هذا العطف والامرين لانا نختار اولا انه معطوف على مجموع جملة وهو حسبي لكنا نقدر في المعطوف مبتدأ بقرينة ذكره سابقا اي وهو نعم الوكيل ومعناه ح على ما هو المشهور وهو مقول في شانه نعم الوكيل فيكون جملة اسمية خبرية متعلق جزءها بجملة فعلية انشائية ولا شبهة في صحة عطفها على الجملة الاسمية السابقة ونختار ثانيا انه معطوف على حسبي ولا حاجة الى اعتبار تضمنه معنى يحسبني فان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات يجوز عطفها على المفردات وعكسه واما قوله لكنه في الحقيقة من عطف الانشاء على الاخبار فجوابه ان ذلك جائز في الجمل التي لها محل من الاعراب نص عليه العلامة في سورة نوح ومثله بقولك قال زيد نودي للصلوة وصل في المسجد وكفاك حجة قاطعة على جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي وليس هذا الجواب مختصا بالجملة المحكية بعد القول اذ لا يشك من به مسكة في حسن قولك زيد ابوه صالح وما افسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده انتهى قال في شرح المفتاح والسر في ذلك ان الجمل التي لها محل من الاعراب واقعة موقع المفردات وليس النسب التي بين اجزائها مقصودة بالذات فلا التفات الى اختلاف تلك النسب بالخبرية والطلبية وقال في الحاشية معللا بقوله دون المحكي اذ لا مجال للعطف فيه الا بتاويل بعيد لا يلتفت اليه وهو ان يقدر تقديره وقلنا نعم الوكيل وقد رده بعض الافاضل بان هذا انما يتم لو لم يكن في الآية الكريمة غير التاويل البعيد وليس كذلك اذ يحتمل ان يكون الواو في الآية من المحكي بتقدير المبتدأ في المعطوف او بعطفه على الخبر المقدم ولا بعد في هذين التاويلين فلا يكون الآية حجة قاطعة على الجواز فقيل ان تقدير المبتدأ على الوجه المذكور تاويل بعيد اذ المشهور ان يقدر المخصوص بالمدح موخرا كقولنا حسبنا الله ونعم الوكيل الله وكما في قوله تعالى نعم العبد اي نعم العبد ايوب فعلى هذا يكون من قبيل عطف الانشاء على الاخبار ورد اما قوله وهو حسبي وهو نعم الوكيل فليس فيه تاويل بعيد فان تقدير المبتدأ هناك ظاهر قريب لقرينة ذكره اولا في المعطوف عليه حال كونه مبتدأ متقدما على الخبر بخلاف نحو حسبنا الله اذ لم يذكر فيه اسم الله مبتدأ مقدما اذ المبتدأ ههنا هو حسبنا دون اسم الله تعالى كما زعم حيث قال او بعطفه على الخبر المقدم انتهى اقول وفيه بحث لان وجه البعد ان كان مخالفة المشهور يلزم ان يكون التاويل في قوله حسبي ونعم الوكيل ايضا بعيدا فلا يصح قوله ان تقدير المبتدأ فيه ظاهر قريب وان كان عدم ذكر المبتدأ في المعطوف عليه فوجوده في الآية ثم كيف والمبتدأ في الآية اسم الله وحسبنا خبر لا عن حسبنا

كازعم القائل كيف وهو نكرة لكونه لمبنى الفضل صرح به الرضي وبالجملة ان تحمّل البعد لمخالفة المشهور فكلا التقديرين بعيدان وان
علل بعدم وجدان القرينة على المحذوف فليس شيء منهما بعيداً اما وهو حسبي ونعم الوكيل فلما اعترف به المعترض واما حسبنا الله ونعم الوكيل
فلان اسم الله في المعطوف عليه مبتدأ لا خبر كما زعم المعترض كيف وحسبنا نكرة على ما عرفت وكون المبتدأ في الاول في المعطوف
عليه مقدما على الخبر دون الثاني لا يتفاوت به الحال في القرب والبعد كما لا يخفى على ذي بصيرة وعلى تقدير المخصوص مؤخرا كما هو المشهور
لا يلزم عطف الانشاء على الاخبار على الاطلاق بل ان جعل المخصوص خبر مبتدأ محذوف واما اذا جعل مبتدأ خبره نعم ذهب اليه كثير من الائمة
وجزم به الرضي واستدل على عدم جواز كونه خبر مبتدأ محذوف فلا كيف ومعناه وهو منقول في صحة نعم الوكيل فقول القائل فعلى هذا يكون من
قبيل عطف الانشاء على الاخبار في حيز المنع ثم انه قد رد على الشارح بعض الافاضل المذكور ان المراد بالجملة الاولى انشاء التوكل
لا الاخبار عنه بانه كاف وهو ظاهر وايضا يجوز ان يعتبر عطف القصة على القصة بدون ملاحظة الاخبارية والانشائية انتهى اقول
الرد الثاني انما يتم ان لو كان عطف الانشاء على الخبر جائزا باعتبار عطف القصة على القصة على الاطلاق واما لو كان عطف القصة
على القصة مشروطا بكون كل من المعطوف والمعطوف عليه جملاً متعددة كما يشير اليه كلام السيد السند قدس سره حيث قال يعني انه
ليس من عطف الجملة على الجملة ليطلب هناك مناسبة مع الاولى بل من عطف جمل مسوقة لغرض على جمل آخر مسوقة لغرض فالمقصود
بالعطف المجموع وشرطه المناسبة بين مجموع القصتين وقال صح ان يكون الواو لعطف قصة اي مجموع جمل على قصة اي مجموع
شلها فليس بتمام والرد الاول مردود بان الاصل في الجمل الاخبار سيما الاسمية فان نقلها الى الانشاء اقل قليل **قوله** لم يعد ان
قيل قولنا الحمد لله ونحوه ليس حمدا لكونه مشتملا على لفظ الحمد بل لكونه منبئا عن التعظيم ومظهرا من صفات الكمال فكما يكون مظهرا يتحقق فيه الحمد
والمه اورد التسمية في اول الكتاب للعمل بالحديث فيتحقق فيه الحمد ايضا قلت المراد التقدير على وجه الجزئية فلعله لم يكتب التسمية في اوله
اصلا فضلا عن ان يجعله جزءا على التخييل المذكور والعمل بالسنة يكفيه ان يذكر التسمية باللسان او يخطر بالبال او يكتب على قصد التبرك
من غير ان يجعله جزءا من الكتاب او نقول مقصوده انه لم يجعل جزءا على الاستقلال كما يجعله السلف كذلك بناء على ما يفهم من ظاهر لفظ
الحديثين انه تعلق الجزاء على ترك كل منهما على حاله يشعر بالاستقلال على ان في بعض حواشي شرح العقائد ان التسمية في كتب العلوم ليست
جزءا منها وانما ذكرت في اوائلها للتيمن والتبرك واما التحميد فقد قيل انه جزء من كل كتاب وقيل ليس بجزء ايضا اعلم ان القيد قد يكون قيدا
للنفي وح يتوجه النفي الى القيد خاصة ويبقى اصل الفعل ثابتا صرح به العلامة التفتازاني في المطول ناقلا عن الشيخ عبد القاهر حيث قال
ان من حكم النفي اذا دخل على كلام فيه تقييد على وجه ما ان يتوجه الى ذلك التقييد وان يقع له خصوصا مثلا اذا قيل لم يأتك القوم
اجمعون كان نفيا للاجتماع وهذا مما لا سبيل للشك فيه انتهى وقد يكون قيدا للنفي فيوجب نفي اصل الفعل الا انه قد يشتبه احدهما
بالآخر فيحتاج الى بيان انه اعتبر القيد اولا ثم النفي او العكس وقد يكون بحيث لا يصح ان يكون قيدا للمثبت اصلا وح لا حاجة
الى البيان كما فيما نحن فيه والعجب من العلامة انه كيف قال ان تقريبا منقول له لما تضمنه معنى لم ابالغ كانه قال تركت المبالغة
في الاقتصار تقريبا ونولم يأول الفعل المنفي بالمثبت على ما ذكرنا لكان المعنى ان المبالغة في الاقتصار لم يكن للتقريب وللتسهيل
بل لامر آخر مع ان القيد المذكور لا يصلح ان يكون قيدا للنفي حتى يتصور توجه النفي اليه **قوله** تخييل ان كتابه اي بايقاعه
في الخيال لا لانه في الواقع كذلك **قوله** لجواز اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزءا من كتابه ولو في ضمن البسملة اذ هي ليست بجزء من الكتب

اتفاقا بخلاف الحمد فانه قد اختلفوا فيه على ما صرح به بعض الافاضل ثم قيل يمكن ان يجاب بوجه آخر وهو انه لم يبعد به مصالمتفة تخييل ان كتابه من حيث انه كتابه ليس ككتب السلف وان كان في نفسه عظيم الشان ذا بال بغراعي الجهتين فابتدأ بالبسملة المشتملة على الحمد ولم يبتدأ بالحمد استقلالا كما ابتدأ السلف به وفيه بحث لانه ان اراد انه غير ما ذكره الشارح بحصول العمل بالحديث في هذا الوجه بالحمد المشتمل عليه التسمية فالغيرية ممنوعة كيف وقول الشارح لجواز اتيانه بالحمد من غير ان يجعله جزأ من كتابه جار فيما يشتمل الحمد المشتمل عليه التسمية كما عرفت وان اراد انه غيره بحصول متابعة السلف فيه فهو ليس بمفيد اذ الكلام ليس في المتابعة مطلقا بل في المتابعة الخاصة وبالجملة فهو ليس بوجه آخر كما زعم بل ليس بوجه وان كان من وجه ثم قال فان قيل التحميد من العبادات وترك العبادات من شهوات النفس فكيف يتهم به يمكن ان يقال التحميد وان كان عبادة في نفسه الا انه من حيث يبتدأ به انه غير ذي بال ليس بعبادة لان الابتداء به تحقير له كالصلوة في ارض الغير فانه من حيث انه صلوة عبادة والا انه من حيث انه غصب حرام انتهى وفيه بحث لانه لا ورود لهذا السوال على ترك العمل بالحديث من ما ذكره الله قدس سره ولو سلم فالمراد من حق الامر ذا بال في الحديث هو كونه ذا بال في نفس الامر لا من حيث الانتساب ولا شك ان الكتاب ذو بال في نفس الامر كما اعترف به هذا القائل ايضا وان كان ليس ذا بال بالتخييل فكيف لا يكون ابتدائه به عبادة وكيف يكون تحقيرا او بل هذا التهافت وان جعل مورد السوال ترك متابعة السلف اجمل ذكر السوال والجواب تقريبا وان كان ذكر الغايا في عنه فالجواب ليس على ما ينبغي لما عرفت ولان كونه غير ذي بال ممنوع ثم كيف وكونه ليس ككتب السلف لا يستلزم كونه غير ذي بال كما اعترف به هذا القائل ايضا ثم قال وههنا توجيه غريب في غاية الغرابة وهو ان الظاهر ان كتابه هذا اول كتب صنفها فاقتدى باول سورة نزلت وهو اقرأ حيث لم يبدأ بالحمد مطلقا اعم من ان جعله جزأ اولا لان النبي صلعم قرأ كما نزلت ولم يبدأ بالحمد له ولا باسم الله على ما رواه البخاري في صحيحه انتهى وفيه بحث لان قوله ان الظاهر رجم بالغيب ما لم يذكر عليه دليل ولو سلم فذلك لا يدفع الاعتراض الوارد على ترك العمل بالحديث لان ذلك كان في بدء النبوة والحديث صدر منه صلعم بعد ذلك ولو سلم فالتسمية انزلت في اول اقرأ وكذا في اول كل سورة غير براءة اذ لو لم يكن منزلة لما اثبتها السلف كيف وقد بالغوا في تجريد القرآن عما ليس منه حتى لم يكتب آمين في المصاحف المفصل بين السور والتبرك بالابتداء بها عند الحنفية وجزء من كل سورة عند الشافعية فلعل النبي صلعم ابتدأ بها ولو سلم فقد ابتدأ بقوله تعالى باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من علق وهو يشتمل الحمد والتسمية اذ الحمد اليسير حمد لاشتماله على لفظ الحمد بل كل ما يدل على تعظيم الذات والصفات فهو حمد والمقصود من التسمية هو الاسم المضاف الى اسم الله تعالى وتقديم العامل لا ينافيه اذ العامل والمعمول جملة واحدة ولو سلم فالابتداء الواقع في الحديث اعم من ان يكون حقيقيا او اضافيا **قوله** فتى لم يعرفا من المعرفة والمعرفة المطلقة لا تحصل الا في ضمن فرد خاص فاختيار احدهما لما انهما محصلان للمقصود ولا للتخصيص ولا يقدح في ذلك حصوله من غيره ايضا اذ للمختار ان يختار ايا شاء مع الاستواء في تحصيل المقصود **قوله** لكون افراد هما جزء كزيد وعمرو مثلا جزآن من جاء زيد وذهب عمرو **قوله** ومفهومهما اي الكلمة الجزئية على الاستخدام جزأ من مفهوم الكلام الجزئي كزيد مثلا مفهومه جزء من مفهوم زيد قائم وليس مفهوم الكلمة الكلية ولا الجزئية جزءا من مفهوم الكلام الكلي **قوله** مشتقان من الكلم قال الرضي هذا اشتقاق بعيد واشار اليه الله قدس سره بقوله قيل وذلك لان هذا الاشتقاق لو كان لكان من الاشتقاق الاصغر والمعتبر فيه ان يدخل معنى المشتق منه في المشتق وليس معنى الكلم بسكون اللام داخلا في مفهوم الكلمة والكلام وكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر انما يعتبر في الصغير والاكبر وهو ليس منهما اذ المعتبر في الاصغر موافقة الحروف الاصول مع الترتيب والموافقة في المعنى بان يكون فيه معنى الاصل المعتبر في الصغير

موافقة الحروف بدون الترتيب نحو كني وناك والمعتبر في الاكبر المناسبة في الحروف اما بحسب المخرج نحو الثلب والثلم فان الباء والميم شفهيتان واما بحسب الصفة نحو الرجم والرقم فان الجيم والقاف من الحروف الشديدة والمعتبر فيها المناسبة بان يكون معنى احد اللفظين مناسب معنى الآخر هكذا ذكر في شرح الاصول وحاشية الفاضل الابهري عليه فان قيل قالوا الاشتقاق مطلقا رد لفظ الى آخر لموافقته في حروفه الاصول ومناسبته في المعنى وهذا يشعر بان كون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر جار في الاصغر ايضا قلنا لا بل المناسبة اعم من الموافقة فالمراد من المناسبة في المعنى ان يكون معنى احد اللفظين يوجد في معنى اللفظ الآخر اما مع زيادة او نقصان كما في الاشتقاق الاصغر او يكون معنى احد اللفظين يناسب معنى الآخر كما في الاكبر والصغير ولو سلم فذلك لا يخرجه عن البعد اليه لا ستعرفه **قوله** لتاثيرهما وفيه ان ما هو معناهما اليمين بموثر وما هو موثر ليس معناهما بل معنى معناهما اللهم الا ان يعتبر معناهما كالجرح يعني ان معناهما يشبه معنى الكلم وهو الجرح في التاثير فكما ان الجرح موثر في النفس كذلك معناهما يوثر فيها تاثيرا تنقبض به او تنبسط فالتشبيه في مطلق التاثير بقرينة ان التناسب المعتبر في الاشتقاق هو التناسب المطلق الحاصل بين المعنيين باي وجه كان الا انه اشار بقوله وقد عبر الى ان بعض المعاني قد بلغ في التاثير مبلغا يطلق عليه الجرح بل صار نوعا منه من حيث لا يلايم فاندفع ما قيل ان اكتفى بمطلق التاثير يكون جاريا في الالفاظ باعتبار تاثير اسماء الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر يدل على انه اراد التاثير باحداث الالم وكذا ما قيل في وجه البعد لان التاثير المناسب لان يشبه بالجرح تاثير بعضه الالم ولا يخفى ان هذه مناسبة بعيدة من الضم **قوله** بدليل قوله تم وبدليل انه لو كان جمعا لم يجز جمع قلة لان اوزانها محصورة وهو ليس منها بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهو لا يرد وايضا لو كان جمعا لم يجز عود الضمير الواحد اليه وايضا لو كان جمعا لرد في النسبة الى الواحد هكذا ذكره الرضي في مباحث الجمع **قوله** حيث لا يقع الا على الثلث فصاعدا ان اريد عدم الوقوع من حيث الوضع فمسلم كيف وجاز ان يكون من حيث الاستعمال كما صرح به الرضي في مباحث الجمع وان اريد من حيث الاستعمال فهو غير مفيد **قوله** والكلم الطيب ما دل ببعض الكلم يحتمل ان يكون معناه ان البعض مقدر في نظم الآية وان يكون الكلم ما دل ببعض الكلم واياما كان ان كان منعا للمقدمة من دليل الخصم يدفع بان الظاهر ما ذكره الخصم وعليه يتعين ما لم يوجد عنه صارف والصارف غير ظاهر وان كان جوابا عما قيل كيف القول بانه جمع مع تذكير الوصف يرد عليه ان ترك الظاهر ما ادعا خلافه لا بد له من دليل حتى يتم وما قيل اذ الصاعد الى الحضرة العالية هو المقبول من الكلم الطيب لا جميع الكلم فلا بد من اعتبار حذف المضاف وتقدير البعض فموصفة للمضاف المحذوف ليس بتمام لانه ان اراد ان الصاعد هو الطيب لا جميع الكلم من الخبيث والطيب فلا بد من التقدير قلنا الآية الكريمة لا تدل على صعود الجميع حتى يكون ما ذكره دليلا على التقدير كيف والمنصوص عليه بالصعود فيها الكلم الطيب لا مطلق الكلم وان اراد الصاعد هو المقبول من الطيب لا جميع الطيب فالتقدير ضروري ليفيد صعود بعض الطيب قلنا هذا يصلح دليلا لو كانت الآية تدل على صعود بعض الطيب بعد التقدير وليس كذلك اذ الطيب ح صفة للبعض ولا فرق بين ان يقال يصعد الكلم الطيب او يصعد بعض الكلم الطيب في ان اللازم هو صعود الطيب بتمامه فظهر ان ارتكاب التقدير لا يفيد ما لاجله يرتكب فارتكابه مما لا حاصل له فضلا عن ان يكون ضروريا مثبتا بالدليل هذا والعجب من بعض افاضل الهرات انه كيف خفي عليه ما هو في غاية الظهور حتى نقله في حواشيه واما ما قيل فان الصاعد في محل العرض ليس الا بعض الكلم وهو الطيب ككلمة التوحيد لا الخبيث فجاز ان يعبر عنه ببعض الكلم فتاويله كتاويل الرحمة بالاحسان في قوله تم ان رحمة الله قريب من المحسنين فان اراد به بيان المناسبة بين المعبر والمعبر به كما هو الظاهر من كلامه

١٢٢

اذ حاصله ان الكلم الطيب لاكان بعضا بالنسبة الى مطلق الكلم جاز ان يذكر ويراد بها بعض الكلم الطيب كما ذكر الرحمة ويراد بها الاحسان فلا مناقشة
فيه لكن الكلام في مباحث التاويل والتشبيه المذكورين لا حاجة اليه اذ المقصود يتم بدونه الا ان يقال انه قصد زيادة الايضاح فان قيل لعل ارادة
كان تذكير الخبر في تلك الآية صارفا من انها وذلك لان القريب فيها بمعنى الفاعل وكل فعيل بمعنى الفاعل لا تستوي المذكر والمؤنث فيه بل
يذكر ويؤنث ههنا ليس كذلك لا جرم اول الرحمة بالاحسان لكن تذكير الوصف صارف عنه قلت لا يجوز ان يكون تذكير الوصف صارفا
ههنا اذ السائل لا استدل بتذكيره على نفي الجمعية ادعى المجيب خلاف انها واجاب به ورح لا يمكن ان يكون التذكير دليلا عليه بل لا بد له
ودليل آخر فتدبر وان اراد بيان القرينة على التاويل والموجب له فليس بتمام كما لا يخفى والتشبيه المذكور ايضا لا يجدي في ذلك نفعا
هذا وقيل يمكن رده بشاهد الجنس من غير حاجة الى التاويل بان يقال قد صرح علماء التفسير والاصول والنحو بان لام التعريف يبطل معنى الجمع
فلما بطل فيها معنى الجمعية لم يؤنث لفظه انتهى اقول وفيه بحث اذ بطلان الجمعية باللام بالكلية ممنوع كيف وقد قال العلامة التفتازاني
في المطول فرق بين المفرد والجمع المعرف باللام من وجه آخر وهو ان المفرد صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد به بعضه الى الواحد
والجمع صالح لان يراد به جميع الجنس وان يراد بعضه لا الى الواحد لان وزانه في تناول الجمعية في الجنس وزان المفرد في تناول الجمعية
والجمعية في جمل الجنس لا في وحدانه بعد ما قال فالقول بان الجمع يفيد تعلق الحكم بكل واحد من الافراد مثبتا كان او منفيا مما قرره الائمة
وشهد به الاستعمال وصرح في بعض الحواشي بل يراد الى الثلثة على الصحيح والى الاثنين عند البعض وعلى التقديرين فالجمعية باقية اما على
قطعه اما على الثاني فلان التثنية من مراتب الجمع صرح به القاضي في سورة البقرة في قوله تعالى ربنا واجعلنا مسلمين لك ولو سلم ذلك فالملازمة
ممنوعة كيف وقد قال الله تعالى وعلم آدم الاسماء كلها وانهم يراعون التشاكل اللفظي حيث قالوا انما امتنع وصف المفرد والمحلى باللام
المجرد عن معنى الوحدة بنعت الجمع نحو الرجل الطوال للمحافظة على التشاكل اللفظي فلم لا يجوز ان يكون التانيث للجرد والصيغة وان خلت
عن معنى الجمعية بالكلية هذا وما قيل هذا التاويل بعيد عن مظان الاستعمال جدا اذ ليس من دأب اللغة ان يقع في مقام ايراد الحكم
على الكلم الطيب ببعض الكلم الطيب فيقيد البعض بالطيب ويكون ادخال البعض لان الطيب من الكلم بعض الكلم ان اراد به انه صحيح في
نفسه لكنه ليس من ديدن اللغة فليس على ما ينبغي وان اراد انه ليس بصحيح ومع ذلك فيه خلاف ما يهم انه صحيح والحق في الجواب عن اصل
الاستدلال ان تاويل الجمع بالجماعة تاويل غير لازم لجواز ان يأول بالجمع كما صرح به الرضي في مباحث التانيث **قوله** ويمكن حملها
على العهد الخارجي بارادة الكلمة المذكورة على السنة النحاة وفيه ان المعهود الخارجي يكون حصة معينة من مفهوم المعرف باللام وهو الكلمة
وهو المراد على تقدير كون اللام للجنس فلا يصح الحمل على العهد الخارجي وبه ظهر ان ما قال بعض الافاضل اشار بايراد الامكان الى ضعفه اما اولا
فلان كون اللام الداخل في المعرفات لغير الجنس خروج عن جادة التعريف واما ثانيا فلان لام العهد يكون اشارة الى قسم من مفهوم
مدخولها والكلمة الجارية على السنة النحاة ليس قسما من مفهوم الكلمة بل عين مفهومها ليس على ما ينبغي اما الاول فلان الخروج عن جادة
التعريف على ذلك التقدير ممنوع وانما يلزم ذلك لو اريد بالعهد الفرد الشخصي وليس كذلك بل اريد به ما اريد على تقدير كون اللام للجنس
واما الثاني فلانه يوجب امتناع الحمل على العهد لا ضعف الحمل الا ان يراد بالامتناع فتوجيه العهد ان يقال اريد بالكلمة المعنى
اللغوي وهو المتكلم به قليلا كان او كثيرا اصطلاحا كان او موضوعا ليصير الكلمة المذكورة على السنة النحاة فرداعن هذا المفهوم ويكون
الامكان اشارة الى ضعفه لان ارادة المفهوم المذكور من الكلمة بعيد مخالف للاصطلاح **قوله** ثم نقل في عرف النحاة قال الرضي

اللفظ في الاصل مصدر ثم استعمل بمعنى الملفوظ به وهو المراد ههنا انتهى يعني استعمل في اللغة بمعنى الملفوظ وهو المراد في مصطلح النحاة ثم هو في اللغة

امكان اعم من ان يكون حقيقة او حكما كما ذكر في بعض الحواشي فما ذكره اولى مما ذكره الشارح قدس سره والا فما ذكره الشارح قدس سره اولى

مما ذكره لانه ان لم يلتزم النقل يلزم خروج المنوي من الكلمة والا يلزم النقل من الخاص الى العام وهو غير متعارف **قوله** اذ ليس

من مقولة الحرف والصوت اصلا يعني لا يحمل على المنوي الحرف والصوت قطعا فلا يقال انه حرف او صوت كما يقال في المتلفظ فلا يدخل تحت

التلفظ بالفعل ولم يوضع للتعبير عنه لفظ اصلا فلا يدخل تحته بالقوة كما في المحذوف فهذا هو امر اعتباري لا وجود له في الخارج بل

في الذهن وما قيل انه لا وجود له في الذهن ايضا لان الوجود الذهني عبارة عن مثال الموجود الخارجي فلا بد له من الوجود الخارجي ففيه

انه منقوض بالكليات الفرضية اذ لا وجود لها في الخارج اصلا مع انا نحكم عليها باحكام موجبة مثل ان يقال الاشئ معدوم وقولنا

اجتماع النقيضين ممتنع ولا بد عند ذلك من حصول صورتها في العقل على ما تقرر من انه لا بد من تصور الموضوع قبل الحكم وهذا هو الوجود

الذهني فقد تخلف الوجود الذهني عن الخارجي وايضا الجزئية كون المفهوم مانعا من الشركة والكلية كونه غير مانع ولا شك انهما امران اعتباريان

لا وجود لهما في الخارج بل في الذهن نعم الوجود الذهني اشتبه قوم ونفاه آخرون فليس الوجود الذهني مستلزما للوجود الخارجي على ان الا

كما زعم هذا وبما ذكرنا ظهر ان المنوي ليس كيفية للفظ الذي اعتبر فيه حتى يكون من مقولة الكيف كما قيل كيف والكيف من الموجودات الخارجية

على ما عرفوه بانه عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء اوليا وهو امر اعتباري لا وجود له في الخارج

اصلا وظهر ايضا ان ما ذكره الشارح قدس سره لا ينفي كون مرجع المنوي صوتا او غيره بل كونه صوتا او حرفا فما قيل انه تارة يكون واجبا وتارة

يكون ممكنا جسما او عرضا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس

على ما ينبغي لانه ان اراد ان المنوي يكون واجبا وغيره باعتبار رجوعه اليه كما هو الظاهر من قوله اذا رجع الضمير الى الصوت فلا كلام

فيه وانما الكلام في انه ليس في نفسه صوتا او حرفا وان اراد انه في نفسه واجب او جسم او عرض ففساده اظهر من ان يخفى ثم ان مقصود

الشارح قدس سره من نفي ما يحتمل ان يكون المنوي اياه هو نفي كونه موجودا فلا وجه لما قيل لا ندري من اي مقولة هو فتأمل **قوله**

باستعارة لفظ المنفصل له لكونه مرفوعا مثل المنوي والدليل عليه ان هو وانت منفصل والمنوي متصل فلو كان المنوي هو وانت

لكان منفصلا وانه خلاف الاجماع ولقائل ان يقول جاز ان يكون المنوي هو وانت الا انه ما دام غير متلفظ متصل واذا صار متلفظا

صار منفصلا فالاختلاف بكونه متصلا مرة ومنفصلا اخرى باختلاف صفتها فالاولى ان يقال الدليل عليه انه لو كان المنوي هو وانت

لزم ان يكون هو وانت محذوفا في مثل اضرب اذ لا نعني بالمحذوف سوى ما ترك التلفظ به مع كونه مرادا وقد اتفقوا على ان الفاعل

فيه ليس بمحذوف فكيف وحذفه بلا ساد شئ مسده غير صحيح هذا ما ذكره بعض الافاضل **قوله** في بعض الاحيان قال الرضي قد اذا دخلت

على الماضي والمضارع فلا بد فيها من معنى التحقيق الا انه يكون في الماضي معه التقريب والتوقع ايضا وفي المضارع يكون في الاغلب معه

التقليل وقد يستعمل للتحقيق مجردا من معنى التقليل نحو قد نرى تقلب وجهك ويستعمل ايضا للتكثير في موضع التمدح انتهى فقد تأتي لمجرد التحقيق

فلا يلزم استدراك احد الامرين وما قيل انه قد يستعار فيستعمل للتحقيق ايضا ليس على ما ينبغي **قوله** لانه لم يقصد الوحدة اي لم يجوز

قصد الوحدة بالبيان لفظا حيث قال في الايضاح ان اراد به اقل ما يطلق عليه اللفظ كعرضه فهو فاسد لان اقله حرف واحد

وان اراد حدا محصورا ما ينتهي اليه فليس مشعرا به وان اراد معنى اللفظ كان اللفظ اولى للاختصار ورفع الاحتمال انتهى والتاء

١٥

فی الکلمة الوحدة النوعیة لا الفردیة ولو سلم فالفردیة مستفادة من تنکیر لفظ فلا احتیاج الی زیادة التاء بکذا ذکر بعض الفضلاء فان قلت نحو عبد الله وبعلبک وتابط شرا وغیر ذلک من الاعلام المرکبة داخل فی الکلمة عند المصنف ام لا قلت الظاهر انه داخل علی ما فسر الشارح قدس سره اللفظ المفرد والمعنی المفرد فان قلت کیف القول بالدخول وهو یخالف ما ذکر المص فی مختصر الاصول وکیف التفسیر بما ذکره قدر علیه فیه حیث قال المفرد اللفظ بکلمة واحدة وقیل ما وضع لمعنی لا جزء له یدل فیه والمرکب بخلاف فیهما فنحو بعلبک مرکب علی الاول لا الثانی ونحو یضرب بالعکس ویلزمهم ان نحو ضارب ومخرج مما لا یحصر مرکب هذا کلامه فعلم لم یفسر المعنی المفرد بما یستفاد من اللفظ المفرد واللفظ المفرد بما فسره المص فی مختصره حتی لا یکون ما ذکره قدر مخالفا لما ذکره فی المختصر قلت لعل ذلک لانه یرد علیه انه یلزم ان یکون نحو اضرب داخلا فی الکلمة بل قالا وقالوا او قلت علی ما ذکره السید السند قدس سره فان قلت فالطریقان تساویان فی الورود فکیف الترجیح لاحدهما قلت قد اجاب بعض الافاضل عن رد المص بارادة الاجزاء التی هی الفاظ مترتبة قلت مع کون ذلک الجواب محتملا لا یشعر به عف علی ما صرح به ذلک البعض یمکن الجواب عما ورد علی المصنف ایضا بارادة کلمة واحدة لا یکون کلمتین او اکثر بالفعل ولا بالقوة وقیل لم یقصد الوحدة لا لان قصد الوحدة غیر صحیح والا لم یصح قصدها فی الکلمة بل لانه لا یحتاج الی قصدها فیها لصدقها بدون التاء علی الکلمة الواحدة بخلاف کلم لکن الکلمة الواحدة واللفظة الواحدة عند المص ما وضع لمعنی مفرد فمناط الوحدة عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل فانه جعل مناط الوحدة ان لا یصح التلفظ بها مرتین حینا من الاحیان فعبد الله عنده لیس بکلمة لامکان التلفظ به مرتین باعتبار المعنی الاضافی هذا کلامه قوله والا ای وان کان عدم القصد لعدم الصحة لم یصح قصدها فی الکلمة لکن التالی باطل لصحة قصد الوحدة فی الکلمة بل لارادة الوحدة فالمقدم مثله اما بیان الملازمة فلانه لو لم یصح قصد الوحدة فی لفظ بمعنی لفظ یتلفظ به مرة ولا یتلفظ به مرتین باعتبار بالاصح قصدها فی الکلمة بمعنی کلمة واحدة لا یکون کلمتین او اکثر باعتبار ما کما قال هذا القائل عند قوله واللام فیها للجنس التحقیق ان التاء لیس لوحدة جنس اشار الیه اللام بل لجعل افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة فی کونها افرادا له حتی لا یصح جعل کلمتین معا فردا له والمعنی والالفات المساواة بین المحدود والحد لعدم صدق المحدود ح علی عبد الله وبعلبک وتابط شرا لکونها اکثر من کلمة باعتبار مع صدق الحد علیها فاذا قصد الوحدة فی الحد وجب ان یقصد فی الحد ایضا الا انه ترک التاء فی لفظ لعدم الاحتیاج لصدق اللفظ بدون التاء علی الکلمة الواحدة بخلاف الکلم فانه لا یصدق علی الکلمة الواحدة وهو کما تری مبنی علی اتحاد معنی الوحدة فی اللفظ واللفظة وهو فی حیز المنع فعلی ما ذکره تعریف المص رح مساو لتعریف المفصل لخروج جمیع ما یخرج من تعریف المفصل منه ایضا ودخول جمیع ما دخل فی تعریف المفصل فیه ایضا وبهذا ظهر ان قوله لکن الکلمة الواحدة واللفظة الواحدة الی آخر ما ذکره لا معنی له بل مناقض لما ذکره فتامل قوله لعدم الاشتقاق التوافق بین المبتدء والخبر انما یجب بثلث شرایط احدها ان یکون الخبر مشتقا او فی حکمه وثانیها ان لا یکون ما یستوی فیه المذکر والمؤنث کجریح وثالثها ان یکون رافعا لضمیر المبتدء فلا یؤنث فی نحو هند حسن وجهها بخلاف هند حسنة الوجه فان قلت اللفظة بمعنی الملفوظ فالثلثة موجودة قلت قال الرضی الا ان اصله مصدر فیعتبر الاصل فی سنة نحو امرأة صوم ورجلان صوم ورجال صوم فلا یؤنث ولا یثنی ولا یجمع وقال فی مباحث الجمع اما الوصف الذی کان فی الاصل مصدرا نحو صوم وغور فیجوز ان یعتبر الاصل فلا یثنی ولا یجمع ولا یؤنث ویجوز اعتبار الحالة المنتقل الیها فیثنی ویجمع فیقال رجلان عدلان ورجال عدول واما التانیث فلا یلحق من الصفات الا ما وضع وصفا انتهی فتدبر وبما ذکرنا ظهر ان قوله مع کون اللفظ اخصر لیس لترجیح احد المتساوین فی الجواز

فاقيل مع ان اللفظ اخصر فرجح على اختيار اللفظة ولم يجز اختيارا بيانا سابها على السوية تقول قوله الوضع تخصيص شئ بشئ اى تخصيص اللفظ

بالمعنى اعترض عليه بان البا انما ان داخلا على المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفى العامى فالمعنى ان اللفظ مقصور على المعنى الذى

اريد منه لا يتجاوزه الى غيره فيخرج المشترك عن تعريف الوضع لان المشترك ليس مقصورا على المعنى الواحد بل هو موضوع لمعان متعددة

وان كان داخلا على المقصور على ما هو الاستعمال الشائع العرفى فالمعنى ان المعنى مقصور على اللفظ واللفظ منفرد به غير مشارك للفظ

آخر فى الوضع له فيخرج المرادف عن التعريف اذ معنى المرادف ليس مقصورا عليه واجيب بان القصر ليس حقيقيا بل اضافيا فسقط الاعتراض

على التقديرين اذ يقال مثلا لفظ زيد مقصور على الذات المشخصة بحيث لا يراد غيره نظرا الى هذا التعيين والاصطلاح وذلك لا ينافى ان

يراد به غير الذات المشخصة باعتبار تخصيص وتعيين آخر وكذا الذات المشخصة مقصور على زيد بحيث لا يراد من لفظ آخر باعتبار هذا التعيين

وهو لا ينافى ان يراد من لفظ آخر باعتبار تعيين آخر فان قلت ما ذكره العلامة التفتازانى فى التلويح من هذه قوله مغلطة منشاها

اشتراك لفظ تخصيص الشئ بالشئ بين قصر المخصص على المخصص به وبين جعل المخصص منفردا من بين الاشياء بالحصول المخصص به وهذا هو المراد

بتخصيص اللفظ بالمعنى اى تعيينه لذلك المعنى وجعله منفردا بذلك من بين الالفاظ صريح فى انه لا يجوز ان يكون البا فى تخصيص اللفظ بالمعنى

داخلة على المقصور عليه بل البا فيه داخلة على المقصور وجوبا فكيف يصح ما ذكرت من جواز ان يكون البا داخلة على المقصور عليه قلنا لا

دليل للشارح العلامة على نفى هذا الاحتمال كيف والعلماء قالوا به وانما حمله على ذلك تمشية المذهب لا يتم الدليل عليه ان الحمل على هذا المعنى

ينافى وقوع المشترك بخلاف الحمل على المعنى الثانى لانا نقول كما ان الحمل على هذا المعنى ينافى وقوع المشترك كذلك الحمل على الثانى ينافى

وقوع الترادف فلا يكون ما ذكرت دليلا على اختيار الثانى فان قلت يرتفع المنافاة بحمل القصر على الاضافى فى الثانى قلت فكذلك

يرتفع المنافاة فى الاول بالحمل عليه فلا وجه لنفيه فظهر ان المقابلة انما هو باعتبار ان البا فى الاول داخل على المقصور عليه وفى الثانى

على المقصور لا ان القصر ليس بملحوظ فى الثانى يدل على ما ذكرنا قول السيد قوله على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره

حاصله راجع الى ملاحظة معنى التمييز والافراد كما نقل واما الفصل فهو تمييز المسند اليه من الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له

وهذا هو معنى قصر المسند على المسند اليه وكذا تخصصك بالعبادة معناه تميزك وتفردك من بين المعبودين بالعبادة فيكون العبادة مقصورة

عليه تعالى وان فهم المعنى من اللفظ موقوف على العلم بالوضع والعلم بالوضع موقوف على فهم المعنى اذ الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى والعلم

بالنسبة موقوف على فهم المنتسبين اجيب بان العلم يتوقف على تصوير المعنى وبيان حقيقته لا على فهمه من اللفظ وان قوله متى سوركلى تقتضى

الفهم كلما اطلق او احس فيقتضى الى فهم المعلوم وتحصيل الحاصل اذا كان المعنى معلوما قبل ذلك واجيب بان المراد من فهم المعنى من اللفظ

انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى ثم انه قد قال بعض الافاضل قوله الوضع تخصيص شئ بشئ الاولى تعيين شئ لشئ ليظهر تعلق المعنى بقوله

وضع انتهى يريد ان قوله المعنى لا يظهر تعلقه بالوضع المفسر بالتخصيص اذ ثانى مفعول التخصيص يكون بالبا واما الوضع المفسر بالتعيين فتعلق

قوله المعنى به ظاهر اذ ثانى مفعولى التعيين يكون باللام وانت خبير بان هذا انما يصح ان لو كان تعدية الوضع وتعلقه بالمفعول الثانى باللام

باعتبار كونه مفسرا بالتعيين لا باعتبار نفسه وهو ممنوع كيف لو كان كذلك لما صح تفسير الوضع المعدى باللام بتخصيص شئ بشئ واللازم

باطل فالملزوم مثله فالوضع يتعلق بالمفعول الثانى باعتبار نفسه فلا باس بالتفسير بتخصيص شئ بشئ واما ما قيل يمكن ان يقال ان تعدية

التخصيص وان كان فى اللغة بالبا الا انه فى عبارة المصنفين باللام حيث قالوا تخصيص شئ لشئ والمخصص له ولم يقولوا المخصص به فنظرا لتعلق

بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ بشئ اليه فليس بوجه والنكات من وجيه لانه ان اراد انه فى عبارة المصنفين يجئ بالباء والامام فهو
ق دفع الاعتراض اذ الشارح قدس سره اورده بالباء وان اراد انه لم يجئ و فى عبارة المصنفين بالباء اصلا فهو تم تكيف والشارح
قدس سره من المصنفين وقد جاء فى عبارته بالباء وايضا فى عبارة العلامة التفتازانى قدس سره فى التلويح المخصص به غير مرة على ما نقلنا
عنه فقولوا ولم يقولوا المخصص به فى حيز المنع وقوله فيظهر التعلق بقوله وضع على تفسير تخصيص شئ بشئ لا معنى له فتامل قوله واطلاق الحرف
بلا ضميمة غير صحيح اعنى لا يصح اطلاق الحرف المستعمل فى معناه بلا ضميمة اصلا بخلاف ما اذا لم يستعمل فى معناه ولم يعتبر قابل يصير اسما نحو
اطلاق من بلا ضميمة غير صحيح فانه يصح بلا ضميمة بل لا وجه للضميمة حينئذ لانه اسم فاندفع ما قيل فيه نظر لانه اذا قيل باطلاق من بدون الضميمة
غير صحيح فلا شك فى صحته مع انه لا يفهم معنى من ح فلا بد من اعتبار امر آخر فى التعريف قوله ولا يبعد وللمعنى حينئذ متى اطلق الشئ اطلاقا
صحيحا او يستعمله اهل اللسان فى محاوراتهم فهم منه الشئ الثانى بسبب تخصيصه على ما هو الظاهر المتبادر فالمجاز غير داخل فيه كيف وفهم المعنى
منه بواسطة القرينة لا بسبب التخصيص والتعيين صرح به العلامة التفتازانى فى التلويح حيث قال كل لفظ تعين الدلالة على معنى بنفسه
فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة
هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ فى المعنى المجازى لكان دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالهما فلا يرد
ما قيل يرد على الوجهين تعيين المجاز للمعنى المجازى لانه متى اطلق اطلاقا صحيحا او اطلقه ارباب اللسان فى محاوراتهم فهم منه المعنى لان شيئا
من هذين الاطلاقين لا يكون بدون القرينة مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذى هو المعنى الاخص للوضع
والنكات من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذى هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او مع قرينة ثم اجاب هذا القائل عن اصل
السوال فقال الصواب ان يقال المراد بفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم من الفهم اجمالا او تفصيلا وعند سماع الحرف
يفهم معناه اجمالا انتهى وفيه بحث لان الامر الاجمالى ليس معنى الحرف كيف ومعناه الامر المخصوص المتعلق بشئ مخصوص المتعلق تبعا والامر
والامر الاجمالى معنى مستقل ولو سلم ففهمه منها ليس لكونها دالة عليه عند الانفراد ووضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فسبق الذهن
منه اليه دونه هكذا ذكره السيد السند قدس سره فى حواشى شرح الاصول فان قيل فعلى ما ذكر يخرج المشترك عن التعريف اذ لا يفهم
منه بلا قرينة قلنا بل يفهم منه لانه اذا اطلق بلا قرينة يفهم منه جميع معانيه عند العلم بالوضع وان لم يفهم المراد منه والدلالة فهم المعنى
من اللفظ لا فهم المراد هكذا قال الفاضل الابهرى فى شرح الاصول نعم يحتاج الى القرينة عند الدلالة على احدها بعينه لدفع المزاحمة
لا لان يكون الدلالة بواسطة قال الشريف قدس سره فى حواشى المطول فان قيل على تقدير المزاحمة لا دلالة له على احدها بالتعيين
فيكون له فهمها مستفادا من القرينة مدخل فى تلك الدلالة قطعا فهو بواسطة القرينة لا بنفس اللفظ الموضوع قلنا المقتضى للدلالة عليه
بنفسه كان حاصلا ومزاحمة الغير كانت مانعة منها وحين اندفعت المزاحمة بالقرينة تحققت تلك الدلالة بذلك المقتضى الذى اقتضاها
وليس عدم المانع من تتمة المقتضى واما قرينة المجاز فهى معتبرة فى الدلالة على المعنى المجازى لا تحقق اقتضاء الدلالة الا بها فهى
من تتمة المقتضى وبذلك تتضح الفرق بين قرينتى المشترك والمجاز وتظهر ان المشترك يدل بنفسه على احد معنييه وان المجاز لا يدل
على معناه المجازى بنفسه بل بالقرينة انتهى قال بعض الفضلاء لكن ذكر فى موضع آخر منها ان من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث
متى اطلق فهم منه المعنى اشترط فى الالتزام اللزوم الذهنى بمعنى امتناع انفكاك تعقل الخارج من تعقل المسمى ولم يجعل كثيرا

من المجازات والكنايات دالة على تلك المعاني بل الدال عليها عنده المجموع المركب منها ومن قرائنها الحالية او المقالية ومن
فسّر بكون اللفظ بحيث اذا اطلق فهم منه المعنى لم يشترط ذلك اللزوم وهذا هو المناسب بقواعد العربية والاصول والاول انسب
بقواعد المعقول هذا كلامه قدس سره انتهى اقول لعل الغرض من الاستدراك والامر بالتامل هو الاشارة الى ان مبنى كلامه هنا على ما
حيث يفهم من الاول ان الدال هو المجموع المركب من المجاز والقرينة كما هو الظاهر من كون القرينة من تتمته المقتضي عند اهل العربية
لان ما ذكره توجيه لتعريفهم الوضع ومن الثاني ان الدال عند الفريق الثاني الذي هو اهل العربية كما هو الظاهر من قوله وهذا هو المناسب
بقواعد العربية المجاز لا المجموع بل صرح بذلك في حواشي شرح الشمسية واعترض بعض الافاضل بان الدال على المعنى المجازي اذا كان
اللفظ مع القرينة لم يكن المجاز في نحو رأيت اسدا في الحمام مجازا في المفرد بل لم يوجد مجاز في المفرد اصلا وهو خلاف ما صرحوا به اقول
فيه بحث لان قوله بل لم يوجد مجاز في المفرد ممنوع كيف والقائل بان الدال المجموع المركب من اللفظ والقرينة قال القرينة اعم من
ان يكون حالية او مقالية وعلى هذا انما يلزم كون المجاز مركبا اذا كانت لفظية واما اذا كانت معنوية فلا اذ المجاز المركب هو اللفظ
المركب المستعمل في غير ما وضع له وعلى تقدير كون القرينة معنوية اللفظ مفرد لا غير وايضا القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له قد
يكون لفظية وقد يكون معنوية صرح به صاحب التوضيح ان القرينة كبرى مثلا اذا كانت مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له من
اللفظ المفرد وهو الاسد مثلا لم يكن المجاز مركبا اذ المفردات في مجاز المركب يكون على ما كانت عليه قبل هذا التجوز من كونها حقيقة
او مجازا والمجاز انما يكون في المجموع المركب وليس كذلك اذ المجاز انما هو في المفرد الا ان لفظا آخر قرينة على كون ذلك المفرد مستعملا في
غير ما وضع له واعترض البعض ايضا على كون الدال المجموع بان الدال المجموع اما بالقرينة او لا والاول يستلزم التسلسل والثاني
يستلزم تحقق الدلالة بدون القرينة انتهى وفيه ايضا بحث لان المجموع اذا كان عبارة عن اللفظ مع القرينة المانعة عن ارادة الموضوع
له يكون الدال هو اللفظ مع القرينة فكيف يحتاج الى قرينة اخرى حتى يلزم التسلسل وكيف يلزم تحقق الدلالة بدون القرينة
على تقدير عدم الاحتياج الى قرينة اخرى ولو فسر الوضع بتعيين اللفظ بنفسه لمعنى فعدم الورود ظاهر فان تعيينه له ليس بنفسه
بل بالقرينة وكذا لو فسر بتعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه فان تعيين المجاز لما يتعلق بالموضوع له ليس للدلالة فانه يفهم منه بواسطة
القرينة لا بواسطة التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع هذا التعيين لكان انفهام المعنى والدلالة عليه بحالها على ما مر وعلى هذا
فالمجاز خارج بقوله للدلالة وقد يجعل قيد بنفسه احترازا عن المجاز لان المراد بالدلالة بنفسه ان يكون العلم بالتعيين كافيا فيها ولا يفتقر
الى قرينة والمجاز ليس كذلك فان العلم بالتعيين لما يتعلق بالموضوع له غير كاف في الدلالة على معناه المجازي بل لا بد من قرينة مانعة عن ارادة
الموضوع له ليكون اللفظ مستعملا في المعنى المجازي ودالا عليه بخلاف ما اذا لم يوجد القرينة فان اللفظ مستعمل في المعنى الحقيقي وجوبا
على ما هو الاصل ورح وان لزم من تصور المعنى الحقيقي تصور اللازم البين بالمعنى الاخص ويفهم منه لامتناع الانفكاك واستلزام تصوره
تصوره لكن اللفظ بالنسبة اليه لا يسمى مجازا لعدم استعماله فيه فضلا عن ان يكون دالا عليه بنفسه كما قال بعض الافاضل في شرح الوضعية
لا يخرج بقيد بنفسه جميع المجازات فان ما يكون معناه لازما لما وضع له غير منفك عنه في التصور دلالته عليه بنفسه بالمعنى المذكور اللهم الا
ان يقال المراد الدلالة عليه من حيث انه مراد وما هنا هي الدلالة المعتبرة عند اهل العرف وارباب البلاغة فانها يتوقف على القرينة او المراد
بكونها بنفسه ان لا يكون فهمه بواسطة شيء آخر وفهم اللازم بواسطة فهم الملزوم محل تامل ثم الوضع بالمعنى المذكور هو المعتبر عند الجمهور

وهو المراد بلفظ الوضع عند الاطلاق وبلفظ الوضع الماخوذ في تعريف الكلمة وتعريفي الحقيقة والمجاز فظهر ان ليس للمجاز وضع شخصي ولا نوعي يكون سببا لفهم المعنى المجازي بل الفهم بواسطة القرينة وما ذكر في بعض كتب الاصول ان المجاز موضوع بازاء المعنى المجازي وضعا نوعيا مبني على ان الوضع هو تعيين اللفظ للدلالة على المعنى من غير ان يعتبر معه قيد بنفسه هكذا ذكره السيد في حواشي المطول وقال العلامة التفتازاني في التلويح ان الوضع النوعي قد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ يكون بكيفية كذا فهو متعين للدلالة بنفسه على معنى مخصوص يفهم منه بواسطة تعيينه له مثل الحكم بان كل اسم آخره الف او ياء مفتوح ما قبلها ونون مكسورة فهو لفردين من مدلول ما الحق بآخره هذه العلامة وكل اسم غيّر الى نحو رجال ومسلمين ومسلمات فهو لجمع من مسميات ذلك الاسم وكل جمع عرف باللام فهو لجميع تلك المسميات الى غير ذلك ومثل هذا من باب الحقيقة بمنزلة الموضوعات الشخصية باعيانها بل اكثر الحقائق من هذا القبيل كالمثنى والمجموع والمصغر والمنسوب وعامة الافعال والمشتقات والمركبات وبالجملة كل ما يكون دلالته على المعنى بالهيئات وقد يكون بثبوت قاعدة دالة على ان كل لفظ متعين للدلالة بنفسه على معنى فهو عند القرينة المانعة عن ارادة ذلك المعنى متعين لما يتعلق بذلك المعنى تعلقا مخصوصا ودال عليه بمعنى انه يفهم منه بواسطة القرينة لا بواسطة هذا التعيين حتى لو لم يثبت من الواضع جواز استعمال اللفظ في المعنى المجازي لكانت دلالته عليه وفهمه منه عند قيام القرينة بحالها ومثله مجاز فالوضع عند الاطلاق يراد به تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه سواء كان ذلك التعيين بان يفرد اللفظ بعينه بالتعيين او يدرج في القاعدة الدالة على التعيين وهو المراد بالوضع الماخوذ في تعريف الحقيقة والمجاز ويشمل الوضع الشخصي والقسم الاول من النوعي هذا كلامه فظهر ان ما قيل من انه ان اريد بالوضع في تعريف الكلمة الوضع الشخصي يخرج عن تعريف الكلمة ما فيه وضع نوعي من بعض الكلمات وان اريد الاعم من النوعي والشخصي يدخل المجاز في التعريف ليس بشيء قوله ادخف معنى بحذف الياء وابدال الكسرة فتحة لكثرة الاستعمال وقيل لحرف الحلق وقيل هذا الابدال احتياطي وقيل هذا الوجه مبني على ان يقرأ معنى بكسر النون هكذا قال بعض الفضلاء قوله بمعنى تجريده عنه وانما لم يتصور تعلق قوله وضع بقوله معنى فان قلت كما انه لم يتصور تعلق قوله وضع بدون التجريد عن المعنى بقوله لمعنى كذلك لا يتصور اسناد وضع الى ضمير راجع الى اللفظ بدون التجريد عن اللفظ فلم لم يتعرض له الشارح قدس سره قلنا احاله على المقايسة فان قلت فلم لم يعكس قلنا ليس مقصوده بيان التجريد فقط بل المقصود جعل قوله المعنى قيدا احترازيا فتعرض لتجريده لمدخلية في ذلك واحال على المقايسة ما ليس له دخل في ذلك فان قلت التجريد خلاف الاصل وهو لا يرتكب بدون النكتة فما النكتة فيه قلنا تكثير الفائدة وهو جعل قوله مفرد صفة اللفظ والمعنى قوله فيخرج بالمهملات لما لم يصح المقابلة بينها وبين الدال بالعقل فقط وصح بينها وبين الدال بالطبع على وجه لم يذكر الدال بالعقل واكتفى بذكر المهملات وذكر الدال بالطبع لوجود نوع الامتياز فذكر الدال بالعقل وترك الدال بالطبع بعدها كما فعله الفاضل الهندي ليس على ما ينبغي قوله وبقيت اي داخلا في وضع لمعنى ضمن اللفظ اذ حروف الهجاء خصصت وعينت لغرض التركيب قوله وخرجت بقوله لمعنى هكذا في الحواشي السندية فتوهم تفرد الشارح بجعل قوله لمعنى قيدا مخرجا على ما توهم بعض الافاضل حيث قال لم يقصد الى بيان التجريد لذاته لانه يعرفه كل ناظر فاضل وقاصر بل قصد اليه ليتوصل به الى امر بديع تفرد به بعد اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيدا مخرجا لا بيانيا اللواقع ليس على ما ينبغي قوله فان قلت ان قلت كيف الورود ولهذا السؤال مع تفسير المعنى بقوله المعنى ما يقصد بشيء فان كلمة ما عام شامل للفظ والمعنى قلنا حمل السائل كلمة ما على المعنى فقط بناء على ما اشتهر من ان اللفظ مقابل المعنى قوله بعض الالفاظ اراد بالالفاظ الكلمات بقرينة ان المقصود من السؤال بيان فساد التعريف بعدم كونه جامعا لبعض افراد المحدود قوله المعنى ما يتعلق به القصد

٢١

اللام فيه للعهد اي بالمعنى ما يتعلق به القصد للمعهود المذكور اي القصد من شئ فيؤل الى ما يقصد من شئ والا فلا يلزم من كون ما يتعلق بالقصد ما من اللفظ وغيره كون المعنى ايضا عاما لكونه عاما من المعنى **قوله** فان قلت لما كان مورد هذا السوال هو السوال الاول وقد اتمهما في الدفع اورده بعده والا فمنشاؤه قوله مفرد قوله لبعض الكلمات صرح بالكلمات وان كان السوال قرينة على ارادة الكلمات من الالفاظ دفعا لتوهم عموم الالفاظ في السوال الاول واكده بقوله المفردة رفعا لارادة الالفاظ من الكلمات اجراء لهذا السوال على طريقة السوال السابق الذي يتوهم فيه عموم الالفاظ **قوله** قلنا حاصل الجواب ان هذه الالفاظ من حيث انها معاني لكلمات مفردة ومن حيث انها الفاظ معان مركبة **قوله** ولا يخفى عليك كلام على السند لكنه مساو **قوله** منقوض محكوم عليها بالبطلان وليس المراد من النقض المصطلح لاهل المناظرة **قوله** وان كان عاما معنى كون الوضع عاما ان الوضع تصور امورا مخصوصة باعتبار امر مشترك بينها وعين اللفظ بازاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة كما عين لفظ انا لكل متكلم واحد ولفظ نحن له مع غيره ولفظ هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك فالمعتبر في الوضع مفهوم عام وهذا معنى كونه عاما والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام **قوله** لكن الموضوع له خاص هذا التركيب كثير الوقوع وقد يقع الا موقع لكن نحو زيد وان كان غنيا الا انه بخيل ولا ولكن ليسا بحرفين بل هما الاستدراك ولكنهما وقعا موقع الجزء والجزء يقدر بحسب ما يقتضيه المقام فيقدر في المثال المذكور زيد وان كان غنيا لا غنا عنده وانما كان عنده غنا لو لم تكن بخيلا لكنه بخيل ويقدر في الكتاب فان الوضع فيها وان كان عاما لا ينفع المجيب وانما ينفعه لو لم يكن الموضوع له خاصا لكن الموضوع له خاص **قوله** فليس هناك اي في مقام اشارة الضمير وامثالها من الموصولات والمعرف بلام العهد الخارجي الى الفاظ مخصوصة او مركبة **قوله** مفهوم كلي هو الموضوع له هذا ما افاده بعض المتاخرين واما عند المتقدمين فالمضمرات والموصولات واسماء الاشارة والمعرف بلام العهد الخارجي موضوعة لمفهوم كلي ليستعمل في جزئياته هكذا ذكر السيد السند قدس سره في حواشي شرح التلخيص والمص ذهب الى ما ذهب اليه المتقدمون **قوله** ما لا يدل جزء لفظه على جزئه خص باللفظ لان الكلام في المعنى الذي وضع بازائه اللفظ لانه لم يسمع وصف الدوال الاربع ولا معانيها بالافراد كما قيل اذ هو في حيز المنع كيف وقد قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط الدوال الاربع مشاركة الكلمة في كونها موضوعة لمعنى مفرد فان المعنى المفرد هو ما لا يستفاد جزؤه من جزء ما يدل عليه وقال الشيخ الرضي الموضوع للمعنى المفرد قد يكون لفظا وقد لا يكون لفظا كالدوال الاربع وكذا ما قال هذا القائل من انه لم يوصف الدوال بالطبع والعقل بالافراد فاطلاق التعريف لا يخلو عن اختلال في حيز المنع كيف وقد صرح الرضي بان اح دال على معنى مفرد بالطبع وهو السعال والشيخ ابن الحاجب في الايضاح بانا لو سمعنا لفظ ديز من وراء الجدار لعلمنا بالعقل ان هذه اللفظة قامت بذاته فهي لفظة دلت على معنى مفرد بالعقل وتوصيف المعنى بالافراد فرع توصيف اللفظ به وبه ظهر ان ما ذكره هذا القائل في تقديم وضع على مفرد انه لو قدم مفرد لكان مغنيا من ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع ايضا في حيز المنع **قوله** وفيه انه يوهم لانه وصف بما هو حقيقة في الحال ومجاز في الاستقبال فدل على انه متصف بالافراد حال تعلق الوضع به لا بعده وانما قال يوهم لظهور المراد **قوله** فان اتصاف المعنى اي المعنى الذي يدل عليه اللفظ وضعا **قوله** انما هو بعد الوضع لانه انما يكون بعد اعتبار الدلالة الوضعية والدلالة الوضعية انما يكون بعد الوضع **قوله** او مرفوع على انه صفة اللفظ قال الشريف قدس سره في حواشي الرضي وربما يتوهم ان مفردا في عبارة المص مرفوع صفة اخرى للفظ اخرت عن الصفة الاولى كما اشير اليه وفيه ان ذلك التاخير يوجب الالتباس

وانہ صرح فی شرحہ بخلافہ انتہی ویمکن ان یقال المحذور فی الالتباس ہو انعکاس المقصود لذہاب الذہن الی خلافہ وہو لیس کذلک لانہ ای ایراد اللبس بین ان یکون صفۃ لہ وبین ان یکون حالا من ضمیر وضع فہو لیس کذلک کما لا یخفی وان ارید بین ان یکون صفۃ وحالا من ضمیر فہو ایضا لیس کذلک اذ افراد المعنی یؤل الی افراد اللفظ لا بقیۃ لیس ہذا من قبیل الالتباس لانہ انما یکون اذا کان احد الامرین اصلا والآخر خلاف الاصل لان تقدیم النعت المفرد ان لم یکن واجبا فی الجملۃ عند الکل فلا اقل ان یکون اولی ولا شک ان ترک الاولی خلاف الاصل والثانی علی الاصل نعم لو اعتبر اول الامرین کونہ صفۃ والثانی کونہ حالا من معنی فکان کلاہما خلاف الاصل لکون الحال عن النکرۃ خلاف الاصل صرح بہ الفاضل الہندی فی حواشیہ علی ان ذلک منقوض بما ذکرہ الرضی فی اول بحث المفعول بہ من قولہ وکذا یجب تاخیرہ عنہ لو اشتبہ المنصوب لغیرہ بسبب التقدیم کما فی ضرب موسی عیسی اذ لو قلت فیہ عیسی ضرب موسی یظن ان المقدم مبتدأ حیث حکم بوجوب التاخیر مع ان الوجہین خلاف الاصل اذ المفعولیۃ توجب تقدیم المفعول والابتدائیۃ کون الخبر مفردا فان قلت لعل ذلک لان الرضی لا یری کون الخبر جملۃ خلاف الاصل حیث منع کون الاصل فی الخبر الافراد قلت لا یلزم من المنع کونہ مرضیا لہ ولو سلم فمنقوض بتجویزہ الامرین فی امرأ ونفسہ حیث قال الواو بمعنی مع او للعطف مع ان الاصل فی الواو للعطف صرح بہ فی بحث المفعول معہ وصرح بعض الفضلاء ایضا فی حواشیہ بجواز الامرین فیہ فظہر ان ما قیل فی جواب النقض بجواز الوجہین فی نحو جئت انا وزیدا مع ان الاصل فی الواو ان یکون للعطف دون المفعول معہ من ان الحمل علی الوجہین مع کون احدہما اولی انما یمتنع اذا لم یکن عند قصد احدہما قرینۃ تدل علی انتفاء الآخر اما اذا کان فالحمل علی کل منہما جائز وہنا النصب یدل علی کونہ المفعول معہ دون العطف والرفع یدل علی کونہ للعطف دون المفعول معہ لیس علی ما ینبغی ہذا وانت خبیر بان القول بجواز الامرین فی امرأ ونفسہ مع القول بان عمروا فی نحو ضربت زیدا وعمروا معطوف اتفاقا لا مفعول معہ علی ما صرح بہ الرضی مشکل **قولہ** والآخر مفرد فان قلت الاغلب فیما اذا وصفت النکرۃ بمفرد وظرف او جملۃ تقدیم المفرد علی احد الباقیین کقولہ تعالی وہذا ذکر مبارک انزلناہ وان لم یکن واجبا خلافا لبعضہم بدلیل قولہ تعالی وہذا کتاب انزلناہ مبارک فما النکتۃ فی ترک الاغلب ہہنا قلنا کون الذکر علی وفق الوجود او تکثیر الاحتمالات **قولہ** وان لم یساعدہ رسم الخط ای لیس مساعدۃ رسم الخط ضروریا للاختلاف او لان الالف انما یکتب فی المنصوبات لا فی المحلات **قولہ** فعلی الاحتمال من المستکن فی وضع ان قلت لو کان حالا منہ لکان مقدما علیہ بحیث قال الرضی اذا قلت لقیت زیدا راکبا فان کان ہناک قرینۃ حالیۃ او مقالیۃ یعلم بہا صاحب الحال جاز ان تجعلہا لا قامت بہ من الفاعل والمفعول بہ وان لم یکن وکان الحال من الفاعل وجب تقدیمہا الی جنب صاحبہا لازالۃ اللبس وان لم تقدمہ فہو من المفعول قلنا المحذور فی اللبس انعکاس المقصود وتغیر المعنی وہو لیس کذلک اذ افراد المعنی یؤول الی افراد اللفظ لا یتغیر علی ان الزمخشری جوز وقوع حال الفاعل بعد المفعول ولم یقل بوجوب التقدیم حیث قال فی المفصل قولک ضربت زیدا قائما تجعلہ حالا من ایہما شئت والیہ یشیر لفظ المصابیح **قولہ** او من المعنی قال النحاۃ الحال عن النکرۃ لا یجوز الا اذا کانت النکرۃ مختصۃ بوصف او اضافۃ او مغنیۃ غناء المعرفۃ لاستغراقہا وعمومہا بنفسہا او بوقوعہا فی سیاق النہی او النفی او معناہ او واقعۃ فی حیز الاستفہام او قیل الا نقضا للنفی او مقدما علیہا علی ما سیذکرہ الشارح قدس سرہ وقد قالوا ایضا لا یتقدم الحال علی صاحبہا المجرور بالاضافۃ اتفاقا وبالحرف عند سیبویہ واکثر البصریین فان کان ما ذکرہ مطلقا علی ما ہو الظاہر وکانوا لا یجوزون الحال عن المجرور بالحرف الا اذا کان معرفۃ او مختصا فما ذکرہ الشارح لیس علی ما ینبغی والا فما ذکرہ لا یخلو من شیء **قولہ** لکنہ مقارن لہ

بحسب النحو ان اراد به ان شان الوضع واتصاف المعنی بالافراد متحد فهو ممنوع لقوله فان اتصاف المعنی بالافراد والترکیب انما هو بعد الوضع الا ان یقال البعدیة ذاتیة وفیه انه خلاف الظاهر والسیاق وان اراد انه جعل الحاصل بعد مکالحاصل معه نفیه ایضا تجوز لکن یسقط بها الاعتراض علی قوله وبهذا القدر کاف من انه لا دخل للمعیة الذاتیة فی الحالیة ولا یتفاوت به الحال **قوله** تخرج به عن حد الکلمة قسمان من المرکبات الغیر الکلامیة احدهما ما یجب عروضه مالم یجعل للمجموع اعراب واحد بل جعل لکل منها ما یستحقه من الاعراب والبناء مثل الرجل ورجل بالتنوین فان کل واحد منهما کلمتان لا کلمة واحدة وثانیهما ما کان ینبغی ان لا یخرج مما یطلق علیه لشدة الامتزاج لفظة واحدة ولم یعط الکل من الجزئین ما یستحقه بل جعل للمجموع اعراب واحد یجعل الثانی محلا له اداعرابا بحیث لا یلاحظ کونه کلمة وهو قائمة و بصری **قوله** واشالها بالرفع عطف علی قائمة المعطوف علی مثل الرجل لا الرجل والالغا اشالها ای امثال قائمة ولما کان امثالها وامثال بصری متحدة فی الحکم اکتفی بذکر امثالها وامثال قائمة وبصری یجعلها کلمة واحدة لاتحاد هما فی الحکم وبهذا التوجیه الذی لیس فیه کثیر صرف للظاهر ظهر ان ماقیل وکذا رجل لان التنوین کالعلام کلمة فرجل کلمتان عندنا کلمة واحدة لشدة الامتزاج فریة بلا مریة فتدبر وان ایراد الفضل واحد بعد واحد علی الشارح قدس سره ما اورده السید السند قدس سره علی الرضی وعلی قوله هذا فی نحو بصری وقائمة وحبلی وحمرا ظاهر لان الاعراب فی آخر المرکب علی جزء لا یستحقه اصلا واما المنون فالتنوین فیه بعد حرکة الاعراب علی الجزء الاول وفی المثنی والمجموع ان جعل العلامة نفس الاعراب قائمة مقام الحرکات فلا اعراب للمرکب بل للجزء الاول والاعراب فی نحو الرجل واضرب انما هو للجزء الثانی الذی یستحقه لا للمجموع المرکب منه ومن الجزء الاول لیس بوارد **قوله** واعرب باعراب واحد یجعل الثانی محلا للاعراب او اعرابا فلا یلتفت الی ما یستحقه فلولا الامتزاج التفت الی ما یستحقه وقیل الانسب ان یجعل قوله واحد مضافا الیه لا صفة فیکون المعنی انه اعرب اللفظان باعراب لفظ واحد وفیه ان المفهوم المخالف لولا الامتزاج لاعربا باعراب اللفظین فجعله مضافا الیه لا یدفع ماله یکب **قوله** مع انه معرب باعرابین قال السید السند قدس سره فی حواشی المتوسط المرکب الاضافی اذا جعل علما کعبد الله اجری الاعراب علی جزئیه معا فقیل هو کلمة واحدة حال العلمیة واعربت باعرابین نظرا الی اصلها وهو المناسب لما ذکره المص ح فی حد الکلمة وقیل هو کلمتان نظرا الی اللفظ وهو المناسب لتحدید الکلمة باللفظة الدالة آه والانسب بقواعد العربیة ومقاصدها وکذا حال المرکب من الموصوف والصفة اذا جعل علما کالحیوان ناطق **قوله** بالنظر من علم النحو هو معرفة احوال اللفظ والحکم علیه باحکام لفظیة فالمعتبر علی هذا ما یکون من حیث اللفظ مفردا وان کان معناه مرکبا والمرکب ما یکون من حیث اللفظ مرکبا وان کان معناه مفردا **قوله** لو کان الامر بالعکس بان یکون قائمة وبصری وامثالها واخلاق حد الکلمة وعبد الله وامثالها خارجا عنه **قوله** لکان الانسب لانه ح یکون اللفظ داخلا فی الکلمة بالنظر الی اللفظ بان یعرب باعراب واحد لا المعنی وکذا یکون خارجا نظرا الی اللفظ بان یعرب باعرابین وان کان علی سبیل الحکایة لانه یقتضی التعدد فی اللفظ وانت خبیر بان تعدد الاعراب علی سبیل الحکایة لا یمنع کون اللفظ مفردا لفظا **قوله** ولو لم یخرجا ای مثل قائمة وبصری **قوله** بترکه ای بترک قید الافراد بان یقال اللفظة الدالة علی معنی بالوضع **قوله** لکان الانسب بدخول ماکان مفردا من حیث اللفظ فی حد الکلمة وخروج ماکان مرکبا بالنظر الیه وفیه انه یدخل ح فی حد الکلمة اضرب لانه لفظة وکذا قالا وقالوا وقلت علی ما صرح به الرضی والسید السند قدس سره فی حواشیه **قوله** لان الدلالة کون الشیء بحیث یفهم منه شیء آخر وهو ما یحصل بالوضع لانه نسبة بین الشیئین یحصل بها الانتقال من احدهما الی الآخر فتحققه یستلزم تحققها هذا وانت خبیر بان الوضع

بهذا المعنى ليس بمتحقق في حروف الهجاء والا ليفهم منها غرض التركيب متى اطلقت او احست واللازم باطل فالملزوم مثله فلا يكون دالة عليه

ايضا بل المعنى الاحداث والتقدير فمعنى قولهم موضوعة للتركيب محدثة مخلوقة لغرض التركيب فالمراد بقائها داخلة في الوضع هو بقائها

في مجرد لفظ الوضع يعني انما يصدق عليها بانها وضعت ولو بمعنى آخر لا بمعنى تعيين اللفظ للمعنى اولا وبنفسه ولا بمعنى تخصيص شئ

بشئ بحيث آه **قوله** فبعد ذكر الوضع لا حاجة الى ذكر الدلالة لاستلزامه لها والتجريد عن المعنى كان لدفع الاستدراك فالدلالة غير مراد

فاندفع ما قيل بعد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف الهجاء الخ ان الدلالة لا يصح ان ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة

وما قيل في الجواب عنه ويمكن ان يقال كما ان الوضع يتناول حروف الهجاء كذلك يتناول الدلالة على ما فسرها الشارح قدس سره حروف الهجاء

ايضا لان الشئ الآخر يتناول المعنى والغرض معا ففيه بحث على ما عرفت **قوله** لفظ ويرد اختاره لتعيين دلالة العقل على وجود اللافظ

قوله من وراء الجدار قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية انما اعتبر هذا القيد ليظهر دلالة اللفظ على وجود اللافظ

فان المسموع من المشاهد يعلم وجود لافظه بالمشاهدة لا بدلالة اللفظ عليه واما المسموع من وراء الجدار فلا يعلم وجود لافظه الا بدلالة

اللفظ عليه عقلا هذا كلامه وحاصله ان المسموع من المشاهد لا ينحصر العلم بوجود اللافظ فيه في الدلالة العقلية فانه يعلم لافظه بالمشاهدة

ايضا فلا يظهر بخلاف المسموع من غير المشاهد فانه لا يعلم وجود لافظه الا بدلالة اللفظ عليه عقلا فيظهر دلالة اللفظ وما ذكره في حواشي

شرح المطالع من قوله وتقييد اللفظ بكونه مسموعا من وراء الجدار اشارة الى ان اللافظ اذا كان مشاهدا كان وجوده معلوما بحس البصر

لا بدلالة اللفظ وشرح التلخيص من قوله لان وجود اللافظ معلوم بحس البصر لا بدلالة اللفظ ليس صريحا في نفي دلالة اللفظ كما لا يخفى

فما قيل في بعض الحواشي لم يظهر دلالته او لم يدل كما قال السيد السند قدس سره سواء كان تعلق قوله كما بالاخير كما هو الظاهر او بالمجموع

ليس على ما ينبغي **قوله** وان يكون بالطبع اي طبع اللافظ فانه يقتضي التلفظ به عند عروض المعنى له او طبع اللفظ لانه يقتضي التلفظ

به او طبع السامع هكذا ذكر السيد السند في حواشي شرح المطالع **قوله** كدلالة اح اح بفتح الهمزة وضمها والحاء المهملة يقال اح الرجل احا

اذا سعل واخ اخ بفتح الهمزة والخاء المعجمة فدلالته على الوجع هكذا ذكر السيد السند قدس سره في حواشي شرح الشمسية وذكر في حواشي

شرح المطالع اخ بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة المشددة يدل على الوجع واذا فتحت الهمزة دلت على التحسر انتهى **قوله** لا بد من ذكر الوضع

ليخرج عن الكلمة الدال على المعنى المفرد بالطبع او العقل وكون الافراد مستلزما للوضع ممنوع كيف ويوصف الدال بالطبع والعقل وكذا معنا

بالافراد على ما مر ولو سلم فالالتزام مهجور في التعريفات ولو سلم فالمراد بذكره اعم من ان يكون مطابقة او التزاما فاندفع ما قيل يجوز ان

يذكر بعد ذكر الدلالة ما يستلزم الوضع فيستغنى به عن ذكر الوضع كما مر في تعريف المفصل فان تقييد المعنى بالافراد يستلزم الوضع لان الافراد

فرعه فلا حاجة الى ذكر الوضع **قوله** اي منقسمة اشارة الى انه ليس بيان حكم من احكامها بل تقسيم لها على ما هو الغالب من ذكر التقسيم

بعد التعريف اذ به ينكشف الشئ زيادة الانكشاف ويتبين اقسامه لانه عبارة عن ضم قيود متخالفة الى امر كلي هو المقسم ليحصل اقسام

متفاوتة ولما فهم من قوله اسم وفعل وحرف الحصر اذ السكوت في معرض البيان بيان قال ومنحصرة فيها فيكون الدليل على مورد

الانحصار وتعلق اللام به **قوله** لما ظرف فيه معنى الشرط يليه فعل ماض لفظا او معنى وجوابه كذلك والمتعارف فيه ترك الفاء على ما صرح

السيد السند قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الالتفات او جملة اسمية مقرونة باذا او بالفاء **قوله** والوضع يستلزم الدلالة

ودفع لما يتوهم كيف يصح الحصر باعتبار الدلالة وهي غير ماخوذة في تعريف الكلمة **قوله** فهي اما جملة اسمية مقرونة بالفاء جواب لما

قوله من صفتها هذا التقدير احسن من التقادير المشهورة وزيادة من اكمال الحسن اذ لولا ها لكان صفتها مبتدأ وان تدل خبره فيلزم حصر الصفة في الدلالة وعدمها مع انه ليس كذلك على ما هو الغالب من ان المبتدأ اذا كان معرفا باللام او مضافا بالاضافة التي للجنس اقتضى حصر المسند اليه في المسند صرح به بعض الافاضل الهندي في هذا المقام فاندفع ما قيل انطاسقاط كلمة من المستدعية لتقدير متعلق مع ان في تقدير مجرد صفتها على ان يكون مبتدأ خبره ان تدل غنى عنه قوله والمراد بكون المعنى في نفس الكلمة رد على الفاضل الهندي حيث فسر حصول المعنى في نفس الكلمة بكونه مدلولا لها بخلاف الحرف فانه يدل على معنى حاصل في غيره اي مدلول لغيره وهو كما ترى فاسد قوله ان تدل عليه بنفسها آه فان قلت هو صفة الكلمة فكيف يفسر به ما هو صفة المعنى قلت يفهم منه ما هو صفة المعنى وهو كونه مستقلا او كونه مدلولا عليه بنفس الكلمة كما عرفوا الدلالة اللفظية بفهم المعنى من اللفظ مع ان الفهم ليس صفة للفظ لانه يفهم منه ما هو صفة اللفظ وهو كونه بحيث يفهم منه المعنى قوله اعني الابتداء والانتهاء فان قلت ليس الابتداء والانتهاء المطلقان ولا الخاصان المتصوران اصالة معنى الحرفين المذكورين بل خاصان متصوران تبعا وسيلة لمعرفة حال شيء آخر على ما يجيء فكيف التفسير المذكور قلت قد جرت العادة على تفسير معاني الحروف بامثال ما ذكر فيقال معنى من هو ابتداء الغاية فيعبر عن الابتداءات المخصوصة المتصورة تبعا بالابتداء المطلق الذي هو مشترك بينها ولازم لها تسهيلا على المتعلمين الى غير ذلك مع انها ليست معانيها والا لما كانت حروفا بل اسماء لان الحرفية والاسمية انما هي باعتبار المعنى بل متعلقات معانيها اي اذا افادت هذه الحروف معاني رجع تلك المعاني الى هذه بنوع استلزام وهو استلزام المقيد للمطلق قوله في الفهم عنها به اندفع ما يتوهم ان المعنى المفهوم من المصدر ايضا مقترن باحد الازمنة في الواقع فينبغي ان يكون فعلا قوله من السمو عند البصريين وقدم طريق اخذه وحصوله قوله وقيل من الوسم وهو قول الكوفيين واشار بقوله وقيل الى ضعف قولهم لان امثلة الاشتقاق وهو سمي لبيت واسما وسمي ترد هذا القول والقلب خلاف الاصل لا يصار اليه بلا دليل قوله تضمنه فان قلت ما تضمنه الفعل الاصطلاحي هو الفعل بفتح الفاء والاسم بكسر الفاء وهو ليس بمصدر بل اسم للحاصل بالمصدر قلت قد جاء مصدرا ايضا يدل عليه قوله تعالى واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة وايتاء الزكوة قوله وان الحرف آه يعني علم من وجه الحصر اعتبار المميز للحرف عن اخواته الى الكلمة التي هو مشترك بين الثلثة وكذا الفعل والاسم وذلك لان كل تقسيم حقيقي كما فيما نحن فيه يشتمل على ما هو مشترك بين اقسامه وعلى ما يمتاز كل من اخواته وعلى اعتبار انضمام المميز الى المشترك ولا معنى للحد الا ذلك فاعتبار الامر المشترك فيما ذكره ليس لتوقف المعرف عليه بل لانه كذلك في التقسيم فالمعرف للثلثة هو الماخوذ من التقسيم من اعتبار المميز الى المشترك فقوله قدس سره فالكلمة مشتركة اشارة الى ان التقسيم ... ان المعرف هو ما حصل منه فظهر ان ما قيل ولا دخل له فيما هو بصدده من انه علم لكل واحد حد لمعنى للمعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون في المعرف قدر مشترك بل تحقيق الجنس والمميز وكذا دفعه بان هذا بناء على راي متاخري منطقيين فانهم يشترطون التركيب في الماهية حدا كان او رسما لقول قوله لكنه الاولى تركه على ما قيل لانه لا بد في حد كل من الاقسام مما يميزه عن الآخر فحد الفعل انما يتم بانضمام قيد الاقتران باحد الازمنة الى الدلالة على معنى في نفسها كما ان حد الاسم يتم بانضمام عدم الاقتران اليها فلا معنى للاستدراك قبل تمامه فاندفع ما قيل لما ذكر قوله الفعل كلمة تدل على معنى في نفسه في مقابلة قوله الحرف كلمة لا تدل على معنى في نفسه توهم منه انه يكفي في الفعل مجرد الدلالة ام يحتاج الى امر آخر فدفع ذلك بقوله لكنه قوله ليس المراد يعني عند ارباب العربية قوله الا المعرف الجامع المانع لا ما يشتمل على تمام الذاتيات على ما هو مصطلح ارباب المعقول قال السيد السند قدس سره اعلم ان ارباب العربية

والاصول يستعملون الحد بمعنى المعرف وكثيرا ما يقع الغلط بسبب الغفلة عن اختلاف الاصطلاحين **قوله** وسرور المعهم رح قال الرضي
الدر في الاصل تأييدا اي ينزل من الضرع من اللبن ومن الغيم من المطر وهو كناية من فعل الممدوح الصادر عنه وانما نسب اليه تعالى قصدا
للتعجب منه لان الله تعالى منشئ العجائب فكل شيء عظيم يريدون التعجب منه فينسبونه اليه تعالى ويضيفون اليه فمعنى سروره ما اعجب فعله **قوله** حيث
اشار الى حدود ها بالتفسير بها الفطن ثم نبه عليها بالتنبيه المتوسط ثم صرح بها ليفهما الغبي **قوله** هو المجموع لو جعل المتضمن بالكسر كلمتين والدال
على النسبة الحكمية هو الحركة الاعرابية لفظا وتقديرا او محلا او هو وكان على اختلاف فيه كما هو الظاهر اذ التضمن بسبب الاسناد لا يكون
بدونه لم يحتج الى التاويل كما لا يحتاج اليه اذا جعل المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن بالفتح مجموع الكلمتين فان
قيل الاسناد بمعنى النسبة جزء الكلام المعقول لا الملفوظ وانما الجزء منه ما يدل عليه فكيف جعل جزءا منه قلنا جعل جزءا منه لجزئية الدال
فلا يرد عليه ان جعله جزءا منه سهو سواء اريد بالاسناد نسبة احد الامرين الى الآخر او ضم كلمة الى الآخر لان شيئا منهما ليس جزءا للكلام بل مدلول له او صفة
لاجزائه وليس فيه ما يجعل الكلام لفظا مسامحة حتى يترك ويختار مذهب التاويل ولو جعل الهيئة التاليفية عبارة صورية للكلام يلزم ان
يكون الكلام لفظا مسامحة لكن هذا لا يختص به بل يعمه وما ذكره الشارح قدس سره فلا يصلح وجها للاختيار وبالجملة لا مجال لتوهم الاتحاد
لو جعل الدال على الاسناد داخلا في المتضمن حتى يحتاج الى التاويل نعم يحتاج اليه مع ذلك لو جعل الباء بمعنى مع كما جعل الرضي حيث قال
السيد السند قدس سره قيل يرد عليه ان الاسناد ح يكون داخلا في المتضمن بالفتح ويلزم اتحاده مع ما تضمنه فيما اذا تركب الكلام
من كلمتين فقط فيحتاج الى ان يأول تضمنه لكل واحد من الاجزاء الثلثة وفيه بعد انتهى وانت خبير بان هذا انما يرد على ما عليه جمهور
النحاة من ان الباء التي بمعنى مع لا يكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء ح ظرفا مستقرا صفة للكلمتين اي تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد
واما على ما عليه الرضي وصاحب اللباب من انه لا منع من كونها لغوا فلا ورود له وجزئية الاسناد وفيه ايضا بجزئية الدال ولعل قوله
قيل اشارة اليه فنظر ان ما قيل بعد نقل القولين المتضمن بالكسر مجموع الكلمتين والاسناد والمتضمن مجموع الكلمتين ولا يخفى ان هذا القول
مبني على جعل الهيئة جزء الكلام ويلزم ح ان لا يكون الكلام لفظا حقيقة بل مسامحة ولو لم يجعل جزءا له كما في الشرح احتيج الى التاويل ليس
على ما ينبغي **قوله** او حكما كالجمل الواقعة موقع المفردات فانها لو قوعها موقعها نسبها لا يكون تفصيلية مقصودة بالذات بل اجمالية
ملحوظة تبعا فهي في حكم ما يدل عليها اجمالا من المفردات والمركبات التقييدية والاضافية فان المحكوم عليه او به فيهما اتحاد الموصوف
او المضاف كما هو الظاهر من جريان الاعراب عليه ومن قولهم المضاف اذا اخذ من حيث هو كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا
فذاك والا فنسبتها ايضا اجمالية لو قوعها موقع المفردات فهي بمنزلة المفردات **قوله** فائدة تامة بان لا يكون المخاطب ينتظر اللفظ
آخر انتظاره للمحكوم به عند ذكر المحكوم عليه او انتظاره للمحكوم عليه عند ذكر المحكوم به فح لا يتوجه ان يقال يلزم ان لا يكون مثل ضرب
زيد مركبا تاما لان المخاطب ينتظران بين الضروب وليقم عمرو الى غير ذلك من القيود كالزمان والمكان **قوله** والغير الكلامية عطف
على الكلامية فيكون وصفا للمركبات فيلزم توصيف المعرفة بالنكرة لان غيرا لتوغلها في الابهام لا يتعرف بالاضافة الا ان
يكون للمضاف اليه ضد واحد يعرف بغيرية كقولك عليك بالحركة غير السكون ويمكن ان يقال انه بمعنى النكرة كالحمار واللئيم او ان
غيرا معرفة بالاضافة لاشتهار المركب التام بمغايرة المركب الناقص لو ان المعنى ومركبات غير الكلامية اعلم انه قد منع النحاة
من تعريف غير باللام مع كونه مضافا والنحاة نكرة ولم يوجد ذلك ايضا في كلام العرب العرباء بل في عبارات بعض العلماء كانهم

جعلوه لمعنى المغائر بكذا ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح ومن ذلك قول الشارح قدس سره العزيز الغير الكلامية

قوله وخرجت المركبات ولا معنى لاعتبار التركيب بين الكلمتين وعمل بدون عروض حالة له بها يصير من جملة المركب حتى يشكل بما ذكره الشارح قدس سره ببقائه في التعريف كما زعم المحشيان ومجرد الذكر بعد المركب لا يجعله من جملته كما لا يخفى فلا يصدق التعريف على مجموع زيد قائم حسبت كما قيل بل على زيد قائم وعموم التعريف لا يتناول الا ماله نوع تعلق بالكلمتين يصير من جملتها على ما هو المتبادر منه

قوله وحيث كانت الكلمتان الى قوله دخل والا لما دخل اذ لا بد في الكلام من ان يكون احدى الكلمتين مسندا والاخرى مسندا اليه فالتعريف وان صدق على تلك المركبات باعتبار الاسناد الواقع في الجملة التي وقعت جزا على مذهب المرادف لكنه لم يصدق عليها باعتبار اسناد الجملة الى زيد لانه ليس بين كلمتين فالتعميم ضروري على ان المقصود ادخال الامثلة الثلاثة باعتبار اسناد المركب الى زيد كما يشير اليه قوله فان الاعتبار فيها مع انها مركبات وذلك لا يتصور بدون تعميم ولا مساس له لغيره فافهم ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلة في تعريف الكلام مع قطع النظر عن جعل الكلمتين اعم من الكلمتين حقيقة او حكما محل بحث

قوله فان الاخبار فيها مع انها مركبات تركيب الاولين ظاهر واما تركيب الثالث فلما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح اعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في زيد عرف هو عرف مع ضميره وان الوصف في مثل مررت برجل عارف ابوه هو المجموع المركب من اسم الفاعل مع فاعله على قياس عرف ابوه الا انه اجرى اعراب الخبر والوصف على الجزء الاول لان الجزء الثاني له اعراب في نفسه انتهى وذكر في حواشيه ومن زعم ان الخبر والصفة هو عارف وحده لا مع فاعله الذي هو الضمير او ابوه مثلا لزمه ان يقول مثل ذلك في زيد عرف فيحكم بان الخبر في زيد عرف مفرد وهو الفعل وحده وبان الصفة في نحو جاءني رجل عرف ابوه هي الفعل وحده لا الجملة وهذا مما لا يلتزمه من عنده شمة من الادب انتهى ويمكن ان يقال لا يلزمه ذلك لان منشا توهمه جريان الاعراب على الجزء الاول وليس فيما ذكره كذلك فظهر ان ما في بعض الحواشي في كون الخبر في زيد قائم ابوه مركبا نظر لان الخبر عندهم هو قائم وفاعله خارج عن الخبر ليس على ما ينبغي

قوله في حكم الكلمة المفردة اذ لا حكم صريحا بين القيام والاب بل الاب قيد للمسند الذي هو القيام اذ به تم المسند الى زيد الا تراك لو قلت قام زيد ووقعت النسبة بينهما لم يرتبط لغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه ذلك لم يرتبط بزيد قطعا

قوله اعني قائم الاب يشير الى ان الركن في المركبات الاضافية هو المضاف لا المجموع فان قلت كيف يكون الركن مضافا مع ان المقصود بالذات في قولنا زيد قائم الاب ليس مجرد قائم قلت المضاف اذا اخذ من حيث انه مضاف كانت الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح الشمسية وكذلك فالخبر ليس مجرد قائم بل قائما المضاف الى الاب فلا اشكال فان قلت قد بين في مباحث الصفة المشبهة ان الصفة المشبهة واسم الفاعل والمفعول اذا ارتفع ما بعدها فلا ضمير فيها واما اذا انصب او جر بالاضافة ففيها ضمير ففي قائم المضاف الى الاب ايضا ضمير راجع الى زيد فهو مع الضمير مركب فليس قائم الاب كلمة مفردة فلا يفيد جعل تلك المركبات في حكمها ما هو مقصوده قلت ان القول بان قائم في زيد قائم الاب فيه ضمير يرجع الى زيد لا يخلو عن خدشة اذ القيام صفة الاب لا صفة زيد فكيف يقال بان في قائم في زيد قائم الاب ضمير زيد هذا ما سنح في الخاطر الفاتر ثم وجدت في الركن بعد برهة من الزمان ما يؤيده فادرجته في الحاشية وهو قوله وانما جاز اسناد الصفة الى ضمير المسبب بعد اسنادها الى السبب

لكونها في اللفظ جارية على السبب خبرا او نعتا او حالا وفي المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه حسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على السبب نحو زيد وجهه حسن او جرت لكنها لم تدل على صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما لانه لا معنى لقبيح الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه كصفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة نفسه فان قلت اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحب ثور مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب انما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اي هو كريم هذا كلامه وهو صريح في ان اضمار الضمير في الصفة انما هو اذا تدل صفة السبب على صفة المسبب الا لم يجز فظهر به ان اشكال الحافظ التاشكندي مبني عن غفلة عما ذكره الرضي وبه ظهر ايضا ان ما ذكره مولانا عصام الملة والدين في حواشي تفسير القاضي على جواب العلامة الثاني المحقق التفتازاني عن اشكال على قوله تعالى بديع السموات من ان الضمير في بديع بعد اضافته الى الفاعل يرجع الى الله تعالى مع انه تعالى منزه عن كونه بديعا بانه يصح وصفه تعالى بالبديع باعتبار ما يلزمه من كونه مبدعا لها من قوله وفيه انه يجوز وصف زيد في قولنا زيد اسود البقر باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر ليس على ما ينبغي لان ذلك الوصف فهم من كون البقر سببا لزيد لا من صفة السبب اذ لا يلزم من كون البقر اسود كون زيد مالكا له ما لم يكن متعلقا به ومنسوبا اليه بخلاف قوله تعالى بديع السموات فانه يلزم من كون بديع صفة لسبب هو كون السموات مخلوقا كون الله تعالى خالقا لها فتنزيل قياس زيد اسود البقر عليه قياس مع الفارق ولا شك ان قائم الاب قيام الصفة فيه بالسبب لا يدل على صفة المسبب وهو ظ وصرح به الرضي حيث قال في مباحث الصفة انما يجوز انتقال الضمير اليها من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبها المتقدم وصف بالصفة مرفوعها بمضمونها كما قلنا في الصفة المشبهة فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم واسم الفاعل المسند الى الضمير لما كان لعدم تغيره في الخطاب والتكلم والغيبة في نحو انا قائم وانت قائم وهو قائم مشابها للخالي عن الضمير نحو انا غلام وانت غلام وهو غلام جعل المجموع مفردا مثل الغلام واعرب في نحو جاءني رجل قائم ورأيت رجلا قائما ومررت برجل قائم والذي يدل على ان هذا الاعراب معتبر عند النحاة جعل النحاة نحو زيد قائم نظير الكلام الذي ركب من كلمتين بينهما اسناد واليه يشير كلام الشارح قدس سره اذ لولا ذلك لكان قائم مركبا وفيه بحث لانه يحتمل ان قولهم ذلك لما ان الفاعل خارج عن الجزء والوصف عندهم قال الشريف قدس سره في شرح المفتاح ولشبهه بالخالي وصيرورته بهذا الشبه في حكم كلمة واحدة لم يحكم على عارف مع ضميره بانه جملة وبهذا ظهر ان اعتراض بعض الفضلاء على قول العلامة التفتازاني في المطول حيث اعرب في نحو رجل قائم ورجلا قائما ورجل قائم ظاهر هذا الكلام ان اسم الفاعل مع فاعله المضمر ليس جملة ولا مبنيا لانه معرب وليس بصحيح فان الاعراب من خواص الكلمة والمركب من كلمتين ليس بكلمة ان اريد ان اجزاءه معرب فهذا لا ينافي كون المجموع مبنيا كزيد السهان فالوجه البين حذف الاعراب من البين ساقط قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح والذي يدل على ان عارفا مع ضميره ليس مبنيا انا نعلم ان الخبر في مثل زيد عارف هو عارف مع ضميره كما ان الخبر في مثل زيد عرف هو عرف مع ضميره ونعلم ايضا ان الاعراب الجاري على عارف هو الذي استحقه المجموع لسبب كونه خبرا لكن لما امتنع اجراؤه على الجزء الثاني اجري على الاول ولا شك ان ما اجري عليه اعرابه الذي استحقه

٢٥

لايكون مبنيا وليس بعارف وحده استحقاق الاعراب الذي اجري عليه حتى يقال لايلزم من اعراب الجزء الاول ان يكون المجموع معربا كما في يضرب في زيد يضرب فان المضارع له اعراب في نفسه واذا وقع مع فاعله خبر المبتدأ كان للمجموع اعراب آخر محلي بحسب اعراب الموصوف دون الاعراب الاول واما عارف فانه يتغير اعرابه الجاري عليه بحسب دواخل المبتدأ وبحسب اعراب موصوفه فدل على انه الاعراب الذي استحقه المجموع بكونه خبرا او صفة انتهى فان قلت قد علم مما ذكره قدس سره ان المجموع اذا كان مبنيا لايجري اعرابه المحلي على احد اجزاء ذلك المجموع واذا كان معربا يجري اعراب المجموع على احد اجزاءه اذا كان الجزء الاخير مشغولا باعرابه او ضميرا مستترا وهو منقوض بقولهم كلمة فاه الى في تجاه باجراء الاعراب المحلي للجملة الواقعة حالا وهو النصب على احد اجزاء الجملة وهو المبتدأ قلنا قد قال السيد قدس سره في حواشي شرح المفتاح قد سبق الى اوهام القاصرين ان نحو فاه الى في جملة مبنية مع اجزاء اعرابها الذي استحقه على الجزء الاول اعني فاه وليس بشيء فان ذلك الاجزاء انما هو لسبب ان مجموع هذه الكلمات صار بمعنى مشافها من غير ان يلاحظ هناك مفهومات هذه المفردات اصلا كما صرح به الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل فيكون معرب الجملة بذا اللفظ فان قلت فيشكل بنحو جاء الضارب حيث اجري على الضارب الاعراب الذي يستحقه الموصول مع الصلة مع انه مبني قلنا ليس كذلك بل وجه اعراب الصلة ان الموصول في صورة الاسم الواقع في التركيب واللام في صورة الحرف فاجري الاعراب على الاسم المركب هذا ما ذكره قدس سره في حواشي شرح المفتاح فاجراء الاعراب على الضارب مثل الاجراء على الرجل في جاءني الرجل فلا يكون من قبيل اجراء الاعراب المبني على احد اجزاءه وانت خبير بانه لايخلو عن خدشة فان قلت مجموع اسم الفاعل مع الفاعل في نحو زيد قائم ابوه قد وقع خبرا فالمجموع معرب فرفع الالف انه اجري اعراب المجموع على قائم لشغل جزئه الاخير باعرابه فالحكم قائم وحده اهو معرب ام مبني قلت بل هو معرب لانه لما جعل المركب كلمة واحدة معربة لما عرفت صار الكلمة الواحدة المعربة قائما لشغل ابوه باعراب نفسه فصار قائم بمنزلة قائم الاب فاندفع ما قيل ان قلت فيلزم ان يكون قائم بلا اعراب فيكون مبنيا لان مجرد الصلاحية غير كاف في المعربية وليس كذلك قلت بل هو كذلك لان المصرح ذهب الى انه لا في المعربية مع الصلاحية الاستحقاق وهو يحصل بالتركيب مع العامل ولا تركيب وحده بخلاف ابوه اذ هو مركب مع عامله وهو قايم و ايضا يلزم ان يقول بعضنا قايم في زيد قايم بعين ما ذكره مع ان فساده اظهر من ان يخفى **قوله** وحيث كانت الكلمتان دفع لما ذكره الرضي كان على المص ان يقول كلمتين او اكثر ليعم نحو زيد ابوه قايم وزيد قام ابوه ثم انه استعمل الشارح رح قدس سره كلمة حيث في عبارته استعمال لما كان لفظ حيث يستعمل استعمال لما لكن استعماله للشرط بغير ما قليل فقوله وحيث كانت الكلمتان بمنزلة الشرط وقوله دخل في التعريف بمنزلة الجزاء فاوجه ان يقال حيث ظرف زمان متعلق بقوله دخل والواو في الحقيقة داخل على دخل والمعنى ودخل في التعريف ما ذكر وقت كون الكلمتين اعم وحيث يجيء للزمان الموضح به في المغني **قوله** فانه اي المسند اليه في التركيبين المذكورين **قوله** في حكم هذا اللفظ والتاويل ضروري في نفسه لا لان المبتدأ لا يكون الا اسما حقيقة او حكما وكذا بالنظر الى التعريف لان معناه لفظ تضمن كلمتين تضمنا حاصلا بسبب اسناد احدى الكلمتين حقيقة او حكما الى الاخرى ولو جعل الباء للمعنى مع يحتمل احتمالين احدهما ما ذهب اليه الجمهور وهو ان الباء التي بمعنى مع لايكون الا ظرفا مستقرا فيكون الباء صفة للكلمتين والمعنى تضمن كلمتين كائنتين مع الاسناد وح يتعين التاويل وثانيهما ان يكون الباء ظرفا لغوا فيكون الباء ظرفا للتضمن والمعنى تضمن مع الاسناد كلمتين وح لايلزم ان يكون الاسناد بين كلمتين فلا يحتاج الى التعميم بالنظر الى التعريف لكنه ضروري لا لان المبتدأ لايكون الا اسما حقيقة او حكما فنظرا الى ما قيل ولا يذهب عليك ان ادخال مثل ديز مقلوب زيد في التعريف

انما یحتاج الی التعمیم لکلتین لمحله قوله بالاسناد علی ما حمله علیه حتی لو کان المعنی ما تضمن کلمتین مع الاسناد ولم یحتج لانه لتضمن کلمتین ہو مقلب و زید
مع الاسناد نعم انما یحتاج الی التعمیم لادخال مثل جسق مہمل لیس بصحیح علی الاطلاق وایضا الاحتیاج الی التعمیم لادخال مثل جسق مہمل منقوض
علی طریقه ثم ان التاویل بهذا اللفظ مستقین فیما نحن فیه اذ لا یصح ان یقع جسق و دیز ارید بها اللفظ و اللفظ اذا ارید به اللفظ یکون علما
لان ذلک الاصطلاح من النحاة انما یکون اذا کان اللفظ موضوعا لمعنی لا مطلقا قال الرضی اذا قصد بلفظ ذلک اللفظ دون معناه
کقولک این کلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلک لان مثل هذا موضوع لشئ بعینه غیر متناول غیره وهو منقول لانه نقل
من مدلول هو المعنی الی مدلول آخر هو اللفظ هذا لفظه وهو صریح فی ان اللفظ المراد به نفسه انما یکون علما اذا نقل من المعنی الی اللفظ لا مطلقا
فلا یلزم من القول بان الالفاظ الموضوعة للمعانی اذا ارید بها انفسها دون معناها کانت اعلاما منقولة وضع المہملات لانفسها
وما ذکره السید السند قدس سره من ان الالفاظ تحضر فی ذہن السامع بانفسها لا فی ضمن الدوال فیحکم علیها لا یخلو عن خدشة لان
قولک من حرف جر وضرب فعل ماض وزید اجوف والرجل صحیح اذ الحکم فیه باعتبار حضور الالفاظ المذکورة بانفسها فی ذہن السامع
لا فی ضمن الدوال فلا شک انها لیست باسامی مع انها وقعت مبتدأ ولا شک ان الاسمیة لازمة للمبتدأ فالعلم یأول بهذا اللفظ فالحق ان یقول
بانها اعلام حیث لا تطویل فیه ولا محذور ولا یأول وهو غیر صحیح اذ المبتدأ لا یکون الا اسما حقیقة او حکما فالقول بالتاویل واجب
نظرا الی ما قیل ان قلت اذا لم یکن الالفاظ موضوعة لانفسها لم یکن اسماء فکیف یصح الاخبار عنها ولحوق التنوین بها قلنا ان الالفاظ
لما صارت فی تاویل الاسم المفرد قبلت احکامه وخواصه او ان الاخبار عنها ولحوق التنوین بها من الخواص الاضافیة للاسم
بمعنی انهما لا یوجدان فی غیر الاسم اذا کان ذلک الغیر موضوعا لمعنی ومستعملا فیه اما اذا لم یکن کذلک فیجوز الاخبار عنه ولحوق التنوین
والالفاظ کلها متساویة الاقدام فی ذلک مثلا تقول من حرف جر وضرب فعل ماض لیس علی ما ینبغی فتامل **قوله** اعلم ان
کلام المصنف رح ظاهر انما قال ذلک لجواز ان یراد بتضمنه الکلمتین ترکبه منهما کما صرح به الرضی **قوله** نحو ضربت زیدا قائما بمجموعه کلام حیث
یصدق علی المجموع انه لفظ تضمن کلمتین بالاسناد ویصدق ایضا علی مجرد ضربت وعلی اعتبار کل واحد من المتعلقین علیحدة معه فیتعدد
کلام واحد باختلاف الاعتبار لکن لا بأس به ولا یتصور مثله علی طریق المفصل لتحقق الافراد من الکلام فی ضربت اقوم رجلا ضرب
وهو قائم لا یرد علی تعریف المفصل کما قیل لان کل واحد منها کلام علیحدة لانه یلزم علی طریقه تعدد الکلام الواحد باعتبار الثلثة
والاثنین وکل واحد مع الاول کما قیل وتحقق افراد من الکلام مختلفة بالذات لا یختص بواحد من طریقی المصنف والمفصل وکون خبر المبتدأ
فی قولنا زید ضربت عمرو فی داره مجموع ما ذکر والاتفاق علی ان خبر المبتدأ جملة لا یستلزم ان یکون الکلام عند صاحب المفصل مجموع
ما جعل خبرا ولم لا یجوز ان یکون کون الخبر جملة عنده باعتبار بعض الاجزاء الاشرف فلا یکون عدول المصنف ولا عن عبارة تعریفه کما
قیل بل عدولا عن مذہبه **قوله** فانه صریح فی ان الکلام ہو ضربت والمتعلقات خارجة عنه انما کان کلام صاحب المفصل صریحا فیما ذکر حلا
الکلام المنحصر فی المرکب من کلمتین بناء علی ان المبتدأ المعرف باللام یکون مقصورا فی الخبر والمتبادر من المرکب من کلمتین اسندت احدیهما
الی الاخری ان لا جزء سوی الکلمتین لذلک المرکب وان الاسناد انما ہو بین الکلمتین لا غیره وحمل الالفاظ علی المتبادر منها واجب فیجب
التاویل بالکلمة فیما اذا کان الاسناد بین الکلمة والجملة دون ما عداه مما کان الاسناد بین الکلمتین لکن یکون للمسند متعلقات اذ المتعلقات
لیست من جملة المسند فاندفع ما قیل اما ان کلام صاحب المفصل صریح فی ان عمرو ضربت کلام والمتعلقات خارجة عنه فانا نتم اذا کان

قولنا هذا الشيء مركب من هذين والاعلى ان اجزائه هذا ن الاخير دان قولنا زيد ابوه قائم في قوة الكلمتين دون ضربت زيدا قائما بمجموعه وفي كلا المقامين بحث **قوله** ذهبا الى ترادف الكلام والجملة حيث قال الاول الكلام هو المركب من كلمتين اسندت احديها الى الاخرى ويسمى الجملة والثاني هو تركيب الكلمتين او ما يجري مجراها بحيث يفيد السامع ويسمى كلاما وجملة **قوله** على الجمل الخبرية قيدبها لان الانشائية لا تقع جزءا بدون التاويل على ما حققه السيد السند قدس سره في حاشية المطول وشرح المفتاح وبعد التاويل يكون اما مفردا او جملة خبرية حيث يأول نحو زيدا اضربه زيد مقول في حقه ان يضرب او يستحق ان يضرب وكذا اذا وقعت صفة فيفيد مادة افتراق الجملة عن الكلام لا يكون الا جملة خبرية وقعت جزءا او صفا لا انشائية ولو سلم فالمقصود هو الذكر على وجه التمثيل **قوله** وفي بعض الحواشي اي حواشي الفاضل الهندي واعترض عليه بعض الفضلاء بان تقييد الاسناد بالمقصود لذاته لا قرينة عليه سوى الاصطلاح على اشتراط ذلك لكن الاصطلاح مشترك اذ البعض اصطلحوا على اشتراطه والبعض على عدم الاشتراط فتعارضا فتساقطا فلم يوجد قرينة اصلا فاذا اريد ذلك لزم ارادة المجاز بلا قرينة موجبة للعدول عن الاطلاق الذي هو الحقيقة ومثله لا يجوز في غير الحد فضلا عن الحد انتهى ويمكن ان يقال انه مشهور بشهرة كون الكلام اخص من الجملة وان المتبادر من الاسناد ان يكون بين الكلمتين بالايقاع بالفعل وكل ما فيه الايقاع بالفعل فهو اسناد اصلي مقصود لذاته **قوله** الا في ضمن اسمين اي لا يتحقق العام الا في فرد خاص حصل من جنس واحد او من جنسين ولا يلزم منه تحققه في ضمن جميع الافراد وجعل في بمعنى من وان يدفع اشكال الظرفية لكنه يورث اشكالا آخر يدفع باعتبار العموم فالوجه ابقاؤها على معناها **قوله** لان التركيب الثنائي الذي لا بد منه في كل كلام ليكون احدهما مسندا والآخر مسندا اليه ولما لم يتصور كونهما فيما عدا القسمين المذكورين انحصر الكلام مطلقا فيهما فظهر ان ما قيل حصر التركيب الثنائي في ستة وابطال ما عدا اثنين لا يوجب الا حصر الكلام الثنائي في اثنين والمدعى حصر مطلق الكلام ليس على ما ينبغي **قوله** فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول ان قلت كيف قال لفظ الموصول وقد جعله موصوفة حيث فسره بالنكرة لانه قال اي كلمة دلت قلت بل جعله موصولة وفسره بالنكرة اشعارا بانه للعهد الذهني لان المراد اي كلمة كانت لا على التعيين وكما يجيء المعرف باللام للعهد الذهني كذلك الموصول يجيء له قال العلامة التفتازاني ناقلا عن الكشاف ان الذين انعمت عليهم لا توقيت فيه وهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني فصح ان يقع النكرة اعني غير المغضوب صفة له انتهى وانما قال التذكير مبني على لفظ الموصول اذ لو بني على المراد منه وهو الكلمة كما قال به الشارح لانث الفعل اذ المسند الى ضمير المؤنث ولو لفظيا يجب تانيثه **قوله** باعتباره في نفسه لما توهم من رجوع الضمير الى المعنى انه لا معنى لكون المعنى حاصلا في نفس المعنى اشار الى انه متعلق باعتباره وهو ما تعلق بمعنى نظرا الى الاصل اي دل على ما يقصد بسبب كونه معتبرا في ذاته اي لاجل ذاته لا تبعا لغيره او صفة له اي دل على معنى معتبر في ذاته **قوله** على معنى في غيره اي بسبب كونه معتبرا في غيره اي لاجل غيره لا لذاته **قوله** ومحصوله ما ذكر بعض المحققين قال السيد السند قدس سره بعد ذكر التحقيق الذي ذكره الشارح وهو اي محصول ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في ايضاح المفصل حيث قال الضمير في دل على معنى الى آخر ما ذكره الشارح يعني عبارته على وجه يستفاد منه هذا التحقيق سواء قصده او لا فظهر ان ما قيل كانه اراد الشارح التنبيه على ان هذا التحقيق ليس من السيد السند قدس سره كما هو المشهور بل اخذه من كلام المص وليس كما ظنه ليس على ما ينبغي **قوله** قائما بذاته ليس تابعا وجوده لشيء آخر كالجوهر **قوله** قائما بغيره بحيث يكون وجوده تابعا لوجود المحل كالسواد والبياض التابع وجودهما لوجود المحل والاقرب بفهم المبتدي ما ذكره قدس سره في حواشي شرح التلخيص من ان النسبة البصيرة الى

مدركاتها كنسبة البصر الى مبصراته وانت اذا نظرت الى المرأة وشاهدت صورة فيها فلك هنا حالتان احدهما ان تكون متوجها الى تلك الصورة مشاهدا اياها قصدا جاعلا للمرأة ح آلة في مشاهدتها ولا شك ان المرأة مبصرة في هذه الحالة لكنها ليست بحيث تعد بابصار ها على هذا الوجه ان تحكم عليها وتكون الصورة ح مشاهدة تبعا غير ملتفت اليها فظهر ان في المبصرات ما يكون تارة مبصرا بالذات واخرى آلة لابصار الغير فقس على ذلك المعاني المدركة بالبصيرة اعني القوى الباطنة **قوله** مثلا منصوب على المصدر او الحال والمقصود منه دفع توهم التخصيص بالمذكور قبله **قوله** كان معنى مستقلا بالمفهومية قال الشريف قدس سره وذلك بعد ملاحظة هذا الوجه ان يقيده بمتعلق مخصوص فيقول مثلا ابتدأ سير البصرة ولا يخرجه ذلك عن الاستقلال وصلاحية الحكم عليه وبه واعلم ان الابتداء ان اخذ مطلقا كان معنى مستقلا وان اخذ متعلقا بمتعلق مخصوص كالسير والبصرة فله اعتباران احدهما ان يلاحظه العقل من حيث انه مفهوم من المفهومات ويتوجه اليه بالقصد فيكون مفهوما مستقلا ايضا يصلح ان يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتدأ سير البصرة وثانيهما ان يلاحظه العقل من حيث هو حالة بين ذلك المتعلق وجعله آلة لتعرف حاله ويكون المتوجه اليه قصدا ذلك المتعلق وهو بهذا الاعتبار لا يستقل بالمفهومية ولا يصلح ان يحكم عليه او به فمعنى من ليس هو الابتدأ المطلق ولا المخصوص الماخوذ بالاعتبار الاول والا يصلح ان يقع محكوما عليه وبه قطعا لكنا لا شك في ان المفهوم المستفاد منه في قولك سرت من البصرة على الوجه الذي استفيد منه لا يصلح لشيء منهما فتعين ان يكون معناه الابتدأ الخاص بالاعتبار الثاني وهو معنى لا يحصل ذهنا ولا خارجا الا بمتعلق آلة لملاحظته ووسيلة الى تعرف حاله **قوله** ولزمه تعقل متعلقه وهو ما منه الابتدأ لما انه لا بد للابتدأ منه فيكون المتوجه اليه بالقصد هو الابتدأ ويكون المتعلق متوجها اليه تبعا للملاحظة حيث لا يكون بدونه كرؤية المرأة اذا كان المقصود رؤية الصورة ومشاهدتها اذ رؤية المرأة ح ليست مقصودة بالذات بل هي آلة لمشاهدة الصورة **قوله** في الدلالة عليه اي في كون لفظ الابتدأ والاصل ذلك المعنى الملحوظ بالذات **قوله** وهذا اي كون المعنى ملحوظا بالذات متوجها اليه بالقصد معتبرا لاجل الذات لا لغيرها **قوله** في نفس الكلمة الدالة عليه فمعنى كون المعنى في نفس الكلمة انه معتبر لاجل ذاته لا لغيره ومعنى كونه في غيره انه معتبر لاجل غيره بآلة لمعرفة غيره **قوله** فقط اسم فعل بمعنى انته وكثيرا ما يصدر بالفاء تزيينا للفظ وكانه جزاء شرط محذوف اي اذا عرفت ان الابتدأ الملحوظ بالذات معنى لفظ الابتدأ فانته عن جعله معنى من **قوله** حالة بين السير والبصرة فيكون المتوجه اليه بالقصد والذات هو السير والبصرة ويكون الابتدأ متوجها اليه تبعا لانه آلة لتعرف حالهما من كونهما مبتدأ ومبتدأ منه كرؤية الصورة اذا كان المقصود رؤية المرأة **قوله** المتعلقة من حيث انها حالات واما الابتدأ المخصوص المتعقل من حيث انه مفهوم من المفهومات ومتوجه اليه بالقصد فهو مفهوم مستقل يصلح ان يحكم عليه وبه ويعبر عنه بابتدأ سير البصرة **قوله** لعدم مسبوقيتها يشعر بان ارجاع الضمير الى ما باعتبار مسبوقيته فاذا انتفى فالظاهر هو الارجاع الى المعنى وذلك لقربه ورجوع المعنى الاول اليه وكونه مدار الفرق **قوله** مثل ذو وفوق فهو موضوع لذات ما باعتبار نسبة مطلقة كالصحبة والفوقية لما نسبة تقييدية اليها فليس في مفهومها ما لا يحصل الا بذكر متعلقه بل هو مستقل بالتعقل والتزام الاضافة لا يقتضي عدم الاستقلال فلذا يقع محكوما عليه وبه **قوله** الى غير ذلك من قيد وقيس وقاب واي وبعض وكل اذ هو موضوع للاحاطة المطلقة الملحوظة في ذاتها المفهومة منه عند الانفراد الا ان الغرض من وضعه لما استعماله فيها مضافا الى متعلق مخصوص فلهذا الغرض لزم ذكره لا لتفهيم اصل المعنى فاندفع ما قيل كون الملحوظ تبعا لا يصلح لان يكون محكوما عليه او به ولا ان يفهم بدون ذكر المتعلق باطل لان كل رجل مفهومه ملحوظا ابتداء للملاحظة افراد الرجل وآلة لتعرفها مع ان كل رجل بصير محكوما عليه ولا يلزم ذكر المتعلق ثم قال واذا كان موضوعا للمعنى هو آلة

لملاحظة غيره ابداً كيف يكون اسما قلت حين الاضافة هو ملحوظ بالذات ليصح تعقل النسبة بينه وبين ما اضيف اليه وبعد تحصيل المفهوم المركب الاضافي يجعل المجموع ملحوظا بالتبع لملاحظة الافراد وفيه ما فيه **قوله** لانها الغرض من وضعها اي الاضافة الى متعلقات مخصوصة **قوله** باعتبار معناه التضمني المتبادر من اطلاق المعنى هو المطابقي وقد حمله على خلافه اذ لو حمل عليه لخرج الفعل بقوله في نفسه لعدم استقلال معناه المطابقي فيصير قوله غير مقترن مستدركا وفي هذا رد على الفاضل الهندي حيث حمل المعنى على المطابقي ثم اشكل بان معنى المطابقي للفعل ايضا غير مقترن فاجاب بان المراد غير مقترن جزئه ويمكن ان يقع ذلك بناء على مذهب من يقول بخروج النسبة عن مفهومه على ما قيل او كونه موضوعا للحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما وهذا المجموع معنى مستقل مفهوم من لفظه عند الاطلاق لكن الحق انه موضوع للحدث والنسبة الى فاعل معين اذ لو كان موضوعا للنسبة الى شئ ما لكان حيث ما استعمل مجازا اذ لا يستعمل الا في النسب الى موضوع معين بنوع تعيين وايضا لو كان معناه شيئا له الحدث لاحتمل الصدق والكذب وحده لانه ح يكون الموضوع الذي توجه اليه النسبة مفهوما منه عند اطلاقه فيرتبط به النسبة وينعقد الحكم وكل محتمل للصدق والكذب مركب فيلزم ان يكون الفعل مركبا وانه بط ولامتنع حمله على شئ فتعين انه موضوع للنسبة الى معين لكن ذلك المعين لا يفهم منه لان الفعل وحده لا يفهم منه فاعله فلا يفهم ح مدلوله الذي هو النسبة الى معين كما في لفظة من فانه اذا لم يكن معها ضميمة لم يفهم منها مدلولها الذي هو الابتداء الخاص فكما وجب في الحروف ذكر متعلقاتها ليفهم معناها التي هي نسب مخصوصة من حيث انها ادوات بين المعاني الخارجية كذلك يجب في الافعال التامة ذكر الفاعل ليفهم منه النسبة المعتبرة في مفهوماتها بين حدث داخل فيها وموضوع خارج وكذا في الافعال الناقصة يجب ذكر معمولاتها ليفهم منه النسب بين امرين خارجين عن مفهوماتها ومنه ظهر ضعف ما ذكره الشارح في اول بحث الفعل من ان الفعل مشتمل على ثلثة معان الحدث والزمان والنسبة الى فاعل ما ولا شك ان النسبة الى فاعل ما معنى حرفي ثم كون مطلق الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار الحدث ظاهر على قول من يقول بدلالة الافعال الناقصة على الحدث واما على قول من لم يقل بها فمشكل ايضا انه يفهم من سماع ضرب بدون الفاعل الحدث الذي هو جزؤه ولا يفهم المعنى المطابقي فوجد التضمن بدون المطابقة مع انهم اتفقوا ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة ويمكن ان يقع التضمن والالتزام عند البعض هو فهم الجزء واللازم اعم من ان يكون في ضمن الكل والملزوم او لا بمعنى عدم وجودهما بدون المطابقة انهما لم يتصورا بدونها لتصورهما بدونها في البسيط والذي لا لازم له بالمعنى الاخص المعتبر في الالتزام وعلى هذا فلا اشكال نعم يشكل لو قيل التضمن والالتزام فهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلقا كما ذهب اليه كثير من الناس ويمكن الجواب بمنع كون ذلك الفهم دلالة التضمن عندهم بل التضمن هو فهم الحدث في ضمن الكل بعد ذكر الفاعل فان قيل اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم مجازا ينبغي ان لا يكون تضمنا والتزاما لعدم الفهم في ضمن الكل او الملزوم قلنا بل يفهم في ضمنه فان النفس عند سماع اللفظ ينتقل منه الى المعنى الموضوع له ويفهم جزئه في ضمنه ثم بواسطة القرينة يدرك انه ليس المراد وان المراد هو الجزء فالجزء مفهوم في ضمن الكل لكنه مراد لا في ضمنه وبين فهم الجزء في ضمن الكل وارادته في ضمنه بون بعيد والاول هو دلالة التضمن دون الثاني واذا اطلق اللفظ على الجزء انتقى الثاني اعني ارادته من اللفظ في ضمن الكل والاول باق على حاله وكذا في الالتزام وقد يجاب بان الدلالة المطابقية متوقفة على الارادة ارادة جارية على قانون الوضع وارادة المعنى المطابقي تلك الارادة لا يكون بدون ذكر الفاعل والتضمن هو فهم الجزء في ضمن تلك الارادة لا مطلقا فتدبر **قوله** اعني الحدث قال السيد السند قدس سره في حواشي شرح المطالع الحدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل بانه قائم

قوله امامنقولة جرلجيها انث باعتباره موثنا لتانيث المضاف اليه كما فی سقطت بعض انامله والمعنی ان الجميع لايخرج عن النقل لوجود النقل فی بعضها عن المصادر الاصلية وفی بعضها عن المصادر التی کانت فی الاصل اصواتا فالنقل فيه اولا من الاصوات ثم منها الی اسماء الافعال وفی بعضها عن الظرف وفی بعضها عن الجار والمجرور وفيه بحث لان المشتق منها والمرتجل ليس منقولين عن شئ قوله فليس شئ منها الدلالة آه بل کل منها دال علی معنی مستقل غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول وفيه بحث لان المنقول والمرتجل ليس لهما الاوضع فعلی والجار والمجرور کعليک واليک والظرف المضاف کامامک ليس اسما بحسب الوضع الاول لکونهما مرکبين ومنه ظهر ضعف ماقيل ان الوضع الاول لها النفس الحدث فهذا المعنی المستقل موجود فی الوضع الاول غير مقترن والحق ان عدالنحاة اياها اسماء للامور اللفظية قال الرضی والذی حملهم علی ان قالوا ان هذه الکلمات واشباهها ليست بافعال مع تادية معانی الافعال امر لفظی وهو ان صيغها مخالفة لصيغ الافعال وانها لاتتصرف تصرفها وتدخل اللام علی بعضها والتنوين علی بعض قوله علی تقدير اشتراکه يشير الی ان کونه حقيقة فی احدهما مجازا فی الآخر هو الاصل ثم کونه حقيقة فی الحال مجازا فی الاستقبال هو الظاهر لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الاعلی الحال ولا يصرف الی الاستقبال الا لقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وقيل حقيقة فی الاستقبال مجاز فی الحال لخفاء الحال حتی اختلف العقلاء فيه قال ومن خواصه خبر قدم للاهتمام لکون الکلام فيها لا للقصر کما قيل والالافاد ان دخول اللام فيما بعده مقصور علی بعض خواصه فيکون کلاما مع من زعم ان کل خواصه وليس فليس قوله ومن التبعيضية علی ان ما ذکره بعض منها ثم انه بين علی ما ذکر لاينافی ان يکون اتيانه لسبب آخر کصحة الحکم حتی يفهم منه انه لو لم يات بمن لکان الحکم صحيحا لکنه عار عن التنبيه مع انه غير صحيح الا ان اقل جمع الکثرة عشرة قوله وخاصة الشئ ما يختص به ولا يوجد فی غيره اعلم ان الاختصاص عبارة عن وجود الشئ فی الشئ بحيث لا يوجد فی غيره فقوله يختص به تمام التعريف اذ معناه ما يوجد فيه ولا يوجد فی غيره الا ان الشارح رح ذکر قوله ولا يوجد فی غيره دفعا للغفلة وازالة للاشتباه واظهارا لان الباء غير داخل علی المقصور وان کان المتعارف فی الاستعمال دخوله علی المقصور ومن قال قوله ولا يوجد فی غيره تفسير لما يتضمنه يختص من جزئه السلبی ان اراد به ان يختص يتضمن جزئين ايجابی وسلبی وقوله ما يختص به جزء ايجابی فقط لانه لما فسر جزئه السلبی بقوله ولا يوجد فی غيره صار يختص من جزئه السلبی والمجموع تعريف للخاصة فلا غبار عليه وان اراد ان قوله ولا يوجد فی غيره تفسير لما يختص به وتفسير لبعض معنی الاختصاص فعليه ما قيل ان الکثير الشائع فی النفی اذا دخل علی کلام فيه قيد ان يتوجه الی القيد خاصة ويبقی اصل الفعل مثبتا فيکون معنی قوله ولا يوجد فی غيره ما يوجد فيه ولا يوجد فی غيره هذا فان قلت علی ما ذکره يلزم الدور لان معرفة الخاصة موقوفة علی ما يختص ومعرفة ما يختص موقوفة علی معرفة الخاصة قلت ليس التعريف حقيقيا يقصد به تحصيل صورة غير حاصلة بل هو لفظی يقصد به تفسير مدلول اللفظ والدور من مفسدات الاول لا الثانی قوله ای لام التعريف اشارة الی ان اللام يغنی غناء الاضافة علی ما هو مذهب البصرية او عوض عن المضاف اليه علی ما هو مذهب الکوفية قوله لعدم شهرته او لان الميم ليست حرف تعريف علحدة بل هو بدل من اللام کما ذکره الشيخ قدس سره فی مباحث المعرفة وصرح به الرضی ايضا حيث قال فی لغة حمير ونفر من طیء ابدال الميم من لام التعريف قوله هی اللام وحدها قال الرضی والدليل علی ان اللام هی المعرفة فقط تخطی العامل الضعيف اياها نحو بالرجل وذلک علامة امتزاجها بالکلمة وصيرورتها کجزء منها ولو کانت علی حرفين لکان لها نوع استقلال فلم يتخطها العامل الضعيف واما نحو ان لا تفعل فلم يعلم لا خاصة من جميع ما هو علی حرفين کجزء الکلمة واما بهذا وفبما رحمة فان الفاصل بين العامل والمعمول

فالم يغير معنى ما قبله ولا ما بعده صد كالفصل وانما وضعت اللام ساكنة ليستحكم الامتزاج وايضا دليل التنكير على حرف فالاولى كون
دليل التعريف مثله انتهى فتامل **قوله** زيدت همزة الوصل وفتحت مع ان اصل همزة الوصل الكسر لكثرة الاستعمال **قوله** لتعذر الابتداء
بالساكن فازيل بحرف يثبت فى الابتدا ويسقط فى الوصل لئلا يزول الخفة المطلوبة مهما الامكان بخلاف ما لو حرك **قوله** الى انتهاء اى اداة
التعريف ال بكمالها وحذفت الهمزة فى الدرج لكثرة الاستعمال **قوله** لتعيين معنى مستقل ولو تعيين جز يكفى تعيينه للكل فلا ينتقض باللام
الداخلة على الصفة المشبهة ان قيل ان التعيين للذات فقط **قوله** يدل عليه اللفظ مطابقة اى دلالة غير ضمنية فلا ينتقض بالمجاز على ان
كون دلالة اللفظ على المعنى المجازى التزاما ممنوع كيف وقال العلامة التفتازانى ذهب كثير من الناس الى ان التضمن فهم الجزء فى ضمن الكل
والالتزام فهم اللازم فى ضمن الملزوم وانه اذا قصد باللفظ الجزء او اللازم كما فى المجازات صارت الدلالة عليهما مطابقة لا تضمنا
ولا التزاما **قوله** كالموصولات واللام التى صارت لازمة فى الذى ومتصرفاته زائدة لا اداة التعريف على ما صرح به الرضى فى
بحث المعرفة والنكرة ولو سلم فالمراد من الدخول هو تحصيل التعريف ولا يخفى انه ليس دخوله فى الموصول للتعريف بل صارت جزء
من الكلمة والتعريف باعتبار الصلة **قوله** وكذلك سائر الخواص اى باقى الخواص اورده الجوهرى فى الاجوف الواوى وقال انه بمعنى الجميع
وقال المصنف رح فى شرح المفصل انه يجئ بمعنى الجميع وبمعنى الباقى وقال صاحب الفائق انه بمعنى الباقى لانه من السور وهو مهموز واستعماله
بمعنى الجميع من غلط العامة وهذا الخلاف مبنى على الخلاف فى اشتقاقه كذا ذكر الفاضل الابهرى فى حواشى شرح الاصول **قوله**
الخمس بالتذكير لتانيث المعدود كقوله تعالى سبع ليال وثمانية ايام **قوله** واما الاضافة اللفظية هذا الاعتذار انما يحتاج اليه على ما ذهب
اليه الجمهور من عدم تقدير حرف الجر فى الاضافة اللفظية واما على ما ذهب اليه المصنف رح من تقدير حرف الجر فيها على ما هو ظاهر عبارة
المتن وصرح به المصنف رح فى شرحه فغير محتاج اليه **قوله** ان لا يخالف الاصل بالتانيث لكونه مسندا الى ضمير المونث والتذكير ايضا وجه وكذا قوله
بان يختص او يزيد عليه **قوله** اعنى الفعل تفسير للاولى **قال** الاسناد اليه من الخواص الحقيقية لما سمعه لم يوجد فى غيره اصلا على ما عليه
الرضى الاسترابادى حيث قال اذا قصد بلفظ ذلك اللفظ دون معناه كقولك اين كلمة الاستفهام وضرب فعل ماض فهو علم وذلك
لان مثل هذا موضوع لشئ بعينه غير متناول غيره وهو منقول لانه نقل من مدلول هو المعنى الى مدلول آخر هو اللفظ وهذا كما ترى صحيح لا غبار عليه
ولا يلزم منه وضع المهملات اذ هو من الاصطلاحات النحوية كما ان القول بمنع فعلة فى قولك فعلة وزن طلحة للعلمية والتانيث من اصطلاحهم
وما قال بعضهم من ان كل لفظ وضع لمعنى اسما كان او فعلا او حرفا فقد صار بذلك اللفظ علما لنفس ذلك اللفظ فالمراد منه انه علم من حيث
الاصطلاح لا ان وضع لفظ لمعنى يتضمن وضعه لنفس اللفظ علما لان هذا الدعوى مما لا صحة له فلا يحمل عليه كلام الغير اذا وجد له محمل آخر
وارادة اللفظ من المهملات ضرورى غير محتاج الى الاصطلاح حتى تكون موضوعة ولو سلم فالاهمال لغة لا ينافى الوضع اصطلاحا
نعم لو حمل على ما حمل عليه بعض الفضلاء قول العلامة التفتازانى لا خفاء فى ان اللفظ نفسه كاف فى التعبير عنه وانه يصح ان يطلق ويراد نفسه
وانه ليس بموضوع لنفسه وضعا قصديا لكن هل يلزم كونه موضوعا لنفسه وضعا غير قصدى حيث وقع الاتفاق والاصطلاح على
انه يطلق ويراد نفسه والظاهر اللزوم من ان معنى الوضع الغير القصدى انه اذا قال الواضع مثلا ضرب عينته فكذا فلا شك ان قصده
فى هذه الحال الى تعيين ضرب لمعناه لكن وقع منه الملاحظة وارادة نفسه منه فقد وقع فى ضمن ذلك التعيين المقصود تعيينه لنفسه ايضا
ولم يوجد مثله فى المهملات الكان وجاء من الاضافية على ما عليه ابن مالك حيث قال الاسناد معنوى ولفظى وجعل الاول المختص

٣٥

بالاسم والثانی یصیح للکلم الثلث والجملة ایضا فعنده ضرب فی ضرب فعل ماض باق علی الفعلیة والاخبار عنه بحسب لفظه لا بمعناه وکذا من فی من حرف جر وقال الشریف قدس سره الحکم بکون من وضرب اذا ارید بهما لفظهما اسمین لیس بصحیح لان د لالة الالفاظ علی انفسها ان سلمت فلیست بالوضع قطعا بشمولها الالفاظ المهملة کقولک جسق مهمل ودعوی وضع المهملات للدلالة علی انفسها مما لا یقدم علیه من له مسکة فی مباحث الالفاظ والتحقیق ان الالفاظ لا یتصف بالاسمیة والفعلیة والحرفیة فی انفسها بل بالقیاس الی ما وضعت هی بازائها من المعانی فاذا اردت ان تحکم علی لفظ بما یثبت له فی نفسه وتلفظت به واجریت علیه الحکم وقلت مثلا ضرب مرکب من ثلثة احرف لم یکن هناک ضرب دال علی شئ هو المحکوم علیه بالترکیب بل هو نفسه محکوم علیه بذلک وقد احضر فی ذهن السامع بان تلفظ به وکذا اذا حکمت علی لفظ بما یثبت له بالقیاس الی ما وضع بازائه انه فعل ماض بسبب کونه موضوعا لمعناه فلیس هناک دال هو اسم ومدلوله هو فعل والالفاظ متساویة الاقدام فی جواز الحکم علیها انفسها سواء حکم علیها بما ثبت لها فی انفسها او بما ثبت لها بالقیاس الی غیرها هذا ثم المذکور من ضرب ومن وقع مبتدأ والاسمیة لازمة للمبتدأ فاما ان یقع لازمة له اذا استعمل فی معناه وان لم یستعمل فلا فذاک فقول النحاة المبتدأ هو الاسم مخصوص او یاول والتاویل لیس ببعید وکذا یوصف بالمعرفة فاما ان یتم حضر فی الذهن معینا والتعیین بالاداة من خواص ماله تعدد وافراد او یاول وهو المرضی للشریف قدس سره والحق القول بانه علم **قوله** والمراد به کون الشئ مسندا الیه دفع لدخل مشهور وهو ان الاسناد القایم بالاسم لا یحتمل ان یوجد فی غیره فالحکم علیه بانه من خواصه یکون لغوا وحاصل الدفع لان الشئ قد یکون له اعتبارات مختلفة یکون الحکم علیه بالقیاس الی البعض مفیدا دون البعض کالانسان فان الحکم علیه بالحیوانیة یکون لغوا اذا اخذ من حیث انه حیوان ناطق ومفیدا من حیث انه جسم وانت خبیر بان هذا انما یرد ان کان المراد کون الاسم مسندا الیه فی الخارج واما ان ارید صحة جعله مسندا الیه فلا **قوله** اختصاص لوازمها اعلم ان التخفیف بحذف التنوین ونونی التثنیة والجمع وحذف الضمیر وتعویض اللام منه لازم الاضافة اللفظیة والتعریف مع التخفیف والتخصیص معه لازم المعنویة فالموجود فی الفعل لیس بلازم واللازم لیس بموجود فالایراد بعدم اختصاص التخصیص بالاسم کما اورده واحد بعد واحد لیس علی ماینبغی **قوله** لان الفعل ای لان الصانع لتعلق الاسناد من بین الحرف والفعل هو الفعل علی مامر والفعل وضع آه فاندفع ماقیل هذا الانتقض دلیلا علی انتفاء الاسناد فی الحرف فکانه دلیل علی بعض المدعی **قوله** لان الفعل او الجملة لکن المص رح لا یقول به بدلیل قوله المضاف الیه کل اسم نسب آه بل عنده ینفع فی یوم ینفع بتاویل المصدر فماذکره لیس سببا للتفسیر بما ذکره عند المص رح بل عند القائلین به لا یقع لعله ارادان الفعل او الجملة یقع مضافا الیه ظاهرا وان کان فی الحقیقة ماولة بالمصدر فیصلح سببا للتفسیر عند المص رح ایضا لانا نقول لا یصلح ذلک بدلیل قوله ثم وقد یقع فاندفع مایقال یرید بقوله لان الفعل آه انه قد یقع مضافا الیه بحسب الظاهر لانه یکفی فی ترجیح ما اختاره فی تفسیر عبارته دون الجملة ان المص رح وان لم یلتزم استیفاء الخواص الا ان حمل الاضافة عنده علی المعنی الاعم اوفق لیوافق ماذکره فیما بعد **قوله** وقد یقع هذا هو الموافق لما ذهب الیه المص رح قال الرضی قیل والدلیل علی ان المضاف الیه هو المصدر تعرف المضاف به مع خلو الفعل من التعریف نحو اتیتک یوم قدم زید الحار او البارد واما انا فلا اضمن صحة هذا المثال ومجیء مثله فی کلامهم وانظر ان المضاف الیه لفظا فی نحو یوم قدم زید الجملة الفعلیة لا الفعل وحده کما ان الاسمیة فی قولک اتیتک زمن الحجاج امیر هی المضاف الیها وان فی الحقیقة فالمصدر هو المضاف الیه للزمان فی الجملتین **قوله** فان مررت مضاف علی ما هو ظ قول المص المضاف الیه کل اسم نسب الیه شئ بواسطة حرف الجر

لفظا او تقديرا و زيد مضاف اليه وقد سماه سيبويه مضافا اليه قال الرضي لكنه خلاف ما هو مشهور الآن من اصطلاح القوم
فانه اذا اطلق المضاف اليه اريد به ما انجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول واما من حيث اللغة فلا شك ان زيدا في
مررت بزيد مضاف اليه اذ اضيف اليه المرور بواسطة حرف الجر في المنهل والحق ان المضاف لا يكون الا اسما مطلقا كما صرح
به الزمخشري وغيره فمررت ما دل بالمرور **قال معرب** قال المص في الايضاح هو من الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد
وهو محل اظهار المعاني وازالة فساد الالتباس او من اعربت الكلمة اذا جعلت الاعراب فيها والتوجيه الاول من الاعراب العرفي
باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه لان القياس معرب بكسر الراء انتهى اقول **قوله** باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه يشير الى ان الاعراب
بالمعنى العرفي وان لم يكن مصدرا الا ان القول بالاشتقاق منه باعتبار معنى التحقق فالاعراب العرفي حيث كان مبني الاختلاف
او ما به الاختلاف لا يجوز الاشتقاق منه بالنظر اليه ويجوز لغيره وان الاعراب فد [illegible] التحقق والمجرور الى المعنى معرب جاز ان يكون ما
يتحقق فيه الاعراب فالمعرب في الحقيقة محل تحقق الاعراب فقوله لان القياس معرب بكسر الراء [illegible] لا يخفى ما فيه من
لا يخفى اللطف ايضا واسم الفاعل غير صحيح فانتفى القول بالاشتقاق منه فهو في غير الصحيح وان اراد به انه انتفى الاشتقاق منه فلان الاسم
غير صالح وان جاز اشتقاق الظرف منه فالتقريب غير تام **قوله** الذي هو قسم من الاسم اشارة الى انه تعريف للقسم المعهود المذكور
سابقا **قوله** اي الاسم اشارة الى ان المركب صفة موصوفه الاسم واللام فيه بمعنى الذي فلا يرد مبني الاصل ولان المتبادر من المركب
هو المجموع **قوله** اي لم يناسب فسره به ليخرج المتضمن والمضاف فانه مناسب لمبني الاصل وان لم يكن مشابها اذ المشابهة هو الاشتراك
في الكيفية **قوله** موثرة في منع الاعراب فلا يلزم في التعريف جهالة كما قيل فذهن تلك المناسبة في اول بحث المبني قال في المفصل
وسبب بنائه مناسبة ما لم يتمكن اما تضمن معناه نحو اين او شبهه كالمبهمات او وقوعه موقعه كنزال او مشاكلة للواقع موقعه كفجار او وقوعه
موقع ما اشبهه كالمنادى المفهوم او اضافته اليه نحو من عذاب يومئذ **قوله** هو الاصل في البناء بيان للحاصل المعنى من حمل الاصل على المبني
لا تقييد للاصل في التركيب الاضافي حتى يكون اخص مطلقا الا من وجه فيكون الاضافة لامية لا بيانية ولو سلم فكونها بيانية بحسب المال **قوله**
هو الماضي وكذا الجملة من حيث هي صرح به السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط **قوله** والامر بغير اللام قيد به ليخرج المقرون باللام لان
الامر بحسب عرف النحاة حقيقة في المقرون باللام والصيغ المخصوصة صرح به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وقال السيد السند قدس
سره في ترجمة الشريفة لفظ امر در اصطلاح نحويان اطلاق كرده ميشود بر امر غايب خواه معلوم خواه مجهول و بر امر حاضر خواه معلوم
خواه مجهول فانه دفع ما قيل لا حاجة الى قوله بغير اللام لان النحوي لا يسمي ما هو باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر باصطلاحه ما هو بغير اللام
قوله اعلم ان صاحب الكشاف الى قوله فهي معربة من كلام السيد السند **قوله** وليس النزاع الذي بين المص وصاحب الكشاف في الاسماء
المعدودة العارية عن المشابهة **قوله** من قولك اعربت الكلمة اي اجريت الاعراب عليها **قوله** لا يحصل الا باجراء الاعراب وبعد الاجراء
لا يبقى النزاع في كونها معربة **قوله** فاعتبر العلامة في كون الكلمة معربة اصطلاحا **قوله** مجرد الصلاحية اي كونه صالحا لان يتحقق فيه
انه يستحق الاعراب بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل لا الحصول بالفعل **قوله** واعتبر المص في كون الكلمة معربة اصطلاحا
مع الصلاحية اي كونه صالحا للاستحقاق بعد التركيب بان لا يكون مناسبا لمبني الاصل **قوله** حصول الاستحقاق بالفعل بان يركب
مع غيره تركيبا يتحقق معه عامله فاذا حصل الاستحقاق بالفعل بما ذكر يصير الاسم معربا واما وجود الاعراب بالفعل لفظا فخارج عن [illegible]

مفهوم المعرب الاصطلاحي على المذهبين يدل على ذلك اعتبار الاستحقاق قوة وفعلا وانما فعل ذلك لانه لايتصور جريان الاعراب لفظا في جميع الاسما قوله ولذلك اي لاجل عدم اعتبار وجود الاعراب لفظا في كون الاسم معربا قيل لمن قال جا زيد بدون الاعراب تنبيها على خطائه لم تعرب الكلمة اي لم يجر عليها الاعراب لفظا ايها القائل والحال انها معربة لامانع فيها من الاجرا لفظا على ما هو المتبادر من تقييد الجملة بالجملة الحالية اذ الظاهر من الجملة الحالية على ما يشهد به الفطرة السليمة ومواردُ استعمالها الانكار على عدم الاجرا لفظا وهو انما يتحقق اذا كان الاجرا ممكنا كزيد وعمرو مثلا لاكقاضي وعصا على ما توهم البعض فظهر ان ما قيل لم يوجد على طريقة المعرب اصطلاحي لم يعرب لانه لايخ من اعراب محقق او مقدر كانه اريد سلب الاعراب بحسب الذات لان ذات الاعراب متاخرة من المعرب او اريد سلب الاعراب بحسب اللفظ ليس على ما ينبغي قوله من ان المعرب ما اختلف آخره قال المصنف رح في الايضاح اعترض على هذا الحد بانه حد الشي بما هو متوقف على حقيقته وذلك ان ما اختلف آخره لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فاذا توقف اختلاف آخره على معرفة كونه معربا توقف معرفة كونه معربا على معرفة اختلاف آخره لكونه عرف حقيقته به توقف كل واحد منهما على الآخر وتحقيقه انك اذا علمت المفردات وكيفية التركيب ثم ركبت فالم تعلم ان الاسم من قبيل المعرب تعذر عليك ان تحكم باختلاف آخره وتحقق ان اختلاف الآخر لاختلاف العوامل متوقف على فهم كونه معربا فتعريفه به دور واجاب البعض بانه يجوز ان يعرف الاختلاف بالاستعمال او بالاستدلال فلا دور ورد واجاب عنه السيد السند قدس سره بانه لايخفى على منصف ان الغرض من تدوين علم النحو ان يعرف به احوال الكلمات في التركيب من لم يتتبع لغة العرب الى آخره وحاصله ان الدور وان لم يلزم لو عرف المعرب بما عرف به الجمهور بالقياس الى المتتبع واما بالقياس الى من دوّن النحو ليعرف احوال الكلمات منه وهو غير المتتبع فالدور لازم لان المقصود من معرفة المعرب ان يعرف انه مما يختلف آخره في كلامهم فمعرفة المعرب بالنظر اليه مقدمة على معرفة الاختلاف فلو عرف به المعرب يلزم الدور وهو من مفسدات التعريف فالمقصود من قوله قدس سره فالمقصود من معرفة المعرب مثلا بيان ان معرفة اختلاف الآخر متوقفة على معرفة المعرب بالقياس الى غير المتتبع فظهر ان ما قيل يشير بقوله فالمقصود من معرفة المعرب آه الى ان ليس في نفس التعريف فساد بل في المقصود من التعريف ليس على ما ينبغي واما المتتبع فلا يعرف الاختلافات النحوية اذ احوال الكلمات معلومة له بالتتبع ولو عرف تخص اسمائها فليس المقصود من معرفة المعرب معرفة اختلاف الآخر فليس في كلامه قدس سره ما يدل على ان الكلام ليس مع المتتبع لان كون الغرض من تدوين النحو ان يعرف احوال الكلمات غير المتتبع لايستلزم ان لايعرف المتتبع اصطلاحهم ولو سلم فمنع ان ليس الكلام مع المتتبع لايدفع الدور قوله لان الغرض اي المهم فالمقصور على معرفة احوال اواخر الكلم هو الغرض المهم لا المطلق فلا يرد ان تعريف المبتدا يقتضي الحصر على الخبر مع انه ليس كذلك اذ من الغرض معرفة الهيئات التركيبية وتقديم ما حقه التقديم وتاخير ما حقه التاخير الى غير ذلك فلو قيل ان يعرف به احوال الكلم كما في عبارة السيد السند قدس سره لم يرد قوله اي من جملة احكام المعرب اشار به الى ان للمعرب احكاما كثيرة والمذكور واحد منها فيكون اضافة الحكم الى المعرب للجنس لا للاستغراق قوله وآثاره المترتبة عليه فيه اشعار بان اضافة الحكم المفسر بالاثر واثر الشي هو ما حصل من الشي والاختلاف ليس حاصلا من المعرب بل من العامل انما هو بملابسة الترتب وكونه خاصة له بحيث لايوجد في المبني قوله من حيث هو معرب يعني يكون جهة ترتبه عليه اتصافه بوصف الاعراب وتحقق العامل معه قال يختلف آخره اي آخر المعرب ج باختلاف آخر من الاستفهامية في كوجاني رجل منو ورايت. جنا منا ومررت برجل مني ؟ اَ حقيقة كما اذا كان الاعراب

بالحركات الثلثة قوله او حكما كما اذا كان بالحرفين قوله حقيقة كما اذا كان الاعراب بالحركات الثلثة قوله او حكما كما اذا كان بالحركتين
قوله باختلاف العوامل اللام قد ابطل معنى الجمعية فانه للجنس اذ ليس القصد الى عهد ولا استغراق قال العلامة التفتازانی فی التلويح
فلو حلف لا يتزوج النساء او لا يشتری العبيد او لا يكلم الناس يحنث بالواحد لان اسم الجنس حقيقة فيه بمنزلة الثلثة فی الجمع ثم قال
هذا الجنس بمنزلة النكرة يخص فی الاثبات كما اذا حلف يركب الخيل يحصل البر بمركوب واحد وعلى هذا فالمعنى يختلف آخره باختلاف
جنس العوامل قوله الداخلة عليه خرج به اختلاف آخر المستفهم عنه بكلمة من نحو جاء زيد من زيد و رأيت زيدا من زيدا و مررت بزيد من
زيد لان الحركات فی الآخر حكائية لا اعرابية وقيل به خرج عن حكم المعرب اختلاف آخر منو و منا و منی باختلاف العوامل الداخلة
على المستفهم عنه كجاء زيد و رأيت عمروا و مررت ببكر انتهى وفيه انه اخراج المخرج لما عرفت وايضا الحاق الحروف الثلثة فی آخر من
انما يكون اذا كان المستفهم عنه نكرة واما اذا كان معرفة فليس الا اتيان المعرفة بعد من مرفوعة او محكية على ما صرح به فی المفصل
وشرح اللباب وعلى هذا فالصواب ان يقول جاء رجل آه قوله ای يختلف لفظا آخره اشارة الى ان التميز من النسبة الى الفاعل
فاعل كما انه عن النسبة الى المفعول مفعول والمعنى يختلف لفظ آخره الموجود بالفعل او يختلف تقديره ای اصل آخره المفروض
قوله قد اختلف العوامل فيه فان الفعل يقتضی النصب حالية الجر الا ان المحل غير قابل فالافتراق انما جاء من قبل المحل لا من قبل العامل
على ما هو المتبادر والقول بان الفعل والباء ليسا عاملين مختلفين فی غير المنصرف وعاملان مختلفان فی المنصرف فی حيز المنع ثم
فانه قد اختلف العوامل فيه ای اختلف جنس العامل لما مر من انه اذا لم يكن القصد الى العهد والاستغراق كما فی هذا المقام يكون اللام
للجنس والاصل فيه ان يتعلق الحكم بالجنس فاندفع ما قيل ان العوامل جمع واقل الجمع ثلثة لا اثنان فالظاهر ان المراد بالاختلاف
اختلاف جماعة من العوامل وارادة ما فوق الواحد خلاف الاصل قوله و قولنا ای لئلا ينتقض بقولنا المفهوم من النقضين المذكورين
وهو كل من لفظی المثنى والمجموع على سبيل البدل لاشتراك النقضين فيهما على ما يشعر به قول ... مجموعا والغرض منه الاشعار بكون
كليهما مادة للنقض فقوله و قولنا معطوف على قولنا على ما هو الظاهر والمثل للتعميم المتعارف على ... قولنا فاقبل و قولنا معطوف
على قولنا فهو تقدير لئلا ينتقض بمثل قولنا رأيت مسلمين و مررت بالمسلمين فقوله مثنى او مجموعا متعلق بالمثل لا بهذا القول فلا يتوجه
انه لا يصلح الا ان يكون مثنى او مجموعا ليس على ما ينبغی اما اولا فلانه لا حاجة الى جعل قوله مثنى او مجموعا متعلقا بالمثل على ما عرفت
واما ثانيا فلان المقصود من اتيان المثل بحسب المتعارف استغراق افراد كل ما اضيف اليه المثل لا او خال ما يجانسه فی التصحيف فتامل
قوله فان قلت لا يتحقق انظر ان هذا السؤال غير وارد اذ لا منشأ له الا ان يقال منشأه توهم شمول هذا الحكم لجميع افراد المعرب وما قيل
منشأه الجزم بان كل حكم معرب باختلاف ليس بشیء اذ لا وجه للجزم به مع قول الشيخ قدس سره ای من جملة احكام المعرب قوله مع عاملها
ابتداء فی اول الامر ای من غير ان يكون مسبوقا بكلام آخر فلا يرد ما قيل التركيب مع العامل لا يكون الا اذا كان العامل لفظيا فيجوز
ان يكون التركيب مع العامل ابتداء مسبوقا بالتركيب الذی يتحقق معه عاملان معنويان تحقق الاختلاف فی آخر المعرب و فی العوامل
اجيب بان المراد باختلاف العوامل كما مر اختلافها فی العمل وذلك لا يوجد فيما فرض لان عمل العامل المعنوی ليس الا الرفع على ان قوله
وذلك لا يوجد فيما فرض ثم كيف والاسم المركب مع عامله ابتداء اذا كان مسبوقا بالعامل المعنوی فذلك الاسم فی تركيب تحقق فيه
العامل المعنوی يكون مرفوعا وفی الثانی يكون اما منصوبا او مجرورا فتحقق اختلاف العوامل واختلاف الآخر فان قلت تحقق فيهما

اختلاف العاملين لا العوامل قلت المراد اختلاف جنس العامل لكن بقي ان وجود الاختلاف غير متعين اذ يحتمل ان يكون العامل الثاني ايضا رافعا الا ان هذا اعتراض آخر صحيح واما ما حكم به الفاضل المحشي من ان الاختلاف غير موجود اصلا فيما اذا كان الاسم المركب مع عامله سبعوقا بالعامل المعنوي فغير صحيح وايضا الحصر المذكور في قوله ان عمل العامل المعنوي ليس الا الرفع ممنوع كيف وقال النحاة واما العامل المعنوي فانه منتف ان اعمها معنى فعل ماخوذ من غيره وانه يرفع اذا كان الماخوذ منه ظرفا وان لم يكن ظرفا مستقرا نحو ما كان فيه معنى الفعل ولم يكن مشتابا به له نحو هذا وليت واشباهها يعمل الا في الحال نحو هذا بعلي شيخا وفي الظرف نحو هذا في الدار زيدا اي المشار اليه في الدار زيد او في المفعول معه نحو حسبك وزيدا درهم وكذا المفعول المطلق يعمل فيه معنى الفعل فمن لا يرى الحذف اي حذف العامل في مثل له علي الف درهم عرفا وكذا في اذا له صوت صوت حمار العامل في صوت حمار معنى الفعل الماخوذ من قوله له صوت والصنف الثاني من العامل المعنوي ما ليس بمعنى الفعل وانه اثنان احدهما الابتدا والثاني رافع الفعل المضارع هكذا في شرح اللباب **قوله** اي حركة او حرف اي حرف علة ساكن ... الاعرابية بالحرف به فلا يرد ما في الحاشية المنقولة عنه قدس سره من قوله لكنه ينتقض بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالباء الجارة فالاولى ان يبدل اخراجها الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاؤها الموصولة على عمومها انتهى ... اجيب بان هذا يدل على ترجيح الابقاء وقوله ولو ابقيت يدل على ترجيح التخصيص بل على تعيينه لان كلمة لو للانتفاء وجعلها بمعنى ان البعيد لا يدفع ترجيح التخصيص لو ذكر كلمة اذا الدال على ترجيح الابقاء والحق ان الحرف ان قيد بما قيدناه فالاولى التخصيص والا فالاولى الابقاء واسناد الاخراج الى السببية ولا يرد عليه مجموع العامل والمقتضي والاعراب لان المركب من القريب والبعيد لا يطلق عليه اسم القريب كما لا يطلق على مجموع الجدار والسقف جدار ولا سقف فاندفع ما قيل اختص تخصيص كلمة ما بمزية اخراج المجموع فيترجح بل يتعين في الاعتبار ثم الحاشية المنقولة ايراد على عموم السلب الذي يفهم من قوله لا يرد العامل والمقتضي على ما هو الظاهر من الجمع والمنع من قوله لكنه اذ لو كان اي على سلب العموم في العامل وعمومه في المقتضي لما كان للاستدراك معنى لان المعنى ح لا يرد كل عامل بل البعض ق اجيب بان المراد من كلمة ما حرف الاخير لو اريد بحرف حرف المباني وهو المتبادر حين مقارنته بالحركة لم يتجه عامل على حرف واحد **قوله** هو المتبادر حين مقارنته بالحركة لانه لما اقترن بالحركة التي لا دلالة لها على شيء علم ان المراد بالحرف حرف المباني التي لا دلالة لها على شيء وفيه بحث لانه وان خرج بما ذكر عامل على حرف واحد كالباء الجارة الا انه يخرج به من التعريف ما هو فرد له وهو الحروف الاعرابية لانها من حروف المعاني لدلالتها على الفاعلية والمفعولية والاضافة والحركات الاعرابية ايضا دالة عليها فكيف يتبادر من مقارنة الحرف بالحركة كون الحرف حرف المباني قال الفاضل الابهري في شرح الاصول الحركات الاعرابية موضوعة بمعانيها المعتورة على الاسم لكن لا وضعا شخصيا بل نوعيا علم بالاستقراء وعلى هذا يكون كلمة وحرفا دالا على معنى في غيرها وقد يجيب عن اصل السؤال بان الباء للآلة فلا يرد والعامل والمقتضي اما خروج العامل فلان النحاة جعلوه بمنزلة العلة المؤثرة ولهذا سموه عاملا وليس علة مؤثرة بالحقيقة لان التاثير للمتكلم وهو علامة للتاثير واما خروج المقتضي فلان الآلة ليست سببا بعيدا والمقتضي ليس كذلك ورد بان المفهوم من كلمة الباء السببية لا الآلة اقول قال الرضي يمكن الاعتذار للمصنف ح بناء على اصطلاحهم اعني ان العامل كالعلة الموجدة بان يقال الباء الاستعانة ودخولها في الآلة اكثر منه في الموجد واعترض بعضهم على قول العلامة قدس سره فان المتبادر من السبب السبب القريب بان المتبادر من لفظ السبب السبب القريب لا من كلمة الباء اقول هذا الاعتراض ساقط لان العلامة التفتازاني

قال في بحث فصاحة المتكلم من المطول ان السبب القريب هو السبب الحقيقي المتبادر الى الفهم مما استعمل فيه بالسببية وما هيك حجة قوله على ذلك وبعد في التعريف على كل واحد من الحركات الثلث والحروف الثلث لان المراد بسبب القريب الغير التام الا ان كون ذلك متبادرا انما استعمل فيه الباء محل تردد قوله حين يراد شرط وقوله لا يرد العامل والمقتضي جزا قال العلامة التفتازاني في مباحث الفصل والوصل في شرح المفتاح ولفظ حين قد يستعمل استعمال لما قوله بما الموصولة المفسرة بالنكرة اشعارا بانه للعهد الذهني قوله من الاسباب البعيدة فان العامل سبب للاختلاف بعيد بواسطتين وهما المعاني والاعراب والمقتضي سبب له بعيد بواسطة واحدة وهو الاعراب قوله معرب على اختيار المص رح قال صاحب اللباب والاعرف بين النحاة انه مبني لاضافته الى المبني لا يوجب البناء عند المص لانه ليس بمبني الاصل قوله خرج حركة نحو غلامي وان تحول آخره من الاعراب الى الكسرة واما حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي التثنية والجمع فخارجة يرجع الضمير الى المعرب لان ما لحقته تلك الادوات ليست معربة كذا قيل وفيه بحث لانه ان اراد ان آخر غلامي تحول من الاعراب الى الكسرة حين الاضافة ففيه انه حين الاضافة ليس بمعرب فضلا ان يتحول آخره من الاعراب الى الكسرة فكان حركات ما قبل تاء التانيث وعلامتي المثنى والمجموع خارجة عن التعريف بقوله يختلف آخره بواسطة رجوع ضمير آخره الى المعرب وهي ليست معربة فكذلك يخرج حركة غلامي اليه لانه ليس معربا حين الاضافة قال الرضي ولا يدخل العامل في المضاف الى الياء والمنسوب والمؤنث بالتاء والمثنى والمجموع الا بعد لحاق الاحرف المذكورة بها لانك اجريت مثلا في قولك جاءني مسلمان من المثنى ولم تجز عن المعرد ثم تثنيه وكذا البواقي فقبل لحاق هذه الاحرف كان الاسم مبنيا لعدم التركيب فلم يختلف آخر المعرب بهذه الاحرف وان اراد به ان غلامي في نحو جاءني غلامي مثلا كان في الاصل غلام ثم اضيف الى ياء المتكلم كما قيل ففساده واضح وان اراد به ما قيل انه اذا قيل جاءني غلام ورأيت غلامي فيتبدل حركة المعرب بحركة اخرى ففيه ان المتبادر من تبدل حركة المعرب بحركة اخرى انما تبدل بسبب عروض حركة اخرى لسبب وقوع المعرب في التركيب وكسرة غلامي ليست كذلك قوله اختلاف هذه الحركة اي اختلاف حصل بسبب هذه الحركة قوله ليس من حيث انه معرب لوجوده قبل عامل الجر بل قبل مطلق العامل كذا قيل وفيه بحث لانه لا يكون الاختلاف المذكور في آخر المعرب بل في آخر المبني لان المعرب عنده المركب الذي لم يناسب مبني الاصل فخرج بقوله آخره اذ الضمير يرجع الى المعرب كما خرج به ايضا حركات ما قبل تاء التانيث وياء النسبة وعلامتي التثنية والجمع والرضي قد اخرج الجميع بقوله آخر المعرب وبالجملة ان اعتبر تحقق وصف الاعراب حال الاختلاف المذكور فالجميع خارج بقوله آخر المعرب وان جعل من قبيل ارضعت هذه المرأة هذا الشاب فتقييد الحيثية قوله كانه اراد بهذا المعنى الذي اراد بقوله ليس هذا من تمام الحد انه تم حد الاعراب جمعا ومنعا بدون قوله ليدل ولا يريد انه خارج آه واللام معطوف على ان وجرها فهو في قوة لا ان اللام في ليدل متعلق بامر خارج قوله فانه بعيد غاية للنفي قيل ان المص رح ومن قال هو صلة وضع الاعراب اراد انه متعلق به لينطبق الغرض على الفعل ولو جعل متعلقا باختلف لم ينطبق الغرض عليه لان اختلاف الآخر لا يستدعيه الدلالة على المعاني بل يستدعي وضع الاعراب مطلقا وفيه ان الدلالة على المعاني المختلفة يستدعيه اليه يشير قول الشارح قدس سره ووضع بحيث يختلف باخر المعرب لاختلاف تلك المعاني قوله غاية البعد اذ لفظ المتبادر الى الفهم كونه متعلقا بقوله اختلف فانا تسبق الذهن بل لا يتوجه الى كونه متعلقا بوضع الاعراب الذي لم يلاحظ في التعريف اصلا قوله ليدل الاختلاف وما به الاختلاف

الاولى ليدل ما اختلف ويعلم منه دخلية الاختلاف ايضا في الدلالة اذ تعليق الحكم على المشتق وما في حكمه يوجب علية ماخذ الاشتقاق نحو اكرم الرجل الكريم حيث يعلم منه ان وجه اكرامه كرمه **قوله** على صيغة اسم الفاعل هذا هو المشهور ووجهه ان تعتبر المعاني طارية كما قال الشارح الرضي انكان في الكلمة معنيان او اكثر يطرأ احدهما على الآخر فانكان الطاريان لازما للكلمة فاللايق بالحكمة ان يطلب له اخف علامة ومثل هذا المعنى انما يكون في الاسم وهو كونه عمدة او فضلة او مضافا اليه فجعل علامة العارض حروف المد التي هي اخف الحروف اعني الحركات وجعلت في بعض الاسماء حروف المد كالاسماء الستة والمثنى والمجموع وقال الفاضل الهندي على المفعول ووجهه ان يجعل الاسم مشتملا على تلك المعاني ومتصفا بها ويؤيده المرفوع ما اشتمل على علم الفاعلية **قوله** على تضمين وهو ان يلاحظ في فعل او صفة معنى فعل او صفة آخر بقرينة ذكر متعلق الملاحظة بعده بحيث يكون الاول مقيدا والثاني قيدا على الاغلب **قوله** والاعراب على صفته اي الاعراب يدل على صفته المسمى لا يخفى ان الموصوف كونه فاعلا وكونه مفعولا وكونه مضافا اليه اصطلاحا هو اللفظ فالاولى ما قال الرضي لانه دال على وصف الاسم والدال على الوصف بعد الموصوف **قوله** فالانسب ان يكون الدال عليها اي على الصفة وهو الاعراب متاخرا عن الدال عليه اي الموصوف وهو الاسم فجعل الاعراب في الآخر او في حكمه رعاية للطريق الانسب **قوله** وهو ماخوذ من اعربها اي الاعراب الاصطلاحي ماخوذ من مصدر اعربه بمعنى اوضحه وهو الاعراب بمعنى الاظهار اي منقول عنه للعلاقة وبهذا التقرير اندفع ما يتوهم من انه يدل على اشتقاق المصدر وهو ليس مذهب البصري بل هو مذهب الكوفي **قوله** او من عربت اي او هو ماخوذ من مصدر عربت **قوله** على ان يكون الهمزة اي همزة باب الافعال **قوله** للسلب اي لسلب الفاعل عن المفعول اصل الفعل وهو مصدر الثلاثي نحو اشكيته اي ازلت شكايته **قوله** اي انواع اعراب الاسم ثلثة اشارة الى ان الخبر مجموع الثلثة لا كل واحد فالعطف مقدم على الربط فان قلت اذا كان الخبر المجموع لا كل واحد فالمستحق للرفع هو المجموع فما وجه اجراء الرفع على كل واحد من الرفع والنصب والجر قلت وجهه كون كل من الثلثة خبرا من حيث اللفظ وان كان في الحقيقة ليس كذلك وايضا لما لم يكن بين الالفاظ الثلثة ارتباط يكون لسببه للبعض اعراب في نفسه وللمجموع اعراب آخر اجري على البعض بل الارتباط بينها انما وقعت بهيئة الاجتماعية خبرا لما قبلها اجري الاعراب على ثلثة حذرا من تعطيل الاسم المستقل من حيث الصورة من الاعراب ودفعا للترجيح بلا مرجح يعني ان عطف نصب وجر على رفع لا يخلو عن اشكال لان رفعا ليس منسوبا الى شئ حتى يكون نسبة التابع الى ذلك الشئ مع نسبة المتبوع اليه مقصودا بل لا نسبة الا للمجموع الا ان يقال النسبة اعم من ان يكون حقيقة او من حيث الصورة والاولى ان يقال ان قوله ثلثة تعديد للخبر وقوله رفع ونصب وجر بيان الثلثة **قوله** مختصة بالحركات والحروف الاعرابية قال الرضي القاب الاعراب كما يطلق على الحركات يطلق على الحروف ايضا هذا على مذهب المص والذي يغلب في ظني ان المتقدمين لم يصفوا القاب الاعراب الا للحركات المعينة ثم انهم يطلقون على الحروف لقيامها مقام حركات الاعراب اسماء الحركات مجازا **قوله** بخلاف الضمة والفتحة قال الرضي في هذا المقام اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة فاء فعل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المص بالضمة رفعا وقال في بحث المبني الضم والفتح والكسر القاب مطلق الحركات سواء كانت حركات المبني كقولك حيث مبني على الضم او حركات المعرب كقولك في زيد انه متحرك بالضم في حال الرفع او لا هذا ولا ذاك كقولك في جيم رجل انه متحرك بالضم انتهى وقال الفاضل الهندي الضمة والفتحة والكسرة بالتاء واقعة على نفس الحركة لا يشترط

كونها اعرابية او بنائية بخلاف المجرد عن التاء فانها القاب البناء انتهى فتامل قوله اى علامة كون الشئ فاعلا اختار كون الياء مصدرية لانه توجيه لاغبار عليه بخلاف جعل الياء للنسبة فانه لايخلو عن خدشة اذ يصير المعنى هكذا الرفع علامة الاشياء المنسوبة الى الفاعل وفيه محذوران احدهما كون الرفع علامة لذوات الاشياء وثانيهما ان لايكون الرفع علامة للفاعل وكلاهما باطلان ويمكن الدفع بان يقال الرفع علامة الخصلة المنسوبة الى الفاعل وهى كونه فاعلا حقيقة او حكما وكونه فاعلا منسوب الى الفاعل لانه صفة له فاندفع المحذوران قوله اى علامة كون الشئ مضافا اليه قالوا بتقدير اليه لقرينة المقابلة ولان كون الشئ مضافا اليه مقابل لها لا كون الشئ مضافا وانت خبير بان هذا لو لم يصح ارادة كل واحد من كون الشئ مضافا وكون الشئ مضافا اليه باعتبار ان الاضافة تطلق على قدر مشترك حقيقة او مجازا فتطلق تارة على هذا وتارة على ذلك قوله وانما اختص الرفع بالفاعل فان قيل كيف يختص بالفاعل مع انه يوجد فى غيره ايضا قلنا الاختصاص اضافى اعلم ان الرفع علم للعمدة وهى ثلثة الفاعل والمبتدأ والخبر عند الرضى وعند المص رح علم للفاعل اصالة ولغيره على سبيل التبع والالحاق وكذا النصب علم للمفعول اصالة ولغيره على سبيل الشبه والالحاق قوله فاعطى فيه ضمير يرجع الى الفاعل على ما يقتضيه السياق لان اختصاص الرفع بالفاعل يقتضى اعطاء الرفع له لا العكس وقولهم الفاعل ما اشتمل على علم الفاعلية وهو مفعول اول والثقيل بالنصب مفعول ثان وللقليل تعليل اى فاعطى الفاعل الثقيل لاجل انه قليل والقليل يناسبه الثقيل وهذا توجيه وجيه قابل للقبول وان كان على خلاف ما ذكره كثير من الفحول والمذكور بين الفضلاء الى الآن ان الثقيل مفعول اول والقليل مفعول ثان فاشكل عليهم دخول لام التقوية فى المعمول المتاخر عن الفعل فانه لايجوز مع ما فيه من مخالفة السياق فوجه بعضهم بتضمين معنى الجعل اى اعطى الثقيل مجعولا للقليل والبعض بتضمين معنى العرض اى اعطى الثقيل عارضا للقليل معترضا بان الجعل مع الاعطاء لغو اقول وكذا العرض فتامل وبان المفعول الثانى محذوف وللقليل تعليل اى اعطى الثقيل ما اعطى من المرفوعات لاجل هذا القليل وفيه ان المفعول الثانى فى باب اعطيت لا يحمل على الاول لكونه مباينا له وعلى التوجيهين قد حمل عليه وان الثالث يوجب تفكيك النظم مع ما فيه من جعل الخاصة آخذا والصاحب ماخوذا قوله ولما لم يبق للمضاف اليه آه يشعر بعدم اعتبار المناسبة والبناء على عدم البقاء والاولى البناء على المناسبة لان المضاف اليه ليس بقليل كالفاعل ولا كثير لانه اثنان ولا يقال له كثير فى العرف والجر ايضا متوسط بين غاية الثقل والخفة وقيل لان المضاف اليه ايضا كثير الا يرى الى قولنا مررت بزيد فى يوم الجمعة تاديبا له لكن كثرته دون كثرة المفاعيل انتهى وفيه بحث لان المضاف اليه بالنظر الى حرف الجر كان يكون مفعولا به فيه لكن المضاف اليه بالتقدير يكون فاعلا مفعولا تميزا الى غير ذلك وبالجملة ان اعتبر اختلاف احواله فكثرته فوق كثرة المفاعيل والا فليس بكثير قوله العامل اى عامل الاسم على ما هو الظاهر وعامل الفعل هذا واعلم ان النحو للمعانى وعلامتها هو المتكلم الا ان النحاة جعلوا الآلة كانها هى الموجدة لها ولذا سموه عاملا قوله ما به اى بسبب كونه موجبا اصطلاحا يحصل المعنى فلا يرد الاسناد والمركب منه ومن العامل قوله اى معنى من المعانى اشارة الى ان اللام اشارة الى جنس المعنى من المعانى الثلثة قوله وفى رايت زيدا رايت عامل فهذا هو مذهب البصريين وقال الفراء الناصب هو الفعل مع الفاعل اذ باسناد احدهما الى الآخر صارت فضلة فهما معا سبب كونها فضلة فيكونان سبب علامة الفضلة ايضا قال الرضى وهو قريب قال

٤٣

هشام بن معاوية هو الفاعل فقال الرضي وليس بعيدا لانه جعل الفصل الذي هو الجزء الاول بانضمامه اليه كلا بانفصاله غيره
من الاسماء فعنده قوله في مررت بزيد الباء عامل اختلف في غلام زيد فقيل ان العامل الحرف المقدر وقيل المضاف قوله اي من
مثنى ولا مجموعا حقيقة او اعلا فخرج ما في حكم المثنى من الاسماء الستة وغيرها وخروجها بقيد الانصراف كما قيل انما هو ان قيل بالتوسط
بين المنصرف وغير المنصرف على طريق المعرب قوله اي الذي لم يكن بنا الواحد فيه سالما بل متغير الاجل الجمع في اوزانه فخرج نحو سنون
بكسر الفاء وجمعها بضمها اي سنة بفتح الفاء وثبون بكسر الفاء في ثبة بضمها وغير ذلك لان ذلك التغير ليس لاجل الجمع بل التنبيه على انه غير قياسي ومع ذلك ليس
بجمع سلامة حقيقة بل عوض من الفاء واللام المحذوفين نسيا فاندفع ما قيل تنقض بسنين وثبين ونظائرهما لكن لا يلزم من دخولها
في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لخروجها عن القاعدة بالمنصرف انتهى علم ان في بعض نظائرها جعل النون معتقب
الاعراب منبها على مخالفة للقياس فيجري فيه الحركات والتنوين قوله ان يكون بالحركة لخفة الحركات وثقل الحروف فكانت
فروعا للحركات في باب الاعراب قال التفتازاني ضمنا هذا من باب عطف اسمين على معمولي عاملين مختلفين لكن المجرور مقدم وهو جائز
عند المصنف رح قال صاحب المغني اجمعوا على منع العطف على معمول اكثر من عاملين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه
بكر واما معمولا عاملين فان لم يكن احدهما جارا فقد ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان اكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل
نقل الفارسي الجواز مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو
او عمرو الحجرة فنقل المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو
فالمشهور عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن سراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج و
فصل قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار
زيد وعمرو الحجرة هذا كلامه ومنه يظهر ان ما قيل قوله والفتحة نصبا من قبيل عطف المعمولين على معمولين عاملهما مختلف بعاطف واحد
غير جائز عند سيبويه مطلقا جائز عند الفراء مطلقا الجمهور على جوازه في صورة تقدم المجرور وليس على ما ينبغي قوله هي ما يلحق بالالف والتاء على عموم
المجاز فدخل فيه نحو سجلات وخرج نحو ثبون وقلون وقيل بتقدير المضاف اي صيغة جمع المؤنث وتقدير المعطوف اي جمع
المؤنث السالم وما على صيغته قيل وفيه انه لا يكفي لخروج نحو ثبون وقلون واجيب بانه عطف على وجه التفسير قوله واحترز به عن
المكسر المنصرف المذكور سابقا فانه قد علم انه معرب بالحركات الثلث فالعلم مسند الى المكسر باعتبار حكمه لا اليه نفسه واما المكسر
غير المنصرف فهو داخل في غير المنصرف فاندفع ما قيل الاحتراز ليس لانه علم لانه لا يشاركه في هذا الحكم على انه لم يعلم المكسر مطلقا بل المنصرف
قوله فان النصب فيه تابع للجر اجراء فقوله اجراء مفعول له لقوله تابع فان قلت كيف نصبه مع ان شرطه وهو اتحاد فاعله وعامله
مفقود قلت المعنى فان النصب فيه محكوم عليه بالتبعية اجراء فاحفظه فانه ينفعك في مواضع كثيرة على ان بعض النحاة لا يشترط
تشاركهما في الفاعل قال الرضي وهو الذي يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول
امير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه في نهج البلاغة فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخطة واستتماما للبلية والمستحق للسخطة ابليس
والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل وكذا اتحاد العدة
ولا يعطف حال الفاعل على حال المفعول انتهى وفيه بحث قال في بحث الحال ويجوز عطف احد حال الفاعل والمفعول على الآخر

کقولک لقیت زیدا راکبا و ماشیا وقال وانا سوف یدرکنا المنایا مقدرة لنا ومقدرینا **قوله** جرأ الفرع وهو جمع المونث السالم علی وتیرة الاصل ای علی طریقته وجعل الفرع علی طریقة الاصل واجب ان کان ممکنا فلا یرد ولم لم یجر علی طریقة اصله فی الاعراب بالحرف لان ذلک غیر ممکن لعدم وجود حرف صالح فی آخره **قوله** والفتحة نصبا وجرا نظرا الی ذاته من حیث انه غیر منصرف والکسرة فی نحو مسلمات علما لیس من حیث انه غیر منصرف بل لکونه جمعا رعایة لاصله فلم یعتبر عدم انصرافه علی ان ذلک لیس علی الاطلاق بل اذا جعل نحو مسلمات علما فذهب الزمخشری انه منصرف وحال اعرابه کحال قبل العلمیة وذهب جماعة الی انه غیر منصرف والتنوین للمقابلة لا للتمکن ویکون نصبه بالکسرة کما کان قبل العلمیة ومنهم من اسقط التنوین وجعل نصبه باقیا علی ما کان قبل العلمیة ومنهم من اسقط التنوین وجعل نصبه وجره بالفتحة **قوله** منقوصات واویة لقولهم ابوان واخوان وحموان وهنوان **قوله** لانه یقولهم افواه وفویه **قوله** اصله فوه بفتح الفاء وسکون العین اذ لا دلیل علی الحرکة والاصل السکون فان قلت قد جاء جمعه افواه فدل علی التحریک اذ لا یجمع علیه ساکن العین قلت لا مطلقا بل الصحیح واما المعتل الساکن العین فیجمع علیه نحو بیت وابیات وثوب واثواب **قوله** وهو لغیة مقرون بالواو هکذا فی الحواشی الهندیة وقال الرضی لامه یاء لان عینه واو بدلیل ذوا وذوات وواو وواو وباب طویت اکثر من باب القوة والحمل علی الاغلب اذا اشتبه الامر اولی قال والدلیل علی تحرک عینه مونثه وهو ذوات واصله ذوات کنواة لقولهم فی تثنیتها ذواتا فحذفت العین فی ذات لکثرة الاستعمال فلو کانت ساکنة العین لقلت فی المونث ذیة کطیة انتهی ولا یخ عن خدشة **قوله** لانه لا یضاف الا الی اسماء الاجناس لانه وضع وصلة الی جعلها صفة **قوله** فاعراب هذه الاسماء الستة یشیر الی ان الحکم علیها بعد التجرید عن الخصوصیة والا لکان الحکم علی الجزئی المذکور والمقصود الحکم علیه وعلی امثاله هکذا قال الفضلاء واحدا بعد واحد واقول متمسکا بحبل التوفیق ان الحکم عام بدون التجرید اذ الحکم علیها بعد تقییدها بکونها مضافة الی غیر یاء المتکلم علی ما هو نظم الکتاب فیفید ان مناط الحکم هو القید وان الخصوصیة غیر معتبرة فی الحکم بل انما ذکرت علی سبیل التمثیل فکانه قال اخوک وابوک الی آخرها وامثالها معربة بالواو والتی فیها رفعا والالف المنقلب منها نصبا والیاء المنقلب من الالف جرا وبه اندفع ما قیل فی وجه التجرید لئلا یمتنع الحکم علیها بالالف والیاء ولا یلغو الحکم علیها بکونها بالواو ولا یکون التقیید بقوله مضافة لغوا والیه یشیر قول الشارح ولم یکتف فی هذا الشرط بالمثال لئلا یتوهم اشتراط اضافتها بکونها الی الکاف وبالجملة کیف یقول الشارح بان الحکم فی المتن علی الشخص والمراد الحکم علی النوع فلا بد من التجرید اصلاحا للمتن مع قوله ذلک وکیف یقول یکون الحکم علی قوله ابوه بالواو لغوا مع قوله بان معنی المتن فاعراب هذه الاسماء الستة بالواو والقرینة علیه ان المقصود بیان الاعراب وانما یکون لغوا لو کان المراد ابوه کائن بالواو ولیس کذلک فقول الشارح قدس سره فاعراب هذه الاسماء الستة اشارة الی ما هو معنی المتن ومقتضاه لا انه اشارة الی اصلاح المتن وبهذا ظهر ان ما قیل فی توجیه الارادة ان اللفظ اذا ارید به مجرد اللفظ یکون علما والعلم یصح تاویله بالصفة المشتهر مسماه بها فیصح ان یاول ابوه بالصفة التی اشتهرت وهی کونها اسماء ستة لیس علی ما ینبغی وکیف یقول لا بد من التجرید لئلا یصیر قوله مضافا الی غیر یاء المتکلم لغوا مع قوله ولم یکتف فی هذا الشرط آه والحاصل ان ما هو معنی المتن لا یقتضی التجرید والذی یقتضی التجرید لیس معناه فالقائلون بالتجرید کانهم جردوا النظر عما یقتضیه الکلام **قوله** مضافة یحتمل آخره عن قوله بالواو ولانه جعل حالا عن المستتر فیه فیکون العبارة محولة

على التقديم والتاخير والا فالحال لا تتقدم على العامل المعنوي وفيه ان المتعارف في امثاله التعرض للا التغير عن المركز بلا تعرض وايضاً تقديم الحال على العامل المعنوي الذي هو الظرف تمتنع عند سيبويه اما الاخفش فيجوز بشرط تقدم المبتدأ نحو زيد قائماً في الدار وما نحن فيه كك فلا يحتاج الى العذر الذي يفتح باب التقديم ويسد باب المنع **قوله** لانهم لما جعلوا اعراب المثنى آه يفهم منه ان للمثنى والمجموع اعرابا قبل الاسماء الستة على ما يشعر به الجعل الثاني مسببا عن الاول مع ان الظاهر ان اعرابهما بعد المفردات فالاولى ما ذكره الرضي من انه انما جعل اعرابها بالحروف توطية لجعل اعراب المثنى والمجموع بالحروف لانهم علموا انهم يحتاجون الى اعرابهما لاستيفاء المفرد للحركات والحروف وان كانت فروعا للحركات في باب الاعراب لثقلها وخفة الحركات الا ان الحروف اقوى لان كل حرف منها كحركتين فكرهوا ان يتفرد المثنى والمجموع مع كونهما فرعين للمفرد بالاعراب الاقوى فاختاروا من جملة المفردات هذه الاسماء واعربوها بهذا الاقوى ليثبت في المفردات الاعراب بالحركات التي هي الاصل في الاعراب وبالحروف التي هي اقوى منها **قوله** وانما اختاروا اسماء ستة لان اعراب كل آه قيل هذا الوجه في غاية الضعف والاقرب منه ان يقال المعرب بالحروف في الفرع والملحق به ستة المثنى وكلا واثنان والجمع واولو وعشرون فجعلوا في مقابلة كل فرع اصلا انتهى وفيه بحث لانه قد جاء في الملحق هذه وان وثنايان فان زعم انه ثابت في التقدير اذ كانه كانت هذه ثم ثنى لم يمكنه مثل ذلك في ثنايان وذلك لان معنى ثنايا لو استعمل طرف الحبل وليس في الطرف الواحد معنى التثنية فالثنايا ان طرفا الحبل المثنى فالتثنية في مجموع الحبل لا في كل واحد من طرفيه وبهذا ظهر ان وجها اقرب الى غاية الضعف من وجه الشارح قدس سره **قوله** ولوجود اي ولامكان العمل بالمشابهة فيهما من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف صالح او وخصوا هذه الاسماء من بين الاسماء المشابهة للمثنى لوجود حرف آه فالوجه على هذين التوجيهين هو المشابهة مع وجود حرف صالح فاندفع ما قيل فيه ان القرب والبعد والقريب والبعيد والاقرب والابعد وسائر الاضافات كك مع ان ذلك في الفم غير ظاهر ولو لم يكن اللام في قوله لوجود حرف صالح لكان صالحا للاصلاح ويحتمل ان يكون قوله ولوجود حرف صالح عطف على قوله لانهم لما جعلوا فصار نكتة لجعل اعراب الاسماء الستة بالحروف بناء على ان قوله ولو لم يكن الى آخره يشير الى ان عبارة الشارح غير صالح للاصلاح وهو لغو اذ قد عرفت الاصلاح وقوله يحتمل ان يكون آه بعيد غاية البعد لا يلتفت اليه الذهن اصلا اذ المتبادر بل المتيقن انه عطف على قوله لمشابهتها فالعطف على قوله لانهم لما جعلوا يكون من قبيل التعقيد اللفظي بل من قبيل الالغاز مع ما فيه من بقاء قوله لمشابهتها غير موجه بل غير مفيد وقوله على ان ذلك في الفم غير ظاهر لان الاب كما يستلزم الابن والاخ يستلزم الاخ وذو يستلزم المتصاحبين كك الهن هو الشيء المنكر الذي يستهجن ذكره يستلزم المنكر على صيغة اسم الفاعل والفم يستلزم صاحب الفم بلا تفاوت لان كلها اضافيات **قوله** حرف صالح للاعراب في اواخرها فاستراحوا عن كلفة اجتلاب حروف اجنبية مع ان اللام في اربعة منها كانها مجلوبة للاعراب فقط لكونها محذوفة قبل نسيا منسيا فهي اذن كالحركات المجلوبة للاعراب وكذا الواو في فوك لانها كانت مبدلة منها الميم في الافراد فلم يرد الى اصلها الا للاعراب فجعلوا الواو والتي هي اصل فيهما علم العمدة ثم جعلت يا والفا في الجر والنصب قال الشيخ الرضي والاقرب عندي ان اللام في الاربعة الاول والعين في الباقيين في حالة الرفع علم العمدة والالف والياء في حالة النصب والجر علم الفضلة والمضاف اليه مع كونها بدلا من لام الكلمة وعينها وجعل حركة ما قبلها من جنسها للتخفيف وقال المص رح ان الواو والالف والياء مبدلة من لام الكلمة في الاربعة ومن عينها في الباقيين لان دليل الاعراب لا يكون من سنخ الكلمة فهي بدل يفيد ما لم يفده المبدل منه وهو الاعراب كالتاء في بنت يفيد التانيث بخلاف الواو والتي هي اصلها ولا يبقى

ذو على حرف لقيام البدل مقام المبدل منه بذا كلامه ويرد عليه اى محذور يلزم من جعل الاعراب من سنخ الكلمة لغرض التخفيف كما في المثنى والمجموع اذ علامة التثنية والجمع من سنخ المثنى والمجموع انتهى قيل وللمصنف ان يقول ان علامة التثنية والجمع ليستا من حروف المباني بل من حروف المعاني انتهى اقول وفيه بحث لان كونهما من حروف المعاني ممنوع ولم لا يجوز ان يكون الدال مجموع الصيغة والنسبة اليهما لما ان تلك الدلالة تحصل عند الزيادة ولو سلم فكونهما من حروف المعاني لا ينافي كونهما من سنخ الكلمة على الاطلاق ثم كيف وياء التصغير والف الجمع والفاعل وواو المفعول نحو رجيل ومساجد وضارب ومضروب مع الحركات تدل على معنى التصغير والجمع والفاعل والمفعول وكذا حروف المضارعة تدل على معنى في المضارع وعلى حال الفاعل ايضا صرح به الرضي ومنع كونهما من سنخ الكلمة بديهي البطلان ولو سلم فكونهما من حروف المعاني ليس متفقا عليه بل مختلف فيه فيكفي له ان يقول اى محذور في جعل الاعراب من سنخ الكلمة كما جعل في المثنى والمجموع من سنخها ولو عند البعض ثم كون الاسماء الستة معربة بالحروف الثلث في الاحوال الثلث هو المشهور وفيها اقوال آخر فعند سيبويه ان هذه الاسماء ليست معربة بالحروف بل بحركات مقدرة على الحروف فاعرابها كاعراب المقصور لكن اتبعت في هذه الاسماء حركات ما قبل حروف اعرابها حركات اعرابها كما في امرأ وابنم ثم حذفت الضمة للاستثقال فبقي الواو ساكنة وحذفت الكسرة ايضا للاستثقال فانقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها وقلبت الواو المفتوحة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واعترض عليه كيف خالفت الاربعة منها اعني محذوفة اللام اخواتها من يد ودم في رد اللام في الاضافة واي شيء الغرض من ردها اذا لم يكن لاجل الاعراب وفيه ان الرد ليس قياسيا بل سماعيا فلا يطلب له التعليل والفرق بينهما وبين يد ودم بل سمع هذه هكذا ويد ودم هكذا وايضا اتباع حركة ما قبل الاعراب بحركة الاعراب اقل قليل وايضا يستفاد من الحروف ما يستفاد من الحركات في الفا فلا يجعل مثلها اعلاما للمعاني وقال المصرح ظاهر مذهب سيبويه ان لها اعرابين تقديري بالحركات ولفظي بالحروف وقال لانه قدر الحركة ثم قال في الواو وهي علامة الرفع وهو ضعيف لحصول الكفاية باحد الاعرابين وقال الكوفيون انها معربة بالحركات على ما قبل الحروف وبالحروف ايضا وهو ايضا ضعيف على ما مر آنفا وقال الاخفش انها مزيدة للاعراب كالحركات ويشكل عليه ببقاء المعرب وهو فوك وذو مال على حرف واحد ولا نظير له وقال الربعي انها معربة بحركات منقولة من حروف العلة الى ما قبلها وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها والفا لانفتاحها كما في ماجل وهو ضعيف لان نقل حركة الاعراب الى ما قبل حرفها لم يثبت الا وقفا بشرط سكون الحرف المنقول اليه وقال المازني انها معربة بالحركات والحروف ناشية منها للاشباع وهو ايضا ضعيف لان مثل ذلك بضرورة الشعر ايضا يبقى فوك وذو مال على حرف وقال الجرمي انقلابها هو الاعراب واما هي فاما لام او عين وعلى قوله لا يكون في الرفع اعراب ظاهر وهو ضعيف لدلالة الواو وفي الفاء على الفاعلية كالضمة وقال ابو علي انها حروف اعراب فيدل على الاعراب فان اراد انها كانت حروف اعراب يدور الاعراب عليها ثم جعلت كالحركات فذلك ما اخترناه وان اراد ان الحركات مقدرة عليها الا انها مع كونها كالحركات الاعرابية فهو ما حمل المصرح كلام سيبويه **قوله** وهو كلا الف بدل من الواو وعند سيبويه لابدال التاء منها في المؤنث كما في اخت وبنت ولم يبدل التاء من الياء الا في اثنين ومن الياء عند السيرافي لسماع الامالة فيه ولا يميلون اسما ثلاثيا على غير الا ما كان ذوات الياء اعلم ان كلا وكلتا لا يضافان الا الى المعارف لان وضعهما للتاكيد ولا يؤكد المعنوي الا المعارف

٤٧

فلا يضافان الى النكرة خلافا للكوفيين في النكرة المختصة صرح به صاحب المغني **قوله** وكذا كلتا على وزن فعلى والالف للتانيث
جعل اعرابا كالالام في كلا والتاء لم تمحض للتانيث فلذا جاز توسطا بل فيها رائحة منه لكونها بدلا من اللام ولذا لم ينفتح ما قبلها ولم تقلب
هاء في الوقف كتا بنت واخت وعند الجرمي وزنه فعيل قال الرضي ولم يثبت في كلامهم والحاق التاء بكلا مضافا الى مونث افصح من تجريده
والمضاف اليه يجب ان يكون مثنى اما لفظا نحو كلا الرجلين او معنى نحو كلانا ولا يجوز تفريق المثنى الا في الشعر نحو كلا زيد وعمرو **قوله** الى
مضمر قال الرضي لانه اذا كان مضافا الى المضمر فالاغلب كونه جاريا على المثنى تاكيدا له نحو جاءني الرجلان كلاهما وجئنا كلانا وجئتما
كلاكما وان جاز ايضا ان تقول كلاهما جاءني بعد ذكر شخصين فلا يكون تاكيدا وكذا كلاكما جئتما وكلانا جئنا واذا كان في الاغلب
جاريا على المثنى وهو موافق له معنى ولفظا فالاولى جعله موافقا لمتبوعه في الاعراب ثم اطرد ذلك فيهما وان لم يتبع المثنى المعرب نحو
جئنا كلانا واما اذا اضيف الى المظهر فانه لا يجري على المثنى اذ لا يقع جاءني اخواك كلا اخويك هذا كلامه ومنه ظهر ان ماذكره الفاضل الهندي
من قوله لانه اذا اضيف الى مضمر يكون تاكيد المثنى البتة ليس على ما ينبغي **قوله** وانما قيد بذلك اي بكونه مضافا الى مضمر ولم يطلقه
او لم يقل مضافا الى مظهر **قوله** اعرب بالحركات قال الرضي وكنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** لان آخره الف
يسقط لا دخل له في التقدير بل انما ذكر بيانا للواقع لانه لا يضاف الا الى المثنى المعرف باللام **قوله** واذا اضيف الى المضمر قال الم فيه
لغتان اقيسهما وهي اقلهما ان يجري مجرى المقصور في جميع الاحوال فاجريت مجرى عصا ورحى اذا اضيف الى الظاهر والاخرى وهو
اكثرهما ان يجري مجرى المثنى فيعرب بالحروف ووجهه انه لما اضيف الى مثنى ضمير متصل صار كانه كلمة واحدة فقوي امر التثنية فيهما
لفظا ومعنى فاجريت مجرى المثنى في الاعراب وقال اكثر البصريين انه معرب تقديرا مطلقا وقلبت الفهما في النصب
والجر يا تشبيها لها بالف لدى وعلى في لفظها ولزومها الاضافة ولم تقلب في الرفع لان لدى وعلى لا يقعان
في الرفع فتثبت على حالها وهو جيد الا ان ماذكرنا اولى لقوة المناسبة المذكورة ولان قلب الالف في لدى وعلى خلاف
القياس بهذا لفظه وقال الرضي كنانة يعربونه مضافا الى المظهر ايضا اعراب المثنى **قوله** فلذلك قيد آه انظر انه لا حاجة اليه كما قيل
لان قوله لان كلا الى آخره تعليل وتوجيه لقوله وانما قيد بذلك فلا وجه لتعليله ثانيا **قوله** وان كانت مفردة اذ المثنى ما لحق آخره مفرده
الف ونون ولم يثبت للفظ واحد **قوله** اسمي به اصطلاحا يعني جمع المذكر السالم في اصطلاح النحاة اسم للجمع بالواو والنون اعم من
ان يكون واحده مذكرا كالمسلمون او لا كالقلون وثبون وارضون وغير ذلك فلا حاجة الى حذف المضاف او المعطوف **قوله**
اي نظائرها يشير الى ان اطلاق الاخوان على ثلثون وغيره من قبيل الاستعارة لعلاقة المشابهة **قوله** والاصح اطلاق عشرون
اي لثبت من اهل اللغة وسمع منهم اطلاقه عليه كما سمع ان الاسود كان يطلق في الاصل على كل ما فيه سواد ثم غلبت على الحية
السوداء لكن لم يثبت منهم ذلك فعلم انه ليس بجمع فاندفع ما قيل لا يذهب عليك ان ما ذكره لا يفيد ان ثلثين فما فوقها ليس جمعا
في الاصل غلبت على تلك العشرات تغليب العام على الخاص ثم قال وما يفيده هو ان يقال الاعداد ملتئمة من الاحاد حاصلة من
تكرارها لا من تكرار مراتب الاعداد فهذه الالفاظ كان اولى في انها لا واحد لها من لفظها انتهى اقول وفيه بحث لان كونها حاصلة
من الوحدات لا يمنع ان يكون واحد عشرين عشرة بمعنى عشرة وحدات فيكون عشرون عبارة عن ثلثين وحدات واثنين بعين
وغير ذلك ولا يلزم من ذلك تركيبها من المراتب اعلم ان ايراد اللام في مثل هذا التركيب اعني قوله والاصح كثير من تراكيب

المصنفين وكانهم اجروا الكلمة ان مجرى لو هكذا ذكر السيد قدس سره في حواشي شرح المفتاح **قوله** وايضاً هذه الالفاظ وايضاً
لو كان عشرون واخواتها جمعاً لكان جمعاً بالواو والنون والجمع بالواو والنون لا يكون الا لعلم مذكر يعقل او لصفات العقلاء
وعشرة ونظائرها ليست كذلك وايضاً لو كان جمعاً لكان ينبغي ان لا يطلق عشرون وامثالها على فوق العشرة وايضاً لسمع اطلاقها
على العشرة فما دونها على ما هو الاصل في جمع القلة **قوله** وفي آخرها حرف يصلح للاعراب فان قلت كيف يكون الالف والواو
في الآخر مع كون النون بعدهما قلت قال الرضي اما نون المثنى والمجموع فالذي يقوى عندي انه كالتنوين في الواحد في معنى
كونه دليلاً على تمام الكلمة وانها غير مضافة **قوله** فناسب ان يجعل ذلك الحرف الموجود في آخرهما المجلوب قبل الاعراب
علامة التثنية والجمع وفي المثل ثبت الجدار ثم انقش اعراباً فالكيفية المخصوصة في اعرابهما من جعل الالف والياء للمثنى والواو
والياء للجمع تابعة لوجدان الحروف في آخرهما كذلك ووضعهما على تلك الحروف فظهر انه ليس ثمة توزيع اصلاً فضلاً عن ان يكون
التوزيع مسبباً عن رفع الالتباس وبقاء احدهما بلا اعراب **قوله** ولا جعل اعرابهما بالحروف ان اراد بالحروف الحروف التي
وجدت في آخرهما ووضعت التثنية والجمع عليها فقوله وكان حروف الاعراب ليس على ما ينبغي وان اراد الحروف المجلوبة للاعراب
يصح قوله وكان لكن يخالف قوله وفي آخرهما حرف يصلح للاعراب **قوله** ولا جعل اعرابهما الى قوله فوزعت لا يخلو عن خدشة
لانه انما يتصور لو كان الحروف مجتلبة للاعراب بعد تمام التثنية وليس كذلك بل الحروف موجودة فيهما قبل الاعراب علامة لهما فجعل
ذلك الحرف الموجود فيهما اعراباً كما يدل عليه قوله فناسب ان يجعل ذلك الحرف اعرابهما وعلى هذا فلا معنى لقوله فلو جعل
وقوله لو خص لا يقال لعله يريد ذلك حال الوضع لانا نقول سوق الكلام ينافيه وايضاً الاعراب لا يلاحظ عند الوضع
بل انما يلاحظ بعد وضع الكلمة وتمامها قال الرضي وانما اعربا بهذا الاعراب المعين لان الالف كان جلب قبل
الاعراب في المثنى علامة للتثنية وكذا الواو في الجمع علامة للجمع لمناسبة الالف لخفتها لقلة عدد المثنى والواو لثقلها لكثرة
عدد الجمع وهذا الحكم مطرد في جميع المثنى والمجموع ثم ارادوا اعرابهما فان صوغ المثنى والمجموع متقدم لا محالة على اعرابهما فجعلوا الالف
المثنى والمجموع وواو الجمع علامة الرفع فيهما ولم يبق من حروف اللين التي هو اولى بالقيام مقام الحركات سوى الياء للجر والنصب
والجر اولى بها فقلبت الالف والواو ياء في الجر فاتبع النصب بالجر دون الرفع لكونهما علامتي الفضلات وترك فتح ما قبل الياء
في المثنى بقاء على الحركة الثابتة قبل الاعراب وكسر ما قبل الياء في الجمع للياء والفرق وكسر النون في المثنى لكونه تنوينا ساكنا في الاصل
والاصل في تحريك الساكن الكسر وفتح في الجمع للفرق فتحصل الاعتدال في المثنى لخفة الالف وثقل الكسرة وفي الجمع بثقل الواو
وخفة الفتحة واما الياء فيهما فطارية للاعراب انتهى **قوله** فوزعت الظ ترك الفاء اذ المتعارف في جواب لما هو الفعل الماضي لفظا
او معنى بدون الفاء **قوله** وجعلوا اعرابهما بالياء حال الجر قال الرضي الياء طارية للاعراب قال الفاضل الهندي قدس سره وجد
في آخر كل منهما وضعا حرفان للدلالة على التثنية والجمع فاخرجناهما عن الترادف بتخصيص كل منهما بمعنى وجعلناه اختلافهما اختلاف
الاعراب والظ هو ما ذكره الفاضل لان تعريفهما يؤيد ما ذكره وما ذكره الشارح قدس سره يصح ان يحمل على كل منهما **قوله** وكثرة
التثنية لعدم تقييده ابقيدا ولوجوده في الجمع بخلاف الجمع فانه مشروط بشرائط وغير موجود في التثنية **قوله** الذي اشير الى
تقسيمهما فيما سبق يشير الى ان ما سبق من قوله لفظا او تقديرا التفصيل لاختلاف الآخر لاختلاف العوامل وان اللام في

۴۵

قوله التقدير واللفظى للعهد **قوله** فى الاسم المعرب الذى جعله موصولة مع ان الظاهر كونه موصوفة لكونه قائما مقام الجزبل جزا مع ما فيه من حسن الموافقة لما سبق لان الطريق الذى اختاره الشارح قدس سره وهو حذف العائد على حذف المضافين يرجح كونه موصولة وذلك لان حذف الضمير فى الصلة احسن منه فى الصفة لكون اتصالها بالموصول اشد اذ لاغنى للموصول عنها بخلاف الصفة فانها ليست من ضروريات الموصوف ثم فى الصفة احسن منه فى خبر المبتدأ لاتحادها مع الموصوف بجزء الجملة صرح به الرضى فى بحث المبتدأ والخبر عند قوله فلا بد من عائد فظهر ان ما قيل اشارة الى ترجيح جعل ما موصولة مرجح التبادر فى خبر المنع ثم انه لم يجعله مصدرية حسنة كما جعله الفاضل الهندى لئلا يفوت حسن الموافقة لقوله واللفظى فيما عداه **قوله** تعذر الاعراب فيه اعلم انه اختلف فى حذف العائد المجرور من الصلة فمذهب سيبويه والاخفش جواز خلاف الجار والمجرور معا اذ ليس حذف حرف الجر قياسا فى كل موضع والجوز تم استطالة الصلة ومع هذا الجواز فلا باس بحذفها مع المجرور ربما ومذهب الكسائى الاتساع بان يحذف اولا حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله فى المعنى وتماثل المتعلقان نحو مررت بالذى مررت اى مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا بهما اى العاملان وربما يحذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذى مررت زيد اى مررت به صرح به الرضى فى بحث الموصول هذا وما فى الشرح مبنى على الاول من الثلاثة لا على الثانى لمكان الاختلاف فى كونه قياسا ولا على الثالث لفقد احد شرطى تجويز الحذف وهو تماثل العاملين **قوله** اذ لم يكن الحرف الذى هو محل الاعراب قابلا للحركة عدم قبوله للحركة اما باعتبار ذاته لكونه مبنوعا على السكون كالالف المقصورة او بواسطة الغير كاشتغاله بحركة اما حركة المناسبة كغلامى او حركة الحكاية كما تقول من زيد لمن قال جاءنى زيد ومن زيدا بالفتحة ومن زيد بالكسرة فى استعلام من قال جاء زيد ورأيت زيدا ومررت بزيد فذكر المثالين للاشارة الى التعميم وكذا ذكر المثالين فى الاستثقال انما هو للاشارة الى ان الاستثقال على نوعين لانه اما ان يكون بثقل الحركة على الآخر كما فى ثقل الضمة والكسرة على الياء الضعيف مع تحرك ما قبلها بحركة ثقيلة محسوس او بثقل حرف الاعراب باقترانه بالغير كمسلمى فى حالة الرفع فانه يثقل الواو والتى هى حرف الاعراب بسبب اقترانه بالياء وكذا جاء ابو القوم ورأيت ابا القوم ومررت بابى القوم ومسلمو القوم ورأيت مسلمى القوم ومررت بمسلمى القوم اذ قد ثقل فيهما حرف الاعراب بواسطة التقاء الساكنين فمستثقل لا متعذر بل سديد وتوجيه كلامهم وقد عدها العلامة التفتازانى فى كتابه المسمى بالارشاد من المستثقل فجعل مثل صالحى القوم وصالحو القوم ورأيت صالحى القوم من المتعذر على ما فى بعض كتب النحو ليس على ما ينبغى هذا وبالجملة ليس الغرض من ذكر الامثلة الاستيفاء حتى يرد كان عليه ان يذكر المحكى وما فيه التقاء الساكنين فى بل الاشارة الى انها اربعة اقسام ولو سلم فالامثلة مستوفاة اذ قد ذكرت للاقسام الاربعة وان لم يذكر لتقسيم القسم الثانى من كل منها ولو سلم فعدم الذكر مع ان التقدير فى المتروك للتعذر او الاستثقال لا يبطل قوله واللفظى فيما عداه مع ان المراد ما عدا المتعذر والمستثقل كما زعم بعض الافاضل حيث قال ولما لم يعد شئ من التقديرى يبطل قوله واللفظى فيما عداه ويجاب عنه بانه داخل فى باب غلامى نظرا الى اخواته والى اللغة الاخرى فيه وهى نفى بقى الاشكال فى الاعلام المحكية هذا ما ذكره فانصف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال اذ الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال **قوله** للمناسبة فيه اشارة الى ان هذه الكسرة لا يمكن جعلها للاعراب ايضا بعد دخول اللام والا لزم توارد المؤثرين اللفظيين على اثر واحد وهو ممتنع **قوله** امتنع ان يدخل عليه حركة اخرى اذ احتمال الحرف الحركتين مختلفتين كانتا او متفقتين مستحيل ضرورة فحصل الشرطية ان تلفظ الاعراب فى هذا الاسم ولو فى بعض الاحوال ممتنع

ولذا فرع عليه قوله فما ذهب اليه **قوله** استتنس ظهور الاعراب في لفظه تثقل الحركة الاعرابية على الآخر لقاص او لثقل حرف
الاعراب كسلمي ونحوه **قوله** فانه مختص بالاعراب بالحركة الا ان المجرد التحقيقي في التثنية او جعل فيما جاءتنا اذا **قوله** كسر ما قبل اليا
قال الرضي لاتمام ما شرعوا فيه من التخفيف ولكون الضمة قرينة من الطرف والطرف محل التغير فمن ثم لم يكسر في نحو سُيّل ومُيّل وليت
اليا الساكنة المدغمة في امتناع انضمام ما قبلها كاليا الساكنة غير المدغمة فان ذلك لا يجوز فيها ولذا قيل في جمع ابيض بيض
وفي فعلى من الطيب طوبى واما المدغمة في المتحركة فكانها متحركة لصيرورتها مع المتحركة كحرف واحد فنحو سُيّل كقيام انتهى وبه ظهر ان ما ذكره
قدس سره في بحث الاضافة من قوله وكسر ما قبلها لانها لا انقلبت يا ساكنة يوجب بقاء الضمة قبلها تغيرها اليس على ما ينبغي و
كذا ما وقع في بعض الحواشي توجيها لوجوب التغيير من قوله لان اليا الساكنة اذا كانت قبلها ضمة تقلب واوا الا ان اراد الكل
فمسلم والا فلا فينتقض دليلا وكذا ما قال بعض فضلا الهرات لما تقرر من قاعدتهم ان اليا اذا كانت ساكنة وانضم ما قبلها تقلب واوا
قوله يعني فيما عدا اما ذكر ليشير الى ان الافراد مبني على التاويل والا فلواجب التثنية اذ المراد كلا المعطوفين قال الرضي الا ولكن في ل
ام واو واما مطابقة الضمير لهما وتركها موكولان الى قصد المتكلم فان قصدت احدهما وجب افراد الضمير نحو زيدا وعمروا اتاك وان قصدت
بالضمير كليهما وجبت المطابقة نحو زيدا وعمرو جاءني وقد جنبتهما والرشها وهذا اما جوهرا وعرض وهما محدثان قال الله تعالى ان يكن غنيا
او فقيرا فالله اولى بهما انتهى فظهر ان ما ذكره القاضي في تفسير من قوله والضمير هنا الى ما دل عليه المذكور وهو جنسا الغني والفقير لا
اليه والا لوحد ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه يجب الافراد مطلقا فهو تم وان اراد عند قصد احدهما فهو مسلم لكن المراد في الآية الكريمة
كلاهما فالتاويل الذي ارتكبه مما لا مساغ له فتدبر الا عن ان يكون ضروريا وان ما وقع في بعض الحواشي قوله ما ذكر ليشير بانه يحتاج
في افراد ضمير ما عداه مع رجوعه الى المتعدد الى تاويل المتعدد بما ذكر ولكن لا حاجة الى هذا التاويل لان المتعدد اذا ذكر بالعطف بكلمة او
يجب افراد الضمير لانه في الحقيقة راجع الى احد الامور لا الى المجموع ايضا ليس بسديد فتامل **قوله** تو ثران باجتماعهما يشير الى ان المؤثر مجموع
العلتين لا كل واحد منهما **قوله** واجتماع شرائطهما دفع لما قيل تعريف المصنف تنعكس مانع عن تعريف نحو هند ومسلمات علما وما فيه
اللام او الاضافة وفيه علتان من تسع مع انها منصرفات وحاصل الدفع انه ليس المراد بالعلتين مطلق العلتين بل علتان
مستجمعتان للشرائط ومن الشرائط ان لا يوجد فيهما معارض وفيما ذكر يوجد معارض اما في الاولين فخفة السكون
المعارض لاحد السببين واما في الثالث فعدم تمحض التاء للتانيث ولذا لا تقلب في الوقف ها واختصاصها بجمع المونث ياتي التقدير
تاخري او رعاية اصل المنقول عنه واما في الرابع فدخول اللام والاضافة الموجب لضعف المشابهة مع الفعل وفيه انه يشكل لمنع
هذا اذ لو كان الامر على ما ذكر لكان منصرفا البتة وكان تحرك الاوسط والزيادة شرط تحقق تاثير التانيث المعنوي لا شرط تحتمه ويكون
مذهب التفصيل فيما فيه اللام والاضافة انسب بما عرف به المصنف غير المنصرف على ما حكم به الشارح قدس سره اذ الانسب على ذلك التقدير
مذهب الانصراف وذلك لمذهب انما يكون انسب على تقدير الاطلاق كما قال الرضي ما فيه اللام او الاضافة مما فيه علتان من
تسع غير منصرف على ما حد المصنف لكنه منتقض بتعرف هند وايضا رعاية التناسب في سلاسل ايضا معارض فينبغي ان يكون منصرفا على
قياس ما ذكر الا ان يقال انه ليس بقوي قوة المذكورات فكانه ليس بمعارض كما يشير اليه قول الشارح قدس سره فيما بعد اي جعله في حكم المنصرف
اه **قوله** من علل تسع قيل او من تسع علل قيل ولا يجوز ان يكون التقدير من تسع علل لانه لم يوجد شرط حذف المضاف اليه انتهى

قال الرضي المضاف اليه لا يحذف الا مع بناء المضاف كما في الغايات او مع ساد مسد المضاف اليه وهو التنوين كما في ح وكلاً آتينا او مع دلالة ما اضيف اليه تابع ذلك المضاف عليه نحو قوله الا علالة او بديهة سابح آخذا من استقرا كلامهم انتهى اقول الكائن تعويض التنوين من المضاف اليه مختصا بكل وبعض واذ واو ان خالف مع الثاني والاثنين الاول وانظ عدم الاختصاص على ما هو الظاهر من كلام الرضي غيره ولو قوع التعويض في كلام المطول في غيرها قال العلامة التفتازاني في التلخيص لا تقولوا ثلثة اي لا تقولوا الهنا او في الوجود آلهة ثلثة او ثلثة آلهة فحذف الخبر ثم حذف الموصوف او المميز انتهى ومعلوم ان ليس الموجود من شروط الحذف فيه الا التنوين وقال الفاضل السندي في حواشي الكافية على قوله وهو في المعنى لسبب اي لسبب ذلك الشيء والتنوين بدل من الاضافة انتهى وقال الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول على قوله ليس قوله لا غيره اقول التنوين في قولا عوض من المضاف اليه اي ليس قول القائل وايضا قال الرضي ولمانع ان يمنع الحصر فيما ذكر من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها عن تلك الوجوه انتهى قوله المجرد المحافظة على الوزن يعني بسبب العدول اولا وبالذات محض استقامة الوزن لا لشيء آخر من التراخي زمانا او رتبة وهو لا ينافي ان يقصد منه ثانيا بالعرض في الاول التراخي رتبة ارتفاعا لقيامه مقام السببين وفي الثاني احتياطا كما قيل فقول بعض افاضل الكجرات اذ لا تراخي في الزمان ولا في الرتبة ليس على ما ينبغي واما عدم استقامة الوزن على تقدير الواو فظ لان بحر هذين البيتين بسيط وصيغته مستفعلن فاعلن فلا بد في جميع اجزاء البيت الذي من هذا البحر من مستفعلن فاعلن مغيرا او سالما فقوله ونجمة بالتنوين تقطيعه مفاعلن مخبون مستفعلن نجم حم فاعلن ولو ذكر الواو لم يحصل فاعلن فيختل الوزن وقوله جميع مستوا قري مثونا او غيره لا يستقيم الوزن اذ على الاول تقطيعه عن تمم ترمستفعلن وعلى الثاني عتمم ترمفاعلن وله في المثمن عروض واحد مخبون خربان مخبون مقطوع وزحافه تجري في كل مستفعلن مستفعلان هو الخبن والطي والخبل وفي كل فاعلن القطع والخبن فظهر ان تعريف الفعل في قوله وزن فعلا كما وقع في بعض النسخ غلط والصواب تنكيره اذ على الاول تقطيعه وزن الفعل مفاعيلن وهو ليس من اجزاء هذا البحر ولا من ... قوله النون زائدة بالرفع على انه صفة النون بزيادة اللام او حذف الموصول اي النون التي هي زائدة هكذا في الحواشي السندية وفيه بحث اما في الاول فلان انظ ان اللام للعهد الذهني يجوز وصفه بالنكرة صرح به الرضي في بحث المعرفة والنكرة واما في الثاني فلانه يلزم فيه حذف الموصول مع بعض صلته وانه غير جائز الا ان يقال انه مبني على القول بجواز حذف الموصول مع بعض الصلة صرح به التفتازاني في اول شرح المفتاح وفيه انه لا احتياج اليه مع جواز وجه آخر قوله وقوله الف فاعل الظرف اعني من قبلها اذ الظرف مع الفاعل حال عن النون او عن ضمير زايدة فقد اعتمد الظرف على ذي الحال قوله او مبتدا خبره الظرف المقدم وهو الارجح عند البعض ويجوز كونه فاعلا وقيل الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل عدم التقديم والتاخير وقيل انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين قوله والظرف متعلقا بالزيادة اي بلفظ الزيادة لا بقوله زايدة والا لكان المناسب ان يقول بها او بزايدة والتقدير يمنع النون الصرف حال كونها زائدة ولم يجعله متعلقا بزائدة لانه لو كان متعلقا به لكان المعنى انه زائد في مكان هو قبل النون وليس المقصود ذلك بل المقصود ان الالف متقدم على النون في الزيادة وسابق عليه فيه ويلزم منه زيادة النون ايضا اذ كون الشيء مقدما على الشيء وسابقا عليه في شيء يستلزم ان يكون المسبوق شريكا له في ذلك الشيء اذ لا يتصور السبقة بدونه قوله واريد بزيادة الالف قبل النون اشتراكهما في وصف الزيادة ان قلت من اي قبيل هذه الارادة قلت من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وذلك لان

قوله والنون معناه ويمنع النون الصرف حال كونها زائدة من قبلها ومعنى قوله زيادة من قبلها ان الالف مقدم على النون وسابق عليه في وصف الزيادة وهو يستلزم كون النون ايضا زائدة ومسبوقا والالف سابقا عليه في هذا الوصف قوله وقوله مبتدأ وهذا القول تقريب بيان له وقوله يعني خبر المبتدأ فان قلت كيف يصح كونه خبرا ولا رابطة فيه والجملة اذا وقع خبرا لابد فيه من الرابطة قلت تقديره يعني به او هو مأول بالمفرد اي وقوله مفسر بان ذكر العلل آه قوله وقال بعضهم اثنان احدهما الحكاية في وزن الفعل مع العلمية كيزيد ويشكر فان امتناع الصرف فيهما بطريق الحكاية الفعلية يعني كما لم يدخل عليهما الكسرة والتنوين قبل نقلهما من الفعلية الى الاسمية كذلك لم يدخل عليهما بعد النقل وفيه انه لا يتناول نحو احمر وافضل علما الا ان يعتبر الاول اصلا ثم حمل عليه باليسين بمنقول او يعتبر في الاول الحكاية من الفعل وفي الثاني منه وثانيهما التركيب في البواقي ولا يخفى ان اعتباره فيهما بارد قوله قال بعضهم احد عشر التسعة المذكورة والف شابه الف التانيث المقصورة وهو كل الف زائدة في آخر الاسم اذا كان علما سواء كانت للالحاق كارطى او لا كقبعثرى قال الرضي واذا عد الالف والنون سببا لمشابهة الف التانيث بالامتناع عن التاء فعد الالف المقصورة الممتنعة عن التاء اولى لمشابهتها لفظا وامتناعا من التاء واما الف الالحاق الممدودة فلم تلحق مع العلمية بالف التانيث الممدودة وان كانت ايضا ممتنعة من التاء مثل الف التانيث الممدودة لاجتماع شيئين احدهما ضعف ما يشبه الف الالحاق الممدودة اعني الهمزة في نحو حرباء في باب التانيث لكون الهمزة في الاصل الفا دون الالف في نحو سكرى والثاني كون همزة الالحاق في مقابلة الحرف الاصلي ولذلك اثر الالف والنون في نحو سكران لمشابهتهما الف التانيث الممدودة لان النون ليست في مقام حرف اصلي والف الالحاق المقصورة وان كانت في مقابلة الحرف الاصلي لكنها تشبه علامة التانيث الاصلية اي الالف المقصورة لا المنقلبة عن علامة التانيث ومراعاة الاصل في نحو احمر قال تقريب لما هو صواب من المذاهب الثلثة اما كونه صوابا بالقياس الى الثاني فظلان اعتبار الحكاية لا يخلو من خدشة كما عرفت وكذا التركيب لان المعنى منه التركيب من الكثير لاما تكلفوا من تركيب العجمة مع العلمية او تكريرها في العربي والعجمي وتركيب العدل في نحو عمر لانه بمنزلة علتين تقديرا لان الواضع قصد التسمية بعامر فعدل عنه خوف اللبس بعلم عمرو وفي نحو ثلث فانه بمنزلة ثلثة ثلثة وتركيب الجمع فانه بمنزلة جمعين الى غير ذلك واما بالنسبة الى الثالث فلان مراعاة الاصل داخل في الوصف فلا وجه لعده على حدة وان الالف المقصورة التي للالحاق وان كانت مشابهة بالف التانيث صورة وامتناعا لكنه في مقابلة الحرف الاصلي فلم يعتبر فالمعتبر هو الزائد الذي لم يكن في مقابلة الحرف الاصلي اصلا و لم يقبل التاء وقيل لان مشابهة الشيء داخل في الشيء وفيه ان الالف والنون كذلك فلم عد على حدة قوله وفي

ايراد زينب مثالا للمعرفة دون احمد وغيره بعد طلحة على مقتضى الترتيب في البيتين اشارة الى ان التانيث الذي هو سبب منع الصرف قسمان لفظي ومعنوي قوله من حيث استعماله انما قيد به لان عدم دخول الكسرة والتنوين ليس مترتبا على غير المنصرف الا من جهة قوله ان لا كسرة فيه تقدير الخبر لا والجملة خبر المبتدأ وخلت عن الضمير لكونها في تاويل المفرد وتفسير المبتدأ قوله وهو الجر والتنوين دون سائر ما يختص بالاسم لان الاسم المعرب فلا يخلو عن التنوين والجر فاختير بالمنع ليظهر اثر الشبه في عامة الاسماء ثم منع الجر قصدي عند بعض وتبعي عند الاكثرين قال الرضي وهو الاقرب وذلك لان الكسر يعود في حال الضرورة مع التنوين مع انه لا حاجة داعية الى اعادة الكسرة اذ الوزن يستقيم بالتنوين وحده فلو كان الكسر حذف ايضا لمنع الصرف كالتنوين لم يعد بلا ضرورة اليه اذ مع الضرورة لا يرد تكسير

الا قدر الحاجة وانما تبعه الكسر في الحذف لان التنوين يحذف لا لمنع الصرف كالوقف واللام والاضافة فاراد وا النص من اول الامر على انه لم يسقط الا لمشابهة الفعل فحذفوا معه صورة الكسر التي لا يدخل الفعل **قوله** لان العدل اي كون الاسم معدولا فرع المعدول عنه اذ لا يتصور اعتباره بدونه كان الاسم المعدول فرع له **قوله** لانك تقول قايم ثم قائمة يعني المزيد فرع المجرد والمذكر ما ليس فيه علامة التانيث والمونث ما فيه ذلك فاعتباره فرع اعتبار المذكر وهو المعني بالفرعية **قوله** لانك تقول رجل ثم الرجل يعني الحاجة الى التعريف انما هو اذا لم يحصل الغرض من التنكير فاعتبار التعريف فرع اعتبار التنكير والنكرة ما ليس فيه اداة التعريف **قوله** والالف والنون فرع ما زيدتا عليه هذه الفرعية معتبرة عند الكوفية اما عند البصرية فهما فرع الفي التانيث في التاثير فالوجه ذكر الفرعية المعتبرة عند البصرية او ذكر الفرعيتين على المذهبين كما قال الرضي والالف والنون فرع الفي التانيث كما يجيئ بعد او فرع ما زيدتا عليه واما ذكر الفرعية على مذهب الكوفية وترك ما هو المعتبر عند البصرية فلا وجه له **قوله** ويجوز صرفه للضرورة قال الرضي ولا يعرف ما فيه الالف المقصورة لعدم الضرورة وقال شارح اللباب ويستثنى ما في آخره الف التانيث المقصورة كحبلى فانه لا يجوز صرفه اذ لا ضرورة ملجئة الى صرفه لانه اذا صرف ادخل عليه التنوين ويسقط الالف فيؤدي الى الاتيان بحرف ساكن وحذف حرف ساكن ولا ضرورة تلجئ اليه انتهى وفي الوجيز وقيل يجوز انتهى اقول قوله ولا ضرورة تلجئ اليه ثم كيف يحتمل ان يكون القافية النون الساكن او النون الموصول وفي الصورتين الضرورة ملجئة وبالجملة الحكم بعدم الجواز مطلقا على المقصورة غير مستقيم **قوله** اي لا يمتنع يشير الى ان ليس المراد من الجواز الامكان الخاص ولا الامكان العام المقيد بجانب العدم حتى يقابل الوجوب بل المراد منه الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب **قوله** لا يلزم خلو الاسم عنهما ان اريد الخلو عن مطلق العلتين فلا كلام فيه وان اريد عن المستجمعين للشرائط فعدم الخلو عنهما على تقدير ادخال الكسرة والتنوين للتناسب ثم كيف والتناسب معارض **قوله** انكسار يخرجه يعني بالانكسار تغيير المرحي مثله في اصول بحر من البحور او في اصول بحر خاص وان جاء مثله في اصول بحر آخر كالبيت الاول فان بحره كامل واصله متفاعلن ست مرات فلو لم ينون مصائب لصار كفوفا والكف لم يجئ في اصوله فيخرج عن الوزن وان جاء الكف في مفاعيلن كالبيت الثاني فان بحره طويل واصله فعولن مفاعيلن اربع مرات فلو حذف التنوين من نعمان لم يخرج عن الوزن اذ الكف جاء في مفاعيلن الواقع في الطويل بل يخرج عن السلاسة والدليل على ان العروض والابتداء والحشو معتبر في الاول سلامة الحشو من المصراع الاول والضرب **قوله** ان ذكره بالفتح للتعليل بتقدير اللام وبالكسر للتحقيق لتقدم ما يلوح بالخبر فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب وقيل ان ذكره بالفتح والكسر للتعليل قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح لا دلالة لها على السببية الا عند قوم من الاصوليين ثم اشتبه عليهم المكسورة الدالة على التحقيق فقط بالمفتوحة المقدرة باللام الدالة على التعليل وقال في حواشيه ذكر قوم من اصحاب اصول الفقه ان كلمة ان المكسورة تدل على السببية ورد عليهم آخرون بان الدال على السببية هي المفتوحة المقدرة باللام دون المكسورة واما قوله عليه الصلوة والسلام فانه يحشر يوم القيامة ملبيا وقوله فانهم يحشرون واوداجهم تشخب دما فليس للاولين فيها حجة بل السببية ههنا مستفادة من الفاء انتهى لكن قال العلامة التفتازاني في المطول قال الشيخ عبد القاهر ان في وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ويا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شيء عظيم وامثالها لتصحيح الكلام السابق والاحتياج له وبيان وجه الفائدة فيه يغني غناء الفاء انتهى قوله عن الزحاف

اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة بقرينة الفا **قوله** ليس بضرورة لعدم اخراجه الشعر عن الوزن بل عن السلاسة **قوله**
عن بعض الزحافات اى الذى يخرج الشعر عن السلاسة وعلى ہذا فالاولى عنه او ترك البعض **قوله** عند الشعراء فخروج البيت
عندہم عن السلاسة بمنزلة الخروج من الوزن **قوله** فانعقد تكرر فيه يشير بالفا السببية الى ان التكرار سبب عن كون الجمع بالفاء
صيغة منتهى الجموع فوجه اعتبار صيغة منتهى الجموع ان تكرار الجمعية الذى ہو سبب قيام الجمع مقام السببين عند المص رح تحقق
فيهما حقيقة فى البعض وحكما فى بعض آخر فما قال الرضى فلا اثر عنده لكونه اقصى جموع التكسير ليس على ما ينبغى وقال بعضهم انما قوى
حتى قام مقام سببين لكونه نهاية جمع التكسير اى يجمع الجمع الى ان ينتهى الى ہذا الوزن فيرتدع ولهذا سمى بالاقصى والاكثرون على
ان قيام الجمع الاقصى مقام سببين وقوته كونه لانظير له فى الآحاد العربية قال الرضى واما نحو اكلب اجمال فانهما وان لم يأت
لهما نظير فى الآحاد الا ان كونهما جمعى قلة وحكم جمع القلة حكم الآحاد بدليل تصغيره على لفظه فت فى عضد جمعيتهما **قوله** وہو الفا
التانيث من حيث هما الفا التانيث فالعلة فى الحقيقة ہو التانيث بالالف اى كون الاسم مؤنثا بالالف ممدودة كانت
او مقصورة الا انه قدم الالف اشعارا بكمال سببية فكانه العلة **قوله** المقصورة اى الالف المقصورة فعلامة التانيث
فى حبلى ہو الالف والممدودة اى الالف الممدودة مقتضى السياق ان يكون الالف فى حمراء للتانيث مع انه ليس كذلك اذ علامة
التانيث ہو الهمزة المنقلبة عن الالف لا الالف والجواب ان الهمزة لما كانت همزة صورة والفا حقيقة قيل علامة التانيث
ہو الالف الممدودة اى الالف التى ہو سبب المد تنبيها على ما ہو الاصل والحقيقة فان قلت الالف اسم الهمزة واما اسم الالف
فلا على ما صرح به الرضى فى بحث الاعراب حيث قال لا اسم للساكنة فانهم لما لم يمكنهم النطق بالالف الساكنة توصلوا اليه بالام
المتحركة كما توصلوا الى النطق بلام التعريف الساكنة بالالف المتحركة اعنى الهمزة واما الالف فهو اسم للهمزة فكيف يصح قوله الالف
حقيقة قلت لا شك فى اطلاق الالف على الساكنة والمتحركة كما اطلقه الرضى ايضا فاما ان يكون ما ذكره بحسب اللغة والاطلاق
بحسب الاستعمال او يكون ہذا الاطلاق ايضا بحسب اللغة كما قال الجوہرى الالف نوعان لينة ومتحركة واللينة تسمى الفا والمتحركة تسمى
همزة واما ارادة الهمزة من الممدودة فى عبارة الشارح قدس سره فبعيد لانه يخالف قوله المقصورة **قوله** اى كل واحدة منهما دفع
لما يتوهم من ظاهر لفظ التثنية ان الثانى مجموع الالفين **قوله** مصدر مبنى للمفعول لما نوقش بان العدل بمعنى الصرف والاخراج
وہو صفة للمتكلم فكيف يحمل عليه ما ہو صفة الاسم اجاب بان المصدر الصريح كما يكون للفاعل يكون للمفعول ايضا كما يشهد به موارد
الاستعمال والوقوع فى كلام الفحول من العلماء واستلزام ذلك كون المصدر الضمنى ايضا كذلك ممنوع ولم لا يجوز ان يكون الضمنى
لا يناسبه صيغة فعله على ما ہو الظاہر فاندفع ما قيل كون المصدر موضوعا للمعنيين لا بد له من دليل بل يكاد يرده ما ذكره المص رح
فى تعريف الفاعل من قوله على جهة قيامه به حيث اخرج به عن تعريف الفاعل ضُرِبَ زيد مثلا على صيغة المجهول فانه يدل على
ان ضرب زيد تدل على وقوع شئ على زيد لا على قيام شئ بزيد فلو كان للضرب معنيان لكان ضرب زيد دالا على قيام
المبنى للمفعول بزيد كما ان ضرب زيد على صيغة المعروف دال على قيام المبنى للفاعل فلا يكون خارجا بقوله على طريقة قيامه
به ولو سلمنا انه ليس بموضوع له قلنا انه مجاز فيه مجازا مشهورا لشهرة كونه مبناه فيما بين العلماء **قوله** اى كونه مخرجا ان قيل
يصدق على كونه مخرجا كونه خارجا اذ قد يوجد فى ضمن الاخراج الخروج فلا حاجة الى التاويل الذى ذكره بل لا يجوز لان

الخروج لازم فكيف يأول بالمعدول قلنا ما ذكره ليس تأويلا بل بيان لحاصل المعنى اشعارا بان العدل لا بد فيه من اعتبار
الاخراج قوله يقتضي الاصل والقاعدة الصواب تركه لانه يشعر بان دليل غير منع الصرف على وجود الاصل في العدل
التقديري مع انه ليس كذلك كما اشار الشارح قدس الله سره بقوله ففي بعض تلك الامثلة يوجد آه وقوله كون الداعي الى
تقديره وفرضه منع الصرف لا غير وقوله ولم يكن فيها دليل على وجوده غير منع الصرف ثم الظاهر من العبارة كما لا يخفى ان القاعدة
المقتضية مقدمة على الاخراج فاندفع ما قيل الا ان يقال لما اقتضى ضرورة منع الصرف الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه سمي
باسم الفاعل من العمارة فهو اسم فاعل من العمارة خرج من صيغته التي هي على مقتضى القاعدة وهي عامر وما ذكره السيد السند في
حواشي المتوسط من قوله خروج الاسم عن صيغته التي كان اصله ان يكون على تلك الصيغة حسن وان كان لا يخلو عن شئ قوله
خرجت المشتقات اذ لا يقال فيها ان الضرب مثلا صيغته ضارب فليس ثمة خروج الاسم من صيغة الى صيغة بل اخذ صيغة من صيغة
بخلاف العدل حيث يقال فيه ان صيغة المعدول عنه صيغة المعدول لقاعدة تقتضي ذلك فيقال ان ثلث مثلا صيغته ثلثة ثلثة
لدليل يقتضيه وكذلك في جميع امثلة العدل التحقيقي وكما ان ثلث وصف فكذلك المكرر لم يستعمل الا وصفا صرح به السيد السند
قدس سره في حواشي المتوسط والاستعمال بلا قرينة دليل الوضع فاندفع ما قيل فيه ان صيغة الاسم الكان يعني صورته تعرض
لحروفه الاصول فهيئة الضرب هيئة الضارب وان كان يعني ما تعرض المادة في وضعه لمعناه فهيئة ثلثة ثلثة ليست هيئة ثلث لان
ما وضع له ثلثة ثلثة نفس العدد وما وضع له ثلث الموصوف به ولو سلم فمعنى صيغة الاسم انما صيغته تقتضي الاصل والقاعدة ان تكون
موضوعة لمعناه لا انها موضوعة له قوله ان يكون المادة باقية ان اريد بقاء المادة ان يكون شخصها باقية فمثل المقام فانها
مما ابدل فيه حرف من حروف المادة بحرف آخر ليس المادة فيه باقية فهو خارج بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه
الى قوله ولا يبعد آه كما وقع من المحشي الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان باقية بشخصها او بقيام البدل
مقامها فنحو مقام ومختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية فنسبة خروجه الى قوله ولا يبعد آه كما وقع
من المحشي رح الاول ليس على ما ينبغي وان اريد بقاء المادة اعم من ان ما فيه بشخصها او بقيام البدل مقامها فنحو مقام و
مختار خارجة بقوله ولا يبعد لا بقوله ان يكون المادة باقية كما ذهب اليه بعض الافاضل قوله وحيث لم يستعمل لواحد منهما
علم انه معدول استعمل الشرح حيث للشرطية مع انه لم يجئ للشرط بغير ما الا قليلا ويمكن ان يقال حيث للزمان ظرف لقوله علم
قوله ولا يبعد ان يعتبر ان قلت يخرج بهذا القيد جميع ما خرج بالثاني من محذوف الاول والاوسط والآخر وما لا يخرج
به كالمدغمات فالاولى اعتباره دون الثاني فلم اعتبره الشارح قدس سره قلنا لانه ظ متبادر وهذا القيد ليس بمتبادر ولا ظ
فلا يصار اليه الا لضرورة واظهار الفائدة اخرى وهي ان المادة تكون باقية في المعدولات هذا وقوله وان خروجه عطف
على وان المتبادر فجعله داخلا في خبر المتبادر على ما في بعض الحواشي وهم قوله فان الظ سند للمنع والاصل كيف وان الظ
وعلى هذا فالاولى الواو دون الفاء قوله الى ارتكاب تلك التكلفات فان قلت ما ذكره ظ كما يشير اليه قوله ولا يخفى مع
التبادر في البعض وحمل الالفاظ مطلقا على الظ والمتبادر واجب خصوصا في التعريفات فكيف يكون تكلفا قلنا القول
بالظهور والتبادر بلا ثبت عليه تكلف ويحتمل ان يكون المراد من قوله لا يخفى ينبغي ان لا يبقى خفيا بعد التنبيه وان كان خفيا

في نفسه على ان البعض المغني عن احد الاولين بل عن كليهما لما كان تحلفا لكونه غيرظ ولا تبادر عد الجميع تحلفا قوله لانهم تنبهوا المشهور ان العدل التحقيقي اعتبر لا يقتضي اعتبار الاخراج من غير منع الصرف اولانهم جعلت الامثلة غير منصرفة للعدل بسبب آخر والشارح قد نفى ذلك وقال العدل التحقيقي ايضا اعتبر لمنع الصرف بعد التتبع في كلام العرب ووجدان الامثلة التي اعتبر فيها العدل التحقيقي غير منصرفة مع انه لم يوجد فيها غير سبب واحد فالنظر في التتبع ان كان اولا في اعراب الكلمة وبنائها فالحق ماذكره الشارح قدس سره وان كان اولا في معرفة الاصل وغيره فالحق ماهو المشهور لان الدلائل على وجود الاصل تدل على اعتبار الاخراج ايضا كما لا يخفى للمتأمل فيها واما اثبات مجرد كون الدلائل دالة على اعتبار الاخراج ايضا فلا يسمن ولا يغني من جوع وكذا ارادة الخروج عما هو القياس عن الخروج المحقق حيث لا يصلح توجيها للمشهور اذ لا يستلزم كون الحكم بالعدل التحقيقي لغير المنع على ماهو المشهور اذ تتبع النحاة اولا في صرف امثلة التحقيقي وعدم صرفها على ماذكره الشارح قدس سره وعلى هذا الدليل على وجود الاصل وان دل على اعتبار الاخراج كما يدل عليه قوله وحيث لم يستعمل لواحد منها علم انه معدول الا انه لا يثبت ماهو المشهور وهو كون الحكم بالتحقيقي لغير المنع فكانه لا يدل نصح قوله فلا دليل عليه للامنع الصرف ثم قوله فجعلوه غير منصرف للاشعار بان جعل ما وراء عمر غير منصرف ليس متفرعا على تنبيه العدل بل الامر بالعكس فاندفع ما قيل الاولى تركه لانه مشترك بينه وبين جميع الاسباب ولا مخص كون الحكم بعلية العدل للضرورة بالعدل قوله موجود محقق بلاشك الشك عبارة عن تساوي الطرفين فنفيه كما يصدق مع اليقين يصدق مع الظن الذي هو طرف راجح فاندفع ما قيل انت تعلم ان وجدان دليل غير منع الصرف على وجود اصل المعدول عنه لا يستلزم تحقق وجوده بلاشك لجواز كون مقدماته ظنية قوله وفي بعضها لا دليل غير منع الصرف غير ايثاره بالذات بقرينة المقابلة فاندفع ما قيل فيه نظر لجواز كون مجموع وجدان عمر غير منصرف في كلامهم وعدم السبب فيه غير العلمية ووجوب اعتبار سبب آخر فيه وعدم وجدان صلاحية اعتبار غير العدل دليلا على وجود اصل للمعدول ولاشك ان هذا المجموع غير منع الصرف فكيف يصح قوله وفي بعضها لا دليل غير منع الصرف لان هذا المجموع عين منع الصرف مستتبعاته للمقابلة قوله اما اعتبار اخراج المعدول عن ذلك الاصل آه فلا يصلح سببا لانقسام العدل الى التحقيقي والتقديري كما ظن في المشهور لانه مفروض مقدر فاندفع ما قيل اذ اعتبار الاخراج امر محقق لا مقدر فلا يصلح الانقسام اليهما بسبب الاعتبار قوله الى رباع ومربع في المثل هذا هو الصحيح ونص عليه البخاري في الجامع الصحيح في كتاب التفسير وقال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط قال المص في شرحه وبل بعضها حاده الى التسعة ولا يثبته فيه خلاف اصحها انه لم يثبت وقد نص البخاري في صحيحه على ذلك وقال الرضي بعد عدها انه قال من عشرة في قول الكميت والمبرد والكوفيون يقيسون عليها الى التسعة نحو خماس ومخمس وسداس ومسدس والسماع مفقود بل المستعمل على وزن فعال من احد الى عشرة مع ياء النسبة نحو خماسي وسباعي وثماني وتساعي وقال بعض افاضل الكجرات قال الشيخ ابوحيان الصحيح ان البنائين مسموعان من احد الى عشرة وحكى البنائين ابوعمرو والشيباني وحكى ابوحاتم وابن السكيت من احاد الى عشار انتهى وقد جاء سداس في قوله احاد ام سداس فما قيل قوله والصواب يجيئهما الصواب يجيء عشار ومعشر ليس على ما ينبغي قوله لان معناه في الاصل اشد تأخرا وكل فعل معناه الزيادة فهو افعل التفضيل فآخر اسم التفضيل واحتمال المجاز والمبالغة يدفع بالاصل ويكون التباعد عن المعنى الحقيقي وان افضل ليس من صيغ المبالغة والاولى ماذكره الرضي حيث قال وهو افعل التفضيل بشهادة الصرف نحو آخر آخران آخرون واواخر واخرى اخريان اخريات واخر مثل الافضل الافضلان الافضلون

٥٧

الافاضل والفضلى والفضليان والفضليات والفضل بمعنے آخر فی الاصل اشد تاخرا وکان فی الاصل معنی نحو جائنی زید ورجل آخر رجل اشد تاخرا من زید فی معنے من المعانی **قوله** ثم نقل الی معنی غیر فمعنی رجل آخر رجل غیر زید ولا یستعمل الا فیما هو من جنس المذکور اولا فلا یقال جائنی زید وحمار آخر ولا امرأة اخری هذا کلام الرضی وحیث لم یستعمل بواحد منهما علم انه معدول والا لکان شاذا ولکان له استعمال آخر غیر المذکور ولا شک ان کلیهما منتف فثبت انه مخرج فدلیل وجود الاصل قد دل علی اعتبار الاخراج الا ان دلالته لما لم یثبت ما هو المشهور صار کانه لیست بدلالة علی ما عرفت فاندفع ما قیل قد کسر بهذا الکلام ما ترتم آنفا من ان المعدولیة یعلم من عدم انصرافه ووجود الاصل من الادلة **قوله** وانما لم یذهب الیه قیل هذا الوجه ضعیف لان قائمهم عدم فی تقدیر الاضافة فی الکلام لا فی فرضها فی الاصل المعدول عنه وبینهما بون بعید والوجه ان جائنی الرجل والرجل الآخر وجائنی رجل ورجل آخر لو فرض للتفضیل لم یکن المفضل علیه الا ما ذکر اولا ولا یتصور التفضیل علی ما ذکر اولا بالاضافة فرعی المناسبة بین الحال والاصل وحکم بانه معدول عن احدی الصورتین انتهی وقیل یمکن ان یقال ان قاعدتهم فی فرض الاضافة فی الاصل وذلک انهم قالوا ان فی قبل اذا لم ینو المضاف الیه یکون معربا کقول الشاعر فساغ الی الشراب آه مع انه کان اصله الاضافة لان الکلام فی الظروف المقطوعة عن الاضافة وان ما ذکره من الدلیل مبنی علی ان الاستعمال فی الاصل هکذا وهو فی حیز المنع او یجوز ان یتغیر الاستعمال الذی کان فی حین التفضیل لان التفضیل قد انمحی بالکلیة وصار اللفظ بمعنی غیر انتهی اقول مقصود المعترض ان قاعدتهم من بناء لفظا وایتان التنوین فیه او اضافته اخری انما یکون اذا کان المضاف الیه مقدرا فی نظم الکلام اما اللفظ الذی لیس له مضاف الیه مقدرا فی نظم الکلام کآخر بل الاضافة فی المعدول عنه فلا یجری القاعدة فیه وما ذکره المجیب اولا لا یثبت ما نفاه المعترض لانه ان اراد ان التنوین یؤتی فیه عوضا عن المضاف الیه ان لم یکن مرادا فهو خلاف الواقع کما یدل علیه کلام الرضی فی بحث الظروف وان اراد معنی آخر فلا بد من تصویره حتی یتکلم علیه وکذا ما ذکره ثانیا لا ینفی ما اثبته لان انمحاء معنی التفضیل لا یستلزم تغییر الاستعمال المذکور وانما کان کذلک لو کان الاستعمال مختصا بالمعنی التفضیلی او منافیا للمعنی الثانی ولیس الامر کذلک **قوله** لانما توجب التنوین قال الرضی ولمانع ان یمنع الحصر فیما ذکر من الوجوه بما ذهب الیه الخلیل فی اجمع واخواته من کونها معرفات بتقدیر الاضافة مع عریها من تلک الوجوه والاولی ان یقال فی امتناع کون آخر بتقدیر الاضافة ان المضاف الیه لا یحذف الا اذا جاز اظهاره ولا یجوز اظهاره انتهی **قوله** وان کانت اسما قال ابو علی والحق ان جمعا اسم لا صفة قال الرضی ویرد علیه ان جمعا لو کان اسما لکان اجمع ایضا کذلک فجمعه اذن علی اجمعون شاذ اذ لا یجمع بالواو والنون الا العلم او الوصف کما یجیء فی باب الجمع انتهی وقیل وله ان یقول انه علم جنس انتهى وفیه بحث اذ الشرط کون الاسم علما لمذکر عاقل لا کونه علما مطلقا **قوله** فاصلها یعنی لما کان جمع بضم الفاء وفتح العین غیر قیاس فی اجمع جمعا اسما وصفة فاصله اما جمع بضم الفاء وسکون العین او غیره مما هو قیاس فیه من جماعی او جمعاوات ولا یخفی ان وضع المعدول غیر وضع المعدول عنه فلا ضیر فی کون التکسیر معدولا من السلامة فاندفع ما قیل لا یخفی ان القیاس فی جمع التکسیر الذی هو جمع لیس جمعاوات فلا یحتمل ان یکون معدولا عنها **قوله** والآخر الصفة الاصلیة وان صارت بالغلبة فی باب التاکید اسما فی الرضی قال الصرفیه وفی اجمع مع العدل الوصف الاصلی وان صار اسما بالغلبة فی التاکید فهما عنده کاسود وارقم وهذا قریب لکن یبقی الکلام فی ان اجمع فی الاصل

من اتى الصفات هو امن باب احمر حمراء ام من باب الافضل و الفضلى ولا يجوز ان يكون من باب احمر لجمعه على اجمعون وجمعه بالنظر الى اصله فعل وبالنظر الى نقله الى الاسماء بالغلبة افاعل فافعلون لا يجوز فيه لا قبل الغلبة ولا بعدها واينما افعل فعلاء لا يجئ فى الاغلب الا فى الالوان والحلى والاولى ان يقال انه فى الاصل افعل التفضيل بشهادة اجمعون وجمع فكان معنى قرأت الكتاب اجمع انه اتم جمعا فى قرأتى من كل شئ ثم جعل بمعنى جميعه وانمحى عنه معنى التفضيل فعدل عن لوازم افعل التفضيل ورد على جعل اجمع من باب الافضل ان مؤنثه جمعاء وحقه جمعى كاخرى والجواب انه لما انمحى عنه معنى التفضيل جاز ان يغير بعض ما هو قياسه ولا يبقى فيه معنى الصفة مع ان وزنه افعل صار كاحمر الذى هو على افعل وهو صفة فجاز جمعا كحمراء واذا جاز لك ان تقول حسناء وخشناء وعلياء مع ان مذكراتها احسن واخشن وعال لكونها صفات فكيف اذا انضم الى الصفة وزن افعل انتهى **قوله** ولا يبقى فيه معنى الصفة اذ لا يخرج الوصف العام بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام اى لا يطلق على كل ما وضع له بل يخرج الوصف لفظا عن كونه وصفا اى لا يتبع الموصوف لكن المقصود فى باب ما لا ينصرف الوصف من حيث المعنى لا من حيث اللفظ هذا ما ذكره الرضى وليس المراد انه يبقى وصفا عاما بقرينة قوله وهذا قريب لكن يبقى وقوله ثم جعل بمعنى جميعه وانمحى عنه ولما انمحى عنه اذ الانمحاء بسبب الغلبة فلا يتصور فى المتفرع عليه كونه بطريق العموم فظهر ان اجمع كاحمر لفظا ومعنى فاندفع ما قيل وفيه بحث لانه قد صار اسما صرح به المص فلا يكون فى حكم احمر معنى ثم قوله والآخر الصفة الاصلية اختيار من الشارح لما هو المختار عند المصرح فاندفع ما قيل كلام الشارح لا يخلو عن ضعف اذ مع احتمال كونه اسما حقيقة لا يكون فيه السبب الصفة الاصلية **قوله** وعلى ما ذكرنا فى دليل وجود الاصل نحو اخر وجمع من قوله وحيث لم يستعمل بواحد منها علم انه معدول وقوله فاذا اعتبر اجزاء آه لا يرد على الدليل نقض اورده الفاضل الهندى بالجموع الشاذة **قوله** واما المغيرات الشاذة دفع لنقض ما اورده الفاضل الهندى على التعريف وعلى هذا فلا تكرار كما قيل فاندفع ما قيل الاولى ان يذكر هذا الكلام قبل تقسيم العدل الى التحقيقى والتقديرى ذيل التحقيقى الذى ذكره بقوله واعلم انا نعلم **قوله** فلا تستنده نزة فى هذه الجملة جواب لو لكن المتعارف فى الجواب هو الماضى مثبتا كان او منفيا مع اللام او بدونه ولا يجئ جوابها جملة اسمية والزمخشرى يجوز وقوع الاسمية جوابها كقوله تعالى ولو انهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند الله خير وعند غيره جواب لو محذوف والاسمية جواب القسم صرح به الرضى وبالجملة وقوع الاسمية بالفاء جوابا لها نادر بل غير معلوم ولعل الشارح قدس سره اطلع على ذلك **قوله** لما وجدا غير منصرفين الى قوله اعتبر فيهما العدل والا فالقياس صرفهما وعدم اعتبار العدل وذلك لان فعل الذى هو علم ان جمع شرطين ثبوت فاعل وعدم فعل قبل العلمية فهو غير منصرف كقثم لثبوت قاثم وعدم قثم قبل العلمية فحكمنا بكونه معدولا عن فاعل جنسا وقطعنا بعدم نقله عن فعل الجنسى فقلنا هو علم مرتجل غير منقول عن شئ وهو معدول وانما حملناه على كونه معدولا ولم يجوز ان يكون مرتجلا غير معدول لكثرة كون فعل الجامع للشرطين غير منصرف واضطرارنا الى تقدير العدل فكل فعل علم جامع للشرطين يحتمل كونه فى كلامهم منصرفا وغير منصرف فعلينا ان نقدر العدل فيه ونمنعه عن الصرف الحاقا للمشكوك فيه بالاغلب اما اذا وجد جمع الشرطين لكنه سمع فى كلامهم منصرفا فلا تقدير العدل فيه وان اختل احد الشرطين وذلك بان لا يجئ له فاعل قبل العلمية واما فعل فهو منصرف لو جاء مثل ذلك فى كلامهم ولا يعرف له مثال وكذا ان جاء له فاعل

عصام الدين ... مولانا عبد الغفور ... حسن ... الفاضل ...

قبل العلمية مع ثبوت فعل ايضا قبلها كحطم وخشع عليين لجواز نقله عن فعل جبنسا وان لايكون معدولا عن فاعل ولاسيما ان النقل
في الاعلام اكثر واغلب من العدل وان اختل الشرطان فلا كلام في كونه منصرفا لو اتفق مجيئه وعمر وزفر كما جاءلهما فاعل قبل العلمية
جاءفعل ايضا نحو عمر جمع عمرة وزفر السيد هذا ما ذكره الرضي والمراد من كون المعدول عنه مفروضا غير ثابت في العدل التقديري
انه لايدل دليل غير منع الصرف على ذلك الوصف وانكان ثابتا في نفسه من غير ملاحظة الوصف المذكور فالدال على الوصف
فيه منع الصرف لاغير فثبوت فاعل في نفسه من غير ملاحظة له لاينافي ما ذكره الشارح من ان المعدول عنه في العدل التقديري
غير ثابت فاندفع ما قيل ان قلت الشرط الاول ينافي ما قاله من ان المعدول عنه في العدل التقديري غير ثابت نعم لو كان تحقق
فاعل في نفسه مستلزما لكونه معدولا عنه لفظا آخر لكان منافيا وليس فليس **قوله** من غير ذوات الراء العدل التقديري انكان
عبارة عما قدر لمنع الصرف او البناء والحمل على الاخوات على ما ذكره الفاضل الهندي فالمناسب عدم التقييد به ليكون ذوات
الراء اشارة الى الثاني وغير ذوات الراء الى الثالث عند بني تميم وانكان عبارة عما يقدر لمنع الصرف فقط كما ذكره الشارح وكان
الغرض من ذكر باب قطام الاشارة الى ان تقدير العدل في غير المنصرف قد يكون للحمل على الاخوات فالمناسب التقييد به
لكن ما نقل عن المصنف من ضرب الخيط عليه وحذفه على ما قال صاحب المتوسط انا وجدت نسخة لهذا الكتاب مقروءة على المصنف ولم يكن
فيها لفظ قطام منها الت قاريها عنها فقال حذفناه عند قراءة بعض المشتغلين عليه لعدم مطابقتها المقصود ينافي التوجيهين
على تقدير صحته **قوله** مثل حضار قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط اسم كوكب تشبيه سهيلا وكانه مؤنث سماعي يندرج
في اعلام الاعيان المؤنثة وفي المفصل حضار لاحد المحلقين وطمار للمكان المرتفع وفي بعض النسخ دبار علم لبقعة مخصوصة
قوله فانها مبنية وفي بعض النسخ فانهما مبنيتان والوجه الاول ليكون موافقا لقوله بعيد هذا فاعتبر فيها فلما اعتبر
فيها اعتبر فيما عداها يعني ان ذوات الراء مبنية في لغة اكثر بني تميم ومعناه ثم وجه تخصيص البناء بذوات الراء ان تقدير
الاعراب والبناء مستقيم في جميع الاعلام الشخصية المؤنثة لقصد الامالة المستحسنة الموجبة للخفة المستدعية لثقل الراء لكونه مكررا والمصحح للامالة
كسرة والراء اي لا يحصل الا بالبناء **قوله** وليس فيها شئ من الاسباب الموجبة للبناء المبنية في اول المبنيات **قوله** الا سببان العلمية
والتانيث مثل قوله تعالى لايذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى والمقصود منه نفي سبب موجب للبناء عنها بالكلية اذ نفي ذلك
على الاطلاق واثبت امرا لايتصور كونه موجبا للبناء اشعارا بانه ليس فيها فاندفع ما قيل لو اريد انه ليس فيها شئ الا السببان
فممنوع المنع وان اريد انه ليس فيها موجب بناء الا السببان ففيه انهما ليسا موجبي بناء **قوله** فاعتبر فيها العدل تحصيل سبب البناء
اي تحصيل احد جزئي سبب البناء واطلق السبب على الجزء الاخير اذ لو اكتفى بالوزن لوجب بناء كلام وسلام **قوله** كون الاسم دالا
على ذات مبهمة منه خرج اسم المكان والزمان واخواته فانه يدل على تعيين الذات باعتبار ما فان قولك مقام معناه مكان
فيه القيام لاشئ او ذات ما فيه القيام بخلاف الصفة فان معنى قائم شئ ما او ذات ماله القيام فما قيل لم يقيد بغاية الابهام كما
قيد في ما دل على ذات مبهمة غاية الابهام باعتبار معنى معين اذ لو لم يقيد فيه لم يخرج اسم الزمان والمكان والآلة عن التعريف بخلاف
تعريفه فانها تخرج بقوله مع بعض صفاتها فان هذه الامور وان دلت على ذات وبعض الصفة لكن لم تدل على بعض صفة
تلك الذات ليس على ما ينبغي كيف وقال السيد السند قدس سره تعريف الصفة بما دل على ذات باعتبار معنى هو المقصود غير منتقض باسم المكان

كما زعم البعض لان مرادهم بالذات فى تعريف الصفة كما هو المتبادر منه ذات ما اى مبهمة لاتعين لها اصلا وقد صرحوا بذلك فقالوا
الصفة ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين ولا يندرج اسم المكان فى التعريف لدلالته على ذات متعينة باعتبار ما هذا
كلامه وكذا ما قيل خرج بقيد الابهام ما دل على ذات معينة وبقيد مع بعض صفاتها خرج اسماء الزمان والمكان اذ المضروب
مثلا مكان فيه الضرب لا مكان له الضرب ليس بشئ وبالجملة الذات فى الصفات مبهمة لا تعين فيها لا شخصا ولا نوعا وفى
اسم المكان لها تعين نوعى فكيف يتصور عدم خروجه عنه مع قيد الابهام وكيف يسند خروجه الى بعض صفاتها وهل هذا الا اخراج
المخرج فان قلت كل من القيدين مخرج لاسم المكان واخواته فقط فيكفى احدهما فما فائدة ذكر الآخر قلنا المقصر فى التعريفات
شرح الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع فى التعريف ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات والاولى ان يكون لكل
القيد فى الآخر وما نحن فيه كذلك على ان فى الثانى فائدة اخرى ولا يشكل بالفياض لانه مشتق من الفيض وهو انصباب عن امتلاء
صرح به القاضى فى تفسير قوله تعالى تفيض من الدمع وهو اعم من ان يكون فاعله ماء او غيره فمعناه شئ ماله الانصباب يؤيده ما ذكره
القاضى فى قوله تعالى ان افيضوا اى صبوا من الماء او مما رزقكم الله من سائر الاشربة ليلائم الافاضة لانه يشكل به اذا كان
مشتقا من فاض الماء فيضا وفيضوضة اذا كثر حتى سال من جانب الوادى قلنا لا يفهم منه الاختصاص بالماء فمعناه شئ ماله السيلان
بطريق الكثرة ولو سلم فمعناه شئ ماله الكثرة وانكان ذلك الشئ فى الواقع ماء غير لاختصاص الكثرة به وبالجملة ليس الماء داخلا فى مفهوم
الفيض ولا بالتصغير لان المعتبر تعريف وصف يكون سببا بالاتفاق ووصف التصغير ليس كذلك هذا وخرج عن التعريف ايضا نحو
آلة وكتاب وغير ذلك من الاسماء لانه اعتبر فى مفهومها مع خصوصية المعنى خصوصية الذات لا ذات مبهمة ولو سلم فخرج بقوله ماخوذة
مع بعض صفاتها لان ما بعد كلمة مع يكون متبوعا وما قبلها تابعا فيكون ملاحظة الوصف فى الاوصاف اصلا ومتبوعا وملاحظة
الذات تبعا ولذا يقع صفة ولا يقع موصوفا وفى تلك الاسماء ملاحظة الذات متبوع ولذا يقع موصوفا ولا يقع صفة قال السيد السند
قدس سره فى شرح المفتاح والمعيار تميز الاسماء التى دخلت فى مفهوماتها المعانى عن الصفات ان توصف ولا يوصف بها على
عكس الصفات فيقال مثلا آلة واحد قديم ولا يقال شئ آلة وايقال كتاب كريم ولا يقال شئ كتاب فظهر ان ما قيل ولا شك ان تعريف الصفة
يصدق على الآلة فلا يصح فالاولى ان يقال ان الوصف كون الاسم دالا على ذات باعتبار معنى هو المقصود كما هو المشهور ليس على ما ينبغى
واعلم ان المراد من الصفة المعنى المصدرى القائم بالغير سواء صدر عنه او لا ملاحظة الذات معه عبارة عن تعلق ذلك المعنى بتلك الذات
تعلق القيام او تعلق الوقوع فالذات والغير الذى قام به المعنى متحدان فى الفاعل ومتغايران فى المفعول فظهر ان ما قيل المراد بالصفة
الامر القائم بالغير ويشكل بنحو مضروب لان المصدر ليس قائما بالذات المفهومة منها بل واقعا على الذات تقول **قوله** لذات ما اخذت
مع بعض صفاتها التى هى الحمرة قيل والمذكورة ايضا وفيه انه ان اراد ان الصفة المذكورة مما يدل عليه اللفظ وان لم يكن له مدخل
فى كون الاسم وصفا قلنا ليس الكلام فى اى صفة كانت بل فى صفة هى سبب لكون الاسم وصفا وان اراد انه يجعل الاسم
وصفا فهو فى حيز المنع وايضا المعنى بالصفة صفة يكون ملاحظة الذات تبعا لملاحظتها على ما يدل عليه قوله اخذت مع بعض صفاتها
والمذكورة بالقياس الى الذات ليست كذلك **قوله** علم ان معناه اى معنى اربع المذكورة فى المثال المذكور وعلى هذا فالاولى ان
يقع موصوفة بالاربعية بدون قوله مررت بنسوة كما لا يخفى **قوله** موصوفة الاولى كما قيل متصفة لمعنى نسوة ثبت لهن الاتصاف

بالاربعية لان الوصف العارض له في هذا المثال الاتصاف لا الوصف المدلول عليه بقوله موصوفة اذ النسوة متصفة في نفس الامر بالاربعية لا انه وصفهن احد سامع ان فيها ايهام خلاف المقصود وهو ان المتكلم وصفهن بالاربعية اي بكونهن اربعا ز اشتهار اطلاق الموصوف على من قام به المعنى لمعنى من شانه ان يوصف سواء وصفه احد اولا لا يدفع الاولوية بل الصواب ايضا وكذا كون السبب هو الوصف والثابت ههنا الوصف العارضي لا يدفعها على ما قيل فتدبر **قوله** ومعنى الغلبة اي غلبة الاسمية اختصاصه ببعض افراده اذا كان معنى غلبة الاسمية عند النحاة ما ذكر كان بقاء معنى الوصفية في الاوصاف الغالبة من ضروريات هذا المعنى كما قال الرضي ولا يخرج الاوصاف بالغلبة عن معنى الوصفية وكيف يخرج عن الوصف ومعنى الغلبة تخصيص اللفظ ببعض ما وضع له فلا يخرج عن مطلق الوصف بل انما يخرج عن الوصف العام فلا يتصور القول بان غلبة الاسمية مشروطة ببقاء المعنى الوصفي عند البعض دون آخر ولا بان ظ كلام المص يقتضي عدم الاشتراط لعدم تقييد الحية والقيد بالصفة بل يجب ان يأول انظ كما اشار اليه الشارح قدس سره العزيز بقوله الاول للحية السوداء وبقية معنى الغلبة عنده وليس ما ذكر هذا ومعنى الغلبة مطلقا ان يكون اللفظ في اصل الوضع عاما في اشياء ثم يصير بكثرة الاستعمال في احدها اشتهر بحيث لا يحتاج لذلك الشيء الى قرينة بخلاف سائر ما كان واقعا عليه كابن عباس فانه كان عاما في كل واحد من بني العباس ثم صار اشتهر في عبد الله فلا يحتاج له الى قرينة بخلاف سائر اخوانه وكذا النجم في الثريا والبيت في الكعبة **قوله** في الفهم عنه الى قرينة من الموصوف او غيره بخلاف سائر السود فانه لا بد لكل واحد منها اذا قصد به من قرينة اما الموصوف نحو ليل اسود او غيره نحو عندي اسود من الرجال **قوله** فلذلك المذكور اشار الى ان المشار اليه مثنى فالحق في اسم الاشارة التثنية لكن اتى بالمفرد بتاويل المذكور قال الرضي يشار بما للواحد الى الاثنين كقوله تع عوان بين ذلك والى الجمع كقوله تع كل ذلك كان سيئه بتاويل المثنى والمجموع بالمذكور **قوله** اي في قولهم تقدير لمفعول المسيم فاصل لقوله صرف اذ مررت بنسوة اربع لا يصلح له الا بتجوز اشار اليه الفاضل المحشي بقوله نسب الصرف الى الكل لانه صفة لجزئه وكان المعترض عليه بانه غفل عن انه جعل المنسوب الى الكل للكل لا كلها خفي عما قصد فنسب اليه ما هو بري منه من اذاره بالكل اصالة الوصف وعدم مضرة الغلبة **قال** والمتن قال الرضي لبعضهم لم يعتبر الصفة الغالبة نحو الابطح ونحوه من الغالبات فيصرف وذلك لنقصانها عن سائر الصفات لفظا لعدم جريها على الموصوف وان كان معنى الوصف باقيا فيها **قوله** الاول للحية السوداء الا للحية مطلقا كما يشعر به عبارة المتن وكيف ومعنى الغلبة عند المص ما ذكره الشارح قدس سره فلا يتصور منه ما يشير اليه ظ كلامه بل انه مصروف عنه تصحيحا للغلبة وتحقيقا لها فاندفع ما قيل ظ كلام المص يدل ان الوصفية زالت في الاشياء حيث صارت اسما للحية فقط او القيد فقط ومع ذلك يعتبر ذلك الوصف الذي زال عنها بالكلية ولذلك استدل بمنع الصرف في هذه الاسماء على صحة مذهب سيبويه فح لا يمكن له ان يجعل عدم استعمال المتكلم اجدل وافعى واخيل في معنى الوصفية سببا للصرف ويجزم ببطلان منع الصرف فيها اذ يجوز ان يكون ذلك مثل اسود وارقم على ان سبب الصرف عند المص عدم تحقق كونها اوصافا في اصل الوضع بل توهم انها موضوعة للصفة لما زاد انها للحية الخبيثة الشديدة من قولهم فعوة السم اي شدته وكذا توهم في الاجدل الذي هو الصقر انه موضوع في الاصل للوصف اي طائر ذو جدل وهو الاحكام وكذا توهم في الاخيل ان معناه الاصلي طائر ذو خيلان ولم يثبت ما توهموه تحقيقا على ما ذكره الرضي لا عدم استعمال المتكلم في معنى الوصفية **قوله** اللفظي الحاصل بالتاء قدر المتعلق معرفا وان كان المشهور تقدير الفعل او النكرة رعاية لجزالة المعنى اذ لا يحسن جعله حالا الا بناء على جواز انتصابها من المبتدأ او على تاويل لان المقصود بيان شرط التانيث بالتاء لا حال كونها

والكان المآل واحدا فجزالة المعنى تقتضي الصفتية ؛ الصفتية تقتضي تقدير المعرف فتقدير المعرف ليس مما لا دليل عليه ؛ ولا يلزم حذف
الموصول مع بعض الصلة لان اسم الفاعل للاستمرار لا للحدوث ولو سلم فذلك جائز عند بعض على ما مر بقي ان في جعله ظرفا لغوا
متعلقا بالتانيث على انه مصدر ليوافق السباق اي جزالة المعنى واعمال المصدر المعرف باللام قليل في غير الظرف واما في الظرف
فكثير اذ هو مما يكفيه رائحة من الفعل فلم يذكر اللفظي لاحتمل ماذكره التوجيهين **قوله** لان الاعلام اي الاعلام العربية واما
الاعجمية فربما تصرف العرب فيها بالنقصان لورودها على غير اوزان كلمهم الحقيقية وتركيب حروفها المتناسب مع عدم مبالاتهم بتمام
من اوضاعهم ولذلك قالوا اعجمي فالعب به ما شئت فقالوا في جبرئيل وميكائيل وارسطاطاليس جبرال وميكال وارسطو **قوله**
محفوظة عن التصرف اي بالنقصان فنا عايشه رض كرا جعفر صارت لازمة لا يحذف الاني الرخيم ؛ اما بالزيادة فان كان الحرف
الزائد لا تفيد معنى كالف التانيث في نحو بشرى وتاء التانيث في نحو غرفة والف الالحاق في نحو معزى لم يجز زيادة لان مثل ذلك
لا يكون الاحال الوضع وكلامنا فيما زاد على العلم بعد وضعه اذ استعمل بعد وضعه العلمي وكذا الحكم ان لم يفد الزيادة الا ما افاد العلم
كتاء الوحدة ولام التعريف من غير اشتراك العلم وان افادت الزيادة معنى آخر فان لم يقع لفظ العلم بذلك المعنى على ما وضع له اولا لم يجز
لزوال الوضع العلمي فلا يزيد عليه التاء المفيدة لمعنى التانيث وان بقي لفظ العلم مع تلك الزيادة واقعا على ما كان موضوعا جازت
مطلقا ان لم يخرج بها عن التعيين كياء النسبة وياء التصغير وتنوين التمكن نحو هاشمي وطليحة وان خرج بها عن التعيين جازت بشرط جبران التعيين
بعلامة كما في الزيدان والزيدون **قوله** بقدر الامكان واما اذا دعت الى التصرف بالنقصان ضرورة كالتخفيف الداعي الى الترخيم
فيتصرف فيها **قوله** اي كالتانيث اللفظي الا ان اشتراط اللفظي بما يصير التاء لازمة وتحصيل سبب آخر بخلاف المعنوي فانه تحصيل سبب آخر فقط اذ لا
يتصور العروض مع التقدير **قوله** ان يعارض ثقل احد السببين فيزاحم تاثيره كذا في بعض الحواشي الهندية منع الجر والتنوين عن غير المنصرف لكان
مشابهته له من حيث ان فيه فرعيتين كما ان له فرعيتين بالنسبة الى الاسم على ماذكره الشارح قدس سره سابقا وهو المنقول من كلام النحاة وقد
يتيسر قوله فيما سياتي لئلا يعارض الخفة احد السببين وثقل صاحب الفصل لمقاومة السكون احد السببين فيجوز ثقل السببين لا يدخل له في منع الصرف
حتى يعارضه الخفة بل وجوده وعدمه سيان بالقياس الى المنع ومعارضة الخفة على هذا ان الفرعيتين وان حصل بهما مشابهتها الا ان
سكون الوسط يثبت عدم المشابهة حيث لا يوجد فعل ماض ثلاثي ساكن الوسط وضعا فينتفي المشابهة به من فعل خاص لا مطلقا يعارض
احد السببين لا كليهما وانكان من حيث ان في اعتبار كل سبب فرعا لا آخر ثقلا بالنسبة الى الاسم ليس فيه ذلك فيشبه الفعل لثقيل لدلالته
على الحدث والزمان والنسبة فيثقل كل من السببين له مدخل في منع الصرف ومعارضة الخفة له ظاهرة **قوله** ويجوز عدم صرفه نظرا الى وجود
السببين فيه وقد عرفت ان المعتبر ليس مطلق السببين بل السببان المستجمعان للشرائط على ما ذكره الشارح ومن الشرائط عدم وجدان
العارض ؛ قد وجد المعارض فيه وبالجملة الاطلاق والتقييد لا يخلو عن مناقشة واما الثلاثي الساكن الاوسط المنقول عن العلم المذكر
كزيد علم امراة فالخليل وسيبويه وابو عمرو يمنعونه الصرف حتما كماه وجور وينظر الى امر التانيث بالطريان وابو زيد وموسى والجرمي يجعلونه
مثل هند في جواز الامرين ويرجحون صرفه على صرف هند نظرا الى اصله **قوله** واما سقر فجميع النحويين على منع صرفه للتاء المقدرة وقيام
تحرك الاوسط مقام الحرف الرابع القائم مقام التاء والدليل على قيام حركة الوسط مقام الحرف الرابع انك تقول في حبلى حبلي وجبوي
ولا تقول في جمزى الا جمزي كما لا تقول في جمادى الا جمادي وخالفهم ابن الانباري فجعل سقر كهند في جواز الامرين نظرا الى ضعف

٦٣

السا ومسد التا **قوله** بالمونث المعنوي المراد منه ما كان التانيث فيه مقدرا لا المونث الحقيقي صرح به الرضي وهو بهذا المعنى اذا سمي مذكر
لا يحتاج الى شرط آخر غير ما ذكره المص فان نحو نسا ورجال تانيثه ليس بتقدير التا بل تاويله بالجماعة منصرفه اذا سمي به مذكر لا يعز المعنى
يحتاج الى شرط آخر وكذا نحو حائض ليس التانيث فيه مقدرا اذ لو كان كذلك لكان غير منصرف مع كونه علما لمذكر كعقرب وليس كذلك
لكنت تقول في تصغيره تصغير الترخيم حييضة كما تقول في سماء سمية وليس كذلك لانك تقول فيه حييض نصرفه بعد التسمية لمذكر لا يعز الم
وصرف نحو رباب اسم امرأة اذا سمي به مذكر ليس بعده مذكرا محضا وعدم اعتبار كونه مونثا لما ان قبل التسمية بالمونث كان مذكرا
بمعنى الغيم وبعد التسمية به ايضا صار مذكرا فاعتبار له كما انه لا اعتبار للطهر المتخلل بين الدمين بل هو دم محض وكذا وجوب صرف المونث
السماعي الذي غلب استعماله مذكرا بعد تسمية المذكر به ليس الا بجعل المغلوب كالعدم وجعل الغالب هو الاصل واللفظ مذكرا محضا اما
غلب استعماله مونثا فالوجه ترك الصرف اذا سمي به المذكر وجاز الصرف ايضا وما يتساوى استعماله مذكرا ومونثا اذا سمي به المذكر جاز
فيه الصرف والترك والعجب من الرضي انه كيف قال وهو شروط لمنع صرف المونث اذا سمي به مذكر تركها المص بعد ما فسر المونث المعنوي
بما نقلنا عنه وقال ايضا فان سمي به اي بالمونث المقدر تاؤه الذي عبر عنه بالمعنوي واما ما قيل المراد ان شرطه من بين الثلثة المذكورة
الزيادة على الثلثة ولا ينفع الشرطان الآخران ففيه انه لا يصلح جوابا عن الترك كما لا يخفى نعم يصلح جوابا عن شبهة القصر والتعادل قصد
الجواب عن الاول وايضا فيه اعتراف بان نحو نسا ورجال وحائض وطالق من المونث المعنوي وليس الامر كذلك كما عرفت ان المعترض
اخرجا عنه **قوله** لان الحرف الرابع يعني مثلا اذ الخامس ايضا قايم مقام التا لا ينبغي ذلك من دليل قال الرضي وما يسد مسد الحرف
الاخير في الزائد على الثلثة لان موضع التا في كلامهم فوق الثلثة فقوله الحرف الاخير يعم الرابع والخامس وفي المفصل اعتبر الزائد على ثلثة
وهو ايضا عام وبالجملة القول بان جعل الحرف الرابع قائما مقام التا عبارة القوم ليس على الاطلاق ثم القول بان تخصيص الحرف الرابع
بالقيام مبني على حروف ميزان التصغير فان ما هو بمنزلة الحرف الاصلي في ميزان التصغير اربعة لا يزيد عليها ما يقابل اللام الثاني في فعيعل
حرفا رابعا الا يرى ان في جحمرش الراء فيه قائم مقام حرف التانيث ولا يمكن اعتبار الحرف الخامس لذلك لان تصغيره جحيمر وفي مصباح
علما مونث وانكان الناشب الحاء وهو حرف خامس لانهم جعلوها حرفا رابعا لانه في مقابلة رابع حروف الميزان فان تصغيره على فعيعل
نحو مصيبيح فالياء ان بمنزلة الزائدة لانها ليست في مقابلة الفاء والعين واللام فلم يعتد وبها وجعلوا حاء مصيبيح حرفا رابعا مع كونه تعسفا محضا
لا يدعوا اليه ضرورة لا يخفى من وغاية ما او لما فلان قوله ان تصغيره جحيمر قلنا هذا احد الوجوه الثلاثة المذكورة في تصغير الخماسي والثاني
ان يحذف ما اشبه الزائد اي ما كان من الحروف الزوائد في الجنس او في الشبه فيقال في تصغير جحمرش وفرزدق جحيرش وفريزق بحذف الميم
لانها من الزوائد والدال لشبهها بما هو منها وهو التا والثالث ان يبقى حروفها فتقول سفيرجل بكسر الجيم ففي الصورتين الخامس قائم مقام
التا واما ثانيا فلان المراد من فعيعل وفعيعيل صورة الحروف والحركات ولا يراد اعتبار الحروف الاصول ولذلك دخل يكرم في فعيعل
فعدم اعتداد اليائين لانهما ليسا في مقابلة الفاء والعين واللام ليس على ما ينبغي مع انه يلزم منه فساد على ان الالف الزائد في
مصباح كان معتدا حيث صار به الحاء خامسا فلا معنى لعدم اعتداد الياء المنقلب منها في المصغر **قوله** اي يكون هذا النوع
بنصب النوع لانه صفة لاسم الاشارة الواقع خبر الكون والمراد من هذا النوع التعريف العلمي ولا شك انه نوع بالقياس
الى مطلق التعريف فاول الله قدس سره كونه علما بهذا النوع دفعا لتكرار الكون وعدم استقامة حمل كونه علما على النعيم انه متمكن

فی قولہ یکون الراجع الی التعریف ردّا علی من زعم انہ لایجوز حمل الیاء علی المصدریۃ لما ذکر فان قلت لم لم یقل المؤنث شرطہا علمیۃ لئلا یحتاج الی التاویل قلنا یجوز حمل الیاء علی النسبۃ ایضا وقیل لیس ہذا اللام بدلا عن المضاف الیہ کما فی قولہ التانیث بالتاء شرطہ العلمیۃ قلنا الابدال عن المضاف الیہ لیس منحصرا فی اللام بل التنوین ایضا تبدل عن المضاف الیہ اذا کان المضاف اسما نسبیا وہ کذلک وقد قال بہ ہذا القائل ایضا فی قولہ من تسع قولہ وانما جعلت شرطا لئلا یتصرف اذ العلمیۃ تنافی اللام والاضافۃ فاذا امتنعا معا جاز ان یمنع ما یعاقبہما ایضا اعنی التنوین رعایۃ للعجمۃ حین امکنت نفیع الکسر التنوین علی ما مر رأیہ ویبقی الاسم بعد ذلک قابلا لسائر تصرفات کلامہم واما بدونہا فیقبل اللام والاضافۃ اذ لا مانع فیقبل التنوین ایضا مع الجر مع سائر التصرفات فیصیر کالکلمۃ العربیۃ قولہ لئلا یعارض الخفۃ احد السببین اوالاعجمی المجرد وکونہ ثلاثیا ساکنا وسطہ یشابہ بہ کلام العرب ویصیر کانہ خارج عن وضع کلام العجم لان اکثر کلامہم علی طول ولا یراعون الاوزان الحقیقۃ بخلاف کلام العرب فاندفع ما قیل فیہ بحث اذ الکلام فی الالفاظ العجمیۃ وہی ثقیلۃ علی لسان العرب فاین الخفۃ حتی یزاحم احد السببین قال تحرک الاوسط او زیادۃ علی الثلثۃ واعلم ان الزیادۃ علی الثلثۃ معتبر عند الکل اما التحرک فلا اعتبار لہ عند سیبویہ واکثر النحاۃ فنحو لک عندہم منصرف وجوبا کنوح قال الرضی وہو اولی وذلک ان تحرک الاوسط فی المؤنث انما اثر لقیامہ مقام الساد مسد علامۃ التانیث واما العجمۃ فلا علامۃ لہا حتی یسد مسدہا شیء بل الاعجمی المجرد وکونہ ثلاثیا سکن وسطہ او تحرک یشابہ کلام العرب والزمخشری تجاوز عما ذہب الیہ المص ایضا بان جعل الاعجمی اذا کان ثلاثیا ساکن الاوسط جائزا صرفہ وترک صرفہ مع ترجیح الصرف فعندہ جوز تاثیر العجمۃ مع سکون الاوسط ایضا فکیف لا یؤثر مع تحرکہ ولیس بشیء لانہ لا یسمع نحو لوط غیر منصرف فی شیء من الکلام والقیاس المذکور ایضا یمنعہ وعلی ہذا قدم قولہ تحرک الاوسط مع ان المناسب تقدیم الزیادۃ اہتماما بکونہ شرطا للمنع لمکان الاختلاف ولہذا ایضا قدم ما ہو متفرع علیہ علی ما ہو متفرع علی الزیادۃ قولہ ہذا اختیار المص وعند غیرہ نوح کہند کذا فی حواشی الہندیۃ وقال بعض الشارحین لما قولہ وعند غیرہ نوح کہند لیس علی ما ینبغی لان نوحا متحتم الصرف عند سیبویہ واکثر النحاۃ وانما حکم بہ عند الزمخشری ہذا کلامہ اقول قال الزمخشری فی المفصل وما فیہ سببان من الثلاثی الساکن الحشو کنوح ولوط منصرف فی اللغۃ الفصیحۃ التی علیہا التنزیل لمقاومۃ السکون احد السببین وقوم یجرونہ علی القیاس فلا یصرفونہ انتہی وہو بظاہرہ یشعر بان القائل بجواز الامرین فی نوح قوم من النحویین وہو قد نقل قولہم واشار الی تزئیفہ بقولہ فی اللغۃ الفصیحۃ التی علیہا التنزیل وبقولہ وقوم اشعارا بان القائلین بہ مجہولون فظہر ان قولہ وانما حکم نوح علی سبیل الحصر لیس علی ما ینبغی وان الاعتراض علی الحواشی ساقط وان المسئلۃ خلافیۃ علی ما یشیر الیہ کلام الشارح کما فی بعض الحواشی لا یخفی ان منع صرف نوح سہو من صاحب المفصل فالاولی لان غرضہ التنبیہ علی ما اجمع علیہ النحاۃ وسہی فیہ البعض لیس علی ما ینبغی الا ان یقال ان نسبۃ منع صرف نوح الی قوم علی ما وقع فی المفصل سہو وان لم یذہب الیہ احد الا ان دعوی ان منع المعترض تام ومنع العلامۃ قاصر دونہ خرط القتاد قولہ لوجود الشرط الثانی اعلم ان الشرط الاول صار کانہ داخل فی المشروط اذ لا یبقی بدونہ عجمۃ بل یصیر کانہ عربی سواء کان متحرک الاوسط او زائدا علی الثلثۃ بخلاف الشرط الثانی اذ بدونہ یبقی عجمۃ ولکن لا یکون سببا ووجود الشرط من حیث ہو لا یکون مرادا فی نفسہ بل بواسطۃ المشروط فوجود الشرط الثانی کنایۃ عن وجودہ مع المشروط فالمنع فی الحقیقۃ متفرع

على الشرطين فاندفع ما قيل هذا الكلام يدل على ان وجود الشرط الثاني يستلزم امتناع شتر وابراهيم وهو غير صحيح لان عدم الانصراف متفرع على تحقق مجموع الشرطين العلمية وواحد من الزيادة وتحرك الاوسط **قوله** من انصراف نحو نوح مما انتفى فيه الشرط الثاني بالكلية وكان يرى في انظار انه غير منصرف وكان في الحقيقة الحكم منعه وهما مضا بخلاف لجام فانه ليس بهذه المشابهة فلا يحتاج الى ذكره بخلاف شتر فانه وان كان الحق عند المص ايضا الحكم منعه لكن الحكم بصرفه كما ذهب اليه سيبويه واكثر النحاة ليس هما محضا حتى ينبه عليه اولا بل الحق الصرف بالنظر الى الدليل وليس المراد ان التخصيص لتنبيه المذكور فقط فنظر ان قوله ولهذا قدم انصرافه لا اعتبار عليه فاندفع ما اورده عليه واحد بعد واحد من انه غير تام لان سيبويه واكثر النحاة ذهبوا الى انصراف شتر والحق عند المص عدم انصرافه **قوله** وهي الصيغة التي كان اولها الى قوله اوسطها ساكن هكذا في الحواشي الهندية وقال بعض الشارحين لها وفيه بحث حيث لصنع قوله بغير ياء على هذا التفسير لان ما يكون الياء فيه نحو فرازنة بعد الفه ثلثة اوسطها متحرك فيخرج بقيد صيغة منتهى الجموع ويمكن ان يقال ان ذكره تحقيق المقام اولان المراد بالاوسط الياء المدة لشهرة تفسير صيغة منتهى الجموع بالمفاعل والمفاعيل فيكون ما فيه الياء من قبيل الاول **قوله** وهي التي لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى تفسير آخر بصيغة منتهى الجموع يعلم منه وجه التسمية بمنزلة التفسير للاول فلا يرد عليه النقض بكمالات والنقض بصحاري ايضا مندفع لشهرة كون اول الحرفين او الحروف بعد الالف فيهما مكسورا لفظا او تقديرا والصحاري ليس كك وما قيل لم تحاش من دخول صحاري في التعريف لانه لا يلزم من دخوله الامنع صرفه وهو غير منصرف لا محالة لالف التانيث ليس بسديد اذ بعد جعله من افراد المعرف لم يذهب الوهم الى كون سبب المنع غير الجمع فيلزم ان يكون الجمعية سببا بدون الشرط **قوله** ولهذا اي لاجل ان هذه الصيغة لا تجمع جمع التكسير مرة اخرى واعتبار التناسب في التسمية لترجيح الاسم على غيره وبيان انه اولى بذلك من غيره وليس علة للاطلاق فلا يصح ان ينتقض لوجود ذلك المعنى في غير المسمى فالنقض بجمال بناء على انه يجمع وهو غير قابل للتكسير غير صحيح **قوله** صيغة منتهى الجموع اي صيغة هي نهاية جموع التكسير اي يجمع الجمع الى ان ينتهي الى هذا الوزن جمعه مرة فيمتنع اخرى جمع تكسير **قوله** لانها جمعت ليس علة مستقلة لتسميت لما ان انظار ان تقديم قوله بهذا الحصر ولانه ما اذا قدم على فالمناسب في المرتبة الثانية العطف بل هو علة للعلية المستفادة من قوله لهذا على ما قيل فمعنى هذا وجه كون هذه الصيغة صيغة منتهى الجموع هو تعدد الجمع في بعض الصور مرتين او مرارا **قوله** فانتفى تكسيرها يشير الى ان الانتهاء متفرع على تعدد الجمعية **قال** بغيرها منقلبة عن تاء التانيث يستلزم نفي التاء بطريق البرهان وكذا التوجيه الثاني يستلزم نفي الهاء فقوله بغيرها يعم نفي الحرفين على التوجيهين ثم المراد من تاء التانيث اعم من ان يكون حقيقة او حكما كالشبيه بها فلا يرد اشاعثة وفرازنة وجوارية اذ التاء فيها ليست للتانيث بل في الاول عوض عن ياء المنسبة لانه جمع اشعثي وفي الثاني للدلالة على ان واحدها معرب بقي الكلام في ان التاء الذي عوض من الياء هل يصير هاء في الوقف ام لا وفي اخت وبنت لا يصير هاء في الوقف بعدما صار عوضا مع انه كان في الاصل للتانيث **قوله** ولا حاجة الى اخراج نحو مدائني مما كان جمعا ثم صار علما لحقته ياء النسبة **قوله** فانه مفرد محض والكلام في جمع يكون جمعيته محققة باقية على حالها ومثل هذا الجمع لا يوجد فيه ياء النسبة نعم اذا صار علما وزال عنه جمعيته كمعافر ومداين فانه علم لبلد معين جاز دخول ياء النسبة عليه وح لا يعتبر جمعية الاصلية اذ قد صار كالمفرد في لحوق ياء النسبة وايهم بامتزاج الياء

خرج من الصفة المعتبرة هذا اذا لم يكن يا النسبة في مفرده اما اذا كانت فيه فلا اخلال بالصيغة فيكون غير منصرف نحو كراسي في جمع كرسي هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط ومنه يظهر ان الحكم على مدائني بانه مفرد محض ليس جمعا في الحال ولا في الاصل على ما في الشرح والحواشي الهندية ليس على ما ينبغي الا ان يقال ان الجمعية الاصلية لما لم يعتبر فكانه ليس في الاصل وقد اجيب بان المراد بالجمع الجمع بجميع حروفه فيخرج مدائني لعدم كونه جمعا بجميع حروفه وهو مع انه لا حاجة اليه اعترض عليه بانه لو كان المراد الجمع بجميع حروفه لصاغ قوله بغيرها لان نحو فرازنة ليس جمعا بجميع الحروف لخروج التا عن صيغة الجمع وقال بعض الافاضل وفيه نظر لان فرازنة جمع مع التا والا لكان مع التا مفردا فلا واسطة بخلاف مدائني فانه مع اليا مفرد وبدونه جمع فافترقا انتهى وفيه ان مقصود المعترض ان التانيث بداخل في صيغة الجمع لعروضها وعدم وضع صيغة الجمع عليها كاليا وكونه مع التا جمعا لا يدفعه لا يقال لعل مراده من قوله جمع مع التا ان التا لازم للكلمة لانا نقول قد صرح هذا القائل بخلافه حيث قال ان التا في وزن فعالة انما تكون لازمة اذا كانت للمنسوب كاشاعثة واما اذا كانت للاعجمي فلا كجواربة في جمع جورب لصحة ان يقال جوارب وفرازنة للاعجمي فلا يكون التا لازمة اياه ووجه لزومها في جمع المنسوب دون الاعجمي ان التا في جمع المنسوب عوض عن يا النسبة فيلزم بخلاف الاعجمي اذ التا فيه ليست بعوض عن شئ فلا تكون لازمة هذا وانت خبير بان قوله فلا تكون التا لازمة اياه انما يصح اذا كانت التا في فرازنة للدلالة على ان واحده معرب واما اذا كانت عوضا عن اليا فلا اذ التا ح يكون لازمة قال الرضي في بحث المونث واما فرازنة وزنادقة فيجوز ان يكون عوضا من اليا المدة وان يكون لتعريف الواحد والتا واليا في نحو جحاجحة لا يسقطان معا ولا يثبتان معا فالتا لازمة مع حذف اليا **قوله** فرزين او فرزان بكسر الفا وهو معرب **قوله** فعلم ما سبق اي من قوله بغيرها **قوله** احدهما ما يكون بغيرها وثانيهما ما يكون بها فثبت الاجمال المقتضي للتفصيل فيكون اما للتفصيل وفيه رد على الفاضل الهندي حيث قال ليست للتفصيل لعدم التعدد ولا للاستيناف لسبق كلام اخر الا ان يفسر الاستيناف بعدم سبق الاجمال كما في بعض الشروح فيكون للاستيناف **قوله** فاما ما كان بغيرها اشارة الى تفصيل المجمل وتقدير لما لا بد منه في التفصيل من تعدد اما **قوله** واشباهه مما هي قدرة ليكون موافقا لثاني قسمي الاجمال الذي ذكره وكان المناسب للسباق ان يقدر واما ما كان بها نحو فرازنة فمنصرف **قوله** هذا جواب سوال مقدر نشا من قوله الجمع اذ المراد منه كون الاسم جمعا ومعلوم ان الجمعية باعتبار المعنى فظهر منه ان السبب هو الجمعية فنشا منه ان حضاجر ليس فيه معنى الجمعية فكيف يكون غير منصرف فاندفع ما قيل منشا هذا البيان في الشروح حتى صار مجمعا عليه وانما يحسن تقدير السوال لو كان ناشيا مما سبق ويرد لك **قوله** يطلق على الواحد والكثير مما لا يحتاج اليه اذ مجرد قوله علم جنس يكفي في انتفا الجمعية **قوله** فينبغي ان يكون منصرفا لان منعه مستند على الجمعية ولا جمعية فيه كما عرفت فاندفع ما قيل منشا انتفا الجمعية لا يقتضي الانصراف اذ كثير من الاسما المفردة غير منصرف مع انتفا الاسباب لا ينفع لان السوال على بيان الجمع لا على تعريف غير المنصرف **قوله** حال كونه علما للضبع ظاهر في انه حال عن المبتدأ على تجويز البعض ويجوز ان يكون حالا من ضمير غير منصرف على جعل غير بمعنى لا وعلى التقديرين التقييد اما لان المراد من كونه علما ما ينتفي به الجمعية فيشمل التنكير ايضا او لان الموجود فيه بالفعل مما ينتفي به الجمعية العلمية والتنكير انما هو بعد فضا او للرد على سعيد بن الاخفش حيث قال يصرف نحو حضاجر علما مع كونه خلاف الاستعمال فاندفع ما قيل انه لا يصح ان يجعل حالا عن قوله حضاجر

الاعلى قول من يجوز الحال عن المبتدأ وعن ضمير قوله غير منصرف لعدم تقييد منع صرفه لكونه منقولا عن الجمع بحال العلمية لانه غير منصرف لذلك بعد التنكير ايضا على ان حضاجر بعد التنكير منصرف على راى لبعد العهد بالجمعية والصحيح منعه وقيل هو على الخلاف كباب احمر صرح به الفاضل الجعفري فى كتابه المسمى بالارشاد هذا واما جعله حالا من مفعول لعيذ المقدر فليس بوجه كما لا يخفى وان كان من وجيه قوله والتانيث غير مسلم رد على بعض شارحي اللباب حيث قال ويجوز ان يكون منع صرف حضاجر للعلمية والتانيث لانه علم للضبع والضبع لا يقع الا على الانثى قوله لانه علم لجنس الضبع آه الضبع وان كان انثى الضبعان كما قال المعترض صرح به الشارح ايضا حيث قال الضبع هى الانثى والضبعان هو الذكر والجمع ضباعين كسرحان وسراحين واليه ذهب الفاضل الهندي وقال الرضي وبعض شارحي اللباب والضبع لا يطلق الا على الانثى الا ان حضاجر علم لجنس شامل للضبع وغيره وليس علما لجنس هو الضبع كما زعم المعترض يدل على ذلك الحاشية المنقولة عنه قدس سره المكتوبة على قوله لانه علم لجنس الضبع وهو فعلى هذا معنى قوله علما للضبع انه علم شامل لجنس الضبع وغيره لا لجنس هو الضبع فقط ان منع التانيث بنى على انه ليس علما للضبع لا على كون الضبع عاما فى اللغة هذا الفاضلان المحشيان قد نقلا عن الصراح ان الضبع يشمل الذكر والانثى وعبارة الشارح قدس سره يصلح للحمل على هذا المعنى ولكن حملنا على ما ذكرنا للحاشية المذكورة قوله وهو الاكثر قال الرضي الاكثرون على انه غير منصرف وقال ابو الحسن ان من العرب من يصرف سراويل لكونه مفردا ونسب بعضهم الى سيبويه انه يقول بالصرف نظرا الى قوله عرب كما عرب الآجر وهو غلط لان تشبيه سيبويه اياه بالآجر لاجل التعريب فقط لا لكونه منصرفا قوله مثله الابرى الى قوله بعد الا انه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قوله فقد قيل قال سيبويه ومعه ابو على انه اسم اعجمي مفرد عرب كما عرب الآجر لكنه اشبه من كلامهم ما لا ينصرف قطعا نحو قناديل فحمل على ما يشابهه فوجه بعضهم قوله بانه على قوله غير منصرف للموازنة من غير سبب اذ لا سبب فيه سوى العجمة والتانيث المعنوي وهما لا يوثران بغير العلمية وسراويل ليس بعلم وبعضهم بان الحمل على الموازن سبب عاشر والشارح قدس سره بان الحمل من قبيل الجمع حكما وهو الصواب وقال الجزولي فيه عدم النظير والعجمة الجنسية قال الرضي وعدم النظير عنده سبب لكن الكلام فى العجمة الجنسية ويجوز ان يعتبرها فى هذا الوزن خاصة لا فى غيره لاطراد منع صرف جميع ما على هذا الوزن قوله وقيل والقائل المبرد قوله ليس بجمع تحقيقا بل فرضا فلا يشكل عليه بان اطلاق لفظ الجمع على الواحد لم يجيء فى الاجناس فلا يقال لرجل رجال بل جاء ذلك فى الاعلام كمدائن فى مدينة معينة او امتناع اطلاق الجمع على الواحد فى الجمع التحقيقي دون الفرضي قال فلا اشكال بالنقض به فاندفع ما قيل كيف يصح نفي جنس الاشكال مع انه يشكل على مصابيح بانه يوازن مفردا وهو سراويل فينبغي ان يكون منصرفا واجيب عنه بان المراد عدم الموازنة بالمفرد العربي وهو اعجمي بانه نادر وبتقدير الجمع فيه صرفا او لم يصرف لاختصاص هذا الوزن بالجمع قوله فذهب بعضهم وهو الزجاج وسيبويه فى رواية على ما فى اللباب وشرحه قوله لان الاعلال المتعلق بجوهر الكلمة مقدم على منع الصرف اذ ما يتعلق بالجوهر كالحركات والسكنات والاعلال والادغام وغير ذلك ثبت من الواضع حال الوضع قبل الاستعمال فالضرورة يكون مقدما على ما يعرض للكلمة بعد الوضع بل بعد الاستعمال من الصرف والمنع الا ان الواضع كانه تصور عند الوضع ان الياء فى الآخر يثقل عليها الضمة والكسرة مثلا فحذفهما وبنى الاعمال على اعتبار الاصل لانه اولى به اذا احتيج اليه من خلافه والكلمة ح فى حكم التمام اذ للاكثر حكم الكل فاندفع

ما قيل فيه انه لا اعلال في جوار نظرا الى نفسه بل بعد التركيب فهو متاخر عن ما يعرضه في التركيب وان الصرف ايضا من احوال الكلمة بعد تمامها فيتاخر عن الاعلال بناء على ما ذكره من ان الاعلال مقدم على ما يعرض الكلمة بعد تمامها وكذا ما قيل تبعا لهذا القائل ان اراد ان كل اعلال مقدم عليه فهو غير مسلم لان بعض الاعلالات مبنية على منع الصرف لانه انما يتعين بفتحة والكسرة في الآخر بعد دخول العوامل وعروض احوال الاعراب وان اراد ان اعلالا ما مقدم فهو مسلم لكن لا ينفع ذلك وذهب بعضهم وهو سيبويه ومن تبعه لان قول الشارح الى انه بعد الاعلال يشعر بتقديم الاعلال على منع الصرف وهو تقول به قال الرضي قال سيبويه والخليل ان التنوين عوض من اليا ففسر بعضهم هذا القول بان منع الصرف مقدم على الاعلال وفسر السيرافي وهو الحق قول سيبويه بان الاعلال مقدم على منع الصرف الا انه قال بتعويض التنوين عن اليا بعد حذف تنوين الصرف احترازا عن رجوع اليا لزوال الساكنين في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية دون تنوين على ما في الرضي وغيره **قوله** عوض عن اليا المحذوفة او عن حركتها في حواشي المتوسط اصله جواري بالتنوين فلما حذفت الضمة التقى ساكنان فحذف اليا وجعل هذا التنوين الذي كان في الاصل المنصرف عوضا عن حركة اليا وبقي بعد حذف اليا حذف تنوين الصرف ايضا ثم عوض عن اليا او حركتها تنوين آخر في الرضي قال المبرد والتنوين عوض عن حركة اليا ومنع الصرف مقدم على الاعلال واصله جواري بالتنوين ثم جواري بحذفها ثم جواري بحذف الحركة ثم جوار بتعويض التنوين من الحركة ليخف الثقل بحذف اليا للساكنين انتهى ولو لم يعوض لبقي اليا لعدم موجب الحذف فيثقل لفظا بكونه باليا مع كونه جمعا ومعنى بالفرعية فما قيل عليه وهو ضعيف لانه لو صح التعويض عن حركة اليا لكان التعويض عن حركة الالف في نحو موسى وعيسى اولى لانها لا يظهر فيهما بحال واللازم منتف فالملزوم مثله ليس بشيء اذ ليس فيه شيء مما ذكر من باعث التعويض على انهما اسمان عجميان لا يقدر لهما اصل حتى يعوض التنوين عن الحركة على انه لا حركة للالف فكيف تعويض عن حركة على انها بالالف اخف منها بالتنوين كما قال الرضي لم يعوض التنوين من حركة اللام ولا من الالف في احوى وشبهه كما في جوار لانها بالالف اخف منها بالتنوين وجوار بالتنوين اخف منه باليا فما في الحواشي والشرح يشعر بان تعويض التنوين من الحركة جاز عند القائل بتقديم الاعلال على منع الصرف وقد عرفت انه جاز عند المبرد القائل بتقديم منع الصرف على الاعلال ايضا فان ثبت ذلك او ثبت رواية تقديم الاعلال من المبرد فحصر بعضه القائل بتعويض التنوين عن الحركة في المبرد مع قوله بتقديم المنع على ما في بعض الحواشي حيث قال قوله وذهب بعضهم الى انه بعد الاعلال يعني ان من جعله غير منصرف يجعل الاعلال مقدما على منع الصرف سواء كان التنوين عوضا عن اليا او الحركة لكن من قال ان التنوين عوض عن الحركة هو المبرد والمفهوم من كلام الرضي ان منع الصرف مقدم على الاعلال عنده ليس على ما ينبغي وان لم يثبت واحد من الامرين فما في حواشي المتوسط والشرح مشكل **قوله**

وفي لغة بعض العرب قال الرضي هي لغة قليلة خبيثة اختارها الكسائي وابن يزيد وعيسى بن عمرو **قوله** فلو تطرق اليهما التغير بجعلها معربا على ما هو المفهوم من سوق الكلام والمراد انه كان مطلقا فالملازمة ممنوعة على تقدير التقدير وان خص باللفظ فالملازمة مسلمة لكن لا يلزم منه كونهما مبنية لجواز كونهما معربة تقديرا كما قال السيد السند قدس سره في حواشي المتوسط لما كان الجزء الاخير من تابط شرا مشغولا بالاعراب المحكي للدلالة على القصة امتنع ظهور الاعراب فيه لفظا فصار اعرابه تقديريا

فيكون من المعربات التقديرية حقيقة لا من المبنيات لكن الحكاية تقتضي اعتبار التعدد في اجزاء الكلمة ظاهرا فلا يلاحظ معه ذلك كونها اسما واحدا فلا يحكم عليها بمنع الصرف ثم انه لو قال لانها محكية لئلا تدل على قصة غريبة لكان اولى لانطباقه على المذهبين ووجه الاحتراز على تقدير الاعراب ما عرفته آنفا الا ان الشارح قدس سره بنى على انها عند المصنف مبنية لكن الرضي صرح بخلافه ناقلا عنه حيث قال الجملة لا يوصف قبل العلمية لا بالاعراب ولا بالبناء لانهما من عوارض الكلم لا الكلام واما بعد التسمية فهي محكية اللفظ فلا يطلق عليها انها معربة في الفظ او مبنية وعلى هذا ايضا وجه الاحتراز ظ قوله كان على المصنف ان علم انهما مبنيان عند المصنف واما اذا كانا معربين عنده كما هو مذهب البعض ويرجحه عدم التقييد فلا ورود للسوال قوله كانه اكتفى اتى بكلمة الشك لان كون بناء المركب الذي تضمن الثاني منه حرفا مذكورا فيما بعد غير متيقن لاحتمال ان يكون المراد من قوله فان تضمن الثاني حرفا ما هو المتبادر منه وهو التضمن بالفعل فيخرج منه ما صار علما وكذا بناء المركب الذي كان الثاني منه صوتا غير مذكور فيما بعد تعيينا لان بناء الاصوات وان كان مذكورا فيما بعد فيحتمل ان يكون مبنيا بعد التركيب ايضا ويكون قوله والا اعرب الثاني مخصوصا بالبعض وان يكون معربا غير منصرف بعده ويكون قوله والاصح عمومه قال الالف والنون المعدود وان اشارة اي ان اللام للاشارة الى ما ذكر سابقا في تعداد الاسباب وهو الالف والنون الزائدتان اشعارا بان الشرط لا يخصصه بحيث يخرج ما ليس منه اذ بقوله فشرط العلمية لا يخرج ما كان علما ولم يكن النون فيه زائدة نحو حسان من الحسن بخلاف ساير الاسباب فان الشروط فيها تخصصه فلا احتياج فيها الى تلك الاشارة فان قيل الشرط الاول وان لم يكن مخصصة لكن الثاني مخصصة اذ فعلانة وفعلى مختصان بفعلان فيعلم منه زيادتهما فلا احتياج الى اشارة ايضا اليهما قلنا احتيج اليها دفعا لتوهم الاطلاق من الشرط الاول قبل الوصول الى الثاني قوله اما كونهما مزيدتين هذا قول الكوفيين قال ابن هشام في مغنيه قول النحاة امتنع نحو سكران من الصرف للصفة والزيادة ونحو عثمان للعلمية والزيادة مما اشتهر والصواب خلافه وانما هذا قول الكوفيين فاما البصريون فمذهبهم ان المانع الزيادة المشبهة لالف التانيث ولهذا قال الجرجاني ينبغي ان يعد موانع الصرف ثمانية لا تسعة وانما اشترطت العلمية في الاسم وزنة سكران في الصفة لان الشبه لا يقوم الا باحدهما ويلزم الكوفيين ان يمنعوا صرف عفريت علما فان اجابوا بان المعتبر انما هو زيادتان باعيانهما سالناهم عن علة الاختصاص فلا يجدون مصرفا عن التعليل بمشابهة الفي التانيث فيرجعون الى ما اعتبره البصريون هذا كلامه قوله واما مشابهتهما لالفي التانيث هذا مذهب البصريين والفرعية على هذا ان الالف والنون فرعان في التاثير لالفي التانيث وهذه الفرعية اعتبرها البصرية لما عرفت من دلالة كلام المغني عليه ولان الرضي قال والالف والنون فرع الفي التانيث كما يجي بعد او فرع ما يزيد عليه انتهى فالاول اشارة الى مذهب البصرية والثاني اشارة الى مذهب الكوفية وقوله كما يجي بعد اشارة الى ما ذكره في بحث الالف والنون وهو ان الالف والنون انما يوثران لمشابهتهما الف التانيث الممدودة من جهة امتناع دخول تاء التانيث عليهما معا ولفوات هذه الجهة يسقط الالف والنون عن التاثير وتشابهتهما بوجوه آخر ايضا فوائها نحو تساوي الصدرين منه نا فسكرى من سكران كحمرى من حمراء وكون الزائدين في نحو سكران مختصين بالمذكر كما ان الزائدين في نحو حمراء مختصان بالمونث وكون المونث في نحو سكران صيغة اخرى مخالفة للمذكر كما ان المذكر في نحو حمراء كذلك لان هذه الاوجه الثلثة موجودة في فعلان فعلى غير حاصلة في عمران وعثمان وعطفان ونحوها وتشابهتهما ايضا بوجهين آخرين لا يفيد من دون الامتناع من التاء وهما زيادة الالف والنون معا

كزيادة زائدي حمرا ء حاشكون الزائدان وول في الموضعين الفاقانه اجتمع الوجهان في ندمان وعريان مع انفرادهما فالاصل

على هذا هو الامتناع من تاء التانيث هذا كلامه وبهذا ظهر ان ما قال صاحب الغالي معترضا على قول اللباب وهذا ن الامران

يعني الف الالحاق والالف والنون المضارعتان لا يعدان سببين اصليين بل هما فرعا الفي التانيث من قوله هذا في الف الالحاق

واما في الالف والنون ففيه نظر لان النحويين ذكروا انه فرع على المزيد عليه كما ان التانيث فرع على التذكير فثبت فرعية من هذه

الجهة لكن ذكروا الوجه التقوية مضارعتهما لالفي التانيث لان فرعيته يتوقف على الشبه بخلاف ارطى فان فرعيته يتوقف على الشبه

ليس بشيء فاندفع ما قيل وح لا فرعية كما صرحوا مع انهم صرحوا ان غير المنصرف لاشتماله على علتين تتضمن فرعيتين فبين التقريرين

تناف هذا ثم ان البصريين بعد اتفاقهم على ان تاثير الالف والنون لاجل المشابهة اختلفوا فقال الاكثرون تحتاج الى سبب آخر

ولا تقوم بنفسها مقام سببين كالالف لنقصان المشبه عن المشبه به وذلك الآخر اما العلمية كعمران واما الصفة كما في سكران

وذهب بعضهم الى انها كالالف غير محتاجة الى سبب آخر فالعلمية عنده في نحو عمران ليست سببا بل شرط الالف والنون اذ بها

يمتنع عن زيادة التاء والوصف عنده في نحو سكران لاسبب لا شرط **قوله** والراجح هو القول الثاني لما عرفت ولان اشتراط انتفاء

فعلانة على القول الاول غير ظاهر لم كان وجه الرجحان ان الاول يتحقق في ندمانة ايضا مع انه منصرف وفيه ان المعتبر عدم الزيادة

وبعد لحوق التاء ليلحق بالاصل انتهى اقول وفيه بحث اذ لا معنى للالحاق بالاصل بعد زيادة التاء نعم كان له معنى لو كان الزيادة تحققا

بعد الاصلي وهو وهم **قوله** لوحظ معها صفة يدل على ان ملاحظة الذات اصل وملاحظة الوصف تبع وما ذكره في الوصف يدل على العكس

وهو الحق فكيف يصح المذكورة قلنا قد يراد بكلمة مع مجرد المصاحبة صرح به الشريف قدس سره في حواشي شرح المفتاح وهو المراد

اذ ليس المقصود التعريف بل ما يمتاز به الاسم عن الصفة فيكفيه مجرد المصاحبة بخلاف المذكور في الوصف فانه لتعريف واليه ليفيد

فائدة زائدة مقصودة في هذا المقام وهو ان الاسم المقابل للصفة قد يعتبر في مفهومه مع خصوصية الذات خصوصية الوصف ايضا كآلة وكتاب **قوله**

هو هذا المعنى بقرينة مقابلته للصفة **قوله** لا الاسم الشامل للاسم والصفة هذا المعنى هو الظاهر والمتبادر من الاسم في امثال هذه المواضع

فلذا احتاج الى نفيه واما المعاني الآخر فليس في هذا المقام وامثاله فلذا لم يحتج الى نفيه **قال** فشرطه العلمية قال الفاضل الهندي

يحتمل ان يكون الفاء يعني في قوله فشرطه في جواب اما المحذوفة قبل قوله الالف والنون وقال بعض الشارحين لها وانما احتاج الى

تقدير اما ولم يجعل جواب اذا الشرطية لان العامل في اذا الشرطية هو جوابه وما بعد الفاء الجزائية لا يعمل فيما قبلها الا اذا كانت زائدة كما

في فسبح بحمد ربك هذا كلامه وفيه بحث اما اولا فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا او نهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر

له نحو قوله تعالى وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فلا يتيم وزيدا فاضربت ولا زيدا فاضربته صرح به الرضي وما نحن فيه ليس كذلك فكيف

يتم تقديرها واما ثانيا فلان حصر العامل على الجواب ليس عند الكل بل عند الاكثرين وعند البعض العامل فيه هو الشرط فيجوز ان

يكون قوله فشرطه جواب اذا عند ذلك البعض فلا احتياج الى التوجيه الذي ذكره مع انه ليس بتمام قال الشيخ ابن الحاجب في الايضاح

شرح المفصل والعامل في اذا كانت شرطا مختلف فيه منهم من يقول شرطها ومنهم من يقول جوابها وهم الاكثرون في المنهل شرح الكافي

واما اذا فعاملها ما اشتمل عليه جوابها من فعل وشبهه هو قول الاكثرين والمحققون على ان عاملها شرطها وليست مضافة اليه فلا يرد

الاعتراض بان المضاف اليه لا يعمل في المضاف وقال الرضي واما العامل في اذا فالاكثرون على انه جزاؤه وقال بعضهم هو الشرط

۷۱

كما في متى واخواته ثم قال رد الاطلاق الفريقين والاولى ان نفصل ونقول ان تضمن اذا معنى الشرط فحكمه حكم اخواته من متى ونحوه وان لم تتضمن نحو اذا غربت الشمس جئتك بمعنى جئتك وقت غروب الشمس فالعامل هو الفعل الذى فى محل الجزاء دون الذى فى محل الشرط اذ هو مختص للظرف فعلى ما ذكره يتعين ان العامل فى اذا فى لفظ الكتاب هو الشرط اذ المراد بتضمن اذا معنى الشرط كونه للوقت المبهم كما ان المراد بعدم تضمنه معناه كونه للوقت المعين الا انه كثيرا ما يستعمل فى المبهم قال المص فى الايضاح شرح المفصل متى للوقت المبهم لانك تستعملها لما لا تحقق وقوعه كقولك متى جاء زيد ولا تقول متى طلعت الشمس واذا بالعكس وان كانت اذا قد استعملت كثيرا فى المبهم هذا وبالجملة انكان اذا للشرط فالعامل فيه الشرط وان لم يكن فالغالب انه مانعة من العمل صرح به الرضى حيث قال ولما كثر دخول معنى الشرط فى اذا وخروجه عن اصله عن الوقت المعين جاز استعماله وان لم يكن فيه معنى الشرط استعمال اذا المتضمنة معنى ان وذلك لمجيء جملتين بعده على طريق الشرط والجزاء وان لم يكونا شرطا وجزاء وانما رتبت الجملتان ترتيب الشرط والجزاء ليدل الترتب على لزوم مضمون الجملة الثانية لمضمون الجملة الاولى لزوم الجزاء للشرط فلتحصيل هذا الغرض عمل فى اذا جزاؤه مع كونه بعد حرف لا يعمل ما بعده فيما قبله كالفاء فى فسبح وان فى قولك اذا جئتنى فانك مكرم ولام الابتداء فى قوله تعـ اذا ما مت لسوف اخرج حيا فان قلت ما العامل فى اذا بعد تقديرا ما قلنا هو الجواب فان قلت ما بعد الفاء الجزائية كيف يعمل فيما قبلها قلنا لا ما خاصية فى الفاء لا نع على ان الفاء انما يمنع اذا كانت فى موضعه وهو صدر الجزاء واما اذا غيرت عنه فلا يمنع وقد غيرت عن الصدر لئلا يقع فى الابتداء هذا ولعل ما فى الحواشى على طريق الاكثرين والاحتمال الآخر المشار اليه فيها اشارة الى ما ذهب اليه البعض **قوله** باعتبار انهما سبب واحد فان نظر الى اتحادهما افراد الضمير وان نظر الى ذاتيهما ثنى ففى قوله انكانا نظرا الى ذاتيهما وكان النظر الى كونهما سببا اينه جائزا واما قوله فشرطه فالاولى فيه اعتبار كونهما سببا لان الشرط صار داعيا اليه بعد ما كان المقام باعثا ويحتمل الاحتمال الثانى **قوله** او شرط ذلك الاسم احتمال بعيد مخالف السياق والسباق **قوله** تحقيقا للزوم زيادتها اذ باللزوم يصير الزيادة قوية فتوثر والعلية وان كانت وضعا ثانيا لا يجعل الزيادتين من نفس الكلمة بمعنى انهما صارتا اصليتين حتى ينافى كونهما زائدتين بل بمعنى انهما صارتا كالتى من اصول الكلمة فى اللزوم وعدم الانفكاك وهذا ناظر الى القول الاول او يمتنع دخول التاء هذا ناظر الى القول الثانى **قوله** كعمران جاء فى الاسم حركات الفاء فى الصفة لم يجئ مكسور الفاء ومضموم الفاء ويكون مونثه بالتاء البتة فيكون منصرفا قطعا كالعريان مونثه عريانة فما يتصور عدم دخول التاء فى مونثه هو فعلان بفتح الفاء لا غير ولا يبعد ان يقال قوله فانتفاء فعلانة اشارة الى ذلك فى المنهل قد جمع الامام جمال الدين ابن مالك ما جاء فعلان ومونثه فعلانة فى قوله اجز فعلى لفعلانا اذا استثنيت حبلانا ودجنانا وسخنانا وسيفانا وضحيانا وصوحانا وعلانا وقشوانا ومصانا وموتانا وندمانا واتبعهن نصرانا وقد وجد لفظان نظم ذلك الشيخ بدر الدين ابن قاسم فقال مذيلا لتلك الابيات وزد فيهن خمصانا على لغة واليانا ثم فيه الحبلان بحاء مهملة وموحدة العظيم البطن وقيل الممتلى غيظا والدجنان بدال مهملة وجيم اليوم المظلم والسخنان بسين مهملة وخاء معجمة اليوم الحار والسيفان الرجل الطويل الممسوق كانه من السيف والضحيان بضاد معجمة وحاء مهملة ومثناة تحتية اليوم الذى لا غيم فيه والصوحان بصاد وحاء مهملتين البعير اليابس الظهر والعلان بعين مهملة الرجل الكثير النسيان وقيل الحقير والقشوان بقاف وشين معجمة الرقيق الساقين والمصان بميم وصاد مهملة اللئيم والموتان البليد الميت القلب والندمان المنادم والنصران واحد النصارى **قال** او كانا فى صفة اشار بتقدير كان الى انه من عطف الشرط والجزاء وليس

من عطف على معمولى عاملين مختلفين لانه ليس مما جوزوه هذا على تقدير كون كلمة فى مذكورا مع صفة واما اذا لم يكن مذكورا على ما عليه
بعض النسخ فمن عطف على معمولى عاملين مختلفين لانه من قبيل ما جوز **قوله** فانتفاء فعلانة ظ فى ان المراد ان لا يكون مؤنث
الصفة بالتاء الا انه يحتمل الخصوص فسره الشارح قدس سره وفعاله بقوله يعنى امتناع دخول تاء التانيث عليه اى على الالف والنون
او على الصفة لانه بمعنى الوصف سواء كان بفتح الفاء او ضمها وقيل انتفاء فعلانة تفيد بظاهره عدم دخول تاء التانيث عليه فيلزم عدم
انصراف عريان وانصراف عريانة فسره بامتناع دخول تاء التانيث عليه تفسير الاعم بالاخص بقرينة قوله وقيل وجود فعلى فانه
يدل على ان المراد انتفاء فعلانة فى مؤنثه لا فى نفس كلمة فيه الالف والنون انتهى وفيه ان الضمير المجرور فى لمفاده والظاهر انه كان الى
فعلان بفتح الفاء فتفسير الشارح قدس سره ليس بصريح فى رده اذ الضمير فى عبارته ليس متعين الرجوع الى ما شمله وغيره والظاهر
الى الالف والنون فاستلزام ذلك عدم انصراف عريان تم على ان تفسير الشارح قدس سره لا يدفعه اذ المراد من الضمير المجرور فى عبارته
ايضا الالف والنون والظاهر ان المراد نفس كلمة فيه الالف والنون والظاهر ان المراد المذكر فكونه ظاهرا بل مستفادا من انتفاء فعلانة
تم على ان المشهور ان التانيث طار على التذكير فالاستلزام تم **قوله** لانه متى كان مؤنثه فعلى يشير الى ان المقصود من هذا الشرط انتفاء
انتفاء فعلانة لكن يخدشه انه اذا كان المقصود من هذا الشرط انتفاء فعلانة ايضا ينبغى ان يمنع رحمان عند هذا القائل لحصول ما هو المقصود
وهو انتفاء فعلانة الا ان يقال المقصود وعنده انتفاؤه بناء على الدليل وهو وجود فعلى اذ كل ما جاء منه فعلى لم يجئ منه فعلانة فى اكثر لغات
العرب لا انتفاؤه مطلقا وبعض بنى اسد يقولون فى كل فعلان جاء منه فعلى فعلانة ايضا نحو غضبانة وسكرانة فيصرفون كذا فى الرضى
كما فى المفصل ان بنى اسد قاطبة يصرفون ويقولون فى مؤنثه سكرانة ليس على ما ينبغى **قوله** فى انه منصرف او غير منصرف ظاهره لا
يوافق المقصود اذ الاختلاف فى احد الامرين لا فى المفهوم المردد وتحقيقه ان المعنى فى انه منصرف او غير منصرف الخ دفع هذا التردد
وقيل يعنى اختلف فى هذين الامرين فان اخذ محل النزاع انصرافه فقد اختلف فيه وان اخذ عدم انصرافه فكذلك اختلف فيه
ووقع فى الخاطر الفاتر ان المعنى اختلف فى رحمن فى وقت تفتيش انه منصرف او غير منصرف وعلى هذا يكون فى انه ظرفا للاختلاف
وعلى الاولين بدلا من رحمن **قال** دون سكران حال من رحمن اى من اجل الاختلاف فى الشرط اختلف فى رحمن متجاوزا
عن سكران وندمان فالاختلاف فى الشرط سبب للاختلاف فى البعض والاتفاق فى البعض ولو لم يكن الشرط مختلفا بل متحدا
لكان اتفاقا فى الكل فاندفع ما قيل ان الاختلاف فى الشرط لا يكون منشأ عدم الاختلاف فى سكران لانه على تقدير الاتفاق
ايضا يثبت عدم انصراف سكران وانصراف ندمان **قال** وزن الفعل قد شاع ارادة الصيغة من الوزن وهو المراد
يؤيده قوله كشمر وقوله او يكون فى اوله زيادة لا كيفية تحدث فى الحروف والاضافة من قبيل اضافة العام الى الخاص على ما فى
الحواشى الهندية فاندفع ما قيل عليه ان العام انما هو الموزون لا الوزن اذ العام لا بد وان يصدق على الخاص ويصح حمله عليه والوزن
بالنسبة الى الفعل ليس كذلك الا انه لما كان المتبادر من الاضافة وزن له زيادة تعلق بالفعل بالاختصاص او الغلبة فيلزم ذكر الشرط
فسره الشارح قدس سره على وجه يصح به ذكر الشرط مفيدا وعلى وجه يعلم منه كون وزن الفعل صفة للاسم على قياس سائر الاسباب فهو مفهوم
من المقام لا تفسير للوزن فاندفع ما قيل فى تفسير وزن الفعل بكون الاسم على هذا آه نظر لان الوزن ليس بصدد الا كيفية
يحدث فى حروف الفعل ولا ضرورة ولا داعى الى حمله على هذا المعنى وقيل يجوز ان يكون الاضافة للاختصاص ويفيد الجز

من حيث انه يفيد ان الشرط احد الامرين اما الاختصاص الحقيقي او الحكمي الحاصل بالنسبة المبنية على الدليل وهو وجود زيادة تكثر زيادة الفعل وهذا التعميم لا يستفاد من الاضافة ولا يخلو عن مناقشة **قوله** على وزن يعد من اوزان الفعل والعد كما يكون بالاختصاص والغلبة يكون بالجر والوجود فيه مع وجوده في غيره فيكون عد الوزن المشترك من اوزان الفعل مشعرا بمزيد اختصاص له بالفعل ثم فلا يكون التعميم قاصرا **قال** ان يختص بالفعل يعني انه لما كان المتعارف في الاستعمال والغالب في الاختصاص في لفظ التخصيص والاختصاص والمخصوص ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة وكان الحمل على هذا المعنى غير صحيح اشار بقوله يعني الى ان التخصيص في المتن مستعمل على ما هو الاصل فيه وهو ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة واشار الى دفع ما يتوجه على هذا المعنى من انه فكيف توجد في الاسم بقوله الا منقولا من الفعل وفي نسخة به والضمير الى الوزن على ما هو المتعارف والشائع ويجوز ان يرجع الى الفعل ليكون موافقا للنسخة الاولى وان كانت على خلاف المتعارف **قال** ولا يوجد في الاسم العربي يشير الى ان الاختصاص اضافي بالقياس الى الاسماء العربية فلا يضر وجود هذا الوزن في الاسماء العجمية **قال** كشمر بشين معجمة لما كان في الواقع علما لفرس ربطه بقوله لا يوجد في الاسم الا منقولا من الفعل ربطا لطيفا وجعله مثالا له ولذا قيده بقوله على صيغة الفعل الماضي المعلوم والماضي للتفعيل معلوما ومجهولا لا يصلح مثالا للاختصاص وقدمه على ضرب وان كان ثلاثيا لانه صيغة معلوم وللمعلوم شرافة على المجهول ولانه من الخواص معلوما ومجهولا بخلاف ضرب اذ معلومه ليس من الخواص فما قيل يؤيد كونه علما تقديمه على ضرب مع كونه ثلاثيا مجردا لا يخلو عن مناقشة **قوله** فانه نقل من هذه الصيغة الاولى نقل من الفعلية الى الاسمية وجعل علما **قوله** وكذلك بذر بموحدة وذال معجمة من بذر بمعنى اسرف **قوله** لماء اي اسم لماء كذا في الرضي وبعض شروح اللباب في المفصل بذر بموحدة وذال معجمة اسم ماء قال شاعر سقى الله امواها عرفت مكانها جرابا وملكوما وبذر والغمر وهذه كلها آبار مكة كذا في الصحاح وفيه ان البيت ان كان استشهادا على انه اسم ماء على ان جرابا وغيره بيان لامواها فقوله هذه آبار مكة ينافيه وان كان استشهادا على انه اسم البئر على ان جرابا واخواته بيان لقوله مكانها فقوله او لا اسم ماء لا يناسبه ثم فيه جرابا بالجيم كغراب وملكوما كمضروب والغمر بغين معجمة كفلس **قوله** وعثر بثا مثلثة فوقية **قوله** وخضم بخاء وضاد معجمتين **قوله** لرجل في المفصل قال الجوهري وهو اسم لعنبوس بن عمرو بن تميم وقد غلب على القبيلة يزعمون انهم انما سموا بذلك لكثرة الخضم وهو المضغ **قوله** علما لموضع بالشام في المفصل وقيل انه بيت المقدس **قوله** على البناء للمفعول وهو من خواص الافعال لم يجئ في الاسماء ودئل اسم قبيلة من الاعلام المنقولة من الفعل لانه اسم لابي الاسود الدئلي وان سلم انه اسم لدويبة شبيهة بابن عرس منقول من الفعل المجهول وهو قولهم دئل فيه اسرع من الدألان وهو مشي فيه سرعة فان العرب قد تنقل الفعل الى اسماء الاجناس وان كان قليلا لقوله عليه الصلوة والسلام ان الله تعالى نهاكم عن قيل وقال ولقولهم تنبت ومتوط لطائرين وان سلمنا انه ليس بمنقول قلنا انه شاذ في الرضي ان صح ما نقل ان وعل لغة في الوعل ووئم بمعنى الاست فشاذ في الجار البروي وئم للاست ووعل لغة في الوعل من الاجناس المنقولة من الافعال **قوله** غير مختص بالفعل المقصود بالتمثيل المختص ومنه ظهر ان قوله ولم يذهب ليس جوابا ثانيا للتعقيد اذ لو ذهب اليه الجمهور لما صح تمثيله به في هذا المقام بل جملة مستأنفة جواب لما يقال هذا الوزن المشترك غير الغالب يجب ان لو عند البعض ام لا **قوله** اي منع صرفه اي ضرب المعلوم الذي ليس بمختص بل غالب **قوله** الا بعض النحاة وهو يونس وعيسى بن عمر فالاول اعتبره مطلقا فمنع الصرف في نحو جبل وعضد وكتف وجعفر وحاتم اعلاما والثاني بشرط كونه منقولا من الفعل كذا في الرضي وكثير

من الحواشي ووقع في الحواشي الهندية لو سمي بحو ضرب ودحرج منه وفا ينصرف وهو اختيار الخليل ويونس وابي عمرو وغيره من النحاة
وزعم عيسى انه لا ينصرف **قوله** او يكون دخل في الشرط الاول كل ما هو مختص سواء وجد في اوله زيادة كزيادته او لا ودحرج منه ما ليس
بمختص لكن البعض منه وجد غير منصرف للوزن وسبب آخر نحو احمر فالجمهور قال لا دخاله ويغلب زاعمين ان وزن افعل غالب الافعال
والمص قال منكر الما ذكروه او يكون في اوله زيادة كزيادته مسيجا بان هذه الزيادات لاطراد زيادتها في اول الفعل صارت
اشد اختصاصا به فيضاف الوزن الى الفعل وان لم يكن غالبا فيه فنظر ان قوله غير مختص وقع مجزوا وان او لمنع الخلو دون الجمع واليه يشير
قوله غير قابل للتاء والمحتاج اليه غير المختص لا المختص وان حمل كلام المص على الغلبة وان المراد بالغلبة عنده الغلبة المبنية على الدليل وهو
وجود زيادة في اوله كزيادة الفعل لاستلطاعلى ما في الحواشي الهندية ليس على ما ينبغي قال الرضي والذي حمل المص على مخالفتهم شيئان
احدهما انه راى فاعل في الافعال اغلب ولو سميت بخاتم لا نصرف اتفاقا ولو كان الغلبة في الافعال معتبرة لم ينصرف والدليل
على غلبته في الافعال ان باب المفاعلة اكثر من ان يحصى والماضي منه فاعل وفاعل الاسمي اقل قليل كخاتم وعالم وساسم والثاني
انه راى ان نحو احمد واحمر لا ينصرف وعنده ان هذا الوزن في الاسم اكثر منه في افعل قال لان كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجيئ منه افعل التفضيل
ومنها يجيئ افعل فعلا كاحمر واعور وكلاهما اسمان واما افعل الفعلي فلم يجيئ منه الا ماضيا للافعال من بعض الافعال الثلاثية كاحج
واذهب لا من كلها فلم يسمع نحو اقتل وانصر ويجيئ افعل ماضيا من غير ما جاء فيه فعل ثلاثي قليلا كاسحم واجم واقمر ويقابله في الاسماء من غير
الفعل الثلاثي ايضا في القلة نحو ابدع وافكل وارنب انظر من كلام المص انه يثبت الغلبة باعتبار الانواع والافراد جميعا اما الاول
فلانه اثبت ان افعل نوعان من الاسم ومن الفعل نوع واحد والنوع الآخر الغير المبني على الثلاثي قليل يعارضه ما جاء من الاسم غير
مبني على ثلاثي واما الثاني فلانه حكم بان افعل التفضيل يجيئ من جميع الافعال الثلاثية غير الالوان والعيوب ومنها يجيئ افعل الصفة
فيكون افعل اسما اكثر افرادا من افعل فعلا ايضا ويرد عليه ان قوله كل فعل ثلاثي ليس من الالوان والعيوب يجيئ منه افعل التفضيل
ليس على الاطلاق كيف وهو لا يبنى من الافعال الناقصة ولا من فعل لازم للنفي ولا من فعل غير منصرف ولا من فعل لا يكون قابلا
للقلة والكثرة تم الرضي ، ويرد عليه حيث قال وللقائل ان يقول على قوله افعل الفعلي لم يجيئ من جميع الافعال الثلاثية بل جاء على ما اخترت
انت من مذهب البصريين ان افعل التعجب فعل ومن كل ما يجيئ منه افعل التفضيل الاسمي يجيئ افعل التعجب الفعلي والذي جاء في فعل
يفعل مفتوحي العين وفي فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من حكاية النفس في المضارع نحو اذهب واحمد يزيد
على افعل فعلا اذ لا يجيئ من غير باب فعل يفعل الا قليلا كاشيب هذا كلامه فعلى هذا افعل التفضيل يعارضه افعل التعجب وافعل الصفة
يعارضه افعل المتكلم بل يزيد عليه اذ افعل الصفة لا يجيئ الا من فعل مكسور العين في الماضي المفتوح في المضارع وافعل المتكلم يجيئ
منه ومن مفتوحي العين ثم ما يجيئ افعل الصفة من غير باب فعل فهو قليل ملحق بالعدم لا يعارض شيئا ولو سلم فافعل المتكلم من باب
آخر يعارضه ويبقى افعل ماضيا سالما من المعارضة هذا ويرد على الرضي ان قوله ومن كل ما يجيئ منه افعل التفضيل يجيئ افعل التعجب
ليس على الاطلاق كيف اسم التفضيل يبنى مما ليس بمستمر وافعل التعجب لا يبنى منه بل مما حصل في الماضي واستمر كما صرح به نفسه في
بحث فعل التعجب **قوله** اي في اول وزن الفعل آه هذا الترديد مجرد بيان لمرجع الضمير اذ المراد على التقدير الاول ايضا وزن الفعل
الذي في الاسم لقوله زيادة كزيادته فمآل التقديرين واحد **قوله** اي زيادة حرف تقدير للمضاف اليه المعوض عنه التنوين

فی المضاف و قوله او حرف زائد تقدیر للموصوف وجعل المصدر بمعنی الفاعل صفة له وعلی التقدیرین تشکل الظرفیة اذ لیس
فی اول احمر مثلا وهو الهمزة زیادة حرف ولا حرف زائد والجواب ما ذکره الفاضل الهندی من ان بینهما عموما وخصوصا من وجه
والاعم یصلح ظرفا للاخص واما ما قیل علی الاول مع نقطة فی لان الصفة تنسب الی موصوفها بعینه ففیه ان ما هو صفة لیس
بمنسوب الی الموصوف وما هو منسوب لیس بصفة نعم لو لم یقدر المضاف الیه وقیل فی اوله صفة الزیادة کما قال به الفاضل الهندی
لاستقام ولا حاجة الی جعل فی بمعنی اللام کما قال به بعض الافاضل معللا بان صفة الزیادة لیس بظروف للاول بل قائم به اذ الصفات
تنسب الی موصوفها بعینها کالاعراض الی محالها و فی جعل ما ذکره الشارح قدس سره اولا راجعا الیه تکلف بارد وما ذکره الفاضل
الهندی فی الاجوبة من قوله او یراد اول حروفه الاصول ففیه ان زیادة الحرف لیس فی اول حرف من حروف اصول وزن
الفعل کالهمزة من احمر مثلا فالشبهة باقیة بحالها الا ان یقال فی بمعنی علی کما ذکره بعض الشارحین لها وما قیل الاول من تقدیری الشارح
بناء علی ظاهر العبارة والثانی بناء علی المقصود لان اول الوزن حرفا بصفة الزیادة لا نفس الزیادة الا ان یقال اذا کانت الزیادة
فی اوله یکون الحرف ایضا فی اوله اذ الحرف لا ینفک عنه فلیس بموجه وان کان من وجه فتامل قوله من حروف اتین ولا دلالة
لها علی المعانی بل الدال ... الصیغة علی ما صرح به الشریف قدس سره فی حواشی الرضی ولو سلمت فمقیدة علی الدخول علی الماضی
ولو سلم فالمراد اشباهها المتحدة بالنوع معها قوله ای حال کون وزن الفعل او ما کان علی وزن الفعل اشارة الی ان قوله
غیر قابل حال من المضاف الیه وهو الضمیر فی اوله قوله ولم یجعله حالا من قوله وزن الفعل شرطه لانه یوجب التعقید اللفظی واشتراط
وزن الفعل مطلقا به مع انه لیس کذلک فاندفع ما قیل یحتمل ان یکون حالا من الفعل فی قوله وزن الفعل شرطه لانه من جملة موانع الصرف فهو فاعل
معنی ولا من قوله زیادة لان جواز الحال من اسم کان مختلف فیه وایضا لا یخلو عن ارتکاب تجوز لانه ان غیر قابل بغیر قابل لان
یکون حالا من زیادة لتذکیره وما قیل المصدر یذکر ویؤنث فهو اذا لم یکن مع التاء والتاویل بان مع الفعل عند الفعل لا مطلقا
لانا نقول التاویل نکتة بعد تذکیر الفعل انه مجرد لا علی ذلک قول السید السند قدس سره العزیز فی شرح المفتاح فی بحث القصر فاعل
ناسب مصدر مضاعف بتاویل ان یضاعف قوله لاختصاصهما بالاسم مع صیرورتهما بمنزلة الحرف الاخیر منه حتی اجری
الاعراب علیه بخلاف الالف واللام فانها وان کانت مختصة بالاسم لکن لم یصیر جزءا من الاسم فلم یخرج الاسم بدخولها عن وزن الفعل هذا
والمراد من القبول الامکان الوقوعی الذی لا یبقی فیه شائبة امتناع الغیر لا الامکان الذاتی فاندفع ما قیل الخروج علی تقدیر لحوق التاء
لا علی تقدیر قبولها والکلام فیه لا یقال لا حاجة لخروج الوزن بهذه التاء عن وزن الفعل لا حاجة الی القید لان الکلام فی وزن الفعل لانا نقول
قید به لیحکم علی یعمل وارمل بالحاقه التاء فی المؤنث بالانصراف ولو لم یقید به لتوهم ان یعمل غیر منصرف ویعملة منصرفة قوله قیاسا بالاعتبار
الذی یمتنع من الصرف او قیل یکفی تقیید عدم القبول بکونه قیاسا اذ الفرق بین مذکر الاسم ومؤنثه بالتاء خلاف القیاس ونادر وانما
القیاس الفرق بالصیغة صرح به الرضی فی بحث الجمع الصحیح بهذا اللفظ قال الرضی فی ذلک الغالب فی الصفات ان یفرق بین مذکرها
ومؤنثها بالتاء والغالب فی الاسماء الجوامد ان یفرق بین مذکرها ومؤنثها بوضع صیغة مخصوصة لکل منهما کعیر واتان وقد جاء العکس
ایضا فی کلیهما کاحمر وحمراء والافضل والفضلی وسکران وسکری وکامرء وامرأة هذا کلامه ولیس فیه تصریح بکون الفرق بالتاء الا
خلاف القیاس بل حکم بان الفرق بالصیغة فی الصفات ایضا غیر غالب مع انه لیس خلاف القیاس وایضا قال المصنف فی الشافیة

وافعل للتعدية غالبا وفعل للتكثير غالبا مع ان المعاني التي غير بها ليس خلاف القياس ثم الغلبة يستلزم كون خلافها قليلا اذ القلة لا يستلزم خلاف القياس وايضا الحكم بالغلبة في كلامه ليس في مطلق الاسماء بل في اسماء الجوامد واسود ليس منها **قوله** بالاعتبار الذي اي غير قابل للتاء باعتبار ذات السبب الذي امتنع اي قرب من الامتناع وزن الفعل او ماكان على وزن الفعل لاجله اي لاجل ذلك السبب اذ لا يمتنع حقيقته لمجرد ذلك السبب الذي شرط عدم قبول التاء باعتباره بل لابد من اعتبار وزن الفعل ايضا فعدم القبول مقيد باعتبار ذات السبب لا باعتبار السبب من حيث هو حتى يرد ان امتناع الصرف انما يعلم من تحقق الشروط والعلل في الاسماء فلابد ان يعلم تحقق الشروط من امتناع الصرف ثم ان القيد ان كان قيد النفي فعدم القبول باعتبار ذات الوصف ثابت لاسود وان كان باعتبار لا باعتباره بل باعتبار آخر منتفيا عنه وانتفاء المطلق بهذا المعنى لا يستلزم انتفاء المقيد حتى يتوجه على هذا التقدير يشكل بجواسود لان المطلق اعني عدم القبول منتف فينتفي المقيد بهذا القيد وان كان قيد المنفي فالقبول المقيد باعتبار ذات السبب منتف عن اسود وثابت ليعمل حيث قبل التاء باعتبار ذات الوصف الذي تحرز ان يمتنع لاجله فلا يرد ما قيل يشكل على هذا التقدير بخو يعمل لان القبول بهذا الاعتبار منتف لان الاعتبار منتف لانتفاء منع الصرف وكذا اولى في قوله تعالى اولى لك فاولى علما للوعيد اي الشر القريب غير منصرف للعلمية ووزن الفعل لانه لا يقبل التاء باعتبار العلمية بل باعتبار آخر قال الرضي والدليل على انه ليس بافعل تفضيل ولا افعل فعلا ما حكى ابو زيد من قولهم اولاة الآن اذا اوعدوا فدخول تاء التانيث دال على انه ليس افعل التفضيل ولا افعل فعلا بل هو مثل ارمل وارملة واولاة ايضا علم وقبوله التاء لا يضر الوزن لان ذلك في علم آخر فهو كالو سميت بارمل وارملة فكلاهما ممتنعان من الصرف اذ كل علم موضوع وضعا مستانفا هذا كلامه وكذا اربع اذا جعل علما غير منصرف للعلمية ووزن الفعل حيث لا يقبل التاء باعتبار العلمية بل باعتبار آخر فهو حين العلمية لا يقبل التاء اصلا فضلا عن ان يكون القبول غير قياسي حتى يحتاج الى التقييد بقوله قياسا فظهران اربعا بعد التسمية غير وارد على المص على تقدير عدم التقييد بقوله قياسا **قوله** فان لحوق التاء للتذكير اي لحوق التاء في اربعة واخواتها لاجل ان مميزها مذكر فمنشأ اللحوق هو تذكير المميز فلا يكون قياسا في التاء ان يكون لحوقه لاجل التانيث ثم المميز من الثلثة الى عشرة يكون مجموعا يلحق التاء بها اذا كان المميز مذكرا ويترك اذا كان مونثا والتذكير والتانيث ليس باعتبار لفظ الجمع بل باعتبار الواحد فان الواحد مذكرا يوتى بالتاء وان كان لفظ الجمع مونثا نحو ثلثة حمامات وان كان الواحد مونثا يترك وان كان لفظ الجمع مذكرا نحو سبع ليال هذا وما ذكره الشيخ قدس سره في بحث اسماء العدد وصريح في ان لحوق التاء لاجل التانيث حيث قال وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء لجماعة المذكر اعتبار التانيث الجماعة وثلث الى عشر بدونها للجمع المونث فرقا بين المذكر والمونث ولم تعكس الامر بالعكس لكون المذكر اسبق ويمكن ان يقال انه غير قياس ظاهرا اي من حيث ظاهر اللفظ وقياس باطنا من حيث المعنى والتاويل بالجماعة ويرد عليه ان التاويل بالجماعة غير لازم في الجمع بل يجوز ان يأول بالجمع والتانيث في هذه الاعداد واجب عند تذكير المعدود وقال الرضي في وجه تانيث الثلثة الى العشرة عند تذكير المعدود والاقرب عندي ان يقال ان ما فوق الاثنين من العدد موضوع على التانيث في اصل وضعه واعني بالاصل وضعه ان يعبر به عن مطلق العدد نحو ستة ضعف ثلثة واربعة نصف ثمانية قبل ان يستعمل بمعنى المعدود كما في جاءني ثلثة رجال فلا يقال في مطلق العدد ست ضعف ثلث وانما وضع على التانيث في الاصل لان كل جمع انما يصير مونثا بسبب كونه على عدد

فوق الاثنين فاذا صار المذكر في نحو رجال مونثا بسبب عروض هذا العرض فتانيث العرض في لفظه اولى ثم انه غلب على الفاظ العدد والتعبير بها عن المعدود فطرأ عليها اذن معنى الوصف الذي هو معنى الاسماء المشتقة اذ صار بمعنى رجال ثلثة رجال معدودة بهذا العدد لكنه مع غلبة الوصف عليها كان استعمالها غير تابعة لموصوفها اغلب فاستعمال نحو ثلثة رجال اغلب من استعمال رجال ثلثة فلما ثبت الوصف في الفاظ العدد وجرت تابعة لالفاظ المعدود وان كثر نحو رجال ثلثة واذا لم تجر على الموصوف اتي بما كان موصوفا بعدها اما مضافا اليه نحو ثلثة رجال واما بمن نحو ثلثة من الرجال جاز اجراؤها مجرى الصفات المشتقة في الفرق بين المذكر والمونث بالتا فبقيت الاعداد واذا كانت صفة لجمع المذكر على تانيثها الموضوعة هي عليه وذلك من الثلثة الى العشرة لكونها صفة الجمع والجمع مونث فلو اثبتوا التا فيها مع الجمعين لم يتعين ما قصدوه من اجرائه مجرى الصفات المشتقة فاسقطوها مع جمع المونث لان تانيثه خفي فكانه مذكر بالنسبة الى تانيث جمع المذكر وانما قلت ذلك لان تانيث جمع المونث المعتبر هو العارض بسبب الجمعية كتانيث جمع المذكر لا الذي كان قبلها بدليل انه لو كان الاصل معتبرا لم يجز في السعة قال نسوة فكما ازال التانيث العارض التذكير الاصلي في رجال واما لم ازال التانيث الاصلي ايضا في نسوة لكن هذا الطاري ظاهر مشهور في رجال خفي في نسوة لان الشيء لا ينفعل عن مثله انفعاله عن ضده فصار نسوة كانه مذكر لخفاء تانيثه فقيل رجال ثلثة ونسوة ثلث فصارت التا كانت في الاصل التانيث لمجرد العدد ولتانيث المعدود وانتهى كلامه وبهذا ظهر فساد ما قيل من ان المراد عدم قبول التا باعتبار اصل الوضع ولذلك امتنع اسود مع قولهم للحية الانثى اسودة والاعداد لا يقبل التا باعتبار الوضع العددي بل بعده وظهر ايضا ان ما قيل المراد عدم قبول تا التانيث والتا في اربعة للمذكر ليس بشيء وظهر ايضا ان ما قيل ان التا في اربعة ليست طارية على اربع لان اربعة للمذكر وارباع للمونث والمذكر مقدم في الرتبة ليس على ما ينبغي وظهر ايضا ان انصراف نحو اربع كانه منسوب الى عروض الوصفية يجوز ان يكون منسوبا الى فوات شرط وزن الفعل وهو عدم قبول التا فتدبر **قوله** اي من اجل اشتراط عدم قبول التا لا يخفى ان عدم قبول التا قيد للزيادة ومعتبر فيه وليس معتبرا على الاستقلال فالتفريع عليه تفريع على المقيد من حيث هو اذ لا يتصور وجوده بدون المقيد فاندفع ما قيل لا يخفى ان امتناع احمر متفرع على مجموع الشرطين فما بال يعتبر الاشارة المفهومة من كلمة ثم الى المجموع على معنى عدم قبول الزيادة التا **قوله** امتنع احمر فرع امتناع لفظ فيه وصف اصلي على اشتراط الزيادة بعدم القبول وهو في الحقيقة جعل وجود الزيادة بشرط علة الامتناع لفظ فيه وصف اصلي لما جعل وجود الشرط علة للمشروط حتى يرد عليه ان وجود الشرط لا يستلزم وجود المشروط ويحتاج الى تكلف في الجواب **قوله** اي كل اسم جعل ما موصوفة فاحتاج الى تقدير كل ليكون القاعدة كلية على ما هو الملائم في القواعد ولو جعلها موصولة لما احتاج الى التقدير لافادة العموم والاستغراق **قوله** باسبابية المتفقة مع الوزن سواء كان الاسم قبل العلمية غير منصرف كاحمر او لا كيزيد وشكر ومع العدل في اسم يوضع الاعلام كعمر واما مع عدل كان قبل العلمية غير منصرف نحو مثنى وثلث فالاخفش وابو علي واكثر النحاة يصرفونه لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل ببطلان معنى العدد وذهب الجرمي وابن باشاذ الى منع صرفه اعتبارا للعدل الاصلي مع العلمية وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولا تنافي بين العدل والعلمية بدليل عمر واما اخر جمع اذا العلمية وضع آخر وقول سيبويه اقرب لان العدل امر لفظي وبالعلمية لم تتغير اللفظ هذا كلام الرضي اقول انظر ان قوله وقول سيبويه اقرب آه لغوية لاعتبار سيبويه العدل في آخر

وجمع وتضعيف لقول الاخفش والكوفيين بان عدلهما لفظي غير مبني على المعنى فلا ينافيه كون العلمية وضعا آخر بخلاف عدل احاد

واخواته فانه والحاصل عبارة من اللفظ الا ان اعتباره مبني على المعنى فيزول بزواله كما اشار اليه بقوله وزوال العدل لا لاعتبار العدد

في نحو مثنى وثلث لانه مذكور في جنب اخر وجمع لا في جنبهما ولانه ذكر اعتبار العدل عند سيبويه في اخر وجمع لا في مثنى وثلث بل ذكر اعتبار

العدل فيهما عند الجرمي وابن باشاذ وقال وهو قياس قول سيبويه في احمر المنكر بعد العلمية ولان قوله وزوال العدل ببطلان

معنى العدد ويشعر بان منشأ العدل فيهما المعنى حتى زال بزواله وليس لفظيا فقط فكيف توجه بقوله لان العدل امر لفظي ومما يؤيد ما ذكرنا

قول صاحب اللباب وانصرف احاد ونحوه كثلاث ومثلث حال كونه علما عند اكثر النحاة لزوال الوصف بالعلمية وزوال العدل بطلان

معنى العدد وقال الجزولي انه غير منصرف لاعتبار العدل الوصفي مع العلمية واما نحو اخر وجمع علما فمنصرف عند الاخفش والكوفيين

قياسا على احاد واخواته وعند سيبويه غير منصرف اعتبارا بالعدل الاصلي فان عدله باعتبار حكم في اللفظ فلا يبعد ان يقدر ذلك مع العلمية

بخلاف عدل نحو احاد فانه باعتباره في مسماه فنظر ان ما في بعض الحواشي من ان نحو مثنى وثلاث علما غير منصرف عند البعض اعتبارا

للعدل الاصلي واليه مال الشيخ الرضي قائلا ان العدل امر لفظي وهو باق ليس على ما ينبغي وان ما في المنهل شرح الوافي من قوله وذلك الذي

ذكره المولف من قوله ويصرف نحو احاد وثلاث علمية لمذكر ليس مذهب الجمهور وانما ذهب اليه بعض النحاة ليس بشيء **قوله** لا تاثير فيه اي في منع الصرف

للعلمية معها فالجزولي فانه قال بتاثيرها معها **قال** اذا نكر اي جعل نكرة ولو مجازا او باراده غير المعين مجازا من الموضوع المعين

ينتفي التعريف فيكفي في الانصراف وتوقفه على الانتفاء حقيقة ممنوع ولو سلم فهو حقيقة في عرف النحاة فلا يرد ما قيل يصير بهذا التاويل في

حكم النكرة فلا يلزم انتفاء التعريف حقيقة فلا يلزم الانصراف **قوله** بان يأول العلم بواحد اي بفرد من الجماعة المأولة بعنوان انها مسماة

بذلك العلم وفرده بهذا الاعتبار هو مسمى بذلك العلم كما يشير اليه قوله فانه اريد به المسمى بزيد ويحتمل ان يراد انه يأول بلفظ واحد ويقيد بقيد

من الجماعة المسماة به وعلى هذا قوله فانه اريد به باعتبار المآل ثم في العبارة اشارة الى ان هذا التاويل انما يكون بعد الاشتراك وقيد الجماعة

اتفاقية فانه اريد به المسمى بزيد **قوله** الالف واللام سواء كان حرف تعريف او بمعنى الذي للعهد الذهني **قوله** من الوصف المشتهر صاحبه

به قيد به لان المسمى كل علم اوصافا كثيرة فلا بد في ذكر العلم وارادة الوصف من مرجح ومرجح وصفا دون وصف هو الاشتهار **قوله** فان

كل واحد من هذه الاسباب الاربع الاولى الاربعة **قوله** مستثنى مما اي من المستثنى منه المقدر الذي يبقى فيه العدل ووزن الفعل

من الاستثناء الاول ولم يخرج به وفيه اشعار بان الخارج بالاول كثير والباقي قليل وبان اخراج الثاني بعد اخراج الاول كما

قال الرضي مستثنى مما بقي من المستثنى منه المقدر الذي استثنى منه لفظة ما بعد استثنائه اي لا يجامع سببا غير سبب الذي هي شرط فيه الا العدل فكلا المستثنيين

من ذلك المقدر نحو قولك ما ضربت الا زيدا الا عمرا اي ما ضربت احدا غير زيد الا عمرا انتهى وقال في مباحث المستثنى في نحو ما جاءني الا زيد الا عمرا الا خالدا

عمرو مستثنى من المتعدد المقدر بعد خروج زيد وخالد مخرج منه بعد خروج زيد وعمرو ولعل ذلك للاشارة الى ان المعاني مترتبة على

حسب ترتيب الالفاظ فاعتبار الاخراج في الاستثناء الاول قبل الثاني وفي الثاني قبل الثالث على حسب عبارة الاول والثاني

والثالث لانه اخراج الكل معا وقيل للاشارة الى تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول فلم يلزم تعدد الاستثناء من امر واحد بلا عطف

لان الاول استثناء من المطلق والثاني من المقيد وفيه بحث لانه ان اراد ان تعدد الاستثناء على الوجه المذكور

مطلقا غير جائز فهو غير مسلم كيف وهو جائز اذا كان الاداة متعددة وان اراد انه غير جائز اذا كان الاداة واحدة فهو مسلم لكن

۷۹

المذکور لیس منہ علی ان ذلک جائز ایضا عند جماعۃ قال الرضی استثناء شیئین باداۃ واحدۃ بلا عطف غیر جائز مطلقا عند الاکثرین لضعف اداۃ الاستثناء اذ الاصل فیہ الا وہی حرف فلا یستثنی بہا شیئان ویجوز مطلقا عند جماعۃ **قولہ** لا یوجد شیئی من الامر الدائم یعنی ان المستثنی منہ السبب الدائر صدقہ بین المجموع وواحد بما فقط لا بالمعیۃ وغیرہ حتی یلزم خلاف الواقع ولا المختص بواحد منہا حتی یلزم استثناء الشیئ من نفسہ ولا یخفی ان ہذا التوجیہ حسن فی غایۃ الحسن لا سماجۃ فیہ کما ظن غیر ان قولہ لا مجموعہما وان لم یوجد مثلہ فی کلام العرب العرباء لکن کثر فی عبارۃ العلماء فی الکشاف فارسلناک الا نذیرا الا حنیفا مہیمنا علیہم وما کان ذلک الا بنیا بحتا والاشبہۃ فی الاسلام وما ہی الا شبہات لا غیر صرح بہ العلامۃ التفتازانی والشریف رح فی شرحہما المفتاح **قولہ** ای لم یبق فیہ سبب من حیث ہو سبب بانتفاء العلمیۃ ینتفی ذات احد السببین ووصف السببیۃ من الآخر فیما ہی شرط فیہ لفوات ما یصیرہ واحدا من الاسباب التی اثنان منہا سبب للمنع وان بقی ذاتہ لکنہا لیست سببا ناقصا بالمعنی المذکور ثانیا منع ما قیل وفیہ نظر لان المراد بالسبب اما التام فیبطل بقاءہ علی سبب واحد بہذا المعنی واما الناقص فذات السبب لیس سببا ناقصا بعد بہذا الوصف مع انتفاء العلمیۃ **قال** او علی سبب واحد فیما ہی لیست شرطا فیہ فیبقی فیہ کونہ واحدا من الاسباب حیث ما فات منہ الا سببیۃ ... معہما وہذا ہو المراد من بقاء کونہ سببا فما قیل انتفاء العلمیۃ یستلزم انتفاء تاثیر السبب سواء کان شرطا لہ اولا والا تحقق التاثیر بدون الاثنین شیئ **قولہ** فلجواز وزن الفعل الخ قولہ لم یجامع مع وزن الفعل ہکذا عبارۃ السید قدس سرہ فی حواشی المتوسط **قولہ** وایضا قد عرفت اندفع بہ ما قیل ان اخر معدول عن الآخر واخر من فضیہ العدل مع وزن افعل اذ منع صرفہ لا یقتضی اعتبار الاخراج لوجود السببین فیہ غیر العدل وہما وزن الفعل والصفۃ الاصلیۃ ہذا وما ذکرہ الشریف رح ان قیل بان جعل آخر معدولا عن المعرف باللام کان الآخر ایضا معدولا عن المعرف باللام فقد اجتمع العدل مع الوزن والجواب انہ غیر مختص لجواز ان یکون اخر معدولا عن اخر من بنی علی ان حذف من لا یوجب العدل لکونہا غیر داخل فی الصیغۃ ولو حکما ولو قیل انہ یوجب العدل علی ما ذہب الیہ البعض فالجواب ما ذکرہ انہ لما اجاب بعض الافاضل من ان اخر علی وزن افعل لما لم یکن علی اوزان العدل المشہورۃ ینبغی ان یجعل شاذا لا معدولا ہو لا یخلو عن تامل **قال** وخالف سیبویہ الاخفش فی الرضی قال الاخفش فی کتاب الاوسط ان خلافہ فی نحو احمر انما ہو فی مقتضی القیاس واما السماع فہو علی منع الصرف **قولہ** ولما کان قول التلمیذ الی قولہ جعلہ مسندا للمخالفۃ الی الاستاد فان قلت کون قول التلمیذ اطرق کونہ موافقا لقاعدۃ ذکرہ المصنف ثبت ونکتۃ بجعل قول التلمیذ اصلا وسنادا لمخالفۃ الی الاستاد بعد الثبوت فلا بد لمن یعلم ثبوتہما من المتن لیطلب لہا نکتۃ فمن ای لفظ المتن یعلم ذلک قلنا من نصب قولہ اعتبارا وذلک لانہ یجب ان یکون منصوبا علی انہ مفعول لہ لیکون صریحا علۃ ومستند المذہب سیبویہ خفائہ اذ الظاہر بعد التنکیر الانصراف فتصا المعلم بیان وجہ لرجحہا وذلک فی جعلہ مفعولا لہ بخلاف جعلہ حالا او ظرفا او مصدرا فانہ لا یفید کونہ علۃ صریحا وح یجب ان یسند المخالفۃ الی سیبویہ لیوجد شرط نصب المفعول لہ وہو اتحاد فاعلہ وفاعل عاملہ بخلاف ما لو جعل الفاعل الاخفش فانہ ح لم یوجد ذلک الشرط اذ المعتبر سیبویہ وانت خبیر بان الشرط المذکور رای الجمہور واما عند البعض فلیس بشرط وہو المرضی للشیخ الرضی **قولہ** لان معنی الوصفیۃ فیہ قبل العلمیۃ ظاہر اظہور انا شیا من مجرد لفظہ علی ما ہو الظاہر فیخرج افعل التفضیل المقرون بمن عن کونہ محلا للخلاف لان ظہورہ من المفضلیۃ فاندفع ما قیل کیف القول بمنع التفضیل المقرون بمن بلا خلاف مع صدق ما بہ المراد من نحو احمر علی ما ینبہ الشیخ علیہ

وجعل قوله بلا خلاف قيد اللنفي على ما قيل لا يجري في ذلك اذ منع التفضيل المذكور بالوفاق على ما في الرضي وبعض شروح اللباب

قوله فيدخل فيه سكران واشاره نحو ثلث ومثلث اذ حكم بعد التنكير حكم احمر على ما في حواشي السيد السند قدس سره على المتوسط واللباب والرضي قوله وكذلك افعل التفضيل المجرد قيل وكذلك ثلث انتهى كيف لا ان افعل التفضيل المجرد عن كلمة من منصرف بعد التنكير بالاتفاق كذلك ثلث بعد التنكير منصرف بالاتفاق وفيه بحث اذ فيه اختلاف بعد التنكير مثل احمر على ما عرفت قوله لاجل اعتبار الوصفية الاصلية قال الرضي معنى اعتبار الوصف الاصلي بعد التنكير انه كالثابت مع زواله لكونه اصليا وزوال ما يضاده وهو العلمية فصار اللفظ بحيث لو اراد مريد اثبات معنى الوصف الاصلي لجاز نظرا الى زوال المانع وليس معنى الاعتبار انه يرجع معنى الصفة الاصلية حتى يكون معنى رب احمر رب شخص فيه معنى الحمرة بل معنى رب احمر رب شخص مسمى بهذا اللفظ سواء كان اسود او ابيض او احمر

قوله لزمه ان يعتبروا اي يجعل الوصف الاصلي كالثابت مع زواله لكونه اصليا لان كلا الموضعين مشتركان في عدم لزوم اجتماع المتضادين حقيقة وكون الوصف اصليا زائد ومحصل الجواب ان اعتبار المتضادين وان لم يكن من قبيل اجتماع المتضادين لكنه بمنزلته فاعتبارهما في منع صرف لفظ واحد كانه غير مستحسن فظهر ان ما قيل الاولى ان يقول كان مظنة ان يلزمه لئلا يكون هو وقوله فاجاب متنافرين ليس على ما ينبغي قوله فان العلم اي الشخصي اذ هو المتبادر من الاطلاق والعلم الجنسي علميته تقديرية ضرورية على ان عدم الخصوص فيه تم كيف وهو موضوع لماهية مشخصة موجودة في الذهن ويستلزم ذلك امتناع اطلاقه على الافراد حقيقة ثم كيف واطلاقه على الافراد بخصوصها مجاز قوله وهو منع صرف لفظ واحد قد عرفت ان المحذور هو جعل المتضادين كالثابت معا في منع صرف لفظ واحد لا جمع المتضادين في التاثير حتى يرد عليه ان الوصفية والعلمية ليسا متضادين في هذا الحكم بل متوافقين ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما يتوافقان فيه قوله فان قلت التضاد آه على ما ذكرنا من تقدير الحواشي على ما هو ظاهر لفظ المتن لا ورود لهذا السؤال الا انه ذكره زيادة للايضاح ورفعا للاشتباه حتى لا يتوهم ان اعتبارهما محال قوله لان الكسر يطلق على الحركات البنائية ايضا اي كما يطلق على الحركات الاعرابية فيه ان الاطلاق على الحركات الاعرابية انما كان بطريق المجاز كما صرح به الفاضل المحشي فالصواب ترك التقييد والحمل بطريق الحقيقة فيه يخالف ما هو المشهور من ان الضم والفتح والكسر مختصة بالحركات البنائية ويخالف ايضا قوله قدس سره اي بصورة الكسر قال الفاضل المحشي رح في توجيهه يعني اراد بالكسر صورة الكسر بطريق الاستعارة لان الكسر بلا تاء من القاب البناء عند البصريين ويطلق على الحركات الاعرابية مجازا انما نظر ان يقول بالكسرة لعدم اختصاصها بالبناء هذا كلامه لا يقال مخالفته للمشهور لا يضر لان ذلك مبني على ما هو المختار عنده وهو ما ذكره في اول المبنيات من ان المراد ان الحركات والسكنات البنائية لا يعبر عنها البصريون الا بهذه الالقاب لا ان هذه الالقاب لا يعبر بها الا عنها لانهم كثيرا ما يطلقونها على الحركات الاعرابية ايضا لانه لو كان كذلك لما اختار التاويل وايضا ما ذكره لا يوافق المشهور وهو ظاهر ولا ما ذكره المحقق الرضي اذ المفهوم مما ذكره عدم اختصاص الضم والفتح والكسر بالبناء مطلقا والرضي صرح باختصاصها بغير الاعرابية حال الاطلاق ووقوعها على الحركات الاعرابية ايضا بالتقييد حيث قال اذا اطلق الضم والفتح والكسر في عبارات البصرية فهي لا تقع الا على حركات غير اعرابية بنائية كانت كضمة حيث او لا كضمة قاف قفل ومع التقييد تقع على الحركات الاعرابية ايضا كقول المصنف بالضمة رفعا والكوفيون يطلقون القاب احد النوعين في الآخر مطلقا ولو جعل موافقا لما ذكره المحقق يصير مخالفا لما ذكره فكيف يبني عليه لا يقال ما ذكره الرضي

٨١

فی اول المبنیات یخالف ما ذکرہ قبیل قولہ وانواعہ رفع ونصب وجر وہو ما نقلنا آنفا حیث قال الضم والفتح والکسر القاب مطلق الحرکات سواء کانت حرکات المبنی کقولک حیث مبنی علی الضم او حرکات المعرب کقولک فی زید انہ متحرک بالضم فی حال الرفع او لا ہذا ولا ذاک کقولک فی جیم رجل انہ متحرک بالضم انتہی لانا نقول لیس کذلک اذ قد قید الضم فی قولہ فی زید انہ متحرک بالضم بقولہ فی حال الرفع فہو لم یترک الا لفظ التقیید یدل علی ذلک ما ذکرہ بعد ہذا الکلام من قولہ والتمییز بین القاب حرکات الاعراب وحرکات البناء وسکونہا فی اصطلاح البصریین متقدمیہم ومتاخریہم تقریبا علی السامع واما الکوفیون فیذکرون القاب الاعراب فی المبنی وعلی العکس ولا یفرقون بینہما ہذا لفظہ وبالجملۃ التاویل لا یوافق ما ذکرہ فی المبنیات ولا قولہ لان الکسر آہ وہو یخالف ما ذکرہ فی المبنیات ان جعل موافقا لما ذکرہ المحقق الرضی والا فما ذکرہ فی الموضعین موافق لکنہ لا یوافق المشہور ولا ما ذکرہ المحقق لا یقال التاویل مبنی علی المشہور لانا نقول ما ذکرہ فی المبنیات رد لہ وتغلیط فکیف یبنی علیہ فان قلت ما ذکرہ ہہنا موافق لما ذکرہ فی المبنیات المحمول موافقا لما ذکرہ المحقق الا انہ ترک التقیید اعتمادا علی ما سیاتی والمعنی لان الکسر لا یطلق علی الحرکات البنائیۃ فقط قلنا مع کون ما ذکرتہ خلاف الظاہر التقیید حاصل معنی لان کسر غیر المنصرف لا یکون الا فی حالۃ الجر وان فات لفظا ولو قیل ان المعنی کما لم یتحقق الجر لان الجر قد یکون بالفتح کذلک لم یتحقق ینکسر لان الکسر یطلق علی الحرکات الاعرابیۃ والکسر فی غیر المنصرف یکون بالفتح فلما لم یتحقق انجرار غیر المنصرف بالکسر بسبب اللام والاضافۃ باحدی العبارتین لا جرم جمع بینہما لم یبعد وح یظہر لقولہ ایضا فائدۃ الا ان المناسب ان یقول لان الکسر یطلق علی الحرکات الاعرابیۃ ایضا وما ذکرہ بعض الفضلاء فی توجیہ ان الکسر من القاب البناء فکیف ینکسر غیر المنصرف بہ وجیہ ان لم یکن قولہ ایضا آبیا عنہ فتامل **قولہ** اعنی بیان لما فیہ الدخول الیہما تغلیب **قولہ** اللام او الاضافۃ المؤثران لفظا ومعنی وسائر الخواص لیس بہذہ المثابۃ فاندفع ما قیل فینتقض طردہ بان الاسناد الیہ ایضا من خواص الاسم مع انہ لا انصراف بسببہ **قولہ** ومنہم من ذہب الی انہ غیر منصرف مطلقا کذا فی المنہل شرح الوافی وشرح اللباب قال الرضی ما دخلہ اللام او الاضافۃ مما فیہ علتان من التسع غیر منصرف علی ما ہو الصحیح وعند غیرہ ہو منصرف سواء قالوا ان الکسر سقط تبعا للتنوین او قالوا ان الکسر والتنوین سقطا معا وذلک انہم قالوا ان الاسم لما شابہ الفعل حذف علامۃ تمکنہ التی ہی التنوین وجعلوا ترک الصرف عبارۃ عن حذف التنوین ثم تبعہ الکسر فی بعض صورۃ الاسم غیر منصرف وقرروا ہذا القول بانہ لما لم یکن مع اللام والاضافۃ تنوین حتی یحذف لمنع الصرف لم یسقط الکسر فعلی قول ہؤلاء نحو الاحمر واحمرکم منصرف لان التنوین لم یوجد فیحذف وقال بعضہم انہ لما شابہ الفعل حذف الکسر والتنوین معا لمنع الصرف ونحو الاحمر واحمرکم عندہم ایضا منصرف لان الکسر والتنوین لم یحذفا ولا احدہما مع اللام والاضافۃ لمنع الصرف ہذا کلامہ اقول فی الدلیلین للانصراف مناقشۃ فتامل ثم معنی الاطلاق فیہ نظرا الی الاول والثالث سواء بقیت العلتان اولا وہو لا یخلو عن اشکال **قولہ** وسقط التنوین ای بقی سقوطہ من اللفظ لاجل انہ غیر منصرف ولم یعد کما عاد الکسر لعدم موجب العود وفیہ اشارۃ الی رد ما قیل ان حذف التنوین فی المحلی باللام والمضاف لاجلہما لا لمنع الصرف وذلک لان منع الصرف مقدم علیہما بدلیل انہم جعلوا الاضافۃ فی نحو حواج بیت اللہ معاقبۃ للتنوین المقدر لمنع الصرف دون التنوین الملفوظ بہا والسر فی ذلک ان سبب منع الصرف لازم لذات الکلمۃ من غیر توقف علی الاستعمال فبالضرورۃ یکون مقدما علی ما یعرضہا بعد الاستعمال وہما اللام والاضافۃ **قولہ** ان العلمیۃ تزول باللام اذا کان للتعریف تحقیقا بخلاف اللام الداخل علی العلم الذی ہو فی الاصل مصدر او صفۃ فانہ لیس للتعریف تحقیقا بل توہما وتخییلا

قال الرضي انما وخات اللام وان لم يكن محتاجا اليه للمح الوصفية الاصلية فكانك اخرجتها عن العلمية واطلقتها على اسمين
بها اوصافا والصاد واجريت مجرى الصفات فاندفع ما قيل فيه ان اللام تجامع العلمية اذا كان في الاصل مصدرا
او صفة كالفضل والحسن **قوله** وهذا القول انسب الانسبية اذا ابقى حد المصرح على الاطلاق واما اذا قيد بما قيد به الشارح
قدس سره لئلا ينتقض بنحو هند اذا صرف فلا اولوية ودخول اللام والاضافة يوجب ضعف المشابهة مع الفعل فيزول
اعتبار السببين او احدهما فلا يكون في الاسم مع اللام والاضافة سببان معتبران كما في هذا اذا اعتبر معاومته سكون الاوسط
لاحدى السببين **قوله** جمع المرفوع لا المرفوعة تمهيد وبيان وجه لقوله اي المرفوع الدال عليه المرفوعات ثم ان هذا القول لا يخلى
كونه وجها شئ آخر اذ حاصله ان المرفوع في هذا المقام يتعين ان يكون صفة للاسم بقرينة كون الكلام في الاسما ولو جعل مختصا
بالاسم اصطلاحا كما هو المنط فانما بعد التخصيص اجري مجرى الصفات فيقع صفة للاسم لا موصوفا فاندفع ما قيل انه نظر الى اللغة
عام والى الاصطلاح اسم لا صفة **قوله** لان موصوفه الاسم الى قوله ويجمع هذا الجمع صفة المذكر الذي لا يعقل فلا يضر كون
بعض ما صدق عليه الاسم مونثا نحو حمزة وطلحة فالاعتراض عليه بان بعض الاسما مونث وبان بعضها يعقل ساقط غاية
السقوط وكذا الجواب عنه بان المراد بالمذكر ما يقابل المونث الحقيقي اي بازائه ذكر من الحيوان والاسما ليست بازائها الذكر
من الحيوان فتدبر **قوله** الدال عليه المرفوعات دلالة الجمع على المفرد **قوله** اي المرفوع ظ بل صريح في بيان المرجع واما ما قيل يحتمل
بيان المرجع وتقدير المبتدأ فغفلة قال لا للافراد اذ التعريف يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع غيرها وشئ من ذلك
لا يفيد شرح المفرد من حيث هو بل لا بد في ذلك من ذكر المشخصات ايضا **قوله** والمراد باشتمال الاسم عليها لما كان المتبادر من
الاشتمال اشتمال الكل على الاجزاء واشتمال الظرف على المظروف وقد اطلق على اشتمال المتبوع في التلفظ على التابع فيه قال
تعيينا للمراد ودفعا للاشتباه والمراد باشتمال الاسم دار ويكون الاسم موصوفا بالضمة والواو والالف وجود شئ منها معه
وجود الصفة مع الموصوف ويؤيده قوله لفظا او تقديرا الا الوصف بدلول الرفع لمدلول الاسم لانه ليس معنى اشتمال الاسم
على علم الفاعلية ولانه لا يكون ح بقوله لفظا او تقديرا كثير فايدة فاندفع ما قيل مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان
ان تصاف بدلول الرفع لمدلول الاسم على انه لا حاجة الى اعتبار مدلول الاسم فان الاسم متصف بدلول الرفع كالمدلول انما الحاجة اليه
في الرفع فيكون من قبيل جعل الدال على الصفة صفة لا من قبيل ما ذكره ح **قوله** ان يكون موصوفا بها اي يكون الاسم مذكورا معه
العلامة ذكر الصفة مع الموصوف اي كما يكون الصفة بعد الموصوف كذلك يكون علامة الفاعلية بعد الاسم بلا فصل لفظا او تقديرا
اي يكون في الاصل كذلك وان لم يكن بالفعل او محلا اي يكون بعده حكما باعتبار كونه بعد ما فرض في محله فنزل الواقع بعد الواقع
في محل الاسم المبني منزلة الواقع بعده تصحيحا لقوله لعم كل فاعل مرفوع مع ان الفاعل في ضربت لا رفع له لفظا ولا تقديرا وكذا هولا
في جاءني هولا **قوله** اذ معنى الرفع المحلي انه في محل اي ان الاسم في محل لو وقع في ذلك المحل اسم معرب لظهر بعده الرفع فجعل ظهور الرفع
بعده بمنزلة الظهور في المبني لعلاقة المجاورة فمعنى الرفع المحلي خلاصة الشرطية وزبدته وهو عدم رفع المعرب رفعا للمبني لا البتة لو وقع في المحل
قوله وكيف يحصل الرفع اي يجب ان لا يخص التعريف على وجه يوجب خروج الاسما المبنية الواقعة فاعلة منه بان يعم المرفوع ما
اشتمل على علم الفاعلية لفظا او تقديرا او محلا فلا يكون هولا في جاءني هولا مرفوعا كما هو ظاهر لفظ الحواشي السندية بل يجب التاويل

على وجه شيتين لك الاسمايكون التعريف جامعا واما التخصيص بمعنے انه تعريف لنوع خاص بجعل المرفوعات اشارة الى يافهم من قوله واهواه مرفع ونصب وجر وبجعله تعريفا لا ينظر فيه الاشتمال فلا كلام للتشبيه فاندفع ما قيل اصل الباعث على التخصيص عدم ظهور اشتمال الاسم على علم الفاعلية او جعل اللام للعهد وقد فسر العهد بما ذكرناه **قوله** وهو بحث عن احوال الفاعل اذا كان مضمرا متصلا اى التخصيص بما عدا الرفع المحلي والحال ان المص ح يقول بكون المضمر المتصل في ضربت مثلا فاعلا اذ البحث عن احوال الفاعل فرع اعتقاد كونه فاعلا منكرا او التخصيص تقتضي ان لا يكون الضمير المذكور مرفوعا وكونه فاعلا يقتضي كونه مرفوعا فاندفع ما قيل ليس تخصيص الرفع بما عدا الرفع المحلي مع البحث عن احوال الفاعل المبني بتلك المثابة من الاستبعاد ولجواز ان يكون البحث عنه تقريبا هذا واعلم ان كون اسم ان واسم لا التبرئة وخبر كان مرفوعا محلا لمعنى آخر غير ما ذكره فما قيل صح ابا الرفع المحلي في اسم ان وخبر كان وامثالهما وبيانه لا يصدق عليه ليس بشئ **قوله** اى من المرفوع وهو الظاهر لان المتعارف بعد الفراغ عن التعريف تقسيم المعرف وكون قوله منها المبتدأ آبيا عنه ثم **قوله** او مما اشتمل وقرب الضمير لا يعارض المتعارف وقيل لكن باعتبار حالة الاجمال فلا يرد عدم ورود التقسيم على مورد التعريف وفيه ان المرجع ان لوحظ بعنوان المرفوع فذاك وان لوحظ بعنوان ما اشتمل فملاحظته الحالة الاجمالية لا يدفع ذلك الايراد **قوله** لانه جزء الجملة الفعلية والمصدر ما ول بان مع الفعل والصفة التي بعد الاستفهام والنفي والموصول اسم صورة فعل معنے على ما بين في موضعه واقتفاء باقي الصفات للفاعل فرعي لا يعتد به **قوله** التي هي اصل الجمل وذلك لان الغرض من الجمل الافادة وهي فيها اظهر **قوله** ولان عامله لكونه لفظيا وفعلا وهو الاصل في العمل اقوى من عامل المبتدأ والخبر وخبر ان وخبر لا التبرئة واسم ما ولا المشبهتين بليس فذكر المبتدأ على التمثيل وقيل اقوى من عامل المبتدأ مثلا فيدخل في الحكم خبر المبتدأ او المبتدأ خبره اه بالنسبة الى سائر المرفوعات بما فيثبت اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات ايضا لا تبحث عن حدسته **قوله** لانه باق على ما هو الاصل في المسند اليه وهو التقديم اذ لم يعرض له موجب التاخير بخلاف الفاعل فانه لا ينظر فيه الى الاصل المذكور بل اخر وجوبا بموجب التاخير و ثبت اصالته بهذا الاعتبار بالنسبة الى الفاعل الذي هو اصل المرفوعات ثبت اصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات وقيل اصالة المسند اليه بالنسبة الى المسند واصالة المسند بالنسبة الى اسم ما ولا اما ان مختلفان ظاهران فاعتمد عليه في ثبوت المدعى اقول وكون المسند اصلا بالنسبة الى اسم ما ولا تم **قوله** اى اسم فسر به لان الكلام في الاسماء ولان ابقاء على العموم يتناول الفعل والحرف فالتخصيص ضروري فاندفع ما قيل لم لم يحمل العموم كلمة ما يستغني عن التعميم **قوله** والظرف قال الرضي الكائن بعد الظرف معمول فعند ابي علي معمول للظرف لقيامه مقام العامل ومن ثم وجب حذفه وقال غيره هو معمول للعامل المقدر لان الظرف جامد لا يلاقي الفعل في تركيبه بلاقاة اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر فمذهبنا اعم ح الكائن الاول فذكر الظرف حسن والكائن الثاني كما صرح به الرضي حيث قال ولم يقل او معناه فيدخل فيه الظرف والجار والمجرور المرتفع بهما الضمير لكون الرافع في الحقيقة عنده الفعل او اسم الفاعل المقدر خلافا لمن قال انه الظرف والجار والمجرور فذكره غير حسن على هذا فالاولى ترك الظرف وتفسير الشبهة بما يلاقي الفعل في تركيبه **قال** وقدم في الحواشي الهندية عطف على اسنادا وحال بتقدير قد وقيل جعله حالا بتقدير قد خال عن الاستقامة انتهى اقول الخلو من الاستقامة تم **قوله** لانه مما اسند اليه الفعل صرح به الرضي حيث قال كل ضمير يرفع ضمير المبتدأ يجوز ان يقال هو مسند الى المبتدأ وان يقال هو مسند الى ذلك الضمير والمجموع مسند الى المبتدأ وكل خبر رافع

لغيه ضمير المبتدأ فهذا مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشئ كالجوامد فهو وحده مسند الى المبتدأ نحو انت زيد هذا كلامه وفي
الحواشي الهندية فان قيل الفعل فيه مسند الى ضميره قيل بل مسند اليه ايضا والاسناد فيه منكور كما عرفت في المفتاح وغيره
وما قيل ان قوله وقدم عليه لدفع الوهم دون الاحتراز فعلى تقدير تسليم عدم الاسناد الى زيد انتهى والحق ان اسناد مجرد
الفعل الى زيد في زيد قام ان كان مما اعتبره النحاة كما هو الظاهر من كلام الرضي فالقيد للاحتراز وان كان مما لم يعتبره النحاة كما صرح
به العلامة التفتازاني في شرح المفتاح من ان اسناد مجرد الفعل الى المبتدأ مما لا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم وقال
في المطول لانم ان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي غير اسناد والخبر نظروا في تصانيفهم انما هو مع الخبر لا غير وما يقع في نحو زيد قام ان
الفعل مسند الى المبتدأ فباعتبار انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه وانه كثيرا ما يقع للفعل مع ضميره المتصل به فعل فالقيد
لدفع الوهم واليه ذهب المصرح في اماليه وقوله لان الاسناد الى ضمير شئ ليس على ما ينبغي لان المتبادر من اسند اليه الفعل
هو الاسناد بلا واسطة لا الاعم حتى يكون وقدم عليه للاحتراز هذا وقيل الاحتياج الى ما ذكره اذا جعل قوله وقدم عليه قيدا لكلا
الامرين واما اذا جعل قيد شبه الفعل فلا اشكال لان المصدر اذا وقع خبرا عن اسم فهو مسند اليه لا الى ضميره لانه لا يضمر فيه
بل نقول على ما ذكره الشارح قدس سره قيد لاحد الامرين فكانه قيل ما اسند اليه احدهما وقدم احدهما اليه وعلى هذا ايضا
لا اشكال اقول جعل قوله وقدم قيد شبه الفعل خلاف الظاهر وقوله قيد لاحد الامرين ان اراد به انه قيد لاحدهما فقط فهو وهم
والا فان اراد به نفي الاشكال في كلا الصورتين فهو وهم وان اراد في صورة شبه الفعل فقط فهو مسلم لكن يبقى
الاشكال في صورة الفعل **قوله** والمراد تقديمه عليه وجوبا اي تقديم الفعل او شبهه على ما اسند اليه تقديما واجبا **قوله**
نحو كريم من يكرمك فانه يصدق عليه ان الصفة اسندت الى من يكرمك على ان الاسناد الى ضمير الشئ اسناد اليه في الحقيقة وقد مر
فينبغي ان يكون فاعلا فلما قيد التقديم بالوجوب خرج **قوله** وجوب تقديم نوعه اي نوع الفعل او شبهه على ما اسند اليه لا نوع ما اسند
الى الفاعل حتى يلزم اخذ المعرف في المعرف ولا نوع المسند حتى يرد انه ليس تقديم نوع المسند واجبا وعدم كون تقديم نوع
الفعل على ما اسند اليه واجبا بل جائزا بحيث يجوز تاخيره ايضا ثم كيف ولو كان كذلك لكان زيد في زيد قام فاعلا كما ان الخبر في كريم
من يكرمك خبر في الصورتين واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا القيد لاخراج المثال المذكور فلو لم يكن التقديم واجبا لما كان مخرجا
بل لغوا ومجرد كون قام في زيد قام مسندا الى زيد على ما بينه الشارح قدس سره لا يقدح في الوجوب فاندفع ما قيل الجواب ساقط
لانه ينتقض بقام زيد لان نوع قام بل خصوص قام لا يجب تقديمه على اسم اسند اليه لجواز ان يقع زيد قام فانه مسند الى زيد على ما
بينه الشارح قدس سره **قوله** اي اسنادا واقعا على طريقة قيام الفعل ظاهر بل صريح في ان الجار والمجرور متعلق بواقعا وانه صفة لمصدر
اسند فما قيل قوله اي اسنادا واقعا اشارة الى ان قوله على جهة قيامه متعلق باسند او صفة لمصدره ليس على ما ينبغي وقيل يحتمل ان
يكون حالا بعد حال ورده بعضهم بان الفعل لا يكون على طريقة القيام بل الاسناد يكون كذلك انتهى اقول فيه بحث لان المراد
بطريقة القيام ان يكون على صيغة المعلوم او على ما في حكمها وهو صفة للفعل وشبهه فكيف لا يكون الفعل اليه هذا واعلم انه اذا جعل
قوله على جهة قيامه به معمول اسند ولم يجعل قوله وقدم عليه حالا بل عطفا على اسند يلزم الفصل بين العامل والمعمول بغير المعمول الا انه يجوز
ذلك اذا كان العامل قويا وهو كذلك **قوله** وزيد قائم ابوه قال الرضي تمثله بزيد قائم ابوه لرفع شبه الفعل الفاعل ليس نصا فيما قصد

لاحتمال كون قائم خبرا مقدما على ابوه ولو قال ابواه لكان نصا ورده الفاضل المحشي بانه لو كان مبتدأ لوجب تقدمه على قائم كما في زيد قائم انتهى اقول اما وجوب التقديم فلئلا يلتبس بفاعل الصفة والالتباس ممتنع فابوه في المثال لا يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعم الرضي فان قلت ما الفرق بين هذا المثال وبين قائم زيد حيث جوز في الثاني الوجهان دون الاول قلت الفرق ما ذكره الفاضل الهندي من انه اذا كان احد الوجهين على خلاف الاصل والآخر على الاصل فقصد ما يخالف الاصل ملتبس ممتنع للالتباس اذ السامع يحكم بما هو الاصل لسبق خاطره اليه فيختل المقصود وان استويا اصالة او مخالفة للاصل كانا جائزين على الاحتمال حيث لا يتعين احدهما بالاصالة حتى يسبق ذهن السامع اليه في كلامه وفيما نحن فيه احد الوجهين على الاصل وهو كون ابوه فاعلا للصفة والآخر وهو كونه مبتدأ على خلاف الاصل لانه يوجب تقديم الخبر على المبتدأ وهو خلاف الاصل وفيه ان عمل الصفة في الفاعل ايضا خلاف الاصل قال الرضي في بحث اسم الفاعل طلبهما للفاعل والمفعول والعمل فيهما على خلاف وضعهما وقال الفاضل الهندي في حواشيه في بحث خواص الاسم واقتضاء الصفات للفاعل فرعي لا يعتد به فيكون مما جوز فيه الوجهان لا من قبيل الالتباس الا ان يقال الابتدائية توجب امرين كليهما على خلاف الاصل احدهما ما ذكر والآخر كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والفاعلية توجب خلاف اصل واحد والمشتمل على خلاف اصل واحد كالاصل بالنسبة الى المشتمل على خلاف الاصلين وفيه ان كون الخبر الجملة خلاف الاصل مم على ما ذكره الرضي في بحث الخبر وايضا يشكل على هذا بقائم زيد اذ كون زيد مبتدأ مشتمل على خلاف اصل واحد وكون الصفة مبتدأ مشتمل على خلاف الاصلين احدهما كون المسند مبتدأ والآخر كون الاسم فاعلا للصفة فلا يكون من قبيل جواز الامرين مع انه منه واما قوله كما في زيد قائم فالمذكور في النسخ التي رأينا اسم الفاعل وليس في زيد قائم شيء مما يوجب تقديم المبتدأ على الخبر فضلا عن ان يكون مقيسا عليه فلعله سهو من الناسخ والصواب كما في زيد قائم هذا وبما نقلنا من الفرق بين صورة الالتباس وجواز الوجهين ظهر ان ما ذكره الفاضل المحشي في بحث المبتدأ من ان جواز الوجهين ليس الا فيما كان كل من الوجهين مخالفا للاصل ليس على ما ينبغي وبالجملة ان قيل بان عمل الصفة خلاف الاصل يكون زيد قائم ابوه من قبيل جواز الوجهين لا من قبيل الالتباس كما قال الفاضل المحشي فلعل قول الرضي مبني عليه لكن يرد عليه ما ذكره في بحث المفعول به من قوله كذا يجب تاخيره عنه لو اشتبه المنصوب بغيره بسبب التقديم كما في نحو ضرب موسى عيسى اذ لو قلت فيه عيسى ضرب موسى لتعين ان المقدم مبتدأ مع ان كلا الوجهين خلاف الاصل فالابتدائية يوجب كون الخبر جملة وهو خلاف الاصل والمفعولية يوجب تقديم المفعول على الفاعل وهو ايضا خلاف الاصل فيه ان ذلك لما ان الرضي لا يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل فيكون احد الوجهين اصلا والآخر على خلاف الاصل فيكون من قبيل الالتباس لا من قبيل جواز الوجهين وفيه انه يرد عليه تجويز الامرين في امرأ ونفسه مع ان احد الامرين على الاصل والآخر على خلاف الاصل وبهذا سقوط اعتراض بعض الفضلاء على ما ذكره الفاضل الهندي من قاعدة جواز الوجهين بما ذكره الرضي من حكمه لوجوب تاخير المفعول في نحو ضرب موسى عيسى وان لم يقل به يكون من قبيل الالتباس على ما ذكره الفاضل الهندي الا ان الرضي لا يرى ذلك ولذا جوز الا في امرأ ونفسه مع تصريحه بان كون الواو للعطف هو الاصل وان النقل نظير الرضي حيث جوز الامرين في زيد قائم ابوه صاحب المغني حيث قال يجوز في المرفوع نحو افي الله شك وما في الدار زيد الابتدائية والفاعلية وهي ارجح لان الاصل عدم التقديم والتاخير ومثله الاسم التالي للوصف نحو زيد قائم ابوه واقائم زيد لما ذكرنا ولان الاب اذا قدر فاعلا كان خبر زيد مفردا وهو الاصل في الخبر انتهى كلامه فتدبر قوله اي ما ينبغي اشارة الى ان الاصل بمعنى الاولى الا ان في التعبير عنه اشارة الى ان وقوعه بعد الفعل بمنزلة الاصل والقاعدة

قوله ان على الفعل المسند اليه وصف الفعل بالمسند اليه اشارة الى ان اللام فيه اشارة الى الفعل المذكور في قوله المسند اليه الفعل وهو بيان للواقع او وقع لما يتوهم في ضربني واكرمني زيد باعمال الاول على قول الكوفي وهو انه كيف يقال ان زيدا ليس على الاول مع انه على الفعل وقيل اشارة الى ان الفعل ليس على حقيقته بل المراد منه المسند ليشمل شبه الفعل وهو بعيد قوله اي يكون بعده من غير ان يتقدم اشارة الى ان الاولى اخص من البعد قوله شيء آخر من معمولاته اشارة الى ان المخرج للفاعل عن الاصالة انما هو تقدم شيء من معمولات الفعل مكانه قوله لشدة احتياج الفعل اليه اذ الفعل لا يتصور حصوله بدون الفاعل بخلاف سائر المتعلقات لا نهاية بهذه الشابة قوله يدل على ذلك اي على كونه كالجزء على ما اعتبر النحاة اسكان اللام الذي ثبت من العرب فيما اذا اتصل بالفعل ضمير الفاعل اذ انطقوا اسكانهم لان الفاعل كالجزء لشدة الاحتياج لا للاتصال ولا لنفس الاحتياج والا لاسكنوا في ضربك ايضا اذ اللازم منتف فالملزوم مثله قال وامتنع ضرب غلامه زيدا اي امتنع تركيب تصل منه ضمير المفعول بالفاعل المتقدم عند الجمهور للزوم الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة عندهم خلافا اي يخالف قول الجمهور بمنع ذلك التركيب او بلزوم الاضمار قبل الذكر خلافا للاخفش وابن جني قائلين بجواز ومنع اللزوم قياسا واستعمالا اما قياسا فلان المفعول به لشدة اقتضاء الفعل كالفاعل اولم يكن رتبته مثل الفاعل فلا اقل ان يكون له التقدم على ما اضيف اليه الفاعل فلا يلزم الاضمار قبل الذكر واما استعمالا فلما ثبت من الفصحاء جواز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المتقدم وعلى هذا فالمراد بقوله واجيب عنه بان هذا لضرورة الشعر والمراد عدم جوازه في سعة الكلام ان اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم لضرورة الشعر ومراد الجمهور بعدم جوازه عدم الجواز في سعة الكلام فالبيت الذي تمسكا به ليس محل النزاع ولو سلم فلانه ان الضمير يرجع الى العدي ولم لا يجوز ان يرجع الى المصدر المدلول عليه بالفعل فظهر ان الترتيب المناسب بين الجوابين هو ما ذكره الشارح لا العكس على ما توهم البعض وان خلافا ليس مبنيا على كون المفعول عندهما مثل الفاعل في الوقوع بعد الفعل بلا فصل لشدة اقتضائه الفعل كالفاعل على ما قال به بعض الافاضل مع ان قوله خلافا ليس متعلقا بعدم جواز الاضمار قبل الذكر وان ضمير قوله عدم جوازه ليس يرجع الى الاضمار حتى يبنى القول بكون قوله خلافا متعلقا بلزوم الاضمار على ما توهم البعض بل بقوله وامتنع او بقوله فيلزم الاضمار قبل الذكر وليس فيه كثير صرف للظاهر مع ان المذكور في الكتب شاهد له اذ المذكور فيها انما جواز اتصال ضمير المفعول بالفاعل المقدم لشدة اقتضاء الفعل للمفعول كالفاعل وتوجيه الدليل قد ذكرنا وقد ذكره بعض الافاضل ايضا فتامل وانصف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال اذ الرجال تعرف بالحق لا الحق بالرجال قال الرضي وقد جوز الاخفش وتبعه ابن جني نحو ضرب غلامه زيدا اي اتصال ضمير المفعول به بالفاعل مع تقدم الفاعل لشدة اقتضاء الفعل المفعول به كاقتضائه للفاعل واستشهد بقوله جزى ربه عني عدي بن حاتم والاولى تجويز ما ذهب اليه لكن على قلة وليس للبصرية منعه مع قولهم في باب التنازع بما قالوا وكذا يقول يحسن اعطيت درهمه زيدا لان مرتبة المفعول الاول قبل الثاني وان تاخر عنه لكونه فاعلا معنى ويقبح نحو اعطيت صاحبه الدرهم قلت ضرب غلامه زيدا هذا كلامه فتامل تجده شاهدا لنا لا علينا قوله المتقدم ذكره صريحا في قوله فمنه الفاعل قوله وفي ضمن الامثلة لكن رجوع الضمير ليس باعتبار الخصوص بل باعتبار العموم وكونه فاعلا قوله اي الامر الدال اي المعنى الدال على تعيين الفاعل في اكل الكمثرى يحيى او اللفظ المستعمل في المعنى المراد الدال على شيء آخر كما يشهد به تتبع موارد القرائن اللفظية فلم يلزم ان يكون اللفظ المستعمل في المعنى المجازي قرينة عليه فما قيل القرينة ما يدل على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحذوف لا ما يدل على المعنى ففيه بحث لانه ان اراد الانفصال الحقيقي ينتقض بالمعنى الذي في اكل الكمثرى يحيى يكون تخييل قرينة المكني وان اراد ما نعة الجمع

٨٧

فهو مع كونه خلاف الظ ولا يفيد الضبط يستلزم عدم استقامة قوله لا مايدل على المعنى **قوله** اذ لا يبعد ان يطلق آه هذا ظ لكن القائل يكون الاعراب قرينة لعله لا يقول بكونه قرينة على الفاعلية والمفعولية والاضافة التي هو موضوع لها بل قال بكونه قرينة على التميز وهو ليس بموضوع له بل لازم لما وضع له الاعراب واللام في قول الرضي في هذا المقام لانه اذا انتفت العلامة الموضوعة للتميز بينهما اي الاعراب ليس صلة للوضع بل للغرض وكذا التاء موضوع لتانيث الفاعل وقرينة على التميز بين الفاعل والمفعول وبهذا يخل ما اشتهر بين الفضلاء من ان التاء موضوعة لتانيث الفاعل فكيف يكون قرينة عليه والنية ماذكره الش قدس سره في خبر كان واخواتها من قوله بخلاف المبتدأ والخبر فان الاعراب فيها لا يصلح للقرينة مشعر بان الاعراب في خبر كان واسمها يصلح لان يكون قرينة وهو لا يلائم ماذكره **قوله** ام مستكنا لا يخفى ان الكلام في بيان عارض يوجب تقديم الفاعل بعد ما يصلح للتاخير والمستكن ليس كك **قوله** بشرط ان يكون المفعول متاخرا عن الفعل لا حاجة اليه لان المقصود من كون الاولى ان يلي الفعل ومن انه قد يعدل ذلك بعارض الى الوجوب انه لا يقع موقع الفاعل غيره من المتعلقات بطريق الاولوية او اصلا لانه يتقدم على الفعل فالمثال المذكور خارج عن البحث **قوله** وتوسطها بينهما لا يحتاج اليه على مذهب الاكثرين واليه يشير ظاهر لفظ المصنف وذلك لانهم لم يجوزوا التقديم المفعول الواقع بعد الا على الفاعل لا بدون الا لانقلاب المقصود ولا معه لانك اذا قلت في ما ضرب زيدا الا عمرو وما ضرب الا عمرو زيدا فان اردت ان عمروا وزيدا مستثنيان والمراد ما ضرب احد احدا الا عمرو زيدا اختل المعنى المقصود مع ان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لضعف اداة الاستثناء اذ الاصل فيه الا وهي حرف فلا يستثنى بها شيئان وان جوزه جماعة وان اردت ان زيدا مقدم معنى وليس بمستثنى وان المراد ما ضرب زيدا الا عمرو فالمعنى لا ينعكس الا ان اكثر النحاة منعوا ان يعمل ما قبل الا فيما بعد المستثنى بها الا ان يكون معموله الواقع بعد المستثنى مستثنى منه نحو ما جائني الا زيدا احد او تابعا للمستثنى نحو ما جائني الا زيد الظريف ومعمولا لغير العامل في المستثنى نحو رأيتك اذ لم يبق الا الموت ضاحكا فالكان مذهب المص رح يوافق مذهب الاكثرين كما يشعر به اطلاق لفظه فالتقييد كما في الحواشي الهندية حيث قال او وقع مفعولا بعد الا فقط بخلاف ما اذا وقع بعد الا ومعناها كلاهما نحو ما ضرب الا عمرو الا زيد فانه جائز سواء قصد استثناء عمرو وتقديم الاعم ونة على الفاعل بقرينة او قصد استثناء امرين وتبعه الش قدس سره ليس على ما ينبغي والكان يوافق ما ذهب اليه البعض فالتقييد ضروري لكن قول الفاضل الهندي على قوله او وقع بعد الا اي مجرد الفاضل وقيل لا حاجة الى التقييد كما هو ظاهر عبارة المص رح مشعر بعدم العلم بمذهب المص رح لا يقال ماذكرت من عدم العلم بمذهب المص رح باطل كيف وقد قال بعض الفضلاء معترضا على ما نقلنا من الفاضل الهندي ان المص رح حكم بمنع تقديم المفعول على الفاعل في نحو ما ضرب زيدا الا عمرو مطلقا سواء قدم مع الا بان يقال ما ضرب الا عمرو زيدا او بدونه صرح بذلك في العباب حيث قال ابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين فتقييد كلامه بقوله فقط لاخراج نحو ما ضرب الا عمرو الا زيد ليس كما ينبغي هذا كلامه لانا نقول ماذكره غير صحيح كيف وما في العباب ليس بصريح بما يدعيه حيث قال واذا اردت قصر الفاعل على المفعول بالنفي والاستثناء فالاولى تقديم الفاعل وفي عكسه الاولى تقديم المفعول وانه واجب مع انما لان التاخير وليس بخلافه فيه اي بخلاف التاخير في ما ضرب زيدا الا عمرو والا ان كل ما وقع بعد الا من الفاعل والمفعول فالحصر فيه سواء قدم مع الا على الآخر او لا وذلك لانك اذا اردت في ما ضرب الا عمرو الا زيدا ان زيدا مقدم معنى وان المراد ما ضرب زيدا الا عمرو لم ينعكس المعنى واما اذا اردت ان زيدا وعمروا مستثنيان معا والمراد ما ضرب احد احدا الا عمرو زيدا اختل المعنى لان مضروبية عمرو صارت مختصة بزيد وكان المص رح لا يجوز ذلك لان استثناء شيئين باداة واحدة بلا عاطف غير جائز

مطلقا عند الاكثرين واما اذا قدم الواقع بعد الا على الآخر دون الا فينعكس والتعليل الذي ذكره المص اختار التقديم في الصورة الاولى وحكم بوجوبه في الصورة الثانية ابن الحاجب حكم بالوجوب في الصورتين قال ابن مالك حجة من منع تقديم المحصور مطلقا حمل المحصور بالا على المحصور بانما الجري احدهما على سنن الآخر هذا كلامه فتامل تجده شتاما لنا لا لمعترض **قوله** فليتحرز عن الالتباس كون تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى من قبيل الالتباس انما هو عند من يرى كون الخبر الجملة خلاف الاصل كيف وهو من قبيل جواز الوجهين لكون كل من الوجهين على خلاف الاصل فكيف تقتضي التحرز عن الالتباس المخل امتناع ذلك التقديم وجوازه ثم عند من لم يره ذلك خلاف الاصل ولذا حكم الرضي بوجوب التاخير على ما عرفت فاندفع ما قيل لقائل ان يقول التحرز عن الالتباس المخل تقتضي امتناع تقديم المفعول على الفعل في نحو موسى ضرب عيسى لالتباسه بالاسمية التي تخل بالمقصود وقد جوز هذا القائل ايضا جواز الوجهين فيما اذا كان كل من الوجهين خلاف الاصل فتدبر **قوله** لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها اذ المقصور فيما ضرب الا عمرا زيد هو الضرب الصادر عن زيد لا مطلقا الضرب وفيما ضرب الا زيد عمرو انما هو الضرب الواقع على عمرو لا المطلق **قوله** ما قائما عمرو يقوم به القيام اشارة الى الحكمة الباعثة على ترك المطابقة بين السوال والجواب وهي ان التردد انما هو في الذات لا في القيام فتقدير الخبر لا يناسبه لانه يفيد التقوي بتكرير الاسناد وهو انما يحتاج اليه اذا كان التردد في الحكم وقوله وانما قدر الفعل اشارة الى وجه تلك الحكمة والتقليل في الحذف اولى مطلقا فكيف اذا انضم الى ما ذكر فاندفع ما قيل في حذف الخبر حفظ المناسبة بين السوال والجواب وفي حذف الفعل تقليل الحذف والثاني لا يعارض الاول فضلا عن ان يرجح عليه الا ترى انهم يرجحون رعاية المناسبة على رعاية السلامة عن ان يحذف في باب الاضمار على شريطة التفسير هذا وقال السيد السند قدس سره ان السوال جملة اسمية لفظا وفعلية حقيقة بيان ذلك ان قولك من قام اصله اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لا ازيد قام ام عمرو ام خالد وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الاستفهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من دالة اجمالا على تلك الذوات المفصلة هناك ومتضمنة لمعنى الاستفهام ولهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية في الصورة لعروض تقدم ما يدل على الذات وفي الحقيقة هي فعلية فتشابها وابواب جملة فعلية على نهج السوال فالمطابقة حاصلة حقيقة ولم يترك ذلك التنبيه الا اذا منع منه مانع كما في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصاص ههنا يوجب تقديم المسند اليه واما قوله تعالى قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقوله تعالى من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فقد ورد على الاصل اذ لا مانع فيهما هذا كلامه واعترض البعض عليه فقال وفيه بحث لما تقرر في باب الانشاء من ان المسئول عنه بالهمزة ما يليها فلو كان التقدير اقام زيد لكان الشك في الفعل وليس كذلك بل في الفاعل فوجب ان يقدر ازيد قام ام عمرو فالسوال اسمية لفظا ومعنى انتهى اقول وفيه انه انما يلزم الشك في الفعل ان كانت الهمزة فيه لطلب التصور وليس كذلك لانه لطلب التصديق على ما قرره قدس سره في بحث الانشاء من ان القول بان الهمزة في اقام زيد ام عمرو وازيد قام ام عمرو لطلب التصور مبني على الظاهر وفي الحقيقة لطلب التصديق اذ السائل تصور المسند والمسند اليه بوجهه وبعد الجواب لم يزد على تصورهما شيء بل بقي على ما كان فالتصديق الحاصل قبل السوال هو الثبوت لاحدهما مطلقا والمطلوب به هو الثبوت لاحدهما معينا الا انه لما كان التغاير بين التصديقين باعتبار تعين المسند اليه في احدهما وعدم تعينه في الآخر وكان اصل التصديق حاصلا توسعوا الحكم بان التصديق حاصل والمطلوب هو تصور المسند اليه والمسند هذا ما ذكره قدس سره وبقي ان قوله

وذلک لان الاستفهام بالفعل اولی لکونه تستغیرا فیقع فیه الابهام لایخلو عن خدشة لانه ان اراد انه بالفعل اولی وان لم یکن المسئول عنه بالفعل فممنوع کیف وهو یستلزم کون دخوله علی الاسم فی قوله تعالی وما تلک بیمینک غیر اولی واللازم باطل فالملزوم مثله وان اراد انه بالفعل اولی اذا کان الفعل المسئول عنه به فهو مسلم لکن الاستفهام فیما ذکر لیس لطلب التصور بل لطلب التصدیق وهو لا یستلزم کون حصل من قام اقام زید ام عمرو ولا یقال لعل ذلک مبنی علی الظن وتوسع القوم لانا نقول البناء علیه یستلزم ان یکون حصل من قام ازید قام لان المجهول خصوصیة المسند الیه فیکون نظیر قولهم ادبس فی الاناء ام عسل لا خصوصیة المسند حتی یکون اصله اقام زید ویکون نظیر قولهم افی الخابیة دبس ام فی الزق والا لکان اصله اقام زید ام قعد وانه قدس سره قرر فی بحث الانشاء ان کلمة من مختصة لطلب التصور لیس لطلب التصدیق اصلا وبین وجه ذلک هناک وقد ذکره ان معنی من قام وقام زید ام عمرو ویلزم منه اما القول بعدم اختصاص کلمة من لطلب التصور او القول بکون کلمة ام المتصلة تطلب التصور حقیقة **قوله** نحو قول الشاعر هو ضرار بن نهشل علی ما وقع فی المطول وفی الرضی البیت للحارث بن نهشل وفی المنهل قول ام ضرار بن نهشل **قوله** لیبک قال الرضی یقال بکیته ای بکیت علیه بحذف حرف الجر لکثرة الاستعمال ولیس بقیاس **قوله** بقرینة السؤال المقدر المدلول علیه ببناء الفعل للمفعول لانه یلتبس الفاعل اذ لن علی السامع فیسال عنه کانه لما قال لیبک سال سائل من یبکیه **قوله** متعلق بضارع وان لم یعتمد علی شیء لان الجار والمجرور یکتفی برائحة الفعل کذا ذکره الرضی **قوله** ای فی کل موضع حذف الفعل ثم فسر لرفع الابهام الناشی من الحذف فانه لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا لا یخفی ان کثیرا من مواضع حذف الفعل لا یصدق علیه هذا القانون الکلی مع انه من جزئیات ما حذف الفعل فیه وجوبا قیاسا کالمواقع المبینة فی اول المنصوبات التی حذف فیها الفعل الناصب للمفعول المطلق نحو ما زید الا سیرا وزید سیرا سیرا وغیر ذلک اذ لم یفسر الفعل المحذوف فیها بما لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا بل لم یفسر اصلا بل فیها قرینة واقامة شیء مقام المحذوف ما لو ذکر الفعل المحذوف معه لم یصر شیء لغوا کالا والتکرار فی المثالین المذکورین اذ لا لغویة فی قولنا ما زید الا یسیر سیرا وزید یسیر سیرا سیرا وایضا قوله تعالی ولو انهم صبروا من جزئیات القانون المذکور مع انه لا یصدق علیه اذ لم یفسر المحذوف بما لو ذکر المفسر لم یبق المفسر مفسرا بل صار حشوا اذ لا حشو فی قولنا ولو ثبت انهم صبروا الا ان یقال وجوب حذف الفعل قیاسا نوعان نوع حذف فیه الفعل واقیم شیء مقامه ونوع حذف فیه الفعل ثم فسر بما لو ذکر المحذوف لصار المفسر حشوا کالآیة المذکورة وامثاله نحو لو انتم تملکون خزائن رحمة ربی والمقصود بالبیان فیما نحن فیه الثانی لا الاول وقوله تعالی ولو انهم صبروا الجعل من القسم الاول لا من الثانی کما جعل النحاة منه وعلی هذا فالصواب ان یقال ثم فسر بما الا ان هذا التوجیه لا یلائمه قوله لان مفسره قائم مقامه مغن عنه لاشعاره بقیام المفسر مقام الفعل فلا یصح المقابلة وقوله لعدم قیام ما یؤدی مؤداه فی مقامه کالمفسر فیلزم فی الکلام مستدرک **قوله** ثم فسر ای ذکر بعد الحذف مفسر قال الرضی ومفسر الفعل المقدر اما فعل صریح کما مر او حرف یؤدی معنی الفعل مثل ان الموضوعة للثبوت والتحقق فهی اذن دالة علی ثبت وتحقق والتزم ان یکون خبرها فعلا لیکون ان مشعرا بمعنی الفعل المقدر وخبرها فی صورة ذلک الفعل اعنی الفعل الماضی فیکونان معا کالفعل الصریح المفسر وذلک بعد لو خاصة **قوله** فتقدیر الآیة وان استجارک احد من المشرکین استجارک المعنی ان استجارک احد من المشرکین **قوله** والحذف جائز ینبغی ان یکون واجبا لوجود القرینة وقیام شیء مقامه وهذا هو المراد بوجوب الحذف لا قیام ما یؤدی مؤدی المحذوف والا لم یجب الحذف فی ما زید الا سیرا **قوله** لعدم قیام ما یؤدی مؤداه فی مقامه اذ القائم مقام الفعل والفاعل هو نعم وهو لا یفید ما تفیده الجملة من الحکم بل هو مجرد دال علی ما سبق الجملة

مبحث الترکیب

يجب ان يؤدي مؤداه وفيه ان كون القائم مقام الفعل والفاعل مشروطا بما ذكرتم كيف ولو كان كذلك لما قال النحاة بوجوب الحذف في نحو ما زيد الا سيرا وانما زيد سيرا او زيد سيرا سيرا العدم افادة قائم مقام الفعل ما افاده اذ القائم في الاولين الا وانما على ما صرح به في المنهل وغيره وفي الثالث التكرار صرح في الايضاح بان التكرار نائب مناب الفعل بالاتفاق في مثل زيد سيرا سيرا وقولك الطريق الطريق والملازم يظ لقولهم لوجوبه في هذه المواضع لقيام القرينة وسد الا وانما والتكرار مسد الفعل فالملزوم مثله وايضا قال الرضي في بحث حروف الشرط في اما زيد فقائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف عندهم من شغل حيزه واجب الحذف لشيء آخر ومعلوم ان جزء الجزاء القائم مقام الشرط لا يفيد ما افاده الشرط وبهذا ظهر ان ما ذكره بعض الافاضل على قوله لعدم قيام ما يؤدي مؤداه وتقض ذلك بمثل لولا زيد لكان كذا فانه وجب فيه حذف الخبر مع عدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يؤدي مؤداه بخلاف الخبر فانه يجب بالتزام الغير موضعه ليس على ما ينبغي

قوله ليكون الجواب مطابقا للسوال والمطابقة مطلوبة فلا تترك بلا مانع بخلاف ما اذا منع منه مانع كما في جواب من قال كما عرفت فاندفع ما قيل فيه انه ينبغي ان يكون الجواب عن السوال السابق وهو قوله من قال جملة اسمية ليحصل التطابق وحسن التاكيد في جواب المتردد ولا يوجب كون الجواب جملة اسمية لجواز الاتيان بالفعلية موكدا فما قيل ايضا في جواب المتردد وحسن التاكيد وهذا يحصل من الجملة الاسمية دون الفعلية ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان التاكيد لا يحصل بدون الاسمية كما هو الظ فممنوع وان اراد ان نفس الفعلية ليس بموكد كالاسمية فمسلم لكن لا يفيد وانما يفيد لو لم يجز الاتيان بالفعلية موكدا وهو ثم **قوله** بل العاملان في المنهل المعروف من كلام البعض تقييد العاملين بكونهما من قبيل الفعل او شبهه ونقل ابن الحاجب عنهم في شرح المفصل خلاف ذلك فقال وقالوا في لعل وعسى زيدا ان يخرج انه على اعمال الثاني لعدم صحة لعل زيدا ان يخرج وذلك يستلزم حذف معمولي لعل للقرينة وقالوا لو اعمل الاولى لقيل لعل وعسى زيدا خارج وليس بواضح اذ لا يقع عسى زيد خارج وهو ايضا يستلزم حذف منصوب عسى قلت وفيه نظر لان خبر لعل يقترن بان كثيرا فكيف يجب عند اعمال الاول ان يقع خارج واي محذور في حذف منصوب عسى هذا كلامه وقال الفاضل الهندي في الارشاد واتفقوا على ان لا يعمل من الحرفين المتنازعين ان لم يختلفا عملا الا احدهما باعماء الآخر وعلى ان يعمل الجار واللفظي لفظا وغيره والمعنوي محلا وكفى في ذلك بترجيح الجار بالاختصاص واللفظي بالظهور فان الراجح حقيق بالعمل الراجح وبحسبك هذا كلامه ولا يخفى عن مناقشة لان معنى التنازع عندهم ان يعمل في المتنازع فيه وهو في مكانه كل واحد من المتنازعين على سبيل البدل والمجرور مع كونه متصلا بالجار لا يصح ان يعمل فيه كفى على قياس ما قالوا في المضمر المتصل بالفعل ولان الابتداء هو كونهما مجردين للاسناد وهو لا يوجد مع اللفظي فكيف يتنازعان

قوله ظاهرا في الحواشي الهندية مفعول تنازع من باب تجاذبنا الثوب اقول قوله من باب دفع لما يتوهم ان التفاعل لازم فكيف يقتضي المفعول فقال كونه لازما ليس على الاطلاق بل اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى واحد كتضارب المنقول من ضارب المتعدي الى واحد فانه لازم اما اذا كان منقولا من فاعل المتعدي الى اثنين فانه يتعدى الى واحد كتجاذب المنقول من جاذب المتعدي الى اثنين حيث يقع جاذبته الثوب ولفظ الكتاب من هذا القبيل فيتعدى الى واحد **قوله** اذ هو اي الفعل الاول ليستحقه اي كل واحد من المتقدم والمتوسط ويطلبه بلا معارض لانهما مذكوران قبل ذكر الثاني فتعين معمولا له قبل ذكره فبعد ذكره لا يبقى مجال للتنازع **قوله** ثم لا يتصور تنازعهما في الضمير المتصل وكذا في المجرور المتصل نحو كفى بالله لانه مع كونه متصلا بالجار لا يصلح ان يعمل فيه كفى على سبيل البدل

حتى يتصور التنازع وكذا في ان زيدا قائم اذ لا وجه للمعنوي مع اللفظي كيف وهو تجريد الاسم عن العوامل اللفظية للاسناد ولو سلم لا يصح عمل المعنوي فيه مع وقوعه في ذلك المنع وهو بعد اللفظ مع انهم قالوا بالتنازع فيهما على ما عرفت **قوله** واما الضمير المنفصل الواقع بعد الا اي بعد الفعلين لكن لا مطلقا بل بشرط كونه واقعا بعد الا كما يدل عليه المثال والدليل وصرح بذلك صاحب اللباب ايضا حيث قال ولا كان الاسم الموجه اليه مضمرا منفصل سواء كان مرفوعا ومنصوبا واقعا بعد الا فالحذف ليس الا فاندفع ما قيل هذا منقوض بمثل اقائم ام قاعد انت فان قائما وقاعدا تنازعا في انت ويمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة على ان قوله يمكن قطع التنازع بالاضمار على مذهب الكوفية ثم كيف وهم يوجبون كون الضمير مبتدأ لانهم لا يجوزون انفصال الضمير في الصفة وهذا مفهم المصرح بل حكي في اماليه الاجماع على ذلك ثم قال ولا يخفى عليك ان قائما مع استتار فاعله هنا مبتدأ في الكلام حتى يكون خبرا له ذو صفة واقعة بعد حرف الاستفهام رافعة لغير الظ فيتحقق حد المبتدأ اقول قد عرفت انه لا انتقاض على مذهب الكوفية وكذا على مذهب البصرية ايضا فانهم جوزوا الانفصال في الصفة بلا باعث فيحتمل ان يحكموا بوجوب الانفصال في هذا التركيب لباعث حفظ القاعدة وان سلم فوقوع مثل هذا التركيب في كلام العرب والا فلا نقض بالمصنوع لان مادة النقض يجب ان يكون موجودة واندفع ايضا ما قيل ينتقض بنحو ما ضارب ومكرم انا فان الانفصال فيه جائز لجوازه فيما اذا اعتمد الصفة على همزة الاستفهام او حرف النفي صرح به الرضي وعليه قوله ... انت وطريق قطعه ايضا جائز على مذهبهما فانه يقطع بايراد الضمير المنفصل فيقع ما ضارب هو وما مكرم انا وحينئذ كل من الصفتين مبتدأ من القسم الثاني رافعا لظاهر او ما يجري مجراه من الضمير المنفصل اذ عدم تصور قطع التنازع بما هو طريق القطع عندهم في الضمير المنفصل ليس مطلقا بل بعد الا كما عرفت ومادة النقض ليس كذلك على ان قوله وطريق قطعه آه ليس بصحيح لما عرفت **قوله** لكن لا يمكن قطعه لان الملغى ان كان هو الاول واضمرت فيه ضميرا مطابقا للتنازع فان كان بدون الاضمار كذا ما ضربت ... انا فيصير الضرب منفيا عن المتنازع بعد ما كان مثبتا وان كان الاضمار في الملغى بالا فلت ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا فلا يمكن اتصال الضمير مع الفصل بالا فلا يكون من باب التنازع الذي التزمه البصريون لان الملغى في باب التنازع اما ان يكون خاليا من العمل في المتنازع في نائبه يعني الضمير كضربت واكرمني زيد وكذا ضربت واكرمت هند عند الكسائي او يكون فيه نائب عن المتنازع اعني الضمير في نحو ضرباني واكرمت الزيدين فيظهر كونه ملغى وكون الآخر هو المعمل ولا يظهر في الا انا الذي بعد ما ضرب نيابة عن الا انا الذي بعد ما اكرم لانه لا تنتفي النيابة عن الزيدين في قوله ضرباني واكرمت الزيدين فلا يظهر كون ما ضرب ملغى وكون ما اكرم معملا اذ لكل منهما من الفاعل مثل ما للآخر على السوية هذا كلام الرضي وبه ظهر ان ما ذكره صاحب المنهل من قوله اقول الممتنع ههنا انما هو الاتيان بالضمير المتصل لما ترتب عليه من فساد المعنى واما المنفصل فلا فساد مع الاتيان به فلا قيل ما ضرب الا انا وما اكرم الا انا فيه فساد وان قول الشارح قدس سره وهو اضمار الفاعل في الاول آه بيان لطريق القطع عندهم فيما اقتضى الملغى الفاعلية لا مطلقا والا فطريق القطع عندهم ليس منحصرا في الاضمار كما يشير اليه قوله ما يكون بل حذف المفعول ايضا طريق القطع عندهم وان الاضمار فيه ليس بمعنى الاستتار بل بمعنى الاتصال فقوله لانه حرف لا يصح اضماره ليس على ما ينبغي **قوله** ومراد المصرح بالتنازع ما يكون يشير الى وجود تنازع لا يكون طريق قطعه اضمار الفاعل وهو ما طريق قطعه حذف المفعول فاندفع ما قيل فيه بحث لانه يخرج ح مثل ضربت واكرمت زيدا عن هذا البحث لان اضمار الفاعل للقطع غير مقصود وكانه اراد اضمار الفاعل وحذف المفعول **قوله** خصصه بالاسم انظ وفيه ان طريق القطع كما لا يجري في مطلق المضمر لعدم جريانه في المنفصل المرفوع بعد الا كذلك لا يجري في مطلق الظاهر لعدم

جريانه في الضمير الواقع بعد الا الآن يقع الاضمار بحيث يكون نائبا من التنازع لا يتصور في ما ضرب واكرم الا انا ويتصور في
انطا حيث يمكن ان يقع ما قام الا هو وما قعد الا زيد فافترقا الا انه لم يستعمل مثله في كلامهم بل المستعمل ما قام وما قعد الا زيد صرح
به الرضي وفيه انه لو كان كذلك لثبت في كلام العرب حذف الفاعل بلا سد شيء مسده وح لا معنى للانكار على تجويز الكسائي
حذف الفاعل وقد قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح وتجويز الكسائي حذف الفاعل مردود وتركيب ما ضرب
واكرم الا انا لم يوجد في كلام العرب العرباء فلم يعتد به وان حمله الجمهور على حذف الفاعل وقال العلامة التفتازاني في شرح
المفتاح واما ما جوزه الكسائي من حذف الفاعل في باب التنازع والجمهور في مثل ما ضرب واكرم الا انا فلم يوجد في كلام
العرب وهو يشعر بعدم وجدان ما قام وما قعد الا زيد في كلام العرب وبالجملة ان ثبت ذلك في كلامهم ثبت حذف الفاعل
ايضا قد حذف الفاعل في نحو اسمع بهم وابصر وايضا حيث حذف بهم وهو فاعل عند سيبويه ونحو اضرب حيث حذف الفاعل
وهو الواو واكرموا القوم والجواب بان الامثلة المذكورة من باب تقدير الفاعل لا من باب حذفه نسيا منسيا والمحذوف
في باب التنازع محذوف نسيا منسيا ليس بشيء لانه لما ثبت ما قام وما قعد الا زيد في كلام العرب ثبت حذف الفاعل ولو
نسيا لانه من باب التنازع على ان كون المحذوف في باب التنازع منسيا ممنوع كيف وفيه اقتضاء ولذا وقعت المنازعة بينه وبين
عامل في معمول بعدها بمجرد حذف المعمول لا يرتفع الاقتضاء وايضا هذا المجيب قد صرح بان التنازع في القلب وما بعد التركيب
فلا تنازع اذ كل يستوفي معموله من مضمر او محذوف او مذكور والعجب من هذا المجيب انه جعل نحو ما ضرب واكرم الا انا من باب
تقدير الفاعل وهو اعتراف منه بتقدير الفاعل في باب التنازع لان هذا التركيب منه الا ان يقع هذا بناء على ان هذا التركيب
ليس من باب التنازع **قوله** واما التنازع الواقع في الضمير المنفصل مما لا حاجة اليه والصواب ان يقع الا على مذهب الكسائي
فانه يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء فانه يعملان معا عنده ويقطع بالحذف على ما هو دابه ومذهبه عند اعمال
الثاني واقتضاء الاول الرفع وبالضرورة وعدم تصور القطع بما هو طريقه عند اعمال الاول واقتضاء الثاني
الرفع **قوله** فيعملان معا الاولى ترك الفاء هذا بظاهره يشعر بالتشريك مطلقا مع ان المنقول انه انما يشترك اذا اعمل الثاني واقتضى
الاول الرفع واما اذا اعمل الاول واقتضى الثاني الرفع فانما الحذف لعدم تصور القطع بما هو طريق القطع **قوله** واما على مذهب
غيرهما الى آخره مما لا حاجة اليه والتقرير الحسن ما ذكره السيد السند قدس سره في حاشية المتوسط واما الضمير المنفصل الواقع بعد الا
نحو قولك ما ضرب واكرم الا انا ففيه تنازع فعلى مذهب الكسائي يقطع بالحذف وعلى مذهب الفراء يعملان معا واما على مذهب
غيرهما فلا يمكن قطعا اذ لا يتصور اضماره مع الا ولا بد وبدونه يفسد المعنى **قوله** وليس هذا قسما ثالثا من التنازع المذكور قيل لانه
تنازع في ظاهر واحد كما يدل عليه افراد ظاهر وتنكيره ايضا وقيل لان المقسم في كل قسم مقيد بالوحدة فكانه قال التنازع من حيث
انه قسم واحد يكون في الفاعلية وقد رد هذا القائل على الاول بانه يلزم خروج المثال المذكور عن بحث التنازع لانه ليس تنازعا
في ظاهر واحد بل في اسمين اقول في التوجيهين بحث لان كلام الشارح قدس سره مبني على ان قوله وفي الفاعلية والمفعولية
شامل لنحو ضرب واهان زيد عمرا ولذا قال وذلك يكون على وجهين وقال فقوله مختلفين لتخصيص هذه الصورة بالارادة
والتوجيهان المذكوران مبنيان على عدم شموله فلا يجوز توجيه كلام الشارح بهما اما انهما مبنيان على ذلك فلان معنى الكلام على

نذا يكون بكذا فقد يكون تنازع الفعلين في ظاهر واحد بعد ہما في الفاعلية والمفعولية وقد يكون تنازعهما في ظاهر واحد بعد ہما
في الفاعلية والمفعولية وقد يكون التنازع من حيث انه واحد في الفاعلية آه وظاہر انه يخرج المثال المذكور بمجرد قوله وفي الفاعلية
والمفعولية فقوله مختلفين للتصريح بما علم ضمنا والتنصيص المقابلة بين ہذا القسم والقسمين الاولين لما ذكره الله قدس سره
وبالجملة ان اعتبر مرجع الضمير في قوله فقد يكون التنازع مطلقا يكون قوله في الفاعلية والمفعولية شاملا للصورتين احدہما اليه
قسما ثالثا فلابد من قوله مختلفين لتعيين ما ہو المقصود منهما وان خص بما ذكر لم يكن ذلك القول شاملا للمثال المذكور فلا حاجة الى قوله
مختلفين في تعيين المقصود بل ذكره ح لشئ آخر وبما ذكرنا ظهر ان ما اورده الثاني على الاول وارد على الثاني ايضا قوله تخصيص
ہذه الصورة بالارادة وجعلها منفردة بالارادة فالباء داخلة على المقصور قال مختلفين في الاقتضاء بحيث لا يتفقان في متعلق
الاقتضاء اذ ہو الفرد الكامل والمطلق ينصرف الى الكامل قوله وذلك لا يتصور آه وذلك بديہي فالمنع حاميه مكابرة محض فان منع
مانع منع ذلك مستندا بانه يجوز اقتضاء الفعل الاول فاعلية احدہما ومفعولية الآخر والفعل الثاني بالعكس من ذلك فهما بحسب الاقتضاء
مختلفان قوله وذلك اي مثال القسم الثالث يتصور على وجوه كثيرة بان يكون الفعلان من جنس الفعل الاول من المثال
الاول وان يكونا من جنس الثاني منه وان يكون الاول من جنس الاول والثاني من الثاني منه وان يكون الاول
من الثاني منه والثاني من الاول لكن الامثلة الاربعة بمنزلة مثال واحد اذ الرافع في الكل مقدم على الناصب قوله وغير ذلك
بان يعكس الاربعة الامثلة بتقدم الناصب على الرافع وہذه الاربعة ايضا بمنزلة مثال واحد فهذا القسم في الحقيقة على قسمين قوله
لقربه اي لقرب الفعل الثاني من المعمول والقرب مرجح ان لم يكن الاول مبطلا للثاني مغير المعناه فلا يرد نحو ان لم تأتني اكرمك ولم يكن الثاني
على خلاف وضعه واصله بخلاف نحو اعدان ايتني لآتيك قال الرضي والاستدلال فيه للكوفيين على ان اعمال الاول في باب التنازع
اولى لان الاول وان كان ابعد من الثاني الا ان ہذا البعيد تقوى بالقصد الذي ہو حقه واصله والقريب ضعيف بالمتوسط الذي ہو خلاف
وضعه واصله وجاز عليلا بالنظر الى ضعف القسم في نفسه كما ذكرنا ان مرجح الشرط واذا تقدم شرطا على القسم ... معيارہ ... به
بالنسبة ... كونه في الاصل اقوى من القسم وقد ذكر ان اصلها القصد كالاستفهام مما يغيرہما ... معنى لكن ما اثر القسم في ... آ
قوله ... تاثير الشرط في جوابه لكن القسم موكد للمعنى الثابت فيه فهو كالزائد الذي يتم معنى الكلام ... والشرط ... في جزائه معنى وہو التو...
... الكلام وبهذا ظهر ان ما قيل وليس القسم وادوات الشرط في مرتبة لان القسم اقوى في اقتضاء الصدر ليس على ما ينبغي وقيل القرب مرجح عند
مساواة القريب والبعيد في القوة والضعف اما اذا كان احدہما فعلا والآخر شبه الفعل فلا شك ان اعمال الاول اولى لقوة مقدما
او موخرا اقول وفيه بحث لانه لو كان كذلك لكان اعمال الاول اولى لقوته في مثل والا فاحملوا انا وانتم بغاة بعض بغاة تجزانا مع ان سيبويه
قال انه للثاني كما في قوله نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والراي مختلف ومما يويد ما ذكرنا جواز ہم حما قيل لم اهمل الاول في قوله انى
وقياس بها الغريب بانه ليس من باب التنازع بل محمول على التقديم والتاخير ورد توہم المجيب بان الاول اقوى بانه غير مطرد قوله الا الا
عن الاضمار قبل الذكر اذ للاول تقدم على الثاني وذلك لان المتنازعين لابد من ارتباطهما حتى لا يجوز قام قعد زيد والرابط الغالب
والواقع في الاستعمال يكون اما بعاطف كما في قام وقعد اخواك او حل او لعامل في ثانيهما نحو وانه كان يقول سفيهنا او كون ثانيهما جوابا
للاول اما جوابية الشرط نحو تعالوا يستغفر لكم رسول الله ونحو آتوني افرغ عليه قطرا او جوابية السوال نحو يستفتونك قل الله يفتيكم

فى الكلام ما صرح به صاحب المغنى فانه دفع ما قيل هذا انما يتم اذا كان رتبة الفصل الاول التقديم على الثانى وذلك غير مسلم قوله لجواز الاضمار قبل الذكر فى العمدة بشرط التفسير اى بشرط ان يجئ بعده مفسر سواء كان المقصود منه مجرد التفسير لا غير كما فى نعم رجلا زيدا والتفسير مع كونه فاعلا او مفعولا او بدلا او غير ذلك كما فيما نحن فيه فان زيد فى ضربنى واكرمنى زيد و فى ضربنى واكرمت زيدا عبر مفسر مع كونه فاعلا او مفعولا لكنه لو كان ذكر عنده قول الم وامتنع ضرب غلامه زيدا انما لم يجز لان غلامه فاعل وهو الفاعل ان ولى الفعل فهو متقدم على زيد لفظا واصلا فيكون الضمير قبل الذكر ولا يجئ ذكر ضمير مفسر بما بعده الا فى الضمير الشان لغرض تفخيم الشان بذكره مبهما ثم مفسرا ليكون اوقع فى النفس وليس هذا الغرض مقصودا فيما نحن فيه او فى الضمير الذى يجئ المفسر فيما بعده منصوبا على التمييز لان ذلك المنصوب لا يجئ به الا لغرض رفع الابهام فلا يلتبس بخلاف زيدا فى مسئلتنا فانه يجئ به ليكون مفعولا لا لكونه للتمييز فعقد هذا كلامه وهو يقتضى امتناع الاضمار قبل الذكر فيما نحن فيه كما فى ضربته واكرمنى زيدا اذ قد حصر ذلك على سبيل منع الخلو فى الموضعين فيما يصدق عليه واحد من الموضعين يجوز فيه الاضمار قبل الذكر سواء كان عمدة او فضلة كنعم رجلا زيد وربه رجلا وكقوله تعالى فسويهن سبع سموات حيث قال الزمخشرى الضمير فى فسويهن مبهم وسبع سموات تفسيره كقولهم ربه رجلا وقيل راجع الى السماء والسماء فى معنى الجنس وقيل سماءة والوجه العربى هو الاول وما لا فلا وكما لا يصدق واحد من الموضعين على ضربته واكرمنى زيدا لا يصدق على ضربنى واكرمنى زيد لا لان يقال حذف المفعول جائز فحذف لئلا يلزم من ذكره ارتكاب امر ممتنع بخلاف حذف الفاعل فانه ممتنع على مذهبهم فاختير الاضمار الممتنع للضرورة وفيه ان هذا الاستلزام الجواز الا يقال المعنى بالجواز اختياره ممتنع للضرورة لانه يلزم اختيار الاضمار قبل الذكر فى باب حسبت لامتناع حذف احد مفعوليه لانا نقول لا نم امتناع الحذف على ما عرفت ولو سلم قلنا لما كان غير مطرد فى جميع المفاعيل لم يعتد به هذا واعلم ان الحصر المذكور منقوض بما ذكر صاحب المغنى حيث قال السادس من المواضع التى يعود الضمير فيها الى ما تأخر لفظا ورتبة ان يكون مبدلا منه الظاهر المفسر له كضربته زيدا قال ابن عصفور اجازه الاخفش ومنعه سيبويه وقال ابن كيسان هو جائز باجماع انتهى الا ان يقال ان هذا مما ذهب منه ذكر ضميره قبل الذكر فى غير الموضعين المذكورين لا يقال ليس المراد من كون المفسر تميزا كونه تميزا بل كونه لمحض التفسير وزيد فى المثال المذكور لمحض التفسير لانا نقول ليس الامر كذلك بل تفسيره مع كونه بدلا ايضا قال الثالث ان يكون مجرا عنه فيفسره خبره نحو ان هى الا حياتنا الدنيا قوله اى كما هو مذهب البصريين الاولى كما هو مختار البصريين كما قال فيما سيأتى كما هو مختار الكوفيين اذ قوله اضمرت الفاعل فى الاول لا يترتب على المذهب بل على المختار قوله وللزوم التكرار بالذكر اى بذكر الاسم الذى وقع بعد الفعلين بعينه بعد الاول وهو من حيث هو قبيح عند الكل فضلة كان او عمدة بخلاف الاضمار بشرط التفسير فانه عند المجوزين جائز بلا قبح فاختياره سالم عن القبح فاندفع ما قيل فى كون ذلك اشنع من الاضمار تامل بل فى قول لا تكرار بالحقيقة لان كلا وقع طرف الاسناد قال على وفق الظاهر جار على الملاقة نظرا الى المتن وكلام الشارح قدس سره حيث قدم الفعل الثانى والاول غير محتاج الى التقييد بان هذا فيما لم يستو فيه المذكر والمؤنث نحو جريح وقتيل هند فانه لا يضمر على وفق الظاهر بل يضمر مفردا مذكرا لا غير كما قيل فانه غير داخل فى الحكم والمصدر الذى اريد به معنى الصفة يجوز فيه اعتبار الاصل واعتبار الحالة المنتقلة اليها صرح به الرضى فى مباحث الجمع فلو وقع مثل هذا المصدر بعد الفعلين يجب رعاية الحالة المنتقلة اليها رفعا للالتباس اذ لا يعلم على تقدير الافراد ان الفعلين صدرا من الواحد او الاثنين او الجماعة فلا حاجة الى التقييد لا خراجه ايضا نعم لا يصح تأنيث هذا المصدر على ما صرح به الرضى ايضا فى ذلك المبحث فيحمل على الاغلب قوله وتثنية

قوله والضمير يجب ان يكون موافقا للاول لانه عبارة عنه ولا يتم الاستدلال على جواز المخالفة بين الضمير والمرجع بقوله انه والحكاية واحدة

سه ١٢

حيث افرد الضمير الراجع الى الاولاد المذكورة فى قوله تع يوصيكم الله فى اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساءً فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة اذ كون الآية الكريمة من قبيل ما ترك فيه المطابقة لعدم الالتباس تم كيف وضمير جمع المونث والمذكر غير العاقل فعلت وفعلن الثانى نظرا الى اللفظ والاول لتاويل الجمع بالجماعة فكما ان الجماعة مفرد مونث لك ضمير فعلت صرح به الرضى فضمير كانت راجع الى الاولاد بعد التاويل بالجماعة لا قبلها حتى يكون من قبيل ترك المطابقة نعم قول النحاة الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى يشعر بعدم الوجوب الا ان يقع القائل بالوجوب لا يقول به والتاويل بالمذكور فى كلما رجع الضمير المفرد الى المثنى وبان مع الا فى رجوع ضمير المذكر الى المونث وغير ذلك الى ما عليه العلماء يشعر بالوجوب الا ان يقع القائل بعدم الوجوب لا يقول به وايضا يحتمل ان يكون المخالفة لوجود المعارض وهو وجوب مطابقة الخبر والترجيح له لانهم قالوا رعاية الخبر اولى فجواز المخالفة لمعارض لا يدل على جوازه فيما ليس له معارض **قوله** لا يجوز حذف الفاعل قدم ماله وعليه **قوله** وقيل روى عنه تشريك الرافعين قال الرضى فقل المص عن الفراء منع اعمال الثانى اذا طلب الاول الفاعلية وقال انه يوجب اعمال الاول فى مثل هذا والنقل الصحيح عن الفراء فى مثل هذا ان الثانى ان طلب ايضا الفاعلية جاز ان يعمل الفعلان فى التنازع فيكون الاسم الواحد فاعلا للفعلين لكن اجماع المؤثرين التامين على اثر واحد يدل على فساده وهم يجوزون عوامل النحو كالمؤثرات الحقيقية وجاز ان تاتى بفاعل الاول ضميرا بعد التنازع نحو ضربنى واكرمنى زيد هو وان طلب الثانى المفعولية مع طلب الاول الفاعلية تعين عنده الاتيان بالضمير بعد التنازع نحو ضربنى واكرمت زيدا هو هذا كلامه ويمكن حمل العبارة على الصحيح من غير تكلف بان يقع وجاز اى الاعمال المذكور المترتب عليه اضمار الفاعل فى الاول خلافا للفراء فانه لا يجوز عنده الاعمال المذكور حيث لا يقول بالاضمار فى الاول بل يقول بتشريك الرافعين فى التنازع او الاتيان بالضمير بعده **قوله** لو ذكر اى لو ذكر المذكور بعد الفعلين لعينه بعد الاول وعن الاضمار قبل الذكر فى الفضلة وهو ممتنع فى الفضلة مطلقا على ما عرفت **قال** ان استغنى عنه اى ان جاز حذفه نحو ضربت واكرمنى زيد ولا تقول ضربته واكرمنى زيد وقال المالكى يجوز ذلك على قلة **قوله** لانه لا يجوز حذف احد مفعولى باب حسبت قال العلامة التفتازانى فى حواشى الكشاف قد اشتهر فيما بين النحاة امتناع الاقتصار فى باب علمت على احد المفعولين وقد ورد الحذف على قلة فقيل المراد بالاقتصار الترك بحيث لا ينوى ولا يقدر وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب سيبويه هذا كلامه **قوله** خالف المرجع قال الرضى جاز مخالفة الضمير للمرجع اذا لم يلتبس المخالفة بينهما قال الله تع فان كانت واحدة وقبله فان كن نساءً والضمير للاولاد فالاضمار قد ياتى على المعنى المتقدم فيجوز حسبنى وحسبتهما اياهما الزيدان منطلقا وان كان العود اليه مفردا مراعاة للمسند اليه هذا كلامه وقدم الكلام عليه **قوله** الا اذا لاحظت المفعول فيه ان الفعلين يقتضيان مع هذا الملاحظة اذ الاول يقتضى مفعولا مفردا ليكون محمولا على الاول والثانى يقتضى مفعولا مثنى محمولا على الاول وتاويل الاول بكل واحد ليس بشئ اذ قطع التنازع ح لا يكون لمجرد جعل الواقع بعدهما معمولا لاحدهما والاضمار او الاظهار او الحذف فى الآخر وكذا جعل المفرد الواقع بعدها معمولا للفعل يقتضى تثنى بجعله مثنى على ما قيل بناءً على ان الافراد ليس لازما للواقع **قوله** لاستلزامه بل لانه لا يصح ترتب عدم طلب قليل المال على طلبه لان الشرط ملزوم والجزاء لازم فيلزم استلزام الشئ لنقيضه وهو باطل ويلزم تعليل انتفاء عدم طلب قليل المال فى الخارج بانتفاء نقيضه وهو ايضا باطل **قوله** لان لو تجعل لانه للدلالة على ان انتفاء الجزاء فى الخارج بسبب انتفاء الشرط فيصير المثبت منفيا والمنفى مثبتا لان نفى النفى اثبات **قوله** اى لم يطلب العز والمجد قيل فيه انه يلزم الفاصلة بين الفعل وفاعله بالمعطوف فى غير صورة التنازع فيكون مثل جاءنى وضربنى بكر عمرو وهو فصل بالاجنبى الا ان يقع بجوازه للضرورة انتهى اقول التجويز فى ذلك الباب يستلزم الجواز

في الموضع كلما اذ لا ضرورة ملجئة لهم اليه في ذلك الباب حتى يقع لجوازه فيه دون غيره قال الرضي لو اعملت الاول في نحو قام وقعد
زيد لفصلت بين العامل والمعمول باجنبي بلا ضرورة وهو خلاف الاصل وما قال بعض الافاضل السند قد يستدل على اولوية اعمال الثاني
بلزوم الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي على تقدير اعمال الاول ففيه ان الفصل لا تسامحه تقتضي وجوب اعمال الثاني الا ان يقع
انه مبني على قول من جوز الفصل بالاجنبي فان الشيخ الرضي قد نص على جوازه عند قوة العامل في بحث اسم التفضيل فهو ايضا يقتضي الجواز
في غير ذلك الباب عند قوة العامل على ان الشيخ انما يجوز الفصل بالاجنبي عند قوة العامل اذا كان المعمول المفصول فضلة حيث قال
في بحث الافعال الناقصة ولكون العامل قويا جاز الفصل بينه وبين معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف ايضا نحو عمرو اكان زيدا ضاربا
وذكر في بحث اسم التفضيل مثال الفصل المثال المذكور والمجوز في باب التنازع الفصل بين الفاعل والمفعول الا ان الرضي حكم بقبح الفصل
بالاجنبي بين الفاعل وعامله وبين المفعول وعامله في باب التنازع فتجويزه الفصل بالاجنبي اذا كان المعمول المفصول فضلة نحو زيدا كان
عمرو ضاربا كان بلا قبح فحكمه بالقبح مطلقا في ذلك الباب ليس بحسن وان كان بالقبح فشرط جواز الفصل كون المعمول المفصول فضلة ليس
بسديد الا ان يبين الفارق ثم قوله لم اطلب العز والمجد ثبت بمعنى اطلب المجد المؤثل لكونه معطوفا على كفاني على ما هو الظ لان الاصل في لو
العطف على ان المعنى ليس على التقييد كيف ومقصود الشاعر انه لم يطلب لادنى معيشة ولم يكفه قليل من المال والا لما طلب المجد المؤثل
فقوله ولم اطلب في المعنى دليل على عدم طلب قليل من المال وعدم كفاية له وعلى هذا فلا يصح الاستدراك بقوله ولكنما اسعى لمجد مؤثل
وجعل الجملة حالية ومعترضة ومعطوفة على الشرطية يفوت المعنى المقصود وما قيل لما ذكر في البيت السابق انه لو كان سعيه في تحصيل المال لادنى
معيشة لكفاه قليل من المال ولم يطلب المجد والعز فربما يتوهم متوهم ان سعيه ليس لمجرد ادنى معيشة بل له وللمجد فاستدرك بجعله للمجد
ليس على ما ينبغي اذ قد ثبت بمقتضى لو انه ما يسعى لادنى معيشة بل يسعى لمجد مؤثل فلا معنى للتوهم المذكور والحق ان لكنما لمجرد التاكيد
لانه كما يجيء للاستدراك يجيء للتاكيد فقد صرح به صاحب المغني والمؤكد هو انتفاء الشرط لان قوله ولكنما اسعى لمجد مؤثل يدل عليه من
حيث المعنى ويستلزمه **قوله** وانما لم يفصله عن الفاعل لا بد من بيان النكتة في ترك الفصل سواء كان عادة المص في هذا الكتاب الفصل
او لم يكن اما على الاول فظ واما على الثاني فلانه كما ليس عادته الفصل فكذلك ليس عادته في هذا الكتاب ضد الاول والثالث وترك
الفصل على الثاني على ان المص اورد الفصل في باب المرفوعات الايجاد عما فيه نكتة الى ترك الفصل ففصل الفاعل وترك في مفعول
ما لم يسم فاعله لما ذكره الشارح وفصل المبتدأ لعدم وجود النكتة المذكورة فيه ولم يترك بترك النكتة اخرى لئلا يتوهم انه ترك للنكتة
المذكورة في مفعول ما لم يسم فاعله وترك فيما يذكر بعد المبتدأ لوجود الاتصال بالمبتدأ والخبر لان البعض خبر المبتدأ والبعض مبتدأ
في الاصل فاندفع ما قيل ان دأب المص في هذا الكتاب عدم الفصل بين اقسام المرفوع والمنصوب بكلمة منه فقوله ومنها المبتدأ
خلاف عادته فهو الذي يستدعي نكتة دون ما ترك فيه الفصل **قوله** حتى سماه بعض النحاة هو اهل البصرة وتبعهم صاحب المفصل
وغيره **قوله** اي الماضي المجهول ارادة العام من الخاص او الصفة المشهورة من العلم وقيل مشهور بماض مجهول و يفعل مجهول مضارع
بشهادة ما يأتي في العرف بمجهول ماض ومجهول مضارع من غير تقييد بقوله من الثلاثي المجرد الا عند الاشتباه ظاهر وما قيل ان الصفة
المشهورة بها فعل هو الماضي المجهول من الثلاثي المجرد لا الماضي المجهول مطلقا وقيل جعل ما ذكر من باب ذكر العلم وارادة الصفة المشهورة
مبني على ان فعل يفعل علمان للماضي المجهول والمضارع المجهول مطلقا او كالعلمين لهما فان ثبت فلا كلام فيه والا فمشكل هذا الفظ

وفيه بحث لانه ان اراد بالاطلاق شمول المجرد والمزيد فيه كما هو المتبادر من كلام الفاضل الابهري في حواشي شرح الاصول حيث قال قوله هو قول القائل لمن وزنه فعل هذه الصيغة علم جنس لكل صيغة يطلب بها الفعل عن الفاضل كما ان صيغة فعيل وفعيل علمان لكل ماض ومضارع جنسين للمفعول هكذا قال المصرح في شرح المفصل بارادة الصفة انما يكون ليشمل بعض افراد لا يشمله العلم واذا كان فعل ويفعل علمين للماضي والمضارع المجهول مطلقا شملا جميع الافراد فلا حاجة اذن الى ارادة الصفة فلا لبناء ذكر العلم وارادة الصفة على ذلك فلا معنى لاثبات الاشكال على تقدير نفي العلمية المذكورة وان اراد شمول المجرد فقط فارادة الصفة من العلم لا يتوقف على ذلك كيف ولو جعل فعل يفعل علمين بفعل ويفعل لكان ارادة الصفة بحاله فلا معنى لبناء ارادة الصفة على ذلك واثبات الاشكال بدونه وقال الرضي اي الى فعل ويفعل ونظائرهما لكنه اقتصر على الثلاثي لكونه اصلا للرباعي وذي الزيادة

قوله وغيرها من الافعال المجهولة المزيد فيها لابد من الضم اليه والرباعي المجرد والمزيد فيه قوله مع كون كل من الاسنادين تاما جواب لنقض الرضي دليل المتقدمين حيث قال والمتقدمون منعوا من قيام ثاني مفعول علمت مطلقا مقام الفاعل قالوا لانه مسند الى الاول فلو قام مقام الفاعل والفاعل مسند اليه صار في حالة واحدة مسندا ومسندا اليه فلا يجوز وفيما قالوا نظر لان كون الشيء مسندا الى شيء ومسندا اليه لشيء آخر في حالة واحدة لا يضر كما في قولنا اعجبني ضرب زيد عمرو وانما يجب مسند الى ضرب وضرب مسند الى زيد ولو كان لفظا مسندا الى شيء يسند ذلك الشيء الى ذلك اللفظ بعينه لم يجز انتهى كلامه وانت خبير بان هذا الجواب ليس على ما ينبغي لان تخصيص الدليل العام بلا مخصص ولو سلم يرد ان المؤثر في امتناع كون الشيء مسندا ومسندا اليه هو قيام احد الشيئين بالآخر وذلك فيما يكون بالنسبة الى شيء واما كون الاسناد تاما فلا يتعلق تاثيره في المنع وقيل لانه لا يتم الدليل المذكور في نحو زيد معلوم ابوه قائما لان اسناد شبه الفعل الى مرفوعه ليس تاما فلو اقيم قائما مقام ابوه لا يكون اسناده تاما فلا يتم الدليل ايضا المفعول الاول مسند اليه الثاني بالاسناد التام فلو وقع موقع الفاعل لكان مسندا والفعل اليه تاما فلزم ان يكون الشيء الواحد مسندا اليه لامرين بالاسناد التام وذلك في مرتبة اسناد شيء واحد الى امر واسناد امر اليه فلو جاز هو لجاز تلك انتهى وفيه بحث لانه لو سلم تخصيص الدليل فعدم تمامه بالقياس الى التركيب المذكور لا يضر لانه ليس دليلا عليه وان لم يسلم فالاعتراض هو هذا لا ذلك والتمام قوله وذلك في مرتبة الى آخره تم فلا يسلم الملازمة المتفرعة عليه فان قلت لم لا يجوز قيام الثاني مقام الفاعل في التركيب المذكور لئلا يلزم المحذور المذكور قلنا لان ادلة عام يشمل التركيب المذكور وهو انه لما لم يجز الاقتصار على احد مفعولي باب علمت تعين المفعول الاول لقيامه مقام الفاعل لانه كرهوا ان يقيم المفعول الثاني الذي هو مسند مقام الفاعل الذي هو مسند اليه مع وجود المفعول الذي هو مسند اليه هذا ما ذكره السيد في حواشي المتوسط هذا والمتاخرون قالوا بجواز نيابة الثاني اذا لم يلتبس كما اذا كان نكرة واول المفعولين معرفة لان التنكير يرشد الى انه هو الخبر في الاصل ولم يكن ظرفا غير متصرف ولا جارا ومجرورا ولا جملة غير محكية وغير مأولة واذا كانت محكية يجوز قيامها مقامه لكونها بمعنى المفرد نحو قوله تعالى قيل يا ارض ابلعي ماءك اي قيل هذا القول وهذا اللفظ وكذا يجيء مقام الفاعل ومفعول ما لم يسم فاعله اذا كانت ماولة بالاسم الذي تضمنه كقوله تعالى وتبين لكم كيف فعلنا بهم وقوله اولم يهد لهم كم اهلكنا اي تبين فعلنا بهم واولم يهد لهم اهلكنا فيصح نحو تبين لكم كيف فعلنا بهم والاختلاف المذكور من حيث القياس اذ لا شك ان السماع لم يأت الا بقيام اول مفعولي علمت وكذا لم يسمع الا قيام اول مفاعيل اعلمت قوله اذ حكمه حكم المفعول الثاني من باب علمت اذ الثالث من اعلمت هو الثاني من باب علمت والذي زاد بسبب الهمزة

هو المفعول الاول اذ معنى اعلمت زيدا عمرا فاضلا صيرت زيد العلم عمروا فاضلا فالثانى والثالث مفعولا علمت فكل ما ثبت للمفعول الثانى من باب علمت يثبت لثالث مفاعيل اعلمت **قوله** لان النصب فيه مشعر بالعلية لا يتم بدون انضمام الاشعار فى النصب هو كيف وصيغة العلة صارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة فى العلية بحيث يستغنى عن اظهار اللام ولو سلم فحصول الشرطين دليل على اللام المقدرة المفيدة للعلية فى الرضى قال المص وانما شرط لجواز حذف اللام الشرطان المذكوران لان علة الافعال كثيرا ما يجئ جامعة للشرطين فصارت مع الشرطين ظاهرة مشهورة فى العلية والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية وحصول الشرطين دليل عليهما **قوله** فان النصب الاشعار اولا مشعر سوى النصب وقد عرفت مشعرا آخر الخ **قوله** بخلاف ما اذا كان مع اللام نحو ضرب للتاديب فانه جائز صرح به الفاضل الهندى فى حواشيه فى كتابه المسمى بالارشاد وصرح به فى العباب ايضا وقال المجرور وليس من ضروريات الفعل لم يقم مقام الفاعل كالمجرور بلام التعليل نحو جئتك للسمن فلا يقال جيئ للسمن اذ رب فعل بلا غرض لكونه عبثا فظهر ان المسئلة اختلافية فما وقع فى بعض الحواشى اتفق النحاة على منع اقامة المفعول له ومعه ليس على ما ينبغى وكذا ما قال صاحب غاية التحقيق وقد اجاز اقامة المفعول له بعد اظهار اللام مقام الفاعل بالاتفاق نحو ضرب للتاديب بعيد عن التحقيق **قوله** بلا قيد مخصص واجاز سيبويه من اقامة ضمير يرجع الى المصدر المعهود مقام الفاعل ليس من اقامة المصدر بلا مخصص بل الضمير يرجع الى المصدر المخصص بالصفة قال الرضى وقد اجاز سيبويه اضمار المصدر المعهود فيه لمن ينتظر القعود قد قعد او الخروج قد خرج بناء على قرينة التوقع اى قعد القعود المتوقع فانى الوافى وشرحه ولا يسند الى المطلق المؤكد مثل ضرب ضرب لانه لا بد من فائدة متجددة فى كل ما يقام مقام الفاعل وهو لم يتجدد فائدة عن سيبويه جوازه فى الضمير المصدر لا فى صريحه كقيم وقعد وبعضهم لم يمنع لاحقة المتقدمة ليس بشئ **قوله** سواء فى جواز وقوعها موقع الفاعل عند الاكثرين قال الرضى ويرجح بعضهم الجار والمجرور لانه مفعول به لكن بواسطة وبعضهم الظرفين والمصدر لانها مفاعيل بلا واسطة وبعضهم المفعول المطلق لدلالة الفعل عليه والاولى ان يقال كلما كان داخلا فى عناية المتكلم واهتمامه بذكره وتخصيص الفعل به فهو اولى بالنيابة هذا كلامه **قوله** لان فيه معنى الفاعلية فيكون اول مفاعيل اعلمت اولى بالنيابة بالقياس الى الثانى لان فيه ايضا معنى الفاعلية وقد صرح به صاحب الوافى حيث قال ولا يسند الى ثانى باب اعلمت والى ثانى باب اعطيت ان التبس والا فالاول منهما اولى قال الرضى لم يسمع الا قيام اول مفاعيل اعلمت لانه فى الحقيقة فاعل علم اذ معنى اعلم زيد عمروا منطلقا علم زيد عمروا منطلقا **قوله** والمبتدأ هو فائدة ضمير الفصل التاكيد والتنبيه على ان الوارد بعده خبر لا نعت لا حصر المسند اليه لانه انما يفيده اذا لم يكن فى الكلام ما يفيد حصر المسند فى المسند اليه او العكس واذا كان فهو لمجرد التاكيد والفصل وان تعريف المسند اليه افاد حصره فى المسند ولم يجئ لحصر المسند اليه اصلا على ما ذكره العلامة التفتازانى فى المطول وشرح المفتاح والسيد السند قدس سره فى شرح المفتاح حيث قال وما يتوهم ان ضمير الفصل قد يفيد حصر المسند اليه فى المسند فليس يثبت بل نفى افادة تاكيده لهذا الحصر ايضا كما قيل اتى بضمير الفصل الدال على حصر المبتدأ فى الخبر فانه يأتى لذلك كما صرح به شارح التلخيص ليس على ما ينبغى **قوله** اى الذى لم يوجد فيه عامل لفظى اصلا يشير الى ان التجريد عبارة عن عدم الوجدان فلا يقتضى سبق الوجود وان اللام قد ابطل معنى الجمعية فيفيد عموم السلب لا سلب العموم **قوله** وكذا اراد يشير الى ان ارادة ما ذكره لا تحسن ترددا لان التاثير ان بقى على العموم يخرج عن تعريف المبتدأ نحو ما فى الدار من احد لان من الاستغراقية تفيد تاكيد المعنى كما صرح به الرضى وان اريد التاثير على وجه التاكيد يلزم زيادة ان المكسورة اذ لا تاثير لها فى المعنى الا التاكيد صرح

٩٩

به الرضي فيدخل نحو ان زيدا قام في تعريف المبتدأ مع انهم لم يقولوا بزيادته كما صرح به الرضي ايضا **قوله** ما يكون موثرا في المعنى
كما كان موثرا في اللفظ كما هو الظاهر من العامل وبالجملة المراد بالعامل ما يكون جامعا للتأثيرين فلا يشكل جمع التعريف بانما زيد قائم
كما قيل ان انّ ملغاة عن العمل بما الكافة وزيد مبتدأ لتحقق تأثيره في المعنى وهو التحقيق ولا نحو ان زيدا قائم وعمرو برفع المعطوف لان
عطفه على الاسم ليس بجعله مبتدأ في الحال بل لانه كان في الاصل مبتدأ وكذا الارجل ظريف في الدار برفع الصفة ليس باعتبار جعل
الاسم مبتدأ في الحال بل باعتبار انه كان في الاصل مبتدأ **قوله** كقرشي بضم القاف وفتح الراء في النسبة الى قريش بضم القاف وفتح الراء
فان قلت انما يحذف الياء من مونث هذا الوزن لا من مذكره وقريش مذكر فكيف حذف الياء منه عند النسبة قلنا القياس عدم الحذف
لكن حذف منه شاذا كذا في الشافية **قوله** وما دمن اذا دخلا على صفة تنصب مفعولا ليكون الصفة مبتدأ والمرفوع فاعله وهما مفعولاه
ف اما اذا دخلا على صفة لازمة لا يكونان من هذا الباب لوجوب كونهما مبتدأين والصفة خبر لهما نحو متى واين وأيّان وكيف يدخل
على اللازم والمتعدي للزوم ظرفيتهما ونحو كم ان دخل على لازم شرط ان يكون مميزه ظرفا ليكون ظرفا وان دخل على متعد شرط ان
لا يكون مشتغلا عنه **قوله** والاخفش من البصريين **قوله** يرى ذلك اي الابتدأ بالصفة من غير نفي واستفهام **قوله** وعليه اي
على قول الاخفش **قوله** ونحن فاعله بناء على ان اسم التفضيل يعمل في المضمر متصلا ومنفصلا بلا شرط كما هو الظاهر من عبارة الشارح قدس
سره في بحث اسم التفضيل وصرح به الفاضل الهندي في حواشيه في ذلك البحث ولو خص عمله بلا شرط في المضمر المتصل لكان بناء على ان
بعض العرب يعمل افعل التفضيل في الظاهر والضمير المنفصل بلا شرط صرح به صاحب المنهل وفي الرضي حكى يونس عن ناس من العرب رفعه
بلا اعتبار تلك الشروط نحو مررت برجل افضل منه ابوه وبرجل خير منه عمه فاندفع ما قيل فيه نظر لانحصار كون فاعل اسم التفضيل اسما
ظاهرا في مسئلة الكحل فتعين كون نحن مبتدأ وكون منكم مفسر المحذوف تقديره فخير منكم نحن عند الناس فلما حذف فُسّر بقوله منكم وبما ذكرنا
ظهر انه يصح ان يقع اخير نحن ولا يخرج عن قاعدة جواز الامرين بعدم مطابقته للمفرد لان المعنى بالمطابقة ان يصح حمل الصفة على المذكور
بعدها ولا شك في صحة حمل خير على نحن فهو مطابق للمفرد بهذا المعنى فلا ينتقض به قاعدة جواز الامرين كما قيل ولو سلم فخروجه لا يضر لانه
ليس من قبيل جواز الامرين لان ما بعدها مثنى او مجموع وعند ذلك يجب كون ما بعدها فاعلا فقوله لانه من جواز الامرين في حيز المنع
قوله بين اسم التفضيل الذي هو عامل ضعيف وبين معموله باجنبي وهو غير جائز ويجوز ذلك في العامل القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا
واعني بالاجنبي ما لا يكون من جملة معمولات ذلك العامل هذا ما ذكره الرضي في مسئلة الكحل فان قيل يلزم منه ان لا يجوز الامران
في اخير نحن عند الناس منكم للزوم الفصل فينتقض بقاعدة جواز الامرين قلنا لا ينتقض به اذ المراد جواز الامرين ان لم يمنع منه مانع
اذ الموانع مستثناة **قوله** بخلاف ما لو كان فاعلا فانه ح يكون من معمولات خير فلا يكون اجنبيا ولا دخل في جواز الفصل لقوله
لكونه كالجزء اذ مجرد كونه معمولا لا يخرجه من كونه اجنبيا بل هو موهم بخلاف المقصود حيث يوهم لعدم جواز الفصل بقوله عند الناس مع
جوازه فالصواب تركه **قوله** او ما يجري مجراه محالا حاجة اليه على طريق المص ر ح لانه لا يجوز انفصال ضمير الفاعل عن الصفة اصلا وحكم
على المنفصل الواقع بعدها انه مبتدأ وجوبا لا فاعل فانت في قوله تع اراغب انت عن آلهتي مبتدأ عنده لا فاعل فالآية الكريمة عنده
ليس مما نحن فيه فخروجه مطلوب لا دخوله فان قلت يلزم الفصل بين العامل والمعمول باجنبي على تقدير كون انت مبتدأ قلنا العامل
قوي فيجوز والاية يجوز ان يقدر بعد انت عامل عن آلهتي وقيل قوله او ما يجري مجراه فيه نظر لجواز ان يكون اراغب خبرا عن انت والجواب

١٠٠

بانہ لایجوز ذلک والالزم الفصل بینہ وبین معمولہ وہو من التی باجنبی ہو ورد لانہ یبطل قاعدۃ جواز الوجہین انتہی اقول وفیہ بحث لانہ
ان اراد انہ خبر من انت بطریق الوجوب فہو ممنوع کیف والآیۃ من قبیل جواز الامرین کما اعترف بہ وان اراد بطریق الجواز والاحتمال
فہو لایمنع التاویل والادخال وبالجملۃ نظرہ منظور فیہ فان قلت لعلہ اراد انہ مبتدأ عند المصنف رح علی ما ذکرت قلنا مع کون کلامہ بمعزل
عنہ یابی عن ہذا قولہ بعد ہذا الکلام متصلا ولو قیل اقائم انتم مقام الآیۃ المذکورۃ لاندفع الاعتراض ثم اورد علی التعریف انہ یصدق
علی اقائم فی اقائم ابوہ زید مع انہ لیس مبتدأ واجیب بتقیید الصفۃ بان لایکون غیرہا صالحا للابتدائیۃ ولا یبعد فہمہ من قولہ رافعۃ
لظاہر اذ الظاہر انہ بیان لوجہ اعتبار الصفۃ مبتدأ وہو تحقق الضرورۃ باعتبار جعل الظاہر الواقع بعدہا فاعلا لہا وہی انما تتحقق اذا
لم یکن بعدہا اسم سواہ فلا یرد ما قیل ان التعریف لایدل علی ذلک وقرر الایراد فی بعض الحواشی ہکذا اورد علی التعریف اقائم ابوہ
زید فان قائم خبر زید مع صدق التعریف علیہ واجاب البعض عنہ بانہ لاینتقض التعریف بہ لان الخبر ہو المجموع لاغیر انتہی اقول وفیہ
بحث لان کون الخبر المجموع لادخل لہ فی دفع الانتقاض بل لامساس لہ فیہ اصلا کیف ویصدق علی ذلک التقدیر علی اقائم انہ
صفۃ واقعۃ بعد حرف الاستفہام رافعۃ لظاہر فیجب ان یکون مبتدأ مع انہ لیس کذلک بل المجموع من الصفۃ والفاعل خبر المبتدأ وانما یعلل
بہ قول المورد ان قائم خبر زید نعم لو قرر الایراد علی قولہ فی تعریف الخبر المغایر للصفۃ المذکورۃ انہ کیف یکون اقائم فی اقائم ابوہ زید خبرا
مع انہ لیس مغایرا للصفۃ المذکورۃ لکان الجواب بان الخبر ہو المجموع لا الصفۃ وحدہا والمجموع مغایر للصفۃ توجیہا ثم انک قد عرفت مذہب
البصری والکوفی فی اقائم ام قاعد انت عند اعمال الثانی والاول فلا ینتقض بہ حد المبتدأ فمن قال وہ اشکال وہو ان احدی الصفتین
فی مثل اضارب ومکرم عمرو بطریق التنازع رافعۃ لمضمر مستتر علی طریقۃ الکوفی وفی البصری فلا یصدق التعریف علیہ والجواب انہ ذہبا فی مثل ہذہ
الصورۃ الی ما ذہب الیہ الکسائی من حذف الفاعل فہی رافعۃ للظاہر المقدر فیصدق التعریف علیہ فقد ذہب علیہ مذہبہما ولیست لہما
ما ہما برئان منہ **قال** فان طابقت الصفۃ الواقعۃ بعد حرف النفی والف الاستفہام یشیر الی ان مرجع الضمیر ہو الصفۃ المذکورۃ
بدون التقیید بقولہ رافعۃ لظاہر لقرینۃ ترتب الجزاء وجواز الامرین لا یترتب علیہما حال کونہما رافعۃ لظاہر **قولہ** فانہا ح خبر لیس الا
ای لیس الصفۃ شیئا الا الخبر فحذف المستثنی قال صاحب المغنی وذلک بعد الا وغیر المسبوقۃ بلیس یقال قبضت عشرۃ لیس الا ولیس
غیر واجاز بعضہم ذلک بعد لم یکن ولیس ذلک بمسموع انتہی قیل لکن اذا استعمل المصدر وارید بہ معنی الصفۃ مثل اعدل الزیدون
یجوز فیہ الامران اذ لایلزم المطابقۃ بل یلزم عدم المطابقۃ انتہی اقول قولہ بل یلزم عدم المطابقۃ ممنوع کیف وقال الرضی فی مباحث
الجمع اما الوصف الذی کان فی الاصل مصدرا نحو صوم وعدل فیجوز ان یعتبر الاصل فلا یثنی ولا یجمع ولا یونث ویجوز ان یعتبر الحال
المنتقلۃ الیہا فیثنی ویجمع فیقال رجلان عدلان ورجال عدول **قال** جاز الامران لاستوائہما فی مخالفۃ الاصل فلا یسبق الذہن
الی احدہما بخلاف قام زید حیث لایجوز فیہ الا الفاعلیۃ لخلوہا عن مخالفۃ الاصل واستلزام حملہ علی الابتداء تاخیر المبتدأ عن الخبر
فلا یسبق الذہن الیہ بل الی ما ہو الاصل فیلتبس وہذا ہو الفرق بین جمیع صور الالتباس وجواز الوجہین ہذا ما ذکرہ الفاضل فی حواشیہ
وقیل لاضرورۃ فی تقدیم الخبر فی زید قائم حتی یرتکب الالتباس لاجلہا وفی اقائم زید یجب تقدیم الخبر لتضمنہ الاستفہام وتعلق الاستفہام
بہ والمشتمل علی الاستفہام یجب تقدیمہ لانقول فالضرورۃ قائمۃ فی مثل اقام زید قلت لاضرورۃ لجواز زید اقام انتہی اقول فیہ بحث لانہ
ان اراد ان الضرورۃ مجوزۃ للالتباس فی خصوص المثال المذکور فہو لیس بتام لان البحث باق فی کل ما جوز فیہ الوجہان من غیر ضرورۃ

وان اراد انه لایرتکب الا فیما تحقق فیه الضرورة فهو مم کیف وقد جوز الوجهان فی مثل فی الدار زید وجا الذی فی الدار ابوه
وزید عندک اخوه مع عدم الضرورة فی تقدیم الخبر فلا بد من بیان الفارق بینه وبین زید قائم اذ لیس تقدیم الخبر فیهما ضروریا
فکیف یجوز الوجهان فی احدهما دون الآخر فوجب المصیر الی ما ذکره الفاضل الهندی الا انه یرد علی الفاضل ان کون زید مبتدأ
فی المثال المذکور مشتمل علی خلاف الاصل وهو تقدیم الخبر وکونه فاعلا للظرف علی الاصل فکیف جوز الوجهان الا ان یقال عمل
الظرف ایض خلاف الاصل الا انه یشکل ح تجویز الامرین فی امرأ ونفسه مع ان الاصل فی الواو العطف ثم قال القائل یشکل
قاعدة جواز الامرین بقوله تعالی اراغب انت عن آلهتی فانه مطابق للمفرد وتعین لکونه مبتدأ والا لزم الفصل بین اراغب ومعموله
باجنبی هو المبتدأ وبقائم رجل فانه یصح کونه فاعلا دون کونه مبتدأ لعدم التخصیص وبقولنا طالع الشمس فانها تطابق المفرد ویمتنع تعینها
لکونه مبتدأ اذ لو کان خبر الواجب طالعة الشمس هذا کلامه وفیه بحث لان الآیة المذکورة لیس مما نحن فیه عند المصرح بل یجب عنده
کون الضمیر مبتدأ علی ما مر ولو سلم فالفصل جائز لقوة العامل ولو سلم فالعامل فی عن آلهتی مقدر بعد انت ولو سلم فالموانع مستثناة
ولان عدم التخصیص مم کیف ویجوز ان یجعل التنوین للتعظیم او للتحقیر ولو سلم فالموانع مستثناة ولان انتفاء اللازم مم کیف ولا یمتنع
من ان یقع علی تقدیر المبتدأ طالعة الشمس وهو لاینا فی تقدیر الفاعل ایض اذ الافصح فی المسند الی الظاهر مؤنثا حقیقیا کان او لفظیا الحاق
التأنیث نعم لو کان فی الترکیب مانع من التأنیث لتم الاشکال **قوله** ای ما یوقع به الاسناد وقیل جعل به متعلقا بالایقاع المضمن لا بالاسناد
وجعل الباء للسببیة لان الضمیر بدون الجار متعلق بقوله المسند فلا حاجة الی الباء اذ الاسناد یتعلق بالمفعول الاول بلا واسطة
وبالثانی بواسطة الی وانت خبیر بان حاصل التعریف ح یکون هکذا هو الاسم المجرد الذی یحصل ایقاع النسبة بسببه وهذا کما یصدق
علی قائم فی زید قائم کذلک یصدق علی زید اذ ایقاع النسبة یتوقف علی المنتسبین فایقاع النسبة مسبب عنهما جمیعا قلنا لا نم ان المسند
الیه سبب لایقاع النسبة بل هو شرط له ولو سلم فالمراد السبب القریب وهو الخبر لانه لدلالته علی النسبة ینبعث منه ایقاع النسبة والمبتدأ
لیس کذلک وقیل لان لفظ قائم فی زید قائم سبب قریب لایقاع الاسناد بالنسبة الی زید لان الاولی تقدیم المبتدأ علی الخبر
انتهی وهو کما تری لیس علی ما ینبغی فتأمل **قوله** ولک ان تقول المراد بالمسند به الی المبتدأ وانت خبیر بان هذا التوجیه لیس علی ما ینبغی
لانه یوجب کون لفظة به لغوا محضا **قوله** او یجعل الباء بمعنی الی هذا هو التوجیه الوجیه الا ان کون الباء بمعنی الی لم یذکره کثیر من النحویین
وعد فی المغنی معنی الباء وعد منه الغایة نحو وقد احسن بی ای الی وقیل ضمن احسن معنی لطف تعالی قدس سره فی الحاشیة وکان النکتة فی تغییر
العبارة ان لا یشتبه بالمسند الیه المذکور فی تعریف المبتدأ وح یظهر لقوله به فائدة والا لا حاجة الیه انتهی قوله فی تغییر العبارة حیث غیر الی الباء **قوله**
ای لا یشتبه فی بادی الرأی وبالنظر الی اللفظ بخلاف ما لو لم یغیر فانه یشتبه فی بادی الرأی وبالنظر الی اللفظ وان لم یکن اشتباه نظرا الی المعنی
فاندفع ما قیل ولا یخفی علیک ان الالتباس لا یندفع بالتعبیر عن معنی الی بالباء وانما یندفع بان قوله الیه فی تعریف المبتدأ فاعل المسند فی تعریف الخبر فاعله المستتر
فیه فالنکتة لیس بذاک **قوله** وح ای وحین قیل ان النکتة فی تغییر الی الباء دفع الاشتباه یظهر لاتیان الباء مقام الی فائدة
والا ای وان لم یقل بتلک النکتة لا حاجة الیه ای الی الباء لانه خلاف الظاهر فلا یصار الیه بلا نکتة بل الظاهر ح الی هذا المعنی هو المتبادر
من الحاشیة المنقولة والموافق لسوق الکلام فظهر ان ما قیل فی بعض الحواشی فی وجه عدم الاحتیاج الی الباء من ان الضمیر
یتعلق بالمسند لیس بوجه اذ الضمیر علی التقدیر المذکور مفعول ثانی والمسند یتعدی الیه بواسطة الی فلا بد فیه من الی او ما هو

مولانا عبد الغفور ١٢

بمعناه وجهالبأ نعم لاحاجة الى البأ على التوجيه الثانى بل يصير لغوا محضا على ذلك التوجيه ولو قيل معنى قوله ح اى حين جعل البا

بمعنى لئلا يظهر للبا فائدة اذ الضمير مفعول ثانى والمسند يتعدى اليه بواسطة الى والبا بمعناه والا اى وان لم يجعل البا بمعنى الى

بل بقى على معناه ويقدر بعده الى المبتدأ كما فى التوجيه الثانى لاحاجة اليه اذ المسند يتعدى الى المفعول الاول بنفسه بل يصير لغوا محضا

يصير وجه الحشى موجها لكنه خلاف المتبادر وخلاف ما يقتضيه سوق الكلام اذ السوق يقتضى ان يتعلق قوله ح بقوله ان لا يشتبه

بعلى المعنى المذكور يلزم تفكيكه عنه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل من ان البا على التوجيه الثانى للتعدية ليس بوجيه ويحتمل ان يكون المعنى

حين قيل بالتغيير لنكتة ظهر للبا فائدة وان لم يقل بالتغيير لنكتة وذلك بان يقال بالتغيير ولم يقل بالنكتة لاحاجة اليه بل الطرحى

او لم يقل بالتغيير وانه مفعول ثانى بل قيل بانه مفعول اول كما فى التوجيه الثانى لاحاجة اليه بل يصير لغوا محضا اذ المسند يتعدى الى الاول

بنفسه هذا حاصل ما قيل والصواب فى قوله لاحاجة اليه فلاحاجة اليه **قوله** وعلى التقديرين يخرج به القسم الثانى من المبتدأ وكذا نحو

فى يضرب زيد فعلى هذا لو اكتفى الشارح قدس سره بواحد من هذين التوجيهين ولم يقدر الاسم لكان اولى اذ تقدير الاسم لا يخلو عن تردد كما

قيل ان اريد بالاسم حقيقة يخرج بعض الاخبار الذى ليس باسم حقيقة بل بالتاويل وان اريد اعم فالجملة ايضا اسم بالتاويل على ما قال

بالمصرح به فلم يصح قوله الآتى ولم يكن الجملة داخلة فيه الا ان يقال القول بتاويل الجملة وان قال به المصرح الا انه لما كان قولا بلا دليل

قطعى كما قال الرضى ان هذا دعوى من بعض النحاة اطلقها بلا برهان قطعى سوى انهم قالوا الاصل هو الافراد فيجب تقديرها بالمفرد

لو ادعى ان الاصل فيه الجملة لم يبعد لان الاخبار بالجمل اكثر لم يلتفت اليه الشارح قدس سره بل قدر الاسم وقال الجملة ليست بداخلة

فيه تنبيها على ذلك وميلا الى ما ذكره الرضى فتقدير الاسم ليس لاخراج يضرب فى يضرب زيد فقط حتى يقال لاحاجة اليه مع احد هذين

التوجيهين بل لابد منه معه فلا يصدق التعريف على مجرد يضرب فى زيد يضرب بدون الفاعل لان المسند الى ضمير شئ ومسند اليه

بالحقيقة ولو قلنا انه لاحاجة اليه معه لا يصدق التعريف عليه ايضا لان المراد من المسند الى المبتدأ ما يكون بطريق الحقيقة اذ المطلق

ينصرف الى الكامل وكذا فى تعريف الفاعل ايضا والاصل هو ما ذكرنا الا ان الشارح قدس سره صرفه عنه ليجعل قوله مقدما عليه قيدا

احترازيا فوجد هناك قرينة على الصرف ولم يوجد ههنا على انه لاحاجة الى الصرف هناك ايضا اذ المقصود من التعريفات شرح الماهيات

والاحتراز تابع فلا بأس بان يقع فيها قيد لم يكن للاحتراز بل للشرح كقوله المغاير للصفة المذكورة على تقدير اختيار واحد من

التوجيهين المذكورين لا يقال يخرج عن التعريف قائم فى نحو زيد قائم ابوه لانه مسند الى الفاعل لا الى المبتدأ مع انه خبر لانا نقول الخبر

مجموع اسم الفاعل لا اسم الفاعل وحده على ما عرفت **قوله** اى تجريد الاسم عن العوامل اللفظية ليسند الى شئ او ليسند اليه شئ ظاهر

يشعر بان الاول اشارة الى عامل الخبر والقسم الثانى من المبتدأ والثانى الى عامل قسم الاول من المبتدأ وقيل الاول اشارة الى

عامل القسم الثانى من المبتدأ والثانى الى عامل القسم الاول من الابتدأ وهذا الابتدأ بعينه عامل فى الخبر لاقتضائه للمبتدأ والخبر على

السواء وكذا ايستفاد من الرضى فلا يحمل عبارة الشارح قدس سره على ان تجرد الخبر للاسناد الى شئ عامل فيه يسمى بالابتدأ فانه وهم

قال الرضى العامل فى المبتدأ عند البصريين هو الابتدأ وفسره بتجريد الاسم عن العوامل الاسناد وقال المتأخرون كالزمخشري

والجزولى هذا الابتدأ هو العامل فى الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء وقال الزمخشري فى المفصل وكونهما مجردين للاسناد هو رافعهما

لانه معنى قد تناولهما معا تناولا واحدا من حيث ان الاسناد لا يتأتى بدون طرفين مسند ومسند اليه **قوله** معنى الابتدأ

عامل في المبتدأ والخبر رافع لهما عند البصريين قال المصـ ح في الايضاح شرح المفصل وللنحويين في تعيين العامل مذاهب فذهب
البصريون المتاخرون الى ما ذكره وهو كونهما مجردين للاسناد وذهب المتقدمون منهم ان كون المبتدأ مجردا من العوامل للاسناد
رافع له وهو والمبتدأ جميعا رافعان للخبر وذهب الكوفيون الى ان المبتدأ عامل في الخبر والخبر عامل في المبتدأ انتهى وقال الرضي اما العامل
في المبتدأ فقال البصريون هو الابتدأ وفسروه بتجرد الاسم من العوامل للاسناد ويكون معنى الابتدأ في المبتدأ الثاني تجريد الاسم من العوامل
للاسناد الى شيء ثم قال المتاخرون كالزمخشري والجزولي ان الابتدأ هو العامل في الخبر ايضا لطلبه لهما على السواء ونقل الاندلسي عن سيبويه
ان العامل في الخبر هو الابتدأ ويحكى هذا عن ابي علي وقال الكسائي والفراء هما يترافعان وقال بعضهم المبتدأ الاول يرتفع باسناد الخبر اليه
كما قال خلف في ارتفاع الفاعل وقال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير العائد من الخبر اليه لاشتراطهم الضمير في الخبر الجامد ايضا انتهى
وانت خبير بان هذا كلام الرضي يدل على ان المتقدمين من البصريين قالوا ان الابتدأ عامل في المبتدأ ولم يتعرضوا العامل الخبر بل انما تعرض
له المتاخرون منهم وصريح كلام الايضاح دال على انهم تعرضوا له وايضا نسب الى الكوفية في الايضاح انهم قائلون بانهما يترافعان
وفي الرضي قال الكوفيون المبتدأ الاول يرتفع بالضمير الا ان يقع طائفة منهم ذهب الى الاول وطائفة الى الثاني **قوله** فقال بعضهم
الابتدأ عامل في المبتدأ والمبتدأ عامل في الخبر قد عرفت ان القائل به سيبويه وابو علي وقيل كالزمخشري والجزولي وهو ليس على ما ينبغي
لما عرفت من تصريح الرضي بان الزمخشري والجزولي قالا بان الابتدأ عامل في المبتدأ والخبر **قوله** وقال آخرون كلاهما ذهب
اليه الكسائي والفراء **قوله** والخبر حال من [illegible] اما يجب ان يلاحظ فيه كونه حال المبتدأ وصفته فان دل عليه فيها والا اول بما يدل عليه
قوله في داره زيد في المغني ولاخلاف في تعيين الابتدأ في نحو في داره زيد لئلا يعود الضمير الى زيد موخر لفظا ورتبة هذا كلامه الا ان الاخفش
وان جوز في المرفوع بعد الظرف غير المعتمد كونه فاعلا ومبتدأ الا انه لم يجوز فيه كونه فاعلا لمانع اضمار قبل الذكر لفظا ورتبة في المغني
فان قلت في داره قيام زيد لم يجزها الكوفيون البتة اما على الفاعلية فلما قدمنا واما على الابتدأ فلان الضمير لم يعد على المبتدأ بل على
ما اضيف اليه المبتدأ والمستحق التقديم انما هو المبتدأ واجازها البصريون على ان يكون المرفوع مبتدأ لا فاعلا لقولهم في اكفانه درج الميت
وقوله بمسعاته هلك الفتى ونجاته واذا كان الاسم في نية التقديم كان ما هو من تمامه كذلك هذا كلامه وفي حواشيه نقل المصـ ح الجواز في هذه
المسئلة على الوجه المذكور عن البصريين واما صاحب التسهيل فنقله عن الاخفش فقال ويجوز في داره زيد اجماعا وكذا في داره قيام
زيد وفي دارها عبد هند عند الاخفش فظاهره ان بقية البصريين يمنعون وليس كذلك فالمنقول عنهم الاجازة كالاخفش وفي المنهل
فالبصريون يجوزونهما وان اوهم كلام ابن مالك في التسهيل اختصاص الاخفش باجازتهما انتهى فنظر ان تخصيص الاجازة بالاخفش
على ما وقع في الحاشيتين ليس على ما ينبغي **قوله** وامتنع صاحبها في الدار قال الرضي ومن جوز ضرب غلامه زيدا ينبغي ان يجوز هذه لما
طلب المبتدأ الخبر كطلب الفعل للمفعول بل اشد هذا كلامه لكن المجوز حكم بامتناعه على ما يدل عليه كلام المغني حيث قال ضرب غلامه
زيدا اجازه الاخفش وابو الفتح وابو عبد الله الطوال من الكوفيين والجمهور يوجبون في ذلك في النثر تقديم المفعول نحو واذا ابتلى
ابراهيم ربه ويمتنع بالاجماع نحو صاحبها في الدار لاتصال الضمير بغير الفاعل ونحو ضرب غلامها عبد هند لتعيره بغير المفعول والجائز
فيهما تقديم الخبر والمفعول هذا كلامه **قوله** مثل **قوله** مما تخصص فيه المبتدأ بالصفة لفظا نحو اجل مسمى عنده ورجل صالح جاءني او تقديرا
نحو قولهم السمن منوان بدرهم اي منوان منه او معنى نحو كم الخبرية فان معناه الكثرة والصفة تنشأ من الميز فمعنى نحو كم رجل ضربته

كثير من الرجال ضربته فليس هذه الصفة واخلا فی ماهية مدلول کم دخول الناطق فی ماهية مدلول الانسان حتى يتوهم انه لا يكفى فی التخصيص كالناطق بل لابد من مخصص تخصيص المجموع وكذا نحو رجل جانی لانه فی معنی رجل صغير فالصفة ليست داخلة فی ماهية الرجل محصلة لماهية اخرى بانضمامه بخلاف الناطق فانه داخل فی ماهية الانسان فالانسان اذا وقع مبتدأ لابد فيه من صفة تحصيل منه التخصيص بالقياس الى المجموع نحو انسان هندی جاء وانما جاز نحو حيوان ناطق يلعب بالشطرنج لان الناطق ليس داخلا فی ماهية الحيوان فيكون مخصصا له ببعض افراده اذ المبتدأ هو الحيوان فالتخصيص مطلوب فيه وبالجملة الصفة لابد من ان يكون مخصصة تخصيصا نوعيا او فرديا فی المعنی وليست كل صفة تحصيل الفائدة فلو قلت رجل من الناس جانی لم تجز انتهى هذا اذا لم يجعل اللام للعهد واما اذا جعل للعهد فالصفة محصلة للفائدة بلا ريبة قوله وحيث وصف بالمؤمن تخصيص بالصفة التخصيص النوعی و لاخفاء فی كونه مصححا للابتداء كيف وقد صح الابتداء بالنكرة فی رجل عالم جانی ورجل طويل جاء لكونه مخصصا بالصفة التخصيص النوعی على ما صرح به الشريف والعلامة التفتازانی قدس سره فی شرح المفتاح والمطول ولا يلزم من صحة الابتداء بحيوان ناطق يرتل القرآن وجسم نام حافظ للتورية تخصيص المبتدأ فيهما وهو الحيوان والجسم بالصفة التخصيص النوعی صحة الابتداء بانسان يلعب بالشطرنج لعدم تخصيص المبتدأ فيه وهو الانسان بشئ وعدم كفاية التخصيص الذی فی حيوان ناطق فی الانسان اذ التخصيص فيه بالقياس الى الحيوان والتخصيص المطلوب فی الانسان بالقياس الى المجموع لانه المبتدأ والتخصيص انما يطلب فی المبتدأ وهو غير مخصوص والتخصيص بالنسبة الى المجموع ان يقال انسان هندی جاء ولا مقال فی صحته وبالجملة المبتدأ فی التفصيل مخصص بالصفة التخصيص النوعی وفی صورة الاجمال ليس كذلك فكيف يقاس صحته على صحته فظهران ما قيل التخصيص الفردی بالصفة مصحح اما التخصيص النوعی بها كما فی المثال المذكور ففی كونه مصححا مناقشة لانه لو كان مصححا للزم صحة الابتداء بانسان لصحة الابتداء بتفصيله وهو حيوان ناطق وبا عم منه اعنی جسما ناميا ليس على ما ينبغی ثم قال اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الرافع للاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه ان قلت اذا لم يكن من باب التخصيص بالصفة فمن ای باب هو قلنا من باب التخصيص بعموم اولا يشذ فرد ما عن هذا الحكم فالعموم فيه اظهر من عموم تمرة خير من جرادة لاحتمال خروج المدود عنه ان قلت لو لم يوصف العبد بالمؤمن لم يصح الابتداء لعدم صحة الحكم قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتداء فان الحكم بان الاربعة نصف الاثنين سقيم والابتداء بها صحيح فيكون نظير كل رجل كافر فی النار ان قلت فرق بينهما فان العموم فی كل رجل جاء من قبل كل وعموم المثال المفروض انما جاء من قبل الصفة لان النكرة الموصوفة نعم قلنا الصفة جاءت لتحقيق المصحح لا للتصحيح هذا كلامه اقول قوله اللهم الا ان يفرق بين التخصيص الرافع للاشتراك بالفعل اے المقصود منه رفع الاشتراك بالفعل والخصوصية الثابتة للمفهوم نفسه ای التخصيص الثابت للمفهوم فی ذاته ولم يقصد منه رفع الاشتراك فيه بحث لان الفرق فرع وجود التخصيص فی الاجمال وهو اول المسئلة كيف والتخصيص تقليل الاشتراك والمبتدأ فی قولنا انسان يلعب بالشطرنج لم يقل اشتراكه اصلا بخلاف صورة التفصيل نحو حيوان ناطق يرتل القرآن فان المبتدأ قد قل اشتراكه بالصفة لخروج غير الناطق منه فيصح هذا التخصيص المبتدأ النكرة دون الاول لعدم التخصيص فان اراد من المفهوم فی قوله الثابت للمفهوم نفسه مفهوم الحيوان فهو مسلم لكن هذا المفهوم ليس بمبتدأ فی صورة الاجمال بل هو مبتدأ فی صورة التفصيل وانما المبتدأ فی صورة الاجمال مفهوم الانسان المتحد بمفهوم حيوان ناطق وان اراد مفهوم الانسان فثبوت تخصيص الرافع

الاشتراك له ثم كيف ولم يخرج منه فرد صلاحيته انه ثابت للمفهوم في نفسه على ان قوله الظاهر الآه يشير الى ضعف الفرق وعدم صحته
اذ كلمة الله يستعمل فيها افاقصد استثناء او نادر مستبعد كانه يستعان بالمبد في تحصيله فيثبت عدم الفرق بين الصورتين فيكون التخصيص
في كل منهما مقصود ارفعا للاشتراك مع انه ليس كذلك لما عرفت قوله ان قلت ولم يوصف اقول حاصل السوال ان العبد لو لم
يوصف لم يصح الابتداء لعدم صحة الحكم على النكرة المحضة وح فلا معنى لقوله قلنا فرق بين صحة الحكم وصحة الابتداء ولو سلم فان اراد
بيان عدم صحة الحكم على تقدير عدم الوصف لا يستلزم عدم صحة الابتداء لوجود العموم المخصص كما يشير اليه قوله فيكون نظير كل رجل كافر
في النار قلنا وجود العموم على ذلك التقدير ثم كيف وليس فيه شيء مما يدل على العموم بل ليس فيه على ذلك التقدير شيء مما يوجب
التخصيص فكونه نظير كل رجل كافر في النار في حيز المنع فلذا اضطر وقال ان قلت آه ثم انظر ان قوله قلنا الصفة جاءت للتحقيق
المصحح لا التصحيح بل يثبت قوله فيكون نظير كل رجل كافر في النار فتدبر قوله فان المتكلم بهذا الكلام يعلم لان ام المتصلة موضوعة
لان يطلب بها التعيين بعد ما علم حصول الخبر لاحد الامرين وهذا العلم كما يحصل للمتكلم يحصل للمخاطب ايضا بعد العلم بوضعها اليه اشار الشيخ قدس
سره بقوله فيسأل المخاطب عن تعيينه اذ سوال التعيين عنه وطلب جوابه فرع تعلمه بكون احدهما في الدار وبقوله فكل واحد منهما مخصص
بهذه الصفة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها وانما يجيء بها ليعرف المخاطب
الموصوف ويميزه بما كان يعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فاندفع ما قيل فيه ان هذا التخصيص عند المتكلم لا يعلم كون احدهما
في الدار والاختصاص المصحح هو الاختصاص عند المخاطب ثم انه لا يلزم من القول بالتخصيص المذكور في المثال المذكور واو عاجيا بانه
في نحو ارجل في الدار وهل رجل في الدار وارجل في الدار ام امرأة ولا من انتفائه جميع وجوه التخصيص حتى يعترض عليه بان هذا التخصيص
منتف في مثل ارجل في الدار فينبغي ان يمتنع الابتداء به مع انه صحيح ودفعه بان المخصص في كوكب عظيم انقض الساعة هو الصفة مع جوازه
كوكب انقض الساعة ليس بوجه لان جواز كوكب انقض عند القائلين بالتخصيص ثم وعند غيرهم غير مفيد ولانه قبيل للاعتراض مع
انه غير مقبول نعم لو قرر الايراد على ما قرره الرضي حيث قال ولو كان المجوز للتنكير في المثال المذكور معرفة المتكلم بكون احدهما في الدار
للزم امتناع ارجل في الدار وهل رجل في الدار وارجل في الدار ام امرأة لعدم تقدم الدالة على حصول الخبر عنه للمتكلم ... شيء
يخصص به المبتدأ لكان موجها لكن يمكن المناقشة في قولهم وعدم شيء آخر بان في بعض شروح اللباب من ان المجوز لذلك وقوعها
في سياق الاستفهام لان النكرة في سياقه في تاويل المعرفة والمصحح ان يكون ممن قال به لا يصح لو كان المصحح ما ذكره لما قال بالتخصيص
المذكور في ارجل في الدار ام امرأة لانا نقول الوجه لا يعارض الوجه فيجوز ان يكون لشيء واحد وجوه متعددة وفيه انه لو قال به لما قال
في شرح منظومته ان الاستفهام المسوغ للابتداء هو الهمزة المعادلة بام ولذا رد عليه صاحب المغني بانه ليس كما قال وفيه انه يحتمل
ان يكون مراده ان الاستفهام المسوغ بلا تاويل بالمعرفة هو الهمزة المعادلة بام وغيرها يحتاج الى التاويل لانه غير مسوغ اصلا
وبالجملة ان قال المصرح بالتخصيص لوجه من الوجوه في الامثلة المذكورة يمكن توجيه كلامه في شرح المنظومة والا فالامر عليه مشكل كيف
وقد وقع المبتدأ نكرة مع مطلق الاستفهام في القرآن والحديث وكلام الفصحاء فكيف يخص التسويغ بالهمزة المعادلة بام فالمسوغ
لوقوع المبتدأ نكرة مطلق الاستفهام سواء كانت المبتدأ النكرة اسم استفهام نحو ما تلك بيمينك وايان مرسيها ومتى الساعة او وقعت
بعد حرف اتى حرف كان نحو واله مع الله وهل خالق غير الله ووجه التسويغ اما التاويل بالمعرفة كما عرفت او العموم كما اذا كان

حرف الاستفهام للانكار لان حرف الانكار بمعنى النفي فيقع النكرة في سياقه فتعم كما في المثالين المذكورين وكما في اسماء الاستفهام صرح به في المغني الا انه لا يتم ذلك في مثل ارجل في الدار وهل رجل في الدار لانه لا عموم للنكرة في الاثبات ويمكن ان يقال ان الاستفهام ليس باخبار حتى يقال لا فائدة في الاخبار عن النكرة المحضة فلا بد من تخصيص بل هو انشاء فيجوز فالقول بالتخصيص انما هو في الاخبار لا في الانشاء قوله اي من الامرين اي من رجل وامرأة المعلوم كون احدهما في الدار كائن فيها فقوله المعلوم صفة سببية لرجل وامرأة تخصيص لكل واحد بهذه الصفة وكون المعلومية صفة لاحدهما لا يمنع منه فاندفع ما قيل ان المعلومية ليست ثابتة لكل واحد منهما بل لاحد على التعيين فكيف تخصيص كل واحد بها قوله فجعل مبتدأ وفي الدار خبره ظاهر في ان ضمير جعل خبره لكل واحد منهما وان في الدار خبر لهما معا وان كان كلام الشريف قدس سره في شرح المفتاح يدل على عدم جوازه ذلك حيث قال فان قلت لم لا يجوز ان يكون عمرو في ازيد عندك ام عمرو معطوفا على زيد عطف مفرد على مفرد للمشاركة في المسند المذكور اعني عندك كما في قولك قائم زيد وعمرو فلا يكون هناك ترك مسند للغرض المذكور قلت لان تقدير الكلام ازيد حصل او حاصل عندك وفي ذلك المقدر مستتر راجع الى زيد وقد انتقل الى الظرف فلا يصلح خبرا عن عمرو بخلاف قائم فيما ذكرته من المثال فانه دال على مطلق القيام وليس فيه ما يقتضي ربطه بزيد فقط الا ترى انك اذا قلت زيد قائم وعمرو ولم يجز اسناد قائم اليهما وقام اليهما جميعا لاشتماله على ضمير زيد هذا كلامه وقال في حواشيه اي الظرف المشتغل بضمير زيد لا يصلح خبرا عن عمرو فلا يصلح جعله خبرا لهما وهذا كقولنا زيد قائم وعمرو فانه لا يجوز ان يجعل قائم خبرا عنهما بل يجب ان يقدر لعمرو خبر اي وعمرو قائم اقول كون الظرف مشتغلا بضمير زيد على تقدير جعله خبر الزيد فقط مسلم واما على تقدير جعله خبرا لهما فغير مسلم كيف ولا دليل على رجوعه الى زيد البتة على ذلك التقدير ولا مانع من رجوعه الى احد الامرين لان ام لاحد الامرين بخلاف زيد قائم وعمرو فان افراد الضمير فيه دليل على رجوع الضمير الى زيد ومانع عن رجوعه الى الامرين معا لان المذكور فيه الواو فقياس ازيد عندك ام عمرو عليه قياس مع الفارق لانه المذكور قبل الظرف احد الامرين لا كلاهما فيمتنع رجوع الضمير بالتاويل المذكور لانا نقول يجوز ذلك بنية التقديم والتاخير كما قال العلامة التفتازاني في المطول في بحث المسند ان الخبر في قولنا فانا فرعين كيف واريت جوده وقد كان البر والبحر منه يستبر عام فرع مبتدأ وخبره محذوف والجملة تعطف على وقد كان البر ولا يلزم العطف قبل تمام المعطوف عليه لان هذا المبتدأ في نية التاخير وفي المغني وقد جوزوا في انت اعلم وزيد كون زيد مبتدأ حذف خبره وكونه عطفا على انت فيكون خبرا عنهما انتهى فتامل قوله تعينت اي النكرة يقطع الاحتمالات اذ المحكوم عليه ح كل احد بخلاف ما اذا احد غير معين فان فيه احتمالا فلا تعين فالمراد بالتخصيص في هذا المقام التعين برفع الاحتمال او بتقليله لكن ارادة هذا المعنى خلاف المتبادر والمصطلح اذ التخصيص عند النحاة عبارة عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات فالمراد من قوله او تخصصت اذ تعينت النكرة برفع الاحتمال بسبب كون الحكم عن كل الافراد او يكون تخصيص واصلا الى حد التعيين وتخصيص بحيث يرفع الاشتراك او تقليل الاشتراك وعلى هذا فالانسب ان يقال اذ بالتخصيص يقل الاحتمال او ينعدم قوله تشبه اي يشبه المبتدأ المذكور بالفاعل قوله اذ يستعمل اي المبتدأ المذكور في موضع الحصر كان قولهم ما اهر ذا ناب الا شر يستعمل في مقام الحصر والمقصود ان معناه معنى هذا التركيب ليس المقصود ان اصله كان كذلك واذا كان مستعملا في مقام الحصر وجب ان يكون اصله اهر ذا ناب شر على ان يكون شر بدلا من الضمير في اهر ثم قدم ليفيد الحصر لان تقديم ما حقه التاخير يفيد الحصر هكذا ذكروا وفيه بحث لان افادة الحصر لا يحتاج الى القول بالتقديم والتاخير كيف وتقديم المسند اليه

على الخبر المشتق يفيد حصر الخبر عليه سواء كان المسند اليه معرفا او منكرا عند الشيخ عبد القاهر ولو سلم فكونه في الاصل موخرا لا يفيد في تخصيص
تصيقة فالوجه ان يقع تخصيصه بالوصف المقدر كما قال صاحب المغني **قوله** وما يختص به الفاعل قبل ذكره وهو صريح كونه محكوما عليه
صريح في ان الفاعل عند ذكر الفعل وقبل ذكره متخصص بكونه صحيحا وقابلا لكونه محكوما عليه بفعل يسند ذلك الفعل اليه بعد ذكره وان
الاسناد بينهما لم ينعقد عند ذكر الفعل بل انما ينعقد بعد ذكر الفاعل فتخصيصه مقدم على كونه محكوما عليه لانه يحصل عند ذكر الفعل وكونه
محكوما عليه يحصل بعد ذكر الطرفين فاندفع ما قيل وما ذكر انه قد تخصص بتقديم الفعل عليه ليس بشيء لان اختصاصه بالفعل انما يحصل
بعد جعله محكوما عليه بانتساب الفعل اليه فكيف يتصور اختصاصه المصحح لكونه محكوما عليه بما يتاخر عن كونه محكوما عليه **قوله** اذا قلت قام علم
منه يشير الى ان التخصيص مقدم على الحكم لانه مرتب على مجرد ذكر الفعل من غير ان يعتبر اسناده الى شيء والحكم كون احدهما محكوما به والا
محكوما عليه انما يحصل بعد ذكر الطرفين واعتبار الاسناد بينهما من قال يتجه عليه ان هذا التخصيص يحصل بعد الحكم فيقع بعد معرفته اذ
معرفته لا يكون الا بعد التخصيص فهو لم يتصور معنى كلام الشارح قدس سره **قوله** قد يكون خبرا قيل لا بالنسبة الى الكلب اما بالنسبة
اليه فشر انتهى وذلك لان الخبر بالقياس اليه ظاهر لانه لا يكون هر اله لان المهر صوت الكلب عند تاذيه وعجزه عما يوذيه قال في الصحاح
هو صوته دون نباحه من قلة صبره على البرد ولا يشك فيه عاقل فضلا من ان يجزم بتعيينه نعم لو اريد كونهما شرا وخيرا في الجملة جاز ذلك
لاختلافهما بحسب الاضافة هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المطول وبه ظهر اندفاع ما قيل عليه وفيه نظر لانه يهر اذا راى الحبيب
للنشاط لانه يراه غير اجنبي **قوله** لانه اذا قيل في الدار علم ان ما يذكر هذا صريح في ان التخصيص يحصل قبل ذكر المبتدأ ومرتب على ذكر مجرد
في الدار من غير ان يعتبر كونه محكوما به اذ هو لا يحصل الا بعد ذكر المبتدأ واعتبار الاسناد بينهما فالتخصيص مقدم على الحكم حاصل قبل
حصوله فاندفع ما قيل اذ تخصص الحكم كان لغير الحكم غير مخصص ثم ان ما ذكره يجري في قائم رجل فينبغي ان يجوز واجيب بان النحاة
شرطوا التقديم الخبر الظرف لا مطلقا وذلك لانهم اتسعوا في الظروف ما لا يتسعوا في غيرها او لانه يتعين كونه خبرا بخلاف قائم رجل فانه
لا يتعين كونه خبرا لجواز ان يكون قائم مبتدأ على قول من يجوز اعماله بلا اعتماد واما في الدار رجل فلا التباس فيه لان الجار والمجرور لا يصلح
ان يكون مبتدأ هذا ما ذكره السيد قدس سره في حواشي المتوسط وفيه بحث لانه ان اراد انه لا التباس فيه بالمبتدأ فهو غير تام لانه يحتمل
ان يلتبس بشيء آخر اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام وان اراد انه لا التباس فيه بوجه من الوجوه فهو ممنوع كيف ويحتمل ان لا يكون الظرف
خبرا بل ساد مسد الفعل ورافعا لرجل على ان يكون فاعلا له على قول الاخفش والكوفيين فانهم كما قالوا باعمال الصفة بلا اعتماد
كذلك قالوا باعمال الظرف بلا اعتماد وقال العلامة التفتازاني في المطول لا يصح نحو قائم رجل لان الالتباس باق لجواز ان يكون
قائم مبتدأ ورجل بدلا منه بخلاف الظرف فانه يتعين كونه خبرا انتهى وفيه بحث لانه على تقدير كون رجل بدلا منه لا يصدق عليه شيء
من قسمي المبتدأ لا الاول وهو ظاهر ولا الثاني لانه ليس صفة واقعة بعد حرف الاستفهام والنفي ولا رافعة لظاهر فكيف يكون مبتدأ
نعم لو جعل رجلا فاعلا له لكان من القسم الثاني من المبتدأ عند الاخفش والكوفيين على ما عرفت وجعل البدل والمبدل منه بمنزلة زيد
قائم تكلف بارد وكذا جعل قائم صفة لموصوف مقدر هو شيء ونحوه لانه لا بد للصفة من ضمير يعود فيه اذا لم يكن لها في اللفظ فاعل
اذ يصير التقدير هكذا شيء قائم رجل ثم لا بد من تقدير الخبر ايضا ولا خفاء في ركاكته على ان عدم كون الفاعل في اللفظ ممنوع كيف ولا ضرورة
في جعل رجل بدلا من قائم ولم لا يجوز ان يكون فاعلا لقائم على مذهب الاخفش او بحذف حرف الاستفهام على مذهب باقي البصريين

والحال بانه لايلزم فيه لاحذف الموصوف ولاحذف الخبر وفي بعض الحواشيه قوله فانه يتعين خبرا فيه بحث لجواز ان يكون مبتدأ بتقدير كائن في الدار مثل قائم او حالا فان الظرف يصح ان يكون حالا فالتبس بالحال وفيه بحث لان الكلام في الظرف الذي حذف متعلقه وناب عنه مايتم التباسه بالحال ثم كيف ولايجوز جعله حالا في نحو في الدار رجل اذ ليس فيه عامل ولامعمول يكون الظرف حالا عنه وجعله حالا من رجل على انه مبتدأ مع انه ممتنع عند الجمهور ممتنع ايضا لانه يلزم تقديم الحال على العامل المعنوي وهو ممتنع على انه ان قدر خبر المبتدأ مثل المذكور يلزم الاستدراك والافلادليل عليه وفي الرضي اذ لو قلت في رجل قائم قائم رجل احتمل كون رجل خبرا عن قائم او بدلا عنه قيل وفيه انه لايصدق عليه شئ من قسمي المبتدأ فكيف يصح ان يقع رجل خبرا عنه الا ان يقال انه يحتمل ان يكون مبتدأ بحذف حرف الاستفهام وهو محتمل من حيث انه اهم وان امتنع بعارض اخر وفيه بحث وفي المنهل الظرف متعين للخبرية بخلاف قائم رجل فانه لايتعين لها جواز ان يقول القائل قائم في الدار فيكون مبتدأ انتهى وفيه ايضا بحث هذا واعلم ان القائلين بان مدار الاخبار عن النكرة على الفائدة شرطوا في الخبر الذي ظرف او جار او مجرور الاختصاص فلو قيل في الدار رجل لم يجز لان الوقت لايخلو عن ان يكون فيه رجل ما في دار ما فلا فائدة في الاخبار بذلك صرح به صاحب المغني والقائلون بالتخصيص ان لم يجوزوه ايضا لما ذكروا يعترفون بان المدار على الفائدة لا على التخصيص اذ التخصيص فيه حاصل على ما قرره الشارح قدس سره نحو في الدار رجل وان جوزوه للتخصيص وعليهم انه لافائدة في الاخبار بذلك وان حصل التخصيص فليس كل تخصيص محصلا للفائدة **قوله** فهو في قوة التخصيص بالصفة فكانه قيل رجل موصوف بصحة استقراره في الدار كائن في الدار وهذا المعنى يجب ملاحظته لصحة الحكم وان لم يكن مقصودا ولذا **قوله** بنسبته الى المتكلم لان المصدر منسوب الى فاعل فعله وهو في الرفع على ذلك المعنى **قوله** اذ اصله سلمت سلاما اي حييت تحية **قوله** وعدل الى الرفع لقصد الدوام فان قلت الظرف مقدر بالفعل على الاكثر فيكون سلام عليكم جملة اسمية خبرها فعلية والاسمية التي خبرها فعلية تفيد التجدد كالفعلية قلنا الدال على الدوام هو العدول الى الرفع كما اشار اليه الشارح قدس سره لانفس الاسمية او نقول الظرف ههنا مقدر باسم الفاعل لغرض الدلالة على الدوام قال العلامة التفتازاني في المطول نحو زيد في الدار محتمل الثبوت والتجدد بحسب تقدير حاصل او حصل ومنه يعلم ان كون الظرفية اختصار الفعلية ليس على الاطلاق والقول بان الاسمية التي خبرها فعلية تفيد التجدد والدوام باعتبار الاسناد ليس بشئ اذ الفعل في زيد قام مسند الى الضمير ولاشك انه يدل على تجدد القيام وحدوثه لزيد فكيف يتصور ان يقصد من اسناد قام مع ضميره الى زيد دوام القيام له فتسليم الاول ومنع الثاني مكابرة محضة او نقول افادة الاسمية المذكورة للتجدد مقيدة بما اذا لم يكن معدولة عن الفعلية **قوله** اي سلام من قبلي اشارة الى انه ليس معرفة بتقدير الاضافة بل نكرة مخصصة كما كان كذلك عند النصب ولو قال فكانه قال سلام مني لم يحتج الى التفسير **قوله** هذا اي القول بالتخصيص ووجوده عند التنكير المبتدأ حتى لايجوز الاخبار عن النكرة المخصصة هو المشهور بين النحاة قال الرضي اعلم ان جمهور النحاة على انه يجب ان يكون المبتدأ معرفة او يكون فيها تخصيص ما **قوله** وقال بعض المحققين منهم قال الرضي وقال ابن الدهان وما احسن ما قال اذا حصلت الفائدة فاخبر عن اي نكرة وذلك لان الغرض من الكلام افادة المخاطب فاذا حصلت جاز الحكم سواء تخصص المحكوم عليه بشئ او لا فضابطة تجويز الاخبار عن المبتدأ وعن الفاعل سواء كان معرفتين او نكرتين متخصصين بوجه او غير متخصصين بشئ واحد وهو عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه فلو علم ذلك في المعرفة كما علم قيام زيد عدّ لغوا ولو لم يكن رجل ما من الرجال قائما في الدار جاز ولكن ان

تقول رجل قائم في الدار وكذا تقول كوكب انقض الساعة انتهى وبهذا ظهر ان بين قولين منافاة تامة اذ الجمهور لا يجوزون كون المبتدأ نكرة محضة اصلا ولذا قالوا بوجوب تخصيصه وابن الدهان يجوز ذلك اذا حصل الفائدة فيجوز عنده نحو شجرة سجدت وبقرة تكلمت اذ وقوع ذلك من افراد هذا الجنس غير معتاد ففي الاخبار عنها فائدة بخلاف نحو رجل مات ونحو خرجت فاذا اسد او رجل بالباب اذ لا يوجب العادة ان لا يخلو الحال من ان يفاجئك عند خروجك اسد او رجل ولو كان غرضهم من بيان التخصيص تعداد مواطن الفائدة وضبطها تسهيلا على المبتدي لجوزوا مثل الامثلة المذكورة واللازم باطل فالملزوم مثله فما قيل لا تنافي بين كلام النحاة وبين ما ذكره بعض المحققين الا ان النحاة لما رأوا ان المبتدي لا تفي قوته بالتمييز بين المفيد من الحكم على النكرة ليس على النكرة وغيره ضبطوا امثلة فلا يتخلف عن الفائدة ليكون على بصيرة مما في الحكم على النكرة ليس على ما ينبغي نعم ما قال صاحب المغني لم يعول المتقدمون في ضابطة ذلك الا على حصول الفائدة ورأى المتأخرون انه ليس كل واحد يهتدي الى مواطن الفائدة فتتبعوها فمن مقل مخل ومن مكثر مورد ما لا يصح او معدد لامور متداخلة هذا كلامه ثم عد مواطن الفائدة وعلل الجواز بحصول الفائدة وان كان المبتدأ نكرة محضة كما مر من قوله نحو شجرة الى قوله او رجل وعدم الجواز بعدم حصولها فقال فلو قيل في داره رجل لم يجز لان الوقت لا يخلو عن ان يكون فيه رجل ما في دار ما فلا فائدة في الاخبار بذلك وعلى هذا فلا منافاة بين القولين بل لا قول الا واحد **قوله** في توجيهاتها اي توجيهات التخصيصات اي يحتاج في توجيهات اكثر التخصيصات الى التكلفات اولا يحتاج في توجيه تخصيص في ولعبد مؤمن الى التكلف وان نوقش في تصحيحه للابتداء **قوله** الى هذه التكلفات اشارة الى التكلفات المذكورة في توجيهات او توجيه ما احد خير منك فلانه صرف للتخصيص عن المصطلح واما توجيه شر اهر ذا ناب فلانه في تخصيصه بالتخصيص به الفاعل ... الفاعل تخصيص من تقديم الحكم والحكم ههنا موخر وكونه في الاصل موخرا لا يجدي نفعا واما توجيه في الدار رجل فالتكلف فانه يلزم المعنى ليس على ذلك ... يستلزم جوازه في داره رجل واما توجيه سلام عليك فلا تكلف فيه الا ان يعد تكلفا دوام كون المعنى في حال الرفع على ما كان عليه في حال النصب **قوله** لحصول الفائدة لعدم علم المخاطب بحصول الانقضاض الساعة لكوكب **قوله** ولا يجوز ان يقال رجل قام لعلم المخاطب بحصول القيام لرجل ما في العالم **قوله** وهذا القول اقرب الى الصواب لخلوه عن التكلفات المذكورة ولمجيء الاخبار عن النكرة المحضة اذا حصلت الفائدة في كلامهم نحو شجرة سجدت وبقرة تكلمت وخرجت فاذا اسد او رجل على الباب ونحو فريق في الجنة وفريق في السعير لانه يرد على القائلين بالتخصيص ان القول بالتخصيص لاجل تحصيل الفائدة فلا معنى لالتزامه اذا حصلت الفائدة بدونه **قوله** لكونه قسما من الاسم فيه انه ان اراد ان كونه قسما من الاسم يجعله مختصا بالمفرد حقيقة فهو ممنوع كيف والخبر في نحو المهل حبق ليس بمفرد حقيقة وان اراد انه يجعله مختصا بالمفرد اعم من ان يكون حقيقة او حكما فهو مسلم لكن عدم كون الجملة داخلة فيه ممنوع كيف وقد قال الشارح قدس سره في تعريف الكلام وحيث كانت الكلمتان اعم من ان يكونا كلمتين حقيقة او حكما دخل في التعريف مثل زيد ابوه قائم او قام ابوه فان الاخبار فيهما مع انها مركبات في حكم الكلمة المفردة اعني قائم الاب **قال** من عائد خبر لا وليس متعلقا باسمها والا لنون على ما ذهب اليه البصريون نعم ذهب البغداديون وابن مالك الى ترك تنوين المطول اجراء له مجرى المضاف وعلى هذا يجوز ان يكون من عائد متعلقا باسم لا صرح في المغني كاللام في نعم الرجل زيد قال الشارح في بحث افعال المدح والذم اللام في الفاعل للعهد الذهني وهي لواحد غير متعين ثم قال ولم يحتج هذه الجملة الواقعة خبرا الى ضمير المبتدأ لقيام لام تعريف العهد مقامه وهذا الوجه وهو كون اللام للعهد الذهني مختار الشيخ ابن الحاجب قدس سره حيث قال فاعلها اما المعرف باللام واما مضاف الى المعرف به واما مضمر مميز بنكرة منصوبة

وانما كان كذلك من جهة انهم قصدوا الابهام الممدوح اولا ثم تفسيره ووجه الابهام فيما فيه الالف واللام انه قصد به الى معهود فى الذهن
غير معين فى الوجود كقولك ادخل السوق وان لم يكن بينك وبين مخاطبك سوق معهود فى الوجود ثم وجه قيام لام العهد الذهنى
مقام الضمير على ما ذكره الشيخ قدس سره ما ذكره الشيخ ابن الحاجب فى شرح المفصل انهم لما قصدوا الى معهود فى الذهن كان كلام
الجنس الذى له شمول فى المعنى وكما يصح ان يقوم اسم الجنس مقام الضمير صح ان يقام الاسم باعتبار المعقول فى الذهن مقام
الضمير لانه مندرج تحته وما يقدر من احاده فى المعنى قال الرضى وليس الاعتذار بكون اللام للتعريف الذهنى المطابق لكل فرد فيكون
اذن كالضمير الراجع لشئ اذ لا يجوز زيد ضرب رجل مع ان رجل يطابق لكل فرد وان لم يكن فيه لام يشار بها الى ما فى الذهن
وذهب ابو على واتباعه الى كون اللام لاستغراق الجنس وكون الاستغراق له ولغيره بمنزلة العائد ورد عليه الرضى بان علامة المعرف
باللام الاستغراقية صحة اضافة كل اليه كما فى قوله تعالى ان الانسان لفى خسر ولا يصح ان يقال نعم كل الرجل زيد ورد عليه ايضا ابن الحاجب
فقال وخطأ محض لانك اذا قلت نعم الرجل لم يرد جميع الرجال هذا مقطوع به فى قصد المتكلم ولذلك وجب ان يكون المفسر له مطابقا
ووجب اذا قصد التثنية ان يثنى ولو كان على ما زعموا لوجب ان يطابق جميع الجنس وان لا يثنى وان لا يجمع لان اسماء الاجناس
لا تثنى ولا تجمع اذا قصد بها الجنس فان زعموا ان المخصوص بالمدح مرفوع على الابتداء فى الاصل ونعم الرجل خبره والجملة اذا وقعت
خبرا فلا بد من ضمير يعود عليه او ما يقوم مقامه وههنا لم يقدر بهذا الفاعل اسم جنس لم يصح لعدم الضمير وما يقوم مقامه فالجواب ان هذه
الشبهة لا يعارض الامور القطعية وايضا ما ذكرتموه انما هو احد الاحتمالين فان تعذر احدهما تعين الآخر وما ذكرناه متعين وايضا اتفقنا
على صحة نعم رجلا زيد وزيد يحتمل ان يكون مبتدأ كما زعمتم وخبره نعم ولا يصلح ان يقال الضمير عائد على زيد لانه يجب ان لا يكون عائدا
الى متقدم والا ورد عليه نعم رجلين الزيدان ونعم رجالا الزيدون وايضا فانه يفوت الابهام الذى هو مقصود فى غرض الباب
فان زعموا ان الاصل كان كذلك فلما نقل الى معنى الانشاء جعل الضمير مبهما ثم يفسر فلا يبعد ان يقال فيما نحن فيه كذلك لانا لا نسلم ان
يكون الاصل كذلك ثم غيروا وانما الكلام فى مدلوله حال استعماله للانشاء والتحقيق فى جواب شبهتهم ان الاصل ان يكون الرجل لتقدم
المذكور مضمرا عائدا اليه فاستعمل تارة مضمرا وتارة مظهرا وحصل الابهام بتأخير المفسر عنه هذا كلامه ورد هذا الجواب الرضى حيث
قال والاعتذار بكون ذى اللام قائما مقام الضمير على ما قال المصنف لا يتم اذ لو كان فى مقام الضمير لكان الضمير اذا قام مقامه جارا
الى المبتدأ غير محتاج الى الضمير فى نحو زيد نعم رجلا وكذا فى نحو نعم رجلا زيد ايضا لان الضمير فيه اذن كما فى قولك ابوه قائم زيد انتهى اقول
يجوز ان يقال ان الضمير فى نعم رجلا زيد عائد الى زيد المتقدم رتبة لئلا يخلو الجملة الواقعة خبر المبتدأ عن الضمير وما يقوم مقامه قوله لا
يصح والا ورد عليه قولنا قد انفرد هذا الباب بخواص فيجوز ان يكون من خواصه التزام كون ضميره مستترا عن غير ابراز سواء كان للمفرد
او للمثنى او المجموع لمشابهة الاسم الجامد فى عدم التصرف حتى ذهب بعضهم على انه اسم واما الابهام فيحصل من التزام تأخير المخصوص
فى اللفظ الا انا ورد كما اعترف به بقوله وحصل الابهام بتأخير المفسر عنه وبهذا الاعتبار يصح تمييزه بالنكرة وتجويزنا ايضا ان يكون التمييز
للتاكيد مثله فى نعم الرجل رجلا ولرفع لبس المخصوص بالفاعل فى مثل نعم رجلا السلطان واجاب السيد السند قدس سره عن قوله
ولو كان على ما زعموه بان المراد هو الجنس ادعاء لا حقيقة فالابهام موجود كما فى المعهود وصح تفسيره بالمخصوص ايضا واما نعم الرجلان
ونعم الرجال فالمراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثنى اولا وجمع ثم عرف بلام الجنس وفى الحمل على الجنس زيادة

مبالغة يناسب المقام وعلى هذا فالضمير في نعم رجلا زيد عائد الى الجنس ايضا انتهى فالعائد فيه الى المبتدأ في نعم الرجل زيد من عموم الجنس شموله في المعنى و الخامس من روابط الجملة بما هي خبر عند عموم يشمل المبتدأ نحو زيد نعم الرجل و قوله واما الصبر عنها فلا صبر كذا قالوا ويلزمهم ان يجوزوا زيد مات الناس وعمرو كل الناس يموتون وخالد لا رجل في الدار واما المثال فمن قبيل الرابط اعادة المبتدأ بمعناه بناء على قول ابي الحسن في صحة تلك المسئلة وعلى القول بان ال في فاعل نعم وبئس للعهد لا للجنس واما البيت فالرابطة فيه اعادة المبتدأ بلفظه وليس العموم فيه مرادا اذ المراد انه لا صبر عنها لا انه لا صبر عن شيء انتهى والمراد من كون ال للعهد هو العهد الخارجي لتقدم الذكر تقديرا لان المبتدأ مقدم رتبة والابهام يحصل بتاخير المخصوص غالبا على ما قال العلامة التفتازاني في المطول ان الضمير في نعم رجلا زيد على تقدير كون المخصوص مبتدأ راجع الى المبتدأ والابهام يحصل من التزام تاخير المخصوص واما ما قال العلامة في شرح التسهيل وامانفي ان يكون للعهد فان اريد العهد الخارجي بان يكون الرجل اشارة الى زيد بقرينة الذكر لاحقا كما في الذكر سابقا فلا خفاء في انه بعيد خارج عن قانون العهد مفوت لما عليه وضع الباب من الابهام والتفسير فلا يظهر وجهه وقال الرضي انهما بعد ذلك الاصل وهو كونهما فعلين مستقلين بفاعليهما كلاما صارا مع فاعليهما بتقدير المفرد كصفة متقدمة على موصوفها كما في قوله والمؤمن العائذات الطير وجه قطيفة فصار معنى نعم الرجل زيد زيد رجل جيد لانه تقرر بالدليل ان المخصوص مرتفع بالابتداء لا خبر مبتدأ اذ لو كان خبر مبتدأ لم يدخل نواسخ المبتدأ عليه مقدما على فعل المدح والذم وموخرا عنه نحو كنت نعم الرجل ونعم السيدان وجدتما واذا ظهر كونه مبتدأ ما قبله خبره فلو كان الخبر باقيا على جملته لوجب ان يكون فيها عائد اليه ثم ابطل الاعتبارات الثلثة المذكورة على الوجه الذي نقلنا عنه فلم يبق اذن بعد بطلان ذلك الا ان يكون الجملة في تقدير المفرد على الوجه المذكور حتى لا يحتاج الى الضمير وانت خبير بان النحاة قد جعلت اللام للعهد الخارجي ايضا وقد عرفت انه لا غبار عليه فلم تحقق الضرورة الباعثة الى جعل الجملة في تقدير المفرد وايضا ليس معنى تعريف الجنس النائب عن الضمير هو الاستغراق بحيث يكون معنى نعم الرجل نعم كل رجل ويدخل فيه زيد بل انه جنس لزيد يطلق عليه وعلى غيره ووجه نيابته عن الضمير هو ان ليس المقصود من الضمير الا ذكر ما يعود الى المبتدأ ليحصل الربط فاذا ذكرنا ما هو جنس للمبتدأ صادق عليه كان بمنزلة الضمير في حصول الربط وكذا اللفظ الدال على معنى اعم ويشتمل من المخبر عنه بحيث يتناوله وغيره ويدخل هو فيه ينوب عن الضمير لكونه ذكر المخبر عنه مع غيره بمنزلة ان يقول ان من عمل صالحا فانا لا نضيع اجره واجر غيره ثم لا يخفى انه اذا علم نيابة الجنس عن الضمير فاعادة لفظ المخبر عنه بطريق الاولى مثل لا ارى الموت لا يسبق الموت شيء هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح وانت خبير بان هذا الوجه لا يدل على نيابة التعريف بل على نيابة جنس يطلق على المبتدأ وغيره وهو لا يستلزم التعريف فاذا وقع في الجملة ما يطلق على المبتدأ وغيره ينبغي ان ينوب عن الضمير فيجوز زيد ضرب رجل لان اسم الجنس موضوع للماهية من حيث هي او الفرد المنتشر هو يطلق على زيد وغيره ولو سلم فيستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للجنس لا يقال كون اللام للعهد الخارجي ايضا يستلزم جواز زيد ضرب الرجل على ان اللام للعهد الخارجي لانا نقول لا مقال في جوازه لانه من قبيل اعادة المبتدأ بمعناه بواسطة العهد الخارجي وايضا الدليل المذكور وان دل على كون المخصوص مبتدأ لكن عندنا دليل يدل على كونه خبر مبتدأ محذوف وهو ان الخبر فعل وعند ذلك يجب تقديم المبتدأ على الخبر فلو كان مبتدأ لوجب تقديمه واللازم بط فالملزوم مثله لا يقال التقديم واجب اذا كان الفعل مسندا الى ضمير المبتدأ لا مطلقا وليس كذلك يدل على ذلك قول الرضي في قول المصرح اذا كان الخبر فعلا له اي فعلا مسندا الى ضمير المبتدأ نحو زيد قام فانه لو قدم اشتبه بالفاعل لانا نقول الالتباس بالبدل

عنه الرضي قال بها ايضاً حيث قال في ذلك المقام فان قيل فليجز ان كان الضمير بارزا نحو الزيدان قاما والزيدون قاموا قلت تلتبس بالبدل من الضمير فان

لم يجز فيما نحن فيه ايضاً نظراً ان تفسيره للفظ الكافية ليس على ما ينبغي وان المخصوص خبر مبتدأ لا ابتداء وان جوز الالتباس بالبدل في نعم الرجل زيد

وحكم انه مبتدأ لا خبر مقدر قلنا لا معنى لتجويزه فيه وعدم تجويزه في الزيدان قاما بدون فارق مع ان الظاهر تجويز الامرين في الزيدان

قاما لكون كليهما خلاف الاصل فيكون من قبيل جواز الامرين لا من صور الالتباس لان الابدال يستلزم عود الضمير قبل الذكر والابتداء

يستلزم تقديم الخبر وهو ايضاً خلاف الاصل بخلاف نعم الرجل زيد اذ الابدال لا يستلزم خلاف الاصل والابتداء يستلزم فيكون من

صور الالتباس وفيه ان الابدال ايضاً يستلزم خلاف الاصل وهو كون المبدل منه في حكم التنحية صرح به الفاضل الهندي في حواشيه

وبالجملة الفرق الذي ذكر الفاضل الهندي بين صور جواز الامرين والالتباس انما يعتبر عند الرضي فالوجوب ليس في شيء

منهما الا ان الوجوب في كليهما فالقول بوجوب التقديم في الزيدان قاما دون في نعم الرجل زيد تحكم محض على ان تفسير المذكور لا يوافق

ما ذكره الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل حيث قال كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى من وجهين لفظاً ومعنى اما اللفظ فلان

المبتدأ اذا كان خبره فعلا فالوجه ان لا يتقدم عليه وفي جعل ذلك كك خروج عن هذه القاعدة وهو بعيد والآخر انه اذا وقع خبراً

جملة فلابد من ضمير ولا ضمير هنا وما توهموه من ان الرجل المجنس فقد تقدم فساده ولو جوز لكان وقوع الجنس موضع المضمر قليلا

قليلا ايضاً ومن حيث المعنى هو ان الابهام يناسب التفسير واذا جعل خبر مبتدأ كان التفسير فيه محققاً وهو المفهوم منه واذا جعل مبتدأ

لم يكن محققاً فعلم ان الوجه هو الثاني لان هذا الكلام صريح في وجوب التقديم في المثال المذكور مع ان الفعل ليس مسنداً الى ضمير

المبتدأ بل مسند الى الظاهر ولو كان مقصوده من قوله او كان الخبر فعلاً له ما ذكره الرضي لما قال بوجوبه فالمفهوم منه ان يكون الفعل

مسنداً الى ضمير المبتدأ مستتراً او بارزاً وان يكون مسنداً الى الظاهر يكون المبتدأ تفسيراً له بحيث ذلك يلتبس المبتدأ بالبدل من الفاعل واحترز

منه اخراج نحو زيد قام ابوه لا نحو فالمعنى ان المسند في الجملة الواقعة خبراً اذا كان فعلاً ثابتاً له على نحو ما ذكرنا وجب تقديمه فنظر ان ما

في الحواشي الهندية او كان الخبر فعلاً له لا جملة باعتبار الصورة فلا يرد نحو يقوم ان الزيدان لان الخبر جملة صورة لا فعل بخلاف نحو زيد

قام فان الخبر فيه فعل لا جملة صورة ليس على ما ينبغي بقي ان قول المصرح كون المخصوص خبر مبتدأ محذوف اولى ليس على ما ينبغي فتدبر

قوله ووضع المظهر موضع المضمر في المغني والثالث من روابط الجملة بما هي خبر عنه اعادة المبتدأ بلفظه واكثر وقوع ذلك في مقام التهويل

والتفخيم نحو الحاقة ما الحاقة واصحاب اليمين ما اصحاب اليمين وقال لا ارى الموت يسبق الموت شيء والرابع اعادته بمعناه نحو زيد جاءني

ابو عبد الله اذا كان ابو عبد الله كنية له اجازه ابو الحسن وقال الرضي وضع الظاهر موضع المضمر ان كان في معرض التفخيم جاز قياساً وان

لم يكن فعند سيبويه يجوز في الشعر بشرط ان يكون بلفظ الاول لم يجز عنده وقال الاخفش يجوز وان لم يكن بلفظ الاول

في الشعر كان او في غيره قوله وكون الخبر تفسيراً للمبتدأ لم يعده كثير من النحاة من الروابط وعده منه صاحب المغني حيث قال والعاشر

من روابط الجملة بما هي خبر عنه كون الجملة نفس المبتدأ في المعنى ومن هذا اخبار ضمير الشان والقصة نحو قل هو الله احد ونحو فاذا هي

شاخصة ابصار الذين كفروا وما ذكره الرضي من ان الجملة الواقعة خبراً لا بد من ان تكون هي المبتدأ معنى اولا فان كانت لم تحتج

الى الضمير كما في ضمير الشان نحو هو زيد قائم وكما في قولك مقولي زيد قائم لارتباطها به بلا ضمير لانها هو يدل على ان كون الخبر تفسيراً

للمبتدأ لا يحتاج الى الضمير ولا يدل على عدم احتياجه الى العائد بمعنى الرابط اذ نفي الخاص لا يدل على نفي العام فاندفع ما قيل

ان كون الخبر تفسير المبتدأ ليس بعائد يدل عليه كلام الرضي في هذا المقام تبعا لما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح يدل على عدم احتياجه
الى العائد حيث قال علم من كلام المفتاح وجه قول النحاة لا بد في الجملة الواقعة خبر المبتدأ من عائد الى المبتدأ ملفوظة كما في
زيد قام او مقدر كما في البر الكر بستين وهو ان التقوي لا يكون بدون اسناد الفعل الى ضمير المبتدأ والسببي لا بد فيه من التعلق بالمبتدأ وهو يقتضي
رابطة هو معنى العائد وهذا انما يتم لو كان المسند الجملة في غير ضمير الشان سببيا او للتقوي وعلم ايضا ان الجملة الواقعة خبرا عن ضمير الشان
مستثناة عن هذا الحكم الكلي بانه لا بد في الخبر من عائد لانها ليست معنى تعلق بالمخبر عنه كما في السببي او يثبت له كما في الفعلي بل هي نفس المخبر
عنه ولا معنى لربط الشيء بنفسه هذا كلامه في المعنى الثاني الاشارة نحو والذين كذبوا باياتنا واستكبروا عنها اولئك اصحاب النار والذين
آمنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفسا الا وسعها اولئك اصحاب الجنة ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسئولا ونقض ابن الحاجب المسئلة بكون المبتدأ موصولا
او موصوفا والاشارة اشارة البعيد فتمتنع زيد قام هذا ما تعين وزيد قام ذلك لمانع والحجة عليه في الآية الثالثة والسابع العطف
بالواو واجازه هشام وحده نحو زيد قامت هند واكرمها ونحو زيد قام وقعدت هند بناء على ان الواو للجمع فالجملتان كالجملة وانما الواو
للجمع في المفردات لا في الجمل بدليل جواز هذان قائم وقاعد دون هذان يقوم ويقعد والثامن شرط يشتمل على ضمير مدلول على جوابه
بالخبر نحو زيد يقوم عمرو ان قام والتاسع ال النائبة عن الضمير وهو قول الكوفيين وطائفة من البصريين ومنه قوله تعالى واما من خاف مقام
ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى الاصل مأواه وقال المانعون التقدير هي المأوى له وقال ايضا قد يوجد الضمير في اللفظ
ولا يحصل الربط وذلك في ثلث مسائل احدها ان يكون معطوفا بغير الواو نحو زيد قام عمرو فهو او ثم هو والثانية ان يعاد العامل نحو
زيد قام عمرو وقام هو والثالثة ان يكون بدلا نحو ... الجارية اعجبني هو فهو بدل اشتمال من الضمير المستتر العائد على الجارية وهو في تقدير
كانه من جملة اخرى وقياس قول من جعل العامل في البدل نفس العامل في المبدل منه ان يصح المسئلة **قوله** اذا كان ضميرا قياسا اذ
موضع وهو ان يكون الضمير مجرورا بمن والجملة الخبرية ابتدائية والمبتدأ فيها جزء من المبتدأ الاول لان جزئية تشعر بالضمير فيحذف الجار
والمجرور معا فان كان المبتدأ الثاني نكرة فالجار والمجرور صفة نحو السمن منوان بدرهم وكذا ان كان معرفا باللام نحو البر الكر بستين
لان التعريف غير مقصود كما في قوله ولقد امر على اللئيم يسبني ويجوز ان يكون حالا من الضمير الذي في الخبر والعامل فيه الخبر اي الكر كائنا
بستين كائنا منه وسماعا في غير ذلك في المجرور نحو قوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور اي ان ذلك منه وفي المنصوب
بشرط كونه منصوبا بالفعل لفظا نحو فثوب نسيت وثوب اجر او بالصفة محلا انما زيدا انا ضارب ولا يختص مع كونه سماعا بالشعر خلافا
للكوفيين والمرفوع لا يحذف لكونه عمدة **قوله** فالاكثر من النحاة وهم البصريون الوجه ان يقول فالاكثر من البصريين بان ظاهر ما ذكر
يشعر بان البصريين كلهم قائلون بتقدير الفعل مع انه ليس كذلك كيف وقد قال الشريف قدس سره في ترجمة الشرح بغة كوفيان
بعض بصريان برانند كه مقدر باسم فاعل است وجمهور بصريان برانند كه مقدر است افعال وقال ... بني قال البصريون انه
منصوب على انه مفعول فيه كما انه كذلك اتفاقا في نحو جلست امامك والجار والمجرور منصوب على انه مفعول به كما انه كذلك اتفاقا في
نحو مررت بزيد الا ان العامل مقدر واكثرهم على ان المحذوف فعل وذهب ابن السراج وابو الفتح الى انه اسم فاعل فانظر ان
ضمير واكثرهم الى البصرية وان ابن السراج وابا الفتح منهم اذ ذكر هذا الكلام بعد ما قال انتصاب الظرف عند الكوفيين بعامل معنوي
وايضا صرح في المنهل في بحث المصدر ان ابن السراج من البصريين كما هو مذهب الاقل وهم الكوفيون هكذا في الحواشي الهندية

115

وفي الترجمة الشريفة الشهير نقية على ما عرفت آنفا وفي المغني زعم الكوفيون و بناظاهر وخروف انه لا تقدير في نحو زيد عندك وعمرو في الدار ثم اختلفوا فقال ابناطاهر وخروف الناصب المبتدأ وزعما انه يرفع الخبر اذا كان عينه نحو زيد اخوك وينصبه اذا كان غيره وان ذلك مذهب سيبويه وقال الكوفيون الناصب امر معنوي وهو كونهما مخالفين للمبتدأ ولا معول على هذين المذهبين انتهى وقال الرضي انتصاب الظرف خبر المبتدأ عند الكوفيين على الخلاف يعنون الخبر لما كان هو المبتدأ في نحو زيد قائم او كانه هو نحو ازواجه امهاتهم ارتفع ارتفاعه ولما كان مخالفا له بحيث لا يطلق اسم الخبر على المبتدأ فلا يقال في نحو زيد عندك ان زيدا عند خالفه في الاعراب فيكون العامل عندهم معنويا وهو معنى المخالفة التي اتصف بها الخبر ولا يحتاج عندهم الى تقدير شيء يتعلق بها الخبر **قوله** على انه قدر على ليصح الحمل اي فالاكثر متفقون على انه **قوله** اي ما ول بجملة من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم وهو جواب عما في الحواشي الهندية من قوله ما معنى الباء وما معنى قوله مقدر بجملة والمقدر هو الجملة لا الظرف والجواب المذكور فيها ان التقدير بمعنى الفرض والباء للالصاق اي مفروض ملتصقا بجملة واجاب بعض شراحها ان هذه الباء مثله في قولهم قدرت الفعل بالفعل اي الحقت هذا الفعل بذلك وجعلته مثله والمعنى ان الظرف ملحق بالجملة بتقدير الفعل الحاق الجزئي بالكلي ثم ما في الحواشي من قوله والمقدر هو الجملة مبني على مذهب السيرافي حيث ذهب الى ان الضمير حذف مع الفعل وذهب ابو علي ومن تبعه الى انه انتقل الى الظرف فنظران ما في بعض شروح الحواشي من قوله معنى مقدر بجملة انه جعل في التقدير جملة وليس المراد ان المقدر هو الجملة لا تفاقهم على ان الضمير قد انتقل من المقدر الى الظرف بمجرد الفعل بلا ضمير ليس بجملة ليس على ما ينبغي **قوله** بتقدير الفعل فيه اشارة الى ان المقدر هو الفعل وحده لان الضمير بل الضمير قد انتقل منه الى الظرف وان الظرف وان كان فيه ضمير لا يسمى قبل التاويل جملة ثم المقدر يجب ان يكون من الافعال العامة اي مما لا يخلو منه فعل نحو كائن وحاصل ليكون الظرف دالا عليه فلو كان خاصا لم يجز لعدم الدليل وقد يحذف خاص لقيام الدليل نحو من لك بالمهذب اي من يضمن ولا يجوز عند الجمهور اظهار هذا العامل اصلا لقيام القرينة على تعيينه وسد الظرف مسده وقال ابن الجني بجوازه ولا شاهد له واما قوله تعالى فلما رآه مستقرا عنده فمعناه ساكنا غير متحرك وليس بمعنى كائنا وكذا حال الظرف في الصفة والصلة والحال وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والجار والمجرور الا بملفوظ موجود هذا كلام الرضي **قوله** وكذا حال الظرف يعني كما ان الظرف الذي هو خبر المبتدأ عامله عام محذوف وجوبا كذلك الظرف الذي وقع صفة او صلة او حالا عامله عام محذوف وجوبا فالظرف المستقر لا يكون الا في اربعة مواضع وفيما عداها يكون لغوا بقرينة قوله وفيما عدا المواضع الاربعة لا يتعلق الظرف والمجرور الا بملفوظ موجود الا انه ان يخص بالحال لانه ان اراد ان عامل الظرف فيما عدا المواضع الاربعة لا يكون الا مذكورا كما هو الظاهر من المقابلة فليس كذلك لوجوب الحذف في مثل قولهم لمن ذكر امرا تقادم عهده حينئذ الآن واسمع الآن وكذا في نحو اليوم الجمعة صرح به الرضي ولو حمل على الاغلب يشكل بمثل في الدار زيد اذا جعل المرفوع فاعلا للظرف فان عامل الظرف فيه لا يقدر خاصا مع انه فيما عدا المواضع الاربعة بل عاما بدليل جواز الامرين من غير تقييد وصرح به صاحب المغني ايضا حيث قال فان تقدمهما نفي او استفهام او موصوف او موصول او صاحب خبر او حال ففي المرفوع ثلثة مذاهب احدها ان الارجح كونه مبتدأ مخبرا عنه بالظرف او المجرور ويجوز كونه فاعلا والثاني ان الارجح كونه فاعلا واختاره ابن مالك وتوجيهه ان الاصل

عدم التقديم والتاخير والثالث انه يجب كونه فاعلا نقله ابن هشام عن الاكثرين وحيث اعرب فاعلا فهل عامله الفعل المحذوف او الظرف او المجرور بنيابتهما عن مستقر وقربهما من الفعل لاعتمادهما فيه خلاف انتهى الا ان يقال الرضي لا نقول بتقدير العام في المثال المذكور بل بتقدير الخاص وفيه انه ح لابد من بيان قرينته وقائم مقامه اذ الوجوب لا يكون بدون ذلك وان اراد غيره فلابد من البيان حتى نتكلم عليه قال البعض انما يقدرون في الظرف المستقرة مثلا عاما اذا لم يوجد قرينة الخصوص اما اذا وجدت فلا من تقديره لانه اشتغل بالمقام نحو زيد على الفرس وسمي مستقرا لتعلقه بالاستقرار وقيل لان العامل العام اذا حذف انتقل ضميره الى الظرف فسمي مستقرا لاستقرار الضمير فيه قيل انه اولى من الاول لانه لا يلزم تقدير العامل من الاستقرار بخصوصه حتى يخص بهذا الاسم وفيه انه يكفي وجود المناسبة في البعض وايضا الوجه الاول يصح مطلقا والثاني يصح عند القائلين بالانتقال واما عند من لم يقل به فلا مع ان الظرف سمي مستقرا عندهم ايضا قال الرضي ذهب السيرافي الى ان الضمير حذف مع المتعلق وذهب ابو علي ومن تابعه الى انه انتقل الى الظرف لانه يؤكد كقوله فان فؤادي عندك الدهر اجمع ويعطف عليه كقوله الا يا نخلة من ذات عرق عليك ورحمة الله السلام وينتصب عنه الحال كقوله تعالى فى الجنة خالدين فيها ... ولم يجز التاكيد ... وعطف عليه ونصب الحال عنه والكلام كيف وقد قال سيبويه وشيخه الخليل في مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما انه يجوز رفع انفسهما بتقدير هما صاحباي انفسهما في المغني ان سيبويه سأل الخليل عن نحو مررت بزيد واتاني اخوه انفسهما كيف ينطق بالتاكيد واجاب بانه يرفع بتقدير هما صاحباي انفسهما وينصب بتقدير اعنيهما انفسهما واصحهما معنى ذلك جماعة بالاكلام جاء الحال عن المحذوف كقوله تعالى بلى قادرين اي بلى نجمعها قادرين وجاء العطف على محذوف كقوله نعم وعلامة جوابا لمن قال اقام زيد وايضا اجمع في البيت الاول ليس نصا في كونه تاكيدا للضمير المستتر في الظرف كيف ويجوز ان يكون تاكيدا لفؤادي محمولا على محله صرح البعض بذلك ورحمة الله في البيت الثاني ليس نصا فيه ثم انما يجوز ان يكون معطوفا على السلام والمجوز فيه التقديم والتاخير فان قلت كيف يجوز العطف على المرفوع المستتر في الظرف من غير تاكيد وفصل قلت لعل ذلك لان الظرف جامد ليس بالفعل في تركيبه فلم يطلب الفاعل مثل طلبه فكانه ليس جزءا بالقياس اليه على ان صاحب المغني قال قال ابو الفتح في عليك ورحمة الله السلام ان الاولى حمله على العطف على ضمير الظرف لا على تقديم المعطوف على المعطوف عليه وقد اعترض بانه تخلص من ضرورة الى اخرى وهي العطف مع عدم الفصل وجوابه ان عدم الفصل سهل لوروده في النثر كمررت برجل سواء والعدم حتى قيل انه قياس انتهى **قوله** بخلاف ما اذا قدر فيه اسم الفاعل لان اسم الفاعل من حيث هو ليس بجملة بخلاف ما اذا وقع بعد حرف الاستفهام او النفي فانه جملة لكن لا بالنظر اليه بل من حيث انه بمعنى الفعل فيتقضى مثل زيد في الدار ابوه او في الدار ابوه فان اسم الفاعل المقدر فيه والخبر جملة لكن لا من حيث هو نظرا الى ذاته بل من حيث انه بمعنى الفعل **قوله** لابد له من متعلق قال الرضي في ان الخبر هو الفعل المحذوف مع الظرف اذ ليس المقصود الاخبار عن زيد مثلا بالوجود لانه معلوم ولا بالظرف وحده بدون اعتبار المقدر اذ لا معنى لقولك زيد في الدار ان لم يقدر معه شيئ آخر فاخبر بهما معا انتهى اذ المظروف في الحقيقة وجود زيد وحصوله وقيامه وقعوده او غير ذلك فاندفع ما قيل فيه بحث لان الظرف لابد له من مظروف والمظروف في زيد في الدار هو زيد فلا حاجة الى امر آخر **قوله** كالاستفهام قال الرضي انما كان للاستفهام وغيره مما يغير معنى الكلام مرتبة الصدر لان السامع يبني الكلام الذي لم يصدر بالمغير على اصله فلو جوز ان يجيء بعده ما يغيره ولم يصدر السامع اذا سمع ذلك المغير هو رجع الى ما قبله بالتغيير او يغير لا يجيء بعده من الكلام فيتشوش

116

لذلك فتنبه **قوله** فان معناه ابذا ابوك ام ذاك الوجه ان يقول فان معناه اى شخص ابوك فان الاختلاف بين الجمهور وسيبويه

انما هو اذا فسر من بنكرة مخصصة واما اذا فسر بمعرفة فلا قال الرضى كون من مبتدأ مبنى على مذهب سيبويه وذلك لانه يخبر عنده

بمعرفة عن نكرة متضمنة استفهاما او نكرة هى افعل تفضيل مقدم على خبره والجملة صفة لما قبلها نحو مررت برجل افضل منه ابوه وعند

سيبويه على ان مثل هذين خبران مقدمان هذا كلامه وظاهره يشعر بان تجويز سيبويه الاخبار بمعرفة عن نكرة منحصر فى الموضعين وكلامه فى المغنى

صريح فى عدم الانحصار حيث قال فان لم يكن له ما يسوغ الابتداء به فهو خبر اتفاقا نحو خز ثوبك وذهب خاتمك وان كان له مسوغ

فكذلك عند الجمهور واما سيبويه فيجعله المبتدأ نحو كم مالك وخير منك زيد وحسبنا الله ووجهه ان الاصل عدم التقديم والتاخير هذا كلامه وهو

كما ترى صريح فى ان النكرة المتقدمة على المعرفة وان كان له مسوغ الابتداء فهو مبتدأ عنده والمعرفة خبره سواء كان متضمنة للاستفهام

او لا وسواء كان اسم التفضيل او لا ثم قال يشهد للابتدائية النكرة فى قولهم فان حسبك الله ان اول بيت وضع للناس للذى

ببكة وقوله ان قريبا منك زيد وقولهم بحسبك زيد والباء لا يدخل فى الخبر فى الايجاب انتهى لا يقال كيف يكون حسبك نكرة مع كونها

الى المعرفة لانا نقول قال الرضى قولهم حسبك وشرعك وكفيك ونهيك اعلم متعرف لكونها بمعنى الفعل لان معنى حسبك زيد

يا منيك زيد كما انه انتهى **قوله** حفظا لصدارته مفعول له لقوله فانه يجب ح فان قلت ليس فاعل العامل والفاعل

له واحدا فكيف يجوز تقدير اللام قلنا المعنى حكم بوجوب التقديم حفظا للصدارة **قوله** وهذا اى كون من مع كونه نكرة مبتدأ **قوله**

ذهب بعض النحاة الوجه ان يقول وذهب الجمهور **قال** متساويين فى التعريف فى المغنى نحو الله ربنا لا يخفى ان اعرف المعارف عند الاكثرين المضمر

ثم العلم وتعريف المضاف بحسب المضاف اليه لا يكتسب التعريف منه فيكون بمثابة على ما عليه سيبويه واختاره ابن مالك وعلى هذا فلا مساواة بينهما

بل الجزان فى الان يقع بين على مذهب لمن ان تعريف المضاف عنده انقص من تعريف المضاف اليه فيكون تعريف المضاف مساويا فى الرتبة

بلا رتبة بعد رتبة المضاف اليه **قوله** ولا قرينة على كون احدهما مبتدأ او على تقديره وجود القرينة على ذلك لا يجب تقديم المبتدأ

لعدم اللبس نحو بنونا بنو ابنائنا فان القرينة العقلية دالة على ان المبتدأ بنوا بنائنا فكانه اشارة الى ما قال به الرضى من ان

قوله وكانا معرفتين او متساويين ليس على الاطلاق **قوله** ومعالا اشتباه فى المغنى هذا هو المشهور وقيل يجوز تقديم كل منهما مبتدأ

وخبرا مطلقا والتحقيق ان المبتدأ ما كان اعرف او كان هو المعلوم عند المخاطب كان يقول من القائم فيقول زيد القائم فان

علمهما وجهل النسبة فالمقدم المبتدأ قال العلامة التفتازانى والضابط فى التقديم انه اذا كان للشىء صفتان من صفات التعريف

وعرف السامع اتصافه باحدهما دون الاخرى حتى يجوز ان يكونا وصفين لشيئين متعددين فى الخارج فايهما كان بحيث يعرف

السامع اتصاف الذات به وهو كالطالب بحسب عمله ان يحكم عليه بالآخر يجب ان تقدم اللفظ الدال عليه وتجعله مبتدأ وايهما

كان بحيث تجهل اتصاف الذات به وهو كالطالب ان يحكم بثبوته للذات او نفيه عنها يجب ان تؤخر اللفظ الدال عليه وتجعله خبرا

فاذا عرفت السامع زيدا بعينه واسمه ولا يعرف اتصافه بانه اخوه واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد اخوك واذا عرفت اخا له

ولا يعرفه على التعيين واردت ان تعينه عنده قلت اخوك زيد ولا يصح زيد اخوك ولذا اذا عرف زيدا وعلم انه كان من انسان

انطلاق ولم يعرف اتصاف زيد بانه المنطلق المعهود واردت ان تعرفه ذلك قلت زيد المنطلق وان اردت ان تعرفه ان

ذلك المنطلق زيد بناء على انه يطلبه على التعيين ويقول من المنطلق قلت المنطلق زيد ولا يصح زيد المنطلق وبهذا يظهر ان ما ذكره

صاحب الكشاف في قوله تعالى اولئك هم المفلحون انه اذا بلغك ان انسانا من اهل بلدك تاب ثم استخبرت من هو قيل زيد التائب
محل نظر هذا كلامه وجه النظر ان قوله اذا بلغك صريح في ان المخاطب يعلم ان انسانا تاب ولم يعرف انه زيد او عمرو فيسأل عن
تعيينه بقوله من هو فمقتضى تلك القاعدة المذكورة ان يجاب بقوله التائب زيد بل مقتضى السؤال ايضا ذلك لان من هو
اذا كان المعنى ازيد التائب ام عمرو كان كون شخص تائبا معلوما للمخاطب الطالب والمجهول خصوصية على ما هو مقتضى ام المتصلة
المعادلة وكون زيد مثلا في عبارة السؤال مبتدأ لا يذان بان المجهول والمسؤل الخصوصية لا يقتضي كونه في الجواب ايضا مبتدأ كيف
ومعناه يقتضي كون التائب مبتدأ ولو سلم فوجوب رعاية تلك القاعدة المذكورة المسلمة عند اهلها تقتضي حمل عبارة السؤال على مذهب
الجمهور الموافق لمقتضى القاعدة اذ لا ضرورة في حمله على مذهب سيبويه مع انه يلزم منه مخالفة مقتضى القاعدة فنظر ان ما ذكره السيد
السند قدس سره وجوابه ان من في السؤال مبتدأ والضمير الراجع الى التائب اعني هو خبر له كما هو المشهور وهو مذهب سيبويه
ثم يكون السؤال عن معين يحكم عليه بالتائب كانه قيل ازيد التائب ام عمرو او الى غير ذلك لكنه اختصر في العبارة فوضع كلمة من موضع
تلك الخصوصيات التي طلب ان يحكم على احد بعينها بالتائب فالسائل بذلك السؤال يطلب حكما يكون التائب فيه محكوما
به والخصوصية كزيد مثلا محكوما عليه فلا يطابقه الا ان يقال زيد التائب ليس على ما ينبغي قوله نعم ان جعل الضمير مبتدأ ومن خبرا مقدما
عليه لتضمنه الاستفهام لكان المطلوب ح حكما يكون التائب فيه محكوما عليه والخصوصية محكوما بها فلا يطابقه الا ان يقال التائب
زيد لكن حمل السؤال على هذا المعنى وايراد الجواب على ذلك الوجه بمعزل عن المقصود الذي هو ايراد نظير لقوله اولئك هم المفلحون
على تقدير العهد لان المعهود فيه وقع محكوما به قلنا بواسطة هذا الامر الذي هين امره لا نرتكب مخالفة القاعدة المقررة عندهم على انه
يحتمل ان يكون المقصود ايراد النظير للمثال **قوله** اي المبتدأ يدخل فيه نحو زيد قام والزيدان قاما وزيد قام ابوه طاهر لان اما طاهر
كذا نقول ان زيد فالفعل في جميع الامثلة فعل للمبتدأ قائم به لا بغيره فيجب تقديم المبتدأ في جميع هذه الامثلة ومقتضى هذه القاعدة تخصيص الفعل بكونه
مسندا الى ضمير المبتدأ كما فعل الرضي او بكونه مفردا صورة كما فعل الفاضل الهندي ليس كما ينبغي لانه يخرج على الاول عن القاعدة
نحو زيد قام ابوه مع انه من افراد القاعدة الا ان يقال جاز المثال المذكور عند الاخفش ولم يجز عند سيبويه ولعل ما في الكتاب مبني على مذهب
سيبويه وعلى الثاني نحو الزيدان يقومان فانه وان لم يلتبس المبتدأ فيه بالفاعل لكنه يلتبس بالبدل عن الفاعل وهذا الالتباس محذور
ممتنع مطلقا الا ان يقال الالتباس في زيد قام مضر لسبق الذهن الى ما هو غير مقصود وخلوه عن مخالفة الاصل واشتمال الاصل وهو كون
مبتدأ على خلاف الاصل بخلاف الزيدان قاما فان الالتباس فيه غير مضر لسبق الذهن الى ما هو الاصل وهو كون الزيدان مبتدأ ولا
يسبق الى ما هو غير مقصود لاشتماله على خلاف الاصل وهو عود الضمير قبل الذكر وفيه ان الاصل ايضا يشتمل على خلاف الاصل فيكون
من قبيل جواز الامرين الا ان يقال غير المقصود يشتمل على خلافي الاصلين احدهما ما ذكر والثاني كون المبدل منه في حكم التنحية والمشتمل على
خلاف الاصل بالنسبة كانه اصل لسبق الذهن اليه دونه فمن قال بوجوب التقديم في مثل الزيدان قاما فالالتباس ممتنع مطلقا عنده ومن
لم يقل به فالممتنع عنده هو المضر كالاستفهام قال الرضي لا يقع من جملة مقتضيات الصدر خبرا مفردا الا كلمة الاستفهام نحو من زيد او
مضافا اليها نحو غلام من زيد انتهى ومقصوده والله تعالى اعلم ان من مقتضيات الصدر قسمين قسم لا يصلح لكونه خبرا للمبتدأ الا نه حرف
كحرف النفي والاستفهام والتمني والترجي والعرض بل الخبر ما بعد حرف النفي والاستفهام وقسم يصلح له كاسماء الشرط والاستفهام

ان اسماء الشرط يقع خبرا لكن جملة لا مفردا فلم يبق من مقتضيات الصدر ما يقع خبرا مفردا الا اسماء الاستفهام وتبين مقصوده ما قيل الوجب لتصدر الخبر منحصر في الاستفهام لانه ليس بمستقيم مع انه خلاف ما يفهم من ظاهر اللفظ قوله مثل اين زيد ومتى القتال و كيف الحال وغير ذلك من الظروف المتضمنة للاستفهام المقدرة بالجملة على الاصح فان قلت اذا كانت هذه الظروف مقدرة بالجملة على الاصح فصدارتها في جملتها كالثانية كما في زيد اين ابوه فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا عنه قلنا انما وجب ذلك لانها في صور المفردات هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في شرح المفتاح قبيل الباب الثالث في الامر فظهر ان ما ذكره السيد السند قدس سره جوابا عن قول العلامة التفتازاني قدس سره ان المعنى يابى عن التاويل بالمفعول في هذه الامثلة من قوله واما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن بصدده لان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ المذكور والخبر المقدر لا على الخبر وحده فالمعنى أزيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول اذ لم يقع الانشاء خبر المبتدأ وليس المعنى زيد حصل في الدار او في السوق ليس بتمام اذ انظر ما ذكره العلامة لا بد لنفي ذلك من دليل قوله في الحواشي ولو لا هذا لما وجب تقديم الكلمة المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو قلنا الملازمة ممنوعة كيف ويجوز ان يكون الوجوب لانها في صور المفردات كما ذكره قدس سره فقياسه على زيد اين هو قياس مع الفارق **قوله** بتاخيره اي الخبر وهو اين ابوه مثلا **قوله** صدارة ماله اي شئ ثبت له صدر الكلام **قوله** لتصدره اي ماله صدر الكلام اي لوقوع ماله صدر الكلام في صدر جملته وبهذا اندفع ما قيل ان الظاهر ان الضمير في لتصدره في جملته يرجع الى اين ابوه وح لا معنى لتصدره في جملته والا لزم تصدر الشئ على نفسه اذ لا تعليل الصريح ما ذكرناه **قوله** بتقديمه اذ المصحح لتقديم الخبر على المبتدأ الا ذاته **قوله** من حيث انه مبتدأ اذ تقديم الخبر صحيح لو قوع مبتدأ لا ذاته **قوله** يمتنع معها تقديمه اذ الخبر في على التمرة مثلا زيدا مجموع الجار والمجرور على ما يصرح به الشارح قدس سره والمجموع مرتب الاجزاء واذا قدم جزء منه كالتمرة على ما قبله لزم تقدم الشئ على نفسه فكل ما يتحقق فيه التبعية يجب تقديم الخبر سواء كان تبعية الجزء للكل نحو على التمرة مثلها او تبعية المضاف اليه للمضاف نحو غلام رجل مثله وقرين كل رجل صنعته او تبعية المعمول للعامل بناء على ان المضاف عامل في المضاف اليه والآية يعني ارادة الا ول فقط على الله عبده متوكل لانه ان سلم الجزئية فليس من الجزئية المذكورة ولا على الثالث لانه وان كان من باب تعلق المعمول بالعامل الا انه ليس من التبعية المذكورة فمن قال لو اريد تعلق المعمول بالعامل يشكل بالآية فقد سهى نعم المانع من ارادته خروج على التمرة مثلها زبدا وكذا ما قيل انما اراد بالتعلق مثل تعلق الجزء بالكل دون تعلق العامل بالمعمول لان المتعلق الجز تعلق العامل بالمعمول ضمير في المبتدأ في مثال على الله عبده متوكل مع انه لا يجب تقديم الجز ليس على ما ينبغي **قوله** فلا يرد نحو على الله عبده متوكل فان عبده وان كان مبتدأ متوكل جزء وفيه ضمير يرجع الى متعلق الخبر لكن ليس ذلك المتعلق تابعا تبعية يمتنع معها التقديم ولذا قدم وجعل المبتدأ باقيا في مركزه هذا وقد اعترض عليه بانه كيف يصح ذلك مع لزوم الفصل بين العامل وهو متوكل والمعمول وهو على الله بالاجنبي وهو عبده اذ المبتدأ اجنبي عن الخبر واجاب الفاضل الهندي في قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون بعد ذكر الاشكال بوقوع الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي وهو هم بان الفصل بالاجنبي انما لا يجوز اذا لم يكن الاجنبي مستقرا في مركزه بدليل انهم جوزوا في كانت زيدا الحمى تاخذ ان يكون الضمير في كانت للقصة والحمى مبتدأ وتاخذ خبره وزيدا مفعول تاخذ ولم يجوزوا ان يكون الحمى اسم كانت تاخذ خبره وزيدا

مفعول تاخذ مع وجود الفصل بالاجنبي في الوجهين لان الاجنبي في الوجه الاول مستقر في مركزه مع عدم استقراره وكونه في ذلك الموضع كالعدم لان لا يجوز باجنبي مستقر في مركزه مع تمكنه في ذلك الموضع فصل تمكن اولى وبان المبتدأ في قوله تعالى وبالآخرة هم يوقنون ايضا غير مستقر في مركزه لما صرحوا بالحصر منه ولا يفيد الحصر الا بنية التقديم والتاخير كانه كان في الاصل تاكيدا ثم قدم ليفيد الحصر فلا يكون مستقرا في مركزه انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان المراد بعدم الاستقرار في المركز ان يكون للاجنبي مركز هو به احق بالقياس الى الذي فيه بالفعل وبالاستقرار ان لا يكون له مركز سواه فاذا كان الاجنبي في مركزه وقدم عليه المعمول لم يكن المزاحمة من جانبه بل كان من جانب المعمول حيث جاوز موضعه وتقدم عليه فكان الاجنبي ليس بفصل مزاحم فيجوز اما لو جاوز الاجنبي مركزه ووقع في خلالهما فالمزاحمة انما هي من جانبه فهو من حيث انه وقع في غير مركزه فصل مزاحم فلا يجوز فالفرق بين الصورتين واضح واما ثانيا فلان قوله لا يفيد الحصر الا بنية التقديم والتاخير ممنوع كيف وتقديم المسند اليه على الخبر الفعلي يفيد حصر الخبر الفعلي عليه سواء كان مضمرا او مظهرا مثبتا او منفيا نحو الله يبسط الرزق والله يستهزئ بهم وامثال ذلك ولو سلم فقد عرفت ان المراد بعدم الاستقرار ان للاجنبي موضعا هو به احق لا ذا ان حصر شيء آخر وليس للمبتدأ في الآية الكريمة على تقدير كونه في الاصل موضع مع وقوعه موقع هو به احق سوى ما وقع فيه انه جعل تابعا لما هو بعد الفصيح عن التبعية لامتناع تقديم التابع من حيث انه تابع على المتبوع لا سيما تقديم التاكيد على المؤكد ولو جعل تاكيدا فانه مما لم يقل به احد على انه لو قيل بذلك لا يكون الفصل بالاجنبي والحاصل انه ان قيل بالفسخ فهو اجنبي مستقر في مركزه والا فهو ليس باجنبي فضلا عن ان يكون مستقرا حتى يكون من قبيل عدم الجواز على ما هو مقصود المعترض نعم يمكن ان يقال السند ان جواز الاول وامتناع الثاني يبنى على ما ذكرتم لا يجوز ان يكون جواز الاول لانه ليس باجنبي لانه لما كان الخبر هو المجموع صار الفاصل جزءا من الخبر فالفصل انما هو من الخبر بين عامل هو جزء آخر منه وبين معموله نعم ان فسر الاجنبي بما لا يكون من معمولات ذلك العامل كما صرح به الرضي في مسئلة الكحل تم لكنه يشكل بان زيدا في الوجه الاول فاصل بين كانت وخبره وليس من معمولاته مع انه ليس مستقرا في مركزه فينبغي ان لا يجوز ايضا اللهم الا ان يقال هو معمول له بالواسطة اذ هو معمول معموله لانا نقول قد قال صاحب اللباب والفاضل لا يجوز كانت زيد الحمى تاخذ على ان يكون الحمى اسم كانت لان زيدا حينئذ معمول تاخذ وقد وقع فصلا بين كانت واسمها مع انه معمول كانت بالواسطة ايضا كما في الاول بعينه ومما يؤيد ما ذكرنا قول صاحب اللباب والفاضل اما لو جعل اسم كانت ضمير القصة فهو زيد واسما او لا نه ليس فيه الفصل باجنبي بين العامل ومعموله وقال الفاضل لان كان غير عامل في تبهي علے انه اسم له نعم يرد عليهما انه كيف اعتبر زيدا في الوجه الثاني فاصلا بين كانت واسمها ولم يعتبره فاصلا بين كانت وخبرها في الوجه الاول مع انه متاخر رتبة فيهما وكيف يصح نفيهما الفصل في الوجه الاول على الاطلاق وبالجملة ان اعتبر زيد فاصلا لم يصح قول الفاضل في الوجه الاول بعدم الفصل باجنبي غير مستقر في مركزه وكذا نفيهما على الاطلاق وان لم يعتبر لم يصح قولهما في الوجه الثاني يكون زيد فاصلا ويطالب الثاني بالوجه حتى يظهر كون الاول جائزا والثاني فاسدا اللهم الا ان يقال ان زيدا في وجه الاول وان كان اجنبيا بالقياس الى كان الا انه ليس كذلك بالنسبة الى الخبر بخلافه في الوجه الثاني فانه كما كان اجنبيا بالنسبة الى كان كذا اجنبي نظرا الى الحمى فافترقا ويتجه في الوجه الثاني يلزم الفصل بين كان ومرفوعه بمعمول خبره غير الظرف وهو لا يجوز صرح به الرضي في بحث الافعال الناقصة حيث قال ولا يفصل عند البصريين بين كان واخواته وبين المرفوع بها من معمولات الخبر الا بالظرف او الجار والمجرور وذلك لكون الفعل الناقص عاملا ضعيفا فلا يفصل بينه وبين معموله بالاجنبيات الا بالظرف وان كان العامل قويا جاز الفصل بينه وبين

121

معموله بشرط ان يكون فضلة بغير الظرف ايضا نحو عمروا كان زيد ضاربا هذا كلامه وهو يشعر بعدم جواز الفصل بين كان وخبره ايضا حيث

قيد جواز الفصل بين العامل والمعمول بكون العامل قويا وصرح بان الافعال الناقصة عوامل ضعيفة وبعدم جواز الفصل بين الفعل

والفاعل ايضا حيث قيد جواز الفصل بين العامل القوي ومعموله بان يكون المعمول فضلة لكن جواز اعمال الاول عند البصريين وايكا

غير مختار صريح في جواز الفصل بين الفعل والفاعل مطلقا اذ لا ضرورة لهم في باب التنازع لجيئهم الى ذلك حتى يقتصر على مورد ها والتحقيق

ان يقال الجواز مع الفضلة حسن ومع العمدة قبيح او الجواز على الاطلاق مذهب البعض والجواز على التفصيل مذهب آخرين ثم قال

المعترض ثم انظر امتناع على امره عبده متوكل لما فيه من الفصل بالاجنبي وانه ممتنع وان كان المعمول ظرفا كما سيجيء في مسئلة الكحل انه

لم يجوز وارفع احسن على انه خبر الكحل لئلا يلزم الفصل بالاجنبي بين احسن ومعموله وهو منه بالكحل وهو اجنبي مع ان المعمول ظرف او

جوازه ولكن يحذف الجزاء اي متوكل على الله عبده فيجعل المذكور تفسير المحذوف هذا لفظه اقول وفيه بحث ايضا اما اولا فلانا لا نسلم انه فصل

بالاجنبي كيف وقد قال العلامة الثاني المحقق التفتازاني في شرح المفتاح في القانون الثاني من المعاني في الباب

الثاني منه ان عمة لك في قوله كم عمة لك يا جرير وخالة فدعاء قد حلبت على عشاري مبتدأ وحلبت خبره وكم ظرف او مصدر

لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي كما تقول عمروا ويوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب

او زيد ضارب وصرح به ايضا السيد السند قدس سره في ذلك الباب واما ثانيا فلانه لا يلزم من عدم جواز الفصل بالاجنبي

بين العامل الضعيف ومعموله كاسم التفضيل ولو بالظرف عدم جواز الفصل مطلقا ولو بالظرف كيف وقد قال الشيخ الرضي في

مسئلة الكحل لو رفع احسن على انه خبر الكحل لزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله باجنبي ولا يجوز ذلك بل قد يجوز ذلك في العامل

القوي نحو زيدا كان عمرو ضاربا هذا كلامه فنظرا ان دعوى الانفصال والانحصار في الامتناع او الجواز على التقدير ليس بسديد

فالاظهر ان يقال ما في الآية مبني على مذهب الجواز لئلا يحتاج الى التكلف الذي ذكره الفاضل الهندي مع انه ليس بتام والتقدير الذي

قال به المعترض قوله كائن في جانب المبتدأ اشارة الى ان لفظ المتن مصروف عن الظاهر اذ الظاهر ان المبتدأ ظرف للضمير مع انه ليس كذلك

قوله المأول بالمفرد لكون ان المفتوحة مصدرية للجملة الاسمية كما ان ان للجملة الفعلية فيأول الاسمية بمصدرية خبرها مضافا الى الاسم

ان كان الخبر مشتقا او بمعنى المصدر او بكون مطلق مضاف نحو بلغني ان زيدا قائم اي بلغني قيام زيد او بلغني ان زيدا اخوك اي بلغني

اخوة زيد لك او بلغني ان هذا زيد اي بلغني كونه زيدا قال خوف لبس ان المفتوحة وفيه ان خوف اللبس مرجح لا موجب ولذا قال المص رح

في شرحه التفسير ويختار النصب عند خوف لبس المفسر بالصفة قال مثل عندي انك قائم تعين عند تقديم الخبر كون ان المفتوحة مع

اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتدأ او المقدم خبره اذ لا يجوز كون المقدم متعلقا بخبر ان او خبرا بعد خبر لما مفتوحة كان او مكسورة لان

الاولى موصولة وما في حيز الموصول لا يتقدم عليه وللثانية صدر الكلام فلا يتقدم عليه ما في حيزه وهذا اذا لم يقع ان بعد ما تعين

كونها مفتوحة بعده كلو لا واما قال وقد يتعدد الخبر قال الرضي قد اذا دخلت على الماضي او المضارع فلا بد فيهما من معنى التحقيق ثم انه

ينضاف في بعض المواضع الى هذا المعنى في الماضي التقريب من الحال مع التوقع وقد يكون مع التحقيق التقريب فقط ويدخل ايضا على

المضارع فيتضاف الى التحقيق في الاغلب التقليل وقد يستعمل التحقيق مجردا من معنى التقليل يستعمل للتكثير في موضع التمدح هذا كلامه ومر

بذا الشرح قدس سره ايضا في بحث قد فقد ه للتحقيق مع التقليل فما قيل لفظ قد للتحقيق ليس على ما ينبغي كما قيل في رده ومن قال

للتقليل التحقيق ر دو اللفظ بين المعنى الحقيقي او المجازي من غير صارف من الحقيقة ايضا ليس على ما ينبغي فتدبر **قوله** من غير تعدد الخبر عنه اشارة الى ان تعدد الخبر بحسب تعدد المبتدأ امر ظاهر غير محتاج الى البيان اذ المبتدأ المسند اليه لا يتصور بدون الخبر بل هو ليس بتعدد في الحقيقة فالتعدد ان يكون لمبتدأ واحد خبران او اكثر فقولك هما عالم وجاهل ليس من تعدد الخبر **قوله** فانهما في الحقيقة خبر واحد اذ الثابت في جميع الاجزاء هو الكيفية المتوسطة لا كل واحد من الطعمين فالخبران يتضمنان معا ضميرا واحدا بتاويل مز لذا قيل فيه بحث لانه ان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما على وجه الكمال فهو مسلم لكن ذلك لا يوجب التاويل كيف ويحتمل ان يكون المقصود اثبات كل منهما في الجملة وان اراد انه ليس المقصود اثبات كل منهما لا على وجه الكمال ولا في الجملة فهو ممنوع كيف وانه اجامع بين الحلاوة والحموضة على ما قال الشارح قدس سره في الحاشية وهو اثبات لهما في الجملة **قوله** وفي هذه الصورة اي في الصورة التي تعدد فيها الخبر بحسب اللفظ فقط والمبتدأ واحد كهذا حلو حامض فظهر ان ما قيل قوله في هذه الصورة ترك العطف اولى انما يتم اذا لم يرد ثبت انهما عالم وجاهل فانه ح العطف واجب ليس على ما ينبغي لان وجوب العطف لا يضر الشارح قدس سره لانه ليس من افراد الصورة المذكورة وبالجملة حكم الشارح باولوية ترك العطف في صورة خاصة لا مطلقا فان قلت يلزم من العطف اتصاف كل منهما بالعلم والجهل ح ان المراد احدهما عالم والآخر جاهل فكيف يصح قيل اعتبر العطف ثم جعل المجموع خبرا على ارادة التفصيل اعتمادا على فهم السامع **قوله** جوز العطف في الصورة المذكورة ثم العطف فيها لا يحتاج الى اعتباره اولا ثم جعل المجموع خبرا الا قيل **قوله** او العطف المتعدد بالعطف اي الذي حصل تعدد الخبر بسبب عطفه على الخبر وهو المعطوف فالضمير في قوله بل هو راجع الى الالف واللام في قوله المتعدد الذي هو عبارة عن المعطوف فاندفع ما قيل يفهم من هذا العبارة ان التوابع عالم وعاقل في قولنا زيد عالم وعاقل وليس الامر كذلك فالاولى ان يقول الشارح قدس سره بل المعطوف من توابع الخبر **قوله** وهو سببية الاول للثاني لو قال يكون الاول ملزوما والثاني لازما لانه به في بحث كلم المجازاة لما احتاج الى قوله او للحكم به قال الرضي لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء ففي قوله تعالى قل ان الموت الذي تفرون الآية الملاقاة لازمة للفرار وليس الفرار سببا للملاقاة وكذا في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله كون النعمة منه تعالى لازمة لحصولها معا فلا يغرنك قول بعضهم ان الشرط سبب للجزاء هذا كلامه وهو صريح في ان القائل بسببية الشرط بعض النحاة فما قيل ذهب اليه جمهور النحاة ليس على ما ينبغي **قوله** فلا يرد اي اذا قيل او للحكم به لا يرد الآية الكريمة لان حصول النعمة للمخاطبين وان لم يكن سببا لكونها من الله تعالى لكنه سبب للحكم بانها منه تعالى **قال** فيصح دخول الفاء في الخبر ويصح عدم دخوله فيه نظرا الى مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط يشير الى ان جواز الامرين المشعر به قوله فيصح انما هو في مبتدأ نظر فيه الى مجرد تضمنه لمعنى الشرط ولم يقيد بقصد الدلالة عليه ولا بعدم قصده وعند قصد الدلالة يجب الدخول مطلقا كما انه يجب عدم الدخول عند عدم القصد اذ تقييد الجواز بما ذكر واتيانه في مقابلة باب اما التي لتفصيل المجمل يدل على ذلك كما لا يخفى وفيه بحث اما اولا فلان الفاضل الهندي صرح بان جواز الامرين انما هو قصد السببية لا غير حيث قال فيصح دخول الفاء في خبره اذا قصد السببية او الملازمة والا فلا فتقييد صحة دخول الفاء بقصد السببية يشعر بعدم الجواز عند عدم القصد وهو عام يشمل ما اذا قيد بعدم القصد وما ابقي على مجرد التضمن وقوله والا فلا صريح في ذلك واما ثانيا فلان الرضي صرح بان دخول الفاء في خبر المبتدأ المذكور جائز لا واجب حيث قال اعلم ان الفاء تدخل على خبر المبتدأ الواقع بعد اما وجوبا وتدخل جوازا في مبتدأ مذكور بعده وهو شيئان احدهما

الاسم الموصول اما بفعل او ظرف والثانى النكرة العامة الموصوفة بالفعل او الظرف انتهى فاتيان الجواز فى مقابلة الوجوب يدل على انه لا وجوب فيها اصلا وقال ايضا كان حق الجزاء ان يلزمه الفاء لكنه لما جزاء من حيث انه ليس جزاء الشرط حقيقة جاز تجريده منها مع قصد التسبية وصرح به الفاضل السندى ايضا حيث قال الفاء فى خبر المبتدأ الذى بعد اما فى خبر من وما لحرف الشرط اما الاول فظ لان اما حرف الشرط واما الثانى فلانه يتضمنه ويجرى فيه احكام الشرط والجزاء من لزوم الفاء فى مواضع اللزوم وجوازه وامتناعه فى مظانها وجعل الماضى مستقبلا حتما وجزم المضارع وغير ذلك بخلاف المتضمن لمعنى الشرط فانه لا يلزم فى خبره الفاء هذا كلامه نعم ذهب البعض الى ان دخول الفاء فى خبر المبتدأ المذكور واجب صرح به فى المنهل واليه يشعر ظاهر عبارة الوافى وتاويل الفاضل السندى قول المص رح فيصح بقوله لا تمتنع واما الوجوب على الاطلاق على ما يفهم من عبارة الش فليس بصواب وكذا الجواز فيما ذكره لما عرفت ولان الدخول فى المشبه به انما هو عند قصد السببية فكيف يدخل فى المشبه بدون القصد **قوله** واما اذا قصد لا يقال اذا كان اذا اسما فالاسم مذكور بعد اما واما اذا كان حرفا كما كان عليه البعض فليس كذلك لانا نقول كونه بعدها اعم من ان يكون لفظا او تقديرا وعلى ذلك التقدير وان لم يكن لفظا لكنه موجود تقديرا كما قيل فى قوله تعم واما انكان من المقربين ان التقدير اما المتوفى انكان من المقربين والتقدير فيما نحن فيه واما الجزاء الذى قصد الدلالة فى مبتدأه على ذلك المعنى فى اللفظ على ان الرضى جوز وقوع الفعل بعدها حيث قال قد يقع كلمة الشرط مع الشرط من جملة اجزاء جزاء اما مقام الشرط كقوله تعم فاما انكان من المقربين فروح وريحان فقوله فروح جواب اما استغنى به عن جواب ان والدليل على انه ليس جواب ان عدم جواز اما ان جئتنى اكرمك بالجزم ووجوب اما ان جئتنى فاكرمك **قوله** يجب دخول الفاء جواب اما استغنى به عن جواب اذ وانما وجب الفاء فى جواب اما ولم يجز الجزم وانكان فعلا ... فلم يجز اما زيد تقيم لانه لما وجب حذف شرطها فلم يبق فيه يصح ان يعمل فى الجزاء الذى هو بعد منهما من الشرط **قوله** اما الاسم تقديرا ... هو المراد من كلمة او وهى للتقسيم والانفصال الحقيقى لكثرة استعمالها فيه والا فلا حاجة اليه **قوله** الموصول بفعل لفظا او تقديرا نحو الزانية والزانى او صلة الالف واللام فعل فى صورة اسم قال الرضى والاغلب الاعم فى الموصول ان يكون عاما وصلته مستقبلة وقد يكون خاصا وصلته ماضية وقد يكون خاصا وصلته مستقبلة **قوله** اى الذى جعلت صلته جملة فعلية او ظرفية اطلق الجملة الظرفية على الظرف الذى وقع صلة وفيه ضمير على ما هو المشهور وانكان لا يخلو عن مسامحة اذ الجملة لا بد فيها من الاسناد الاصلى وهو عبارة عن نسبة واقعة بين طرفى جملة فعلية او اسمية فالمصدر والظرف والفاعل والمفعول ما لم يعتمد على نفى او استفهام مع المرفوع لا يكون جملة والمراد او ظرفا ماولا يدل عليه قوله انما اشتراطان يكون صلته فعلا او ظرفا ولا بالفعل ثم الجملة الظرفية ليس ماولة بالفعلية على الاطلاق بل على الاصح فى المنهل الجملة الظرفية ما صدر بظرف او جار ومجرور نحو اعندك زيد افى الدار عمرو فان الاصح فى مثل هذا تعلقه بالفعل فيكون الجملة من قبيل الفعلية هذا كلامه وفى المفصل اورد مثال الشرطية والظرفية بكر ان تعطه يشكرك وخالد فى الدار ومعلوم ان فى الدار فى المثال المذكور ليس ماولا بالفعل البتة بل على الاصح فظهر ان ما قيل وفى قوله او ظرفية ماولة بجملة فعلية بالاتفاق تسامح لان الظرفية اى الجملة الظرفية ماولة بالجملة الفعلية بالاتفاق مطلقا الا فى هذا الموضع فقط وانما الاول بالجملة الفعلية بالاتفاق دون سائر الحال هو الظرف ليس ما ينبغى فتامل نعم ان تقييد تاويل الظرفية بالجملة الفعلية بالاتفاق بما اذا وقعت صلة للموصول يشعر بالاختلاف فيما عداه وليس كذلك اذ الظرفية الواقعة صفة للنكرة المذكورة فيما بعد ايضا ماولة

بالفعل بالاتفاق فى المغنى لاخلاف فى تعيين الفعل فى بابى القسم والصلة لان القسم والصلة لايكونان الاجملتين قال ابن يعيش وانما لم يجى الصلة ان يتاتى نحو جاء الذى فى الدار بتقدير مستقر على انه خبر لمحذوف على حد قراة بعضهم تماما على الذى احسن بالرفع لقلة ذلك وعلوا هذا انتهى وكذا يجب فى الصفة فى نحو رجل فى الدار فله درهم لان الفاء يجوز فى رجل ياتينى فله درهم ويمتنع فى نحو رجل صالح فله درهم هذا كلامه فى الرضى المتعلق فى الذى فى الدار زيد وكل رجل فى الدار فله درهم فعل لاغير **قال** او النكرة الموصوفة بوصف عام و هو الذى لايختص بفرد واحد من افراد تلك النكرة ليحصل العموم المعتبر فيها كما فى اسماء الشرط نحو رجل ياتينى فله درهم ورجل عنده حزم فسعيد ورجل يسعى فى نجاته فلن يخيب ووجه العموم فيهما ان تعليق الحكم بالوصف المشتق مشعر بان ماخذ اشتقاق الوصف علة لذلك الحكم فيعم الحكم بعموم علته **قوله** اى باحدهما لما كان مطابقة العائد الى المعطوف والمعطوف عليه با ومفوضة الى مايقصده المتكلم من افراد وتثنية وكان المقصود الافراد كما يدل عليه قوله كل رجل ياتينى او فى الدار فلم يصح تثنية الضمير اشارة الى توجيهه بانه على حذف المضاف **قوله** وفى حكمها الاسم المضاف اليها اى الاسم الذى اضيف الى تلك النكرة الموصوفة فى حكم تلك النكرة فى جواز دخول الفاء فى الجزاء اسم كان ... ماهو الظاهر من عبارة الشارح قدس سره فى شرح اللباب قال ابن مالك او نكرة عامة موصوفة باحدهما او مضاف الى هذه النكرة بكل انتهى **قوله** ومثل كل رجل ياتينى قال شارح اللباب فى تمثيله للنكرة الموصوفة بكل رجل تساهل لان المبتدأ كل وهو غير موصوف وانما الموصوف النكرة المضاف اليها كل فالاولى ان يقول كما قال ابن مالك او نكرة عامة موصوفة باحدهما او مضاف الى هذه النكرة بكل نحو رجل عنده حزم فسعيد ورجل يسعى فى نجاته فلن يخيب هذا كلامه قوله فالاولى اشارة الى ان ماذكره صحيح ايضا لان كل عبارة عن المضاف اليه فهو موصوف معنى الا ان الاولى بحال المتعلم التفصيل لئلا يتوهم اختصاص هذا الحكم بكل ثم ان هذا الحكم انما جاء فى كل مضاف الى النكرة المذكورة فتخصيص كل ليس على ماينبغى الا ان يكون ذكره على وجه التمثيل والا فالتعميم ليس بمستقيم **قوله** كل غلام رجل ياتينى او فى الدار فله درهم ان جاز غلام رجل ياتينى فله درهم لعموم المضاف بسبب عموم المضاف اليه فانه ليس له كثير نفع والا فالتعميم المذكور ليس بجيد قال الرضى وقد يدخل على خبر كل وان كان مضافا الى غير موصوف نحو كل رجل فله درهم لمضارعته بكلمات الشرط فى الابهام وكذا ان كان مضافا الى موصوف بغير التلثة المذكورة نحو كل رجل عالم فله درهم وعند سيبويه لايدخل الفاء على خبر غير ماذكر من المبتدأت والاخفش يجوز زيادتها فى جميع خبر المبتدأ فى المغنى كون الفاء زائدة فى الكلام لايثبته سيبويه واجاز الاخفش زيادتها فى الخبر مطلقا وحكى اخوك فوجد وقيد الفراء والاعلم وجماعة الجواز بكون الخبر امرا او نهيا فالامر كقوله ع وقائلة خولان فانكح فتاتهم ❊ وقوله ع انت فانظر لاى ذاك تصير ❊ وحمل عليه الزجاج هذا فليذوقوه والنهى نحو زيد فلا تضربه وقال ابن برهان تزاد الفاء عند اصحابنا جميعا كقوله ع واذا هلكت فعند ذلك فاجزعى ❊ انتهى وتاول المانعون قوله خولان فانكح على ان التقدير هذه خولان وقوله انت فانظر على ان التقدير انظر فانظر ثم حذف انظر الاول وحده فبرز ضميره فقيل انت فانظر والبيت الثالث ضرورة واما الآية فالخبر حميم ومابينهما معترض او هذا منصوب لمحذوف تفسيره فليذوقوه ومثل واياى فارهبون وعلى هذا الحميم بتقدير هو حميم هذا كلامه **قال** ولعل وليت من الحروف المشبهة لامطلقا مانعان بالاتفاق ولا ورد لقوله فان قيل باب كان آه فانه وجه عدم ذكر قوله من الحروف المشبهة ليتوجه السوال على ظاهر لفظ المتن كما فعل الفاضل الهندى **قوله** والشرط والجزاء من قبيل الاخبار ان كان الفاء والربط عند اهل العربية بين طرفى الجزاء والشرط قيد له كما حققه العلامة التفتازانى

لكونها من قبيل الاخبار ليس على الاطلاق اذ الجزاء قد يكون خبرا وقد يكون انشاء والكلام بين الشرط والجزاء على ما حققه السيد السند قدس سره فكونها جزاء على الاطلاق **قوله** قيل هو سيبويه على ما نقل عنه جار الله خلافا للاخفش ونقل عنه شارح اللمع ان المجوز لدخوله مع ان سيبويه خلافا للاخفش فمن منع قال لان ان لا تدخل الشرط فكان القياس ان لا يدخل ما تضمن معناه ومن اجاز قال لان ان لا تغير معنى الجملة هذا ما ذكره شارح اللباب وفي الرضي قال المص اتباعا لعبد القاهر ان هذا الملحق سيبويه خلافا للاخفش ونقل العبدي وابو البقاء وابو لعيش ان المجوز لدخول الفاء مع ان سيبويه خلافا للاخفش **قوله** لانها لا تخرج الكلام عن الخبرية آه وفيه ان انتفاء السبب الخاص لا يدل على انتفاء سائر الاسباب مطلقا فيحتمل ان يكون في ان سبب آخر **قوله** ويؤيده قوله تعم ولم يقل بدليل قوله تعم لاحتمال حذف الخبر وحمل الفاء على التعليل او الزيادة وفيه بحث اذ الملحق سيبويه على ما قال الشارح قدس سره فلا يمكن الجواب بحمل الفاء على الزيادة عن جانبه لانه لا يجوز زيادة الفاء اصلا نعم اذا كان الملحق الاخفش يمكن الجواب عن جانبه بحمل الفاء على الزيادة لانه لا يجوز زيادتها في الخبر مطلقا وفيه ان ما جعله مؤيد اللمنع جعله فيما سياتي دليلا عليه حيث قال وما يدل على عدم منع ان المكسورة عن دخول الفاء على الخبر ما سبق الآن ثم جعله مؤيدا نظرا الى الاحتمال وان كان بعيدا ودليلا لعدم الالتفات الى الاحتمال لبعده وكونه خلاف الاصل فلا يقدح في التمسك **قوله** فما وجه تخصيص ان المكسورة بالالحاق قلنا لان ان المكسورة اصل وان المفتوحة ولكن فرعان لها وملحقان بها فيعلم حالهما من حالها وملحقان بليت ولعل بالواسطة قال الرضي الحق المالكي بها ان المفتوحة ولكن من غير سماع لكنه لما راى انه يجوز العطف بالرفع على محل اسم لكن كما يجوز على محل اسم ان وكذا اجرى بعضهم ان المفتوحة في جواز رفع المعطوف على اسمها مجرى المكسورة اجراهما مجرى المكسورة **قوله** وقد يجب حذفه قيل لا يجب حذفه لانه ركن وقال الفاضل الهندي ليس بسديد لان الركنية لا ينافي وجوب الحذف بموجب الا ترى ان الخبر ركن وقد يجب حذفه واجاب عنه بعض افاضل الهند بان المبتدأ اصل في الركنية فينبغي ان لا يجب حذفه بخلاف الخبر فانه ليس باصل فيها والصفة المقطوعة كحمد الحمد لله اهل الحمد محمول على حذف الخبر اي اهل الحمد هو والقول بان المخصوص بالمدح والذم خبر مما لا يفيد به اقول وفيه بحث اما في الاول فلانه يلزم وجوب حذف الخبر بلا سد شيء مسده وهو لا يجوز يدل عليه قول المص وجوبا فيما التزم في موضعه غيره وقول صاحب المغني وجوز ابن عصفور في المخصوص المؤخر ان يكون مبتدأ حذف خبره ويرده على ان الخبر لا يحذف وجوبا الا ان يسد شيء مسده وذلك وارد على الاخفش ايضا في ما احسن زيدا حيث قال ان الخبر محذوف بناء على ان ما معرفة موصولة او نكرة موصوفة وما بعدها صلة او صفة وايضا قال ولو عرض ما يوجب التعيين عمل به كما في نعم الرجل زيد على القول بانها جملتان اذ لا يحذف الخبر وجوبا الا اذا سد شيء مسده واما في الثاني فلانه كيف يكون مما لا يعتد به وقد ذهب اليه كثير من النحويين وليس فيه لزوم محذور الا ان يقال ان النحاة اعتمدوا في ذلك على ظاهر قول سيبويه ومقصود سيبويه من ذلك شيء آخر كما قال صاحب المغني ان التحقيق الجزم بان المخصوص مبتدأ ما قبله خبره وهو مختار ابن خروف وابن البادش وهو ظاهر قول سيبويه واما قولهم نعم الرجل عبدالله فهو بمنزلة ذهب اخوه عبدالله مع قوله واذا قال عبدالله نعم الرجل فهو بمنزلة عبدالله ذهب اخوه فسوى بين تاخير المخصوص وتقديمه والذي عز الكوفيين انه قال كانه قال نعم الرجل فقيل له من هو فقال عبدالله زيد وعليهم انه قال ايضا واذا

قال عبد الله فكانه قيل له ما شانه فقال نعم الرجل فقال مثل ذلك مع تقديم المخصوص وانما اراد وان تعلق المخصوص بالكلام تعلق لازم فلا
يحصل الفائدة الا بالمجموع قدمت او اخرت هذا كلامه اقول وفيه بحث لان قوله كانه قال نعم الرجل آه ظاهر بل صريح في ان المخصوص في
صورة التاخير خبر محذوف لان نعم الرجل كلام تام فالسائل بقوله من هو طالب لتعيينه فاذا قال عبد الله فالتقدير فيه هو عبد الله
فهذا القول اشارة منه الى جواز الوجهين في المخصوص المؤخر فهو حجة قاطعة لنحاة على ما ذهبوا اليه واما قوله اذا قال عبد الله فهو غير دال على
النحاة او مقصوده منه ان المخصوص المقدم ليس كالمؤخر في جواز الوجهين بل ليس فيه الا وجه واحد وهو كونه مبتدأ ونعم الرجل خبره
فلذا قال ما شانه سائلا عن حاله وصفته وحكم يحكم عليه فالسؤال الاول كان بعد الكلام عن تعيين الفاعل والثاني قبل تمامه عن
حال المبتدأ وحكمه فالسؤال الثاني لا ينافي ما فهموا من قول سيبويه وانما كان كذلك لو كان المقصود من السؤالين واحدا ليس
كذلك قوله وجوز ابن عصفور آه فيه ايضا بحث لانه كما يرد على ابن عصفور ما ذكره يرد عليه انه كيف يجب حذف المبتدأ بلا سد شيء مسده مع
ان كليهما ركنان من الكلام بل المبتدأ اصل اي الركنية فالقول بوجوب حذف المبتدأ بلا سد شيء مسده دون الخبر تحكم محض كيف وقولهم
شغل خبر واجب الحذف بشيء آخر متعارف عارف عام ولذا قال الرضي اما زيد قائم وحصل ايضا من قيام جزء الجزاء موضع الشرط ما هو المتعارف
عندهم من شغل خبر واجب الحذف بشيء آخر **قوله** اذا قطع النعت قال الرضي شرط جواز القطع ان لا يكون النعت للتاكيد وان يعلم
السامع مع اتصاف المنعوت بذلك النعت واذا حصل هذان الامران جاز القطع وان كان نعتا اول كقوله تعالى وامرأته حمالة الحطب و
قولك الحمد لله الحميد ان كان النعت معرفة وجب فيه ان لا يكون المنعوت اسم الاشارة وان كان نكرة فشرط القطع ان يكون ثانيا
ليس بجر التخصيص والاعرف في النعت المقطوع اذا كان نكرة ان يكون بالواو ويجوز في المعرفة ايضا القطع بالواو والواو اعتراضية
بصفته او نعته **قوله** ينقطع لقصد المدح او الذم نحو الحمد لله الحميد ومررت بزيد الفاسق **قوله** او غير ذلك كالترحم نحو مررت بعمرو المسكين
والتشنيع نحو مررت بزيد الغاصب حتى قال الرضي ولو لم يتضمن النعت شيئا من المعاني المذكورة لم يجز قطعه الا بعد بل ولكن قال
خرجت واذا السبع الفاء فيه زائدة لازمة عند الفارسي والمازني وجماعة كذا في المغني فايراد الرضي بان ما قاله المازني ليس بشيء
اذ لا يجوز حذفها غير وارد لانه ان اراد ان كل زائدة يجوز حذفها فهو ممنوع كيف وقد يكون الزائد لازما كما صرح به الرضي حيث قال اللام
في الذي ومتصرفاته زائدة لازمة وان اراد البعض فهو مسلم لكن الفاء فيما نحن فيه ليس كذلك اذ هي لازمة فيه ايضا وعاطفة عند برهان
ابي الفتح اي حملا على المعنى اي خرجت ففاجأت كذا قال الرضي وهو قريب وفيه ايضا وللسببية المحضة كفاء الجواب عند ابي اسحاق انتهى
ومما يؤيد ما ذكرناه في حواشي المغني على **قوله** ولا يحسن اسقاطها ليسهل دعوى زيادة وتعاليس بين الزيادة وجواز السقوط تلازم فقد
يكون الحرف الزائد لازما **قوله** فان تقديره جزان قوله خرجت الى قوله غير ساد مسده فيفيد ان تقدير الجزء وتقدير التركيب
على الوجه المذكور وهو ان يكون اذا ظرف زمان غير مضاف الى الجملة التي بعدها بل معمولا للخبر غير ساد مسده هو المذهب الصحيح وتقديره
لا على الوجه المذكور وهو ان يجعل اذا ظرف مكان للخبر المحذوف او مضافا الى الجملة بعدها فالعامل فيها معنى المفاجاة غير صحيح لكن يشكل
ان الضمير المجرور في قوله كما نص عليه لما كان راجعا الى التقدير المذكور كما هو المتبادر من العبارة فليس ذلك منصوصا
عليه في اللباب بل المنصوص عليه فيه هو ان التقدير صحيح وهو بالنسبة الى الجمل اذ اخبر احيث وقع في اللباب وشرحه هكذا وعن بعضهم
ان اذا المفاجاة في قولهم خرجت فاذا السبع خبر وما بعدها مبتدأ وليست اذا بمضافة كانه خرجت فثم السبع او فبالمكان السبع وان كان

١٢٧

اذا المفاجاة زمانية كما قيل كان التقدير ففي ذلك الزمان حضور السبع على حذف المضاف لان ظرف الزمان لا يقع خبرا عن الجثة والصحيح ان الخبر محذوف اي خرجت فاذا السبع واقف لان اذا لا يستقل بالخبرية لانها موضوعة لنسوب الى نسبة فتفتقر الى جملة تبين بها صنا لها وانكان راجعا الى مجرد التقدير لا الى التقدير المبني على المذهب الصحيح فهو وانكان منصوصا عليه فيه الا انه يلزم ح صرف العبارة عن ظاهرها مع ان بيان تصريح مجرد التقدير في مقام بيان التقدير المبني على المذهب الصحيح ليس بسديد **قوله** اذ ظرف زمان عند الزجاج ويحتمل على قوله وجوها ثلثة احدها ما ذكر في الشرح والثاني ان يكون في قولهم خرجت فاذا السبع خبرا عما بعدها بتقدير مضاف اي ففي ذلك الزمان حضور السبع لما عرفت والثالث ان يكون مضافا الى الجملة الاسمية وعامله محذوف على ما قال المص رح اي فاجات وقت وجود سبع بالباب الا انه اخراج لاذا عن الظرفية اذ هو اذن مفعول به لفاجات كذا في الرضي واجاب الفاضل الهندي بان فاجأ جار منزل منزلة اللازم في المعنى واختار مذهب الزجاج الزمخشري وزعم ان عاملها فعل مقدر مشتق من لفظ المفاجات قال في قوله تعم اذا دعاكم الآية التقدير ثم اذا دعاكم فاجأتم الخروج في ذلك الوقت ولا يعرف هذا لغيره وانما ناصبها عندهم الخبر المذكور في نحو خرجت فاذا زيد جالس او المقدر في فاذا الاسد اي حاضر وان قدرت انها الخبر فعاملها مستقرا وظرف مكان عند المبرد وحرف عند الاخفش ومرجحه قولهم خرجت فاذا ان زيدا بالباب بكسر ان لان ان لا يعمل ما بعدها فيما قبلها وتقول خرجت فاذا زيد جالس او جالسا فالرفع على الخبرية واذا النصب به والنصب على الحالية والخبر اذا ان قيل بانها مكان والا فهو محذوف نعم يجوز ان تقدرها خبرا عن الجثة مع قولنا انها زمان اذا قدرت حذف مضاف انتهى هذا مع النكرة واما مع المعرفة فلا يجوز عند البصريين والكوفيون يجوزونه دون نحو خرجت فاذا زيد القائم بنصب القائم في المغني ان سيبويه دخل على البرامكة فعزم يحيى بن خالد على الجمع بين سيبويه والكسائي فجعل لذلك يوما فلما حضر سيبويه سأله الكسائي عن المثال المذكور فقال سيبويه فاذا هو هي ولا يجوز النصب وسأله عن امثال ذلك نحو خرجت فاذا عبد الله القائم او القائم فقال كل ذلك بالرفع فقال له الكسائي العرب يرفع كل ذلك وتنصبه فقال يحيى فقد اختلفتما وانتما رئيسا بلديكما فمن يحكم بينكما فقال له الكسائي هذه العرب بابك قد سمع منهم اهل البلدين فيحضرون ويسألون فقال يحيى وجعفر نعمت فاحضروا فوافقوا الكسائي فاستكان سيبويه وامر له يحيى بعشرة آلاف درهم فخرج الى فارس فاقام بها حتى مات ولم يعد الى البصرة فيقال ان العرب ارشوا على ذلك او انهم علموا منزلة الكسائي عند الرشيد ويقال انهم انما قالوا القول قول الكسائي ولم ينطقوا بالنصب وان سيبويه قال ليحيى مرهم ان ينطقوا بذلك فان السنتهم لا تطوع بهم انتهى وفيه انه كيف القول بان العرب ارشوا مع القول بانه قال العرب قد كنت اظن ان العقرب اشد لسعة من الزنبور فاذا هو هي وقالوا ايضا فاذا هو اياها على ما صرح به في المغني وايضا قال الكسائي بجواز الوجهين وسأل العرب من ذلك وكان ثابتا في كلامهم فكيف يتصور منهم انكار ذلك نعم موافقة العرب للكسائي على ما نقله الرضي لا يخلو عن شيء حيث قال قال الكسائي فاذا هو اياها ولا يجوز الا اياها وقال سيبويه لا يجوز الا فاذا هو هي وبالجملة انكان السؤال منهم عن نفس الجواز فهم مبرؤن عن تهمة الرشوة وانكان عن الجواز على وجه الكثرة والشيوع في كلام العرب العرباء فموافقتهم للكسائي لا يخلو عن شيء اذ الرفع هو الفصيح الكثير الواقع في استعمال الفصحاء والنصب قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل ولذا لم يلتفت سيبويه الى ذلك ونفى الجواز قال صاحب المغني قد ذكر في توجيه النصب امور احدها ان اذا ظرف فيه معنى وجدت ورأيت فجاز له ان ينصب المفعول به مع ذلك ظرف مخبر به عن الاسم بعده وهذا خطأ لان المعاني لا تنصب المفاعيل الصحيحة وانما يعمل في الظروف

والاحوال ولانها يحتاج على زعمه الى فاعل ومفعول آخر وكان حقها ان ينصب ما يليها والثاني ان ضمير النصب استعير في مكان ضمير
الرفع وهو قياس فيما اجازه من قولك فاذا زيد القائم بالنصب فينبغي ان يتوجه على انه نعت مقطوع او حال على زيادة اللام وليس مما
يقاس ومن يجوز تعريف الحال وزعم ان اذا يعمل عمل وجدت وانها رفعت عبد الله بناء على ان الظرف يعمل وان لم يعتمد فقد اخطأ لان وجد
ينصب الاسمين مع ان مجيء الحال بلفظ المعرفة قليل والثالث انه مفعول به والاصل فاذا هو يلسعني هو اياها ثم حذف الفعل فانفصل
الضمير الرابع انه مفعول مطلق والاصل فاذا هو يلسع لسعتها ثم حذف الفعل ثم حذف المضاف الخامس انه منصوب على الحال من الضمير في الخبر
المحذوف والاصل فاذا هو ثابت مثلها ثم حذف المضاف فانفصل الضمير وانتصب في اللفظ على الحال على سبيل النيابة قال شارح اللباب
قال ثعلب اعتبار الكوفيين انما هو عماد واذا كوجدت مع احد مفعوليه كانه قال فوجدته هو اياها وفيه نظر لان الفصل والعماد يجوز حذفهما ولا يخل
بالكلام ولا يجوز حذف هو في هذه المسئلة قال الرضي ويمكن ان يقال ان الفصل لم يوجد في كلام العرب الا اذا كان خبر المبتدأ معرفا باللام او
افعل التفضيل ومعنى الاتيان به مع غيرها نظر قوله اي في تركيب التزم عائد الموصوف في الجملة محذوف اي التزم فيه كقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي
نفس عن نفس شيئا اي لا تجزي فيه وقيل حذف الجار والمجرور معا او حذف الجار وحده فانتصب الضمير واتصل بالفعل ثم حذف منصوبا قولان
الاول عن سيبويه والثاني عن ابي الحسن وفي امالي ابن الشجري قال الكسائي لا يجوز ان يكون المحذوف الا الهاء اي ان الجار حذف اولا ثم
حذف الضمير وقال آخر لا يكون المحذوف الا فيه وقال اكثر النحويين منهم سيبويه والاخفش يجوز الامران والاقيس عندي الاول انتهى وهذا
مخالف لما نقل غيره هذا كلام المغني قال وقد التزم في موضع الخبر جواب لولا في المغني زعم ابن الطراوة جواب لولا ابدا هو خبر المبتدأ ويرده
انه لا رابطة بينهما انتهى قوله فلا يجب حذفه بل يجب ذكره ان لم يعلم نحو لولا قومك حديثو عهد بالاسلام لاسست الكعبة على قواعد ابراهيم
ويجوز الامران ان علم هذا ما ذكر في المغني ثم التفصيل المذكور في الشرح ذهب اليه الرماني وابن الشجري والشلوبين وابن مالك في المغني
وقال اكثرهم يجب كون الخبر كونا مطلقا محذوفا فاذا اريد الكون المقيد لم يجز ان تقول لولا زيد قائم ولا ان تحذفه بل تجعل مصدره هو المبتدأ
فتقول لولا قيام زيد لاتيتك وتدخلان على المبتدأ فتقول لولا ان زيدا القائم ويصيران وصلتها مبتدأ محذوف الخبر وجوبا او مبتدأ
لا خبر له او فاعلا لثبت محذوفا قال واما لولا قومك حديثو عهد فلعله مما روي بالمعنى انتهى وقال ايضا وزعم ابن الشجري ان من ذكره
ولولا فضل الله عليكم وهذا غير متعين لجواز تعلق الظرف بالفضل ولحن جماعة ممن اطلق وجوب حذف الخبر المعري في قوله في صفة
سيف يذيب الرعب منه كل عضب فلولا الغمد يمسكه لسالا وليس بجيد لاحتمال تقدير يمسكه بدل اشتمال على ان الاصل ان يمسكه ثم
حذفت ان فارتفع الفعل او تقدير يمسكه جملة معترضة وقيل يحتمل انه حال من الخبر المحذوف وهذا مردود بنقل الاخفش انهم لا يذكرون الحال
بعد لولا خبر في المغني هذا كلامه قوله لولا المشعر بالعلاء ويذري ما ول عند الجمهور كما عرفت آنفا قوله هذا اي القول بوجوب الحذف
اذا كان الخبر عاما وعدم وجوبه اذا كان خاصا مذهب البصريين اي مذهب بعضهم اذ الجمهور لا يقولون بوقوع الخبر خاصا بعد لولا
على ما عرفت قوله وقال الكسائي الاسم بعدها فاعل لفعل مقدر قال الرضي وهو قريب من وجه وذلك لان الظاهر انها
لو التي تفيد امتناع الاول لامتناع الثاني دخلت على لا وكانت لازمة للفعل لكونها حرف شرط فبقي مع دخولها على لا على
ذلك الاقتضاء ومعناها مع لا ايضا باق على ما كان كما يبقى مع غير لا من حروف النفي وقال البصريون لولا كلمة بنفسها وليست
لو الداخلة على لا لان الفعل لو اضمر وجوبا فلا بد من الاتيان بمفسر وليس بعد لولا تفسير وايضا لولا لا يدخل على الماضي في غير الدعاء

وجواب القسم الامکر انی الاخلب **قوله** منسوبا الی الفاعل او المفعول او کلیهما بتیم المضاف دغیره والمذکور فی الحواشی الهندیة والمنهل وشرح اللباب والرضی کونه مضافا الی الفاعل او المفعول او کلیهما فان لم یشترط فی الضابطة کونه مضافا فالوجه ما ذکره الشارح قدس سره وان اشترط کما یدل علیه ما اشتهر فیما بین العلماء من ان اضافة المصدر فی نحو ضربی زیدا فی الدار تفید الحصر وما ذکره الرضی فی وجه افادة ضربی زیدا الحصر ان اسم الجنس اذا استعمل ولم یقم قرینة تخصیص بعض ما یقع علیه فهو فی الظاهر لاستغراق الجنس اخذا من استقراء کلامهم فما ما ذکره ثم الرضی وغیره مثل للمضاف الیهما بنحو تضارب قائمین وهو بظاهره غیر مستقیم اذ معناه کونهما مشترکین فی صدور الضرب لا کون کل ضاربا ومضروبا للآخر وایضا هو لازم لانه منقول من ضارب المتعدی الی واحد **قوله** وبعده حال مفرد او جملة فعلیة فلا فالفراء ونحو علمی بزید کان ذا مال والتقدیر علمی بزید حاصل اذا کان کان ذا مال ولا یخفی ما فیه من تکرار الکون فلم لم یجعل کان ذا مال خبر العلمی قلنا لا یجوز ذلک علی ما ذکره ابو علی لان الضمیر فی کان ان عاد الی علمی لزم ان یکون للعلم ذا المال وان عاد الی زید بقی المبتدأ بلا عائد او جملة اسمیة یجب معها الواو وعند غیر الکسائی کقوله صلعم اقرب ما یکون العبد من ربه وهو ساجد والحال فضلة وقد وقعت موقع العمدة فیجب معها علامة الحالیة والکسائی یجوز تجریدها عن الواو لوقوعها موقع خبر المبتدأ **قوله** مضافا الی ذلک المصدر انما اشترط ذلک لان المبتدأ فی الضابطة ان یکون مصدرا حقیقة او حکما واسم التفضیل المضاف الی المصدر بمعنی المصدر لانه بعض ما یضاف الیه فیکون مصدرا حکما وتاویلا فظهر ان جعل قوله او کان اسم التفضیل مقابلا لقوله کان مصدرا صورة او تاویله غیر مناسب **قوله** واخطب ما یکون الامیر قائما قال الرضی یجوز رفع الحال السادّ مسد الخبر عن افعل المضاف الی ما المصدریة الموصولة بکان او یکون عند الاخفش والمبرد ومنعه سیبویه والاولی جوازه لانک جعلت ذلک الکون اخطب مجازا فجاز جعله قائما ایضا ولا یجوز مثل ذلک بعد صریح المصدر الا فی الضرورة فلا تقول ضربی زیدا قائم اذ لا مجاز فی اول الکلام ولا شک ان المجاز یونس بالمجاز ویجوز ان یقدر فی افعل المذکور زمان مضاف الی ما یکون بخلاف نحو اکثر شربی السویق وضربی زیدا فیکون التقدیر اخطب اوقات ما یکون الامیر قائم فیکون قد جعلت الوقت اخطب قائما کما یقم نهاره صائم ولیله قائمة ویرجح هذا التقدیر انه سمع اخطب ما یکون الامیر یوم الجمعة برفع یوم الجمعة هذا کلامه **قوله** اذا کان قائما اذا منصوب علی الظرفیة والمعنی ضربی زیدا حاصل فی وقت قیامه وکذا اخطب اکوان الامیر حاصل فی وقت قیامه ویجوز کونه مرفوع المحل ایضا علی انه خبر المبتدأ بعد افعل المضاف الی ما المصدریة بتقدیر زمان مضاف الی ما المصدریة والتقدیر اخطب اوقات کون الامیر وقت قیامه وذلک لکثرة وقوع ما المصدریة موقع الظرف بخلاف المصدر الصریح فان وقوعه موقعه قلیل وعند بعضهم یجوز کون اذا مرفوع المحل فی مصدر صریح ایضا بتقدیر زمان مضاف الیه والتقدیر وقت ضربی زیدا وقت قیامه وانما قدر الزمان لان المصدر لا یخبر عنه بالزمان هذا ما ذکر فی شرح اللباب وقال المصرح فی الایضاح زعم بعض النحویین ان ما فی اخطب ما یکون الامیر قائما یجوز ان یکون ظرفیة فیکون اخطب زمانا ضرورة ان افعل لا یضاف الا الی ما هو بعض له ویکون الخبر اذن نفس اذا المقدر من غیر متعلق لانها هی الخبر بها فظهر ان ما قیل لا یجوز تقدیر زمان مضاف الی ما المصدریة فی المثال المذکور ونحوه علی تقدیر نصب قائما وانما یجوز علی تقدیر رفعه علی الخبریة لیس بسدید نعم یرد علی القائل بالتقدیر ان الضابطة مشروطة بکون المبتدأ مصدرا او اسما بمعنی المصدر کافعل المضاف الی المصدر وافعل التفضیل علی ذلک التقدیر ظرف لا مصدر وجعل الافعل المضاف الی المصدر اعم من المضاف الیه بلا واسطة او بواسطة لا یجدی فی ذلک نفعا ولو سلم فیشکل بضربی زیدا قائما اذا قدر زمان ضربی الا ان یقیم المراد

كون المبتدأ الخ و لو بحسب الظاهر قوله ثم حذف اذا مع الشرط العامل في الحال هذا في الرضي لايخفى ان اذا ظرفية محضة فتسمية هذا مع ما بعدها شرطا للمسامحة نظرا الى ان المآل يرجع الى معنى الشرط قوله فيكون الحال قائما مقام الخبر مع وجود القرينة الدالة على تعيين الخبر الذي هو حاصل وهو الاخبار عن الضرب بكونه مقيدا بالقيام لانه لايمكن تقييده بقيد الا بعد حصوله فيجب الحذف لوجود شرطه قوله وفيه تكلفات كثيرة من حذف اذا مع الجملة المضاف اليها ولم يثبت في غير هذا المكان ومن عدول عن ظاهر معنى كان الناقصة الى معنى التامة وذلك لان معنى قولهم حاصل اذا كان قائما في معنى الناقصة ومن قيام الحال مقام الظرف ولا نظير له هذا كلام الرضي ورد الاول بان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها اكثر من ان يحصى في غير هذا المقام مع فاء الفصيحة الا ان يقال مراده ان حذف اذا مع الجملة المضاف اليها بعد نيابة عن خبر المبتدأ لم يثبت وايضا المحذوف قبيل فاء الفصيحة هو اذا الشرطية مع شرطها والذي حكم عليه بعدم ثبوت حذفها هو الظرفية المحضة والثاني بان العدول انما يكون تكلفا اذا كان لمجرد جعل قائما حالا وليس كذلك بل لان المنصوب الذي يجيء بعد الصدر المضبوط بالضوابط المذكورة لايكون الا نكرة لم يسمع مع كثرته الا كذا فلو كان خبر الكان لجاز تعريفه صرح به الرضي الا ان يقال مراده ان الاحتياج الى الاستدلال على كون كان تامة لا ناقصة تكلف بالنسبة الى التوجيه الذي ليس فيه ذلك صرح به ايضا ثم ان البصريين وان قالوا بقيام الحال مقام الظرف لكن المقصود قيامها مقام العامل فيها وفي الظرف وهو كان ثم قال والذي اوقعهم في هذا التزامهم اتحاد العامل في الحال وصاحبها بلا دليل لهم عليه ولا ضرورة الجأتهم اليه والحق انه يجوز اختلاف العاملين على ما ذهب اليه المالكي فنقول تقديره ضربي زيدا حاصل قائما والعامل في الحال حاصل وفي صاحبها ضربي فنقول حذفنا كائن او حاصل العامل في الحال لكونه عاما مشتملا لجميع الافعال كما حذفنا في نحو زيد عندك لمشابهة الحال للظرف والحذف في كليهما واجب لقيام الحال والظرف مقام العامل انتهى قوله او اردت الحال عن المفعول اي عن مفعول المصدر وكذا قوله عن الفاعل معناه عن فاعل المصدر والا فالحال في الصورتين عن المفعول قوله اذا كان عن الفاعل اي اذا كان قائما حالا عن الفاعل الا اذا كان الحال من الفاعل والا لوجب اذا كانت قوله اولى اذ ليس فيه شيء من التكلفات المذكورة لكن يرد انه لا يظهر في هذا التقدير قرينة دالة على تعيين يلابس بجعل قائما من متعلقات المبتدأ فيكون العامل فيه هو المبتدأ فيكون قيدا له وقيد الشيء بمنزلة جزئه وما هو بمنزلة جزء المبتدأ لا يسد مسد الخبر بخلاف كل رجل وضيعته فان المعطوف على المبتدأ ليس بمنزلة جزئه فيجوز ان يقوم مقام الخبر وتقييد المبتدأ ان المبتدأ على تقديرهم عامل الحال والحال قيد للعامل فالجنس عندهم مقيد بالحال المخصص والمعنى ضربي زيدا المختص بحال القيام حاصل وهو لا ينافي حصول الضرب المقيد بحال القعود فيفوت على هذا التقدير المعنى الذي اتفق الكوفية والبصرية عليه من ان معنى ضربي زيدا قائما ما اضرب زيدا الا قائما بخلاف تقدير البصريين فان الجنس على تقديرهم باق على عمومه اذ الحال على ذلك التقدير قيد للخبر فيكون المعنى كل ضرب مني واقع على زيد حاصل في حال القيام وهو موافق للمعنى المتفق عليه قوله المقصود عمومه اي الذي قصد عمومه عند البصرية والكوفية قوله بدليل الاستعمال اي بدليل استعمال العرب امثال هذا المبتدأ في العموم وذلك لان اسم الجنس المعرف اذا استعمل ولم يقم قرينة تخصصه ببعض ما يقع عليه فهو في الظاهر لاستغراق الجنس دفعا للترجيح بلا مرجح قوله مصدر مضاف الى صاحب الحال في المعنى تقدير الاخفش اولى من تقدير باقي البصريين لانه قدر اثنين وقدروا خمسة ولان التقدير من اللفظ اولى مع كونه مقيدا للمعنى المتفق عليه اذ المعنى ما ضربي اياه الا هذا الضرب المقيد لكن قال الرضي يرد عليه حذف المصدر مع بقاء معموله

عندهم ممتنع اذ هو تقدير ان الموصولة مع الفعل والموصول لا يحذف مع بعض الصلة وابقاء البعض الا ان يقال اذا قامت قرينة قوية دالة عليه فلا باس بحذفه كما قال سيبويه في باب المفعول معه ان تقديره مالك وزيدا مالك وملابستك زيدا هذا كلامه وفيه انه ليس كل مااول الشيء بحكمه حكم ما اول به ثم القرينة على ذلك المقدر هو المبتدأ الاسم قالوا ينبغي ان يكون المحذوف من لفظ المذكور مهما امكن وحسن ذلك قوله وذهب بعضهم هو ابن درستويه وابن بابشاذ قال الرضي وهذا المذهب ايضا باطل لانه لا حصر في قولك اضرب زيدا قائما قوله اذ المعنى ما اضرب زيدا الا قائما اي مثلا لان القائل به قال بتقديره اولا وقوله وعطف عليه شيء بالواو التي بمعنى مع في شرح اللباب شرطه ان يكون المعطوف نصا في قصد المصاحبة وذلك حيث يكون دالا على الاقتران نحو كل عمل وجزاؤه وانما شرطنا ان يكون المعطوف نصا في قصد المصاحبة لانه لو لم يكن كذلك لا يجب حذف الخبر كقول امير المؤمنين علي رضي الله عنه وانتم والساعة في قرن فان المعطوف ههنا لا يدل على الاقتران ثم بيان الضابطة على ما ذكره الشارح قدس سره لا يشتمل ما عليه المحققون من ان تقدير كل رجل مقرون هو وضيعته على ان ضيعته معطوف على الضمير المستكن في الخبر فيكون المعطوف من تتمة الخبر فيقوم مقامه وهذا هو الوجه الوجيه فان قلت يلزم فيه حذف المؤكد وهو غير معهود قلنا غير المعهود حذف المؤكد فقط اما حذفه مع حذف التاكيد فلا نسلم انه غير معهود كذا ذكره بعض فضلاء الهند على ان حذف المؤكد مع بقاء التاكيد جائز ايضا عند سيبويه والخليل حيث قالا في مررت بزيد وأتاني اخوه انفسهما انه بتقدير صاحباي انفسهما وان لم يجوزه الاخفش وتبعه الفارسي صرح به في المغني على ما عرفت فالاولى في بيان الضابطة ما ذكره العلامة الشامي المحقق التفتازاني قدس سره ضابطة كل مبتدأ بعده مرفوع مصدر بواو المعية قصدا الى الاخبار بتقارنهما قوله اي كل رجل مقرون مع ضيعته اشارة الى ان المبتدأ جزاء المعطوف خبرا على حدة اي كل رجل مقرون مع ضيعته وضيعته مقرونة به فقوله مع ضيعته تقدير لمتعلق الخبر لانه معطوف والواو بمعنى مع وانما قدر كذلك ليكون المعطوف بعد الخبر فيقوم مقام الخبر بلا مناقشة بخلاف ما لو قدر كل رجل وضيعته مقرونان فان نيابة المعطوف لا تخلو عن مناقشة اما اولا فلانه مبتدأ فكيف يقوم مقام الخبر واجيب بانه سد مسد الخبر من حيث الخبر الاول وان لا يسد مسده من حيث انه خبره ولا يشترط لوجوب الحذف سد الشيء مسده من كل وجه واما ثانيا فلان خبر المثنى محله بعد المعطوف فلا ينوب المعطوف منابه اذ النائب يكون بعد الخبر وليس لشيء آخر بعده قال الرضي ولو جاز ان يقول ان المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على تقدير الكوفيين في ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر قوله ولو جاز باعتبار ان النائب لا يلزم ان يكون محله بعد المنسوب عنه قوله لم يصح قد عرفت الجواب عنه في بحث ضربي زيدا قائما هذا ويرد على تقدير الشارح قدس سره انه كيف يجب حذف خبر المعطوف بلا سد شيء مسده قال الرضي ويجوز ان يقال ان المعطوف يجري مجرى المعطوف عليه في وجوب حذف خبره انتهى ولا يخفى انه ليس بشيء واما حمل كلام الشارح قدس سره على الوجه الوجيه فقط قوله وعطف عليه شيء او كذا ما قوله واقيم المعطوف اه فلانه اشارة اليه اجاب عنه قوله يكون مقسما به قال الرضي متعين للقسم فان تعينه للقسم دال على تعيين الخبر المحذوف قوله اي لعمرك وبقاؤك قسمي في المغني وجزم كثير من النحويين في نحو عمرك لافعلن وايمن الله لافعلن كذا بان المحذوف الخبر وجوز ابن عصفور كونه المبتدأ ولذلك لم يعينه فيما يجب فيه حذف الخبر لعدم تعينه عنده لذلك قال والتقدير اما قسمي ايمن الله او ايمن الله قسمي انتهى قوله على المذهب الاصح وهو مذهب البصريين وعند الكوفيين هو مرتفع بما كان مرتفعا به قولك زيد اخوك والاصل للحرف قال الرضي ومذهب البصريين اولى لان اقتضاءها للجزئين على السواء فالاولى ان يعمل فيهما ولا سيما مع مشابهته قوية بالفعل المتعدي قال المص في الايضاح دليل البصريين انه

شئ اقتضى شيئين اقتضاء واحدا لكان عاملا كفعل المتعدي وحجة الكوفيين ان زيدا كان عاملا في اخوك لاقتضائه اياه وذلك الاقتضاء باق وهذا فاسد لان الاقتضاء في اخوك باق ايضا كما في زيد فلو كان الاقتضاء قبل دخول ان باقيا على حاله لوجب ان لا ينصب زيد بان وقد انتصب فدل على انه ليس بباق انتهى قوله لانه لما شابهت الفعل المتعدي في معنى الطلبها الجزئين مشابه ولفظا من حيث كونها على ثلثة احرف فصاعدا كذا في الرضي وهو صريح في ان وجه عملها هو مشابهته بالفعل المتعدي لفظا ومعنى واقتضائها الجزئين وجه المشابهة المعنوية بالفعل وليس سببا مستقلا مقابلا لقوله لانها لما شابهت . قوله لان اقتضائها اه على ما مر انفا يشعر بالاستقلال فتامل قوله امتثله اى مثل الفعل المتعدي منزلا قولك ان زيدا اخوك منزلة ضرب زيدا اخوك قوله بعد دخول احد هذه الحروف اشارة الى ان المعرف خبر واحد من ستة ايا كان فالمراد من خبران واخواتها خبر واحد من ان واخواتها قوله لا يحدث اثر لاحداث اثر قوله لفظا او معنى من حيث اللفظ بان يجعل المسند مرفوعا لفظا او تقديرا او محلا والمسند اليه منصوبا كذلك ومن حيث المعنى بان يجعل مدلول المسند ثابتا للمسند اليه على سبيل التحقيق والتاكيد فاو الفاصلة بمعنى الواو والواصلة فيفيد انه يحدث فيهما اثرا في اللفظ واثرا في المعنى فلا يدخل في التعريف الذي بعدان المكفوفة بما ولا الذي بعدان المخففة الملغاة لانه وان وجد فيه اثر معنوي لكنه لم يوجد اثر لفظي قوله بل انما دخل على جملة يقوم ابوه اذ المرفوع بان هو الجملة لا يقوم وحده وكذا المثبت لزيد على سبيل التاكيد مفهوم الجملة لا مفهوم يقوم وحده قوله ويلزم منه حال تقديره انه يلزم منه قوله استدراك قوله بعد دخول هذه الحروف اذ قد احترز بقوله المسند الى اسماء هذه الحروف عما احترز به عنه فلم يبق قيدا احترازيا لكن القصد من التعريفات كشف الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع فيها قيد لزيادة الكشف وان لم يكن للاحتراز ولم يلزم منه خروج قائم في ان زيدا قائم ابوه اذ الخبر اسم الفاعل مع فاعله على ما عرفت في صدر الكتاب لا اسم الفاعل وحده كما زعم البعض وحكم بلزوم خروجه قوله ولا الى ان يجاب بان المراد بالمسند الاسم المسند يشعر بان ارادة الاسم المسند ليس بضروري وفيه بحث لان كون الكلام في مرفوعات الاسم الكان موجبا للتقدير فكان التقدير ضروري في خبر المبتدا كما قال به الشارح قدس سره كذلك فوجوب موجب التقدير في الموضعين والا فليس بضروري في شئ منهما وبالجملة القول بوجوب التقدير في احد الموضعين والحكم بان الجملة ليست داخلة فيه وعدم القول في الآخر بان الجملة داخلة فيه مع استوائهما في باعث التقدير وعدمه تحكم بحث قوله فيحتاج الى تاويل الجملة بالاسم يشعر بان التاويل سبب عن الارادة فاذا انتفت الارادة انتفى التاويل وفيه بحث اذ انتفاء سبب خاص لا يدل على انتفاء مطلق الاسباب على ان ما ذكره الشارح قدس سره في بحث الكلام يدل على كون التاويل ضروريا كما عرفت قوله حتى يرد انه يجوز ان يقع قيل وان يقع زيدا اضربه ولا يجوز ان يقع ان زيدا اضربه اقول وفيه بحث اذ قد وقع الامر خبران في قوله تعالى ان الذين يكفرون بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ويقتلون الذين يامرون بالقسط من الناس فبشرهم بعذاب اليم صرح به الرضي عند قوله وليت ولعل ما تقدم وصرح به في بحث الحروف بان ليت ولعل ماتقدم وكان وان المفتوحة لا يدخل على مبتدأ في خبره معنى الطلب سواء كان ذلك الخبر مفردا او جملة واما ان ولكن فلا يكون كون اخبارها مفردا متضمنا لمعنى الطلب واما الجملة الطلبية كالامر والنهي والدعاء والجملة المصدرة بحرف الاستفهام والعرض والتمني ونحو ذلك فلا ارى منعا من وقوعها خبرا لها كما في خبر المبتدأ وان كان قليلا نحو ان زيدا لا تضربه وانكم لا مرحبا بكم وان زيدا هل ضربته واضرب زيدا ولكن عمرا لا تضربه هذا كلامه وحمل كلام القائل على المفتوحة غير متصور فتامل قوله ولا يجوز ان يقع ان اين زيدا

وان من اياك ببطلان صدارة اين ومن ان لم يقدما على ان وبطلان صدارة ان ان قدما عليه ان قلت كل ما يغير معنى الكلام ويؤثر في مضمونه فمرتبته الصدر كحرف النفي وحرف التنبيه والاستفهام والتشبيه والتحضيض والعرض وغير ذلك وان المكسورة يؤكد معنى الجملة فقط والتأكيد تقرير الثابت لا تغيير المعنى قلنا مع ذلك كان حرف ابتداء فلذلك وجب تصدرها كاللام صرح به الرضي قوله لان هذه الحروف فروع فان قلت هذا الدليل جار فيما الحجازية مع ان عملها ليس فرع الفعل ليس قلنا لان معنى ما ومعنى ليس شيء واحد فكان ترتيب معمولها كترتيب معمولي ليس تطبيقا للفظ بالمعنى بخلاف ان فانه ليس بمعنى الفعل المتعدي على السواء بل معناه يشبه معناها من وجه وكذا لفظها لفظه هذا كلام الرضي قوله في جواز التقديم اذا كان الاسم معرفة فكما يجوز تقديم خبر المبتدأ اذا كان المبتدأ معرفة والخبر نكرة نحو زيد قائم حيث يجوز قائم زيد كذلك في خبر ان اذا كان ظرفا قوله وفي وجوبه اذا كان الاسم نكرة فكما يجب تقديم خبر المبتدأ عند تنكير المبتدأ التخصيص كذلك يجب عند تنكير الاسم لتخصص قال العلامة التفتازاني في المطول ناقلا عن الشيخ عبد القاهر قدس سره العزيز ومن خصائص ان تهيئة النكرة لان يصلح مبتدأ كقوله ان شواء ونشوة وخبب البازل الامون فانه لو اسقطت ان في هذا التركيب نكرة وخبره ظرف وهو من لذة العيش في المصراع الثاني فلو كان التقديم عند ذلك واجبا لوجب فيه ايضا ولا يخفى ان هذا يرد على القائلين بالتخصيص دون القائلين بالفائدة لانهم ضبطوا مواطن الفائدة وحصروها في عشرة والبيت واحد منها وهو العطف بشرط كون المعطوف او المعطوف عليه مما يسوغ الابتداء قال لا الكائنة قدر المتعلق معرفا رعاية لجزالة المعنى اذ جزالة المعنى تقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقدير الموصوف وان كان المشهور تقديره فعلا او اسما منكرا ثم انظر انه لم يقصد فيه الحدوث فاللام حرف تعريف لا موصول فلو سلم فحذف الموصول مع بعض الصلة جائز عند البعض صرح به السيد السند قدس سره العزيز في اول شرح المفتاح على ما مر قوله اي لنفي صفته الى آخره اذ نفي الجنس هو الذات بدون ملاحظة الصفة غير معقول فلا في نحو قولك لا رجل موجود او لا بالذات لنفي الوجود عن الرجل وان كان يستلزم نفي الرجل نفسه والغالب هو نفي صفة الجنس فاندفع ما قيل لو حمل قوله لنفي الجنس على معنى نفي صفة الجنس لم يتم التسمية فيما هو لنفي الوجود ولو حمل على نفي الجنس لم يتم في ما هو لنفي صفة الجنس فلا بد في التسمية من ملاحظة حال بعض الافراد ومع ذلك يصح حمل العبارة على الظاهر ولا حاجة الى الصرف عنه قوله فما يرد نحو يضرب في لا رجل يضرب ابوه اذ اثر اللفظي وهو الرفع لم يورث لا في يضرب فقط بل في مجموع الفعل والفاعل وكذا اثر المعنوي اذ لا ينفي عن الرجل الضرب بل ضرب الاب وكونه ضاربا ثم ارتفاع الخبر بلا في المثال المذكور عند الاخفش والاكثرين واما سيبويه فقال ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها لا بها ولا خلاف بين البصريين في ارتفاعه بها اذا كان اسمها عاملا صرح به في المغني واما الكوفيون فيقولون ارتفاع خبرها بالابتداء لا بها وكذا خبر ان كما عرفت فالمراد من جميع النحاة في قول الرضي وارتفاع خبر لا بها ان لم يكن اسمها مبنيا عند جميع النحاة وان كان اسمها مبنيا نحو لا رجل ظريف قال سيبويه ارتفاعه بكونه خبر المبتدأ ولا رجل مرفوع المحل بالابتداء هو البصريون اعلم ان خبرها لا يتقدم على اسمها ولو كان ظرفا او مجرورا صرح به في المغني قال لا غلام رجل ظريف قال الرضي والنص في لا التبرئة الاستغراق مع ايقاع المبتدأ المنكر بعدها لان النكرة في سياق غير الموجب للعموم على الظاهر سواء كانت مع لا او ليس او غيرهما من حروف النفي او النهي او الاستفهام ويحتمل ان يكون لغير الاستغراق مع القرينة نحو لا رجل في الدار بل رجلان واما اذا انتصب اسمها

اوانفتح فهو نص في الاستغراق كما ان ماجاءني رجل ظاهر في الاستغراق ويجوز العدول عنه للقرينة نحو ماجاءني رجل بل رجلان وماجاءني من رجل نص في الاستغراق فلا يجوز ماجاءني من رجل بل رجلان هذا كلامه وكلام المغني ايضا صريح في ان معمول لا التبرئة نص في الاستغراق سواء كان مبنيا او مضافا او مضارعا له حيث قال يكون لا عاملة عمل ان وذلك اذا اريد بها نفي الجنس على سبيل التنصيص وتسمى ح تبرئة وقال العلامة الثاني المحقق التفتازاني ان النكرة في سياق النفي والنهي والاستفهام ظاهرة في الاستغراق ويحتمل عدم الاستغراق احتمالا مرجوحا الا عند قرينة نحو ماجاءني رجل بل رجلان فانه يتحقق ح عدم الاستغراق والنكرة في الايجاب ظاهرة في عدم الاستغراق وقد يستعمل فيه مجازا كثيرا في المبتدأ نحو تمرة خير من جرادة وقليلا في غيره نحو علمت نفس ما قدمت واخرت واما اذا كانت المنفية مع من ظاهرة نحو ماجاءني من رجل او مقدرة نحو لا رجل في الدار فهو نص في الاستغراق حتى لا يجوز ما من رجل او لا رجل في الدار بل رجلان هذا كلامه وهو صريح في ان التنصيص على الاستغراق انما هو اذا كانت النكرة المنفية مع من مقدرة او ظاهرة لا غير فلا يكون اسم لا التبرئة المضاف او المضارع له ايضا في الاستغراق على مقتضى كلامه الا ان يلتزم تقدير من فيهما والاضافة مانعة من البناء او يكون المسئلة اختلافية كما وقع في حواشي المغني يظهر من كلام بعضهم ان التنصيص على العموم مخصوص بحالة بناء الاسم **قوله** لاحتمال حذف الخبر قال المص رح ليس تمثيل النحاة لارتفاع خبر لا بنحو لا رجل ظريف بحسن لانه في الظ صفة لاسم لا والمثال ينبغي ان يكون ظاهرا فيما مثل له ويستقبح اذا كان فيه احتمال ما مثل له واحتمال غيره على السواء واقبح منه اذا كان غير ما مثل له اظهر ومثالهم كك لان خبر لا يحذف كثيرا فظريف في لا رجل في الصفة اظهر هذا ما ذكره الرضي **قوله** لا يجوز ارتفاع صفة على ما ذهب اليه المص رح وابن برهان بل الواجب عندهما نصبه فالمثال المذكور لا يحتمل غير ما مثل له عند المص رح وان احتمل عند من جوز رفع صفة المنصوب بلا وقوله على ما هو الظ بيان وجه لعدم تجويز المص رح رفع صفة المنصوب يعني لا يجوز رفع الصفة عند المص بناء على انه الظ وهو انه معرب وتابع المعرب تابع للفظه لا لمحله على ان لا مغير لمعنى الجملة فلم يبق الابتداء معه حتى يجوز الرفع حملا على المحل بخلاف ان فانه لا يغير معنى الجملة فالابتداء باق معه فلذا جاز حمل توابع اسمه مع كونه معربا على المحل او تنبيه على حسن المثال على مذهب التجويز ايضا والمعنى لا يجوز ارتفاع صفة جوازا مبنيا على ما هو الظ فان الظ عند المجوزين ايضا النصب بناء على ما ذكر واما تجويز الرفع فغير ظ لانه اما بناء على ان لا هذه مشبهة بان فكما يجوز في توابع اسم ان وان كان معربا الحمل على المحل فكذا في توابع اسم لا معربا كان او مبنيا او بناء على ضعف عملها فالابتداء كالباقي معها فلا يضر هذا الاحتمال في حسن المثال وانما يضر لو كان ظاهرا وليس كك وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكر المص في شرح المفصل وانما ثبت مذهب الحجازيين اذا كان المنفي مضافا او مطولا فانه يكون منصوبا ولا محل له اذ ليس بمبني ويقع بعده مرفوع فذلك الدليل الواضح على ان لها خبرا مرفوعا ولو كان صفة لكان منصوبا على جميع المذاهب ليس على ما ينبغي **قوله** وانما اتى به لئلا يلزم الكذب دفع لقول الرضي لا فائدة في ايراد الظرف بعد الخبر واما قوله ومثاله ايضا ظ بسبب هذا الظرف في كون ظريف صفة لغلام رجل والظرف خبر لا ضيه تامل **قال** وبنو تميم لا يثبتونه الا اذا كان ظرفا قال الاندلسي لا ادري من اين نقله والحق ان بني تميم يحذفونه وجوبا اذا كان جوابا او قامت قرينة غير السؤال دالة عليه واذا لم تقم فلا يجوز حذفه راسا اذ لا دليل عليه بل بنو تميم اذن كاهل الحجاز في ايجاب الاتيان به فعلى هذا القول يجب اثباته مع عدم القرينة عند بني تميم وغيرهم ومع وجودها يكثر الحذف عند اهل الحجاز ويجب عند بني تميم وغيرهم هذا كلام الرضي في المغني

١٣٤

وقول جماعة ان بني تميم لايثبتون خبر لا التبرئة وانما ذلك عند وجود الدليل وا ما نحو لا احد اغير من الله وقولك مبتديا من غير قرينة لا رجل يفعل كذا فاثبات الخبر فيه اجماع والحسان تجيب بان الخبر اذا كان مجهولا وجب ان يجعل نفس الخبر عنه عند تميم في باب لا فيقة لا قيام اى موجود ولا لقيته لا رجل ويراد قائم انتهى وقال السيد السند قدس سره والاصح انهم يوجبون حذف الخبر ولا يدعون انه غير محتاج اليه اصلا قوله فيقولون اى بنو تميم قوله معنى قولهم لا اهل ولا مال ولا الال ان اريد به ان الاسم لا نتفى يرد ان اسم الفعل لم يجئ على مثل هذه الصيغة وان نصب الاسم بعدها لم يستقم لان انتفى لازم وان اريد ان لا نائب بعد حذف انتفى منا به يرد الثاني والجواب عنه بان فاعل الفعل الضمير المبهم المميز بالمنصوب بعدها ليس بسديد اذ الضمير المبهم المميز بنكرة منصوبة اذا كان للفاعل لا يكون الا في افعال المدح والذم وما يلحق بهما من الفعل الذي يراد به المدح والذم نحو كبرت كلمة وظرف رجلا قوله وعلى التقديرين يحملون اى بنو تميم وفيه ان العرب لا يعلم الاسماء المصطلحة حتى يقع ان المرفوع بعد الاسم عندهم صفة لا خبر قوله المشبهتين بليس هو فعل لا يتصرف وزنه فعل بالكسر ثم التزم تخفيفه ولم نقدره فعل بالفتح لانه لا يخفف ولا فعل بالضم لانه لم يوجد في ما يائي العين الا هيد وسمع لُستُ بضم اللام فيكون على هذه اللغة كهيد وزعم ابن السراج انه حرف بمنزلة ما وتابعه الفارسي وابن شقير وجماعة هذا كلام المغني قوله اى عمل ليس المفهوم من اضافة الاسم الى ما ولا اذ المعني من المرفوع اسم عمل فيه الرفع ما ولا المشبهتان بليس ومعلوم ان التشبيه بليس الا للعمل او المفهوم من المثال قوله لا يعمل الا في النكرة انتهى خلافا لابن جني وابن الشجري وعلى قولهما قول النابغة ؎ وحلت سواد القلب لا انا باغيا سواها ولا في حبها متراضيا قوله شاذ قليل حتى ادعى انه ليس بموجود وقال الرضي والحق ان لا لا يعمل عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شيء من كلامهم خبرها منصوبا بالخبر ما وليس في المغني ذكر جرها قليل حتى ان الزجاج لم يظفر به فادعى انها انما تعمل في الاسم خاصة وان خبرها مرفوع ويرده قوله قوله تعز فلا شيء على الارض باقيا قوله ولا وزر مما قضى الله واقيا قوله لان ليس لنفي الحال عند الجمهور وقال سيبويه وتبعه ابن السراج للنفي مطلقا قال الاندلسي ليس بين القولين منافاة لانه ان لم يقيد بزمان يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فعلى ما قيد به قوله فيقتصر اى بسبب نقصان المشابهة تقتصر عملها على مورد مسموع وهو النكرة وانكان ذلك في الشعر فقط قوله ولا يجوز ان يكون لنفي الجنس آه جواب عما يقال لم لا يجوز ان يكون لا في البيت لنفي الجنس فاجاب بان الالغاء لا يجوز بدون التكرار قال صاحب المغني وفيه نظر لجواز تركه في الشعر انتهى واجاز المبرد وابن كيسان الالغاء مع عدم تكريرها في المعرفة والنكرة المفصولة وغير المفصولة نحو لا زيد في الدار ولا فيها رجل ولا رجل في الدار صرح به الرضي وقيل رد على الشيخ الرضي حيث قال انه لنفي الجنس ومنع تكرار المرفوع بعد لا انتهى اقول وفيه بحث لان ما ذكره لا يصلح جوابا عما ذكره الرضي فلا يجوز الحمل عليه حيث قال لم يثبت في كلامهم عمل لا عمل ليس بل لم يرد الا كون الاسم بعدها مرفوعا والخبر محذوف نحو لا براح ولا مستصرخ فظنوا انها عاملة عمل ليس والحق انها لا التبرئة ملغاة لم تكرر للضرورة هذا كلامه في المنصوبات وذكر في النطانة لا يعمل لا عمل ليس لا شاذا ولا قياسا ولم يوجد في شيء من كلامهم خبرها منصوبا بالخبر ما وليس وهي في نحو لا براح ولا مستصرخ لا التبرئة وليشذ ترك التكرار انتهى فتامل قوله اعلم ان المراد بهذا وان مر ذكره في صدر المرفوعات الا انه اعاده ليتكرر ويتقرر فيكون المتعلم على ذكر في المنصوبات والمجرورات قوله او حكما كالحال والتميز والمستثنى وغير ذلك قال الرضي قسم النحاة المنصوبات الى قسمين اصلا في النصب وهو المفعولات الخمس ومحمولا عليه وهو غيرها من الحال والتميز

وغير ذلك والذي جعلوه غير المفعولات يمكن ان يدخل بعضها في حيز المفاعيل فيقة للحال هو مفعول مع قيد مضمونه اذا المجئ في جاءني زيد راكبا فعل مع قيد الركوب وبقية للمستثنى هو المفعول بشرط اخراجه فعلى جعل المفعول معه والمفعول له اصلا في النصب لكونهما مفعولين وجعل المستثنى والحال فرعين مع انهما ايضا مفعولان لكن مع قيد كالا ولين نظرا الى ان الاصالة في النصب بسبب كون الشئ من ضروريات معنى الفعل فالحال كذلك دون المفعول معه والمفعول له اذ رب فعل بلا علة ولا مصاحب ولا فعل الا وهو واقع على حالة من الموقع والموقع عليه والحق ان يقال النصب علامة الفضلات في الاصل فيدخل فيها المفاعيل الخمسة والحال والتميز والمستثنى واما سائر المنصوبات فحمد شبهت بالفضلات كاسم ان واسم لا التبرئة وخبر ما الحجازية وخبر كان واخواتها انتهى قيل ويمكن ان يجاب بان الحال والمكان من لوازم الفعل حتى لا يوجد الفعل بدونه الا ان تعلقها بالفعل باعتبار انها هيئة الفاعل او المفعول به لا بالذات فالفعل من حيث هو لا يحتاج اليه وانما يعمل فيه باعتبار عمله في الفاعل والمفعول به فكانا من الفروع بخلاف المفعول له والمفعول به فان تعلقهما بالفعل بالذات اذ الاول علة الفعل والثاني مصاحب لمعموله في الفعل فكان نصبه اياهما بالذات فكانا من اصل المنصوبات انتهى اقول احتياج الفعل من حيث هو الى المفعول معه ان كان باعتبار انه مصاحب لمعموله من غير اعتبار شئ آخر فممنوع وان كان باعتبار انه يكون بسبب المصاحبة في الاصل فاعلا ومعمولا للفعل فالتميز لانه في الاصل فاعل او مفعول لان التميز من النسبة الى الفاعل فاعل وعن النسبة الى المفعول مفعول الا ان يقال كون التميز كذلك اعتبار محض بخلاف كون المفعول معه كذلك فانه باعتبار الواقع اذ المعنى عليه بقي ان المفعول اذا كان دائرا بين الفاعل والمفعول لا يليق عده على الاطلاق من الفضلة الاصلية **قوله** الفتحة التي يكون في محله اي لم يعتبر قيامها مقام شئ آخر فلا يرد طرد التعريف نحو مررت باحمد **قوله** الكسرة والالف والياء اللاتي اعتبر قيام كل منها مقام الفتحة فلا يرد على الطرد نحو مررت بمسلمات وبمسلمين ونحو جاءني الزيدان **قوله** سمي به اي سمي المفعول المطلق بالمفعول المطلق اي انما سماه النحاة بذلك الاسم لما انهم وجدوا انه يصح في اللغة اطلاق صيغة المفعول عليه من غير تقييد بالباء او في او مع او اللام وبالجملة لما كان اطلاق المفعول عليه في اللغة مطلقا اسماه النحويون بهذه المناسبة مطلقا **قوله** المفاعيل الاربع ترك التاء في الاربع لان المفاعيل جمع مفعول هذا اذا كان صفة واما اذا كان اسما فامره مشكل **قوله** فانها لا يصح اي المفاعيل الاربع لا يصح اطلاق صيغة المفعول عليها في اللغة بدون التقييد بل مع التقييد يقال ضربت زيدا في خضرة زيد اصيغة المفعول به لا صيغة المفعول مطلقا ولا شك ان المفعول الذي اطلق في اللغة على المفاعيل الاربع بعد التقييد بالقيود ليس بمعنى المفعول الذي اطلق على المفعول المطلق مطلقا فهذا في التحقيق ليس من قبيل المطلق والمقيد لان المقيد يكون هو المطلق مع قيد زائد وههنا ليس كذلك لان المطلق بمعنى الامر الذي اوجده الفاعل وهو الحدث والمقيد بمعنى الامر الذي يتعلق بالفعل تعلق المحلية او تعلق الزمانية او تعلق العلية او تعلق المصاحبة وبالجملة ان هذا تقييد بحسب اللفظ واما بحسب الحقيقة فليس بتقييد اصلا وعلى هذا لا يتجه ان المفعول بعد التقييد اذا اطلق في اللغة على المفاعيل الاربع لزم اطلاق المطلق ايضا عليها في اللغة لان ذلك من ضروريات اطلاق المقيد فلا يصير ما ذكروه وجها لتسمية المفعول المطلق مفعولا مطلقا دون المفاعيل الاربع **قال** ما فعله فاعل فعل مذكور المتبادر من فعل الفاعل اياه ان يكون مؤثرا فيه موجدا له اذ المطلق ينصرف الى الكامل وحمل الالفاظ مطلقا على المتبادر واجب فكيف في التعريفات الا بقرينة فقول الشارح قدس سره والمراد بفعل الفاعل اياه قيامه به آه ليس على ما ينبغي لانه

137

صرف اللفظ عن المتبادر بلا قرينة وكون بعض افراد المحدود لا يصدق عليه الحد لو ابقى على المتبادر لا يصلح قرينة والاولى ان يقال ان هذه الامثلة في حكم الايجاد والتاثير وان الفعل مسند الى الفاعل وقائم به كما في صورة الايجاد **قوله** والمراد بقيام الفاعل اياه قيامه به وكونه وصفا له فلا يرد ضُرِبَ زيدٌ ضربا لان زيدا وان لم يكن فاعلا حقيقة لكنه فاعل حكما والضرب وان لم يكن قائما به لكنه وصف له على ان عدم القيام ممنوع قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الالفاظ العامة في بحث اتى ان الضرب صفة اضافية لها تعلق بالفاعل وبهذا الاعتبار هو وصف له وتعلق بالمفعول به وبهذا الاعتبار هو وصف له ولا امتناع في قيام الاضافيات بالمضافين فما قيل يرد عليه نحو ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول فان الضرب ليس قائما بزيد سواء جعل الفاعل اعم من الحقيقي والحكمي او لا ليس على ما ينبغي **قوله** وانما زيد لفظ الاسم قال المصنف انما قلت اسم بخلاف سائر الحدود وليخرج نحو ضربت الثاني في قولك ضربت ضربت فانه شيء فعله المتكلم الذي هو فاعل الفعل المذكور ورُدَّ بانه لا حاجة الى ذكر الاسم لاخراج ضربت الثاني لان كلمة ما ليس عبارة عن مطلق الشيء بل الشيء الذي هو مفعول فاعل الفعل المذكور ولا شك ان ضربت الثاني ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول الحدث الذي هو مدلوله التضمني فضربت الثاني ليس بداخل في التعريف لان المفعول المطلق شيء فعله فاعل فعل مذكور وهو ليس بمفعول فان قلت فيخرج عن التعريف ضربا في ضربت ضربا لانه ليس مفعولا لفاعل الفعل المذكور بل المفعول مدلوله الذي هو الحدث قلت يجعل مفعولا باجراء صفة المدلول المطابقي وهو كونه مفعولا على الدال فانهم يجرون صفات المدلول المطابقي على الدال ولا يجرون صفات المدلول التضمني على الدال ولذا لم يجعل ضربت مفعولا لفاعل الفعل المذكور باجراء صفة المدلول التضمني وهو الحدث عليه فان قد اجرى صفة المدلول التضمني على الدال في قول المص في تعريف الفاعل على جهة قيامه به لان ضمير قيامه يرجع الى الفعل والقيام ليس صفة الفعل بل صفة الحدث الذي هو مدلوله التضمني قلت هو محمول على حذف المضاف اي على جهة قيام مدلول الفعل بالفاعل ومع هذا الاحتمال لا يكون دليلا على تجويز اجراء صفة المدلول التضمني على الدال فان قلت فما تقول في المفعول المطلق الذي للنوع والعدد نحو جلست جلسةً جلسةً فانه قد اجرى فيه صفة المفعولية التي هي صفة مدلوله التضمني وهو الحدث لانه يدل على الحدث والنوع او العدد على ... الدال قلت لما كان المقصد الاول في المفعول المطلق هو الحدث لانه الذي تقصد انه فعله فاعل فعل مذكور وان الفعل مشتمل عليه جعل الجزء الآخر كانه ليس بمدلول له او لما جعل المصدر الذي للنوع والعدد بمنزلة المصدر الموصوف فالجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة حسنة والجلسة في قولك جلست جلسة بمنزلة جلست جلسة موصوفة بانه واحدة وجعل الجزء الآخر كانه صفة لمدلول المصدر وانت خبير بان الجواب تكلف وتعسف وايضا قالوا سمي الفعل فعلا لتضمنه الفعل اللغوي فيكون من تسمية الدال باسم المدلول التضمني فهو من باب اجراء صفة مدلوله التضمني على الدال الا ان يقال التسمية ليست من باب اجراء الصفة ولعل الباعث على ارتكاب التكلف وعدم القول باجراء صفة المدلول التضمني على الدال عدم وجود مثله في موارد استعمال العرب ثم لا يخفى انه على تقدير زيادة الاسم كما يخرج ضربت الثاني يخرج ايضا ضارب الثاني في قولك زيد ضارب ضارب فانه وان كان اسما الا ان معنى التعريف ح ان المفعول المطلق اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور وضارب الثاني ليس اسما للحدث بل اسم الذات التي صدر منها الحدث وعلى تقدير عدم زيادة الاسم والقول بان المفعول المطلق ما فعله فاعل فعل مذكور لم يدخل في التعريف ايضا

ضارب الثاني لان المراد من كلمة ما حدث وهو ليس بحدث وليس مدلوله المطابقي ايضاً حدثاً وانت خبير بان قول المصرح يخرج ضربت الثاني انما يصح اذا لم يفسر كلمة ما بالحدث واما اذا فسر بالحدث فلا **قوله** لان ما فعله الفاعل هو المعنى والمراد من المعنى هو الحاصل بالمصدر الذي هو اثر مترتب على الحدث والتاثير لا التاثير نفسه اذ المفعول المطلق هو الاثر والمصدر يطلق على كل منهما صرح به الشريف قدس سره في حواشي المتوسط والرضي فالاثر المترتب فعله فاعل فعل مذكور باعتبار ذلك الفعل اي يكون المفعول المطلق اثر ذلك الفعل وعلى هذا يندفع ما يقال انه ان كان المراد يكون المفعول المطلق مفعولاً لفاعل الفعل انه مفعول له باعتبار كون الحدث والفعل مفعولاً لاتحاد الفعل والمفعول المطلق يرد عليه ان الفعل نسبة بين الفاعل والمفعول فكيف يكون احد المنتسبين وان اراد انه مفعول له باعتبار الايقاع فذو توجه حتى يكون قولنا ضربت ضرباً بمنزلة اوقعت الضرب يرد عليه انه يلزم ان يكون المفعول المطلق مفعولاً به لا مفعولاً مطلقاً لانه ذكر من حيث انه وقع عليه الفعل لا من حيث انه اثر مترتب على الفعل وان اوقعت له الايقاع ويكون بايقاع وهكذا الى غير النهاية وهذا وان كان يندفع بانقطاع التسلسل في الامور الاعتبارية ويكون ايقاع الايقاع عين الايقاع لكن الاول ليس له دفع هذا وبنى على كون المفعول المطلق هو الاثر المترتب على الحدث انه يلزم ح ان لا يكون كون الفعل بمعنى الاسم مشتملاً عليه اشتمال الكل على الجزء صحيحاً لان الفعل مشتمل على الحدث والتاثير لا على الاثر المترتب الذي هو المفعول المطلق قال العلامة التفتازاني في التلويح في بحث المقدمة الاولى لفظ الفعل وكثير من صيغ المصادر قد يطلق على نفس ايقاع الفاعل لكن الامر وهو المعنى المصدري ويسمى تاثيراً كاحداث الحركة وايجادها في ذات المتحرك والمحدث وكايقاعه القيام والقعود في ذاته وقد يطلق على الوصف الحاصل للفاعل بذلك الايقاع وهو المعنى الحاصل من المصدر والاول حقيقة معنى المصدر وهو الجزء من مفهوم الفعل انتهى وانه يلزم ان لا يكون قول الشارح فيما سياتي والمفعول المطلق بما يفهم من مغايرة الفعل الفاعل فان المفعول المطلق ح فعله صحيحاً وانه يلزم ان لا يصح عمل المفعول المطلق لان العمل للمصدر بمعنى الحدث والتاثير لا بمعنى الحاصل بالمصدر الا ان يقال اطلق المصدر على الحاصل بالمصدر للمسامحة وعدم الفرق بين الاثر والمؤثر تسوية في هذه المواضع ايضاً **قوله** او حكماً ينبغي الفعل لفظاً عطف على قوله مقدراً فيكون الاسم الذي فيه معنى الفعل قسماً من الذكر الحكمي للفعل وقيل عطف على قوله مذكوراً حقيقة يعني الفعل المذكور شمل الفعل الملفوظ والمقدر والاسم وهو خلاف الظاهر وفيه ترك العطف من القريب الى البعيد بلا ضرورة **قوله** نحو الضرب واقع على زيد فانه وان كان مما فعله فاعل فعل الا ان الفعل ليس مذكوراً لا لفظاً ولا تقديراً اذ ليس المقصود في العبارة انه مما فعله فاعل فعل مذكور وانه من اثر المترتب عليه فالغرض من ذكر الفعل مع المفعول المطلق ان يقصد في العبارة انه مما فعله فاعل فعل مذكور واثر مترتب عليه فالضرب في الضرب واقع على زيد ليس مقصوداً من حيث انه اثر مترتب على فعل وان كان في الواقع كذلك بل من حيث انه محكوم عليه بالوقوع على زيد وفي ضربت الضرب مقصود من حيث انه اثر مترتب على الفعل المذكور فاتحاد لفظ الضرب في التركيبين لا يوجب كونه معمولاً للفعل كيف والاعتباران متغايران وان اريد بالاتحاد في التركيبين الاتحاد بالذات والاعتبار فهو ظاهر الفساد وظهر ان ما قيل ان قلت الفعل مذكور كما في ضربت قلنا المراد المذكور معه في التركيب الذي هو فيه وح يرد الضرب الذي ضربته اللهم الا ان يراد بالذكر معه كونه معمولاً له وح يرد الضرب واقع على زيد لان عامله في التركيب الذي هو فيه يتحقق في ضربت الضرب والقول بالمغايرة بين الضربين بالشخص تدقيق فلسفي لا يلتفت مما لا يلتفت اليه اليكيف والتغاير

١٣٨

مبحث اسم ما ولا المشبهتين بليس

١٣٩

الاعتباری معتبر عند النحاة کما فی کرہت کراہتی وایضا یلزم ان یکون زید فی زید قام فاعلا لانہ مما اسند الیہ الفعل المعروف مقدما علیہ فی قام زید بعین ما ذکرہ **قولہ** بمعنی ذلک الاسم اشارۃ الی ان ضمیر ابناءہ راجع الی الاسم وتجویز رجوعہ الی کلمۃ ما کما فی الرضی لیس علی ما ینبغی **قولہ** ان معنی الفعل مشتمل علیہ اشتمال الکل علی الجزء ہذا الکلام صریح فی ان المفعول المطلق اسم للحدث والتاثیر اذ الفعل یشتمل علی الحدث لا علی الحاصل بالمصدر مع ان المفعول المطلق لیس اسما للحدث بل اسما للحاصل بالمصدر صرح بہ الشریف قدس سرہ الا ان یقال ہذا الکلام مبنی علی عدم الفرق بین الحدث والاثر المترتب علیہ فان الفعل لما کان متضمنا للموثر فکانہ متضمن للاثر وبہذا حصل الجواب عما قیل ان انبت لیس مشتملا علی معنی نباتا وذلک لان نباتا مطاوع واثر للانبات الذی یتضمن انبت فکانہ یتضمن لہ فان قیل لبس الجلسۃ والجلسۃ کل واحد منہما مفعول مطلق مع ان الفعل لا یشتمل علی النوع والعدد واجیب بان المقصود الاولی من المصدر ہو الحدث لانہ الذی قصد قیامہ بفاعل الفعل المذکور وذکر من حیث ان الفعل مشتمل علیہ فلما کان الفعل مشتملا علی المقصد الاولی فکانہ مشتمل علی المفہوم کلہ فان قلت قولک انواعا واجناسا فی قولک ضربت انواعا واجناسا مفعول مطلق مع ان الفعل لیس مشتملا علی مفہومہ قلت ہو واشالہ بمعنی المصدر فمعنی ضربت انواعا ضربت ضربا متنوعا وضربت اجناسا ضربت ضربا مختلفا وکذا ضربت شیئا بمعنی ضربت شیئا من الضرب ای ضربت ضربا ما وکذا ضربتہ الفا ای الفا من الضرب او ضربا الفا وکذا ضربتہ سوطا ای ضربتہ ضربۃ سوط واما نحو ضربتہ انواعا من الضرب فمبنی کونہ بمعنی المصدر بین ونحو ضربتہ ای ضرب وضربتہ اشد ضرب وقدمت خیر مقدم فمبنی کونہ مصدرا بالاضافۃ لان ایا وافعل بعض ما یضاف الیہ فان قلت قولہ واسما فیہ معنی الفعل عام یشمل اسم الفاعل واسم المفعول والصفۃ المشبہۃ والمصدر وفی صورۃ المصدر لیس معنی الفعل مشتملا علیہ بل عینہ قلنا المصدر عند العمل ماول بان مع الفعل فیکون معنی الفعل مشتملا علی معنی المصدر اشتمال الکل علی الجزء **قولہ** لکنہ لیس مما یشتمل علیہ معنی الفعل ای لیس مما یقصد اشتمال معنی الفعل علیہ وعقبہ ولیس المراد انہ لا یشتمل علیہ معنی الفعل اصلا یدل علی ذلک قول الشارح قدس سرہ فی بحث المفعول لہ زمان الضرب والتادیب واحد فلا مغایرۃ بینہما الا بالاعتبار **قولہ** وکذا خرج بہ مثل کرہت کراہتی جواب عن اعتراض الشیخ الرضی حیث قال ویبطل ہذا الحد بنحو کرہت کراہتی واحببت حبی وابغضت بغضی علی ان المنصوبات مفعول بہا **قال** للتاکید ای لتاکید الفعل قال الشیخ الرضی وہو فی الحقیقۃ تاکید لذلک المصدر المضمون لکنہم سموہ تاکیدا للفعل توسعا فقولک ضربت بمعنی احدثت ضربا فلما ذکرت بعدہ ضربا صار بمعنی قولک احدثت ضربا ضربا فظہر انہ تاکید للمصدر المضمون وحدہ لا للاخبار والزمان الذین یتضمنہما الفعل **قولہ** ان لم یکن فی مفہومہ زیادۃ علی ما یفہم من الفعل من نوع او عدد وعلی ہذا فالمصدر المعرف بلام الجنس یکون للتاکید لعدم افادۃ النوع والعدد ولا یجوز ادخالہ فی النوع لعدم دلالتہ علی زیادۃ ہی النوع لان النوع ہو المصدر الموصوف قال الشیخ الرضی ویعنی بالنوع المصدر الموصوف سواء کان الوصف معلوما من الوضع نحو رجع القہقری او من الصفۃ مع ثبوت الموصوف نحو جلست جلوسا حسنا او مع حذفہ نحو عمل صالحا ای عملا صالحا ونحو ضربتہ ضرب الامیر ای ضربا مثل ضربہ او من کونہ اسما صریحا مبینا کونہ بمعنی المصدر بلفظ من نحو ضربتہ انواعا من الضرب او الاضافۃ نحو ضربتہ ای ضرب او من کونہ تثنیۃ او جمعا بدیا ان اختلاف الانواع نحو ضربتہ ضربین ای مختلفین او من کونہ معرفا بلام العہد نحو ضربت الضرب عند الاشارۃ الی ضرب معہود ای الضرب الشدید او الصعب او غیر ذلک

قوله على عدده قال الشيخ الرضي ونعني بالعدد ما يدل على عدد المرات معينا كان العدد او لا وسواء كان العدد معلوما من الوضع نحو ضربت ضربة او من الصفة نحو ضربا كثيرا او من العدد الصريح المميز بالمصدر نحو ثلاث ضربات او غير المميز به نحو ضربته الفا او من الآلة الموضوعة موضع المصدر نحو ضربته سوطا والاصل ضربته ضربة بسوط فحذف المصدر المراد به العدد واقيم الآلة مقامه دالة على عدده بافرادها وضربت سوطين واسواطا بصيغ تثنية الآلة وجمعها مقام تثنية المصدر وجمعه قوله وسيبويه يقدر له اي المصدر المغاير لفظا فعله بحسب المادة او الباب قال الشيخ الرضي وذلك اما مصدر او غير مصدر على ضربين اما ان يلاقي الفعل في الاشتقاق نحو قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا والله انبتكم من الارض نباتا واما ان يلاقيه فيه نحو قعدت جلوسا ومذهب سيبويه في كليهما ان المصدر منصوب بفعله المقدر اي تبتل اليه وبتل نفسك تبتيلا فانبتكم من الارض فنبتم نباتا ومذهب المازني والمبرد والسيرافي انه منصوب بالفعل الظاهر وهو اولى لان الاصل عدم التقدير بلا ضرورة انتهى وبهذا ظهر ان ما قيل وفيه ان التقدير لا يجري في مثل قوله تعالى لا يضرونه شيئا اي ضرا قليلا ليس على ما ينبغي قوله اي سماعيا او مسموعا قوله والجدع قطع الانف او الاذن او الشفة او اليد قوله فانه لم يوجد في كلامهم آه بيان لتطبيق للامثلة المذكورة بقوله سماعا اي سماعيا موقوفا على السماع لا قاعدة يعرف بها فيكون المعنى انما قيل في هذه الامثلة بالوجوب لعدم وجود استعمال الافعال العاملة في هذه المصادر في كلامهم لا لشيء آخر من قاعدة فالوجه هو عدم وجدان استعمال الافعال لا غير فعلى هذا المشار اليه في قوله وهذا معنى وجوب الحذف سماعا هو القول بان وجوب الحذف انما هو لعدم الوجدان لا لشيء آخر من قاعدة ويدل على هذا المعنى قوله اي حذفا قياسيا يعلم له ضابط كلي باعتبار المقام فاندفع ما قيل لا يخفى انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا هذا لكان القياس ان يقال واجب الحذف سماعا لانه لم يوجد في كلام العرب استعمال الافعال العاملة قوله بان ذلك اي ذكر عوامل هذه المصادر قوله ليس من كلام الفصحاء بل من كلام المولدين وكلامنا في كلام العرب لا في كلام المولدين وفيه بحث لانه قد وجد استعمال الفعل العامل في الحمد في قول امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وهو من افصح العرب العرباء وابلغهم قال الرضي وفي نهج البلاغة نحمده على عظيم احسانه ونير برهانه ونوامي فضله وامتنانه حمدا يكون لحقه قضاء ولشكره اداء قوله بان وجوب الحذف انما هو فيما استعمل باللام وفيه بحث فان الحذف في الكل واجب عند ذكر اللام نحو حمدا له وشكرا له وعجبا له الا انه قياسي لا سماعي قال الرضي الذي ارى ان هذه المصادر واشباهها ان لم يات بعدها ما يبينها ويعين ما تعلقت به من فاعل او مفعول اما بحرف جر او باضافة المصدر اليه فليست مما يجب حذف فعله بل يجوز نحو سقاك الله سقيا ورعاك الله رعيا وجدعك الله جدعا وشكرت شكرا وحمدت حمدا واما بين فاعله او مفعوله بالاضافة نحو كتاب الله وضرب الرقاب او بين فاعله او مفعوله بحرف جر نحو بؤسا لك وجدعا لك فيجب حذف الفعل في جميع هذا قياسا والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي يحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط والضابط ههنا ما ذكرنا من ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر لا لبيان النوع احترازا عن قوله تعالى ومكروا مكرهم وسعى لها سعيها واما قولهم جردت جرده وحمدت حمده وقصدت قصده ونحوت نحوه فليس انتصاب الاسماء في ذلك على المصدر بل هو مفعول به على جعل المصدر بمعنى قصدت جهته التي ينبغي ان يقصدها من يطلبه ويجوز ان يكون جردت جرده الذي يليق به وحمدت حمده الذي ينبغي فيكون مصدرا لبيان النوع هذا ما ذكره الرضي وصرح به صاحب اللباب ايضا واعلم ان كل مصدر ذكر فاعله او مفعوله بعده اما باضافة المصدر اليه او

مبحث المفعول المطلق

او بحرف الجر ليعين الفاعل او المفعول ولا يكون لبيان النوع يجب حذف فعله قياسا لا سماعا والا فلم يجب لا قياسا ولا سماعا كما
يقول سقاك الله سقيا ففي جعل هذه المصادر مما يجب حذف فعلها سماعا نظر انتهى **قوله** موضع ما وقع تقدير مضاف لكلمة ما وقوله
اي مفعول مطلق تفسير لكلمة ما والاولى ايراد التفسير بين ما وقع ليلي التفسير المفسر ولئلا يتكرر قوله وقع الا انه لم يورد كذلك لئلا يلزم الفصل
بين الموصوف والصفة بتفسير الموصوف وانما قدر المضاف ليصح جعل قوله منها خبر القوله ما بدون تقدير الموضع بان يجعل ما موصوفة
مفسرا بالموضع والمعنى موضع وقع فيه المفعول المطلق مثبتا قلنا يلزم على هذا التقدير الاحتياج الى تقدير ضمير في الصفة راجع
الى الموصوف بخلاف ما اختاره الشارح رحمه الله فانه لا يحتاج و التقدير الذي لا يحتاج الى التقدير اولى وفيه انه كما يحتاج في هذا التقدير
الى تقدير الضمير يحتاج على ما اختاره الشارح الى حذف المضاف **قوله** اريد اثباته لا يظهر لارادة الاثبات من قوله مثبتا فائدة وكون
الاثبات اعم من ان يكون بنفسه او بنقض النفي بالا لا يقتضي ذلك اذ كون المفعول مثبتا بعد النفي لا يكون في نفسه بل بنقض **قوله**
بعد نفي داخل على اسم لما كان الظاهر من العبارة ان قوله داخل على اسم صفة لاحد الامرين من نفي ومعنى نفي والمراد دخول كلا المعطوفين
لا احدهما حتى يجب افراد الضمير الراجع الى المعطوف والمعطوف عليه بل يجب مطابقة الضمير لما قصد من كلا الامرين وقد كان ظاهر
العبارة غير مطابق لما قصد لافراد داخل والواجب تثنية قدر بعده لفي صفة على حدة تصحيحا للعبارة واشعارا بان الافراد غير
صحيح بدون التقدير وانت خبير بانه لو جعل ضمير داخل راجعا الى كل واحد منهما كما فعله الفاضل الهندي لصح واستقام بلا ارتكاب لتقدير
الذي اختاره الشارح وبالجملة لا صحة لظاهر العبارة بدون التقدير والتاويل بكل واحد منهما اذ الواجب تثنية الضمير اذا قصد
كلا الامرين على ما صرح به الرضي نظر ان ايراد الفاضلين الشارحين للحواشي الهندية على تاويل الفاضل الهندي بان الضمير العائد
الى المعطوف باو لزم توحده فلا يجوز ان يقع زيدا وعمرو دجاء افغي هذا التاويل المذكور فاسد فاسد **قال** لا يكون المفعول المطلق
خبرا عنه اي بلا ارتكاب تجوز فلا يرد نحو زيد سير سير وما زيد الا سير فانه وان جعل المفعول المطلق خبرا عن اسم لا يصلح ان يكون خبرا
عنه الا ان المراد بعدم الصلوح بلا ارتكاب تجوز فيجوز ان يقع خبرا عنه بارتكاب التجوز والمقصود من هذا القيد تحصيل احد شرطي
وجوب الحذف قياسا وهو القرينة اذ الاسم يكون مبتدأ في الحال او في الاصل والمفعول المطلق لا يصلح خبرا عنه فالمبتدأ باعتبار
المقام قرينة دالة على تعيين الخبر المحذوف في كلا الضابطتين مع السادمسد الفعل في الاول الا الاستثنائية وفي الثانية التكرار
او المصدر الاول هكذا قالوا وفيه بحث لانه ان قيد في وجوب حذف الفعل قياسا بانه لا بد من قيام ما يؤدي مؤدى الفعل
مقامه يشكل بالضابطتين لانهم قالوا بوجوب الحذف قياسا فيهما مع انه ليس ما قام مقام الفعل مؤديا مؤداه ويشكل ايضا
في المثال الضابطة الثالثة حيث قال البعض في الآية الكريمة ان القائم مقام الفعل هو كلمة اما وان لم يقيد به يشكل بالقول
بعدم وجوب الحذف فيما اذا قال نعم في جواب اقام زيد مع وجود شرطي وجوب الحذف وهو القرينة وقيام شيء مقام المحذوف
لعدم قيام ما يؤدي مؤداه في مقامه كالمفسر فيلزم في الكلام استدراك على ما ذكره الشارح قدس سره **قوله** لانه اي المفعول المطلق
اي الذي يصلح ان يكون مفعولا مطلقا ويصدق عليه تعريفه ظاهر ان سيرا في ما سيري الاسير شديد يصدق عليه انه
اسم حدث فعله فاعل فعل مذكور لان الفعل اعم من ان يكون فعلا حقيقة او اسما كاسم الفاعل والمصدر وبهذا سقط ما قيل
في هذا وامثاله انه لا بد ان يكون مفعولا مطلقا الا انه ينتفي فيه القيد **قوله** لو كان خبرا عنه بلا ارتكاب تجوز **قوله** ما سيري

الاسير شديد اذ الحدث يصلح خبرا للحدث بخلاف ما انت الاسير فان الحدث لا يصلح خبرا عن اسم عين بلا ارتكاب تجوز وانما وصف السير لقوله شديد اذ الخبر يجب ان يفيد ما لا يفيده المبتدأ فلو لم يوصف لم يصح وقوعه خبرا عن السير واعلم ان المقصود من كون النفي داخلا على اسم لا يكون المفعول المطلق خبرا عنه هو تحصيل القرينة لان ذلك الاسم لطلبه للخبر يكون باعتبار المقام قرينة على تعيينه لا نفي ذلك المقصود كون النفي داخلا على مدخل المبتدأ اذ الاسم بعد الدواخل يكون طالبا للخبر ايضا فدخول النفي على اسم احتراز عما اذا دخل النفي على فعل لا يكون من دواخل المبتدأ فانه ح لا يكون من هذا القبيل **قوله** لكان مرفوعا على الخبرية لا منصوبا على انه مفعول مطلق لانتفاء القرينة الدالة على تعيين المحذوف ح فبانتفاء قيد واحد من قيود وجوب الحذف قد يزول الوجوب ويبقى المصدر مفعولا مطلقا جائزا حذف عامله نحو ما زيد سيرا وقد يخرج المصدر عن كونه مفعولا مطلقا كما في سيري الاسير شديد يدل على ذلك ما قال الرضي في الضابطة الرابعة اما اذا لم يكن المصدر للتشبيه جا موصوفا نحو فاذا له صوت صوت حسن فقال سيبويه يجب رفعه على احد الوجهين اما على انه بدل من الاول او وصف به لا تاكيد لفظي لان الثاني مع وصفه صار كاسم واحد مفيد ما لم يفد الاول ولو لم يكن معه الصفة لكان تاكيدا لا غير وقال الرضي لا منع عندي ان يكون الثاني اعني صوت حسن تاكيدا وبما ذكرنا يندفع ما قيل يتجه عليه ان الكلام في المفعول المطلق الذي يجب حذف فعله على تقدير تحقق القيود المذكورة ولا يجب على تقدير عدمها فكيف يكون مرفوعا بالخبرية واما ما قيل ان قلت هو ليس مفعولا مطلقا لانه مرفوع قلنا المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ففيه بحث لانه ان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا ومع ذلك يكون مفعولا مطلقا فهو ممنوع كيف والمصدر المرفوع في المثال المذكور خبر مبتدأ لا غير وايضا المفعول مصدر منصوب يكون بعد فعل مذكور حقيقة او حكما وان اراد ان المفعول المطلق قد يكون مرفوعا باعتبار انه خبر مبتدأ او نائب او غير ذلك بالفعل وكان في الاصل مفعولا مطلقا فهو غير مفيد وغير واقع للاعتراض المذكور والدافع ما ذكرناه **قوله** اي في موضع الخبر عن اسم قال الرضي لفظ المتن لا تفيد تقييد هذه الضابطة بهذا القيد وهو ظا الا ان يجعل ضمير وقع راجعا الى مفعول مطلق وقع بعد اسم لا يكون خبرا عنه **قوله** وانما جمع بين الضابطتين لا يخفى ان هذا نكتة ذكرت بعد الوقوع فلا يلزم ان يكون مطردة بحيث يجوز الجمع كلما وجد فيه الاشتراك فاندفع ما قيل فيه انه يقتضي ان يجمع بين قاصدتي ما وقع مضمون جملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون جملة **قوله** فاما منا بعد واما فداء وانما وجب حذف العامل في هذه الضابطة لان النصب قرينة والجملة المتقدمة لكمال مناسبتها قائم مقام العامل ومن هذا ظهر ان النحاة لم يشترطوا كون النائب مناب المحذوف بعد المحذوف بل ما له مناسبة يقوم مقام المحذوف سواء تقدم عليه او تاخر وانما قالوا في ضربي زيدا قائما انه على تقدير الكوفية يلزم حذف الخبر بلا سد شيئ مسده لان قائما لتقدمه لا يصلح ان يقوم مقامه بل لانه من تتمة المبتدأ وجزء له فلا يقوم ما هو بمنزلة الجزء من المبتدأ مقام الخبر فقول الرضي وقال البصريون الخبر محذوف اي كل رجل وضيعته مقرونان وفيه اشكال اذ ليس في تقديرهم لفظ يسد مسد الخبر فكيف حذف وجوبا وانما قلنا ذلك لان الخبر شئ نحده بعد المعطوف وليس بعد المعطوف لفظ يسد مسد الخبر ولو جاز ان تقول ان المعطوف ساد مسد الخبر المحذوف بعده لم يصح الاعتراض على تقدير الكوفيين في قولك ضربي زيدا قائما حاصل بانه ليس هناك ما يسد مسد الخبر ليس على ما ينبغي فتدبر **قوله** لان يشبه به امر آخر هو المفعول المطلق في الحقيقة وان كان بحسب الظ المفعول المطلق هو المشبه به فالمفعول المطلق في الحقيقة مشبه لا مشبه به وهذا الشرط انما هو لتحصيل احد شرطي وجوب الحذف وهو القرينة الدالة على

تعيين المحذوف او المذكور لما كان مشبها به دل على تقدير العامل من جنسه ومصدره ليكون مشبها والقائم مقام الفعل
الجملة المتقدمة لانها لاشتمالها على اسم بمعنى المصدر وصاحبه بمنزلة الفعل والفاعل قوله واحترز به عن نحو لزيد صوت صوت حسن
ان قلت الاحتراز عنه بقوله للتشبيه انما يتصور لو كان مفعولا مطلقا مع انه ليس كذلك لانه مرفوع عند سيبويه على انه بدل او صفة
قلت هذا التعريف يصدق عليه واما لو قيد التعريف بانه ذكر من حيث انه قائم بفاعل الفعل المذكور وقصد في العبارة ذلك فالصورة
المذكورة خارجة بقوله مفعول مطلق قال عملا جا اى امر اعارضا الا على الحدث غير لازم ليدل الجملة باشتمالها على اسم بمعنى المصدر
على الحدث فيقوم ما يدل على الحدث قوله من افعال الجوارح جمع جارحة وهو العضو الذي بها يكتسب قال الله تعالى ويعلم ما جرحتم
بالنهار اى كسبتم قوله لان الزهد ليس من افعال الجوارح لان الزهد عبارة عن عزوف النفس عن كل ما فيه حظ وتمنع من
مال وجاه وتنعم قوله اى يصوت صوت حمار اى يصوت صوتا مثل صوت حمار قوله من صات الشئ صوتا اى يصوت
صوت حمار مشتق من صات الشئ صوتا بمعنى صوت تصويتا فصوت حمار مصدر بمعنى تصويت لا انه اسم اقيم مقام المصدر كما
زعم الشيخ الرضي حيث قال اقيم الاسم مقام المصدر كما في اعطى عطاء وكلم كلاما قال ولا محتمل له سواه اى لا احتمال له سواه بحيث
عرف الشرع والا فالاقارير اخبار يحتمل الصدق والكذب قوله لا امر ايغائره اى لا يؤكد لمفعول المطلق امرا يغايره قوله ولو بالاعتبار
اى ولو كان ذلك الغير الذي يؤكده المفعول المطلق غيرا له بالاعتبار لا بالذات وبالجملة المفعول المطلق في المثال المذكور يؤكد نفسه لا
ما يغايره ذاتية كانت المغايرة او اعتبارية وفيه بحث اذ لا يستقيم نفي المغايرة الاعتبارية والحمل على نفي المغايرة الاعتبارية التي
تاتي في الضابطة الثانية ليست على ما ينبغي اذ المتبادر من قوله ولو بالاعتبار سلب المغايرة الاعتبارية على الاطلاق الا ان
يقال ان المغايرة الاعتبارية ليست معتبرة في التاكيد فيه كما هي معتبرة في التاكيد في الضابطة الثانية لانه ليست متصورة و
يؤيده ما قال الشيخ الرضي انما قيل لمثل هذه المصادر مؤكد لغيره مع ان اللفظ السابق دال عليه ايضا لانك انما تؤكد بمثل
هذا التاكيد اذا توهم المخاطب ثبوت نقيض الجملة السابقة في نفس الامر وغلب في ذهنه كذب مدلولها فكانك اكدت باللفظ الاخر
في معنى لفظا محتملا لذلك المعنى ولنقيضه النص غير المحتمل فلذلك قيل مؤكد لغيره واما المؤكد لنفسه فلا يذكر لمثل هذا الغرض فسمي توكيدا
لنفسه قال الرضي انما وجب حذف الناصب في المؤكد لنفسه ولغيره لكون الجملتين كالنائبتين عن الناصب من حيث الدلالة عليه
وقائمتين مقامه والقرينة هو النصب قوله اى احق حقا تقدير لعامل المفعول المطلق وهو بضم الهمزة من باب الافعال اى اثبت
هذا القول اثباتا فيكون من قبيل انبتكم نباتا وليس من حق بمعنى ثبت لانه يكون معنى المتكلم الواحد اخبار المتكلم ثبوت نفسه وذا ليس
بمقصود في هذا المقام والمناسب على ما ذكره الشارح قدس سره ان يقدر عامله هكذا اى حق حقا اى ثبت هذا القول ثبوتا ويصح تقدير العامل
متكلما لو جعل حقا مصدر حقه فلان بمعنى صار منه على تعيين وثقة والتقدير احقه حقا اى كنت من هذا القول على يقين وثقة ولا نظير
وجه لتقدير العامل من باب الافعال مع ان صيغة الغائب من الثلاثي يصلح للتقدير على ما ذكره الشارح قدس سره وكذا صيغة
المتكلم الواحد منه على ما ذكرنا والحال ان تقدير صيغة الغائب موافق لما ذكره الشيخ الرضي حيث قال جميع الامثلة للمؤكد لغيره اما
صريح القول او ما هو في معنى القول والتقدير الاصلي في مثل هذا المصدر ان يجعل الجملة المتقدمة مفعولا بها لقلت وهذا المصدر مفعولا مطلقا
لقلت بيانا للنوع قوله من حق يحق اذا ثبت وجب اى حقا مصدر من حق يحق على ان يكون من بيانية ويظهر معناه

من هذا البيان وهو حق اذا ثبت **قوله** يحتمل الصدق وهو مطابقة الحكم للواقع والكذب يقابله والحق مطابقة الواقع للحكم والباطل يقابله **قوله** انه تاكيد لاجل غيره ليندفع هكذا قال المص الا انه لما اعترض عليه الرضي بان ما قال المص ليس بشئ لانه في مقابلة التوكيد لنفسه فينبغي ان يكون الغير موكدا كالنفس اشار الشارح قدس سره الى دفعه بقوله وعلى هذا ينبغي ان يكون المراد بالتاكيد لنفسه تاكيد لاجل نفسه ليتكرر ويتقرر ومع ذلك تاكيد لغيره فحسن التقابل انما يكون مرعيا لو سمي القسم الاول تاكيدا ليس لغيره **قال** تثنية على صيغة التثنية اشارة الى ان المصدر يكون على صيغة التثنية ولا يكون على معناه بل معناه التكثير والتكرير حتى لو لم يكن على صيغة التثنية او لم يكن معناه التكرير والتكثير لا يجب حذف الفعل لكن عبارته غير واف به لا لان ان المستعملة للربط والوصل يكون جزاؤه لازم الوجود في جميع الازمنة في قصد المتكلم ويكون نقيض الشرط اولى بكونه ملزوما للجزاء فيفيد ان كونه للتثنية ملزوما لكونه من مواضع وجوب الحذف قياسا اولى من كونه للتكرير مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال اي يكون على صيغة التثنية ولم يكن على معنى التثنية فالضابطة لوجوب الحذف قياسا كون المصدر على صيغة المثنى مرادا بها التكثير مضافة الى الفاعل او المفعول لا لبيان النوع فلو لم يكن مضافا فلم يجب الحذف سواء كان المراد التكثير نحو فارجع البصر كرتين او معنى المثنى نحو ضربت ضربين اي مختلفين ولو لم يكن على صيغة التثنية لم يجب الحذف وان كان مضافا على ما يقتضيه عبارة المص رح وقال الشيخ الرضي يجب الحذف قياسا ان بيّن فاعل المصدر سواء كان المصدر مفردا او مثنى بالاضافة نحو كتاب الله وصبغة الله وسنة الله ووعد الله وحنانيك ودواليك لا لبيان النوع فانه اذا كان لبيان النوع لا يجب الحذف نحو قوله تعالى مكروا مكرهم او بيّن مفعوله بالاضافة نحو فضرب الرقاب وسبحان الله ولبيك وسعديك او بيّن فاعله بحرف جر نحو بؤسا لك او بين مفعوله بحرف جر نحو عقرا لك اي جرحا لك وجدعا لك هذا كلامه وهو مشعر بان سبب وجوب الحذف بيان فاعل المصدر او مفعوله بالاضافة او حرف الجر لا كونه مثنى مضافا ولذا قال والمراد بالقياس ان يكون هناك ضابط كلي بحذف الفعل حيث حصل ذلك الضابط والضابطة ذكر الفاعل او المفعول بعد المصدر مضافا اليه او بحرف الجر تم قال وانما وجب الحذف لان الفعل لا يحذف اما القصد الدوام بحذف ما هو موضوع للحدوث والتجدد نحو حمدا لك واما التقدم ما يدل عليه كما في قوله تعالى كتاب الله عليكم ولكون الكلام مما يستحسن الفراغ منه نحو لبيك وسعديك بقي المصدر مبهما فلما بيّن صار بمنزلة المفسر في نحو ان امرؤ هلك **قوله** تكلف لان المثال انما يورد لايضاح القواعد بعد تمامها ولا يكون من تمامها فجعله منها تكلف محض وقوله في صدر الكتاب وانما لم يصرح بهذين القيدين اكتفاء بالامثلة جعل المثال من تمة القاعدة فالوجه عدم اختيار هذا التوجيه هناك بل التنبيه على ركاكته عليه ثم لا يظهر فارق الا ان يقال البيان الكامل يحصل بثلثة امثلة وثلثة آخر تجعل من تمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه اثنان او يقال المذكور فيما سبق ليس امثلة للقاعدة بعد ضبطها بل امثلة تعين ما فيه القاعدة فلا تكلف في جعلها من تمة القاعدة بخلاف المذكورة فانه مثال للقاعدة بعد تمامها فجعله من تمة القاعدة تكلف بحث وقوله من تمة التعريف الاولى من تمة القاعدة **قوله** واقيم المصدر مقامه فعلى هذا ينبغي ان يقال باقامة المصدر مقام الفعل المحذوف في نحو ما زيد الا سيرا ولا حاجة الى اعتبار قيام الا مقام الفعل وكذا في نحو فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء ينبغي ان يكون القائم مقام الفعل المصدر لا الجملة المتقدمة مع ان البعض لا يرضى باقامة المقدم على المحذوف مقامه بل قال ينبغي ان يكون القائم بعد المحذوف الا ان يقال القائم مقامه التكرار وهو لا توجد فيما ذكر **قوله** بحذف الزوايد وفيه ان الرد الى الثلاثي يحصل بحذف الزائد

الهمزة والالف لا يحذف الزوائد الا ان يقع صد النون ايضا من الزوائد التي تحصيل الرد الى الثلاثي بحذفها تغليبا كما يشير اليه قوله فضا
بنيك من غير تعرض لحذف النون وان قيل صدم التعرض لشهرة حذف النون عند الاضافة يقع اريد بالجمع ما فوق الواحد
لا يقع هو من اصطلاحات ارباب المعقول لانا نقول هو من اطلاقات الادباء ايضا قال الرضي ومما يشتبه ان يكون قياسيا
كل مصدر عطف على مثله بالواو والمراد تأكيد المعطوف عليه وتثنيته تقول اعتديت ولا اعتداء الغراب واهتديت لا اهتداء القطا
اي ولا اعتديت اعتداء الغراب بل اسرع من ذلك وانما وجب حذف الفعل في هذا المصدر لدلالة المعطوف عليه على الفعل
المقدر واختاره عنه قال المفعول به الضمير في به يرجع الى الالف واللام اي الذي يفعل به فعل اي يعامل بالفعل ويوقع
عليه يقع فعلت به فعلا قال الله تعالى وما ادري ما يفعل بي ولا بكم قال المحقق الجامي يعلاه اوقع الفعل به او تعلق به يعني ان المفعول
به يفسر بالوقوع والوقوع مطاوع الايقاع والايقاع انما هو بسبب هذا المفعول لان وجود المحل سبب لوجود الحال او الوقوع
مفسر بالتعلق وصلة التعلق الباء فسمي هذا المفعول بهذا الاسم لان الفعل الذي يقع تفسير الوقوع الذي هو تفسير هذا المفعول
صلته الباء قوله اكتفاء بما سبق واجراء لصفة المدلول المطابقي على الدال فان قلت اذا وقع اسم الاستفهام والشرط مفعولا
به يكون الوقوع من صفات مدلوله التضمني لا المطابقي فكيف يصح قلت باعتبار التغليب او باعتبار ان للاكثر حكم الكل قوله
تعلقه به اي تعلق فعل الفاعل اي تعلق فعل فعله الفاعل وصدر منه على ما هو الظاهر من السياق لا تعلق الفعل مطلقا والا
لا ينتقض بالفاعل وبعد تقييد التعلق بما ذكرنا لا يرد الفاعل لا يرد اشتراك زيد وعمرو لان اسناد اشترك الى احد الامرين كلاهما
لانه يقتضي تعدد الفاعل فالاسناد انما يتم بمجموع الامرين وعلى هذا لا حاجة الى تقييد التعلق بتعلق غير الفاعلية فضلا عن ان
يكون هذا التقييد واجبا كما زعم البعض لان تعلق الفعل بالفاعل ليس وقوعا عليه بل وقوعا بنفسه ثم الوقوع قرينة على ان المراد
من التعلق التعلق بحيث لا يعقل الا به فخرج الحال والتمييز فانهما وان تعلق بهما الفعل لكن ليس بحيث لا يعقل الا بهما ثم المستثنى
وان خرج بهذا القيد لكن ليس اعتباره ضروريا لاجل اخراجه لخروجه بقوله بلا واسطة الحرف فان المستثنى وان تعلق به الفعل
لكنه بواسطة الحرف وهو الا فما قيل والمراد تعلق به اولا فخرج الحال والتمييز والمستثنى ليس على ما ينبغي لان العارف فخرج يشير
الى ان خروج كل واحد بسبب عن الارادة مع ان المستثنى كك مع انه يشكل بالمفعول الثاني والثالث الا ان يقع الاولية
اضافية بالنسبة الى هذه الثلثة فيكون الثاني والثالث اولين بالنسبة اليها وما قيل خرج الحال لان تعلق الفعل به بواسطة
حرف الجر في المعنى بمعنى ضربت زيدا قائما ضربته في حال القيام وخرج المستثنى والتمييز لانه لم يتعلق الفعل بهما بل في التمييز تعلق
بما بين به وفي المستثنى بما خرج منه ليس بشيء اما اولا فلان معنى تعلق الفعل بالواسطة انه لا يتصور التعلق بدونه وهذا ان تعلق
الفعل بالحال ليس من هذا القبيل وما ذكره القائل في معنى الحال بيان لحاصل المعنى لا انه لا بد منه واما ثانيا فلان كون المستثنى
والتمييز من متعلقات الفعل مما لا شبهة فيه فلا معنى النفي تعلقه عنهما على الاطلاق وان تعلق الفعل بالمنتصب عنه والمستثنى
منه لا ينافي تعلقه بالتمييز والمستثنى فلا معنى لقوله بل في التمييز تعلق بما بين به وان اراد بيان ان التمييز والمستثنى تعلق بالمنتصب عنه
والمستثنى منه فليس ذلك على الاطلاق بل في صورة لم يوجد فيها الفعل نحو عندي رطل زيتا والقوم اخوتك الا زيدا واما
في نحو طاب زيد نفسا ونحو جاءني القوم الا زيدا فلا شك في تعلقهما بالفعل فيه على انه اذا جعل الحال من قبيل التعلق بواسطة

حرف الجر فينبغي ان يجعل التميز اليه كك لان معنى طاب زيد نفسا طاب زيد من حيث النفس ولذا قال النحاة اية التميز صحة اقتران من
به واما ثانيا فلان تعلق المستثنى بالفعل بواسطة الحرف فلا اشكال بوجه حتى يرتكب ما ارتكبه **قوله** فانهم يقولون في ضرب
زيد ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به دليل على تفسير الوقوع بالتعلق بلا
واسطة الحرف حاصله ان التعلق بلا واسطة الحرف يقتضيه ان الفعل واقع ونفي التعلق بالواسطة لا يقتضي ان الفعل واقع فبالضرورة
فسر الوقوع بالاول لان الوقوع معتبر في المفعول به ثم انه ليس المراد تخصيص الوقوع واللاوقوع بالمثالين المذكورين والا
لم يكن دليلا وهو ظاهر بل المراد ان جميع التعلق بلا واسطة يقتضيه ان الفعل واقع وليس شيء من التعلق بالواسطة يقتضيه ان الفعل واقع
والمثالان مذكوران على سبيل التمثيل ولا يخفى ان الثاني منقوض بقولنا ذهبت بزيد فانه يقتضي ان الفعل واقع من ان التعلق بالواسطة
وان القول بعدم الوقوع في مررت بزيد مع القول بان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت مشكل على ان القول بالمرادفة
انما يصح ان لو كان الباء في مررت به مغيرا ومصيرا اللازم متعديا مع ان الباء في مررت بزيد ليس مغيرا كما صرح به الرضي وغيره من الائمة
وليشير اليه قول الشيخ قدس سره بل متلبس به ولا يبعد ان يراد بلا واسطة الحروف غير المغيرة وهو جميع الحروف الجارة سوى الباء في
ذهبت بزيد وامثاله مما يكون الباء فيه مغيرا فيدخل الباء في مررت بزيد في الحروف غير المغيرة بقرينة قوله ولا يقولون في مررت بزيد
ان المرور واقع عليه لانهم انما يقولون لان الباء غير مغير وعلى هذا لا يرد النقض بذهبت بزيد لان الباء مغير للفعل فالباء وان كان
من حيث اللفظ واسطة لكنه بحسب الحقيقة ليس واسطة لانه بمنزلة اذهبت زيدا هذا لكن اصطلاح النحاة على ان المفعول به المطلق لا يطلق
الا على تعلق بغير واسطة الحروف الغير المغيرة كما يشترط قول الرضي وعند المص وقوع الفعل تعلقه بما لا يعقل الا به فعلى تفسيره ينبغي ان يكون
المجرورات في مررت بزيد وقربت من عمرو وبعدت من بكر وسرت من البصرة الى الكوفة مفعولا بها ولا شك انه يقتضي انها مفعول بها لكن
بواسطة حروف جر ومطلق لفظ المفعول به لا يقع على هذه الاشياء في اصطلاحهم وكلامنا في المطلق انتهى حيث لم يذكر الحرف المغير وذكر الباء
فيما لم يعتبر فيه وان كان الاصطلاح على انه لا يطلق الا ما تعلق بلا واسطة الحرف مطلقا سواء كان مغيرا او غير مغير فقوله فانهم يقولون اي قوله
ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع على زيد بل متلبس به ليس على ما ينبغي **قوله** فخرج به اي بقوله وقع عليه مثل الفاعل **قوله** فانه لا يقتضي
في واحد منها ان الفعل واقع عليه كما لا يقتضي في واحد منها ان الفعل واقع عليه كك لا يقتضي في المفعول المطلق ايضا ان الفعل واقع عليه فلا حاجة في
اخراجه عن التعريف الى اعتبار قيد مغايرة المفعول به لفعل الفاعل وليس لهذا القيد تقدم على قيد الوقوع حتى يقتضي ان هسنا والاخراج
الى المقدم اولى بل كلاهما يفهم من وصل ما بقوله وقع عليه قوله والمفعول المطلق اي وخرج المفعول المطلق بما يفهم او المفعول المطلق
يخرج بما يفهم **قوله** من مغايرته اي مغايرة المفعول به **قوله** فان المفعول المطلق عين فعله فان قلت كيف يتحد المفعول المطلق مع الفعل
مع ان مفهوم المفعول المطلق هو الحدث ومفهوم الفعل الحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين قلت لا اتحاد مفهوم المفعول المطلق
مع الحدث الذي هو المفهوم الاصلي للفعل اذ الزمان والنسبة من قيوده وجعل كان الحدث هو المفهوم فجعل مفهوم المصدر كانه متحد مع
مفهوم الفعل اعتبارا فان قلت مفهوم المفعول المطلق هو الحاصل بالمصدر ومفهوم الفعل هو الحدث فلا اتحاد بحسب الاعتبار ايضا قلت
جعل متحدا لمسامحة واعتبار الاثر كانه عين المؤثر **قال** مثل زيد في ضرب زيد فانه وان كان في الاصل مفعولا به الا انه بعد نيابته مناب
الفاعل واسناد الفعل اليه صار غير المفعول به اعتبارا ولذا كان له اسم ورسم على حدة **قوله** لم يعتبر اسناده الى فاعله فان قلت

١٤٧

يشكل بمثل اعجبني ضرب زيد عمروا فان عمروا مفعول به قصد به وقوع الضرب عليه مع انه لم يعتبر اسناده الى فاعله بل المصدر
الى الفاعل ثلث المصدر وان كان بحسب اللفظ مضافا الى الفاعل لكنه بحسب الحقيقة مسند اليه فاعتبار الاسناد اعم من ان يكون
بحسب اللفظ او بحسب الحقيقة على ان اضافة المصدر الى الفاعل في تقدير الانفصال عند من يقول انها لفظية فاندفع ما قيل
يرد مثل اعجبني ضرب زيد عمروا فانه لم يعتبر اسناد الضرب الى زيد بل اضيف اليه فلا يكون عمروا مفعولا به وهو باطل ثم المراد ان المفعول
به قصد في التركيب وقوع الفعل عليه وذكر من هذه الحيثية فزيد في زيد ضربته ليس مذكورا في التركيب من حيث انه وقع عليه فعل الفاعل
بل من حيث انه مبتدأ فلا يصدق التعريف عليه وان كان وقوع الفعل على ضمير الراجع اليه وقوعا عليه ايضا فاندفع ما قيل يرد مثل زيد
ضربته لان وقوع الفعل على ضمير زيد وقوع عليه حقيقة كما ان اسناده الى ضمير زيد في زيد ضرب اسناد اليه في الحقيقة مع ان قيا
على زيد ضرب قياس مع الفارق قوله العامل فيه لا حاجة اليه قوله لقوة الفعل في العمل وكذا اسم الفاعل واسم المفعول واما المصدر
فيمتنع تقديم معموله عليه لانه عند العمل ماول بان مع الفعل وان موصول حرفي وما في حيزه لا يتقدم لانه كتقديم جزء من الشيء المترتب
الاجزاء عليه هذا اذا كان معمول المصدر غير الظرف واما اذا كان ظرفا وشبهه فالاظهر انه جائز تقديمه لان المصدر انما يأول بان مع الفعل
ليصح محله عمل الفعل والظرف يكفيه رائحة الفعل فلا حاجة في عمل المصدر فيه الى التاويل بان مع الفعل يشير اليه ما ذكره صاحب المغني في
اوائل الباب الثالث من ان بعضهم منع عمل المصدر في الظرف المتقدم وهو ليس بشيء لان المصدر ههنا ليس مقدرا بالحرف مصدري وصلة
كذا ذكره بعض الفضلاء ثم الموصول الحرفي يعرف بما اول مع ما يليه من الجمل بمصدر فخرج نحو صه ومه على قول من ياوله بالمصدر والفعل
الذي اضيف اليه الظرف نحو يوم ينفع الصادقين وحين ضربت لان ذلك ياول بالمصدر بنفسه لا مع ما يليه وهذا الموصول لا يحتاج الى
عائد بل لا يجوز ان يعود اليه ولا يلزم في صلته ان يكون جملة خبرية في قول سيبويه وابي علي يلزم ذلك عند غيرهما كما في موصول الاسم
قوله فيعمل فيه متقدما صرح قد يدخل فيه لام التقوية تقول لزيد ضربت ولا يدخله اذا كان متأخرا عن الفعل فلا يقال ضربت لزيد صرح
به الخطائي في حواشيه على المطول والچلپي فيما عليه قال صاحب المغني لام التقوية هي المزيدة لتقوية عامل ضعف اما بتأخره نحو هدى و
رحمة للذين هم لربهم يرهبون او بكونه فرعا في العمل نحو مصدقا لما معهم فعال لما يريد نزاعة للشوى ونحو ضربي زيدا حسن وانا ضارب
لعمرو انتهى قال الشيخ الرضي واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمصدر المتعدي الى المفعول به ان يعملا باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبني
ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك
لزيد ضربت واختصاص اللام بذلك من بين حروف الجر لافادتها التخصيص المناسب لتعلق الفعل بالمفعول انتهى وبما ذكرنا
ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء في حواشيه على الخيالي في قوله وما انت بمؤمن لنا الاولى ان يمثل بقوله تعالى انؤمن لك واتبعك
الارذلون لاحتمال ان يكون اللام للتقوية العمل لا للتعدية لا يخفى عليك ان الايمان متعد بنفسه على ما ذكر في الصحاح فاللام
في قوله تعالى انؤمن لك ليست للتعدية بل هو ايضا لتقوية العمل ليس على ما ينبغي قوله في باب الاغراء ضابطه كل معمول به مكررا و معطوف
عليه بالواو مع معطوفه فالمكرر نحو قوله ع اخاك اخاك ان من لا اخا له كساع الى الهيجا بغير سلاح والذي مع العطف
نحو شأنك والحج ونفسك وما يعنيها والعامل فيها التزم ونحوه قوله والمنصوب على المدح آه وذلك بان يقطع صفة مدح او
ذم او ترحم من متابعة موصوفها في الاعراب اظهارا للغرض المدح او نحوه باضمار نحو اعني وهو مشروط بان لا يكون ذلك الموصوف

١٤٨

للتاكيد وان يعلم السامع من اتصاف الموصوف بذلك الوصف مايعلمه المتكلم والغالب فيه التعريف وانما يحصل بالقطع اظهار المدح

او الذم لان فيه تغير الاسلوب وفي تغير الاسلوب اهتمام بشانه والاهتمام به انما يكون للمدح او الذم او غيره ثم القرينة في باب

الاغراء والمنصوب على المدح هو النصب وهو ان لم تدل على تعيين المحذوف الا انها نعام مقامه الاغراء او مقام المدح والذم

السبيل على تعيينه وليس شئ يقوم مقام المحذوف سوى التزام كون المفعول قائما مقامه والا يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف قياسا

قوله انتهوا خيرا لك قال الشيخ الرضي وكذا انته امرا قاصدا اي انته من هذا وايت امرا قاصدا او قرينة ايت في هذه المواضع انك نهيت

في الاول عن شئ ثم جئت بعده بما لا ينهى عنه بل هو مما يومر فيجب ان ينتصب بايت او اقصد وبا يفيد هذا المعنى وليس قولهم امرا ما

يجب حذف فعله على ما ذكر سيبويه وارد الزمخشري في ذلك واورد سيبويه وانتهوا خيرا لكم وحسبك خيرا لكم فما وجب اضمار فعله ولعله

سمع انته وايت امرا قاصدا باظهار ناصب امرا ولم يسمع اظهار ناصب خيرا وخيرا لك والالفاظ الثلثة متقاربة المعنى هذا كلامه وبهذا ظهر ان

ما قيل انكر سيبويه وجوب الحذف في انتهوا خيرا لكم ليس على ما ينبغي قوله بل لكثرة مباحثها بالنسبة الى هذه الابواب لا يخفى انه ليس للباب

الاول من الابواب المذكورة بحث فضلا عن ان يكون له مباحث كثيرة بالنسبة الى باب الاغراء والمنصوب على المدح او الذم قوله

وفيه تحكم اي في ادخال حرف النداء على المندوب بمجرد التفجع لا لتنزيله منزلة المنادى حكم من غير دليل وفيه ان يا استعمل في كلام العرب

فيما ليس له صلاحية النداء في مثل يا سماء ويا جبال ويا ارض وليس له معنى غير طلب الاقبال فبالضرورة تنزل منزلة من له صلاحية

النداء بخلاف المندوب فان يا استعمل في استعمال العرب للتفجع فلا ضرورة في تنزيل المندوب منزلة من طلب اقباله قوله بان يكون

الة مقدرة وفيه انه يلزم حذف النائب والمنوب عنه وهو غير جائز ومن ثمة قال ابن مالك ان العرب لم تقدر حرف النداء عوضا

من ادعو وانادي لاجازتهم حذفها هذا كلام المغني وفي ضربي زيدا قائما لا يلزم ذلك لان الحال نائب مناب الظرف النائب مناب

الخبر فالحال نائب مناب الخبر لان نائب النائب نائب لا ان يقع حذف النائب انما يمتنع اذا كان المنوب مما لا يحذف كالفاعل فانه لا يحذف

فلذا لا ينوب منابه بخلاف الفعل فانه يحذف كثيرا وكذا يحذف نائبه فيهم هكذا قال بعض فضلاء السند قوله قال ابو علي آه قال الشيخ الرضي

منع بان اسماء الافعال لا يكون على اقل من حرفين فلو كانت ادوات النداء اسماء الافعال لما كانت الهمزة من ادواتها لكونها

على حرف واحد لكنه من ادواتها ويمكن ان يقع خالفت اخواتها لكثرة استعمال النداء فجوز في ادواته ما لم يجوز في غيرها الا ترى الى الترخيم

ومنع ايضا بان الضمير فيه لا يكون لغائب لعدم تقدم ذكره والمتكلم لان اسم الفعل لا يضمر فيه ضمير المتكلم والجواب بان اسم كل فعل يجري

مجرى ذلك الفعل في كون فاعله ظاهرا او مضمرا غائبا او متكلما او مخاطبا لكنه لا يبرز في اسم الفعل شئ من الضمائر واذا كان اداة النداء

بمعنى المتكلم استتر فيه ضميره فيكون كما قال بعضهم في اف بمعنى التضجر او تضجرت وفي اوه انه بمعنى اتوجع او توجعت وقيل لو كان اسم

فعل تم الكلام باداة النداء بغير المنادى مع انه ليس كذلك والجواب انه قد يعرض للجملة ما لا يستقل به كلاما كالجملة القسمية والشرطية وفي

النداء كذلك او النداء لا بد له من منادى قوله والفاعل مقدر ويلزم فيه حذف الفاعل وحده مع انهم ليسوا قائلين به وذكر صاحب

المغني ما يشعر بجواز حذف الفاعل عند سيبويه حيث قال اذا دار الامر بين كون المحذوف اولا وثانيا فكونه ثانيا اولى وفيه مسائل

احدها نون الوقاية في اتحاجوني وتامروني فيما قرأ بنون واحدة وهو قول ابي العباس وابي سعيد وابي علي وابي الفتح واكثر المتاخرين

وقال سيبويه واختاره ابن مالك ان المحذوف الاولى الثانية نون الوقاية مع نون الاناث في نحو قوله يسوء الغاليات اذا فليني

هذا هو الصحيح وفي البسيط انه مجمع عليه لان نون الفاعل لا يليق بها الحذف ولكن في التسهيل ان المحذوف الاولى وانه مذهب سيبويه انتهى قوله لعلتها اي لعلة كل واحدة من الامور الثلثة لان كل واحدة منها واحد وبيانه ايضا واحد بخلاف النصب لانه وان كان واحدا الا ان محله ثلثة فكل واحد من الثلثة واحد بالذات والمحل والنصب واحد بالذات متعدد باعتبار المحل والواحد مقدم على المتعدد والفعل مسند الى الجار والمجرور وعطف على ما قبله بحسب المعنى كانه قيل ان الفعل مسند الى ضمير المنادى او الفعل مسند الى الجار والمجرور والمعنى وبنى المنادى على ما يرفع به اي على ما يقع به الرفع من الضمة او الالف او الواو وبهذا لا يتجه ما قيل ان الرفع يكون بالنون ايضا والقرينة على ذلك التخصيص قول الشارح اي على الضمة او الالف آه قوله غير ملايم لسوق الكلام لان السوق لبيان المنادى قوله الا بانضمام امر آخر اليه وذلك الامر الآخر اما معمول للاول نحو يا طالعا جبلا ويا حسنا وجهه ويا خيرا من زيد واما معطوف عليه عطف النسق على ان يكون المعطوف مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد نحو يا ثلثة وثلثين لان المجموع اسم لعدد معين كاربعة وخمسة وخمسة عشر الا انه لم يركب لفظه ولا فرق في مثل هذا العدد المعطوف بعضه على بعض بين ان يكون علما اولا وانما قيد المعطوف بان يكون مع المعطوف عليه اسما لشيء واحد لانه لو لم يكن كذلك لم يكن شبيها بالمضاف لجواز جعله مفردا معرفة لاستقلال الاول وعدم احتياجه الى الثاني فيهما يا رجل وامرأة واما نعت هو جملة او ظرف نحو قولك يا حليما لا يعجل والا يا نخلة من ذات عرق لكل هذا مضارع للمضاف سواء جعلته علما اولا واذا لم تجعله علما جاز ان تتعرف بالقصد وان لا تتعرف فتقول في النكرة يا حسنا وجه ظريف ويا ثلثة وثلثين ظرفا وتقول في المعرفة يا حسنا وجهه الظريف ويا ثلثة وثلثين الظرفاء وكان القياس في الموصوف بالجملة او الظرف ايضا ان تجوز نحو يا حليما لا يعجل القدر من واد ارى الجذوي اليه راسة لكنه كره وصف الشيء بالمعرفة بعد وصفه بالنكرة فالوجه ان لا يوصف الا بالنكرة على تقدير انه كان موصوفا بجميع تلك الصفات المنكرة قبل النداء وانما قيد الوصف بكونه جملة او ظرفا لتحقيق الضرورة في جعله مضارعا لانه لو لم يجعل الموصوف بالجملة او الظرف عند قصد التعريف مضارعا لزم وصف المعرفة بالجملة او الظرف مع ان الجملة والظرف لا يكونان الا صفة للمنكرة فبالضرورة جعل مضارعا للمضاف بخلاف ما اذا لم يكن الوصف كذلك بل يكون مفردا نحو يا رجلا ظريفا فانه لا ضرورة في جعله مضارعا عند قصد التعريف لجواز ان يجعل الموصوف بالمفرد مفردا معرفة ووصفه ايضا معرفة نحو يا رجل الظريف فظهر ان النحاة مضطرون في جعل الموصوف بالجملة او الظرف عند قصد التعريف مضارعا ولذا لا يقولون في باب لا التبرئة لا حليما لا يعجل ولا غلاما من الغلمان في الدار لان الجملة والظرف يصح وقوعها صفة للنكرة هذا ما ذكره الشيخ الرضي قال يا زيدان فان قيل العلم اذا ثني لزمه الالف واللام جبرا لما فاته من التعيين قلت يا ايضا جابر له فكان المراد لزمه الالف واللام وما يفيد فائدته قوله اي بلام يدخله وقت الاستغاثة فاضافة اللام الى الاستغاثة لادنى ملابسة اذ هو لام الجارة للاختصاص الا انه ضيف الى الاستغاثة لدخوله على المنادى وقت الاستغاثة قوله هي لام التخصيص قال الشيخ الرضي اللام معدية لادعو المقدر عند سيبويه او لحرف النداء القائم مقامه عند المبرد الى المفعول وجاز ذلك مع ان ادعو متعد بنفسه لضعفه بالاضمار ولضعف النائب منابه الا ترى انك تقول ضربي لزيد حسن وانا ضارب لزيد ولا يجوز ضربت لزيد فان قلت فلم لم يدخل اللام في نحو زيدا اضربته مع ان الناصب ملتزم الحذف قلت لما ذكر في اللفظ ما هو عوض منه كان بمنزلته ما لم يحذف فان قلت وكذا حرف النداء عوض من فعل النداء قلت انما هو كالعوض ولو كان عوضا حقيقة لم يجز حذفه ثم انه ليس بلفظ المحذوف فلم ينزل منزلته من كل وجه هذا كلام المغني وقد عرفت الجواب عن قوله

لم يجز حذفه فيما سبق واجاب ابن الربيع بانه ضمن معنى الالتجاء في نحو يا لزيد والتعجب في نحو يا للدواهي وقال المبرد واختاره ابن خروف ان هذه اللام زائدة بدليل صحة اسقاطها قوله او غاث على المستغاث اه دفع لما يقال جميع الحروف الجارة جاءت للتعدية فما اختير اللام من بينها قوله وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة مع ان ما كان مبنيا لاجله قبل دخولها متحقق قوله بعد دخولها ضعفت مشابهته لوجود المعارض مع كون البناء عارضا مخالفا للاصل مطلقا مبنيا على مشابهة ضعيفة فدخول لام الجارة يرجعه الى الاصل بخلاف دخولها على غير المنصرف فانه لا يجعله منصرفا لان مشابهته مع الفعل قوية بالنسبة اليها ومنع الصرف ليس خلاف الاصل مطلقا بل من وجه فالا لما له اصالة من وجه لا بد له من زيادة قوة كاللام والاضافة قوله واجيب بان قيل او بان قيل هذا اسراه من تتمة القاعدة يعني ليس المراد من ماسوى المفرد المعرفة والمستغاث جميع ماسواها بل المراد ماسوى الخاص وهو المضاف والمضارع له والنكرة فجعل المثال من تتمة القاعدة ولا يخفى عليك ان هذا الجواب مع كونه تكلفا اذ المثال انما يورد لايضاح القاعدة بعد تمامها فجعل المثال من تتمتها تكلف محض ليس جوابا عن كلا الاعتراضين الاول قوله فلم اهمل المصنف ذكرهما والثاني قوله كيف يصدق قوله فيما بعد وينصب ماسواهما بل عن الثاني وهو الظاهر الا ان يقال القائل قصد الجواب عن الثاني لا عن كليهما لكن ايراد القائل قوله في مقابلة قول الشارح الدال على انه جواب عن كليهما يدل دلالة ظاهرة على انه جواب عنهما قوله ولام الاستغاثة اه جواب عن قول الشيخ الرضي وقولهم ان هذه لام الاستغاثة تكلف وان معنى للاستغاثة فيه لا حقيقة ولا مجازا والحق مع الرضي اذ الجواب المذكور في الشرح تكلف قوله ليحضر اي ليكون حاضرا مستيقظا عالما بان المتكلم في صدد الانتقام منه اذ الانتقام ممن هو غافل ليس من شان الابطال المشهورين وقوله ليحضر بصورته وهيئته التي يظهر منها سبب الغرابة وليس المراد نفس الحضور لان الاستغاثة في ان يسلم نفسه لينتقم منه فاندفع ما قيل فيه انه يابى عن هذا التوجيه ان المتكلم بهذا النداء في حضور المهدد والمتعجب منه وانه لا معنى للاستغاثة لشيء ليحضر فينتقم منه لانه لا يتصور الاستغاثة منه قوله فيقتضي اي يبلغ نهايته قال ولا لام فيه اي حين بني المنادى على الفتح لالحاق الف الاستغاثة اذ بدخول اللام يصير المنادى معربا على ما عرفت من قوله وانما اعرب المنادى بعد دخول لام الاستغاثة اه فلا يتصور البناء معه اصلا فضلا عن البناء على الفتح وبهذا ظهر ان قوله فيعين اثريهما تنافى فلا يحسن الجمع بينهما ليس على ما ينبغي قال لفظا او تقديرا قيد النصب ماسوى المفرد المعرفة والمستغاث باللام او الالف والمندوب وعلى هذا التقييد نحو يا يوم لا ينفع مال ولا بنون ويا مثل ما ينفعني ويا غير ما يضربني فانها ماسواها مع انها مبنية فضلا عن النصب لفظا او تقديرا دفعه بقوله انكان معربا قبل دخول حرف النداء قوله مثل يا طالعا جبلا جاز ان يتعرف بالقصد فيه يا طالع جبلا الظريف وجاز ان لا يتعرف فيه يا طالعا جبلا ظريفا صرح به الرضي واليه اشار الشارح بقوله فيمكن ان يراد بقوله آه فعلى تقدير الاول يعتبر اعتماده على موصوف مقدر معرف تقديره يا ايها الطالع فحذف ايها واللام ونصب طالعا لصيرورته بعد حذف الموصوف منادى مضارعا وتقديره وعليه حذف اللام الموصولة بدون الصلة وعلى التقدير الثاني يعتبر اعتماده على موصوف منكر تقديره يا رجلا طالعا جبلا ... وعليه ان ... الموصوف منكر فكيف يجوز تعرف الصفة ... وعلى التقدير ان المنادى منعوت بمفرد فكيف يكون مضارعا ... واجيب بان قصد التعريف في الصفة بعد حذف الموصوف وجعل الصفة منادى بحسب اللفظ وكذا جعله مضارعا انما بعد جعل طالعا منادى ... جعله مضارع للمضاف بعد حذف الموصوف لا عند ذكره بقي انه قد نقل بعض الشارحين للحواشي الهندية عن الشيخ الرضي انه قال الاعتماد على موصوف مقدر غير معتبر عند الجمهور وجعل طالعا جبلا من كلام المولدين ثم قال ذلك البعض

ثم لما لم يصح الاكتفاء بالموصوف المقدر لاجل الاعتماد وجب ان لا يكتفى بالموصول المقدر ايضا بل اولى لكثرة حذف الموصوف وقلة حذف الموصول فلا يستقيم ما قيل انه معتمد على الموصول المقدر باعتبار انه في التقدير في قولنا يا ايها الطالع جبلا على انه لا دليل على التقدير هذا كلامه اقول قد ذكر الشيخ الرضي في بحث الموصول ما يشعر بعدم قوله بتقدير الموصوف وحكمه بان نحو يا طالعا جبلا ليس مستندا الى شاهد من كلام من يوثق به الا ان هذا اعتراض منه النحاة بقولهم بتقدير الموصوف فيه امثاله لان جمهور النحاة ليسوا قائلين بتقدير الموصوف كما زعم ذلك البعض حيث قال والدليل على ان اللام في اسم الفاعل والمفعول موصول رجوع الضمير اليها في السعة نحو مررت به زيد فاجاب المازني بان الضمير راجع الى الموصوف المقدر فمعنى الضارب غلامه زيد الرجل الضارب غلامه زيد فيا ان تكبيلا به مذهبان احدهما اعمال اسمي الفاعل والمفعول غير معتمد ظاهرا على احد الامور الخمسة وعملهما من غير اعتماد مذهب الاخفش والكوفيين ومذهبنا في هذا غير مذهبهم الثاني رجوع الضمير الى موصوف مقدر فان قال بالاعتماد على الموصوف المقدر والضمير راجع اليه كما في قوله تعالى فمنهم ظالم لنفسه فان ظالم عمل في الجار والمجرور لاعتماده على الموصوف المقدر والضمير في نفسه راجع اليه قلنا الموصوف المقدر بعد نحو منهم وفيهم كالملفوظ لقوة الدلالة عليه كما ذكرنا في باب الوصف نحو قوله تعالى ومنهم دون ذلك وقوله فانك من جمالي بني اقيس وايضا الجار يكفيه رائحة معنى الفعل واما قول النحاة باضمار يا غلامه ويا حسنا وجهه بالاعمال ورجوع الضمير الى مقدر فمثال لهم غير مستند الى شاهد من كلام موثوق به انتهى كلامه وتعلم منه انه لا مقال في تقدير الموصوف اذا كانت القرينة عليه قوية وان مجرد اقتضاء الصفة الموصوف ليس قرينة قوية وان تقدير المازني قياسا على الآية الكريمة قياس مع الفارق اذ في المقيس عليه قرينة قوية وفي المقيس ليس كذلك وان ما ذهب اليه جمهور النحاة ليس له شاهد من كلام العرب العرباء وانت خبير بان اعتراضه على الجمهور انما يصح لو لم يكن القرينة في المنادى قوية وهو ممنوع كيف وقد صرح بعض الفضلاء في حواشي المطول بان الاعتماد على مقدر انما يكفي بعلة اذا قوي المقتضي للتقدير كما في يا طالعا جبلا ويا راكبا فرسا لانضمام اقتضاء حرف النداء الى اقتضاء اسم الفاعل واما اذا كانت القرينة قوية فالاعتراض ساقط اذ الحذف ح يكون قياسا مبنيا على كون القرينة قوية وهي غير منحصرة في شيء ثابتا بشاهد من كلام الملك العلام على ان كون تقدير الموصوف مشروطا بالقرينة القوية على الاطلاق ممنوع بل هو مشروط اذا كانت الصفة جملة او ظرفا او جارا ومجرورا واما في غير ذلك فالتقدير مشروط بوجود القرينة فلا شك ان نحو يا ضاربا غلامه ويا حسنا وجهه ليس من ذلك القبيل قال الشيخ الرضي في بحث الوصف ان الموصوف يحذف كثيرا ان علم ولم يوصف بظرف او جملة كقوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف فان وصف باحدهما جاز كثيرا ايضا لكن لا كالاول في الكثرة لان القائم مقام الشيء ينبغي ان يكون مثله والجملة في النقد للفرد الذي هو الموصوف وكذا الظرف والجار لكونهما مقدرين بالجملة على الاصح وانما يكثر حذف موصوفهما بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي فان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامه الا في الشعر وانما كثر بالشرط المذكور لقوة الدلالة عليه بذكر ما اشتمل عليه قبله ما يكون كانه مذكور هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان يكفي في عمله الاعتماد على موصوف مقدر لا يتصور الا لغاء لعدم الاحتياج كما قالوا في لبيك بزيد ان ضاربا حاصل في الخصوصية وان لم يعتمد على شيء ساقط **قوله** مقولا بغير معين اشارة الى ان الجار متعلق بقوله مقولا الواقع حالا عن قوله رجلا بانه مفعول به ثم الحال اما قيد لرجلا وهو غير صحيح لانه يكون المعنى ان رجلا يورد مثالا للنكرة في وقت كونه مقولا لغير معين مع التقييد يشعر بانه في وقت كونه مقولا لمعين لا يكون مثالا للنكرة مع ان رجلا المنصوب لا يحتمل التعيين

١٥١

يتبع التقييد حينئذ او قيد نصبه وهو صحيح اذ المعنى ان رجلا يورد مثال النصب المنادى حال كون نصبه تقييدا اى وقت كونه مقولا لغير معين اذ وقت كونه مقولا لمعين لا يكون منصوبا والیه اشار الشارح بقوله وهذا توقيت لنصب رجلا لا تقييد يعني ان قوله لغير معين تقييد لنصب رجلا لا تقييد لرجلا فتامل يعني ان نصب رجلا موقت بوقت مقوليته لغير معين لا تقييد لنصب رجلا اذ ليس لنصب رجلا حالتان كونه لغير معين ولمعين حتى يتقيد باحدهما ليس لوجه وانكان من وجه **قوله** لان توابع المنادى المعرب تابعة لفظا لا محلا ولذا تقول يا زيد وعمرو بجر عمرو ولا يجوز النصب حملا على المحل لظهور اعراب المتبوع وجميع التوابع سواء في ان المنادى اذا كان معربا يكون تابعة للفظه لا لمحله اما المعطوف المجرد عن اللام فلما صرح به الرضي واجاز سيبويه يا عبد الله وزيدا بالنصب وذلك بناء على انه قد يجوز في التابع ما لا يجوز في المتبوع هذا ما ذكره في هذا المقام واما البدل فلما ذكره الشيخ الرضي في بحث البدل ولما لم يكن للبدل معنى في المتبوع حتى يحتاج الى المتبوع كما احتاج الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك في التاكيد جاز اعتباره مستقلا ولما كان اعرابه بتبعية الاول جاز ان يعتبر غير مستقل فالاول نحو يا زيد اخ ويا اخانا زيد اجمعين والثاني نحو يا غلام بشر بشر امعربا بالوجهين ويا اخانا زيدا بالنصب والرفع على تقدير بنائهما ايضا يكونان تابعين للفظ المنادى فيكونان منصوب المحل او مجروره فظهر ان ما قيل توابع المنادى المعرب غير البدل والمعطوف الآتي حكمه ليس على ما ينبغي **قوله** ليدخل فيه المضاف الخ متعلق بقوله وانما جعلنا المفرد اعم اما توقف دخول المضاف بالاضافة اللفظية في المفرد على التعميم فظ واما توقف دخول الشبيه بالمضاف في المفرد على التعميم مع انه ليس بمضاف فلا حاجة في دخوله فيه الى التعميم فلانه لما فسر الشارح قدس سره المفرد الحقيقي بالذي لا يكون مضافا معنويا ولفظيا ولا شبه مضاف اقتضى ذلك الى ان الذي هو شبه بالمضاف ليس بمفرد حقيقة والحكم الآتي جار فيه فبالضرورة جعل مفردا حكميا فتوقف على التعميم وبالجملة انكان تفسير المفرد الحقيقي بما فسره الشارح صحيحا صح جعل المشبه بالمضاف متوقفا على التعميم والا فالاعتراض هو عدم صحة التفسير **قوله** ولما لم يجر الحكم الآتي جواب عما قيل لم فصل بعض التوابع لا الكل وبعد تفصيل البعض لم قيد البعض بقيد وعلى هذا الاية وان عدم الجريان المذكور لا يستدعي التفصيل بل التقييد **قوله** في التوابع كلها عند الكل والا فالشيخ الرضي قال في هذا البحث واجاز سيبويه يا زيد وعمرو اعلى الموضع اذ بين ما باشره حرف النداء حقيقة وبين ما هو في حكم المباشر فرق وعلى ما جاز لا يمتنع نحو يا زيد وعمرو بالرفع حملا على اللفظ وقال في بحث البدل جاز نحو يا زيد بشر بشر امعربا بالوجهين على ما عرفت **قوله** لفظا او المقدر لم يقل او المحل لان الكلام في المنادى الذي كان معربا قبل النداء ثم عرض له البناء على الضم بواسطة حرف النداء بدليل قول المصنف رح وبنى على ما يرفع به ان كان مفردا معرفة والمقصود بالبيان توابع المنادى المبني على ما يرفع به وهو المبني بواسطة حرف النداء لا توابع المبني مطلقا سواء كان مبنيا بالنداء او قبل حرف النداء بدليل تقييد الشارح قول المصنف رح وتوابع المنادى بقوله المبني على ما يرفع به واليه يشير قول الشارح رح لان بناء المنادى عرضي فيشبه المعرب الخ فما قيل قوله لفظا او المقدر قاصر لانه لا يشتمل المحل على محله نحو يا هولاء العاقلون فان هولاء محلين محل رفع ومحل نصب ليس على ما ينبغي لانها اذا وقعت منادى تنصب فيهما اذا وقعت توابع او لا لاتحاد الجهة في وقوعها المنادى والتوابع بخلاف المضاف بالاضافة اللفظية لمكان فان فيها جهتين جهة الاضافة والشبه بالاضافة وجهة الافراد فاعتبر جهة الاضافة والشبه اذا وقعا منادين فلا يلزم بناء المضاف او الشبه لوجهة الافراد اذا وقعا تابعين ما جهة الافراد في المضاف فظ واما جهة في المضاف بالاضافة اللفظية فلان المجرور في الاصل مرفوع او منصوب لكن الجر ليس بحجر والتقدير المقدر كانه ملفوظ فهو في تقدير الانفصال مع هذا المنع ما قيل يرد عليه ان ذلك الدليل يجري في صورة المضاف بالاضافة اللفظية ايضا مع ان المضاف

مع ان النصب ليس بواجب فيهما **قوله** فالبدل مثل يا زيد زيد فيه ان بدل الكل انما يكون اذا كان اللفظان متغايرين مفهوما متساويين صدقا واليه يشير قول الشارح في بحث البدل يعني تتحدان ذاتا لا ان تتحد مفهوما ليكونا مترادفين قال الشيخ الرضي وفي جعل ابي علي زيدا في يا زيد زيد بدلا وجعل سيبويه اياه عطف بيان نظر لان البدل وعطف البيان يفيدان ما لا يفيده الاول من غير معنى التاكيد والثاني فيما نحن فيه لا يفيد الا التاكيد وان وصفت الثاني نحو يا زيد زيد الطويل فابو علي وبعضهم الثاني ينص على انه تاكيد لفظي للاول موصوف او بدل منه بما حصل له من الوصف كما في قوله تعالى بالناصية ناصية كاذبة **قوله** اي ما اذا اريد نداؤه انما قال لان النظر تقتضي تفرع يا ايها الرجل على وجوه نداء المعرف باللام مع ان وجوه هو يا ايها الرجل **قال** قيل مثلا فيه لان يا ايها الرجل مخصوص لا يتفرع على مطلق نداء المعرف باللام **قال** لانها توابع معرب قال الشيخ الرضي يشير الى ان المعرب لا محل له واولى انه لا يحمل على محله ويرى هو اعرابه وفي الموضعين نظر اما في الاول فلان المضاف اليه اضافة غير محصلة محل من الاعراب مع كونه معربا لفظا وكذا ما اضيف اليه المصدر واما الثاني فانه وان كان ظاهر كلام سيبويه منع الحمل على موضع ما اضيف اليه اسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة والمصدر وان جاء في النظر ما يوهم خلاف ذلك فهو يضمر له عاملا لكنه اشكل باتفاقهم على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو وله ان يرتكب ان الجملة اعني عمرو مع خبره المقدر عطف على الجملة اعني ان مع اسمه وخبره ولا يقول ان الاسم عطف على الاسم هذا كلامه وانت خبير بان قوله واما الثاني الى قوله لكنه يشكل الى آخره يدل دلالة ظاهرة بل صريحة على ان المراد بالاتفاق جميع النحاة وان سيبويه داخل فيه فقوله وله ان يرتكب ليس على ما ينبغي واجاب الفاضل الهندي عن جواز العطف على محل اسم ان بان التنوين في معرب للوحدة والمعنى لانها توابع معرب واحد بخلاف ان زيدا قائم وعمرو وغير ذلك مما يتبع المعرب لفظا ومحلا لان المتبوع ثمه باعتبار تعدد اعرابه معربان لا معرب واحد وقال بعض افاضل الهند فيه تامل لان تابع المنادى المجرور لا يتبع غير اعرابه اللفظي مع كونه معربين باعتبار تعدد الاعراب ولا نم ان صفة المبهم معرب واحد كيف وانه منادى معنى فيكون منصوب المحل لا محالة واجاب الشارح بتقدير لفظ المنادى حيث قال لانها توابع المنادى معرب وتوابع منادى معرب لا تتبع غير اعرابه اللفظي الا ان هذا غير تام ما لم يبين وجهه وقد بين وجهه بعض فضلاء الهند حيث قال فان قلت لم لا يجوز النصب في توابع المنادى المجرور باللام مع ان محله النصب على المفعولية ايضا قلت حمل التوابع على المحل غير جائز الا اذا تعذر حمله على اللفظ كما في قولنا ما جاءني من احد الا زيدا وكان المقدر اقوى من الظاهر بان يكون المقدر حركة اعراب والظاهر حركة بناء كما في نحو يا زيد الظريف قال الاندلسي الظاهر من كلام سيبويه منع الحمل على موضع المجرور باسم الفاعل وبالصفة وبالمصدر وان جاء ما يوهم الحمل على المحل فهو يضمر له عاملا وقد اعترض بانهم اتفقوا على جواز العطف على محل اسم ان في نحو ان زيدا منطلق وعمرو مع استواء الظاهر والمقدر لكون كل منهما حركة اعراب ولا تعذر ايضا ويمكن ان يجاب بان كلمة ان من حيث انها لا تغير معنى الجملة بمنزلة العدم فكان الرفع الذي هو اثر الابتداء ظاهرا فيه فيصح الحمل عليه واما حمل التابع على محل اسم لا التبرئة فباعتبار انه فرع ان اخذت حكمها ثم امتناع حمل التوابع على المنادى المجرور ان كان مذهب سيبويه لا غير فظاهر ولا اشكال فيه وان كان باتفاقهم فالفرق بين نحو زيد ضارب عمرو وخالدا ونحو يا لزيد وعمرو من حيث انه يجوز الحمل على المحل في الاول دون الثاني مشكل ويمكن ان يقال في الفرق بان النصب في المجرور باسم الصفات والمصدر جائز الاظهار بقطع الاضافة وكذا اظهار الرفع المقدر في اسم ان جائز الاظهار اذا كف بما نحو

انما زيد قائم واظهاره في اسم لا التبرئة يصح ايضاً بالغائه عن العمل واما النصب في المنادي فلا يجوز اظهاره اصلا فالحاصل ان الحركة المقدرة ان جاز اظهارها يصح حمل التوابع عليه لكونها كالملفوظ وان لم يجز اظهاره فان كان اقوى من اللفظ يصح الحمل عليه ايضاً نحو يا زيد الظريف وان لم يكن فلا يصح الحمل رح الا على اللفظ هذا كلامه لا يخفى عليك ان الفرق المذكور انما هو على طريقة من شرط في العطف على المحل امكان ظهور ذلك المحل واما عند من لم يشترط امكان الظهور فالفرق مشكل قال صاحب المغني العطف على المحل له عند المحققين ثلثة شروط احدها امكان ظهور ذلك المحل في الفصيح الا ترى انه يجوز في ليس زيد بقائم وما جاءني من امرأة ان تسقط الباء وتنصب او من فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمرواً خلافاً لابن جني لانه لا يجوز فلا يجوز مررت زيداً وايضاً كما لا يجوز الاظهار في الصور المذكورة بتغير الكلام عن هيئته الى هيئة اخرى كذلك يجوز النصب في المنادي بحذف يا واتيان ادعوا وانادي مقامه قوله يا الله وقد يحذف يا ويعوض منه الميم ان في آخر الله فيقال اللهم أُخّرنا تبركاً باسمه وقال الفراء اصله يا الله آمنا بخير قال القاضي في تفسير قوله تعالى قل اللهم مالك الملك فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزته اي بحذف همزة الفعل على ما هو الظاهر المتبادر وهمزة امنا همزة قطعية لانه فاء الفعل لانه امر من امن بام لا همزة وصل حتى يسقط الدرج للتخفيف فاندفع ما قيل في الظاهر ترك قوله وهمزته لان الهمزة سقطت في الدرج لا للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جداً وقال الشيخ الرضي ما ذهب اليه الفراء ليس لوجه لانك تقول اللهم لا تؤمهم بخير قوله وتيم الثاني تاكيد لفظي والتاكيد اللفظي في الاغلب حكمه حكم الاول وحركته حركته اعرابية كانت او بنائية فكان الاول محذوف التنوين للاضافة كذلك الثاني مع انه ليس بمضاف هذا ما ذكره الشيخ الرضي فعلى هذا لا حاجة الى ما قيل ولم ينون لعدم انصرافه لكونه علما مؤنثا بتاويل القبيلة او لكونه علما واقعا في الشعر تقتضي عدم انصرافه فلم ينصرف لسبب واحد وهو العلمية كما هو مذهب الكوفيين هذا ما يمكن ان يقال اذ ارتكاب ان التنوين حذف لمتابعة المؤكد على ما اعتبره النحاة وجعل الاسم باقيا على اصله اهون من ارتكاب تاويل او مذهب يرده مذهب البصرية ولزوم كون الاسم على خلاف الاصل قوله فاصل بين المضاف والمضاف اليه ولم يورد بعد المضاف اليه لئلا يستنكر بقاء الثاني بلا مضاف اليه ولا تنوين معوض عنه ولا بناء على الضم وجاز الفصل به بينهما في السعة مع انه لا يجوز الفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الضرورة وذلك بالظرف خاصة لانه لما كرر الاول بلفظه وحركته بلا تغير صار كان الثاني هو الاول فكانه لا فصل هناك الا ترى انك تقول ان ان زيدا قائم مع قولهم لا يفصل بين ان واسمها بالظرف هذا كلام الشيخ الرضي قوله او مضاف الى عدي المحذوف عطف على قوله مضاف الى عدي المذكور قال الشيخ الرضي ولم يبدل من المضاف اليه التنوين كما ابدل في قوله تعالى كلاً هدينا لان القرينة الدالة على المحذوف موجودة بعد مثل المضاف اعني عدي الظاهر الذي اضيف اليه تيم الثاني فكان المضاف اليه الاول لم يحذف انتهى كلامه ومنه يعلم ان ابدال التنوين من المضاف اليه ليس مختصا بكل وبعض واذ واوان وان حذف المضاف اليه عند القرينة ليس يلزمه بناء المضاف على الضم ولا ابدال التنوين ولا اتيان اضافة اخرى مثلها قوله او مكسورة لمناسبة الياء اي لمناسبة طبيعة الياء فانه مركب من كسرتين فلا يرد ما قيل الياء ولا يناسب الكسر الواو وعليهما بل ينافيهما وانما يناسب الكسر قبلها قوله اي لضرورة شعرية لشعر بان قوله ضرورة مفعول له وعامله قوله واقع فان قلت لا يتحد فاعل واقع وضرورة فكيف حذف اللام قلت هو اول اي حاكم بوقوعه المرخم ضرورة قوله ويمكن حمله اشارة الى بعده لانه خلاف ما يقتضيه السياق قوله ليس آخر اجزاء المنادي نظرا الى المعنى العلمي اذ كان المركب الاضافي علما فان الجزء الاول بالنسبة اليه بمنزلة زاء زيدا والى المعنى الاضافي ان لم يكن علما اذ المضاف يتم بالمضاف اليه فصار آخر الاول بمنزلة الوسط فان قلت كيف التردد في كون المركب الاضافي علماً

ابو عير علم مع ان العلمية شرط الترخيم قلت عدم كون المنادى مضافا ولا مستغاثا ولا جملة شرط ما عدمية للترخيم وكونه علما شرط آخر له وليس يلزم ان يراعى احد شرطى الشئ مع الشرط الآخر العدمى وهو ظ فالمقصود ان لا يكون للمنادى مضافا شرط للترخيم وكونه علما شرط آخر ولا يلزم ان يكون المنفى علما بل اعم فمن وجه قول الش نظرا الى المعنى بقوله لان المنادى فى يا غلام زيد الغلام المخصوص وهو لا يستفاد بدون زيد فلا اعتبار عليه واما الاعتراض عليه بانه اعتبر المعنى الاضافى ولم ينظر الى اشتراط العلمية فى الترخيم فليس له وجه من وجه قوله نظرا الى اللفظ ان لم يكن علما فكون آخر الثانى ليس آخر اجزاء المنادى ظ وان كان علما فكونه ليس آخر اجزائه باعتبار جريان الاعراب على آخر الاول قوله كاسماء علم امرأة قوله من الوسامة اصله وسماء قلبت الواو المفتوحة همزة قلبا غير قياسى ورجح مذهب سيبويه بان التسمية فى الصفات اكثر منها بالمجموع ورجح مذهب غيره بان قلب الواو المفتوحة لم يأت الا فى احد واناة وايضا لم يثبت فى الصفات اسماء بمعنى الجملة ولا وسماء حتى يكون اسماء علما منقولا منه قال حذفتا اى الحرفان الاخيران فى كلا القسمين قيل لا يوخذ فى الجزاء التقييد بالشرط لانه لغو فتفسيره ليس على ما ينبغى ثم تقييد الجزاء بالشرط انما يحصل بقوله فى كلا القسمين يدل عليه الرجوع الى الوجدان ويدل على ذلك ايضا قول هذا القائل فى بيان وجوب تقديم الفاعل على قول الش قدس سره اى تقديم الفاعل على المفعول فى جميع هذه الصور قيد فى جميع هذه الصور لغو لا فائدة فيه فى جزاء الشرط لان الشرط يغنى عن اعتباره وكان الش رح لم يرد انه معتبر فى نظم كلام المص بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزاء اجزاء لجميع الشروط السابقة وانت خبير بان هذا التنبيه مستغنى عنه لان ذكر الجزاء بعد شروط متعددة ظا بل صريح فى انه يتعلق بالجميع ولا يبعد ان يقال ذكر قوله فى كلا القسمين وقوله فى جميع هذه الصور فيما سبق ليس تقييد الجزاء بالشرط بل ذكره ليقترن المجمل بالمفصل ويقرب من اما فاما قيل ذكر قوله الاخيران لان الترخيم لا يكون الا فى الآخر فكانه قال وان كان فى آخره زيادتان يرخم بحذف الحرفين اى يحذف الحرفان الاخيران فقيد الاخيرين داخل فى الجزاء ايض ولهذا قال المص رح وان كان مركبا حذف الاسم الاخير وليس باعادة للشرط حتى يلزم ان يكون التقييد فى الجزاء لغوا كما قيل نحو ان جاء زيد اكرمته اى زيد الجائى ليس بوجه وان كان من وجه بل ليس له معنى قوله غير ذلك المذكور اشارة الى ان افراد اسم الاشارة مع ان المشار اليه متعدد جميع مبنى على تاويل المتعدد بالمذكور قوله اى فيحذف حرف واحد انما لم يقل فالمحذوف حرف واحد مع ان ما ذكر فى المغنى يرجحه وهو انه اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقى فاعلا وكونه مبتدأ والباقى خبرا فالثانى اولى لان المبتدأ عين الخبر والمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل لان قوله حذفتا وحذف مرجح لحذف الفعل والقاعدة المذكورة عند عدم المرجح صرح به صاحب المغنى ايض حيث قال بعد ما نقلنا عنه متصلا اللهم ان يعتضد الاول برواية اخرى الا ان المناسب لحذفتا وحذف ان يقدر فعل ماض فان قلت الفاء وآب عن تقدير الماضى اذ الفاء الجزائية لا يدخل على الماضى قلت ليس عدم دخول الفاء على الاطلاق بل لا يدخل على الماضى الغير الصريح واما الماضى الصريح وهو المقرون بكلمة قد فالفاء يدخله لعدم تاثير حرف الشرط فيه فههنا يقدر الماضى المقرون بقد كما دخل فى قوله تع ان كان قميصه قد من قبل فصدقت لان قد مقدر صرح به فى المغنى وقال القاضى فى تفسير قوله تع فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا اى ان ضربت بها فقد انفجرت لا يقال مجئ الفاء مع الجملة الاسمية اكثر منه مع الفعلية فلا ترجيح مع المعارض لانا نقول مجئ الفاء فى الفعلية انما لم يقل اذا كان الفعل ظاهرا فاما اذا كان مقدرا فلا بد من الفاء نحو ان ضربتنى فزيدا ضربته صرح به الشيخ الرضى فى بحث خبر كان فلا معارض قوله وهو اى المنادى المرخم جعل الضمير راجعا الى المنادى

ولم يجعله راجعا الى المحذوف كما هو الظاهر ليوافق مقابله وهو قوله وقد يجعل اسما براسه **قال** في حكم الثابت قال الشيخ الرضي وكان القياس ان يجعل اسما براسه لان المعلوم من استقراء كلامهم ان المحذوف لعلة موجبة قياسية في حكم الثابت وان المحذوف لعلة موجبة قياسية نسيا منسيا الا ان الترخيم لما كان لعلة قياسية مطردة قريبة من الايجاب جعلت كالعلة الموجبة فصار المحذوف للترخيم كالواجب **قوله** فلا جرم اى لا محالة اى لا حول من القلب بل يقلب وجوبا **قوله** قلبت ياء اذ لم يوجد في آخر الاسم المعرب واو قبلها ضمة والمنادى في حكم المعرب لعروض بنائه **قوله** ممتازا به من المنادى اشارة الى ان الباء داخل على المقصور بتضمين معنى التميز والافراد والاصل في الاختصاص وان كان هو دخال الباء على المقصور عليه الا ان الغالب الشايع في الاستعمال هو دخال الباء على المقصور بتضمين التخصيص معنى التميز والافراد كما اشار اليه الشارح او جعله مجازا عن التميز مشهورا في العرف حتى صار كانه حقيقة فيه واليه اشار العلامة الثاني المحقق التفتازاني في اول بحث القياس من التلويح ان لا يكون الاصل فيه مخصوصا بحكمه بنص آخر اى لا يكون المقيس عليه منفردا بالحكم بسبب نص آخر دال على الاختصاص يقال تخص زيد بالذكر اذا ذكر هو دون غيره وفي عبارة الفقهاء خص النبي صلعم بكذا وكذا وفي الكشاف اياك نعبد معناه نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك . واما استعمال الباء في المقصور عليه فقليل كما في قولهم ما نريد الا قائما انه لتخصيص زيد بالقيام الا انه ما يتبادر اليه الوهم كثيرا وفي شرح المفتاح ادخال الباء في المقصور عليه على ما هو الاستعمال العرفي العام اما على الاستعمال الشايع العرفي بمعنى تخصيص الموصوف بوصف بجعله منفردا به غير مشارك لموصوف آخر في موصوفية فيكون الباء في المقصور انتهى ومنه يعلم ان العلامة انما حكم بكون الباء داخلا على المقصور باعتبار جعل المخصوص مجازا عن التميز والافراد او تضمنا للتميز لا بدونه فما ذكره الشارح ماخوذ من العلامة قدس سره دار وعليه كيف وما ذكره الشارح بعينه ما ذكره العلامة وقال العلامة الشريف قدس سره في شرح المفتاح الاصل في لفظ التخصيص والاختصاص والخصوص ان يستعمل بادخال الباء على المقصور عليه اعني ماله الخاصة فيقال مثلا خص المال بزيد اى المال له دون غيره الا ان المتعارف في الاستعمال ادخال الباء على المقصور اعني الخاصة كقولك خص زيد بالمال بناء على تضمين معنى التميز والافراد وذلك لان تخصيص شئ بآخر في قوة تميز الآخر به فكانك قلت ميز زيدا بالمال من غيره ومن هذا الاستعمال خصصت فلانا بالذكر ونخصك بالعبادة واختص او يختص برحمته من يشاء . وقال الشريف قدس سره في حواشي المطول على قول العلامة على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره الى آخره حاصله راجع الى ملاحظة معنى التميز والافراد فما قيل يعني ان تعلق قوله بها بالاختصاص لتضمين معنى الامتياز وليس صلة للاختصاص لان الباء التي صلة الاختصاص لا يدخل الا على المقصور عليه . ورد على العلامة التفتازاني حيث قال العربي دخول الباء في الاختصاص على المقصور ووجه الرد ان الباء الداخل على المقصور ليس صلة الاختصاص والعربي في صلة دخولها على المقصور عليه ليس على ما ينبغي ثم ان الشارح قدس سره جعل المضمن فيه اصلا والمضمن قيدا وقد يعكس فيجعل المضمن اصلا والمضمن فيه قيدا اى ليتميز المندوب عن المنادى مختصا بواو هو الاكثر والاقيس هكذا قال الشريف قدس سره **قوله** الذي اشتهر المندوب به قال الشيخ الرضي يعني بالمعروف المشهور علما كان اولا فلو كان علما غير مشهور لم يندب وكذا غيره من المعارف وان لم يكن علما وكان المتفجع عليه مشهورا بذلك الاسم جاز ندبته نحو يا من حفر بئر زمزماه اذا كان زيد رجلا عظيما وقد فهم التفجع عليه بشهرته وضابطة المندوب ان يكون معرفة مشهورا سواء كان تعريفه قبل الندبة او بحرف الندبة **قوله** ليس كاتصال المضاف المضاف اليه ولذا جاز الفصل بالاجنبي بين الصفة والموصوف نحو قوله تعالى وانه لقسم لو تعلمون عظيم افي الله شك فاطر السموات بخلاف

المضاف والمضاف اليه فانه لا يجوز الفصل بينهما بالاجنبي وقيل لا يجوز الفصل بينهما الا الظرف ضرورة وفيه انه لا اعتبار لهذه
القاعدة في قراءة ابن عامر في قوله تعالى قتل اولادهم شركائهم بنصب اولادهم وجر شركائهم وهي من السبع المتواترة الثابتة
بالتواتر من النبي صلعم وهي صريح في جواز الفصل بينهما بمفعول المضاف وايضا القراءة تدل على ثبوت ذلك الفصل في كلام العرب
اذ القرآن وارد على اسلوب كلام العرب فلو لم يثبت في كلام العرب ذلك الفصل لما ورد القرآن بذلك فثبت ان ذلك
القاعدة تخالف ما ثبت في كلام العرب وايضا تلك القاعدة ليس يتفق عليها جميع النحاة فكيف ينسب بواسطة تلك القاعدة المختلف
فيها القراءة المتواترة الى الشذوذ فما قيل ان قراءة ابن عامر قتل اولادهم شركائهم واردة على الشذوذ وليس بصواب في شرح
الالفية زعم كثير من النحويين انه لا يفصل بين المضاف والمضاف اليه الا في الشعر والحق ان مسائل الفصل سبع منها ثلث جائزة
في السعة احديها ان يكون المضاف مصدرا والمضاف اليه فاعله والفاصل اما مفعول واما ظرف الثانية ان يكون المضاف
وصفا والمضاف اليه مفعوله الاول والفاصل مفعوله الثاني كقراءة بعضهم فلا تحسبن الله مخلف وعده رسله وظرف كقوله عليه السلام
هل انتم تاركو لي صاحبي الثالثة ان يكون الفاصل قسما كقولك هذا غلام والله زيد والاربع الباقية تختص بالشعر احديها الفصل بالاجنبي
ويعني به معمول غير المضاف فاعلا كان او مفعولا او ظرفا الثانية الفصل بفاعل المضاف الثالثة الفصل بنعت المضاف الرابعة
الفصل بالنداء قال ابن مالك في التسهيل وان كان المضاف مصدرا جاز ان يضاف نظما ونثرا الى فاعله مفصولا بمفعوله قوله
لقيام قرينة دالة على كلمة يا المحذوفة وتعيينها قوله سواء تعرف بالنداء نحو يا رجل او لم يتعرف مثل يا رجلا وسواء كان مفردا او
مضافا او مضارعا له نحو يا غلام فاضل ويا حسن الوجه ويا ضاربا زيدا قصدت بهذه الثلثة واحدا بعينه اولا قوله لان نداء
لم يكثر كثرة نداء العلم الخ ان وجه الحذف منحصر فيه يكون عدم الحذف في المعارف التي يجوز الحذف فيها والا لا يلزم عدم الحذف
في اسم الجنس لان انتفاء مقتضي مخصوص لا يستلزم انتفاء جميع المقتضيات ويمكن الجواب على اختيار الشق الثاني فتامل
قوله لم يسبق الذهن الى انه منادى ان اراد ذلك بلا قرينة فالملازمة مسلمة لكن الكلام ليس فيه اذ الكلام مع القرينة وان اراد
مع القرينة الدالة على تعيين المحذوف فالملازمة ممنوعة كيف والقرينة دالة على حذف يا وتعيينها فكيف لا يسبق الذهن الى كونه منادى
الا ان يقال يمكن ان لا يطلع على القرينة للغفلة او لخفائها قوله لانه كاسم الجنس في الابهام الاول ان يقول في ان نداءه لم يكثر
الى آخر ما ذكره اذ لم يعلل عدم الحذف في اسم الجنس بالابهام الا ان يراد بقوله في الابهام في انه يقع الابهام بعد الحذف في
كونه منادى قال الشيخ الرضي انما لم يحذف من اسم الجنس لان يا عوض عن حرف تعريف وحرف التعريف لا يحذف مما يعرف بها حتى
لا يظن بقاءه على التنكير وانما لم يحذف من اسم الاشارة مع ان يا فيه ليس حرف تعريف لتعرفه قبل النداء لانه في الاصل
موضوع لما يشار اليه للمخاطب وبين كونه مشارا اليه وكونه منادى اي مخاطبا تنافر ظاهر فلا خراجه من ذلك الاصل وجعله مخاطبا
احتيج الى علامة ظاهرة يدل على تغييره وجعله مخاطبا قوله من المعارف التي يجوز فيها حذف الحرف حال من العلم وما عطف عليه
قوله العلم فاعل بقي قوله ولفظ اي عطف على العلم قوله والمضاف الى اي معرفة معطوف على لفظ اي قوله امرأة امرأ القيس
وكان مفركا اي مبغوض النساء ربه رجل مفرك بالتشديد اي يبغضه النساء وقيل انه سألها عن سبب تفركهن له فقالت انك ثقيل الصدر خفيف العجز
سريع الاراقة بطيء الافاقة قوله على تام هو سليك بن سلكة مخنقة وقال اقتد مخنوق فقال له سليك الليل طويل وانت مقمر اي وانت آمن

من ان اغناك فقيم استنجائك في الامر ثم ضغطه سليك فضرطا قال سليك مضرطا وانت الاعلى قوله سقط نونه بالنصب وهولما متعلق بقوله فهم لايهتدون وهوانطا ولا زائدة اي فهم لايهتدون لان يسجدوا او بدل من السبيل اي فصدهم من السجود او بدل من اعمالهم ولا غير زائدة اي قرين لهم الشيطان ان لا يسجدوا قوله اي مفعول اي موضع مفعول اذ قوله ما اضمر خبر لقوله الثالث والمراد به الموضع قوله واضافتها الى التفسير بيانية فيه انه سيجيئ في بحث الاضافة تصريح الشارح بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان المضاف اليه بعد كونه من جنسه اصلا للمضاف وهو ليس كذلك قوله احترازعن الجميع المفوت وصف التفسير عن المفسر وان لم يلزم العبث في بعض المواضع فلا ينتقض بمثل جاء رجل اي زيد وبهذا يندفع ما قيل الاولى الاحتراز عن صيرورة التفسير عبثا لئلا ينتقض بمثل جاء رجل اي زيد وبعد فيه نظر لان العبث انه يلزم في زيدا ضربته وزيدا مررت به واما في زيدا ضربت غلامه فلو قيل اهنت زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا لو قيل لابست زيدا حبست عليه فلا بد في اتمام وجه وجوب الحذف من اعتبار قصد الاطراد في الباب قوله كل اسم اي مفعول به اوجهان كلمة كل في التعريف لايناسب الا انه ادخله ليشعر بالاطراد ومع ذلك يجاوكذا قوله اي مفعول تقييد بقوله به لان كون هذا الموضع ثالثا من المواضع الاربعة التي وجب حذف ناصب المفعول به فيها تقتضي تخصيص المفعول به على ماهو المتبادر واذا المتبادر من المحل في امثال هذا المقام انه عينه لا انه اعم منه فالحمل على عموم المفعول في قوله الثالث حمل على خلاف الظاهر على ما لايسبق الذهن اليه اصلا قال او شبهه وهو اسم الفاعل والمفعول لا المصدر اذ المفعول به لايتقدم عليه لانه عند العمل مأوّل بان مع الفعل وان موصول حرفي لايتقدم عليه ما في حيزه فلا يكون مفسرا لان المفسر لابد ان يصدق عليه لولا عمله في الضمير لنصب المتقدم ولا الصفة المشبهة لانها تكون لازمة ولا اسم التفضيل لانه لاينصب المفعول به البتة كذا في المفتاح ثم انه لابد لشبه الفعل مما يعتمد عليه اما قبل الاسم المحذوف نحو زيد هند ضاربها او بعده نحو زيدا انت محبوس عليه قال مشتغل صفة لاحد الامرين المفهوم من لفظة او وقيل اي لكل من الامرين على سبيل التنازع يعني او صفة لكل من الفعل وشبهه على طريق التنازع فكما ان التنازع يقتضي بجعل المذكور معمولا لاحدهما والاضمار او الحذف في الآخر كذلك يجعل قوله مشتغل صفة لقوله شبهه ويقدر لقوله فعل آخر مثله او يجعل المذكور صفة لقوله فعل ويقدر لقوله او شبهه صفة اخرى على ما هو طريقة البصري والكوفي وليس فيه ايجاب للمتابعة خلاف مذهبه كما هو مذهب الكوفي وبه ظهر ان ما قيل وجعله صفة لكل منهما على سبيل التنازع يوجب متابعة المصنف خلاف مذهبه ليس على ماينبغي قوله ذلك الفعل او شبهه يحتمل ان يكون اشارة اي ان فاعله احد الامرين والى ان فاعله كل من الامرين قال عنه متعلق بقوله مشتغل على تضمين معنى الاعراض والفراغ يؤيده قول الشارح قدس سره فارغا عن العمل فيه قيل اولان الاشتغال بمعنى الاعراض انتهى وقول الشارح قدس سره فارغا عن العمل بيان لحاصل المعنى لا اشارة الى التضمين والباء في بضميره سببية والمعنى معرضا عن العمل في ذلك الاسم بسبب العمل في ضميره فتامل ويمتنع جعل الاشتغال بمعنى الاعراض لتعلق الجر الثاني به ليس على ماينبغي قال او متعلقه والتعلق يكون من وجوه كثيرة نحو كونه مضافا الى ذلك الضمير نحو زيدا ضربت غلامه ومنه نحو زيدا ضربت عمروا واخاه لان الفعل مشتغل بذلك المضاف لكن بواسطة العطف او موصوفا لعامل ذلك الضمير او موصولا له نحو زيدا ضربت رجلا يحبه وزيدا ضربت الذي يحبه او ما عطف عليه موصوف عامل الضمير او موصوله نحو زيدا لقيت عمروا ورجلا يضربه وزيدا لقيت عمروا والذي يضربه وضابطة التعلق ان يكون الضمير من تتمة المنصوب بالمفسر وليس الشرط

عبد الغفور ١٢

ان يكون الضمير منصوبا لفظا ومحلا كما ظن بعضهم نظرا الى نحو زيد ضربته او مررت به بل الشرط انتصابه وانتصاب متعلقه

لفظا او محلا الا ترى انك تقول هذا ضربت من تملكه ومررت بمن تملكه والضمير مرفوع قوله بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر

فيه احتراز عما اذا توسطت بين الاسم والفعل ماله الصدر ككان المكسورة وليت وكم وحرف الاستفهام نحو زيد انك ضربته

وعمرو ليتك ضربته ونحو زيد كم ضربته ضربته وزيد هل ضربته او ان المفتوحة لكونه حرفا مصدريا لا يعمل ما بعده فيما قبله او فيهما

ليس مجرد الاشتغال بالضمير مانعا عن العمل بل توسط ماله الصدر اذ لو عمل ما بعده فيما قبله لبطل صدارته او توسط الحرف

المصدري قوله بحيث لو سلط لمجرد رفع ذلك الاشتغال لنصبه اذ المانع عن عمل النصب انما هو الاشتغال لا شيء آخر فاذا ارتفع

ذلك الاشتغال الذي ليس مانعا عن العمل سواء وجب عمل النصب وعمل العامل المقدر مسبب عن الاشتغال فاذا ارتفع الاشتغال

ارتفع اعتبار عمل العامل المقدر فما قيل قوله لمجرد رفع الاشتغال فيه نظر لان ذلك لا يصدق على زيدا ضربته مثلا لان عمل

العامل المقدر في زيد مانع ايضا عن عمل ضربت المذكور على تقدير رفع الاشتغال بالضمير ليس بشيء قال او مناسبه قال الشيخ

الرضي ليس قوله او مناسبه في اكثر النسخ والظاهر انه ملحق ولم يكن في الاصل اذ المصنف لم يتعرض لما في الشرح والحق انه لابد

منها والا خرج نحو زيدا مررت به وايضا نحو زيدا ضربت غلامه لانه لابد من مناسب حتى ينصب زيدا لان التسليط يعتبر فيه

صحة المعنى ولو سلطت ضربت على زيدا في هذه المواضع لنصبه لكن لا يصح المعنى لانك لم تقصد انك ضربت زيدا نفسه بل

قصدت الى انك ضربت غلامه هذا كلامه فان قلت لا حاجة اليه لان التسليط اعم من ان يكون بعينه او بلازمه

قلت المتبادر منه ان يكون التسليط بعين الفعل وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا وفي التعريف يكون حملها عليه واجبا

بالطريق الاولى فاذن لابد من ذكره فان قلت ذكره قوله او مناسبه لئلا يخرج المثال عن التعريف بقوله لو سلط عليه

انما يتصور لو لم يخرج بقوله مشتغل عنه بضميره مع انه ليس كذلك اذ معناه ان يكون الفعل او شبهه مشتغلا في ضمير ذلك الاسم

او متعلقه فانه ما عن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وبه يخرج نحو زيدا ضربت غلامه اذ اعراض ضربت عن العمل

في زيد ليس لمجرد الاشتغال في المتعلق بل بسبب اباء المعنى ايضا قلت المراد انه لا يكون هناك مانع لفظي فلا يخرج عنه نحو زيدا

ضربت غلامه ويدخل فيه ايضا كل شيء فعلوه في الزبر لعدم الصحة على تقدير التسليط نحو كل شيء فعلوه في الزبر وبالجملة ان معنى

قوله مشتغل عنه بضميره او متعلقه ان الفعل انما لم يعمل في الاسم المتقدم بسبب الاشتغال بالضمير او المتعلق ولو لم يشتغل لعمل فيه

فالمانع هو الاشتغال لا سبب آخر ثم المراد بالسبب المنفي هو اللفظي لا الاعم من اللفظي والمعنوي والا لخرج نحو زيدا ضربت

غلامه وعمرا ضربت عدوه مما فيه المانع السبب المعنوي ايضا لا الاشتغال بالمتعلق فقط عن الباب مع انهم عدوه منه فلا بد ان

لا يكون فيه مانع لفظي ودخل المثالان ودخل ايضا كل شيء فعلوه في الزبر ولا يرد بقوله لو سلط عليه سلط عليه مع المعنى خرج كل شيء

فعلوه وبقي داخلا المثالان ونحوهما مما يصح فيه المعنى بتقدير المناسب والدليل على ان الصحة معتبر في التسليط قوله او مناسبه

والا لم يحتج اليه فقول الشيخ قدس سره لو سلط لمجرد رفع الاشتغال هو او مناسبه لا يتوجه عليه شيء اذ المانع من تقدير المناسب

في زيدا ضربت غلامه هو الاشتغال لا غير وبهذا ظهر ان ما قيل قوله لا بسبب آخر يرد عليه انه يلزم استدراك قوله لو سلط عليه

الا انه اورده لزيادة التوضيح وكمال الكشف ليس على ما ينبغي قوله اي ما يناسبه اي فعل يناسب الفعل المذكور بالترادف اي بسبب كونه

مراد فا للفعل المذكور نحو زيدا مررت به الناصب لزيد وهو جاوزت فى جاوزت مرادف لمر فى مررت به اذ الفعل يراد منه
صيغة الفعل بدون الفاعل بقرينة الترادف وان كان كثيرا ما يقع للفعل مع ضميره المتصل به فعل كما صرح به العلامة التفتازانى
فى بحث الاسانيد الثلثة من المطول فلا مسامحة فى قول الشارح قدس سره اى ما يناسبه بالترادف كما قيل فيه مسامحة لان الترادف
انما يكون فى المفردات نعم يلزم المسامحة ظاهرا فى قول الشارح قدس سره فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف لجاوزت واما ما قيل
فان جاوزت مناسب لمررت بعد تعديته بالباء ومرادف لها لا المجموع مررت بالباء وما جر به لان مررت وحده بمعنى جاوزت
الا انه بواسطة الباء فلا يرد ما قيل ان فيه مسامحة وان الترادف فى المفردات فليس بموجه وان كان من وجه فتامل **قال**
او اللزوم اى فعل يناسب الفعل المذكور بسبب كونه لازما للفعل المذكور كاهنت فى زيدا ضربت غلامه فان اهانة زيد لازم
لضرب باعتبار رد قومه على غلام زيد فان ضرب الغلام يستلزم اهانة المولى بخلاف زيدا ضربت عدوه فانه يستلزم اكرامه
فيقدر فيه اكرمت **قوله** خرج نحو زيد ضربته فيه ان هذا اخراج المخرج لان الضمير كلمة ما بالمفعول فيصير معنى قوله كل اسم
كل مفعول الا ان يقال انه لم يخرج من تلك التعريف وكذا الحال فى قوله خرج خبر كان **قوله** ولا يتصور الا تقدير تسليط آه
اى بلا ارتكاب تقدير او يجوز فلا يرد ما قيل ان الرضى جوز تقدير الفعل المذكور بعينه فى نحو زيدا ضربت غلامه اى ضربت زيدا
اى غلام زيد بحذف المضاف من المنصوب وهو المتعلق الذى اشتغل الفعل المذكور به او بجعل ضرب الغلام كانه ضرب زيد
تجوزا **قوله** والاحسن فى ترتيبها تاخير ليكون امثلة الاشتغال بالضمير مذكورة معا من غير فصل بينها بمثال الاشتغال
بالمتعلق ويمكن ان يقال فيما ذكره المص اشارة الى ان نحو زيدا ضربت غلامه تقدم على نحو زيدا حبست عليه لان فيه تقدير المناسب
باللزوم متعين بخلاف زيدا ضربت غلامه فان فيه جواز التقدير الفعل المذكور بعينه ايضا كما عرفت والاصل ان يقدر الفعل
المذكور بعينه ثم تقدير الفعل المناسب بالترادف ثم تقدير الفعل المناسب باللزوم **قوله** فان مررت بعد تعديته بالباء مرادف
لجاوزت وفيه ان معنى مررت بعد التعدية على ما كان عليه قبلها من اللزوم اذ الباء لم يغير معناه ولم يجعله متعديا مقابلا للازم
بل هو لازم وان صار متعديا بمعنى انه تعلق الجار والمجرور به تعلقا غير تعلق الوقوع الى ما اشار اليه قول الشارح قدس سره فى اول
بحث المفعول به انهم يقولون فى ضربت زيدا ان الضرب واقع على زيد ولا يقولون فى مررت بزيد ان المرور واقع عليه بل متلبس به
وصرح العلامة التفتازانى فى شرح الزنجانى بانه لابد فى المتعدى الذى نحن بحث عنه وتجعل مقابلا للازم من تغير الحرف معناه كما فى
ذهبت بزيد بخلاف مررت به نعم يصح ان يقال فى كل جار ومجرور ان الفعل متعد اليه كما يقال متعدى الى الظرف وغيره لكن لا باعتبار هذا المعنى
الذى نحن فيه ولا يغير شئ من حروف الجر معنى الفعل الا الباء فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت به وقال صاحب اللباب
والباء للالصاق نحو مررت بزيد وللتعدية وقال شارحه انما عد كونها للتعدية قسما مفردا مع ان جميع حروف الجر موضوعة لافضاء
الفعل وتعديته الى الاسم ومع ان الباء فى الاقسام الباقية للتعدية ايضا لان معنى التعدية المطلقة ان يغير الحرف المتعدى
معنى الفعل كالهمزة وهذا المعنى مختص بالباء من بين حروف الجر ومختص بهذا القسم من اقسام معانيها نحو ذهبت بزيد اى اذهبته
فكيف يجعل اللازم مرادفا للمتعدى وكيف يقال انه صار مرادفا بسبب التعدية وتعديته لا يخرجه عن اللزوم ولو كان مجرد تعلق
الجار والمجرور بالفعل يجعله متعديا مقابلا للازم للزم ان يكون مقت على زيد مرادف لاقمت زيدا واللازم بط فاللزوم مثله

١٦١

وبالجملة القول بتعاود مفهوم الفعلين مع كون احدهما لازما والآخر متعديا مشكل تامل قوله فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته

انطلاق بقية فان الاصل فيه ضربت زيدا اذ المفسر انما اتى به بعد الحذف لرفع الابهام الناشي من الحذف لا انه كان مذكورا

مع المفسر ثم حذف اذ لا فائدة في ذكره معه قوله في مظان الاضمار على شريطة التفسير قال الله قدس سره في الحاشية

اي في مواقع يظن في بادي النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير وان لم يكن منه في الواقع المقصود من هذا التفسير انه دفع

ما قيل انه اذا وجب الرفع في موضع كيف يكون ذلك الموضع من مظان الاضمار على شريطة التفسير قوله تصحيح رفعه بالابتداء اعترض عليه بان التجرد عن

العوامل اللفظية يوجب رفعه فكيف يصح قوله يصحح وفيه ان التجرد مع احتمال عدم التجرد مصحح لا موجب ولهذا لم يجعل من قبيل وجوب الرفع قوله عند عدم قرينة

خلافه المتبادر من العبارة ان الرفع مختار عند انتفاء ذات قرينة النصب الا انه لا يرد انتفاء ذات القرينة المصححة والا لم يكن الرفع

مختارا بل واجبا وايضا لا يتصور انتفاء ذات المصحح في صورة اختيار الرفع فيراد ان الرفع مختار عندهم عند انتفاء ذات القرينة

المرجحة للنصب او المراد ان الرفع مختار بمجرد حصول انتفاء القرينة المرجحة للنصب بدون ان يحصل قرينة مرجحة للرفع بقرينة

قوله او عند وجود اقوى و قوله ويستوي الامران و في صورة استواء الرفع والنصب ليست ذات القرينة المرجحة للنصب

منتفية بل القرينة المرجحة موجودة والمنتفي وصف الترجيح لوجود المعارض المساوي وايضا ليس في صورة الاستواء مجرد

انتفاء قرينة النصب بل تعارض القرينتين المرجحتين او المراد بالقرينة المرجحة ما ليس بمصحح فيتناول قرينة توجب النصب

او توجب مساواته للرفع او قرينة توجب اختياره وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل وهذا يشكل فيما اذا كان النصب مساويا للرفع

فانه لم يوجد فيه قرينة ترجح النصب مع انه لا يختار فيه الرفع ليس بموجه وان كان من وجهه اما على الاول فلانه لئن

اراد ان ذات القرينة المرجحة غير موجودة فهو ممنوع كيف والمنتفي وصف الترجيح لوجود المعارض وان اراد ان وصف الترجيح غير

موجود فمسلم لكن ليس الكلام فيه بل الكلام في ذات القرينة وهي موجودة واما على الثاني فلانه لا يصدق فيها انه فيه مجرد

انتفاء القرينة المرجحة للنصب بل فيه وجود القرينتين المساويتين واما على الثالث فلان المراد انتفاء القرائن الكائنة سوى

المصحح وفي صورة الاستواء ليس كذلك قوله اي قرينة ترجح قد عرفت وجه التقييد قيل لو جعل ضمير قوله عند عدم قرينة خلافه

راجعا الى اختيار الرفع لم يحتج الى هذا التقييد وعدم وجه التقييد على هذا التقدير ظاهر وهو عدم لزوم انتفاء ما ليس بمقصود وانتفائه

وهو القرينة المصححة اذ المعنى ح يختار الرفع عند عدم قرينة اختيار النصب الآتية وعليه ان قرينة اختيار النصب تقابل قرينة توجب النصب

او توجب مساواته للرفع فيصدق عليهما انه ليس فيها قرينة اختيار النصب الآتية اختيار الرفع لانه يجامع قرينة اختيار النصب

لانه لا يجامع قرينة الوجوب والمساواة بالطريق الاولى ثم انتفاء قرينة اختيار النصب اما ان لا يوجد اصلا كما في زيد ضربته

واما ان يوجد لكن لا يصلح مرجحا لقوة قرينة اختيار الرفع وللتنبيه على هذا قال او عند وجود اقوى وبهذا اندفع ما قيل انه يلزم ح

استدراك قوله او عند وجود اقوى واما الاعتراض عليه بانه لا يوجد قرينة اختيار النصب في وجوب الرفع ففي غاية الفساد

اذ لا بد في اختيار الرفع من امرين احدهما ان يكون القرينة المصححة موجودة والثاني انتفاء قرينة اختيار النصب والثاني وان

صدق في وجوب الرفع لكن الاول ليس بمتحقق فيه قوله لسلامته عن الحذف الذي هو خلاف الاصل اعترض بانه وان

سلم من الحذف الا انه يستلزم خلاف اصل آخر وهو كون الجملة خبرا وهو خلاف الاصل فلا ترجيح مع المعارض ورد بانا لا نم

انه خلاف الاصل اشارالى هذا المنع الشيخ الرضى عند قوله وما دتخ ظرفا وقال فى موضع آخر بل لو ادعى ان الاصل فيه الجملة لم يبعد لان الاخبار بالجمل اكثر **قوله** وهو لايجوز الا بتاويل بخلاف الحذف والتقدير فانه كثير الوقوع فى كلامهم **قوله** اذا المفاجات فى المغنى يجوز النصب على الاشتغال فى نحو خرجت فاذا زيد يضربه عمرو مطلقا وقيل تمتنع مطلقا وهو الظاهر لان اذا المفاجية لايليها الا الجمل الاسمية وقال ابو الحسن وتبعه ابن عصفور تجوز فى فاذا زيد قد ضربه عمرو وتمتنع بدون قد ووجهه عندى ان التزام الاسمية مع اذا هذه انما كان للفرق بينها وبين الشرطية المختصة بالفعلية فاذا اقترنت بقد حصل الفرق بذلك اذ لاتقترن الشرطية بها انتهى كلامه وقال الشيخ الرضى واما اذا المفاجاة فهى فى موضع الاستيناف بعدها مثل حتى ولهذا لايقع فى صدر الكلام من دون ان يتقدمها شئ كما يقع اما لكن النحاة قالوا انها اذا جامعت حرفا عاطفا على الجملة الفعلية فهى غالبة على العاطف بمعنى ان الرفع اولى من النصب نحو قام زيد واذا بكر يلزمه عمرو وفيما قالوا نظر وذلك انهم اتفقوا على انها لايجئ بعدها الا الاسمية فرقا بينها وبين اذا الشرطية من اول الامر فقياس هذا وجوب الرفع مع مجيئها بعد العاطف بل لو سمع نصب مابعدها مع العاطف المذكور لكان لهم ان يقولوا خالفنا اصلها فى هذا الموضع الخاص رعاية لتناسب المطلوب عندهم وفى غير هذا الموضع يجب رفعها نحو زيد فى الدار واذا عمرو ضربته واما مع عدم السماع فالاصل منعه بناء على الاجماع المذكور هذا كلامه وهو مشعر بعدم سماع نصب مابعدها على شريطة التفسير على ما هو مقتضى كلمة لو وقوله واما مع عدم السماع آه فما قيل على قول الشارح قدس سره فالمراد بلزوم الاسمية او المراد لزوم الاسمية فى غير هذا الموضع لورود النصب غير مسموع من غير شاهد من السماع واختلاف الواقع بين سيبويه والكسائى فى فاذا هو هى لايدل على ورود النصب بعدها على شريطة التفسير ومقصود الرضى هو هذا النصب لا النصب مطلقا على ان النصب المنقول فى فاذا هو اى قليل خارج عن القياس كالجزم بلن والنصب بلم والجر بلعل صرح به صاحب المغنى **قوله** ولا يقدر معمولها اى لايجب تقدير معمولها على سبيل الاضمار على شريطة التفسير فلاينافى ما سيجئ انه يجوز حذف فعل لما اذا قامت عليه قرينة **قوله** وانما قال حرف الاستفهام اى ولم يقل بعد كلمة الاستفهام ليكون اشمل او بعد اسم الاستفهام والوجه هو الاول وعلى التقديرين قوله لانه تختار الرفع فى اسم الاستفهام لايدل على المذكور بل لامساس له بذلك اذ الكلام فى وقوع الاسم المنصوب على شريطة التفسير بعد كلمة الاستفهام او بعد اسم الاستفهام لا فى وقوع اسم الاستفهام ذلك الاسم واما ما قيل يعنى لم يقل وفى الاستفهام لانه تختار الرفع آه لانه لم يقل بعد الاستفهام فترك لما هو المتبادر المعلوم من المقام واختيار لما هو مخالف لاسلوب الكلام بل اختيار لما هو غير معلوم اصلا من المقام فتامل والوجه فى ذلك ان النصب واجب بعد كلمة الاستفهام غير الهمزة الا انه لم يعد من مواضع وجوب النصب لان الاسم المذكور لايقع بعد غير الهمزة من كلمات الاستفهام فى السعة بل فى الضرورة فى شرح الالفية يجب النصب اذا وقع الاسم بعد ما يختص الفعل كادوات التحضيض وادوات الاستفهام غير الهمزة نحو هل زيد اضربته ومتى عمرو القيته وادوات الشرط نحو حيثما زيد القيته فاكرمه الا ان هذين النوعين لايقع الاشتغال بعدهما الا فى الشعر واما فى الكلام فلايليهما الا صريح الفعل الا اذا كانت اداة الشرط اذا مطلقا وان والفعل ماض فيقع فى الكلام نحو اذا زيد القيته او تلقاه فاكرمه ويجوز ان زيدا القيته فاكرمه ويمتنع فى الكلام ان زيدا تلقه فاكرمه ويجوز فى الشعر انتهى وقال الشيخ الرضى فى بحث كلم المجازاة ان الهمزة الاستفهامية لاصالتها فى الاستفهام كما يدخل على الفعل يدخل على الاسم ولم يجز ذلك فى سائر كلمات الاستفهام فلا يقع متى زيدا آلقى او تلقاه ومتى زيدا

ضربته ومتى زيد خرج وهل زيد خرج وهل زيد ضربت او ضربته الا اضطرارا فعلى ما ذكره الش لا الغفية يجب ان يقع بعد همزة الاستفهام أ
ذكر الحرف ليشعر باختيار النصب بعدها فى السعة مع انه ليس كك اذ لا يدخل هل ولا اسماء الاستفهام فى السعة الا على فعل
وفى الضرورة تدخل على اسم منصوب على شريطة التفسير لكن النصب واجب واما على ما ذكره الشيخ الرضى فى هذا المقام
من ان هل تدخل على الفعلية وعلى الاسمية التى ليس خبر المبتدأ فيها فعلية واما الاسمية التى جزؤها الثانى فعلية فلا يدخل
عليها الا على قبح نحو هل زيد خرج وكذا يقبح دخولها على فعلية مع الفصل بينها وبين الفعل باسم نحو هل زيدا ضربت وعلى فعلية تقدّ
فعلها مفسر بفعل ظاهر نحو هل زيدا ضربته فالنصب ح احسن القبيحين فلذلك وجب ذكر الهمزة اذ الحرف يشعر باختيار النصب
فى السعة مع انه ليس كك اذ ليس ذلك الا فى الضرورة مع ان النصب قبيح وبهذا ظهر ان ما قيل لو قال او بعد كلمة الاستفهام
لكان اشمل ليس على ما ينبغى فتامل وظهر ان قول الش ولم يقل همزة الاستفهام ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه
النحاة ليس على ما ينبغى فتدبر وقيل انما قال حرف الاستفهام دون همزة الاستفهام ليشمل نحو بل زيدا انت ضاربه فان
المختار فيه النصب اقول كون النصب فيه مختارا مم **قال** وبعد اذا الشرطية على مذهب سيبويه والاخفش ونقل عن المبرد اختصاصها
بالفعلية فيجب عنده تاويل اذا السماء انشقت بالفعلية اى اذا انشقت السماء **قوله** الدالة على المجازاة فى المكان لكن استعمالها استعمال
كلمات الشرط اقل من استعمال اذا وانها تدخل على الاسمية التى جزؤها الثانى اسمان اتفاقا واما اذا كسعت بما نحو حيثما فهى وسائر الاسماء
الجوازم المتضمنة معنى الشرط نحو متى وايما لا يفصل بينها وبين الفعل الا عند الضرورة فلو اضطر الشاعر الى الفصل نحو متى زيدا تزره
يزرك فالنصب واجب لوجوب تقدير الفعل بعدها هذا كلام الرضى فى هذا المقام وقال فى بحث كلم المجازات وكلمة ان لاصالتها فى الشرطية
وكونها ام الباب جاز ان يدخل اختيارا على الاسم بشرط ان يكون بعده فعل نحو ان زيد ضرب وان زيدا ضربت بخلاف سائر كلمات الشرط
فانه لا يجوز ذلك فيها الا فى الضرورة وحق الفعل الذى يكون بعد الاسم الذى يلى ان وما تضمن معناها من الاسماء ان يكون ماضيا سواء كان
ذلك الاسم مرفوعا او منصوبا نحو ان زيد ذهب ان زيدا لقيت او لقيته وقد يكون مضارعا على الشذوذ نحو قوله يثنى عليك وانت
اهل ثنائه ولديك ان هو يستزدك يزيد وانما ضعف مجئ المضارع لحصول الفصل بين الجازم ضعيف وبين معموله **قوله** وفى باب
الامر والنهى فيه حذف الموصول مع بعض الصلة وانه وان جاز عند بعض البصرية لكن الجمهور منهم لم يجوزوه وحذف المضاف وابقاء المضاف
اليه على اعرابه وهو قليل ايضا فالاولى تقدير قيل فقط عطفا على قوله بعد حرف النفى اى يختار النصب فى الاسم المذكور حال كونه واقعا
بعد حرف النفى والاستفهام وحال كونه واقعا قبل الامر والنهى قيل ولا حاجة الى ما ذكره اذ يصح ان يراد يختار النصب فى وقت
الامر لان حذف الزمان من المصدر كثير وفيه ان الامر والنهى فى هذا المقام ليس بمعنى المصدر حتى يقع ان حذف الزمان من المصدر
كثير ولا حاجة الى تفسيرها المقدرة بموضع وقوع الاسم قبل الامر اذ يصح ان يفسر بالاسم **قوله** والا فلا اى وان لم ينصب الاسم المذكور
فلا يقع الفعل فيها تقديرا على ما هو الظ من انه مبتدأ وما بعده خبره واما تجويز انه مرتفع بالفعل المقدر الذى هو لازم ذلك نحو يقول بها
زيدا اقتلته بتقدير ليقتل زيد قتلته فغير ظاهر لان الظ والاولى مطابقة المفسر للمفسر فى الرفع والنصب اذا امكن صرح به الشيخ الرضى
قال عند خوف لبس المفسر بالصفة انما قال خوف اللبس لان الالتباس انما يكون لو كان المقصود خلاف الاصل وغير المقصود الاصل
فتجويز الوجهين يفوت المقصود اذ الذهن يسبق الى ما هو الاصل واما اذا كان للمقصود هو الاصل وغير المقصود خلاف الاصل كما فيما نحن

حيث ضعيفه وهم اللبس اذ الفهم يسبق الى ما هو الاصل و اللفظ اذا دار بين كونه خبرا او نعتا فالحمل على الخبر اولى لما فيه من الفائدة التامة تجويز الوجهين لا يفوت المقصود ولذا كان النصب مختارا لا واجبا لان التحرز عن وهم اللبس ليس بواجب لعدم ضرره بخلاف التحرز عن اللبس فانه واجب لضرره لاشتباه المقصود بغيره واشتباها قويا وجواز الوجهين انما يكون اذا كان الوجهان مستويين لا ترجيح لاحدهما على الآخر وبهذا ظهر ان ما قيل ان الالتباس انما يكون عند تساوي الاحتمالات ورفعه واجب وخوف اللبس عند رجحان البعض ورفعه مختار ليس على ما ينبغي لانه عند تساوي الاحتمالات انما يكون جواز الوجهين لا الالتباس على ما عرفت وايضا يلزم منه ان لا يكون نحو اقائم زيد من قبيل جواز الوجهين لتساوي الاحتمالين فيه بل من قبيل الالتباس واللازم باطل فالملزوم مثله مع ان هذا القائل قد قرر صورة جواز الوجهين والالتباس على نحو ما ذكرنا وايضا قوله وخوف اللبس عند رجحان البعض على الاطلاق ليس على ما ينبغي بل يجب ان يقيد بما اذا كان الراجح هو المقصود والا دخل فيه صورة الالتباس ثم القاعدة المذكورة وهي ان اللفظ اذا دار المقصود منها انه اذا ترك اسم مرفوع وذكر بعده شيئ يحتمل الخبرية والوصفية فالحمل على الخبر اولى اذ يصير الكلام تاما لا يحتاج الى شيئ آخر بخلاف ما اذا حمل على الصفة فان الكلام ح غير تام اذ المبتدأ لا يتم بدون الخبر فيحتاج الى تقدير الخبر فالحمل على وجه لا يحتاج فيه الى الخبر اولى من الحمل على وجه يحتاج فيه الى الخبر وعلى هذا لا يرد عليه ما قيل يرد عليه انه يرجح كونه صفة رجحان كون قوله بقدر خبرا على كونه متعلقا بخلقناه لانه يفيد فائدة تامة على انكما يزداد قيد المسند اليه يكون الحكم عليه اخص فانه ينبغي ان يذكر اللبس في مواقع وجوب النصب اما عدم ورود الاول فلان كل شيئ اذا جعل مبتدأ وخلقناه خبره يصير الكلام تاما وح لا معنى الرجحان كون قوله بقدر خبرا على كونه متعلقا بخلقناه حتى ترجح الصفتية وقوله لانه يفيد فائدة تامة قد عرفت ان معناه ان الحمل على وجه يصير الكلام به تاما اولى من الحمل على وجه يصير الكلام به ناقصا فلا مناسبة لما ذكره واما عدم ورود الثاني فغني عن البيان واما عدم ورود الثالث فلان ذكر اللبس في مواضع وجوب النصب انما يكون مناسبا لو كان وجوب النصب لاجل دفع اللبس وليس فليس وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل ان قلت على تقدير الرفع تحقق اللبس فكيف يختار النصب لان الاعتبار مبني على جواز الطرف الآخر قلت يندفع الالتباس لظهور المقصود ليس بشيئ فتامل وكذا ما قيل اي عند ان يخاف من اللبس ويقصد رفعه كما في لبس المفسر بالصفة يختار النصب بخلاف ما اذا كان اللبس مقصودا واليهم العلماء المقصود باجتهادهم فيرفع درجاتهم فح لا يختار النصب ليس موجها وان كان من وجه بل ليس له معنى وقيل انما قال وعند خوف اللبس دون عند اللبس لان الرفع لا يستلزم اللبس بل خوف اللبس لانه يمكن رفع اللبس بقرينة لكن النصب ارجح لان فيه غنى عن تكلف القرينة وفيه بحث لانه يوجب عدم تحقق اللبس في موضع ما اذ امكان رفع اللبس بقرينة يتحقق في كل موضع **قوله** لا مبينا اي بين خبرا هو مفسر ملحوظا مقرونا بوصف التفسير فانه يوهم كون لبعض الاشياء الموجودة لو سلم ان حمل الشيئ على المخلوق يوجب صحة المعنى على تقدير الصفة ايضا على ما عليه الشيخ الرضي الا انه ليس متعين الارادة في الآية الكريمة بل يجوز حمله على الموجود ايضا على ما هو عرف القرآن فان الشيئ فيه جاء بمعنى اللغوي نحو انما قولنا لشيئ اذا اردناه ان نقول له كن فيكون وبمعنى الموجود ايضا نحو وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئا فيصح التمثيل بالآية لما قصده المص **قوله** اذ الكبرى ايضا قرينة غير مفصولة عنها او جهة غير مفصول عنها اذ الفاصل هو الجار والمجرور اي ليس بين الكبرى والمعطوف عليه فصل بما هو ليس من معمول جزء المعطوف عليه فان الضمير المستتر في قام على تقدير كون الخبر هو قام فقط دون الضمير جزء قام وقام جزء من الكبرى وجزء الجزء جزء فلا يكون الضمير على ذلك التقدير فصلا يوجب القرب والبعد على ان القول باسناد يجوز والفصل الى المبتدأ بعيد لان المبتدأ لكونه مبتدأ يستدعي اسناد غير الخبر لظهور ان تصانيف

لا غير بها يعني في نحو زيد قام ان الفعل مسند الى المبتدأ باعتبار انه مسند الى الضمير الذي هو عبارة عنه واليه كثيرا ما يقع للفصل مع ضمير متصل به فعلى هذا ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني في المطول وقال في شرح المفتاح لانه مما لا يقول به النحاة ولا يطابق اصولهم انتهى الا ان الشيخ الرضي قال في تعريف الفاعل على قوله وقدم فكل خبر يرفع ضمير المبتدأ يجوز ان يقال هو مسند الى المبتدأ وان يقال هو مسند الى ذلك الضمير والمجموع مسند الى المبتدأ وكل خبر رافع لغير ضمير المبتدأ فهو مع مرفوعه مسند الى المبتدأ وكل خبر غير رافع لشيء كالجوامد فهو وحده مسند الى المبتدأ انتهى كلامه فنظر ان ما قيل هذا اذا جعل الجملة خبرا اما اذا جعل الفعل وحده خبرا واعتبر اسناده الى المستتر الذي هو في حكم اللغو كما قيل في زيد عرف كانت الكبرى مفصولة باعتبار المنتهى الذي هو الضمير ليس على ما ينبغي مع ان قوله باعتبار المنتهى الذي ليس بصواب والصواب بالذي هو الضمير او بالضمير وقوله اذ الكبرى ايضا قرينة غير مفصولة عنها هكذا قال الفاضل الهندي ثم قال والاولى ان يقال اذا قصد العطف على الكبرى اختير الرفع بلا معارض وان قصد العطف على الصغرى اختير النصب بلا اعتبار معارض اذ الحذف الذي هو كثير الاستعمال لا يعارضه عدم التناسب الذي قل وجوده في كلام العرب فيستويان في الاختيار انتهى كلامه وهو لا يخلو عن مناقشة اذ المراد بالاستواء في الاختيار ان لا يوجد في كل من النصب والرفع مرجح ليس في آخر بل يوجد في كليهما على السواء وعلى ما ذكره ليس كذلك اذ رفع الاسم ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا مستويين في الاختيار بل النصب مختار اذ على تقدير الرفع يلزم عدم التناسب الذي هو قليل الوجود في الاستعمال وهو عطف الاسمية على الفعلية وهو لا يعارض الحذف الذي يلزم على تقدير النصب لانه كثير فليس الرفع والنصب على تقدير العطف على الصغرى بمستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا بمستويين بل النصب مرجح وكذا رفع الاسم على تقدير العطف على الكبرى ونصبه على تقدير العطف على الصغرى ليسا بمستويين بل الرفع مرجح بالسلامة عن الحذف وعدم الفرق في قرب المعطوف عليه وبعده على ما قال الفاضل الهندي فنظر ان الاولى ليس بصواب فضلا عن ان يكون اولى **قوله** قلنا هنا باعتبار المنتهى يشكل بما ذهب اليه البعض من ان المعطوف عليه في الوجهين هو جملة زيد قام لانها ذات وجهين فالرفع بالنظر الى اسميتها والنصب بالنظر الى فعليتها والمعطوف عليه في الوجهين واحد واختلاف الاعرابين باختلاف الاعتبارين وتمهيدا لتحصيل المناسبة ولا يحتاج ح الى التقدير عنده او في دارة قال العلامة التفتازاني في المطول ولا يخفى على المنصف لطف هذا الوجه ودقته وان ذهل عنه الجمهور وخفي على كثير من الفحول فانه قال ذلك البعض باستواء الرفع والنصب على ذلك التقدير مع ان السلامة من الحذف مرجحة الى الرفع مع انها غير معارض بالقرب الا ان يقال اذا كانت القرينة على المحذوف ظاهرة وكان معنى الكلام منصبا اليه لا يستهجن على احد كان الحذف والاضمار تكثير المعنى بتقليل اللفظ وكان من محسنات الكلام ومرجحاته على خلافه هذا ما ذكره السيد السند قدس سره في حواشي المطول في بحث فصل ليبك يزيد على صيغة المجهول على خلافه **قال** بعد حرف الشرط ولم يذكر اسماء الشرط وانكان نصب الاسم المحذور واجبا بعدها لان الاشتغال بعدها لا يقع في سعة الكلام بل عند الضرورة على ما عرفت **قوله** فانه وان صدق عليه انه اسم بعده فعل مشتغل عنه بضميره ثم كيف قد قرر الشيخ قدس سره معنى مشتغل عنه بضميره ان يكون الفعل او شبهه فارغا عن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال لا بسبب آخر وهو لا يصدق على مذهب على صيغة المجهول فان عدم عمله في الاسم المتقدم ليس بسبب الاشتغال بالضمير لا بسبب آخر بل بسبب عدم القابلية لانه يقتضي الرفع لا النصب والفعل لا يرفع ما قبله ايضا قال الشيخ الرضي انما قال ليس من هذا الباب لانه وان كان ما بعده فعل لكنه ليس مشتغلا عنه اي عن العمل فيه اي عن نصبه لان عمل الفعل وشبهه فيما قبله لا يكون الا النصب وقوله بضميره او متعلقه اي بنصب ضميره او نصب متعلق ضميره لان الفعل لا يشتغل عن نصب اسم برفع ضميره

ان زيدًا ذهب به خرج من الحد المذكور بقوله مشتغل عنه وبقوله بضميره اذ المعنى مشتغل عن نصبه بنصب ضميره انتهى **قوله** فيكون تقديره زيدًا يلابسه الذهاب به فيه ان الكلام ليس في المفسر بل في المفسر فالوجه ان يقال يلابس زيدًا الذهاب به وانت خبير بان ضمير الاسم المحدود او متعلقه نائب عنه كما ان عامل الضمير والمتعلق نائب عامل الاسم وعلى هذا فالاصل موافقة الاسم المحدود لضميره او متعلقه في الرفع والنصب فيقدر في ان زيد ذهب او ذهب به او ذهب بغلامه رافعا ويقدر في ان زيدا ضربته ناصبا هذا ما ذكره الشيخ الرضي وقال بعيد هذا الاسم المذكور يقع من الفعل المقدر موقع الاسم المشتغل به من الضمير المفسر الاترى ان احدا واقع من استجارك المقدر موقع الضمير من استجارك المفسر وكذا زيدا في نحو ان زيدا ضربته واقع من ضربت المقدر موقع الضمير من المفسر ولا شك ان زيدا في ان زيد ذهب به على تقدير النصب ليس ضميره نائبا عنه ولا ذهب نائب عن يلابس **قوله** لان كل شيء في صحائف اعمالهم مفعول لهم اي ليس المقصود من الآية الكريمة هذا وان كان معنى مستقيما ولعل الوجه في ذلك ان المعنى الاول ابلغ في الانذار والانزجار حيث فيه اشارة الى انه لا يكتب من مفعولهم شيء من تطلية ولا تقية بخلاف الثاني فانه ليس فيه اشارة الى ذلك والمقام يقتضي الاول لانه ابلغ في الاجتناب عن المعاصي والمقصود من الآية هو هذا الامر وبه اندفع ما قيل ان اراد نفيه بعدم موافقته لما في الآية الاخرى فلا يصلح نافيا لان الافادة خير من الاعادة وان اراد انه ليس في افادة غرض لائق بخلاف افادة المعنى السابق فلا نم لان فيه بيانا انه لا يكتب في صحائف اعمالهم كاذب بل صحائف اعمالهم مطابق لاعمالهم **قوله** ومثل هذا الفاء وهو الفاء الشرطية غير المغيرة عن موضعها كما فيما نحن فيه بخلاف ما اذا كان زائدة كما في قوله فسبح بحمد ربك او مغيرة عن الموقع فانه يعمل ما بعدها فيما قبلها نحو وربك فكبر واما بنعمة ربك فحدث **قوله** مستقلتان ليس الثاني منهما مفسرا للاول المحذوف على تقدير الاشتغال بالضمير او المتعلق ليس المقصود من ذكر الثاني تفسير المحذوف كما ان ذكر الثاني يكون كك في باب الاضمار على شريطة التفسير فلا يكون الآية الكريمة من ذلك الباب وقيل قوله مستقلتان لدفع ما يختلج في القلب من ان زيدا اضربه ايضا جملتان وكذا زيدا ضربت غلامه فكيف يعمل الفعل او مناسبه فيه على تقدير التسليط وفيه انه على تقدير التسليط ورفع الاشتغال يكون جملة واحدة والممنوع ان يعمل جزء من جملة مستقلة في جزء آخر من جملة مستقلة اخرى وهو غير لازم فلا حاجة الى ذكر الاستقلال **قوله** اي حكم الزانية والزاني فيما يتلى عليكم ما ذهب اليه المبرد اولى منه اذ فيه احتياج الى التقدير والى فيما يتلى عليكم وامثاله انما يؤتى به اذا لم يكن الموعود متصلا بل يجيء بعد ذكر فصل او باب او كتاب او غيره وتبليغ كك **قوله** واختيار النصب بط لاتفاق القراء على الرفع اشارة الى دفع ما قيل ان المفهوم من العبارة انه ان لم يقل بما ذهب اليه يكون النصب مختارا مع ان النصب ليس بمختار فما فائدة الشرط وحاصل الدفع ان المذكور دليل على لزوم حمل الآية على ما ذهب اليه والقياس استثنائي المستثنى فيه نقيض التالي فينتج نقيض المقدم والمعنى وان لم يكن الآية محمولا على ما ذهب اليه لزم كون النصب مختارا لكن كون النصب مختارا بط لاتفاق القراء على الرفع فيلزم الحمل لكن ذكر بعض الفضلاء ان العلامة الثاني المحقق التفتازاني ذكر في شرح الكشاف عند قوله تعالى وما عملت من سوء تود لو ان بينها وبينه امدا بعيدا انه لا يمنع اتفاق القراء على احد الامرين وان كان مرجوحا لقوله تعالى وجمع الشمس والقمر فان المختار جمعت الشمس لكون الفاعل مؤنثا غير حقيقي بلا فاصل وقد اطبق القراء على جمع بترك التاء والياء لا وجه لتصور المنع الما قهم

على غير المختار بعد ان يكون ضعيفا لا عدم الوقوع اذ القياس لا يقتضي المنع وانه مع كونه لا يصلح دليلا على عدم الجواز عدم
الوقوع ثم لو توصف في الشمس والقمر انتهى ولقائل ان يقول لا يلزم من التذكير في الآية اتفاق القراء على غير المختار وانما يلزم ذلك لو كان
وجه التذكير هو الجواز غير المختار لا غير وهو في الآية ثم كيف ويجوز ان يكون وجه التذكير هو تغليب المذكر المعطوف وهو القمر على المونث
وهو الشمس كما قالوا التغليب غالب في المونث صرح به الرضي ايضا زيد وهند ضاربان زيد وهندان ضاربون وبعد التغليب
يتعين التذكير فضلا عن ان يكون غير مختار فلا يكون الآية الكريمة دليلا على انه لا يمتنع اتفاق القراء على احد الجائزين اذا كان
مرجوحا **قوله** وجب حذف ناصب المفعول به فيهما حذفا قياسيا لكن لا بد في وجوب الحذف القياسي من قرينة دالة على تعيين المحذوف
وقيام شئ مقامه والقرينة النصب والمقام فان النصب مع مقام التحذير تدل على تعيين المحذوف والقائم مقام المحذوف
هو المعمول المنصوب اذ لا شئ غيره فلو لم يقل باقامته مقامه يلزم خرق قاعدة وجوب الحذف القياسي والية قد قال الشارح قدس
سره في بحث المفعول المطلق باقامته لبيك مقام الفعل المحذوف فان قلت فينبغي ان يجب الحذف في قولك زيد في جواب من قال
من قام لوجود القرينة وهو السوال وقيام الفاعل مقام المحذوف فلم قالوا بالجواز فيه قلت وجود القرينة وقيام شئ مقام المحذوف
شرط وجوب الحذف لا علته فلا بد لوجوب الحذف القياسي من وجود وهما الوجوب وجود الشرط عند وجود المشروط ولا يلزم من وجودها
وجود الحذف اذ لا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط والعلة في وجوب الحذف هو ضيق الوقت كما ذكره الشارح قدس سره **قوله** اي اسم
محل فيه النصب اشارة الى ان اثر العامل هو النصب والاسم محل اثره فاطلاق المعمول وهو الاثر على الاسم باعتبار انه معمول فيه
قوله على صيغة المجهول عطف على حذرا وذكر توجيه ذكره الفاضل الهندي جوابا عما ذكره الرضي من ان ذكر مصدر رفع عطفه على قوله
معمول بعد من حيث المعنى الا ان التقدير في الاول مضاف اي هو ذكر معمول او ذكر المحذر منه وفيه نظر ايضا لان مراده بالتحذير
هو المنصوب فلا يصح الرابع ذكر منصوب بحكمه كذا وفي بعض النسخ او ذكر على صيغة المجهول ليس بموجه لان او ة متصلة من حيث
المعنى فينبغي ان يليه مثل المذكور قبل كما في نحو جاءني زيدا وعمرو ولو كان منفصلة جاءت المخالفة بين ما بعدها وما قبلها يقول
انا مقيم ثم بدا لك فتقول او اشي بمعنى بل انا امشي فيكون للاضراب عن الاول والاثبات للثاني قال سيبويه في قوله
تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا لو قال او لا تطع كفورا لانقلب المعنى لانها اذن اضرابية بمعنى بل فيكون للاضراب عن النهي عن
اطاعة الآثم فلو قلنا او ذكر لكان اضرابا عن قوله معمول بتقدير اتق وهذا ليس مقيم فعلى كل وجه في اللفظ نظر **قوله** لعم اي لعم اذ
لا بد من ضمير في المعطوف كما في المعطوف عليه الا ان الضمير اعم من ان يكون موجودا في اللفظ او في المعنى والضمير فيما نحن
فيه وان لم يكن موجودا في اللفظ لكنه موجود في المعنى اذ المظهر اقيم مقام الضمير لنكتة فالضمير موجود في التقدير وفي المعنى فوضع
المظهر موضع المضمر عبارة عن كون الضمير في المعنى وقسم من الضمير الا ان الشارح جعله فيما سبق من قوله فلا بد من عائد
قسما للضمير ومقابلا له ولا يصح جعله مقابلا له في هذا المقام اذ لا معنى لتصديق ان اثبات الضمير واجب في المعطوف
كما في المعطوف عليه ثم الاستدراك باثبات المقابل في المعطوف الا ان يقال معناه ان الاصل والواجب هو الضمير
الا انه يوتى غيره من الرابطة وهو وضع المظهر موضع المضمر لنكتة واما ارادة العائد من الضمير كما قيل فليس على ما ينبغي
اذ الاستدراك آب عنه فتامل **قوله** لا تحذير بهما منها لان الحاصل من قول المتكلم بعدا الاسد عن نفسك هو تحذير المخاطب لا التحذير الا منه

١٦٨

وكذا في قوله بعد حذف الارنب من نفسك اذ لا يتصور تحذير الحذف من المخاطب قوله لا يقال اتقيت زيدا من الاسد لان الاتقاء لازم فيكون معنى قولنا اتقيت زيدا اپرهيز دم از زيد فيكون زيد منصوبا بالحذف والايصال واتقيت زيدا من الاسد انما لو كان معناه پرهيزانيدم زيد را از شير وليس معناه ذلك فلا يصح تقدير اتق قوله مثل نفسك نفسك انما يكون من القسم الثالث اذا كان معناه بترس از نفس خود وحاضر ومستيقظ باش از و لئلا يهلكك بالاغرار والالقاء في الهوا فانها عدوك وح يتعين تقدير اتق اما اذا كان معناه بعد نفسك مما يوذيك كالاسد يعني بعد نفسك من الاسد ونحوه فلا يكون من القسم الثاني اذ النفس ح محذر والاسد محذر منه وآما قيل اتقاء الشخص من نفسه والتحذر منها ليس الا لايقاعها الشخص في ضرر فالمحذر منه في الحقيقة هو الضرر وهي محذرة بالمآل فاذا نظر بالمآل صح هذا المعنى فلا يصح توجيها لكلام الشارح لان حاصله ان الاصل فيه هو تقدير اتق وبعد تقدير اتق آن نظر الى مآل المعنى وحاصله يجوز تقدير بعد نفسك من الاسد ومقتضى كلام الشارح قدانه يجب تقدير بعد في مثل نفسك نفسك وقوله فان المعنى دليل على وجوب التقدير فيجب ان يقدر على وجه يقتضي الوجوب وايضا ايقاع النفس الشخص في الضرر عبارة ان ايقاعها في الفسق والفجور والعجب والريا والسمعة وغير ذلك من الرذائل لا عن اذنا شها له من الاسد لان النفس لا يكون باعثا على الاذنا فلا يكون بعد نفسك من الاسد ونحوه حاصل اتقاء الشخص من نفسه والتحذر منها فتأمل قال اياك ان تحذف بتقدير من كون التعرض لتقدير من اياك من ان تحذف دونه لتقدير العاطف في اياك وان تحذف موجبا لعدم صحة تقدير العاطف حتى يثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ويلزم منه عدم اتجاه قوله فان قلت فليكن آه في حيز المنع وبهذا اندفع ما قيل بتقدير من لا بتقدير العاطف فانه لا يجوز في سعة الكلام ولما علم من قوله بتقدير من عدم صحة تقدير العاطف ثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ولا يتجه قوله فان قلت فليكن بتقدير العاطف وقوله لا يجوز في سعة الكلام لا يخلو عن مناقشة اذ قال الشيخ الرضي قال ابو علي في قوله تعم ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم قلت اي وقلت وحكى ابو زيد اكلت سمكا لبنا تمرا اي وقال السيد السند في حواشي شرح الكشاف قوله اعدت قيل عطف بترك العاطف وقال صاحب المنهل قال ابن هشام وبابه الشعر وقد فاته ان يذكر ما نصبوا عليه في الاخبار المتعاطفة نحو قولك زيد فقيه وكاتب وشاعر انه يجوز حذف العاطف منها بلا خلاف وكذا في الصفات نحو مررت برجل عاقل وظريف وهذا مما يقدح في جزمه بان حذف العاطف بابه الشعر قوله في المثال الاول من المثالين المذكورين بعد قوله وتقول الاول لا مطلقا اي ولا تقول في اياك من الاسد ولا في اياك والاسد حتى يكون قول الشارح قدس سره قلنا غير مانع لما ان السوال نع ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير الواو وعلى هذا فالدليل وهو قوله لامتناع تقدير من يثبت المدعى اذ المدعى عدم قول اياك الاسد في اياك من الاسد والسوال ح ان امتناع اياك الاسد اذا كان اصله اياك من الاسد معلوم واما امتناعه اذا كان اصله اياك والاسد فغير معلوم فليكن بتقدير العاطف وبهذا اندفع ما قيل وما ذكره من الجواب لا ينفع لان السوال ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى بدون ضميمة امتناع تقدير الواو فبيان ان امتناعه من امتناع تقدير حرف الجر لا ينفع ما لا يدعي ان امتناعه واضح مستغن عن التعرض والبيان قوله عن ان تفصل فيهما ان قلت العائد الى المعطوف عليه باو يلزم فكيف يصح قولهم انهما قلت ليس الافراد واجبا على الاطلاق بل اذا كان المراد احدهما اما اذا كان المراد

كليهما فيجب المطابقة بين المراد كليهما اذا المراد ان الزمان والمكان لا يخرج عن ان يفعل فيهما صرح به الشيخ الرضي وبهذا اندفع ما قيل فيه قوله من حيث انه فعل فيه فعل مذكور يعني يكون الزمان والمكان في العبارة ملحوظا تصور العنوان انه ظرف للفعل ولا خفاء في ان يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة ليس ملحوظا بانه ظرف للفعل فيخرج عنه وبهذا اندفع ما قيل لو اريد بقوله فعل فيه معناه الحقيقي لا يجدي الحيثية لان هذا المعنى يصير قيدا وهو لا يقتضي اعتبار نسبة الفعل اليه بكلمة في نعم لو اريد من قوله ما فعل فيه ما نسب اليه الفعل بكلمة في لم يحتج الى اعتبار قيد الحيثية كما قيل واما ما قيل عليه فيه انه لو اريد ما نسب اليه الفعل بكلمة في ولم يعتبر قيد الحيثية لصدق على يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة انه ما نسب اليه فعل مذكور بكلمة في قولنا شهدت في يوم الجمعة فليس على ما ينبغي لان المراد ان يكون الفعل المذكور عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة ليس عاملا فيه على انه ظرف له وشهدت في شهدت يوم الجمعة وان كان عاملا فيه على انه ظرف الا انه غير يوم الجمعة الذي في شهدت يوم الجمعة والا يلزم قيام العرض الواحد وحده شخصية بمحلين وهو محال اذ يلزم تعاقبه الى الزمان الثاني مع انه ليس كذلك لانه اذا وجد تبلاشي قوله الا لزيادة تصوير المعرف لا للاحتراز لخروج ما خرج بالمذكور بقيد الحيثية والقيد في التعريفات لا يلزم ان يكون احترازية بل يجوز ان يكون لكشف الماهية لان المقصد في التعريفات كشف الماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات لكن المناسب ح ان يتاخر هذا القيد عما عداه وان يخرج به ما لا يخرج بغيره كما فيما نحن بصدده صرح به السيد السند قدس سره وحاصل ما ذكره انه يسند على هذا اخراج المحترز الى الحيثية ويجعل قوله مذكور لمجرد كشف المعرف لا للاحتراز وهذا القدر موجه وعلى تقدير كون ما نحن فيه من قبيل اغناء المتاخر عن المتقدم فاندفع ما قيل لا يخفى ان قيد الحيثية معتبر بعد قوله مذكور فاغناؤها عن المذكور اغناء المتاخر عن المتقدم وهذا مما لا يعاب واما اغناء المقدم عن المتاخر وان كان غير مناسب على ما ذكره قدس سره الا انه اذا دعا مزيد تحقيق المقام في بيان الضوابط وكشف الماهية في التعريفات فلا باس بان يذكر بعد ذكر ما يحصل به الاحتراز عن جميع المحترزات قيد لمجرد التحقيق او الكشف كما قال المحقق التفتازاني في التلويح في تعريف الحال هي صفة غير موجودة ولا معدومة قائمة بموجود وقال المولى الحسن في حواشيه ذكر الصفة لتحقيق ماهية الحال فانها جنس لها وليس تخصيص فائدتها في اخراج الذوات ليلزم استدراكها بخروجها بقوله لا موجودة ولا معدومة بناء على ان الامور القائمة بنفسها لا يتصور تحققها تبعا لغيرها فلا يكون الا موجودة او معدومة وقوله قائمة بموجود لان القيام به معتبر في مفهوم الحال وان كان صفة المعدوم خارجة بقوله لا معدومة هذا كلامه وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل الاحتراز عن غير المحدود واجب وهو المثال المذكور ولا يحصل الاحتراز منه الا بقيد الحيثية فقيد الحيثية ضروري والضرورة تقدر بقدرها فيجعل قيدا مخرجا بالقياس الى ما لم يخرجه القيود المذكورة واما بالنسبة اليه فيجعل كالعدم التزام لا يلزم اذ لا ضرورة في جعله كالعدم بالنسبة الى ما يخرجه القيود المذكورة وكذا ما قيل قد يقصد بقيد ضمني الاحتراز عن شيء ولم يقصد به الاحتراز عما يخرجه القيد الصريح غير واقع لما ذكره الشارح قدس سره فتامل قال الشارح المكان لما كان ضمير كان مذكرا لا يصلح ان يرجع الى الظروف على ما زعمه الشارح فقد جعله راجعا الى المكان الا انه يشكل انه يجب ان يكون في الجملة ضمير الى المبتدأ وهو ليس كذلك نعم البعض ان الشارح جعله راجعا الى المضاف اليه ولما كانت الاضافة بيانية لم يحتج الجملة الواقعة خبرا الى عائد لان عائد المبين عائد المبين وقال البعض لا بل اول الظروف بالمكان لانه عين المكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير فالتوجيهان المذكوران توجيهان لكلام الشرح لا لكلام المتن وفي كلام المتن وان كان يحتمل التذكير لرعاية الخبر الا ان كلام الشرح لا يحتمله والا لما قال برجوع الضمير الى المكان

فما قيل قوله وظروف المكان انما كان ذكر الضمير وان كان المرجع جمعا لرعاية الخبر بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فالاولى رعاية الخبر كما في قوله المرفوعات هو ما اشتمل فلا حاجة الى ما قيل ان الضمير راجع الى ظرف المكان بتاويله بالمكان والمكان اسم جنس يقع على القليل والكثير اذ انه لا يرد ان الضمير انما كان راجعا الى المكان فلا الجملة من ضمير المبتدأ او انه لا حاجة الى ان يقال في جواب الاشكال ان الاضافة لما كانت بيانية كانه رجع الى المبتدأ ليس بوجه وانما كان من وجيه على ان تلك القاعدة المذكورة انما يكون اذا كان تذكير الخبر او تانيثه بحسب الوضع مقدما على تذكير الضمير او تانيثه لا مبنيا عليه والدليل عليه قولهم الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى فتامل كلفظة تا فانه وضع بلفظ المذكر وغير ذلك من الجوامد الموضوعة على لفظ المذكر والمؤنث فيمكن ان يقال تذكير هو في قوله المرفوعات هو مع رجوعه الى المؤنث لرعاية الخبر بخلاف ما اذا لم يكن الخبر كذلك كما فيما نحن فيه فان تذكيرهما ليس بحسب الوضع بل تذكيره مبني على تذكير الضمير ولو توقف تذكير الضمير على تذكيره لزم الدور ويمكن ان يقال ان وجه تذكير الضمير في المتن تاويل ظروف المكان بجميع الظروف المكانية اذ تانيث الجمع بتاويله بالجماعة وذلك التاويل ليس بلازم بل يجوز ان ياول بالجمع كما مر في صدر الكتاب وبهذا ظهر ان ما قيل جعل الضمير راجعا الى المكان والاوجب ان يقال انما كانت ليس على ما ينبغي قوله ولفظ مكان قال الشيخ الرضي ولا ينبغي لهم هذا الاطلاق فانه كان لفظ مكان لا ينتصب الا بما فيه معنى الاستقرار فلا يقال كتبت المصحف مكان ضرب زيد وقال اسم المكان ان لم يكن مشتقا من حدث فيه معنى الاستقرار والكون في مكان كالمضرب والمقتل والاكل والمشرب لا ينتصب الا بالفعل الذي ينتصب به المختص من المكان كدخلت ونزلت وسكنت وان كان مشتقا من ذلك الحدث فينصبه الفعل المشتق مما اشتق منه اسم المكان نحو قمت مقامه وجلست مجلسه ورميت مرماه وسددت مسده وينصبه ايضا كل ما فيه معنى الاستقرار وان لم يشتق مما اشتق منه نحو جلست موضع القيام وتحركت مكان السكون وقعدت موضعك ومكان زيد وجلست منزل فلان وما ليس فيه معنى الاستقرار لا ينصبه فلا يقال كتبت الكتاب مكانك ورميت بالسهم موضع بكر هذا كلامه ومنه ظهر ان ما قيل كل اسم مكان ينتصب بما اشتق منه او مرادفه ولا ينتصب المكان بغير ما اشتق منه او مرادفه ليس على ما ينبغي اذ المكان في قعدت موضعك ليس منصوبا بما اشتق منه ولا بمرادفه اذ القعود ليس مرادفا للوضع الا ان يقال لم يرد بالمرادفة المعنى الاصطلاحي وهو الاتحاد في المفهوم بل اريد به الاشتراك في الاشتمال على معنى الاستقرار والكون قوله ولا شك ان معنى الدخول لا يتم بدون الدار اذ لا يوجد الدخول بدون المدخل وفيه ان الضرب ايضا لا يوجد بدون الزمان والمكان فيلزم ان لا يكون يوم الجمعة في ضربت يوم الجمعة مفعولا فيه بل مفعولا به ولا يكون خلفك في قولك صليت خلفك مفعولا فيه بل مفعولا به اذ الصلوة لا يوجد بدون المكان واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا الخروج ايضا لا يتم بدون المخرج فيلزم ان يكون متعديا وما به مفعولا به مع انه لازم اتفاقا وبالجملة ان اراد بقوله ان الفعل لا يطلب المفعول فيه الا بعد تمام معناه الا بعد ذكر ما يتوقف عليه وجود الفعل فهو مدخول كما ترى وان اراد الا بعد ذكر ما يتوقف عليه تصور ماهية الفعل فلا نسلم كون تصور ماهية الدخول موقوفا على الدار مطلقا كيف والزمان والمكان من لوازم وجود الفعل وايضا لو توقف تصور الدخول على المدخل لزم توقف الخروج على المخرج اذ لا فرق بينهما في التوقف وعدمه فيلزم ان ينصب الخروج المخرج على انه مفعول به كنصب الدخول الدار وهو باطل قوله دخلت الدار في البلد الفلاني هذا صريح في ان دخلت متعد بنفسه فالاختلاف انما هو بين كونه لازما او متعديا بنفسه لا مطلقا اي سواء

كان بنفسه او بحرف الجر اذ لا يتصور ذلك الانكار من القوم في دخلت في البلد واليه يشير كلام الرضي والاصح انه لازم الاثر ان حيز الامكنة بعد دخلت يلزمها في نحو دخلت في الامر ودخلت في مذهب فلان وكثيرا ما يستعمل في موضع الامكنة ايضا نحو دخلت في البلد وكون مصدره دخلت على الدخول والمفعول في مصادر اللازم اغلب وكونه ضد خرجت وهو لازم اتفاقا يرجحان كونه لازما فما قيل ان ما ذكره الرضي يدل على نفي التعدي بلا واسطة ليس على ما ينبغي فتامل قوله ان كل فعل ينسب آه حاصل ما ذكره ان المذكور وهو ان الفعل اذا وقع في مكان مخصوص في جزء منه او في جميع اجزائه يصح ان يقال انه وقع في مكان عام شامل لذلك المكان الخاص ولغيره باعتبار وقوعه في ذلك المكان الخاص يجري في جميع الافعال بالقياس الى جميع امكنة خاصة وقعت فيها فلو كانت نسبة الدخول الى الدار نسبة الوقوع لصح النسبة الى المكان العام الشامل لها ولغيرها في جميع المواد لكنها لم يصح فعلم ان نسبته الى الدار ليست نسبة الوقوع و لقائل ان يقول عدم الصحة ثم كيف ونسبته الوقوع الى العام باعتبار ذلك الخاص فدخلت البلد بمعنى دخلت فيه باعتبار الدخول في الدار لا باعتبار الدخول في جزء دخل فيه قتيل ولا شك ان الاول مفيد وان كان الثاني غير مفيد على ان المذكور يقتضي النسبة بذلك الاعتبار الا ان عدم الصحة لعدم الافادة لكون القائل داخلا في البلد لا لعدم صحة ذلك الاعتبار في الدخول مطلقا كيف ولو قال قاصد الدخول في البلد عند الدخول في الدار التي هي جزء من البلد دخلت البلد يصح وبهذا التقرير ظهر ان ما قيل على قوله يصح ان ينسب الى مكان شامل له ولغيره ان هذا لا يصح على كلية اذ صح ان يقال جلست في جميع اجزاء البيت ولا يصح جلست في جميع اجزاء الدار او المحلة او البلد ليس بشئ اذ المذكور يقتضي ان ينسب الفعل الى المكان العام بالوقوع باعتبار وقوعه في مكان خاص جزء من ذلك العام وهذا صحيح لا غبار عليه وما ذكره ليس من مقتضيات المذكور حتى ينتقض بالتخلف فيما ذكره اذ جميع اجزاء البيت بعض الدار او المحلة او البلد ووقوع الفعل في البعض لا يستلزم الوقوع في كل واحد من اجزاء العام فما يقتضيه المذكور صحيح وما ليس بصحيح ليس بمقتضياه وان ما اورده على قوله وفعل الدخول بالنسبة الى الدار ليس كذلك فيه انه يصح ذلك في دخلت الباب دخلت الدار ليس بوارد اذ المقصود ان المذكور لا يجري في جميع موارد الدخول لا انه لا يجري فيه اصلا قال ما فعل لاجله اي اسم ذكر لاجل انه باعث على الفعل المذكور من حيث انه علة لاقدام الفاعل على الفعل وعلى هذا لا يرد اجبني التاديب لان ذكره ليس من هذه الحيثية بل من حيث انه فاعل للفعل المذكور فذكره ليس من حيث انه يفهم منه كونه باعثا فضلا عن ان يكون باعثا لفعل آخر وكون تاديبا في ضربته تاديبا باعثا على الفعل المذكور لا يلزم منه كون التاديب باعثا لان ذكر التاديب ليس الا بهذه الحيثية وتاديبا ذكر من حيث انه باعث فهما متغايران اعتبارا ولولا الاعتبارات لبطلت العلوم والاصطلاحات وكذا لا يرد اجبني التاديب الذي ضربت لاجله لان ذكره ليس باعتبار انه باعث على الضرب وبما ذكرنا ظهر انه لا حاجة الى التكلف الذي ذكره الشارح قد يشير الى ضعفه بقوله اللهم الا ان يراد بذكره معه ايراده لفعل فيه ولا يخفى ان هذه الارادة بعد الارادة بالمذكور مذكور معه في التركيب الذي هو فيه بدليل قوله ويرد ح فما قيل بعد تخصيص الفعل بالنصب في كلامه يرد عليه بعد اجبني التاديب الذي ضربت لاجله بل اجبني التاديب ايضا لانه يصدق على التاديب انه فعل لاجله فعل مذكور معه لفعل فيه في تركيب ضربت زيدا التاديب ليس على ما ينبغي لان التاديب مذكور في تراكيب ثلثة

فيكون له في كل تركيب ذكر فيه احدها ليس له فعل مذكور فضلا عن ان يكون موردا واسمه بمعنى فيه النصب وفي الثاني والثالث الفعل مذكور الكنه ليس مذكورا الان يعمل النصب فكيف يصدق على التاديب المذكور فيهما انه ما فعل لاجله فعل مورد وسمه يعمل فيه النصب وفي الثالث وان صدق الا انه ذكر آخر فنظرا نذفاعه على طريق الشارح وأما على ما ذكرنا فاندفاعه اظهر والحق ان ما ذكره الشارح والمحشون في هذا المقام ليس ما يتصدى لذكره اولى الباب بل مسلوب الاختيار عند اهل الاعتبار فان قلت لا عمل في المفعو له في قولك جئتك للسمن فيخرج عنه قلت العمل اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا وفي المثال المجرور منصوب المحل والحرف واسطة في ذلك وجعله بمنزلة الهمزة والتضعيف ليس بشيء فتأمل قوله فان التاديب انما يحصل بالضرب ويترتب عليه حصول التاديب بالضرب وترتبه عليه ظاهر لكنا متغايرين بالذات بان يكون التاديب عبارة عن احداث التادب والضرب سبب الاحداث ووسيلته واما اذا كانا متحدين بالذات على ما سيصرح به الشارح فيشكل الا ان يقال ماهية الضرب والتاديب واحدة ويختلف باعتبار انضمام امر آخر اليه فباعتبار انه مؤلم ضرب وسبب للحصول وباعتبار انه منضاف للمضروب الى اخلاق حسنة تاديب مسبب عن الضرب كما قيل ان التعليم والتعلم واحد وهو انسياق ما الى تحصيل مجهول بمعلوم وهو بالقياس الى الذي يحصل منه يسمى تعليما وبالقياس الى الذي يحصل فيه يسمى تعلما وبه اندفع ما قيل لو كان الضرب عين التاديب فلا يخلو اما ان يكون الصفة قائمة بمحلين او لا فعلى الاول يلزم قيام الصفة الواحدة بالشخص بمحلين مختلفين وهو محال وان كان الثاني يلزم حمل الضارب على المضروب مع انتفاء مبدأ المحمول وهو الضرب وهو ايضا محال ولا بد من مثل ذلك في التعلم ايضا والا ورد هذا الاعتراض وشبهة الترتب ايضا اذ فيه علية فتعلم وقال الشيخ الرضي الضرب هو التاديب فالعلة في الحقيقة ليست هذا المصدر لان الشيء لا يكون علة لنفسه بل هي اثره اي ضربته لتادبه لكن لو صرحت بما هو العلة اعني التادب لم ينتصب عند النحاة لعدم المشاركة في الفاعل او في الزمان اذ ربما لا يحصل هذا الاثر فكيف يشارك الضرب في الزمان وانما نصب هذا المصدر لتضمنه العلة في الحقيقة ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان اذ هو هو وعلى هذا فالمراد بقوله فان التاديب يحصل بالضرب ان اثر التاديب والمتفرع عليه يحصل بالضرب وهو العلة في الحقيقة وان جعل بحسب اللفظ العلة التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث المذكور وهو الضرب في الفاعل والزمان لانه عين الضرب فوجد فيه شرط تقدير اللام بخلاف العلة الحقيقية اذ لم يوجد فيه ذلك الشرط لعدم المشاركة في الفاعل فلا بد فيه من اظهار اللام فلم يجعل علة بحسب اللفظ وبالجملة الدال على العلة جعل علة مسامحة لعلاقة انه متضمن للعلة الحقيقية مع كونها غير قابلة للنصب بخلاف الدال عليها ومنه يعلم انه لا يلزم من كون الشيء علة كونه قابلا للنصب وهذا هو مراد من قال وانما نصب التاديب لتضمنه العلة الحقيقية ومشاركته الحدث في الفاعل والزمان فاندفع ما اورد عليه ويكذبه امتناع ضربته تادبا فتأمل قال خلافا للزجاج ان جعل المصدر من قبيل ما بني مفعوله بحرف الجر بعد حذف العامل لبقائه مبهما لا يعلم مفعول له ولا فاعله فقوله يخالف على صيغة المعلوم فاعله ضمير القائل وعلى هذا فقوله ظاهر امعناه خلافا ظاهرا قويا له وجه ظاهر قوي وهو ما ذكره الشارح بقوله ورد قول الزجاج بان صحة تاويل آه الا انه يلزم على هذا النسبة المجازية الى القوم مع ان قول القوم اصل يخالفه الزجاج وان جعل من قبيل ما بني فاعله بحرف الجر فقوله يخالف على صيغة المجهول فالنائب ضمير فيه يرجع الى القائل وقوله خلافا للزجاج كانه على التعديل اولا اشارة الى ان مذهب الجمهور قوي فلا يرد ما قيل لا فائدة لقوله ظاهرا قوله مصدر على حذف المضاف لبيان النوع

او على حذف الفعل بهذا او جه كون المفعول له مصدرا عند الزجاج وصاحب اللباب وعلى التقدير من يكون مصدرا من جنس لفظ فعله وقال الشيخ الرضي مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا له هو المفعول المطلق وذلك لما رآى من كون مضمون عامل المفعول له تفصيلا ويانا له كما في ضربته تاديبا فان معناه ادبته بالضرب فالتاديب مجمل والضرب بيان له فكانك قلت ادبته بالضرب تاديبا وبعبع ان يقع الضرب هو التاديب فصار مثل ضربت ضربا في كون مضمون العامل هو المعمول انتهى فعلى الاولين من التوجيهين يكون مصدرا من جنس فعله وعلى الثاني بغير لفظ فعله اعلم ان ما ذكره الرضي يحتمل احتمالين الاول انه لما رآى في ضربت تاديبا ان العامل تفصيل للمفعول له او مضمونه متحد معه اعتبره مصدرا فيه من غير حذف وفي سائر المواضع التي لم يستقم فيها التوجيهان اعتبره مصدرا بحذف المضاف او حذف العامل ليكون الباب على وتيرة واحدة الثاني انه اعتقد ان التوجيهين يجريان في جميع المواضع وهو بعيد واليه ذهب الرضي حيث قال ولا يطرد له هذا في جميع انواع المفعول له فان القعود ليس بيانا للجبن ولا تية قعوده عين الاجبنا وكذا قولك جئتك اصلاحا لحالك بالاعطاء او النصح او نحوه فان المجئ ليس بيانا للاصلاح بل بيانه الاعطاء او النصح ولعله تقدير في مثله قعود جبن ومجئ اصلاح على حذف المضاف وهو تكلف انتهى وبما ذكرنا ظهر ان قول الشارح من غير لفظ فعله لا يخلو عن اختلال وقوله فالمعنى عنده في المثالين المذكورين الى قوله قعود جبن ينادي باعلى صوت على اختلاله وظهر انه لا حاجة في جعل قعدت عن الحرب جبنا مصدرا مغايرا للفظ فعله الى ان يراد بالجبن اثر الكيفية القائمة بالنفس وهو القعود عن الحرب كما ان يراد بالشجاعة الاثر المترتب على الكيفية النفسانية وهو الاقدام كما قيل ان الزجاج لا يقول به فلا حاجة الى ارتكاب المجاز يدل على ذلك ما ذكرنا وما ذكره الشارح بقوله جبنت في الحرب عن القعود جبنا او ضربته ضرب تاديب وقعدت قعود جبن على ان تصحيح المثال الخامس لا يسمن ولا يغني من جوع اذ المتبادر من قول الشارح فانه عنده مصدر من غير لفظ فعله ان جميع افراد المفعول له مصدر من غير لفظ فعله عنده هذا اعلم ان قول الشيخ الرضي فالتاديب مجمل والضرب بيان له يدل على مغايرة الضرب والتاديب بالذات اذ الشئ لا يكون بيانا لنفسه فالتاديب جعل الشئ مؤدبا وهو مجمل يحتمل ان يحصل بالضرب او بالنصيحة والشتم وقوله ليصح ان يقع الضرب هو التاديب ليشعر بان الضرب والتاديب متحدين في المعنى كما جاء المختلفين فعلى هذا يجب حمل التاديب في ضربت تاديبا على معنى ليغاير معنى الضرب ليكون مخلصا عن التكلف الذي ذكره الرضي في نصبه على المفعول له فاذا علمت ما ذكرت ظهر لك ان ما قيل مذهبه ان ما يسميه النحاة مفعولا هو المفعول المطلق من غير لفظ الفعل ويكون معناهما واحدا فالاتحاد اما يكون المراد بالضرب التاديب كما قرر الرضي فما ادبته بالضرب تاديبا او بان يراد بالتاديب ضرب تاديب على حذف المضاف ليس بموجه وانما من وجه فتامل حتى يظهر لك ما عليه قوله ورد قول الزجاج قال الشيخ الرضي ورده المص بان معنى ضربته تاديبا ضربته للتاديب اتفاقا وقولك للتاديب ليس بمفعول مطلق فكذا تاديبا الذي بمعناه قوله ليس بمفعول مطلق معناه لم يذهب احد الى ان للتاديب مفعول مطلق لانه لم يرده الزجاج الى المفعول المطلق حتى يرد انه ليس مفعولا له عنده ولا عند القوم فليس على الزجاج رده الى المفعول المطلق وقال الشيخ الرضي وفي الرد نظر وذلك ان ضرب تاديب ايضا يفيد معنى للتاديب مع ان الاول مفعول مطلق اتفاقا والثاني واي منع في ان يتفق في المعنى المتقدم المختلفان في الاعراب الاترى ان معنى جئت راكبا جئت وقت ركوبي والاول حال والثاني مفعول فيه قوله اي شرط انتصاب المفعول له اشارة الى ان النصب مصدر يعني المفعول لا الفاعل اذ تقدير الكلام

شرط انتصاب المفعول له لا شرط جعله منصوبا **قوله** وخص اللام بالذكر انما تعرض لوجه تخصيص اللام آه ولم يتعرض لوجه تخصيص في
في المفعول فيه لان الحروف الداخلة على المفعول له سوى اللام كثيرة لانها ثلثة فاعتد بها فتعرض للوجه
بخلاف الداخل على المفعول فيه سوى في فانه قليل لانه واحد فهو ملحق بالعدم فلا حاجة الى التعرض للوجه لان في كانه متعين لالحاق
الباء وتعلقه بالعدم فاندفع ما قيل التعرض لوجه تخصيص اللام آه دون في في المفعول فيه مبني على الغفلة عن ان الباء ايضا من دواخل
المفعول فيه نحو تمت بالمسجد اي اتحد فاعله وفاعل عامله قال الشيخ الرضي وبعض النحاة لا يشترط تشارك كما في الفاعل وهو الذي
يقوى في ظني وان كان الاغلب هو الاول والدليل على جواز عدم التشارك قول امير المؤمنين على كرم الله وجهه في نهج البلاغة
فاعطاه الله تعالى النظرة استحقاقا للسخط واستتماما للبلية والمستحق للسخط ابليس والمعطي للنظرة هو الله تعالى ولا يجوز ان يكون استحقاقا
حالا من المفعول لان استتماما اذن يكون حالا من الفاعل ولذا اي اللعدة ولا يعطف حال الفاعل على المفعول انتهى قوله
ولا يجوز ان يكون آه دفع لا يقال كيف يكون القول دليلا على ما ذكر مع الاحتمال لكن قال في اول بحث الحال وتجوز عطف احد
حالي الفاعل والمفعول على الآخر كقولك لقيت زيدا راكبا وماشيا **قوله** وسقاء نا له قال الشيخ الرضي قال المص وانما شرط لجواز
حذف اللام الشرطان المذكوران لان عند الافعال كثيرا ما تجيء جامعة للشرطين مصاحبة مع الشرطين ظاهرة مشهورة في العلية
والغرض ان يكون هناك ما يدل على اللام المقدرة المفيدة للعلية وحصول الشرطين دليل عليها **قوله** واحترز عن نصبه اي عن
كونه لازم النصب فكيف يقوم مقام الفاعل قال الشيخ الرضي الغير المنصرف من الظروف ما لم يستعمل الا ظرفا بتقدير في او في مجرد
بمن وقد يجر متى بالى وحتى ايضا ويجر اين بالى ايضا مع عدم تصرفهما واعلم ان من لا يدخل على جميع الظروف الغير المنصرفة بل
على بعضها نحو جئتك من قبلك ومن بعدك ومن بينها وبينك حجاب وجئتك من عندك وهب من لدنك وفي بعض كتب
النحو الغير المنصرف هو المستعمل ظرفا لا غير وهو ما لازم النصب نحو سرنا ذات مرة ولقيته بعيدات بين وبكرا وسحرا وضحى وعشاء وعشية
وعتمة ومساء اذا اردت سحرا بعينه وضحى يومك وعشاءه وعشيته وعتمة ليلتك ومساءها ثم قال وقرب من المستعمل ظرفا لا غير
عند فانه لا يدخل عليه الا من ومثله دون وربما يجر بفي قال ومنع قد جاء دخول من عليهما في قولهم كان معهما فانتزعه
من معها ومنه ظهران قول الشارح في الاكثر ليس بسديد اعلم انا نقلنا عن بعض كتب النحو فظهر ان الغير المنصرف على طريقه هو المستعمل
ظرفا لا غير والمجرور بمن ليس منه بل قريب منه وليس لغير المنصرف حالة غير النصب على الظرفية وتوهم على سبيل القلة حتى يعتد به
واما على ما ذكره الرضي فلان من لا تدخل على جميع غير المنصرف حتى لا يلتفت نحو حالة النصب وتحير فيعتقد التقييد وليس الكلام
في لازم النصب الخاص بل في مطلق لازم النصب فلا يفيد التقييد وليس لغير المجرور بمن كثيرا حتى ليعتد للاكثر حكم الكل **قوله** جريا
اي جعله جاريا على ما اي النصب هو اي لازم النصب كائن على ذلك النصب وح يصح ان يكون قوله جريا مفعولا له لقوله
وتركه منصوبا بالمعنى جعله باقيا على نصبه **قوله** ان هذا الراي شريف جدا اذ به يزول الاستنكار اللفظي وهو جعل لازم النصب فاعلا
او منصوبا على انه مفعول به في اللفظ قال الرضي وزعم الاخفش ان سواء اذا اخرجوه عن الظرفية ايضا نصبوه استنكارا لرفعه
فيقولون جاءني سواك وفي الدار سواك ومثله في استنكار الرفع فيما غلب انتصابه على الظرفية قوله تعالى ومنهم دون ذلك ولقد تقطع بينكم ومنه
ظهر ان المراد باللزوم في قول الشارح ان بين اللزوم والظرفية الغلبة **قوله** وقيل الوجه ان يجعل المفعول معه من قبيل ومنه جعل من العم

والنزوان هى من قبيل اسناد الفعل المجهول الى مصدره المدلول عليه ضمنا وانما كان الوجه هو هذا لان اسناد الفعل الى لازم لنصب وان التفى على النصب فى اللفظ يخالف ما هو الواقع فى استعمال العرب الا ان اسناده الى المصدر المؤكد ايضا غير ثابت فى استعمال العرب لعدم الفائدة فيه قوله سواء كان ذلك المعمول فاعلا نحو استوى الماء والخشبة او مفعولا نحو كفاك وزيدا درهم القول بالتعميم على الاطلاق من النحاة مع الاتفاق على امتناع مثل ضربت زيدا وعمروا على ان عمروا مفعول معه مشكل لان ما وجه به امتناع المثال المذكور وهو ان اصل الواو التى قبل المفعول معه هو العطف وانما يعدل ما بعده عن العطف الى النصب نصبا على المعنى اى على المصاحبة لان العطف فى نحو جاء زيد وعمرو يحتمل تصاحب الرجلين فى المجئ ويحتمل حصول مجئ احدهما قبل الآخر والنصب نص فى المصاحبة وفى قولك ضربت زيدا وعمرا لا يمكن التنصيص بالنصب على المصاحبة لكون النصب فى العطف الذى هو الاصل الظاهر يقتضى امتناع النصب على المفعول معه فى كل ما قبل الواو فيه مفعول من حيث اللفظ نعم يجوز النصب على المفعول معه اذا كان ما قبله مفعولا من حيث المعنى مضافا اليه من حيث اللفظ نحو حسبك وزيدا درهم فانه وان كان من حيث المعنى مفعولا اذ المعنى يكفيك لانه من حيث اللفظ مضاف اليه فمحله القريب جر ولا حاجة فى العطف الى الحمل على محله البعيد فلا يجرى فيه الوجه المذكور فالتعميم على الاطلاق ليس بجيد بل ينبغى ان يفصل ويقيد بعدم الجواز ان كان ما قبله مفعولا من حيث اللفظ وبالجواز ان كان مفعولا من حيث المعنى فظهر ان تمثيل الشارح بنحو كفاك وزيدا درهم ليس بصحيح وانت خبير بان اتفاقهم على الامتناع منتقض بنحو امرأ ونفسه وقولهم راسك والحائط وشانك والحج حيث جوزوا العطف والنصب مع ان ما قبله مفعول لفظا وقال الشيخ الرضى قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم الاولى انتصاب شركاءكم على انه مفعول معه اى اجمعوا مع شركاءكم للسلامة عن الاضمار وقالوا يجوز ان يكون الواو للعطف على ان ينتصب شركاءكم بتقدير اى فاجمعوا شركاءكم وذلك لان الاجماع لا يتعدى الى الاعيان لا يقال اجمعت زيدا وقال ابن هشام فى المغنى واما قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم فى قراءة السبعة فاجمعوا بقطع الهمزة وشركاءكم بالنصب فيحتمل الواو فيه ذلك وان يكون عاطفة مفردا على مفرد بتقدير مضاف اى وامر شركاءكم او جملة بتقدير فعل اى واجمعوا شركاءكم بوصل الهمزة وموجب التقدير ان اجمعوا لا يتعلق بالذوات بل بالمعانى كقولك اجمعوا على كذا بخلاف جمع فانه مشترك بدليل فجمع كيده الذى جمع مالا وعدده وان يقرأ فاجمعوا بالوصل فلا اشكال انتهى وهو صريح فى ان شركاءكم معطوف على امركم بتقدير مضاف على تقدير عطف مفرد على مفرد فان كان نصبه على المفعول معه باعتبار ان المصاحب امركم ايضا فقد انتقض الاتفاق به ايضا وان كان نصبه باعتبار ان مصاحبه ضمير الفاعل فقد يقال ان العدول عن العطف الذى هو الاصل للتنصيص على المصاحبة وهو غير متصور اذ على تقدير العطف يتعين النصب ايضا والتنصيص انما هو اذا تعين الرفع على العطف قوله او مكان واحد ظاهر العبارة يدل على ان المشاركة فى الفعل فى زمان واحد ليس معتبرا فى الكل بل المعتبر فى البعض المشاركة فى الفعل فى مكان واحد كما فى نحو لو تركت الناقة وفصيلها لرضعها اذ لا يكفى فيه المشاركة فى زمان واحد لان الترك لو وقع على الناقة وفصيلها فى زمان واحد فى مكانين لا رضعها الفصيل فلا بد فيه من وحدة المكان واعترض عليه بانه لو لم يعتبر فى المثال المذكور الوحدة فى الزمان ايضا لم يصح لان تركهما فى مكان واحد مع تعدد الزمان لا يستلزم ان يرضع الناقة ولدها فلا يتم ان المقصود فيه المشاركة فى مكان واحد لا فى زمان واحد كما هو المستفاد من العبارة ويمكن ان يقال ان الترديد لمنع الخلو دون الجمع قوله اى وجد لا يظهر

وجه العدول عن الناقصة التي هي الاصل الى التامة مع ان ما يصلح خبرا مذكور ابعد فان قلت المذكور على التقدير الجزئية محتاج الى التاويل بلفظيا او ملفوظا بخلاف ما اذا جعل كان تامة قلت قد اشتهر هذا التاويل في هذا اللفظ فكانه ليس بتاويل على انه لا حاجة الى التاويل لان اللفظ الاصطلاحي هو الملفوظ وايضا قد جعل لفظ كان في قوله وان كان معنى ناقصة مع ان المذكور في معرض الخبر محتاج الى التاويل ولذا قال اي امرا معنويا فتوله اي لفظيا مما لا حاجة اليه الا ان يقال انه قصد الجواز الا ان الموافق للسباق والسياق جعله ناقصة قوله اي ما يدل على الحدث يدخل في الفعل على هذا التفسير ظرف الزمان والمكان والآلة مع انها ليست عاملة فالصواب ان يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي والمشتقات في حكمه فاكتفى بذكره عن ذكرها قوله اي لم يجب العطف ولم يمتنع فسر الجواز بالامكان الخاص لئلا ينتقض بالمثال المذكور بخلاف ما لو فسره بالامكان العام المقيد بجانب الوجود فانه ينتقض ح بالمثال المذكور اذ الامكان العام المقيد بجانب الوجود عبارة عن سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم سواء كان الجانب الموافق ضروريا او لا فيشمل وجوب العطف مع انه لا يترتب عليه قوله فالوجهان قوله اي العطف والنصب على المفعولية فان قلت يلزم اتحاد الشرط والجزاء لان المراد بقوله وجاز العطف انه جاز العطف والنصب قلت المراد به انه جاز العطف وعدمه وهو باعتبار المفهوم اعم قوله جائز ان قدر في بحث الترخيم المضارع وجعل المذكور فاعله وجعل المذكور مبتدأ والمقدر خبره تنبيها على صحة تقدير كلا الامرين مع استواء كلا الوضعين في صلاحية الجزاء لكونه جملة اسمية وفعلية واشعارا بانه في امثال هذه المواضع قد يقصد الاستمرار والثبوت باعتبار والتجدد على سبيل الاستمرار باعتبار آخر قوله بل يمتنع اشارة الى ان الجزاء لا يترتب على مجرد نفي الجواز المفسر بالامكان الخاص لان نفيه يحتمل ان يكون باثبات الضرورة في الجانب المخالف وهو امتناع العطف وان يكون باثبات الضرورة في الجانب الموافق وهو وجوب العطف ولا شك ان نفيه المحتمل للاحتمالين لا يترتب عليه الجزاء فلذا ضرب عنه وعين المقصود قوله اي وان لم يجز العطف بل امتنع فسر الجواز بعدم الامتناع فنفي ذلك الجواز المفسر بعدم الامتناع امتناع فالمناسب ح ان يقال اي امتنع قوله اي من حيث هو فاعل اسند اليه الفعل وصدر منه وقام به الفعل او من حيث هو مفعول وقع عليه الفعل والمعنى الحال لفظا يبين الهيئة التي كانت للفاعل في وقت اسناد الفعل اليه او كانت للمفعول في وقت وقوع الفعل عليه فالحيثية تفيد تقييد الهيئة بانها التي كانت للفاعل والمفعول في وقت اسناد الفعل اليه او كانت وقوعه عليه وبه اندفع ما قيل ان الحال لا تثبت الذات المأخوذة مع صفة الفاعلية بل نفس الذات في وقت الفاعلية واندفع ايضا ما قيل ان الحال لا تدل على هيئة الفاعل او المفعول النحوي بل يبين هيئة ما صدر عنه الفعل او تعلق به اما الاول فلان الحيثية ترجع باعتبار المآل الى وقت اسناد الفعل اليه او وقت وقوع الفعل عليه ولا اعتبار عليه واما الثاني فلان الفاعل الاصطلاحي هو ما اسند اليه الفعل على جهة القيام والمفعول ما وقع عليه الفعل وهو مآل الحيثية قوله فيدخل فيه الحال لا يظهر وجه لتقييد المفعول بالمفعول به ان ثبت وقوع الحال عما سماه النحويون مفعولا معه ومفعولا مطلقا في استعمال العرب حتى يحتاج الى تكلف التعميم الا ان يقال الوجه ضم النشر وان لم يثبت فالتقييد موجه قوله ولو قرئ لا بد على هذا من قيد الحيثية لاخراج الصفة فيصير المعنى من حيث هو فاعل او من حيث هو مفعول به او مفعول معه او مفعول مطلق فلا يلزم جواز الحال عن المفعول فيه على هذا كما زعم البعض هذا ان لم يثبت وقوع الحال عنه في استعمال العرب وان ثبت فلزوم جواز الحال عنه غير مضر قوله من غير حاجة متعلق بقوله دخل فيه وعلى هذا فمعنى قوله من غير حاجة الى تعميم الفاعل والمفعول من غير حاجة الى التعميم لدخول حال الواقع عن كل منهما وعلى هذا فقوله الا لدخول ما وقع

استغنا منقطع لمعنى لكن الحاجة الى التعميم ماسة لدخول ما وقع حالا من المضاف اليه **قوله** فان مفعولية زيد بناء على انه لا اخذ من الهاء فالمناسب ان يوخذ من ذا اشير ويكون المعمول هو زيدا او تنبيه على ان اعتبار عامل الحال لغير المعنى المقصود بالاخبار ملا يتفاوت ذلك بجعل مفعولا او زيد قال لمفعولية زيد والا فالمناسب ان يقول لمفعوليته **قوله** ليس باعتبار لفظ هذا الكلام اذ باعتبار لفظ الكلام زيد خبر لاسم الاشارة فالمفعول المعنوي يكون له باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه اسم آخر واعراب آخر وباعتبار ذو الحال يكون مفعولا لكن باعتباره ذا الحال واعتبار العامل فيه بتغير المعنى الذي يقصد المتكلم اخباره وبتغير اعتبار الاعراب كما قال شارح اللباب نحوها هو زيد مقبلا فمقبلا حال والعامل فيه معنى التنبيه في ها اي انبهك حالة اقباله على هذه الجملة وهي هو زيد وذو الحال هو الكاف في انبهك والمستقر في تنبيه وليس ذو الحال زيدا اذ لو كان هو ذو الحال لم يكن العامل فيه معنى التنبيه والا لزم ان لا يكون العامل في الحال وذي الحال واحدا لان العامل في زيد الذي هو خبر ليس معنى التنبيه بل التجرد من العوامل اللفظية ليس على ما ينبغي اما اولا فلان المتبادر الى الفهم من قولك هو زيد مقبلا ان المقبل هو زيد كما في هذا زيد قائما والحمل على ما ذكره قدس سره خلاف المتبادر واما ثانيا فلانه لا يلزم ما اختلاف العامل في الحال وذيها على تقدير كون ذي الحال زيدا لان التجرد عامل في زيد على تقدير كونه خبرا هو وهو بهذا الاعتبار ليس ذي حال وعلى تقدير كونه ذا حال يعمل فيه معنى التنبيه الذي هو العامل في الحال ايضا واما ثالثا فلان المفعول المعنوي لا بد ان يكون له باعتبار لفظ الكلام اسم واعراب آخر تبعيز ذلك عند اعتباره مفعولا وعلى ما ذكره الشارح قدس سره ليس كذلك واما رابعا فلان عبارته لا تخلو عن خدشة لان الضمير في لم يكن العامل فيه ان كان راجعا الى ذي الحال كما هو الظاهر يكون قوله والا لزم ان لا يكون العامل الى آخره مختلا لا معنى له وان كان راجعا الى الحال يكون له معنى صحيح الا ان الواجب ان يقول فيهما اذ الحال موخر سماعي **قوله** بل باعتبار معنى الاشارة او التنبيه لا ولوية للاول على الثاني لان المعنى المقصود بالاخبار كما يتغير بالثاني يتغير بالاول ايضا ثم الاشارة والتنبيه المفهومان من لفظ هذا وان كان منسوبين الى المتكلم الا ان اعتبار احدهما في اللفظ ليس لان لفظ الكلام ومنطوقه يقتضي اعتباره وان المعنى المقصود بالاخبار يتوقف على اعتباره حتى يكون مفعولية زيد باعتبار لفظ الكلام ومنطوقه فيكون مفعولا لفظيا لا معنويا فمدار الفرق بين ان يكون الشيء مفعولا لفظيا ومفعولا معنويا على اقتضاء لفظ الكلام ومنطوقه ومعناه المقصود منه اعتبار العامل وعلامته ان يكون ذلك المفعول منصوبا لفظا وعدم اقتضاء ذلك الاعتبار وعلامته ان لا يكون ذلك الاسم منصوبا لفظا بل مرفوعا ولا تفاوت في ذلك كون الاشارة او التنبيه منسوبين الى المتكلم اولا والى هذا اشار الشارح قدس سره بقوله ولا شك انهما الى آخره ثم ما قيل هو جواب سوال وهو ان يقال ان معنى ها وذا اشير وانبه فكيف يقال انه ليس منطوقهما بل معنى خارج عنه وتقرير الجواب ان ما يقصده المتكلم هو الاشارة والتنبيه مطلقا لا الاشارة والتنبيه المنسوبان الى المتكلم فلا يكونان منطوقين بل مفهومين وتحقيقه ان الاشارة والتنبيه المنسوبين الى المتكلم مما يقصده المتكلم كما في جميع الاخبارات والاشارات فان معنى زيد قائم اخبار المتكلم بانه قائم لا الاخبار مطلقا فيكونان منطوقين لا مفهومين ليس من وجه وانما ان من وجه بل لا معنى له اصلا **قوله** وهو من تركيبه اي وهو ماخوذ من تركيب الفعل وصيغته مشتق من جوهر حروفه فعلى هذا لا يكون اسم الفعل من قبيل شبه الفعل وقد جعله في صدر المرفوعات من شبه الفعل حيث فسره بما يشبهه في العمل وقال انما قال ذلك ليتناول اسم الفاعل والصفة المشبهة والمصدر واسم الفعل واسم التفضيل والظرف

١٧٧

ولا يظهر باعث للعدول عن هذا التفسير مع ان اسم الفعل وكذا المصدر يخرج عن شبه الفعل وكذا عن معنى الفعل على ما قرره الشارح مع انهما عاملان في الحال وذلك لان معنى الفعل على تقرير الشارح هو المفهوم من سوق الكلام من غير ان يقتضي لفظ الكلام ومنطوقه اعتباره ولا شك ان معنى الفعل في اسم الفعل والمصدر يقتضي الكلام اعتباره فلا يدخل في المعنى اليه على طريقته الا ان يجعل النحوي عاما يشتمل اللفظ واعتبار الخارج ويراد بقوله من غير التصريح به وتقديره من غير ان يقتضي لفظ الكلام التصريح بمعنى الفعل بلفظ الفعل او يقتضي تقديره وذلك اما ان لا يقتضيه اصلا كما في هذا زيد قائما ويقتضيه لكن لا بلفظ الفعل كما في اسم الفعل والمصدر فمقابله معنى الفعل للفعل وشبهه كما هو باعتبار ان المنطوق يقتضي اعتبارهما بخلاف معنى الفعل فانه لا يقتضيه وايضا هما لفظان مذكوران او مقدران في النظم والمعنى ليس كذلك فهو ممتاز عن الفعل وشبهه فلا حاجة في ذلك الى ان يقال انه ليس من تركيبه فما قيل اي ماخوذ من تركيبه وصيغته بخلاف العامل المعنوي كهذا فانه وان كان يعمل عمل فعل ولكنه ليس من تركيبه وصيغته وهذا يصح على مذهب النحاة وهو ان العامل هو نفس هذا لا على ما يفهم من ظاهر عبارة الشرح وهو ان معنى الفعل ما يفهم منه وهو انبه واشير ليس بموجه وان كان من وجه بل لا معنى له اصلا **قوله** كالاشارة والتنبيه الى آخر ما ذكره حمل بما ذكره من معنى الفعل في الصور المذكورة مسموع بخلاف معنى حروف الاستفهام والنفي وان وان فانه لم يسمع عملها في الحال **قوله** والتمني والترجي قال الشيخ الرضي واما حروف التمني والترجي نحو ليتك قائما في الدار ولعلك جالسا عندنا فانهما ليسا بعاملين لان التمني والترجي ليسا مقيدين بالحال بل العامل هو الخبر المؤخر لكون مضمونه هو المقيد انتهى والتقييد في نحو ليت ابني فقير ارجع هو الخبر ايضا لان رجوع الابن لما كان امرا مستبعدا بحيث لا طماعية في وقوعه بل صار بمنزلة المحال الذي لا يتمنى وقوعه فهو متمناه ويطلب وقوعه على سبيل الطمع وان كان مقارنا بصفة لا تطلب لا تمنى وقوعها فالمعنى ليته هو راجع وهو فقير اي الطلب رجوعه وان كان على صفة الفقر واما تقييد التمني بالحال فلا يستقيم بدون التاويل اذ ليس المعنى على ان تمنيت ابني وهو فقير بل معناه تمنيت ابني وان كان فقيرا حاجا فلما كان تقييد التمني بالحال محتاجا الى التاويل كتقييد الخبر كان تقييد الخبر بها اولى ابقاء له على ما هو الغالب في الاكثر **قوله** وهو تقييد الحدث المنسوب الى صاحبها بوقت حصول مضمونها ولا يخفى ان ذلك انما هو في المنتقلة لا في المؤكدة والمدعى عام الا ان يقال الاكثر في الاستعمال هي المنتقلة والمؤكدة قليل فكانه ملحق بالعدم **قوله** يحصل بها حصول الغرض بالنكرة لا يستلزم عدم جواز التعريف كيف ويجوز ان يتعلق بالتعريف غرض آخر **قوله** ان جعلت امرا حالا من كل امر وان جعلته حالا من ضمير حكيم فلا يكون مثالا لما نحن فيه وهذا دليل على ان المقصود التمثيل لا الاستشهاد ويدل عليه انسباق والسياق ايضا **قال** او بعد الا لفظا او معنى الظاهر انه عطف على قوله في حيز الاستفهام فيصير المعنى احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة واقعة بعد الا وليس الامر كذلك اذ الواقع بعد الا هو الحال لا ذو الحال قال شارح اللباب فيه تعسف لا يمكن الخلاص عنه الا ان تقول ان بين قوله او بعد الا وبين قوله او مقدما عليه الحال تنازعا في الفاعلية ولو قال بدله او قبل الا لكان سالما عن التعسف انتهى وعلى هذا فقوله او بعد الا عطف على قوله واقعة او موصوفة فيكون ظرفا مستقرا فيصح حمله في الحال والتقدير احدهما ما يكون ذو الحال فيه نكرة كائنة بعد الا حالها اذ فيه ضمير راجع الى الحال واللام فيها بمعنى هناك الاضافة او عوض عن المضاف اليه فلا حاجة الى تقدير عائد الى النكرة في تعميم وقوع الظرف صفة لنكرة كما قيل فاندفع ما قيل لا يخفى ان قوله بعد الا عطف على قوله في حيز الاستفهام فهو ظرف لغو لا يعمل ثم قيل يحمل على قوله او قبل الا لا يخفى انه لو قال كذلك لوجب ان يقول او قبل الا الداخلة على الحال فيطول الكلام فلعله قال ذلك وما لا اختصارا **قول** وفيه

بحث اذ وجوب القول بهم كيف و قوله نقضا للنفي نفيضه و لو سلم فطلب الاختصار لايكون سببا للوقوع في التعسف وقيل
اى مايكون الحال واقعا بعد الانقضا للنفي عطفا على يكون ذو الحال نكرة موصوفة و فيه انه لايعلم منه كون ذي الحال نكرة
مع ان الكلام مسوق له ثم تنكير ذي الحال كونها مغنية عنا المعرفة بعمومها او وقوعها في حيز النفي وعلى هذا فلا حاجة لذكره ميمرة
بل الاولى ان يجعل وقوعها في حيز النفي والنهي والاستفهام وجها للاستغراق قال الرضي يجوز تنكير ذي الحال اذا سبقه نفي او
شبهه ونهي او استفهام لانه يصير المنكر مع سبق هذه الاشياء مستغرقا فلا يبقى فيه ابهام قال شارح اللباب قال المص رح وانما كان
تنكيره لان الا تقطع ما بعده عما قبله فلا يصلح الحال ان يكون صفة له لانقطاعه عنه وفيه نظر لمجيء ما بعد الا صفة لما قبلها ورد عليه
بعضهم بان منع الا لو كان معنى لصح جاءني رجل الا عالما ولغى قوله نقضا للنفي واما من قال لامنع لا لجواز وقوع الصفة بعد الا فرد
قرينة بلا مرية لان الصفة النحوية لايكون بعد الا وانما هو الصفة المعنوية من خبر المبتدأ والحال انتهى اقول وفيه بحث اما اولا فلان
تقرير قوله لو كان معنى يصح هكذا لكنه ليس بصحيح فينتج انه ليس بصحيح وهذا انما يتم لو كان وجه عدم الصحة التباس الحال بالصفة في المثال المذكور
وهو عند القائلين بقطع الا تم بل الوجه عدم استقامة المعنى في الموجب في المفرغ وبنظر فائدة قوله نقضا للنفي واما ثانيا فلان
قوله لان الصفة آه ان اراد به انه لايجوز احد من النحاة فمم كيف وصرح الرضي في بحث الاستثناء المفرغ بوقوع الصفة النحوية
التي هي احد من التوابع بعد الا وصرح به العلامة التفتازاني في المطول في آخر بحث القصر حيث قال القصر كما يقع بين المبتدأ
والخبر يقع بين الفعل والفاعل وبين الصفة والموصوف نحو ماجاءني رجل الا فاضل وصرح به صاحب اللباب ايضا في بحث الاستثناء
وقال صاحب المغني واما وما ملكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم فللوصفية مانعان الواو والا ولم يرا الزمخشري وابو البقاء واحدا
منهما مانعا وان اراد به انه لايكون كك عند بعض فهو مسلم لكنه غير مفيد وبالجملة الحكم بالنفي على الاطلاق كما هو الظاهر من كلامه والتشنيع
على المجوز تشنيعا بليغا عند كون المسئلة اختلافية ليس على ما ينبغي قوله وتجعل قوله وصاحبها بالنصب عطف على قوله ليعرف الكلام
على وجه التفسير قوله مبتدأ وخبر كما قال السيد السند في حواشي المتوسط قال ولا يجوز ان يكون صاحبها مرفوعا عطفا على المستكن
في ان يكون ومعرفة منصوبا عطفا على نكرة لان تعريف ذي الحال ليس بشرط وح يكون معرفة منصوبا وتقدير الكلام هذا وشرط
صاحبها ان يكون معرفة وهذا مختل معنى كما ذكره ولفظا لانه يلزم العطف على الضمير المجرور بلا اعادة الجار انتهى والخلل المعنوي الذي
اشار اليه بقوله لان تعريف ذي الحال ليس بشرط مرتفع بما ذكره الش قدس سره والخلل اللفظي على التوجيه الثاني يرتفع بارتكاب
حذف المضاف في المعطوف قوله وكان المراد بالارسال البعث والتخلية لان الارسال مختص بذوي العلم والشك انما هو في
ارادة الخاص من الامرين قوله والدخال هو ان يشرب البعير ثم يخرج عن الحوض قبل تمام الشرب الى العطن ثم يرد من الرد
على صيغة المجهول قوله ليشرب ذلك البعير المدخل بين بعيرين عطشانين منه اى من الحوض ما اى مادام لم يكن ذلك البعير شرب
اى شربه منه اى من الحوض في الكرة الاولى قوله لعل المراد اى من الدخال نفس مداخلة بعضها في بعض من قبيل ارادة المطلق
من المقيد لان الدخال خاص بالبعير وبان يدخل بعير بين بعيرين عطشانين والمراد في البيت المزاحمة والازدحام او المعنى اى
او المراد من الدخال معناه الحقيقي والمعنى على التشبيه قال متاول اى المنصوب المعرف الذي يرى فيها انه حال قيل
اى كل واحد منها قيل وكذا ضمير نحوه بل هو احق بالتاويل اقول هذا اذا لم يكن الضمير في نحوه راجعا الى مررت به وحده وما قيل

ولا حاجة الى هذا التاويل لان المعنى والحال الواقع فى هذا التركيب متناول لمبين لوجه وانكان من وجه اذ لو كان المعنى على ما ذكره لكان الواو
ان يقه والحال الواقعة فيها متناوله ولان المسند الى ضمير المونث اى مونث كان يجب تانيثه والحال مونث سماعى صرح به مولانا المداد والشارح
المحشى الهندية فى قوله عاملها الفعل وشبهه قوله متناول بالنكرة الاولى ترك قوله بالنكرة لان المعرف ليس معلا بالنكرة على كلا التاويلين بل على كلمة
نعم هو متناول بما يؤول به ان الحال فى الامثلة معرف قوله مصادر الافعال لان الاصل فى العمل الفعل فتقديره اولى عند الاحتياج
وتجويز تقدير الصفة ايضا لان الحال فى المعنى خبر لذيها والاصل فى الخبر الافراد وكذا الاصل فيما هو بمعناه الافراد وايضا واليه اشار من
قال مصادر الافعال او الصفات فلا يرد وعليه ما قيل يجرى الشارح على مذهب الاكثر ومن لم يتنبه زاد على كلام الشارح قدس سره حيث قال
الافعال محذوفة تسوى بينها قوله لم يكن فيها شائبة تخصيص اذ النكرة لو كانت مخصوصة بوصف نحو رأيت رجلا عالما راكبا او باضافة
نحو رأيت غلام رجل راكبا او باستغراق نحو ما رأيت رجلا راكبا لم يتقدم الحال عليها لان الغرض من التقديم تحصيل التخصيص وهو حاصل
بهذا قال النحاة وهو صريح فى ان الوجه فى التقديم هو التخصيص ورفع الالتباس قد يقصد فى ضمن تحصيله وليس بسبب مستقل والا
لوجب القول بالتقديم فى الامثلة المذكورة لوجود الالتباس بالصفة مع انهم لم يقولوا به وفى صورة اشتراك الحال بين المعرفة والنكرة
قالوا لم يتقدم الحال لعدم الالتباس مع ان التخصيص مطلوب فى النكرة لعدم شائبة التخصيص بما سوى تقديم الحكم وهو يشعر بان رفع
اللبس سبب مستقل قال صاحب العباب اعلم ان الشرط فى جواز تنكيره حصول الفائدة وامن الالتباس ولا يكون ذلك الشرط
فى الاكثر الا فى صورة من تلك الصور فلو حصل هذا الشرط فى غير تلك الصور يجوز تنكيره كما اذا شاركته معرفة فى الحال نحو جاءنى رجل
وزيد راكبين او اذا كانت الجملة الحالية مصدرة بالواو نحو جاءنى رجل وعلى كتفه سيف هذا كلامه وانت خبير بان فى هذين الصورتين
رفع اللبس حاصل واما التخصيص فلا وربما الجملة ذو الحال النكرة اذا وقعت فى الصور التى ذكرها الشارح قدس سره ولم يقل النحاة بتقديم
الحال عليها وبهذا ظهر ان ما ذكره القاضى فى تفسير قوله تعالى وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا اى كلوا ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله فيكون
حلالا مفعول كلوا ومما حال منه تقدمت عليه لانه نكرة ليس عن مناقشة لانه ان اراد ان الحال يتقدم عند تنكير ذى الحال ففيه ان هذا انما هو
اذا كان ذو ها نكرة محضة واما اذا كانت نكرة مخصصة باضافة او صفة او غير ذلك فلا وفى الآية الكريمة ذو الحال مخصصة بالصفة
وهو قوله تعالى طيبا فلا حاجة الى التقديم كما قال القاضى فيما بعد فى قوله تعالى يحكم به ذوا عدل منكم انه صفة جزاء ويحتمل ان يكون حالا من
ضميره فى جزاء او منه اذا اضفته او وصفته وقال فى هديا انه حال من الهاء فى به او من جزاء وان نون تخصيصه بالصفة فان قلت
لعله اراد انه نكرة وعند تنكير ذى الحال يجب تقديم الحال لئلا يلتبس بالصفة وتخصيص ذيها بالصفة او الاضافة لا يمنع الالتباس
والا لما قال النحاة قلنا فكيف جوز كون يحكم به ذوا عدل منكم فى قوله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم حالا من جزاء
بدون التقديم مع انه يلتبس بالصفة اذ تخصيص جزاء بالاضافة الى مثل وجعله صفة له لا يمنع وصفه بقوله يحكم به الا ان يقال انه
بيان للواقع لا انه قدمت لتنكير ذيها وان لتقديمها فى الآية الكريمة فائدة اخرى قوله ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين معرفة مقيد
به لئلا ينتقض به لانه يصدق عليه ان ذا الحال فيه نكرة محضة ليس شائبة تخصيص اصلا فيجب ان يتقدم الحال على ذيها مع انه
ليس كذلك وانت خبير بان رفع اللبس وان حصل فى هذه الصورة الا ان التخصيص ليس بحاصل فيجب ان تقدم الحال لاجل حصوله
اذ لا معنى للقول بالتقديم للتخصيص فى صورة وعدم القول به فى اخرى مع استوائهما فى انتفاء التخصيص بدون التقديم لاية لغاية

الی القید المذکور لان ہذہ الصورۃ تخرج بقولہ نکرۃ لان صاحب الحال فی ہذہ الصورۃ مجموع المعرفۃ والنکرۃ لاکل واحد والمجموع
لیس لمعرفۃ ولا نکرۃ لان التعریف والتنکیر من خواص الاسم والمجموع لیس باسم بل مرکب لانا نقول لایجوز ان یکون الصاحب
المجموع اذ ہو فاعل او مفعول والفاعل والمفعول اسم کل واحد منہما والاسم لایجوز خلوہ عن التعریف والتنکیر والمجموع خال عنہما فہو
لیس باسم فلایجوز ان یکون ذا الحال اذ الفاعل والمفعول لابد من ان یکونا معرفتین او نکرتین وبما ذکرنا ظہر ان ما قیل الحال
المشترک صاحبہا مجموع المعرفۃ والنکرۃ ومجموع المعرفۃ والنکرۃ لیس لمعرفۃ ولا نکرۃ فبقولہ نکرۃ تخرج صاحب الحال المشترکۃ ولا
حاجۃ الی زیادۃ قید ولم یکن الحال مشترکۃ بینہما وبین معرفۃ ومن ہذا یظہر وجہ بدیع لتقیید تعریف صاحب الحال بکونہ غالبا
لیس ما ینبغی اولا لانہ ورد فی جعل الصاحب فیما نحن فیہ مجموعہما مرکبا حتی یرتکب مخالفۃ الاصل ویظہر وجہ بدیع علی ما زعمہ وہو ان الصاحب
قد یکون شیئا لایکون معرفۃ ولا نکرۃ وای محذور فی جعل الصاحب کل واحد من المعرفۃ والنکرۃ بل لیس فیہ الا عدم ارتکاب مخالفۃ
الاصل التی یبتنی علیہ الوجہ البدیع الذی زعمہ وترک الاصل واختیار مخالفۃ الاصل امر لایجوز ارتکابہ الا لضرورۃ دعت الیہ **قولہ**
تخصیص النکرۃ بتقدیمہا اذ لایتصور فیہ التخصیص بتقدیم الحکم لانہ باعتبار کون ذی الحال فاعلا او مفعولا واعتبارہ مبتدا والحال
خبرا لکنہ مع الاول بل ینافیہ فلابد فیہ من تخصیص حصل بتقدیم ما ہو بمنزلۃ الخبر لکن یرد ان المعتبر فی المبتدا تقدیم الخبر الظرف
لامطلقا فکیف تخصص بتقدیم الحال التی لیست بظرف الا ان یقال ان اعتبار غیر الظرف فی المبتدا لانہ لیس متعین للخبریۃ ومتعین
بفقد الاحتمال بالفعل والتخصیص ایضا مطلوب بالفعل باعتبارہ مبتدا او یقال ان الحال مبتدا معنی وبمنزلتہ فیکفی فیہ التخصیص بتقدیم
ما ہو ظرف معنی وبمنزلتہ ولایلزم منہ کون ظرف الزمان خبرا عن الجثۃ کما قیل لو سلم قلنا التقدیر فی جاءنی راکبا رجل کائن مجیئہ وقت
الرکوب وبہ اندفع ما قیل فیہ ان جاء قائما رجل فی الحقیقۃ قائم رجل فالتخصیص بالجز المتقدم الذی لیس بظرف وہو لاینفع فی تخصیص
الابتداء لانقول الحال بمنزلۃ الظرف فتقدیمہ کتقدیم الجز الظرف لانا نقول لایصح الاخبار عن الجثۃ بظرف الزمان **قولہ** ولئلا یلتبس
بالصفۃ ظاہر عبارتہ انہ سبب للتقدیم علی الاستقلال بان یاتی مع حصول التخصیص ایضا وقد عرفت ما فیہ **قولہ** طرد اللباب ای جعلا
للباب مطردا بالنظر الی الدلیل الثانی واما بالنظر الی الاول فقدم للتخصیص ولامنع من اجتماع المقتضیات علی مقتضی واحد
قال ولایتقدم علی صیغۃ المونث لان فاعلہ ضمیر راجع الی الحال والحال مونث سماعی والمسند الی ضمیر المونث مطلقا یجب
تانیثہ **قولہ** فیما عدا ای فی ترکیب جاوز الترکیب المذکور ای لاتتقدم علی العامل المعنوی فی ترکیب ما الا فی ترکیب ہو زید قائما
کعمرو قاعدا فانہا فی ہذا الترکیب تقدمت علی العامل المعنوی لاجل رفع اللبس فان العامل المعنوی فیہ وہو معنی التشبیہ المستفاد
من الکاف یدل علی حدثین غیر متمیزین فی العبارۃ وقد تعلق بکل منہما حال فوجب ان یلی الحال التی تعلقت باحد الحدثین
صاحب ذلک الحدث وہو زید القائم بہ الحدث لکونہ مشبہا والاخری التی تعلقت بالآخر صاحبہ وہو عمرو والقائم بہ الحدث لکونہ مشبہا بہ
والا یلزم الاشتباہ والالتباس **قولہ** بخلاف ما اذا کان العامل حال من العامل المعنوی ای ان الحال لایتقدم علی العامل
المعنوی حال کونہ متلبسا بخلاف الظرف وعلی التوجیہ الثانی یکون حالا من ضمیر ولاتتقدم الراجع الی الحال ای لاتتقدم الحال
حال کونہا متلبسۃ بخلاف الظرف علی العامل المعنوی **قولہ** فلایجوز قائما زید فی الدار وذلک لتقدم الحال علی عاملہ الذی ضعف
ضعف ما عند الاخفش ایضا لانہ لیس من ترکیب الفعل وعلی صاحب وعلی ما صاحبہ نائب عنہ ای المبتدا **قولہ** جہلا لاحتمال

الثاني وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من ضمير قوله ولا تتقدم اي ولا تتقدم الحال على العامل المعنوي حال كونها متلبسة بخلاف الظرف فانه يتقدم على العامل المعنوي الذي هو الظرف والجار والمجرور ولا يتقدم على غيرهما من التنبيه والتشبيه وغيرهما اتفاقا صرح به الشيخ الرضي فان قلت اذا كانت الحال ظرفا او جارا او مجرورا فقد صرح ابن برهان بجواز تقدمه على عامله الذي هو ظرف او جار ومجرور نحو زيد قائما في الدار ومن ذلك البر الكر بستين اي الكر منه بستين فمنه حال والعامل فيه بستين وعلى هذا فالحال مثل الظرف في ان كلا منهما يتقدم على عامله الذي هو الظرف او الجار والمجرور ولا يتقدم غيرهما فما معنى بيان المخالفة قلت بيان المخالفة عند من لم يجوز تقديم الحال الظرف والجار على عامله المعنوي الذي هو الظرف او الجار كما يشير اليه تخصيص التجويز بابن برهان ومنه ظهر ان قول الشارح ان الظرف يتقدم على العامل المعنوي والحال لا يتقدم عليه لا يخلو عن خدشة لان ذلك على تقدير ان لا يكون الظرف والجار والمجرور واقعا في العامل المعنوي الذي غير الظرف والجار والمجرور ككون الظرف لا يتقدم على ذلك العامل فلا يصح ذلك التقدير قوله لا غير اي ليس المراد غير الاحتمال الثاني وهو الاحتمال الاول وهو ان يكون قوله بخلاف الظرف حالا من العامل المعنوي الا ان المناسب على التقدير الثاني استثناء الظرف من العامل لا بيان المخالفة وان كان يصح ان يقال لا يتقدم الحال على العامل المعنوي حال كون العامل متلبسا بخلاف العامل المعنوي الذي هو غير الظرف وحاصل هذا ان الحال لا يتقدم على العامل المعنوي الذي هو غير الظرف اذ المعنوي الكائن ظرفا يتقدم عليه الحال بشرط تقديم المبتدأ على الحال عند الاخفش او بشرط ان يكون الحال ايضا ظرفا او جارا ومجرورا على ما ذهب اليه ابن برهان واما سيبويه فلا يجوز تقديم الحال على العامل المعنوي مطلقا سواء كان ظرفا او غيره فالمخالفة بين سيبويه والاخفش انما هو على تقدير كون الظرف عاملا معنويا على تقدير كونه خارجا عنه كما يوهمه كلام الشارح قدس سره قوله والمضاف اليه لا يتقدم على المضاف لان حقه التاخير فكذا حكم تابعه بخلاف الفاعل فان حقه التقديم على الفعل لان حق المسند اليه ان يتقدم على المسند وانما امتنع لعارض الالتباس فلا ينقض بجواز راكبا جاء زيد قوله لعل الفرق الى قوله ليس بمجرور اعبارة الرضي بعينه وفيه اشارة الى عدم تمام الفرق المذكور وذلك لان الحرف المعدي الذي هو من تمام الفعل وبعض حروفه كالهمزة والتضعيف انما هو الباء في بعض المواضع كالمثال المذكور في الشرح دون مررت بزيد ودون باقي الحروف الجارة ثم باقي الحروف تجلي للتقدم بالمعنى الاعم نعم هي بذلك الاعتبار ليست كالهمزة وبعض حروف الفعل وايضا هو منقوض بالاضافة اللفظية فانها في تقدير الانفصال فالمجرور بحسب الحقيقة ليس بمجرور ايضا فينبغي ان يتقدم فيها مع انه ممتنع بالاتفاق قوله والكل تكلف وتعسف قيل اما كون الاول تكلفا فلان تاء مبالغة غير معلوم الوقوع حتى انكرها البعض في غير فعال وفعول ومفعال لكن الرضي صرح بجواز دخول تاء المبالغة في فاعل حيث قال الرابع ان يدخل لتوكيد الصفة التي على فعال او فاعل او مفعال او فعول كنسابة وراوية ومطرابة وفروقة فهذه تفيد مبالغة في الوصف كما يفيدها ما هو كياء النسبة كما في احمري واما كونه تعسفا فلان المفهوم من الآية الكريمة وما ارسلناك الا الى جميع الناس وهو يفوت على التقدير الاول لاحتمال ارادة بعض الناس واما كون الثاني والثالث تكلفا فلاحتياجهما الى التقدير والوجه المحتاج الى التقدير تكلف بالقياس الى الوجه الذي لا يحتاج اليه واما كونهما تعسفا فما صرح به الرضي من انه قد يلزم بعض الاسماء الحالية نحو كافة وقاطبة ولا تضافان ويقع كافة في كلام المتاخرين مضافة وقد خطؤا فيه قال ابن هشام في المغني وتجويز الزمخشري الوجهين يعني الحال من الفاعل والحال من المفعول في ادخلوا في السلم كافة وهم لان كافة

١٨٣

مختصة بمن يعقل وتوهمه في قوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس اذ قدر كافة نعتا للمصدر محذوف اي الا رسالة كافة اشد لانه اضاف الى استعماله فيما لا يعقل اخراجه عما التزم فيه من الحالية وتوهمه في خطبة المفصل اذ قال بكافة الابواب اشد واشد لاخراجه اياه عن النصب البتة وهذا اي اخراجه من يعقل واستعماله في غير العقلاء وجه آخر يتعسف للوجهين وايضا يفوت على الوجهين المعنى المقصود من الآية وايضا للوجه الثالث وجه آخر وهو ان مجيء المصدر على الفاعل قليل بل اقل صرح به في الشافية حيث قال واما ما جاء على فاعلة كالعافية والعاقبة والباقية والكاذبة فقل

قوله اسم الاشارة اي العامل في بسرا معنى الفعل المستفاد من اسم الاشارة لا اسم الاشارة من غير اعتبار معنى الفعل واليه اشار بقوله اي اشير اليه في الرضي قال ابو علي واتباعه العامل فيه معنى الفعل في هذا ولا يجوز ان يكون افعل التفضيل عاملا لضعفه في العمل فلا يتقدم معموله عليه ويشكل عليه ذلك بمثل قولك زيد راجلا احسن منه راكبا فانه جائز اتفاقا مع خلو المبتدأ من معنى الفعل وبمثل قولك تمرة نخلي بسرا اطيب منه رطبا والعامل في مثل هذه الصور افعل بالاتفاق انتهى فعلى هذا قول الشارح قدس سره ولانه يصح عند الخصم ان يقع موقع اسم الاشارة اسم لا يصح اعماله ويقول باعمال اسم التفضيل في مثله سواء كان هذا المثال مستعملا في كلام العرب او لا فينبغي ان يقول باعماله في هذا البسر اطيب منه رطبا وليس المراد انه يصح عند العرب حتى يقال هذا المثال مصنوع لا يوثق به قال خبرية قيد المصنف وقوع الجملة حالا بالخبرية ولم يقيد وقوعها خبرا لهما بها اما لان الحال بمنزلة الخبر لذيها فتقييد الجملة الواقعة حالا بالخبرية يدل على تقييد الجملة الواقعة خبر المبتدأ ايضا بالخبرية لان عدم وقوع الحال جملة انشائية معلل لعدم وقوع الخبر جملة انشائية بخلاف تقييد الجملة الواقعة خبر المبتدأ بالخبرية فانه لا يدل على تقييد الجملة الواقعة حالا ايضا فلو قيد في الاول لما احتيج الى التقييد في الثاني ايضا فترك التقييد في الاول وقيد الثاني ليدل على التقييد في الاول واما لانه اشار في الاول الى مذهب من يجوز وقوع الانشائية خبر المبتدأ وفي الثاني الى مذهب من لم يجوزه به اندفع ما قيل على قول الشارح والجملة الانشائية لا يصح ان يحكم بها على شيء لا يخفى ان الجملة الانشائية لا يصلح الخبرية ولا الحالية بلا تاويل ومعه يصلح لهما فلا فرق فاوجه الاطلاق في الخبر والتقييد في الحال قوله والانشائية لا يصلح ان يحكم بها على شيء لان المبتدأ ذكر ليثبت اليه حال من احواله ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي فاذا قلت زيدا اضربه فطلب الضرب صفة قائم بالمتكلم وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به وكونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقع فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه خبر اصل هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على انه يستحق ان يقال فيه وفيه مبالغة تعرف حسنا قولك اضرب زيدا الا انك هناك امرت بضربه واشرت الى انه مستحق لذلك وقس عليه نحو قوله تعالى بل انتم لا مرحبا بكم اي مقول في شانكم هذا الدعاء اي تستحقون لان يدعى عليكم بهذا الدعاء فقد قصدت الدعاء عليهم واشرت الى استحقاقهم اياه واما مثل اين زيد ومتى القتال فليس مما نحن فيه بصدده لان الاستفهام داخل في الحقيقة على النسبة بين المبتدأ والخبر المقدر لا على الخبر وحده فالمعنى ازيد حصل في الدار او في السوق فلا يتصور تقدير القول او لم يقع الانشائية خبر المبتدأ اليس المعنى زيد احصل في الدار او في السوق الا ترى انه اذا قدر باسم الفاعل كان الاستفهام داخلا على المبتدأ حقيقة ولولا هذا لما وجب تقديم الكلمة المتضمنة للاستفهام على المبتدأ اعني زيدا كما في قولك زيد اين هو الا ترى انك اذا قلت زيد اين هو لم يجب تقديم الاستفهام على زيد لانه وقع في صدر الجملة الواقعة خبرا فوجب تقدير القول واذا قلت اين زيد وجب تقديمه عليه لان الاستفهام متعلق بالنسبة

التي بين زيد وخبره المقدر معنى كا ذقيل ا زيد في الدار او في السوق ولا وجه لتقدير القول هنا ما ذكره الشريف قدس سره في حاشية المطول وشرح المفتاح وحواشيه ثم حاصل ما ذكر قدس سره ان الاستفهام في اين زيد داخل على المبتدأ حقيقة وليس داخلا على الخبر المقدر والا لما وجب تقديم اين على زيد كما لا يجب في زيد اين هو اقول الملازمة ممنوعة كيف ويجوز ان يكون كفاية الصدارة على جملة الخبر مشروطا بكون الخبر جملة صورة كما في زيد اين هو لا مطلقا واما اذا لم يكن الخبر جملة صورة فصدارته على الجملة المقدرة غير كافية بل يجب ان يقدم على المبتدأ نحو اين زيد رعاية لصورته وعدم الالتفات الى معناه فانه في الصورة بمنزلة همزة الاستفهام فكما يجب صدارتها كذلك يجب صدارة اين على زيد فقياس اين زيد على زيد اين هو قياس مع الفارق وقد اشار اليه الشريف قدس سره في شرح المفتاح في مباحث الاستفهام قبيل الباب الثالث حيث قال ثم خص بالذكر هذه الظروف المقدرة بالجملة على الاصح كيلا يتوهم ان صدارتها في جملتها كافية فلا يجب تقديمها على ما وقعت هي خبرا عنه وانما وجب ذلك لانها في صور المفردات وكذا الحال في اني وايان لانهما في معناها وصورتها انتهى ولا يذهب عليك ان هذا الكلام صريح في ان الاستفهام في اين زيد داخل على الخبر المقدر فتدبر ثم الغرض من قوله قدس سره واما مثل اين زيد ومتى القتال آه هو الجواب عما ذكره العلامة التفتازاني في شرح المفتاح ثم وقوع الانشاء من الطلب وغيره خبرا كثير في الكلام والتاويل بتقدير القول مما لا ضرورة اليه بل يأباه المعنى في كثير من المواضع سيما باب المدح والذم فيمن يجعل المخصوص مبتدأ وفي الدعاء كقوله تع انتم لا مرحبا بكم وفي مثل اين زيد ومتى القتال وكيف الحال وما اشبه ذلك هذا كلامه ثم العلامة قدس سره قد ذكر في شرح المفتاح وجه اباء المعنى في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال بقوله الخبر في الامثلة الثلثة جملة ظرفية استفهامية متقدمة على المبتدأ ولا شبهة في ان المتكلم بها مستفهم لا مخبر عن مقولية الاستفهام انتهى وكذا في قوله تع انتم لا مرحبا بكم المقصود انشاء الدعاء عليهم لا الاخبار عن استحقاقهم الدعاء عليهم وكذا المقصود في افعال المدح والذم انشاء المدح والذم لا الاخبار عن استحقاق المدح والذم والسيد السند قدس سره قال بان الخبر يجب ان يلاحظ كونه حالا من احوال المبتدأ ومعنى الانشائية وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب والمنشي لا بالمسند اليه لكن قال في حواشي شرح المفتاح لكن هذا لا يكدي نفعا لجواز ان يكون المسند اليه هو المنشي او الطالب ويمكن ان يقال انه قليل فجعل كالعدم وحكم بالتاويل على الاطلاق فلا بد في وقوع الجملة الانشائية خبرا للمبتدأ من تاويل يكون معناها بسبب التاويل من احوال المبتدأ وقال بالتاويل فيما يصح جريانه في نحو زيدا ضربه وانتم لا مرحبا بكم ولما رأى ان التاويل لا يصح في اين زيد ومتى القتال وكيف الحال على ما حكم به العلامة التفتازاني ادعى ان هذه الامثلة ليست مما نحن فيه اذ ليس الاستفهام فيها داخلا على الخبر بل على المبتدأ وارد عليه ويلاه وقد عرفت ان الدليل غير تام **قوله** لقوة الاسمية في الاستقلال اما نفس الاستقلال فظ واما القوة فلان الاسمية لدلالتها على الثبوت والدوام تابى عن وقوعها حالا لخروجها عما هو الاصل في الحال وهو الانتقال وعدم الدوام لذيها فنفس الاستقلال تقتضي نفس الرابط والقوة فيه تقتضي زيادة الربط **قوله** لان الضمير لا يجب ان يقع في الابتداء هذا الدليل يدل على ان الاكتفاء بالضمير على الاطلاق ضعيف واما انه اذا وقع في الصدر فلا يدل على انه ضعيف كيف وهو يدل على الربط في اول الامر اللهم الا ان يقال اذا لم يكن الوقوع بطريق الوجوب فكانه ليس بواقع او ليس بدال والحق التفصيل قال الشيخ الرضي ان كان الضمير فيما صدر به الجملة سواء كان مبتدأ نحو جاءني

185

زيد يده على راسه وكلمته فوه الى فى الخ او نحو ذلك قوله خرجت مع البازى على سواد فلا يحكم بضعفه مجردا عن الواو وذلك لكون الربط فى اول الجملة وان لم يكن مصدرا بل نقول هو اقل من اجتماع الواو والضمير وانفراد الواو وان كان الضمير فى آخر الجملة كقوله بسيف الله الا وخامرة فلا شك فى ضعفه وقلته قوله الى الحال التى انت فيها بمعنى ان الفعل مضى قريبا من زمان المتكلم قوله ليدل بها على قرب زمانه الى زمان صدور الفعل وفيه انه لو كان الغرض من التزام دخول قد ما ذكرنا دخل على الماضى الواقع حالا المقدم على زمان العامل بمدة طويلة نحو اصدقه فى مرية وقد امرت صحابة موسى بعد اماتة التسع اذ لا يتصور التقارن بل التقارب والتاويل بالقصة ليحصل التقارن على ما قال به سيد المحققين قدس سره يقوى الاعتراض قوله تجوز مفعول مطلق لقوله ليدل بها اى ليدل الماضى الواقع حالا بسبب قد على قرب زمانه الى زمان العامل ولانه تجوز مبنى على التاويل وهو ان الافعال الواقعة قيودا لا اختصاص باحد الازمنة ماضويتها وحاليتها واستقباليتها بالنسبة الى زمان المقيد لا بالنسبة الى زمان المتكلم فجعل زمان المقيد بمنزلة زمان المتكلم قوله حتى تقربه اليه التقريب الى زمان العامل بمعنى انه مضى قريبا منه لا شك فيه واما التقريب بمعنى المقارنة على ما ذكره سيد المحققين سند المدققين معترضا على من قال ان تصدير الماضى المثبت بلفظ قد لمجرد استحسان لفظى حيث قال اذا قلت جاءنى زيد ركب كان المفهوم منه كون الركوب ماضيا بالنسبة الى المجئ ومتقدما عليه فلا يحصل مقارنة الحال لعاملها واذا دخلت عليه قد قربته من زمان المجئ وفهم المقارنة بينهما وكان ابتداء الركوب مقدما على المجئ لكنه قارنه دوامه ففيه مناقشة وهى ان هذا انما يتصور فى فعل يتصور منه مقارنة بقائه واما فيما مضى قبله قطعا خلا مع ان قد دخل كلا القسمين قوله وهذا الخلاف مذهب سيبويه والمبرد كذا فى شرح اللباب كما فى المنهل شرح الوافى ووجب قد ولو تقديرا فى مثبت الماضى وهذا مذهب الفراء والمبرد وابى على لئلا يلتبس على ما ينبغى قال ولا بد فى الماضى المثبت اعلم ان وجوب قد فى الماضى المثبت انما هو اذا لم يكن بعد الا واذا كان بعد الا فالاكثر الاكتفاء بالضمير من دون الواو وقد اكثر نحو ما لقيته الا اكرمنى لان دخول الا فى الاغلب الاكثر على الاسماء فهو بتاويل الا مكرما لى فصار كالمضارع المثبت وقد يجئ مع الواو وقد نحو ما لقيته الا وقد اكرمنى ومع الواو وحدها نحو ما لقيته الا واكرمنى ولم يسمع فيه قد من دون الواو ونحو ما لقيته الا وقد اكرمنى هذا كلام الرضى قوله فيكون جملة حصرت صفة موصوف محذوف هو الحال وفيه ان موصوف الجملة لا يحذف فى السعة غالبا الا اذا كان بعض ما قبله من المجرور بمن او فى وهذا ليس كذلك الا ان يقال ان سيبويه لم يقل به وايضا صفة الحال الموطئة اذا كان ماضيا يجب تصديره بقد سيما اذا حذف الموصوف فانه يكون فى صورة الحال صرح به بعض الفضلاء فى حواشى المطول وقيل الجملة صفة مخصوص مذكور وهو قوم المتقدم ذكره فلا اضمار البتة وما بينهما اعتراض ويؤيده انه قرئ باسقاطها وعلى ذلك يكون جاؤكم صفة لقوم ويكون حصرت صفة ثانية وقيل بدل اشتمال من جاؤكم لان المجئ مشتمل على الحصر وفيه بعد لان الحصر من صفة الجائين هكذا فى المغنى قوله او انه جملة دعائية مثل غلت ايديهم فهى مستانفة هكذا فى المغنى ورده الفارسى بانه لا يدعى عليهم بان تحصر صدورهم عن قتال قومهم وقال صاحب المغنى ولك ان تجيب بان المراد الدعاء عليهم بان يسلبوا اهلية القتال حتى لا يطيقوا ان يقاتلوا احدا البتة انتهى وقد مضى فى الخاطر الفاتر هكذا وانت خبير بان عطف قوله او جاؤكم على قوله يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق الواقع صلة لقوله الا الذين المستثنى من قوله فاقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا يمنع من جعل حصرت جملة دعائية اذ لا استثناء

عن القتل ليس بمجرد المجئ بل بالمجئ على الحالة المخصوصة والدعائية ليس لها تعلق لا بما قبلها ولا بما بعده **قوله** وقيل بدل
اشتمال في مقابلة قوله وقيل الجملة صفة مخصوص و قوله وفيه بعد رد للقيد الاول و قوله وما بينهما اي ما بين قوم وحصرت وانت
خبير بانه ليس مبينهما شئ على تقديره فضلا عن ان يكون اعتراضا اذ جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم و قوله بينكم وبينهم ميثاق ايضا
صفة لقوم اذ لو كان اعتراضا لاختل الاستثناء المذكور وهو قوله الا الذين يصلون الى قوم اذ الاخراج عن القتل انما هو للمنافقين
الواصلين الى قوم بينهم وبين المسلمين عهد لا الواصلين الى اي قوم كان هذا وفي جعل حصرت صدورهم صفة لقوم مجرور مذكور بعد اخر
وهو عدم استقامة الاستثناء على تقدير جعل قوله او جاؤكم صفة لقوم على ما ذكره المغني **قوله** في بعض احوال الموكدة انما يحتاج اليه
اذا جعل الموكدة اعم من ان يكون بعد اسمية او فعلية على ما ذهب اليه البعض قال صاحب المغني وهي ثلثة موكدة لعاملها نحو وسخر
مدبرا و موكدة لصاحبها نحو جاء القوم طرا و نحو لآمن من في الارض كلهم جميعا و موكدة لمضمون الجملة نحو زيد ابوك عطوفا و قال
السيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح قائما بالقسط في قوله تعالى شهد الله آه موكد اللفظ الله لانه يفهم منه كونه قائما بالقسط و كذا
عربيا في قوله تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا يؤكد الضمير الراجع الى القرآن اذ يفهم من القرآن كونه عربيا واما اذا جعل الموكدة مختصة بما جاء
بعد جملة اسمية جامدة طرفاها فلا **قوله** اي تحققت ابوته لك رد لما ذكره الرضي لا معنى لقولك تيقنت الاب وعرفته في حال كونها عطوفا
وان اراد ان المعني احقه عطوفا فهو مفعول ثان لا حال وحاصل الرد انه ليس المراد تيقن الاب ومعرفته من حيث ذاته بل من
حيث انه اب و يرجع حاصله الى قوله تحققت ابوته للمخاطب **قوله** اي موكدة التاكيد لازم للحال الموكدة لانها هي التي لا تنتقل
من صاحبها ما دام موجودا فالصاحب يدل على الصفة التي يدل عليها الحال فصارت الحال موكدة لصفة يدل عليها الصاحب
فلا ينتقل عنها و به سقط ما قيل ان الحال الموكدة على ضربين ضرب يجئ لتقرير مضمون الخبر وتاكيده وضرب للاستدلال على مضمونه
كقولك انا عبد الله آكلا كما ياكل العبد و نحو هو المسكين مرحوما مع ان الضرب الثاني ليس بموكد فالمقابلة بين القسمين انما هو باعتبار ان
المقصود في الاول انما هو التاكيد بخلاف الثاني فان المقصود فيه اولا و بالذات هو الاستدلال على مضمون الخبر والتاكيد ثانيا
وبالعرض لان الثاني ليس بموكد فهو قولك زيد ابوك عطوفا يحتمل ان يكون لتقرير مضمون الخبر وان يكون للاستدلال عليه
فان قلت الجملة في قولك جاء زيد والشمس طالعة حال على ما قال به النحاة مع انه لا يدل على صفة فيها اذ طلوع الشمس ليس من
صفة زيد قلت قال ابن هشام في المغني قال ابن جني تاويلها جاء زيد طالعة الشمس عند مجيئه فهي كالحال والنعت السببي كمررت
بالدار قائما سكانها و برجل قائم غلمانه وقال ابن عمرو هي ما قوله بقولك مبكرا و نحوه **قوله** كما في قوله تعالى وارسلناك للناس رسولا
فان رسولا اي كونه لشخص مرسلا فرع وجود الارسال و موقوف عليه فيوكد الارسال لا يوكد مضمون الجملة و هو ارسال الله لان كونه
مرسلا لا يتوقف على ارسال الله لتصور الارسال من غيره قيل هذا اذا اريد بالرسول معناه اللغوي اما لو اريد معناه الشرعي وهو
انسان بعثه الله تعالى الى الخلق بكتاب وشريعة فيوكد مضمون الجملة وهو ارسال الله ومعنى قولك فيوكد يصح لتاكيد مضمون الجملة
وليس نصا في تاكيد الجزء كما يكون نصا في تاكيد الجزء اذا اريد بالرسول معناه اللغوي ثم قيل ثم يكون المراد بالارسال ايضا معناه
الشرعي فيوكد ايضا على هذا التقدير مضمون بعض اجزاء الجملة ليس بموجه والكان من وجه **قوله** احترز به عما اذا كانت فعلية ان
اراد ان الحال في الآية الكريمة وان كانت لموكدة لمضمون الجملة الا ان الجملة ليست اسمية بل فعلية فضيه بحث لان قائما بالقسط

187

يوكد لا اليفهم من لفظ السد من كونه قائما بالقسط فهو موكد لمفهوم لفظة اسد لا المضمون الجملة كما نقلنا عن السيد قدس سره وان اراد انه يوكد جزء الجملة فهو وان كان صحيحا الا انه لا وجه للاحتراز عنه بقوله اسمية بل يجب ان تحترز عنه بما يحترز به عن قوله تعم واربلنا للناس رسولا **قوله** فان المبدل منه في حكم التنحية اي ليس مقصودا بالنسبة فذكره ليس من حيث انه مبهم قصد رفع ابهامه بالبدل بل اتيان البدل لما انه مقصود بالنسبة لا المبدل منه نعم بدل الاشتمال وان جاء اجمال وتفصيل بل وفي بدل البعض ايضا الا انه ليس مقصودا او ذكر البدل فيهما ليس من حيث انه رافع للابهام بل من حيث انه المقصود دون المبدل منه فذكر المبدل منه و البدل لا يقصد فيه رفع الابهام بل هو ترك مبهم واراد معين فقوله فهو ليس برفع الابهام اي البدل ليس يقصد منه رفع الابهام لا انه لا يرفع **قوله** بل هو اي البدل بالقياس الى المبدل منه ترك مبهم وايراد معين وبما ذكرنا ظهر ان منع قوله بل هو ترك مبهم وايراد معين مستندا بانهم صرحوا ان في بدل الاشتمال اجمالا وتفصيلا وتفسيرا بعد الابهام غير واقع موقعه **قوله** فان المستقر اشارة الى دفع اعتراض الرضي حيث قال المستقر هو الثابت مطلقا سواء كان وضعيا او غير وضعي فلا يدل المستقر على الوضعي **قوله** لكن المطلق قال سيد المحققين في حواشي الرضي ههنا ان المطلق ينصرف الى الكامل عرفا وهو الوضعي **قوله** غير مستقر بحسب الوضع بخلاف عشرون مثلا فانه موضوع لعدد مخصوص من اي جنس كان فالابهام فيه وضعي مستقر وفي العين طار غير مستقر هذا ما ذكره الشريف قدس سره في حواشي المتوسط وهو لا يخلو عن اشكال لانه ان اراد به ان عشرون مثلا موضوع لشئ معدود بهذا العدد اي شئ كان فالابهام على هذا يكون في الموضوع له لكن يرده اتفاق النحاة على ان الوصف في اربع في مررت بنسوة اربع عارضي اذ لو كان الامر كذلك لما قالوا بعروضه وان اراد انه موضوع لمرتبة من العدد مخصوصة متعلقة باي معدود كان فليس فيه ابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وابهام المعدود لا يستلزم ابهاما في مرتبة معينة من العدد وايضا التميز في عندي عشرون درهما يرفع الابهام عن المعدود لا عن العدد وما ذكره الرضي من قوله صفة ترفع الابهام عن المشترك في نحو ابصرت عينا جارية لكن الابهام فيه ليس بوضع الواضع فان الذي يثبت بوضع الواضع انما يكون بان يضع الواضع لفظا لمعنى مبهم شائع لكل نوع كالعدد والوزن والكيل لا ان يضع لفظا لمعنى معين ثم اتفق اما من ذلك الواضع او من غيره ان يضع ذلك اللفظ لمعنى آخر فيعرض له الابهام عند المستعمل لاجل الاشتراك العارض فمثل هذا الابهام غير مستقر في اصل الوضع بل عرض بسبب الاشتراك العارض يرد حاشية ورد على السيد قدس سره ان اراد بقوله كالعدد الى آخره ان العدد والوزن والكيل موضوع لمعدود وموزون ومكيل معدود وموزون ومكيل بهذا العدد والوزن والكيل اياما كان اذ هو ايضا قائل بعروض الوصف في اربع والا لم يثبت الابهام فضلا عن ان يكون وضعيا وما قيل الوضع شامل للوضع النوعي المجازي فليس بشئ اذ المتبادر من الوضع عند الاطلاق هو الوضع المقيد لتقييد بنفسه وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا فكيف في التعريفات ويمكن ان يقال ارادة المقدرات من المقادير وان كانت بطريق المجاز الا ان الابهام فيما ليس ثابتا من حيث انها معنى مجازي بل الابهام انما نشا من الوضع فيصدق ان التميز فيما يرفع الابهام الراسخ في الموضوع له او نقول المجاز المشهور حقيقة كما ان الحقيقة المهجورة مجاز **قوله** انما نشاء من تعدد الموضوع له لا من الوضع وانت خبير بان الابهام وان نشاء من تعدد الموضوع لكن تعدده نشاء من الوضع الواحد فان لفظ هذا مثلا موضوع دفعة واحدة بازاء تلك الجزئيات المخصوصة فلا يتصور

هذا الوضع انه كان موضوعا للمعين معلوم جنسه ثم نشاء الابهام من تعدد الموضوع له كما في المشترك فاعلم ان الابهام فيه وضعي قد يقصد رفعه بالتمييز نحو ما ذا اراد العبد بهذا مثلا وقد يقصد بالصفة نحو مررت بهذا الرجل فان قلت يفهم مما ذكره الشارح بقوله وتحقيق ذلك الخ ان الابهام في الجنس يرفع بالتمييز لا بالوصف والحال فلا يكون ما ذكره صحيحا قلت ما ذكره منقوض بما ذكر في باب الوصف للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس فان قلت الابهام في الجنس انما يرفع بالتمييز اذا كان مستقرا في الوضع والابهام في الجنس في المبهمات ليس وضعيا فيرفع بالصفة فلا يكون ما ذكره منقوضا قلت كونه لا بالوضع ثم على ما عرفت وايضا قوله بحسب اصل الوضع مشير الى انه في الجنس ما بوضع على ان كون الابهام في جنس الرجل وضعيا ثم كيف وما اذا اريد به الموزون يكون جنسه مبهما لكن ذلك المعنى معنى مجازي له لا حقيقي واذا اريد به مرتبة معينة من مراتب الوزن لا يكون فيه ابهام اصلا فضلا عن ان يكون الابهام في الجنس فظهر ان قول الشارح قدس سره ولا ابهام فيه الا من حيث ذاته اي جنسه لا يخلو عن خلل قوله في مثل قولك ابوحفص عمر بالقيد المذكور وان حصل الاحتراز عن عطف البيان الى ص الخ في المثال الخاص على ما ذكره لكن لم يحصل الاحتراز عن عطف البيان في قولهم المؤمن العائذات الطير فان الطير عطف بيان لقوله العائذات مع ان التعريف يصدق عليه فان الطير يرفع الابهام المستقر في العائذات المبهم من حيث الجنس وضعا قوله لا في الذات اي لا يرفعان الابهام المستقر الواقع في الذات واما الابهام الواقع في الجنس بسبب العارض لا بسبب الوضع فيجوز ان يرفع بالوصف نحو مررت بهذا الرجل فان هذا من حيث الجنس كان مبهما فرفع ذلك الابهام الوصف لكن ذلك الابهام ليس بحسب اصل الوضع بل بحسب العارض وهو تعدد الموضوع له وفيه ان معنى عرضية الابهام انه كان الشيء بحسب اصل الوضع معينا معلوما جنسه ثم حصل الابهام بسبب العارض ولا يتصور ذلك في هذا لما عرفت وايضا قول الشارح قدس سره للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع المقتضي لبيان الجنس ينافي القول لعرضية الابهام في اسماء الاشارة قوله فانه في قوة قولنا طاب شيء منسوب الى زيد لانه لما اسند الطيب الى زيد علم ان طيبه يكون باعتبار طيب شيء من اشيائه اذ طيب مجرد الذات لا معنى له ثم ان الشارح قدس سره لم يعتبر الشيء مضافا الى زيد كما فعله الرضي ابرازا لاحتمال آخر اذ تعيين طريق التقدير ليس بضروري ثم ان ما ذكره الشارح قدس سره تقدير لما يقتضيه للمثال المذكور لا انه يجري في جميع مواضع الذات المقدرة حتى يتجه عليه انه لا يناسب في كفى زيد رجلا بل المناسب فيه كفى شيء زيد على ان زيدا عطف بيان او بدل على انه يمكن جريانه في كفى زيد رجلا ايضا بان يقدر كفى شيء منسوب الى زيد هو رجوليته وكذا في كفى زيد شهيدا كفى شيء منسوب الى زيد وهو شهادته لان الكفاية انما يكون باعتبار صفة من صفاته قوله يعني به ما يقابل الجملة وشبهها والمضاف وشبه الجملة له حكم الجملة فالمفرد مقابل للجملة والمضاف وهو معنى حقيقي له والمفرد في هذا المقام وان كان مقابلا في الحقيقة للنسبة اذ المعنى بالمفرد ان ذاته تقتضي تميزا من غير ان يعتبر ذات مقدرة باعتبار نسبة الشيء اليه كما في الجملة وشبهها والمضاف الا انه لم يعتبر ذلك لان المفرد لم يجئ مقابلا للنسبة ولما يرد عليه على هذا جعل مثلها زيدا امثال المفرد مع انه مضاف لان مثلها زيدا مفرد بالمعنى المذكور وان كان مضافا الى الضمير يدل على ما ذكرنا قول الشارح قدس سره مقابلة ما في هذا القسم للمفرد المذكور في القسم الاول انما هي للجملة والنسبة لا غير قوله اي رفع الابهام مطلقا اي سواء كان الذات المذكور مفردا مقدارا او غير مقدار قوله تحقق في ضمن هذا الرفع تحقق العام في ضمن الخاص لكن لا يلفد

لهذا التفسير كثير فائدة وكانه لرفع فى ضمن توهم تحقق الشئ فى نفسه **قوله** هو ما يتشابه اجزاؤه اى يتشارك اجزاء الكل فى اطلاق الاسم فكما يطلق على الكل يطلق على كل جزء كالماء فانه يطلق على المجموع على كل قطرة منه **قوله** اى المفرد المقدار هذا هو الوجه لان السوق لبيان المفرد المقدار **قوله** او المعنى ان وجد يعنى يجوز ان يقدر ضمير كان يرجع الى التمييز ليوافق قوله فيفرد **قوله** وتجمع مع ان المعنى الاول موجود فيه ايضا اذ المعنى ان كان التمييز متلبسا بتنوين المفرد المقدار او بنون تثنية اذ اقتران التمييز بما ذكر عبارة عن ان المفرد المقدار تام بالتنوين او بنون التثنية الا ان العدول عن معنى الناقصة الذى هو الاصل الى التامة مما لا وجه له وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل اورد والاحتمال الثانى وان كان خلاف الظاهر لان الاحتمال الاول لا يلائم جواز الاضافة بخلاف الثانى وذلك لان تمام الاسم بما يقتضى تمييز الاجواز الاضافة لانه ح يشبه الفعل التام بفاعله فينصب فلا يلائم ترتب جواز الاضافة عليه وتعليقه به بخلاف الالتباس بتنوين المقدار ونون التثنية فانه ليس فيه بنوة عنه ليس بوجه وان كان من وجه فتامل وكذا ما قيل الوجه الثانى ركيك اذ المتبادر من قوله جازت الاضافة ح جازت اضافة الملتبس بالتنوين فى حيز المنع بل المتبادر اضافة المفرد المقدار الى التمييز كيف وكون التمييز ملتبسا بتنوين المفرد المقدار مثلا عبارة عن وقوع التمييز بعده فكيف يتبادر اضافة التمييز اليه **قوله** لكن لما كان الابهام فى طرف النسبة يستلزم الابهام فيها وذلك ظاهر لان تعيين النسبة وابهامها بحسب تعيين الطرف وابهامه فالطرف ان كان معلوما بالشخص يكون النسبة معلوما بالشخص اذ تشخيصها هو تشخيص الطرف وان كان معلوما بوجه يكون النسبة معلومة بوجه ولا تكون معلومة بالشخص اذ تشخصها عبارة عن تشخص الطرف فكما ان الطرف مبهمة فى عندك رطل بحسب الشخص كذلك النسبة مبهمة بالشخص فالقول بابهام الطرف فيه ومنع ابهام النسبة مكابرة محققة ورفع الابهام عن النسبة يستلزم الرفع عنه على حسب رفعها عنه فان رفع الابهام عنها بالكل رفع عنه بالكل وان رفع عنها بوجه رفع عنه بوجه فالتمييز فى طاب رطل بغداد يا كما يرفع الابهام عن النسبة من وجه كذلك يرفع عن الطرف على ذلك الوجه وكما ان الطرف مبهمة فيه من حيث الجنس كذلك النسبة مبهمة على ذلك الوجه فالقول فيه برفع الابهام عن النسبة وعدم الرفع عن الطرف على الاطلاق فى حيز المنع **قال** ثم ان كان اسما يصح الى قوله والا فهو لمتعلقه قيل فى هذه العبارة شبهة مشهورة وهى انتقاض الشرطية الاولى بطاب زيد نفسا فان نفسا اسم يصح جعله لما انتصب عنه ولا يصح ان يكون لمتعلقه واجاب الشارح قدس سره بتقييد مقدمها بكون التمييز لم يكن نصا فيما انتصب عنه وكذلك قيد مقدم الشرطية الثانية بذلك لئلا ينتقض بمثل طاب زيد نفسا وانت خبير بان شمول قوله اسما يصح جعله لما انتصب عنه لقوله طاب زيد نفسا انما هو اذا جعل الصحة عبارة عن الامكان المقيد بجانب الوجود وان الضرورة فيه مسلوبة عن الجانب المخالف والجانب الموافق جائز ان يكون ضروريا كما اذا كان التمييز نصا فى المنتصب عنه او لم يكن ضروريا بل جائز ان يكون التمييز للمنتصب عنه وان يكون لمتعلقه الا انه لما قيد الشارح قدس سره المقدم بالقيد المذكور خرج نحو طاب زيد نفسا عنه فبقى الجواز المجرد وح يرد انه يلزم على تقرير الشارح اتحاد الشرط والجزاء فشبهة الانتقاض وان كانت مندفعة عن العبارة بتقييد الشارح لكنه يلزم اتحاد الشرط والجزاء الذى يرد على ما اختاره بعض الشارحين من ان المعنى ان كان اسما يصح جعله لما انتصب عنه ولمتعلقه جاز ان يكون له ولمتعلقه فلا فائدة فى العدول عنه الى ما ذكره الشارح قدس سره ثم المنفى فى الشرطية الثانية ما كان مثبتا فى الشرطية الاولى بعينه وهو جواز الامرين من كون التمييز للمنتصب عنه ولمتعلقه

لان الصحة فيها كانت محمولة على الامكان العام المقيد بجانب الوجود والجانب الموافق فيها جعله للمنتصب عنه وهو كان اعم من ان يكون ضروريا او غير ضروري فيقيد بالم يكن نصا في المنتصب عنه وخرج نحو طاب زيد نفسا ما كان نصا في المنتصب عنه فبقي مجرد جواز الامرين فهو المنفي في الشرطية الثانية فبقي ما كان خاصا بالمتعلق فيلزم فيها ايضا اتحاد الشرط والجزاء وقوله ان لم يكن التميز بعد ما لم يكن نصا في المنتصب عنه اسما يصح جعله للمنتصب عنه ابراز لمرجع ضمير لم يكن لان المنفي في ثاني شقي الترديد يكون بعينه ما هو ثبت في الاول والثبت في الاول كون التميز بما يصح جعله للمنتصب عنه بعد ما لم يكن نصا في المنتصب عنه فينبغي ان يكون المنفي ايضا هو صحة جعله للمنتصب عنه مقيدا بالقيد المذكور فان قلت حمل الصحة على الامكان الخاص غير محوج الى اعتبار القيد فينبغي ان يتعين للاختيار قلت لا مزية له على الامكان العام لان اتحاد الشرط والجزاء لازم في كليهما في كلا الشرطين واما الاحتياج الى القيد فموجود فيهما اما في الامكان العام فلان الشرطية الاولى فيه وان لم تحتج الى القيد لكن الثانية محتاجة اليه لان نفي جواز الامرين بلا قيد يكون على نوعين احدهما ما يكون خاصا بالمنتصب عنه وثانيهما ما يكون خاصا بالمتعلق فكيف يترتب عليه قوله فهو متعلق فلا بد من القيد ليخرج نحو طاب زيد نفسا ويبقى ما يكون خاصا بالمتعلق وح يلزم اتحاد الشرط والجزاء في الشرطية الثانية على تقدير الامكان الخاص واما لزوم الاتحاد فيه في الشرطية الاولى فظ **قوله** لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه آه ان اراد به انه قد يكون فاعلا وقد يكون مفعولا وان كان خلاف الظ لما هو مفهوم من عبارته لكنه موافق للقاعدة المشهورة التي نقلها الش قدس سره فالتقريب غير تام وان اراد به انه من حيث المعنى فاعل للفعل نفسه او بعد جعله لازما ومتعديا وليس مفعولا اصلا كما هو الظ من عبارته فالتقريب وان كان تم لكن هذا الادعا ليس على ما ينبغي كيف وقد قال النحاة والتميز في الاصل فاعل او مفعول او موصوف وايضا قد صرح بعض الافاضل بان التميز عن النسبة الى المفعول مفعول كما انه عن النسبة الى الفاعل فاعل كيف لا وتلك النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز وايضا هذا الادعا مناف للقاعدة المشهورة التي تاتي وبالجملة اتحاد القاعدة المشهورة حقة فهذا الادعا ارتجاء وان كان هذا الادعا حقا فقاعدتهم المشهورة باطلة اذ الدليل للجمهور والقاعدة ايضا لهم او للكل واليه يستلزم عدم تقدم ما هو فاعل لفظا عدم تقدم ما هو فاعل معنى وليس بفاعل لفظا كما يشير اليه قول الش قدس سره والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل ثم كيف ونشر في قولهم شرا هبروا تاب فاعل معنى وقد تقدم قال الشيخ الرضي قيل انه في الاصل فاعل الفعل المذكور واذا جعلته لازما نحو فجرنا الارض عيونا اي انفجرت عيونها او اذا جعلته متعديا نحو امتلأ الاناء ماء اي ملأه الماء والفاعل لا يتقدم على الفعل فكذا ما هو بمعنى الفاعل وليست العلة مرضية اذ ربما يخرج الشيء عن اصله ولا يراعى ذلك الاصل كمفعول ما لم يسم فاعله كان له لما كان منصوبا ان يتقدم على الفعل فلما قام مقام الفاعل لزمه الرفع وكونه بعد الفعل فاي مانع ان يكون للفاعل ايضا اذا صار على صورة المفعول حكم المفعول من جواز التقديم هذا كلامه **قوله** على قاعدتهم وهي ان التميز وفيه انه اذا كان قاعدة النحاة ما ذكره لا يلزم ان يكون التميز عن النسبة فاعلا معنى البتة بل قد يكون فاعلا معنى نحو طاب زيد نفسا اي طابت نفس زيد وقد يكون مفعولا نحو فجرنا الارض عيونا لانه كان في الاصل فجرنا عيون الارض ونحو امتلأ الاناء ماء وربح زيد تجارة كان في الاصل ربح زيد في تجارته وح لا معنى للايراد بان التميز في ربح تجارة وشبهه ليس فاعلا معنى ولا مفعولا معنى عندهم لانه وان سلم انه ليس فاعلا معنى بان يتوارد وان يكون فاعلا معنى فاعلا حقيقيا

١٩١

لامجازيا لكن لانم انه ليس بمفعول معنى عندهم اذ قد عرفت كونه مفعولا معنى ولا معنى لقولهم ان التميز لا يتقدم على الفعل لكونه من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه او بعد جملة متعديا او بعد جملة لازما اذ هذا القول منهم انما يصح لو لم يقولوا بالقاعدة المشهورة ولكنهم قالوا بها فلم يصح منهم بانه من حيث المعنى في كل ما فيه التميز عن النسبة الا ان يقال انهم وان قالوا بان التميز عن النسبة في بعض المواضع مفعول معنى الا انه يصح تاويل الفعل فيه على وجه يصير المفعول فاعلا ولذا حكموا على الاطلاق انه لا يتقدم على الفعل للعلة المذكورة لكن باب التاويل مفتوح فينبغي ان لا يتقدم المفعول على الفعل في نحو كسرت الزجاج لانه فاعل معنى بتاويل انكسرت الزجاج لان الفعل المتعدي يدل على مطاوعته قال هو المخرج قيل اخراج المستثنى عن الحكم بعد الحكم غير متصور لانه يلزم التناقض ولا قبل الحكم لانه ليس داخلا في الحكم قبل الحكم فكيف يخرج ولا من التناول لان التناول باق بعد الاستثناء فبالضرورة يكون مجازا عن المنع فيكون المعنى هو منع لبعض ما تناوله الصدر عن الدخول في الحكم بالا واخواتها والمجاز غير مستعمل في الحدود فالتعريف المذكور اولى بالنسبة الى التعريف المشهور فقوله اولى اشارة الى ان المراد من عدم استعمال المجاز في الحدود انه لا فضيلة له فيها لا عدم الجواز كما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح في الجواب عنه بقوله وانت خبير بان تعريفات الادباء مشحونة بالمجاز غير واقع له فتامل قال من متعدد جزئياته فان قلت جزئياته مرفوع على انه فاعل المتعدد وهو غير معتمد فكيف يعمل فيه قلت هو معتمد على موصوف مقدر فان قلت لا يكفي تقدير الموصوف اقتضاء الصفة بل لا بد له من قرينة قوية عند الجمهور قلت قد انضم اليه اقتضاء الضمير في جزئياته له اذ التقدير من شيء متعدد جزئياته اي جزئيات ذلك الشيء ويحتمل ان يعتمد على حرف الجر قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح ومنهم من يجعل حرف الجر احد ما يعتمد عليه قوله مشيرا بالقوم اي بالقوم فقط فلا يكون الصدر متناولا للمستثنى فلا يكون الا للاخراج اذ كونه للاخراج انما يكون اذا كان الصدر متناولا فيكون الا بمعنى لكن المشددة وزيدا اسمه وخبره محذوف والتقدير لكن زيدا لم يجئ قوله لان الكلام في كونه آه علة لقوله ولا حاجة الى آخره قوله بدليل قوله او كان بعد عدا او خلا دليل على قوله لان الكلام في كونه منصوبا مطلقا ولقائل ان يقول كون ما بعد عدا وخلا منصوبا على انه مفعول لهما وكذا بعد ليس ولا يكون على انه خبر لهما انما هو لسان اصل الاعراب واما بعد اعتبار اقامتها مقام الا صارت بمعنى الا وصار ما بعدها منصوبا على الاستثناء قوله الا ان يقال آه الا ان المستثنى المفرغ حكمه مذكور بعد فهو في حكم المستثنى فلا حاجة الى القيد لاخراج ما ذكره قوله الفعل المقدم او معنى الفعل سواء كان المستثنى متصلا او منقطعا على ما ذهب اليه سيبويه قال الرضي بعد ذكر ما ذكره الشارح هذا كله في المتصل واما المنقطع فذهب سيبويه الى انه ايضا منتصب بما قبل الا من الكلام كما انتصب المتصل به وذلك قوله في الكتاب وحمل على معنى لكن وعمل فيه ما قبله كعمل عشرين في الدرهم وما بعد الا عنده مفرد سواء كان متصلا او منقطعا فهي وان لم يكن حرف عطف الا انها كلكن العاطفة للمفرد على المفرد في وقوع المفرد بعدها فلهذا وجب فتح ان الواقعة بعدها نحو قولك زيد غني الا انه شقي والمتاخرون لما رأوها بمعنى لكن قالوا انها الناصبة بنفسها نصب لكن الاسماء وخبرها في الاغلب محذوف نحو قولك جاءني القوم الا حمارا اي لكن حمارا لم يجئ قالوا وقد يجيء خبرها ظاهرا نحو قوله تعالى الا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم وبهذا اندفع ما قيل نظيم منه ان العامل في الاستثناء مطلقا ما ذكره وليكن

لان العامل فی الاستثناء المنقطع هو الا بمعنی لکن وخبره محذوف فالتقیید بالمتصل ة واجب او البیان فی الاستثناء المنقطع لم أر
من المتعلق المذکور فی قوله لانه شیٔ یتعلق بالفعل تعلقا معنویا فی المتصل هو انه جزء مما نسب الیه الفعل و فی المنقطع انه لرفع توهم
المخاطب دخول ما بعدها فی حکم ما قبلها و لو حمل ما ذکره علی مذهب المتاخرین یکون المراد بالتعلق هو الاول فیکون البیان مختصا
بالمتصل و یلزم اهمال حکم المنقطع ثم معنی الفعل یمکن اعتباره فی جمیع ما لیس فیه فعل ولا اقل ان یعتبر ما یفهم من نسبة الخبر الی المبتدأ
فیعتبر فی نحو قولک الزیدون الا اخاک اصحابک ان الزیدین ینسبون الی انهم اصحابک الا اخاک و لو سلم انه لیس فی الجملة معنی الفعل
یقید قوله الفعل او معناه بهذا القید ان امکن و ح جاز ان ینصب المستثنی الجملة التی لیس فیها معنی الفعل اذ الجملة لیست بالقصر
مشابهة للفعل التام کلاما بفاعله من المفرد الذی تم بالتنوین فینصب التمیز و لا سیما مع تقویها بآلة الاستثناء **قوله** اذ لا یتصور فیه
ای فی المنقطع شیٔ من البدل لان الصدر لیس متناولا له فلا یکون متحدا معه و لا جزء فلا یتصور فیه بدل الکل و البعض و لیس بحیث یبقی
النفس عند ذکر المستثنی منه منتظرة لذکر المستثنی المنقطع فلا یتصور بدل الاشتمال **قوله** الا بدل الغلط فانه متصور ظاهر الانتفاء العلاقات
الثلث المذکورة و بالنظر الی حقیقة الامر لا یتصور فیه بدل الغلط ایض والیه اشار بقوله و هو لا یتصور آه **قوله** و هو ای بدل الغلط
لا یصدر الا بطریق السهو او الغفلة و فیه ان بدل الغلط لا یکون صادرا عن سهو او غفلة بل هو صادر عن رویة و فطانة کالمستثنی
المنقطع وانما الصادر بطریق السهو او الغفلة هو المبدل منه فالمذکور فی معرض انتفاء کونه بدل غلط لیس بوجه الا ان یقال المعنی ان بدل
الغلط لا یصدر الا بسبب ذکر المبدل منه بطریق السهو و الغفلة و هو اعم من ان یکون المبدل منه مذکورا سهوا او غفلة حقیقة او
بطریق السهو و الغفلة بان یری المتکلم نفسه ساهیا غافلا مع انه لیس کذلک بل متعمد لذکره تفننا و مبالغة و هو فصیح **قوله** و المستثنی
المنقطع انما یصدر بطریق الرویة و الفطانة فیه ان کون المستثنی المنقطع صادرا من الرویة لا یمنع بدل الغلط اذ هو ایض صادر
عن الرویة انما المانع منه کون المستثنی منه صادرا عن الرویة بخلاف المبدل منه فی بدل الغلط فالوجه ان یقال المستثنی منه فی المنقطع
صادر عن الرویة لا عن الغلط و لو بطریق التعمد فلا یتصور فیه بدل الغلط و لو غلط هذا الا ان یقال المعنی المنقطع انما یصدر بسبب ذکر
المستثنی منه بطریق الرویة **قوله** او الی بعض مطلق دفع لما ذکره الرضی من ان فاعل خلا و عدا عند النحاة بعضهم و فیه نظر لان المفهوم
من قولک جاءنی القوم خلا زیدا او عدا زیدا ان زیدا لم یکن معهم اصلا و لا یلزم من مجاوزة بعض القوم ایاه و خلو بعضهم عنه مجاوزة الکل
انتهی و وجه الدفع ان المراد ای بعض کان لا بعض معین و لا شک ان مجاوزة البعض المطلق ایاه و خلوه یستلزم مجاوزة الکل
و خلوه فان قلت ان کان البعض المطلق شاملا لزید ایض یلزم مجاوزته نفسه و هو باطل و ان لم یکن شاملا له بل المراد به غیره یلزم
التخصیص قبل ذکر المستثنی و هو ایض باطل اذ التخصیص انما یکون بالمستثنی قلت نختار الشق الثانی و نمنع کون التخصیص بغیر المستثنی
کیف و الفعل فی قولک جاءنی القوم عدا زیدا لیس منسوبا الی القوم فقط بل هو منسوب الی القوم مع عدا زیدا صرح به الرضی فارجاع
ضمیر عدا الی غیر زید اشارة الی ان اخراج المستثنی من المستثنی منه قبل النسبة الی الفاعل قال الرضی زبدة الکلام ان دخول المستثنی
فی المستثنی منه ثم اخراجه بالا و اخواتها انما کان قبل اسناد الفعل او شبهه الیه فلا یلزم التناقض فی جاءنی القوم الا زیدا لانه بمنزلة قولک
القوم المخرج منهم زید جاءوا لانه لما کان المنسوب الیه هو المستثنی منه مع الا و المستثنی فلا بد من وجود هذه الثلثة قبل النسبة و کون
عدا و خلا ظرفین یفضل نسبا الی المستثنی منه لا ینافی کونهما جزئین من المنسوب الیه کما ان الا جزء منه و ذلک لان ذلک لسان اهل اللغة

والجزئية انما هو بعد اقامتها مقام الا وضيرورتهما بمعناه كما قيل في فعلي التعجب فالآن صار ما بمعنى الا وصار ما بعدها منصوبا على الاستثناء فاندفع ما قيل كون عدا وخلا جزئين من المنسوب اليه ليس بصحيح كيف وهما ظرفان للنسبة فيكونان متاخرين عنها وما قيل ان المنصوب بعد خلا وعدا مفعول فلا معنى لجعله من الملحقات بالمفعول ثم الضمير في عدا وخلا يجوز ان يرجع الى القوم المذكور في المثال الذي ذكر في الشرح الا انه لم يتعرض له الشارح لكونه ظاهر الاختفاء فيه وتعرض لما هو خلاف الظ فان قلت الضمير مفرد فكيف يرجع الى القوم قلت القوم وان كان جمعا معنى الا انه مفرد لفظا فيجوز صيغة الجمع والمفرد نظرا الى المعنى واللفظ يدل عليه قول الرضي فيما نقلنا عنه آنفا القوم الخارج عنهم زيد جاء وقول العلامة التفتازاني في التلويح في بحث الفاظ العام الرهط اسم لما دون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امراة والقوم اسم لجماعة الرجال خاصة فاللفظ مفرد بدليل انه يثنى ويجمع ويوحد الضمير العائد اليه مثل الرهط دخل والقوم خرج هذا كلامه على انه يصح افراد الفعل المسند الى ضمير الجمع بتاويله بالجمع ويصح ان يقال كما حكم بلزوم استتار الفاعل حكم بلزوم الافراد ايضا ليكونا اشبه بالا كما التزم الافراد في فعل المدح والذم فاندفع ما قيل وانما لم يجعل راجعا الى الكل لان صيغة الفعل مفرد وما قيل القوم جعلوا الضمير الى البعض لانه لا يستقيم تقدير الكل في جاءني القوم ليس زيدا الا انه يصير التقدير ليس كل القوم زيدا وفساده ظ فقد رفيه د في اخواته طرد اللباب على ان عدم استقامة تقدير الكل على الاطلاق ثم كيف ويجوز ان يكون المعنى ليس القوم زيدا معهم وايضا يلزم منه ان لا يجوز ارجاع الضمير في خلا وعدا الى مصدر الفعل المتقدم لان ذلك ليس بجائز في ليس ولا يكون اذ لا معنى لقولك ليس مجيئهم زيدا فينبغي ان يجوز في اخواته طرد اللباب وكون ما ذكره نكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة انما يصح لو لم يكن ارجاع الضمير الى المستثنى منه جائزا في خلا وعدا وهو اول المسئلة **قوله** قال السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بهما الا ان النصب بهما اكثر هكذا في الحواشي الهندية وفي الرضي قال السيرافي لم ار احدا ذكر الجر بعدا الا الاخفش فانه قرنها في بعض ما ذكره بخلا في جواز الجر بهما وقال ابو سعيد السيرافي لم اعلم خلافا في جواز الجر بخلا الا ان النصب بها اكثر واغلب كما ذكر سيبويه انتهى وفي المفصل وبعضهم يجر بخلا وقيل بهما ولم يورد هذا القول سيبويه ولا المبرد وهذا اللفظ فظ ان ما في الشرح والحواشي ليس بسديد **قوله** وعن الاخفش انه اجاز الجر بهما على ان ما فيهما زائد في المغني وزعم الجرمي والربعي والكسائي والفارسي وابن جني انه قد يجوز الجر على تقدير كون ما زائدة فان قالوا ذلك بالقياس ففاسد لان ما لا يزاد قبل الجار والمجرور بل بعده نحو عما قليل فبما رحمة من الله وان قالوا بالسماع فهو من الشذوذ بحيث لا يقاس عليه هذا كلامه **قوله** حال من الضمير المجرور اختاره على البدل ليكون القيدان في الكلام على نسق واحد مع ان المعنى في البدلية احسن منه في الحالية اذ المعنى في الحالية ما ذكره وهو لا يخلو عن القبح والمعنى على البدلية ويجوز النصب ويختار البدل في المستثنى في مستثنى واقع بعد الا ولا يخفى لطف هذا المعنى وكونه احسن من المعنى على طريق الحالية وكونه اظهر في التقييد اذ ابدل مستثنى واقع بعد الا من مطلق المستثنى المحكوم عليه بجواز النصب واختيار البدل ينادي باعلى صوت على ان ذلك لا يجوز في مستثنى وقع بعد غيرها من الادوات كما ان الحال ينادي ايضا على ذلك ولا تفاوت بين الحالية والبدلية في هذا المعنى حتى يختار احدهما على الآخر ثم ما قيل اختار هذا التوجيه لانه يشعر بان اختيار البدل فيما بعد الا دون غيرها من ادوات الاستثناء بخلاف توجيه البدل فانه يشعر بان ما بعد الا هو المقصود بالنسبة ولا يشعر بنفي البدل في غير الا ليس بموجه وان كان من وجيه

فان قلت المقصود بيان حال المستثنى ولو جعل قوله فيما بعد الابدلا يلزم ان لايكون المستثنى مقصودا بل في حكم التتمة فلعل الش قدس سره اختار الحالية لهذا قيل المقصود بالبيان بقوله ويجوز آه مستثنى وقع بعد الا مطلق المستثنى والمحكوم عليه بالتتمة هو الثاني لا الاول قوله والحال انه قد ذكر المستثنى منه اشارة الى تقدير قد لان الماضي المثبت لابد فيه من قد ظاهرة او مقدرة اذا وقع حالا واما الضمير والواو فقد يكون فيه كلاهما او احدهما وفيما نحن فيه ليس فيه ضمير بل الواو فقط لكن الشيخ الرضي صرح بانه اذا لم يكن فيه ضمير وجب اظهار قد والواو حيث قال وان لم يكن معه ضمير فالواو وقد لابد منهما ولا يقال جاءني زيد قد خرج عمرو ولا جاءني زيد وخرج عمرو انتهى وصرح به الفاضل الهندي في الارشاد حيث قال وتجب اظهار قد وقد انتفى الضمير وما ذكره الرضي ظاهر في انه ان لم يكن ضمير في اللفظ وجب الواو واظهار قد وليس المعنى على انه ان لم يكن فيه ضمير لا لفظا ولا معنى كيف وجاءني زيد وخرج عمرو يمكن فيه تقدير الضمير ولو كان الامر كما قلت لما حكم بعدم جوازه مع امكان تقدير الضمير فلما حكم على الاطلاق بعدم جوازه علم ان المراد عدم كونه في اللفظ فقط قوله على حسب العوامل اي على حسب اقتضائها فان اقتضى العامل الرفع يرفع وان اقتضى النصب ينصب وان اقتضى الجر يجر ولا ينصب ح على الاستثناء وكونه شبيها بالمفعول حتى يكون العامل فيه الفعل بتوسط الا وبه سقط ما قيل ان اريد عامل المستثنى لا يصح التقييد بقوله اذا كان المستثنى منه غير مذكور اذ المستثنى يعرب ابدا على حسب عامله وان اريد عامل المستثنى منه يشكل بقولنا ما مررت الا بزيد فانه معرب لعامل نفسه لا بعامل المستثنى منه والبعض اجاب باختيار الشق الاخير وان لزيد جرا لفظيا ونصبا محليا وعامل جره هو الباء التي كانت داخلة في المستثنى منه وعامل نصبه هو مررت بتوسط تلك الباء وهو العامل في النصب المحلي للمستثنى منه لان مررت بدون الباء لازم فلا يقتضي النصب وانما تقتضيه بالباء المعبرة متعديا نظرا انه لا دخل لكلمة الا في نصبه للمستثنى نصبا محليا وانما كان له مدخل لو كان نصبه على الاستثناء وليس كذلك فالقول بان عامله الفعل بواسطة الا ليس على ما ينبغي وكذا قوله ومن قال وعامله الفعل بواسطة الباء فقد سهى ايضا ليس على ما ينبغي قوله فيكون المعنى ثبت زيد دائما فان قلت معنى ما زال ثبت على ما قال الش فمن اين يفهم الدوام قلت يفهم من الدليل لان نفي النفي يفيد الدوام فان قلت الاصل في النفي الاستمرار فوجب ان يكون نفي النفي اثباتا في الجملة لوروده على نفي دائم واذا انتفى دائما ودام النفي ثبت الاثبات في الجملة قلت قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي المطول النفي اذا ورد على النفي كان النفي المورد عليه بمنزلة الاثبات والنفي الوارد على حاله فيفيد دوام انتفاء النفي في الجملة وهو دوام الاثبات اعلم ان الفعل الدال على النفي فيما نحن فيه هو زال يدل على ثبوت النفي وتحققه في الجملة كالفعل الدال على الاثبات مثل وجد وتحقق فهو يدل على الاثبات في الجملة فقبل دخول النفي عليه فيكون نفيا اثباتا دائما بلا خفاء انما الخفاء فيما اذا دخل النفي على الصحيح فانه ح لابد من بيان وجه جعل النفي المورد عليه بمنزلة الاثبات ولم لم يترك على اصله كالوارد وعلى هذا فالوجه ان يقول الش قدس سره معنى ما زال ثبت دائما لان نفي النفي اثبات دائما قوله قيل انما وصفه به لئلا يلزم يعني لو لم يوصف يلزم استثناء الشيء من نفسه فاما ان يراد لزوم ذلك في الواقع او بادي الراي وعلى التقديرين يرد عليه قوله ولا يخفى اما على الاول فظ واما على الثاني فلانه لا عبرة لبادي الراي فينبغي ان يراعى ما فيه الدقة واللطافة وبهذا اندفع ما قيل لو قال يلزم توهم استثناء الشيء من نفسه لاندفع قوله ولا يخفى قوله فمعموله مرفوع على انه محمول على محل احدهما قلت اذا دخل النواسخ على المبتدأ او الخبر غلبتهما لكن يبقى محلهما التقدير اذا كان النواسخ حرفا لا يغير المعنى فلذا جاز اعتبار ذلك المقدر بالضرورة نحو ان زيدا قائم وعمرو واما اذا كان الناسخ حرفا مغيرا لا يجوز اعتبار المقدر ففي المثال المذكور الناسخ حرف المغير فلم

194

اعتبر قلب معنى قولهم لا يجوز اعتبار المقدر انه لا يجوز بلا ضرورة واما اذا دعت اليه فيجوز وفيما نحن كذلك فانه لم يبق طريق لاعتبار ذلك المقدر هذا ما ذكره الرضي وقال ابن برهان انه رفع وصف مبني لا في نحو لا غلام ظريف وقيل على ان لا غير عاملة لا في محل الاسم ولا في الخبر بل هي ملغاة والخبر المقدر مرفوع بكونه خبر المبتدأ اذ لو عملت النصب في المبتدأ وهي مغيرة معنى الكلام لكانت كليت ولعل وكان ونحوها فلم يجز رفع وصف اسمها كما لم يجز رفع اوصاف اسماء تلك لانتفاء معنى الابتداء معها كلها واجاب عنه الشيخ الرضي بقوله ولقائل ان يفرق بين لا وبين ليت ولعل ونحوها لضعف عمل لا الا ترى انه يبطل بالفصل وبدخولها على المعرفة ويجوز الالغاء مع التكرير ومن دونه ايضا على راي المبرد فهي عامل ضعيف يعمل لمشابهته ان مشابهة ضعيفة فلا جرم يجوز اعتبار اعراب اسمها الاصلي اعني الرفع فعلى هذا يجوز لا غلام او لا غلام رجل ظريف حسن الوجه فيرفع وصف المبني مضافا فاكان المنفي او مفردا ومعنا فاكان الوصف او مفردا هذا كلامه ومنه نظران ما ذكره في بحث الاستثناء من انه اذا وجد منه منه وجه لم يحمل على هذا الاعراب المحلي فلا يقال ما زيد رجلا ظريف وما هو رجلا وامرأة بالرفع فاذا اضطر الى المحل عليه في نحو ما زيد شيئا او شيئا الا شيئا وفي نحو ما زيد بقائم او قائما بل قاعدا ولكن قاعد فالواجب الحمل عليه اجابة لداعي الضرورة مخصوص بغير لا التي لنفي الجنس وبهذا اندفع ما قيل وفيه ضعف وفيه نظر اذ لو نعت اسم لا المبني الاول المفرد المتصل نحو لا رجل ظريف جاز رفعه والعطف على محل اسم لا جائز نحو لا اب وابن قوله محل قريب وهو نصبه بكلمة لا فان محل لا في الاسم هو النصب الا ان المفرد بني لتضمنه معنى من قال الشارح في المنصوب بلا التي لنفي الجنس اسم لا هو المنصوب بها لفظا كالمضاف وشبهها ومحلا كما هو مبني على ما ينصب به الا انه ليس منصوب المحل عند سيبويه واتباعه لان لا لا اثر لها ولا عمل في الاسم المبني والخبر مرفوع على ما كان قبل فالمبني عنده مرفوع محلا على انه مبتدأ والخبر المرفوع خبر له وذهب غير سيبويه الى ان محل اسمها المبني رفع ونصب قال صاحب المغني ارتفاع خبرها عند افراد اسمها نحو لا رجل قائم بما كان مرفوعا به قبل دخولها لا بها وهذا قول سيبويه وخالف الاخفش والاكثرون وقال القاضي في تفسيره ولا ريب في المشهورة تبني لتضمنه معنى من منصوب المحل على انه اسم لا النافية للجنس العاملة عمل ان لانها تقتضيها ولازمة للاسماء لزومها وبهذا اندفع ما قيل انه ليس لا صدقي المثال الا محل بعيد قوله بكسر السين او ضمها مع القصر قال الشيخ الرضي الكسر مع القصر مشهور واما الضم معه فغير مشهور قوله بفتح السين وكسرها مع المد قال الشيخ الرضي الفتح مع المد مشهور والكسر معه غير مشهور قوله فكانه لما الجر كانه جواب عما قيل ان غير اقائم مقام الا وبمعناه فيكون واسطة لاعراب المستثنى كالا فالحق ان يجري الاعراب على المستثنى فلم اجري على غير وحاصل الجواب ان المستثنى لما اشتغل بالجر لاضافة غير اليه اجري اعرابه على غير لكونه فارغا كما اجري اعراب الجزء الاخير على الاول في عبد الله فالاعراب الذي لغير عارية له وهو لما بعده على الحقيقة قال الشيخ الرضي والدليل على ان الحركة لما بعد غير حقيقة جواز العطف على محل ما بعد غير نحو ما جاءني غير زيد وعمرو بالرفع عطفا على محل زيد لان المعنى ما جاءني الا زيد واتى بكلمة كان لان الانتقال ليس على الحقيقة اذ الاعراب اجري على غير ابتداء لا انه كان على المستثنى اولا ثم انتقل اليه قوله وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال الا واحدا او الا رجلا او الا حمارا ان كانت رجال في حيز النفي للعموم وبمعنى كل رجل فكونه غير محصور ثم كيف وح لا يخرج منه فردا اصلا ويؤيده استثناء الرجل ذا الواحد والكانت بمعنى كل جماعة فهو مستغرق لجميع افراد مدلوله وخروج الواحد والاثنين لا يضر في كون الجنس محصورا ولو سلم انه غير محصور فصحة الاستثناء

۱۹۶

ممنوعة كيف والمستثنى يجب ان يكون جزءا من اجزاء المستثنى منه او جزئيا من جزئياته والواحد والرجل بالنسبة الى الرجال ليس كذلك وصحته باعتبار ان الرجل جزئي من جزئيات مدلول اصل اللفظ وهو الرجل لا يدل على ما هو المقصود من ان الاستثناء قد لا يتعذر في غير المحصور اذ الجنس الغير المحصور هو الرجال لا الرجل وايضا قد جعل قبيل ذلك ما جاءني رجل او رجال من قبيل المحصور فكيف يكون غير محصور وايضا قال الشيخ الرضي معترضا على القاعدة وربما كان المنكر محصورا ويجوز الصفة لعدم دخوله قطعا فيه كقولك عندي عشرة رجال الا زيد ففيه الصفة لا غير وكذا في المحصور الآخر نحو ما جاءني رجلان الا زيد وما جاءني رجال الا عمرو وذلك ان معنى ما جاءني رجلان ما جاءني اثنان من هذا الجنس وزيد ليس باثنين منه فلا يدخل فيه وكذا معنى ما جاءني رجال ما جاءني جماعة من هذا الجنس وعمرو ليس بجماعة فلا يدخل فلا يصح في مثله اذن الا الصفة او الاستثناء المنقطع وايضا قال ولو وقع الجمع المنكر في سياق النفي وقصد به الاستغراق لم يجز استثناء المفرد منه كما تقدم انه لا يقال ما جاءني رجال الا زيدا على انه استثناء متصل انتهى وبهذا ظهر ان قول الشارح وقد لا يتعذر في غير المحصور نحو ما جاءني رجال ليس بسديد **قوله** لعدم دخول الا في الآتية بيقين قوله بيقين متعلق بقوله دخول اسم فاذا انتفى الدخول بيقين احتمل الدخول على سبيل الاحتمال واحتمال عدم الدخول وهذا لا يكفي في الاستثناء متصلا كان او منقطعا اذ مدار المتصل على وجوب الدخول ومدار المنقطع على وجوب عدم الدخول **قوله** فلم يتحقق شرط صحة الاستثناء وهو وجوب دخول المستثنى في المستثنى منه في المتصل كما هو مذهب جمهور النحاة ووجوب عدم الدخول في المنقطع وعلى مذهب المبرد تجويز الاستثناء مع هذه الشروط ايضا لانه يكتفي في صحة الاستثناء بصحة الدخول فان قلت لا يلزم من ذلك الحمل على الصفة لاحتمال البدل قلت لا يكون البدل الا في كلام غير موجب والآية الكريمة موجبة صريحا غير موجبة ضمنا وهو غير معتبر قال المصرح لا يجري النفي المعنوي مجرى اللفظي الا في قلما واقل رجل وابى وانصرفاته **قوله** وفي الآية الكريمة مانع آخر كذا في اللباب وما قال الشارح اشارة الى ما ذكره في التعليق وهو انه لو حمل على الاستثناء لكان المعنى لو كان فيهما آلهة مستثنى عنهم الله لفسدتا لكن لم تفسدا فينتفي الملزوم لكن الملزوم مجموع مركب من الموصوف والصفة وانتفاء المجموع المركب لا يلزم ان يكون بانتفاء كل واحد من جزئيته بل يجوز ان ينتفي بانتفاء احد جزئيه فيجوز ان يكون انتفاء الملزوم بانتفاء صفة الاستثناء لا بانتفاء الآلهة فلا يحصل منه المطلوب وهو الرد على المشركين القائلين بان مع الله آلهة آخر تعالى عنه علوا كبيرا وهذا المعنى لا يحصل الا بجعل الا وصفا **قوله** والمراد ببعدية المسند لدخولها آه فيه انه يلزم اخذ المعرف في المعرف ويلزم ارتكاب المجاز في قوله الى اسمها اي الى ما يصير اسمها بالقوة القريبة والا يلزم استدراك قوله واقعا بعد دخولها على اسمها وخبرها لانه لا يلزم اخذ المعرف في المعرف اذ المراد من اسمها وخبرها الا انا نقول بعد دخول كان صار المدخول اسما وخبرا حقيقة يدل على ذلك قوله ولا شك ان ذلك انما يتصور بعد تقرر الاسم والخبر كيف ولو لم يصر الاسم والخبر بعد دخول كان اسما وخبرا حقيقة فاي وقت يصير الا ان يقال لا يصير اسما وخبرا حقيقة بمجرد دخول كان بل بعد اسناد احدهما الى الآخر لانا نقول ثم يكون الاسناد مقدما على تقرر الاسم والخبر مع انه ليس كذلك فالصواب ان يقال المراد ببعدية المسند لدخولها ان يكون كونه مسندا حاصلا بعد دخول كان على معمولها ولا شك ان هذا المسند في كان زيد يضرب ابوه انما هو الجملة لا يضرب لان اسناده اي كونه مسندا انما يحصل قبل دخول كان لا يقال اسناد الجملة الى زيد ايضا كان حاصلا قبل دخول كان لان كان من دواخل الجملة الاسمية لانا نقول لما غير كان المبتدأ عن الابتدائية خبر ايضا الاسناد الواقع

١٩٧

بين اجزاء تلك الجملة وحصل اسناد آخر بعد تقرر الاسم **قوله** وهو اقوىها لقلة الحذف فيه بالقياس الى الوجوه الثلثة فان المحذوف فيه ثلثة كان مع اسمها فى الشرط والمبتدأ فى الجزاء ولموافقته للمعنى الذى هو مقصود المتكلم اذ مراده الكان نفس عمله خيرا الا ان له اعمالا وفى تلك الاعمال خير ولان رفع الاسم الذى بعد الفاء اولى من نصبه لان رفعه بتقدير المبتدأ بعد الفاء وهو شائع كثير ونصبه بتقدير كان او فعل آخر وحذفه ليس شايعا كشيوع حذف المبتدأ وايضا فيه حذف الجملة بخلاف حذف المبتدأ فانه مفرد وعكسه وهو رفع الاول ونصب الثانى اضعفها واقبح لكثرة الحذف فيه وهو حذف كان والجار والمجرور الذى هو جزء مع حذف المتعلق فى الشرط وكان مع اسمه فى الجزاء فيكون المحذوف خمسة اشياء بل ستة وايضا هذا الوجه مخالف للمعنى الذى هو مراد المتكلم ونصب الاسمين ورفعهما متوسط اذ فى كليهما المحذوف اربعة اشياء فى الاول كان مع اسمه فى الشرط والجزاء وفى الثانى فى الشرط كان مع جزء الذى هو الجار والمجرور بل المتعلق ايضا وفى الجزاء حذف المبتدأ والاول اولى بالنسبة الى الثانى لموافقته للمعنى المقصود ومخالفة الثانى له **قوله** فعل به ما فعل بالاول الى **قوله** الا حذف اللام مشيرا الى انه زيدت كلمة ما عوضا عن كان على تقدير الكسر ايضا اذ لا يتصور القول بالوجوب بدون ان تشتغل شئ غير واجب الحذف فالقول بوجوب الحذف على تقدير الكسر مع القول بان ما زائدة للتاكيد وليست عوضا عن كان مشكل وما المانع فى ان جعل للتاكيد والعوض معا فان قلت عبارة الشارح قدس سره مشعر بكون ما زائدة مع كونه عوضا عن كان مع ان النحاة لم يعدوا بعد ان المفتوحة من مواضع زيادة ما وقال الرضى ما فى حيثما ليست زائدة لانه تقطع حيث عن الاضافة ويعلم من قوله هذا ان الزائد ما لم يتعلق به غرض فى الكلام وجعله عوضا من كلمة كان وموجبا لحذفها غرض يمنع زيادتها هكذا قال بعض الافاضل فكيف يصح ما ذكره الشارح قدس سره قلت يجوز ان يأول قوله زيدت كلمة ما ويراد بها وردت فى الكلام بعد ما لم يكن فيه لا ان ما بعد ان زائدة مع انه ليس المقصود من ذكر مواضع زيادة ما ان زيادتها مختصة بها بل المراد بيان ما غلب زيادتها فيه كيف وقال الجرمى والربعى والكسائى بزيادة ما قيل خلا وعدا مع انه ليس من المواضع التى ذكروها فى بحث الزيادة لزيادة ما وايضا قال الشيخ الرضى فى بحث نون التاكيد ويجئ النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التى يلحق اواخرها ما المزيدة فى غير الشرط اختيار النحو قلما تقولين وكثر ما يقولون وليس من تلك المواضع وايضا قال فى بحث حروف الزيادة وعلى مذهب من اهمل ليتما وانما واخواتها يكون ما زائدة مع انه ليس من تلك المواضع وايضا قال الشيخ الرضى فائدة الحرف الزائدة فى كلام العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما فى من الاستغراقية والباء فى خبر ما وليس فان قيل فيجب ان لا يكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت انما سميت زائدة لانه لا تغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت وتقويته فكانها لم تفد شيئا لما لم تتغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به فقوله لا تتغير بها اصل المعنى آه مشعر بان الحرف الزائد لا يزيد فى اصل المعنى شيئا بوجوده ولا ينقص عنه شيئا بعدمه ويلزم منه ان يكون ما فى حيثما واذ ما زائدة اذ وجوده وعدمه سواء بالنسبة الى اصل المعنى ولهذا قال فى بحث نون التاكيد وكذا اداة شرط جاء بعدها ما الزائدة سواء جاز حذفها كما فى اما تفعلن وحيثما تفعلن واينما تفعلن او كانت لازمة لكلمة الشرط كاذ ما وحيثما والمذكور الرضى فى بحث حروف الزيادة من قوله

١٩٨

وليست فی حيثما واذ ما زائدة فلیس لم صنی له بل نقله عن النحاة حيث قال ولم يعد واما الكافة وان لم يكن لها معنى من الزوائد لان لها تاثيرا قويا وهو منع العامل من العمل وليست فی حيثما واذ ما زائدة لانها هی المصححة لكونهما جازمين وهی الكافة ايضا لهما عن الاضافة ثم اعترض على النحاة فقال والعجب انهم لا يرون تاثير الحروف تاثيرا معنويا كالتاكيد فی الباء ورفع الاحتمال فی لا التی يزاد فی العطف على المنفی او المنهی وفی من الاستغراقية مانعا من كون الحروف زوائد ويرون تاثيرها تاثيرا لفظيا مانعا من زيادتها والمقصود منه ان ما ذهبوا اليه ليس بشیء بل ينبغی ان يعد زائدة كل حرف لا يتوقف عليه اصل المعنى فظهر ان الرضی برئ مما نسب المحشی اليه على ان قوله ما لم يتعلق به غرض فی الكلام ظ فی عموم السلب اذ النكرة فی حيز النفی تعم فافاد ان الحرف الزائد حرف لا يكون متعلق الغرض اصلا فيخرج عن هذا التعريف جميع الحروف الزوائد اذ كل واحد منها يتعلق به غرض من الاغراض اللفظية او المعنوية او من كليهما وهذا مما لم يذهب اليه احد قوله لانه اشهر قال الشيخ الرضی وقد يحذف كان بعد اما المكسورة قليلا وقال سيبويه لم يجز حذف الفعل مع اما المكسورة قال ابو علی لان ما التی بعدها اشبهت اللام فی تاكيد الفعل فلم يحسن حذف الفعل مع ثبوت ما يوكده انتهى انظر ان قول ابی علی تعليل لقول سيبويه وانت خبير بانه لا يتم التقريب الا ان يراد بعدم الحسن عدم الجواز او يراد بعدم الجواز عدم الحسن قوله ولا يبعد ان يقال آه وح يصح جعل مطلق اسم لا من المنصوبات لانه ح كله منه ولو خص المنصوب بالمنصوب لفظا وتقديرا يصح ذلك الجعل ايضا تجوزا باعتبار ان للاكثر حكم الكل قوله مترادفة الاحوال المترادفة ما كان ذوها واحدا قوله ما بقی من الضمير المرفوع فی يليها فيكون الاحوال متداخلة والاحوال المتداخلة ان يكون الاول منها حالا من شیء والبواقی من ضمير فی الحال الاولى قوله والكسر فی جمع المونث السالم بلا تنوين قوله بلا تنوين وان لم يكن لتعيين ما ينصب به الا انه ذكره اشارة الى مذهب الجمهور فانهم يكسرونه بلا تنوين لانها وان لم يكن للتمكن ففيه مشابهة لتنوين التمكن وحذرا عن قول البعض فانه يبنيه على الكسر مع التنوين قياسا لا سماعا نظرا الى ان التنوين للمقابلة لا للتمكن قوله والكسر احتراز عن قول المازنی فانه يفتحه بلا تنوين حذرا عن مخالفته فی الحركة لسائر المبنی بعد لا التبرئة مما كان معربا بالحركة قبل دخولها قال الشيخ الرضی وهذا اولى مما قاله صاحب اللباب على شق واحد قوله فی جميع هذه الصور الست ليس ذكره لاجل انه قيد للجواز حتى يتم انه لغو اذ الشرط لنفی عما ذكر بل ليعترض الجعل بالمفصل قوله بحذف اللام فيه ان حذف اللام انما يكون مقويا للتاويل بالنكرة اذا كان اللام فی الحسن لازما وليس كذلك بل يجوز حذفها واثباتها الا ان يقال اختيار الحذف على الاثبات مقو للتاويل فتامل قوله بحسب اللفظ بان يغاير لفظ كل واحد من الوجوه وصورته الحاصلة من الحركات والسكنات للفظ الآخر وصورته قوله لا بحسب التوجيه واعتبار وجه الاعراب فی كل من الوجوه مغايرا انما يعتبر فی الوجه الآخر مع قطع النظر عن مغايرة الصورة اذ بذلك الاعتبار ليست الوجوه خمسة ولا ستة بل ازيد فمن قال ان الوجوه ستة وعد عكس الخامس سادسا فقد سهی لان هذا الوجه من حيث الصورة متحد مع الثالث وان كان مغايرا له فی وجه الاعراب وان الوجوه بهذا الاعتبار ليست منحصرة فی ستة بل زائدة عليها كما لا يخفى بالتامل فی هذا التركيب قوله بان يقدر لهما خبر واحد فيه انه يلزم توارد المؤثرين على اثر واحد لانه يلزم ان يكون الخبر الواحد المقدر معمولا للكلمة لا وللابتداء وهو غير جائز فكيف يقدر لهما خبر واحد فان قلت الممتنع هو توارد المؤثرين اللفظيين لا مطلقا قلت بل الممتنع فی الاصطلاح توارد المؤثرين اللفظيين او واحد منهما لفظ والآخر ما هو من صفات اللفظ كالابتدائية قوله

فهذا اى برفع الاول وفتح الثانى قوله على التوجيه الاول وهو ان يكون لا فى الاول بمعنى ليس وفى الثانى لنفى الجنس قوله والا
اى وان لم يتعين لعطف جملة على جملة بل يجوز عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد يلزم ان يكون قوله الا بامه منصوبا ومرفوعا
لان خبر لا بمعنى ليس يكون منصوبا وخبر لا لنفى الجنس يكون مرفوعا قوله وعلى التوجيه الثانى وهو ان يكون لا فى الاول
لنفى الجنس الغيت عن العمل لوجود شرطه وهو التكرير وفى الثانى لنفى الجنس ايضا الا انها ليست ملغاة بل عاملة قوله عطف
جملة على جملة بان يقدر لكل منهما خبرا قوله او عطف مفرد على مفرد بان يقدر لهما خبر واحد على ما مر من الشيخ قدس سره تعطيف
المفرد على المفرد والجملة على الجملة وفيه انه يلزم توارد المؤثرين المتنع اصطلاحا وهما الابتداء وكلمة لا على اثر واحد وهو الخبر
الواحد قوله اى تاثيرها اشارة الى ان العمل محمول على معناه اللغوى اذ العمل اصطلاحا مختص بالاعراب والعمل عليه يوجب
اخراج نحو لا رجل فى الدار اذ لا عمل لكلمة لا فى رجل بل هو مبنى مع انه مقصود بالبيان فى هذه المسئلة قوله حيث لا يرجى ما قيد
به لان التمنى لا يكون الا فى المحال او الممكن الذى لا طمع فى وقوعه قوله ولكنه نون لضرورة الشعر قال بعض الفضلاء وفيه بحث
لما عرف من امتناع تنوين المبنى لاجل الضرورة حتى قيل ان قوله سلام الله يا مطر عليها شاذ قبيح قوله لمكان الاتحاد اى
ثبوت الاتحاد بين المنعوت والنعت معنى لانهما عبارتان عن شئ واحد فلا الداخلة على احدهما كانه داخل على الآخر فالفاصل
بين لا والنعت وهو المنعوت كانه ليس بفاصل والنعت فى الحقيقة قريب من لا غير مفصول عنها فهذا الوجه فى الحقيقة بيان
لقرب النعت من لا التى هى سبب البناء فما قيل ترك هذا الوجه لظهوره لان النعت الاول لا يكون الا قريبا ليس بموجه وان كان
من وجه قوله والاتصال بينهما لفظا ولذا لا يقع الفصل الا نادرا قوله وتوجه النفى اليه لان الاصل فى النفى اذا دخل على كلام
فيه تقييد بوجه ما ان يتوجه الى القيد خاصة وان تبع له خصوصا فى نحو لا رجل ظريف فى المعنى لا ظريف وهذا ايضا بيان لقربه من لا
قوله اى بحكمه الاعراب اشارة الى انه محذوف المبتدأ لا محذوف الفعل لما قال صاحب المغنى اذا دار الامر بين المحذوف فعلا
والباقى فاعلا وكونه مبتدأ والباقى خبرا فالثانى اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف و
اما الفعل فانه غير الفاعل الا انه قال اللهم ان يعضد الاول برواية اخرى فى ذلك الموضع او بموضع آخر يشبهه او بموضع آت فانه
ح الاول اولى وفيما نحن فيه كذلك لان قوله وان كان معرفة او مفصولا وجب الرفع مؤيد لتقدير الفعل بان يقدر فيجب الرفع وايضا
فيه تقليل الحذف بالنسبة الى قوله بحكمه الاعراب لا غير وكلا العبارتين صريحان فى نفى البناء لا مزية لاحدهما على الآخر فى الصراحة
وعدمه فما قيل لم يقل فالاعراب واجب لنفى البناء صريحا مع انهما سيان فى الدلالة على الاعراب فقط فلا يرد ما قيل الاولى
ان يقدر فيجب الرفع ليس بموجه وان كان من وجه قوله لمكان الفصل بالعاطف مع ضعف تاثير لا حتى يجوز فى اسمها الرفع عند
التكرير والتعريف والفصل وبدونه عند المبرد بخلاف ما فان تاثيره قوى فيؤثر فى بناء المعطوف فى نحو يا زيد وعمرو مع الفصل
بالعاطف وعلى هذا لا حاجة الى قوله لمظنة الفصل بلا المؤكدة وعلى ما قررنا ظهر ان الجواب عنه بان الفصل بالعاطف لا يكفى فى
منع البناء كما فى المعطوف على المنادى ليس بموجه وان كان من وجه قوله وسائر التوابع اى ما فى التوابع بعد الوصف والعطف
من البدل وعطف البيان والتاكيد اللفظى اذ بالمعنوى لا يؤكد الا المعارف فلا يؤكد اسم لا النكارته قوله ينبغى ان يكون حكمها
حكم توابع المنادى هذا ما ذكره الرضى ناقلا عن الاندلسى ثم فصل ذلك فحكم بجواز بناء البدل اذا كان مفردا نكرة نحو لا رجل

199

صاحبلى وهو مبنى على تجويزه جعل البدل تارة مستقلا واخرى غير مستقل ولذا حكم بجواز البناء فى البدل عن المنادى والمعطوف عليه حيث قال ولما لم يكن البدل معنى فى المتبوع حتى يحتاج الى المتبوع كما احتاج اليه الوصف ولم يفهم معناه من المتبوع كما فهم ذلك فى التاكيد جاز اعتباره مستقلا لفظا اى صالحا لان يقوم مقام المتبوع ولما كان اعرابه بتبعية الاول جاز ان يعتبر غير مستقل اخرى بخلاف الاول نحو يا زيد اخ ويا اخانا زيد فيهما والثانى يا غلام بشر ولبشر اعربا باوجهين وعطف البيان عنده بدل فحكمه ثم قال واما التاكيد فالاولى كما ذكرناه فى المنادى كونه على لفظ المؤكد مجردا عن التنوين وجاز الرفع والنصب لما ذكرنا هناك انتهى فما قيل لا يخفى ان قوله لكن ينبغى ان يكون حكمها حكم توابع المنادى يقتضى وجوب البناء فى البدل اذا كان نكرة والمفهوم من كلام الشيخ الرضى جواز البناء ان اراد ان ذلك يقتضى الوجوب عند الشيخ الرضى فموهوم كيف وهو مصرح بالجواز فى المشبه به وان اراد ان ذلك يقتضى الوجوب عند المصنف رح وغيره من القائلين بالوجوب فحكم الرضى بالجواز لا يضرهم كيف وهو قد ذكر ما هو مذهبه ومختاره وان كان مخالفا لما ذكره غيره وبالجملة الاعتراض ليس بسديد الا ان يقال انه تحقيق لكن الظاهر من العبارة انه اعتراض **قوله** قد جاء على قلة لكن لا على حد الشذوذ وكذا فى الرضى **قوله** فى جواب الاخ لا غير اذ اثبات الالف مختص بالاب والاخ من بين الاسماء الستة صرح به الرضى وشارح اللباب وصاحب المنهل **قال** فى مثل غلامين اراد بمثل غلامين كل تثنية ولا يختص حذف النون بتثنية معين ولا يتعلق المثنى بل يجرى فى كل مثنى ومجموع **قال** لم يجز تركيب لا ابا فيها قد يترك لما ان لا ابا فيها لا يصلح فاعلا للفعل لكونه جملة والفاعل لا يكون جملة لكونه قسما من الاسم فالفاعل فى الحقيقة تركيب مضاف الى لا ابا فيها وفيه انه يلزم اضافة غير الظرف واذ وذى فى بذى تسلم الى الجملة وهو غير جائز فالاولى ان يقرأ منونا ولا ابا فيها صفة له بحذف المبتدأ اى هو لا ابا فيها **قوله** وما بين امهاتهم بكسر التاء فى حالة النصب ولو لم يكن له عمل لما نصب امهاتهم بل يجب رفعه لكن نصب فعلم ان له عملا **قوله** وهى زائدة وليست باقية لكنها تشابه النافية لفظا مكان ما النافية فيه وخلت على نفى والنفى اذا دخل على النفى افاد الايجاب فصار ان كالا الناقصة لنفى **قوله** وناقية مؤكدة قال الشيخ الرضى نافية لا زائدة عند الكوفيين ولعلهم يقولون هى نافية زيدت لتاكيد النفى والا فالنفى اذا دخل على النفى افاد الايجاب ورد عليهم بانه لا يجوز الجمع بين الحرفين متفقى المعنى الا مفصولا بينهما بشئ كما فى ان زيدا لقائم واما الجمع بين اللام وقد فى نحو لقد سمع الله مع ان فى كليهما معنى التحقيق والتاكيد وفى الا ان مع ان فى الا معنى التحقيق فلان قد يشعر بها معنيان آخران وهما التقريب والتوقع فلم يكن لمحض التحقيق وكذا فى الا معنى التنبيه ايضا فان قلت قد وقع فى القرآن ولات حين مناص بنصب حين فهل هو لا التبرئة او المشبه بليس او لفظ آخر قلت قال صاحب المغنى اختلف فيها فى امرين احدهما فى حقيقتها وفى ذلك ثلثة مذاهب احدها انه كلمة واحدة فعل ماض ثم اختلف هؤلاء على قولين احدهما انه فى الاصل بمعنى نقص من قوله تعالى لا يلتكم من اعمالكم شيئا فانه يقال لات يليت كما يقال الت يالت وقد قرئ بهما ثم استعملت للنفى كما ان قل لذلك قاله ابو ذر الخشنى والثانى ان اصلها ليس بكسر الياء فقلبت الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وابدلت السين تاء والمذهب الثانى انها كلمتان لا النافية والتاء لتانيث اللفظة كما فى ثمت وربت قال الشيخ الرضى اما لتانيث الكلمة اى لا او لمبالغة النفى كما فى علامة وانما وجب تحريكهما لالتقاء الساكنين قاله الجمهور والثالث انها كلمة وبعض كلمة وذلك انها لا النافية والتاء زائدة فى اول الحين قاله ابو عبيدة

ابن طرادة واستدل ابو عبيدة بانه وجدها في الامام وهو مصحف عثمان رضي الله عنه مختلطة بحين في الخط ولا دليل فيه فكم في خط المصحف من اشياء خارجة عن حد القياس وشهد الجمهور انها يوقف عليها بالهاء وانها رسمت منفصلة عن الحين وان التاء قد يكسر على اصل حركة التقاء الساكنين وهو معنى قول الزمخشري وقرئ بالكسر على البناء كجير انتهى ولو كان فعلا ماضيا لم يكن للكسر من وجه وقال الشيخ الرضي وفيه ضعف لعدم شهرة تحين في اللغات واشتهار لات وايضا فانهم يقولون لات اوان ولات هنا ولا يقع تاء وان وهنا الثاني في عملها وفي ذلك ايضا ثلثة مذاهب ايضا احدها انها لا تعمل شيئا فان وليها مرفوع فمبتدأ حذف خبره او منصوب فمفعول لفعل محذوف وهذا قول الاخفش والتقدير عنده في الآية لا ارى حين مناص وعلى قراءة الرفع ولا حين مناص كائن لهم قال الشيخ الرضي وفيه ضعف لان وجوب حذف الفعل الناصب وخبر المبتدأ له مواضع متعينة وليس هذا منها وفي دعوى كون لات هي لا التبرئة ويقويه لزوم تنكير ما اضيف حين اليه فاذا انتصب حين بعدها فالخبر محذوف كما في لا حول واذا ارتفع فالاسم محذوف اي لات حين مناص كما في لا عليك الثاني انها تعمل عمل ان فتنصب الاسم وترفع الخبر وهذا قول آخر للاخفش والثالث انها تعمل عمل ليس وهو قول الجمهور وعلى كل قول فلا يذكر بعدها الا احد المعمولين والغالب ان يكون المحذوف هو المرفوع واختلف في معمولها فنص الفراء على انها لا تعمل الا في لفظ الحين وهو ظاهر قول سيبويه وذهب الفارسي وجماعة الى انها تعمل في الحين وفي مرادفه قال الزمخشري زيدت التاء على لا وخصت لنفي الاحيان

قوله اي اسم ليخرج لو لم يفسر كلمة ما بالاسم لخرج الحروف الاواخر ايضا اذ المراد باشتمال الشئ على علم المضاف اليه ان يكون ذلك الشئ موصوفا فانه لا شك ان الموصوف به هو الاسم لا الحرف الاخير ومعنى كون الشئ موصوفا به انه مذكور بعده ذكر الصفة بعد الموصوف والاعراب بمنزلة الصفة للكلمة لا للحرف الاخير **قال** لفظا او تقديرا كان على الشارح ان يقول او محلا كما قال في المرفوعات وكون المصرح ذاكرا اقسام المعرب لا يصلح نكتة لعدم ذكره لوجوده في المرفوعات ايضا وكذا كون الجر محليا غير مشترك بين الكسرة والفتحة والياء اذ كون الرفع محليا غير مشترك بين الضمة والواو والالف مع انه قال في المرفوعات او محلا وايضا عدم الشمول للكل لا يقتضي عدم الذكر بل القول على وجه يختص بالكسر **قوله** وما هو مشبه به اي ومن سهم هو مشبه بالمضاف اليه من حيث ان جره حصل بالعامل كما ان جر المضاف اليه بالحرف المقدر سواء كان الاضافة لفظية او معنوية على على ما ذهب اليه المصرح واما على ما ذهب اليه الجمهور من ان الحرف ليس بمقدر في اللفظية فانما عمل المضاف الجر في المضاف اليه لمشابهته للمضاف في المعنوي في التجريد عن التنوين او النون للاضافة فكما يعمل المضاف في المضاف اليه الجر في المعنوية لنيابته عن الحرف كذلك يعمل المضاف في اللفظية فكان الحرف فيه مقدر حكما فلا ينتقض تعريف المجرور بمثل غلامي غير مجرور **قوله** المشهور بينهم فان المشهور انه اذا اطلق المضاف اليه اريد به ما انجر باضافة اسم اليه بحذف التنوين من الاول للاضافة **قوله** اي ملفوظا كان جعل الشارح قدس سره لفظا او تقديرا خبر الكان المحذوفة وجعل المصدر بمعنى المفعول ليكون التركيب موافقا لما هو الاكثر فيه وفي امثاله من وقوع كان واخوان ذلك محتاجا الى الحذف الا ان الحذف قياسي اذ قالوا حذف كان فيما كثر وقوعه قياسي ولا شك في ان وقوعه في مثل هذا التركيب اكثر من ان يحصى بخلاف جعله حالا من حرف جر فانه وان لم يحتج الى الحذف الا انه يخرج التركيب عما هو الاكثر فيه وفي امثاله ويستلزم كون المصدر حالا وهو سماعي عند الاكثرين وان اجازه المبرد

وقوع المصدر حالا قياسا اذا كان المصدر من انواع الفعل كانا سرعة دون ضحكا وفيما نحن فيه كك لان نفطاوقعة من انواع التوسط قد تحوج الى اعتبار عمل العامل المعنوي بلا ضرورة وهو ما في الواسطة من معنى الفعل لا يقال كيف يكون حالا من حرف جر وهو نكرة وعند تنكر ذي الحال يجب تقديم الحال لانا نقول ذلك الوجوب عند كون ذي الحال نكرة محضة وههنا ليس كك لتخصصه بالاضافة على ان التقدير مخصوص بما سوى المجرور **قوله** حال كون ذلك المقدر مرادا حال من اسم كان المحذوف وهو الضمير المستتر فيه **قوله** وهو الجر قيل ان التعريف لفظي والاحتراز عن الدور انما يجب في التعريف الحقيقي المقصود منه تحصيل صورة غير حاصلة **قوله** اي تقدير الحرف اي في الاضافة او تقدير الحرف المقيد بكونه مرادا اثره فلا يرد نحو صمت يوم الجمعة وتعجبته تاديبا **قوله** اي منسلخا عنه اشارة الى ان التجريد مجاز عن الانسلاخ اي الزوال من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم وبحمل التضمين فلا يرد ما قيل ان العبارة محمول على القلب وان المعنى مجردا هو عن تنوينه **قوله** لان التنوين او النون دليل آه هذا الدليل يقتضي وجوب حذف التنوين او النون من المضاف اذا كانا فيه لفظا للمنافاة بينهما وبين الاضافة واما اذا لم يكونا فيه لفظا فيجب ان يضاف من غير اعتبار انه لو كان فيه لحذف كما قال الرضي من غير ان يعتبر حذف تنوين المقدر كما في غير المنصرف والمبني نحو من تحاج بيت الله وكم رجل على ما عليه البعض لان ما ذكروه لا يقتضيه الدليل المذكور وايضا اعتباره غير معقول لان اعتباره انما كان لاجل انه لابد في الاضافة المعنوية من فائدة لفظية وهي رفع الثقل بحذف التنوين وفائدة معنوية وفي اللفظية لابد من فائدة لفظية هي رفع الثقل فهو منظور فيه لان رفع الثقل عن اللفظ فرع وجود الثقل فيه وكون التنوين مقدرا لا يوجب ثقلا في اللفظ حتى يكون اعتبار حذفه موجبا لرفعه عنه على ان كونه مقدرا في غير المنصرف والمبني في حيز المنع وكذا كون الاسم بحيث لو كان فيه لحذف لا يوجد لاعتباره وجه غاية ما في اللباب انه يلزم على هذا ان يكون المعنوية مفيدة لفائدتين واللفظية مفيدة لفائدة محمولا على الاعم الاغلب ومثله كثير في الاعتبارات واما اعتبار ما ذكره تخفيفا في اللفظ فتعسف بحت والكلام لام آخر يجب ان يبين حتى يتكلم عليه **قوله** لانها تفيد معنى في المضاف اي تفيد معنى في ذات المضاف وعلى هذا لا حاجة الى ان يصرف العبارة عن الظاهر المتبادر وتجعل قوله معنى في تقييد معنى مفادا له لا مفادا والمعنى ان المعنوية تفيد تعريفا وتخصيصا لمعنى المضاف اذ لو جعل مفادا يرد اللفظية فانها تفيد اليه معنى هو الخفة للمضاف فانها وان افادت معنى الا ان ذلك المعنى ليس ثابتا في ذات المضاف **قال** كمصارع مصر وكريم البلد فان قلت ما الدليل على كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لم لا يجوز ان يكون المضاف اليه مفعولا فيه والمعنى مصارع في المصر وكريم في البلد قلت الدليل هو انه غير معتمد على شئ مما يعتمد عليه الصفة ظ والقرينة على التقدير غير ظ واقتضاء الصفة الموصوف لا يكفي في التقدير بل لابد من قرينة قوية قلت وفيه ان ما ذكرته يوجد في ضارب زيد وحسن الوجه مع انه قال انها من اضافة الصفة الى المعمول واما ما قيل من ان المعنى ليس على انه مصارع في المصر وكريم في البلد فهو في حيز المنع وقال الشيخ الرضي نحو مصارع مصر واسم خالق السموات لان اسم الفاعل بمعنى الماضي لا يعمل حتى يكون له معمول مضاف اليه قلت ما ذكره تم في اسم خالق السموات ولم يتم في مصارع مصر وكريم البلد اذ المضاف اليه فيهما على تقدير كونه معمولا يكون مفعولا فيه واسم الفاعل يعمل في المفعول فيه والجار والمجرور والمفعول المطلق

والحال مطلقا من غير اشتراط اقترانه بحال واستقبال بل بعمل وجوبا سواء كان بمعنى الماضي او الاستمرار او الحال والاستقبال ومنه يعلم ان ما قيل في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول لان شرط وجوب عمل اسم الفاعل ان يكون بمعنى الحال او الاستقبال واذا كان بمعنى الاستمرار فعمله جائز فليكن المثالان بمعنى الماضي والاستمرار ليس على ما ينبغي لان جواز عمله انما هو بالنظر الى ان الاستمرار يشمل الازمنة الثلثة فبالنظر الى انه بمعنى الحال والاستقبال جاز عمله وبالنظر الى انه بمعنى الماضي يبطل عمله ومعلوم ان هذا انما يتصور في معمول شرط عمله فيه بالحال والاستقبال واما فيما لم يشترط فيه ذلك فاسم الفاعل والمفعول بمعنى الاستمرار يعمل فيه وجوبا والمثالان المذكوران المعمول فيهما مما لم يشترط اسم الفاعل لعمله فيه اقترانه بالحال والاستقبال قوله في وجه كون المضاف اليه في المثالين غير معمول ان اضافة اسم الفاعل واسم المفعول انما هو الى المرفوع السببي لا غير فنحو زيد ضامر بطنه ومودب خدمه لا الى غيره كما في زيد ضارب في داره عمرو وفيه بحث لانه ان اراد انهما لا يضافان الى شيء من المعمولات سوى المرفوع السببي على ما هو ظاهر عبارته فهو غير صحيح لان اسم الفاعل يضاف الى المفعول به نحو زيد ضارب عمرو وان اراد انه لا يضاف الى مثل ما في زيد ضارب في داره عمرو فهو لا يثبت المدعى اذ انتفاء الاضافة الى معمول خاص لا يستلزم الانتفاء الى سائر المعمولات فان قلت قد قال الشيخ الرضي اسم الفاعل واسم المفعول لا يضافان من معمولهما الا الى الفاعل والمفعول به لشدة طلبهما لهما دون سائر معمولاتهما والمضاف اليه فيما نحن فيه لا يصلح فاعلا ولا مفعولا به بل هو ظرف فيثبت انه ليس بمعمول قلت لا يخلو عن خدشة لانه يحتمل كونه مضافا اليه على سبيل الاتساع كما في مالك يوم الدين فيكون معمولا والحق ان المثال يكفيه الفرض ولا يجب ان يكون مطابقا للواقع **قوله** اي لا يكون صادقا على المضاف وغيره اي الاضافة بمعنى اللام يكون في مضاف اليه لا يكون ذلك المضاف اليه صادقا على المضاف وغيره اي يكون صدقه على المجموع منتفيا وذلك اما بانتفاء صدقه على المضاف نحو بعض القوم ويد زيد لان الكل لا يطلق على بعضه وكذا نصف القوم وثلثهم قال الشيخ الرضي وانما كان نحو بعض منهم ونصف منهم ويد منهم لان من التي تضمنها الاضافة هي تبيينية وشرط من المبنية ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين واما بانتفاء صدقه على غير المضاف نحو جميع القوم وعين زيد وكذا مسجد الجامع لان الجامع لا يتناول الا المضاف بالغلبة فانه في العرف هو المسجد لا غير **قوله** الصادق عليه وعلى غيره اي الاضافة بمعنى من يكون في المضاف اليه الصادق على المضاف وعلى غيره وهذا القدر لما لم يكن كافيا في الاضافة بمعنى من لانه يتناول ما اذا كان اول الاسمين اخص مطلقا من الآخر مع ان الاضافة فيها ممتنعة فضلا عن ان يكون بمعنى من قال احتاج الى بشرط ان يكون المضاف ايضا آه **قوله** واما مساو كليث واسد المراد بالمساواة ما يعم المرادفة في عرف النحاة لان غرضهم ليس بيان النسبة بين الالفاظ حتى يكون المساواة له معنى وللمرادفة معنى آخر بل للقصد انه لا يضاف اسم الى اسم يساويه في العموم والخصوص وذلك كما يتحقق في المساواة يتحقق في المرادفة **قوله** فان كان المضاف اليه اصلا للمضاف اعتراض على النحاة بان قولهم بان الاضافة بمعنى من انما يكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي ان يفصل ويقال بعد العموم والخصوص من وجه ان المضاف اليه ان كان اصلا للمضاف فهو بمعنى من والا فبمعنى اللام وفيه انه ان اراد كون المضاف اليه اصلا

٢٠٤

للمضاف انه اصل تتخذ منه المضاف ويصنع منه فكون هذا المعنى معتبرا في جميع مواد الاضافة البيانية مم كيف وثلثة دراهم وأربعة دراهم من الاضافة بمعنى من كما صرح به الرضي مع ان المضاف اليه فيها ليس اصلا بالمعنى المذكور وان اراد اعم من ذلك بان يكون اصلا بوجه من الوجوه فكذلك جريانه في جميع المواد ولا يخرج من مخصوصا في المثالين المذكورين اذ ليس الدراهم فيها اصلا للثلثة والاربعة المراد بهما المعدود وباعتبار الاربعة المعدود واصل بالقياس الى العدد لانه لبيان كميته لانا نقول ليس المراد بالثلثة والاربعة في المثالين نفس العدد بل المراد المعدود ولان الاضافة فيهما بمعنى من ومن التي تتضمنها الاضافة وهي المبنية وشرط من المبنية ان يصح اطلاق اسم المجرور بها على المبين ومعلوم ان الدراهم انما يحمل على الثلثة اذا اريد بها المعدود ولا نفس العدد الا ان يقال ان الاصالة يعتبر بالنظر الى لفظ العدد او يقال ان المبين وان كان اصلا الا ان المبين على صيغة اسم الفاعل ايضا اصل من حيث انه مبين ثم انت خبير بان هذا التعميم يدخل نحو فضة خاتمك في الاضافة بمعنى من لان الخاتم مبين والمبين من حيث انه اصل مع انه اضافة جر وقطيفة بمعنى من مع ان المضاف اليه ليس اصلا للمضاف قال الشيخ ويجعلون نحو جرد قطيفة بالتاويل كخاتم فضة لان المعنى شئ جرد اي بال ثم حذف الموصوف واضيف صفته الى جنسها للتبيين اذ الجرد ويحتمل ان يكون من القطيفة ومن غيرها كما كان خاتمك فالاضافة بمعنى من وايضا قال الشارح قدس سره في بحث البدل عند قوله بدل الكل اي بدل هو من كل المبدل منه وبدل البعض اي بدل هو بعض المبدل منه والاضافة فيهما مثلها في خاتم فضة مع ان المضاف اليه فيهما ليس اصلا للمضاف **قوله** فقولك مبتدأ وقوله بمعنى اللام خبره فيفيد ان كون الاضافة في الامثلة المذكورة بمعنى اللام معلوم مما ذكره ومتفرع عليه مع انه ليس كذلك اذ لو قطع النظر عما ذكره لكان العلم بكون الاضافة فيها بمعنى اللام بحاله لان النحاة قالوا ان الاضافة للبيان تتضمن من البيانية وقد علموا بالاستقراء وتفحص كلام العرب ان من البيانية انما يكون اذا صح اطلاق المجرور بها على المبين وقالوا في قوله تعالى فاجتنبوا الرجس من الاوثان ان من للبيان اذ يقال الرجس هو الاوثان قلت المراد العلم بلا اشكال معلوم مما ذكره من القاعدة ومتفرع وقيل العلم بالقاعدة وان كان العلم به حاصلا الا انه كان مقرونا بالاشكال حيث يقال كيف يكون الاضافة في الامثلة بمعنى اللام مع انه لا يصح اظهار اللام فيها اذ لم يستعمل يوم للاحد ولا علم للفقه ولا شجر للاراك وبما ذكرنا يعلم سر جعل النحاة الاضافة في هذه الامثلة بمعنى اللام مع ان اظهار من فيها خال من التكلف فاندفع ما قيل الا ان ائمة العرب جعلوها لامية ولا نظر لما وجهوه اليه **قوله** ولا يحتاج فيه اي في كثير من مواد الاضافة اللامية قوله الى التكلفات البعيدة التي ارتكبها من اعتقد انه لا بد من اظهار اللام وذلك مثل ما قال الفاضل الهندي في تصحيح اضافة كل الى رجل ان كلا لما كان كالجزء ... هو اليه واضافة الجزئي الى الكلي بمعنى اللام لكن يمتنع اظهار اللام الا بعد التاويل بالجزئيات او الافراد والا يلزم فك كل من الاضافة وذا لا يجوز وقوله والا اي ان لم يمتنع اظهار اللام قبل التاويل لجاز كل لاحد وفيه انه يلزم استعمال كل بدون الاضافة وهو غير جائز وهذا هو الوجه في عدم جواز اظهار اللام في جميع الاسماء اللازمة الاضافة وانت خبير بان الفك انما يلزم لو استعمل في العبارة هكذا وليس الامر كذلك بل هو مجرد فرض والتكلف ظاهر البعد فلما قال البعض ان كلا للاحاطة بالجزئي والفرد ملحوظ من جانب المضاف اليه كما تقرر في الميزان فتقسيم اضافة الجزئي الى الكلي مما لا يجدي في تصحيح اضافة كل الى الجزئي والفرد ويمكن دفعه بان المعترض الا بان يراد بالكل المضاف الى الكلي جزئيات ذلك الكلي او افراده ولا يلزم موافقة عرضه لما تقرر في الميزان

ص الفضل مولانا عصام الدين ١٣٣١

كلا الاحاطة كما يكون اللام للاستغراق ويؤيده قول الادباء ان الاضافة في كل الدراهم من قبيل اضافة العام الى الخاص اذ الكل انما يكون عاما بالنسبة الى الدراهم اذا اريد به الافراد واما اذا اريد به الاحاطة فلا **قوله** من كل رجل وكل واحد بيان لقوله من كثير من مواد الاضافة اللامية ولا يخفى ان البيان انما يتم بايراد ازيد من ثلثة **قوله** رد الاضافة بمعنى من ايضا الى الاضافة بمعنى اللام لوجود الوجه الذي اعتبره النحاة في رد الاضافة بمعنى في الى الاضافة بمعنى اللام وهو ان الكافي في الاضافة بمعنى اللام او في ملابسة واختصاص كقول احد حاملي الخشب خذ طرفك وهي التي يلي بها اضافة لا دني ملابسة **قوله** قلت نعم لكن هذا الجواب هو المتعين في هذا المقام لان النحاة لما اعتبروا ادنى الملابسة في الاضافة بمعنى في للرد ينبغي ان يعتبر ذلك ايضا في الاضافة بمعنى من وعدم اعتباره ليس الا لما ذكره الشارح واما انه يوجد في الاضافة بمعنى في وجه آخر وهو انه كثيرا ما ينزل ظرف الحدث منزلة الفاعل فيسند اليه فالاضافة ايضا بهذا التنزيل وليس هذا الوجه جاريا في نحو خاتم فضة فافترقا فهو غير مضر لما ذكره الشارح قدس سره لانه ان اراد ان المعتبر المجموع فهو ممنوع كيف والنحاة صرحوا بان المعتبر هو ادنى الملابسة وان اراد ان هذا يصلح وجها ايضا فهذا لا ينافي كون الاول وجها ايضا فاستويا فافترقا وان اراد ان الوجه ما ادى فكره اليه لا ما اعتبروه فلا بد له من دليل فانا من وراء المنع وان اراد ان ما فيه وجهان فهو المتعين للرد دون ما فيه وجه واحد فهو ايضا ممنوع كيف ولا اعتبار بكثرة الادلة **قوله** اي ضرب واقع في اليوم بيان لحاصل المعنى من كون اليوم ظرفا للضرب لا تقدير لمتعلق اليوم فلا يرد ما قيل انظر ان في اليوم فيما هو اصل ضرب اليوم اعني ضرب في اليوم متعلق بالضرب وليس صفة الضرب بتقدير واقع في اليوم **قوله** لان الهيئة التركيبية في الاضافة المعنوية اذا كان المضاف اليه معرفة لا مطلقا قال السيد السند قدس سره الاضافة الى المعرفة اشارة الى حضور المضاف في ذهن السامع **قوله** على معلومية المضاف اي على كونه واحدا متشخصا معينا قال الرضي اذا قلت غلام زيد ولزيد غلمان كثيرة فلا بد ان تشير به الى غلام من بين غلمانه له مزيد خصوصية بزيد ما بكونه اعظم غلمانه او اشهر بكونه غلاما له او بكونه غلاما معهودا بينك وبين المخاطب وبالجملة يكون بحيث يرجع اطلاق اللفظ اليه دون سائر الغلمان وانما فسرنا المعلومية بكونه واحدا معينا لان المضاف اذا اريد به الجنس من حيث هو او من حيث وجوده في فرد غير معين يكون المضاف معلوما للمخاطب لانه اشارة اليه من حيث انه حاضر في ذهن السامع معلوم له مع انه على خلاف وضع الاضافة عند الشيخ الرضي لانه يقول التعريف في مثله لفظي كما ان العلمية في اسامة لفظية وذهب الى ان الاشارة الى ما هو حاضر في الذهن لا يكفي في التعريف لان هذا المعنى موجود في النكرة ايضا فلا بد في المعرفة من الحضور والتعيين في الخارج ولذا قال كل لام التعريف لا معنى له للتعريف فيها الا التي للعهد الخارجي وبهذا ظهر وجه كون المعرف باللام للعهد الذهني على خلاف وضعه مع كونه مستعملا عند الشيخ الرضي في الحقيقة والبعضية مستفادة من القرينة كالدخول في ادخل السوق حيث قال الفرق بين ذي اللام والمجرد ان المجرد يفيد ان ذلك الاسم بعض من جملة بخلاف المعرف باللام فان المراد به الماهية مجردة عن البعضية لكن البعضية مستفادة من القرينة كالرؤية في قولك رأيت اسدا فهو كعام مخصوص بالقرينة فالمجرد وذو اللام بالنظر الى القرينة بمعنى وبالنظر الى انفسهما مختلفان فمن ثم جاز وصف المعرف باللام بالمنكر نحو ؎ ولقد امر على اللئيم يسبني ✦ وكذا مررت بالرجل مثلك وبالرجل خير منك نعم لا يصح القول بانه على خلاف وضعه ممن يقول بان المعرف باللام للعهد الذهني اشارة الى الماهية المجردة

205

من حيث انها معلوم وان هذا التعريف تعريف حقيقي لا لفظي فلا يصح ايضا منه ايراد قول الرضي وليلا على انه خلاف وضع الا ضافة

قوله نكرا اي جعل ذلك العلم نكرة بمعنى بان يصير مدلوله واحدا غير معين من افراد المسمى بزيد مثلا وليس المعنى على انه جعل نكرة حقيقة بعد ان ارادة هذا المعنى مجازي والنكرة ما وضع لشيء غير معين قوله بان يجعل مثلا فالتنكير طريق آخر قوله او المراد بالتجريد تجرده وخلوه من باب ذكر الملزوم وارادة اللازم فلا يرد ان التجريد يقتضي سبق الوجود ويقتضي ان التجرد الكان مقتضيا لسبق الوجود ايضا فالوجه ان يقال التجريد عبارة عن الخلو اذ كون التجريد مجازا عن التجرد والتجرد عن الخلو تطويل للمسافة بلا فائدة والا فالتجريد مجاز عن التجرد وخلوه عطف تفسيري له قوله مع حصول الاصلي له هو غير متصور اذ لا يتصور الشيوع في المعين فضلا عن ان يصير فيه تقليله وبهذا اندفع ما قيل استعمل التخصيص في المعرفة وهو خلاف اصطلاح النحاة لان التخصيص عندهم تقليل الاشتراك في النكرة قوله في لزوم تعريف المعرف وانت خبير بان كون المعرفة في الامثلة هي الاسم لا المركب والعلم هو المركب غير مضر في لزوم تعريف المعرفة لان المقصود بالنجم مثلا لا تعين باللام فتعيينه ثانيا بالعلمية تعريف للمعرف وتحصيل الحاصل فان اريد بالاعتراض على لزوم تعريف المعرف فقد عرفت انه ليس بسديد وان اريد به المناقشة في اللفظ فهو ليس من داب المحصلين على ان للمعرفة

من حيث اللفظ هو المركب الذي جعل علما لانه لشدة الامتزاج صار لفظا واحدة واعرب باعراب واحد قوله فانهما حين صارت آه خبران قوله لم يبق فيها وقوله حين صارت ظرف لقوله لم يبق قدم عليه للاهتمام لانه السبب في عدم البقاء ويحتمل ان يكون قوله حين صارت شرطا وقوله لم يبق فيهما جزاء لان ما فيه معنى الشرط قوله الاشارة الى معلوميتها لصيرورة اللام كاحد اجزاء الكلمة فما يتعين به مدلول الاسم هو العلم لا غير فقيل تتجه عليه انه وان ليس فيه تحصيل الحاصل لكن فيه تضييع العمل اذ لا فائدة في ازالة تعريف اللام الموجود في الكلمة واحداث التعريف بطريق آخر فالوجه في الجواب ان يقال بان جعلها علما في الامثلة المذكورة لجعل التعريف لازما باقيا فليس فيه تضييع جعلها علما ولا تحصيل الحاصل وفيه بحث لان العلمية ان لم يكن للتعيين بل لجعل التعريف لازما فقط يلزم تضييع العلمية لانتفاء التعريف الذي هو الغرض من العلم وان جعل للتعريف ايضا يلزم تحصيل الحاصل قوله من تركيب ثلثة الا قوله عدم ما في تقدير تركيب ثلثة الا التخفيف التخفيف مطلقا مقابل للتعريف والتخصيص فبانحصر فائدة اللفظية في التخفيف علم انه لا يفيد التعريف والتخصيص واليه اشار بقوله لا تعريفا ولا تخصيصا وكلمة لا وان لم يجتمع مع النفي والاستثناء في كلام العرب العرباء لكنه كثير في عبارات العلماء كذا حققه المحقق الشريف قدس سره في شرح المفتاح وقوله في اللفظ اشارة الى انها تفيد احد نوعي التخفيف اللفظي والمعنوي وهو اللفظي فمن الحصر يعلم انها لا تفيد التعريف والتخصيص ومن قوله في اللفظ يعلم انها لا تفيد التخفيف المعنوي والمعنى يوصف بالخفة والثقل يدل على ذلك قول الرضي في بحث جوار في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية وايضا قال وفيه الخفة اللفظية مقصودة في غير المنصرف بقدر ما يمكن تنبيها بذلك على ثقله المعنوي بكونه متصفا بالفرعيين وقال العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني ولكونه اثقل من الاسم لدلالته على الحدث والزمان والفاعل وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل في قوله في اللفظ لا في المعنى بحثان احدهما ان المعنى لا يوصف بالخفة والثقل وثانيهما انه يجعل الحصر بظاهره مضافا الى خفة المعنى اي لا تفيد الا تخفيفا في اللفظ لا في المعنى فلا تفيد انه لا تفيد تعريفا ولا تخصيصا قوله لكونها في تقدير الانفصال لان الصفة عامل في محل المضاف اليه رفعا او نصبا فالذي هو مجرور في اللفظ ليس مجرورا في الحقيقة فالتنوين المحذوف مقدر ومعنوي فيكون الاضافة في الحقيقة كلا اضافة كذا في الرضي وذلك لان صفة

بالفعل قوية لانه من حيث اللفظ والمعنى ثابت اسم الفاعل والمفعول ادعى للمعمول فاذا عرفت فالعطف على محل مجرورهما
جائز عند من قال العطف على المحل له شروط ثلثة احدها امكان ظهور ذلك المحل في الفصيح الا ترى انه يجوز في ليس زيد بقائم
وما جاءني من امرأة ان تسقط الباء فتنصب ومن فترفع وعلى هذا فلا يجوز مررت بزيد وعمرو اخلافا لابن جني لانه لا يجوز فلا يجوز
مررت زيدا الثاني ان يكون الموضع بحق الاصالة فلا يجوز هذا ضارب زيدا واخيه خلافا للبغداديين لان الوصف المستوفي لشروط
العمل الاصل اعماله لا اضافته والثالث وجود المحرز اي الطالب لذلك المحل هذا ما ذكره صاحب المغني ولا خفاء في وجود الشرطين
الاولين في المجرور باسم الفاعل والمفعول وكذا الثالث لان الطالب له اسم الفاعل والمفعول القوي عملهما وهو موجود وطالب
للعمل ولذا كانت الاضافة كلا اضافة ووجود الاضافة بالفعل لا يجعله في حكم العدم كيف ولو كان كذلك لما كانت الاضافة كلا
اضافة وايضا لو كان كذلك لكان ليس في قولك ليس زيد بقائم في حكم العدم فلا يجوز النصب فيه بالعطف على المحل مع انه جائز
فظهر ان ما ذكره صاحب المغني وهذا ضارب زيد وعمرو ابخفض زيد ونصب عمرو باضمار فعل او وصف منون واما العطف على المحل المخفوض
فممتنع عند من شرط المحرز محل تامل نعم العطف على المحل ممتنع عند من شرط لجوازه تعذر العطف على اللفظ او كون المحل اقوى من
اللفظ على ما مر **قوله** اما في لفظ المضاف فقط وذلك في اسمي الفاعل والمفعول المضافين الى الاجنبي **قوله** واما في المضاف اليه
او لفظ المضاف والمضاف اليه معا في السببي او في لفظ المضاف فقط نحو حسن وجهه وكان على الشارح رحمه الله ان يذكره ولعله
لم يذكره لكونه مختلفا فيه فسيبويه وجميع البصريين يجوزونها على قبح في ضرورة الشعر فقط والكوفيون يجوزونها بلا قبح في السعة
ومنعها ابن بابشاذ **قوله** القائم غلامه بالرفع او النصب واما بالجر فممتنع اتفاقا حذف الضمير من غلامه فيه انه وان حذف الضمير
لكنه ابدل منه اللام قال الرضي جئ باللام في المضاف اليه ليتعرف الوجه باللام كما كان متعرفا بالضمير المضاف اليه واللام بدل
الضمير في مثل هذا المقام مطردا وفي غيره ايضا عند الكوفيين والاولى ان يقوم مقامه فيما لم يشترط فيه الضمير اما في الصلة او الصفة
اذا كانت جملة وغير ذلك مما يشترط فيه الضمير فلا يقوم فكيف حصل التخفيف قلت لعل حصوله لما ان الضمير كان متحركا واللام ساكن
فاللام اخف من الضمير صرح به الشيخ الرضي **قوله** واستتر في القائم فيه ان استتار الضمير في مثاله غير جائز لان مجرد قيام الصفة
بالسبب لا يدل على صفة للموصوف في ذاته والاستتار انما جاز اذا كانت الصفة دالة على صفة الموصوف في نفسه سواء كانت
هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه حسن بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين اي قبيح وان لم يدل على صفة لم
يجز استكنان الضمير نحو ما فيقبح زيد اسود فرس غلامه الاخ و زيد ابيض الثور و زيد اصفر غلاما له لا معنى لتقبيح الا انه صاحب
سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح ان يجعل صفة سببه صفة لنفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم تدل صفة سببه على صفة لنفسه
فان قلت اليس يدل الصفة في نحو زيد ابيض ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور كذا قلت معنى كونه صاحبه
مفهوم من كون ثوره سببا لزيد لا من صفة السبب هذا كلام الرضي **قوله** واضيف القائم اليه اي الى الغلام لكن بعد جعله
منصوبا تشبيها بالمفعول اذ الرافع من الصفات نعت للمرفوع بخلاف الناصب فانه ليس نعتا للمنصوب ولا يجوز اضافة النعت
الى الموصوف في الاصل اي المعنوية فلا يجوز في الفرع ايضا اي اللفظية **قوله** والمراد ان المشار اليه آه ويمكن ان يقال المشار
اليه ثم كل واحد من الامور الثلثة الا انه فرع على كل على حدة ولا محذور في ذلك لتفرع على وجود التخفيف وانتفاء التراليف

جواز الاول وامتناع الثانی وعلی وجوب التخفیف وانتفاء التخصیص جواز الضارب زید والضارب زید اذ لو افادت التخصیص تقبحا او امتنعا للزوم طلب الادنی مع حصول الاعلی وفرع علی التخفیف امتناع الضارب زید **قوله** ولا شک انه لا دخل لانتفاء الادخل لانتفاء التعریف اذ التخصیص فی جواز الضارب زید والضارب زید ثم کیف ولو افادتا التعریف لامتنعا للزوم تحصیل الحاصل ولو افادتا التخصیص قبحا او امتنعا للزوم طلب الادنی مع حصول الاعلی وبهذا سقط قوله وعلی هذا کان الانسب **قوله** وعلی هذا بناء علی انه لا دخل فی هذا التفریع لانتفاء التعریف ولا لانتفاء التخصیص بل یکفی فیه وجوب التخفیف فقط بخلاف التفریع السابق فانه متفرع علی الامرین وهما التخفیف وانتفاء التعریف کان الانسب تقدیم هذا الفرع لانه متفرع علی امر واحد والتفریع السابق علی امرین وما یتفرع علی الامر الواحد مقدم علی ما یتفرع علی امرین لانه بمنزلة المفرد من المرکب وهذا المعنی ملائم سوق کلامه حیث قید بقوله فقط وقیل لان اصله مذکور صریحا بخلاف اصل الفرعین السابقین فانه مذکور ضمنا ورد علیه البعض ویعارضه ان النفی متقدم علی الاثبات فالترتیب الذکری فی الاستدلال مرعی فیما فعله المصرح یعنی ان النفی متقدم فی الذکر فی عبارة المتن علی الاثبات فمقتضی الترتیب الذکری ان یقدم الفرع الذی لوحظ فیه النفی والانتفاء علی فرع لیس فیه ذلک والیه اشار بقوله فالترتیب الذکری آه فما قیل ان النفی وان کان متقدما علی الاثبات لان العدم سابق علی الموجود لیس بموجه وان کان من وجه ثم قوله الا ان المقصود فی الحصر الذی معناه اثبات شیء ونفی ما عداه احد جزئیه الذی هو الاثبات ثم کیف وفی القصر ایضا ان مقصود ان معا ذ فیه کان تقریر الصواب مقصوداهم کک ردالخطاء ایضا مقصود لهم تم او تماؤه بان الملائمة لسوق الکلام منحصر فی توجیه ممنوع ایضا کیف وقوله فقط یلائم کلا التوجیهین لان معناه انه لا یعتبر فیه انتفاء التعریف بخلاف السابق فانه معتبر فیه وبهذا الاعتبار کما یجوز ان یقدم الفرع الثانی امر واحد واصل الاول متعدد کک یصح ان یقدم اصل الثانی مذکور صریحا واصل الاول مذکور ضمنا فلیس **قوله** فقط ملائما لتوجیه غیر ملائم لتوجیه الفاضل المحشی کما زعم ویحتمل بان یکون المعنی بناء علی ما ذکر من انه لا دخل لانتفاء التعریف والتخصیص بل یکفی فیه وجوب التخفیف بخلاف السابق فان انتفاء التعریف معتبر فیه کان الانسب تقدیمه لان اصله وجودی بخلاف اصل الفرع السابق فانه لیس بوجودی فانه مرکب من الوجودی والعدمی وللوجود شرف علی العدم ویمکن ان یقال النفی والاثبات مقصود ان معا فی القصر والفرع الاول تثبت لهما بخلاف الثانی فانه تثبت الاثبات فقط والمثبت لهما اقوی فقدمه لقوة ما یقتضی تقدیمه بالنسبة الی ما یقتضی تقدیم الثانی فتامل **قوله** ولا یخفی ان فیه شوب مصادرة والمصادرة جعل المدعی عین الدلیل او جزء منه وعلی التقدیرین یلزم توقف الشیء علی نفسه انما قال شوب مصادرة ولم یقل مصادرة اذ لم یجعل امتناع الضارب زید دلیلا علیه ولا جزء منه بل محل الجواب عن تمسک الخصم بامتناع الضارب زید والمحذور فیه ان الجواب ح غیر صحیح اذ یقول الخصم امتناع الضارب زید اول المسئلة فینبغی ان یجاب عن استدلال الخصم علی وجه لا یحتاج الی اعتبار امتناع الضارب زید فهذا هو المفهوم من الشرح وظاهر ان قوله وضعف الواهب لیس دلیلا علی امتناع الضارب زید فما قیل ان فی هذا الجواب استدلالا علی امتناع الضارب زید بضعف الواهب المائة الذی استدل علیه بامتناع الضارب زید فلیس بموجه وان کان من وجه **قوله** رفعه علی الفاعلیة وهو قبیح لخلوه عن ضمیر الموصوف **قوله** ونصبه علی التشبیه بالمفعول قال الشیخ الرضی وهو حسن لکون الضعیف تولیته للجر وهو حسن فیکون النصب ایضا حسنا قال لکن قل استعماله لاستنکار فی انه النصب ما هو فاعل حقیقة لا علی التمییز **قوله**

يعني سيبويه قال الرضي اما الضمير بعد ذي اللام فقال سيبويه ان لم يكن ذو اللام مثنى او مجموعا بالواو والنون فهو منصوب للغير نحو الضاربه فالضاربه عنده كالضارب زيدا لا يجوز فيه الا النصب ويحتمل عنده بعد المثنى والمجموع بالواو والنون ان يكون مجرورا على الاضافة ومنصوبا وقال الرماني والمبرد في احد قوليه وجار الله ان الضمير بعد ذي اللام مفردا كان او مثنى او مجموعا مجرور بالاضافة قوله اي لمحموليته لا يخفى ان التاويل في احد الموضعين مشير الى التاويل في الآخر لاتحادهما في باعث التاويل والاول احق ان يشار الى التاويل عنه الا ان الشارح قدس سره اختار التاويل في الثاني اشعارا بان كون حمل الثاني مفعولا له لجاز هو المختار لجريانه على الطريق السابق لا لكونه مفعولا له يقال اذ يبقى ح قوله وانما جاز بلا تعليل مع ان السوق لبيان تعليل انما جاز بل المتبادر انه علة لانما جاز وبهذا اندفع ما قيل كانه غفل عن قوله حملا على المختار فاخر التاويل الى ما نحن فيه ما قيل الانسان مشتق من النسيان قوله فاتحد فاعل المفعول له اذ فاعل المفعول له على تقدير كونه مصدرا مجهولا هو الضاربك كما ان فاعل الفعل المعلل اعني جاز ايضا الضاربك قوله ولن يتصور اي لم يجيء في استعمال العرب ضاربنك اي اتصال الضمير مع وجود التنوين قوله ولقائل ان يقول آه فيه انه لو كان كذا لسمع من العرب قبل الاضافة هكذا مع انه ليس كذلك وان التنوين لو كان مما ينفصل الضمير عن العامل لفصله لسمع من العرب كذلك مع انه لم يسمع وانما المسموع الاتصال بحذفه قوله وحصل التخفيف جدا في المضاف بحذف التنوين بالاضافة وفي المضاف اليه وان حصل كونه متصلا الا انه ليس التخفيف المعتبر في الاضافة اذ هو ليس الا بحذف التنوين او نوني التثنية والجمع او بحذف الضمير من المضاف اليه فما قيل حصل التخفيف جدا من جانب المضاف ومن جانب المضاف اليه كما ترى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد انه حصل التخفيف المعتبر في الاضافة فليس كذلك وان اراد انه حصل فيه شيء من التخفيف وان لم يكن معتبرا فلا كلام فيه قوله من غير اعتبار حذف تنوينها قبل الاضافة لا الاضافة متعلق بقوله ثم حمل فالاصل ثم حمل الضارب على ضاربك من غير اعتبار حذف تنوينها قبل الاضافة لا الاضافة اي من غير اعتبار حذف تنوين المحمول قبل الاضافة لوجوب اعتبار حذف تنوين المحمول عليه للاضافة على تقرير الشارح قدس سره ومنه ظهر ان قوله من غير لا يجوز ان يتعلق بقوله مضافا الى ضمير كما هو الظاهر من عبارته قدس سره قوله لانهما ليسا من باب واحد وهو ظاهر لكن يرد عليه انه لم يحمل الضارب زيد على ضارب زيد مع انهما من باب واحد كما حمل الضاربك على ضاربك كما قيل وذلك لان وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى مضمر وفي صورة النزاع ايضا وجه الحمل كون كل منهما اسم فاعل مضافا الى ظاهر واما ما قيل عليه ان قياس الضارب زيد وضارب زيد على الضاربك وضاربك قياس مع الفارق فلا يصح وذلك لان الضاربك وان لم يشارك ضاربك في تخفيف المضاف الا انه يشاركه في تخفيف المضاف اليه بخلاف الضارب زيد وضارب زيد فانه لا شركة بينهما في التخفيف اصلا فليس بشيء لان شركة الضاربك بضاربك في تخفيف المضاف اليه في حيز المنع كيف وفي المقيس هو الضاربك ليس فيه شيء مما ينفصل الضمير لاجله عن العوامل اما انه ليس فيه التنوين الذي به انفصل الضمير عن العامل لاجله فظاهر لان الغرض ان التنوين سقط للالف واللام واما انه ليس فيه غيره فاظهر فاذا ظهر ان الضاربك ليس فيه تخفيف اصلا لا في المضاف ولا في المضاف اليه ظهر فساد ما فرع هذا القائل على وجود التخفيف في الضاربك في المضاف اليه من قوله ويظهر من هذا انه يمكن حمل الضاربك على المختار في احسن الوجه لمشاركتهما في تخفيف المضاف اليه بالاضافة قوله المضاف اليه

٢٠٩

اي الذي اضيف اليه صفة فقوله صفة مفعول بالرسم فاعله فقوله المضاف اليه **قوله** وارجاع كل من الصورتين بتقدير خبر ظاهر والتانيث لان المصدر يذكر ويونث مع انه مضاف الى المونث **قوله** معنى آخر فان معنى التركيب الوصفي وصف شئ لشئ وهذا المعنى لا يستفاد من التركيب الاضافي الذي معناه كون الشئ منسوبا الى الآخر بواسطة حرف الجر وكذا لا يستفاد من الاول فكيف يقوم احدهما مقام الآخر لاستفادته وكون هيئة التركيب الاضافي في الاضافة اللفظية قائمة مقام هيئة التركيب العامل مع اختلاف معناهما ممنوع ولم لا يجوز ان يكون استفادة معنى التركيب العامل من الاضافة اللفظية بجعلها كلا اضافة لكونها في تقدير الانفصال لقوة عمل الصفات **قوله** فلا يقال اي اذا بين ان احد المعنيين لا يقوم مقام الآخر في الاستفادة فلا يقال تركيب اضافي ويراد منه المعنى الوصفي **قوله** وهو قوله ذكر الضمير الراجع الى القاعدة بتاويلها بالاصل والقانون او بناء على ان الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى قوله والجامع صفة للوقت لم يقل له مع سبق ذكر الوقت رفعا للاشتباه اذ على تقدير الضمير لم يعلم انه راجع الى الوقت او المسجد واذا كان كذلك فكانه لم يسبق ذكره **قوله** منطويا عليه اي مشتملا عليه غير محتاج الى ذكره لشهرة كونه صفة له فصار بحيث يفهم منه وحدة الوقت وهذا هو معنى الصفة الغالبة الا ان هذا المعنى في الجامع ليس حقيقة بل ادعاء ولذا قال الشارح قدس سره فيكون بمنزلة الصفات الغالبة يدل على ذلك قول الرضي ان تجعل الجامع مسجدا مخصوصا حيث قال يجوز عندي ان يكون امثلة اضافة الموصوف الى صفته من باب طور سيناء وذلك بان تجعل الجامع مسجدا مخصوصا والغربي جانبا مخصوصا والاولى صلوة مخصوصة والحمقاء بقلة مخصوصة ثم يضاف المسجد والجانب والصلوة والبقلة الى هذه المختصة لفائدة التخصيص وهذا هو الذي نقله الفاضل عن الرضي ثم قال وحاصله ان اضافة المسجد الى الجامع من قبيل اضافة العام الى الخاص الى آخر ما ذكره فضمير حاصله راجع الى ما ذكره الشيخ الرضي لا الى ما ذكره الشارح قدس سره وعلى هذا فلا يرد عليه ما اورده مولانا عصام الدين من تشنيع التشنيع **قوله** حتى صار اي جرد كانه اسم غير صفة في انه استعمل بلا موصوف فاضافته الى قطيفة للتخصيص لا لانه اضافة صفة الى الموصوف وفيه ان قطيفة مونث والجرد مذكر فكيف يكون صفة للقطيفة ولذا قال الشيخ الرضي ان المعنى شئ جرد اي بال فحذف الموصوف واضيفت صفته الى جنسها للتبيين **قال** افادت الاضافة التعريف او التخصيص افادة الاضافة التعريف لان اللام اما للجنس او للاستغراق وعلى كلا التقديرين تفيد التعريف واما افادتها التخصيص فانما هو اذا كان اللام للعهد الذهني وهو بعيد في امثال هذين المثالين والمفهوم من قوله اي بعيد خاصا رفع توهم حمل تخصص على معنى بعيد التخصيص وهو ليس بمستقيم لان المضاف اليه معرفة **قوله** ففيهما خفاء اذا اريد بالشئ الموجود وحمل العين ايضا على الموجود واما اريد بالشئ ما يمكن ان يعلم ويخبر عنه وحمل العين ايضا على ذلك واما اذا حمل الشئ على الموجود والعين على المعدوم والموجود فلا خفاء في كون العين اعم من الشئ **قوله** يحمل احدهما على المدلول والآخر على اللفظ اشارة الى انه لا يتعين الاول لحمل على المدلول ولا الثاني للحمل على اللفظ بل ذلك بحسب القرائن فان اقتضت القرينة حمل الاول على المدلول فذلك نحو جاءني سعيد كرز فان المجئ قرينة على حمل الاول على المدلول لعدم تصور المجئ من اللفظ وان اقتضت حمل الثاني عليه حمل عليه نحو تلفظت بسعيد كرز اي تلفظت بلفظ هذا المدلول لعدم تصور تلفظ المدلول وبهذا ظهر ان ما ذكره الشيخ الرضي من قوله تاويل نحو سعيد كرز ان يقال المراد بالمضاف الذات وبالمضاف اليه اللفظ وذلك انه كما يطلق اللفظ ويراد به مدلو

يطلق ايهم مع القرينة ويراد بذلك اللفظ الدال تقول مثلا جاءني زيد والمراد المدلول وتكلمت بزيد والمراد اللفظ فمعنى جاءني
سعيد كرز اي ملقب بهذا اللقب ولا ينعكس التاويل اذ لا يقال ان الاول دال والثاني مدلول حتى يكون معنى سعيد كرز اسم
هذا المسمى لانهم ينسبون الى الاول ما لا يصح نسبته الى الالفاظ نحو ضربت سعيد كرز وقال سعيد كرز ليس على ما ينبغي وذلك لانه
ان اراد بقوله ولا ينعكس التاويل انه لا يصح العكس اصلا فيما وقع سعيد كرز فهو ممنوع وقوله لانهم ينسبون الخ ان اراد به انهم ينسبون
الى الاول على الدوام ما لا يصح نسبته الى اللفظ فهو ممنوع كيف وقد يقال تلفظت بسعيد كرز وتكلمت بسعيد كرز على ما ذكره
وان اراد انهم ينسبون في بعض الاوقات فالتقريب غير تام وان اراد انه لا يصح العكس في امثال جاءني سعيد كرز فلا كلام
فيه لكن لفظه يشعر بانه لا ينعكس التاويل على الدوام قوله قلت جاءني مدلول هذا اللفظ هذا طريق آخر لتنكير العلم اذ قد يتاول
بواحد ممن سمي بالاسم كما يقال في جاءني زيد وزيد آخر اي جاء واحد من الجماعة المسماة بزيد وقد يتاول بصفة اشتهر مسماه به كما
يذكر حاتم ويراد جواد فما تاول به مدلول ما ضيف الى كرز اي جاء مدلول كرز والتاويل الثاني لا يجري في كل علم بل في علم اشتهر
مسماه بصفة والاول وان كان عاما الا ان الظاهر ان الحاصل من التاويل مركب توصيفي فلا يمكن الاضافة فتعين في هذا المقام
تاويله بمدلول قوله لان قصدهم بالاضافة التوضيح اي رفع الاحتمال الحاصل في المعرفة باضافته الى ما ليس فيه احتمال لكونه
اشهر واللقب في الاغلب يكون اشهر بالقياس الى الاسم فالاضافة لغرض التوضيح انما هو باضافة الاسم الى اللقب لا بالعكس
نظرا الى العكس كانه لا يصح من حيث الاستعمال لعدم ورود الاستعمال على ذلك لا يصح من حيث القياس ايضا قوله وان
في ان ايهما الاصل قيل وفي تقديم مفتوحة اشعار باختيار ان الاصل الفتح لكن قوله وفتحت للساكنين ظاهر في ان السكون
هو الاصل انتهى اقول قوله للساكنين قرينة ظاهرة على ان المراد بقوله فتحت جعلت الفتحة واجبة للساكنين فيشير الى انه لو لم يكن
الساكنان لكان الاصل اختيار الفتح اذ هو المقابل لوجوبه لا ان السكون هو الاصل فكون قوله وفتحت للساكنين ظاهرا
في ان السكون هو الاصل تم قوله حقيقة فيما اذا كانت الكلمة التي هي حرف يصح وقوعها في ابتداء الكلام كالكاف التشبيه فلا يصح
ان يقال كزيد اخوك قوله او حكما كالباء فانه على تقدير بنائه على السكون وان لم يلزم الابتداء بالساكن حقيقة لكنه يلزم ابتداؤه
حكما لانه لاستقلاله يصح ان يقع في الابتداء رجل لم يقع لعارض قال ولا انقلب على صيغة المعلوم وفاعله ضمير ذيل قوله
بسبب القلب الذي ليس لعلة مطردة بخلاف سلمى لانه وان لزم فيه التباس المرفوع بغيره الا ان القلب لعلة مطردة ولا
يترك الامر المطرد للالتباس حصل في بعض المواضع الا ترى انك تقول مختار ومضطر مع انه يلتبس صيغة الفاعل بالمفعول وكذا
في الرمني وهو منقوض بان قلب الواو والياء اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما واجب لعلة مطردة فينبغي ان لا يترك للالتباس مع
انه ليس كذلك لانهم عللوا ترك تعليل اقول واحوار واسوار وتقول ويسار وجواد وطويل وغيره للالتباس وقالوا ان ترك
الادغام في قرد وسرر للالتباس الا ان يقال في الامثلة المذكورة يلزم التباس اصل الكلمة باصل كلمة اخرى ولا يجوز
ارتكابه وفيما نحن فيه يلزم التباس بعض احوال الكلمة ببعضها قوله فيما هو كالكلمة الواحدة ان قلت اذا اجتمع المثلان اولهما ساكن
وجب الادغام سواء كانا في كلمة او في كلمتين فلا حاجة الى قوله كالكلمة الواحدة قلت الحاجة اليه لدفع توهم من توهم انه من قبيل
قالوا وما وفي يوم مما اجتمع المثلان في كلمتين واولهما مدة فانه لا يجوز الادغام لرعاية المد مع وجوب المقتضي فدفع ذلك التوهم

بان رعاية المد انما هو فيما اذا كان المثلان في كلمتين واما اذا كانتا فيما هو كالكلمة الواحدة فالادغام واجب **قال** مثل مسلمي

آه قيل هذه العبارة لا تخلو عن خدشة لان المقصود منه ان كان تعليل التمثيل كان الظاهر ان يقال لانه اذا اضيف وان كان

المقصود تقييد التمثيل فهو شرط استغنى عن الجزاء لتقدم ما يدل عليه فالوجه ان يقول وصار بالعطف ولا يذكر على طريق الجزاء

ومثل هذه العبارة قوله مسلمون اذا اضيف الى ياء المتكلم قلبت واوه ياء **قوله** يوجب بقاء الضمة قبلها الغير يا ان اراد بقاء

الضمة بعد الادغام كما هو الظاهر من قوله قدس سره فقيل مسلمي حيث لم يقل مسلميي ثم ادغم فالملازمة ممنوعة كيف والقاعدة انما هو

في غير اللغة وان اراد قبل الادغام فالملازمة انما تصح لو كان بين اجتماع المثلين وبين الادغام زمان وهو غير مسلم وهما وقعا

في آن واحد **قال** فاخي وابي قيل قدم الاخ لكونه ابعد عن خلاف المبرد خلافا بنيا على السماع والسماع انما هو في الاب

فقط وانما خالف في الاخ لحمله على الاب كما قال الشارح قدس سره واما تقديمه عند القطع عن الاضافة فليكون جاريا

على الاسلوب السابق **قوله** لتقاربهما لفظا لكون كليهما على حرفين بالفعل ولكونهما مفتوح العين في الاصل بدليل ان

فعل بفتح العين وصحيحه يجمع على افعال وقد جاء جمعهما عليه كاباء واخاء والحم وان كان ايضا مفتوح العين بدليل انه جاء جمعه

على احماء الا انه ليس بينه وبين الاب قرب من حيث المعنى **قوله** اي امرأة قائلة صرف العبارة عما هو الظاهر المتبادر في امثال

هذا المعنى من صيغة الخطاب الى الغيبة استنكارا لان ينسب الى المخاطب انه قال هني وعدم صحة القول في الاول **قوله** وان

نقل بعضهم وهو ابن يعيش وابن مالك **قوله** في الاسماء الاربعة وهي اب واخ وحم وهن ونقل عنه الخلاف جاء

والمبرد في اخ واب فقط **قوله** في الاكثر قال الشيخ الرضي وهو تبع والفصيح لان علة الحاجة الى ابدال الواو منهما عند القطع

خوف سقوط العين لالتقاء الساكنين وليس كذلك في الاضافة اذ لا تنوين في المضاف فالاولى ترك ابدالهما منها **قوله** جمع

تابع فان قلت من اين يعلم انه جمع تابع ولم لا يجوز ان يكون جمع تابعة فالفاعلية الوصفية تجمع على فواعل قلت يدل

على ذلك شهرة التابع في الالسنة وايضا المراد تابع الاسم فلا وجه لتانيث تابعة والقول بان التانيث باعتبار

تاويل الاسم بالكلمة بعيد وايضا لو كان جمع تابعة لكان المناسب في كل ثان كل ثانية وباعراب سابقها **قوله** اي متاخر اشارة الى

دفع ما قيل من انه يخرج من التعريف التابع الثالث والرابع لان الثالث والرابع ليس بثان ووجه الدفع ظاهر لانه انما يخرج

لو كان الثاني محمولا على حقيقته وليس كذلك بل يراد منه متاخر فيدخل الثالث والرابع في التعريف ثم اشار الى وجه تعبير المتاخر بالثاني

في وصفه بقوله متى لوحظ مع سابقه وحاصله ان الثالث والرابع مثلا لما كان بالنظر الى المتبوع ثانيا وان كان بالنظر الى غيره ثالثا

او رابعا عبر عنه بالثاني اشعارا بان المنظور انما هو نسبته الى المتبوع لا الى غيره واشارة الى ان المراد بالثانوية الثانوية بحسب الرتبة

لا بحسب الذكر فبهذا التقرير لا يرد الثالث والرابع ولا يرد التابع المتقدم على المتبوع فمن استشكل عليه بالتابع المتقدم فهو لم يتصور كلام الشا

رح حق التصور ولو لم يذكر الشارح قدس سره قوله اي متاخر وقال كل ثان متى لوحظ مع سابقه الى آخره لكان احسن فتامل

قوله ناش كلاهما التقدير لمتعلق الجار وصفة لقوله باعراب سابقه فان قلت هو معرفة بالاضافة الى المعرفة فكيف يوصف بالنكرة

قلت المضاف اليه اسم فاعل مضاف الى معموله لانه اذا كان للاستمرار جاز عمله وحينئذ فلا يكون معرفة وان قلت انه ليس

بمضاف الى معموله فالجواب ان الاضافة للعهد الذهني لانه يراد واحد غير معين من الخمسة بقي ان المناسب ان يقال ناشئين

٢١٣

لان الموصوف ة متعدد وا ذ المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بجنس اعراب سابقه وعند تعدد الموصوف الواجب فى الصفة
القائمة بهما التثنية فيقال مررت برجلين قائمين لاقائم كلاهما والمقصود ان كلا الاعرابين ناشيان من جهة واحدة **قوله لان**
المجئ المنسوب الى زيد فى قصد المتكلم منسوب اليه مع تابعه لا اليه مطلقا فلم يتغير الجهة ولم يتعدد لان تغير الجهة وتعددها انما هو
بتغير تعلق العامل بالمعمول وفيما نحن فيه لم يتغير تعلق العامل ولم يتعدد بل تعلق العامل بالموصوف والصفة تعلقا واحدا وعمل
فيهما معا على انهما مسند اليهما وكذا فى سائر توابع المرفوع والمنصوب والمجرور فى قصد المتكلم انما هو المتبوع والتابع جميعا فى عامل
انما عمل الرفع او النصب او الجر فيهما معا باعتبار تعلق واحد لا باعتبار تعلقين كما فى المبتدأ والخبر الى آخر ما ذكره الشارح قدس سره وهو ماخوذ
من كلام سيد المحققين سند المدققين فى حواشى الرضى حيث قال دفعا لما ذكره الرضى فى رد ما قال المص من جملة واحدة تخرج
هذه الاشياء لان ارتفاع المبتدأ من جهة كونه مبتدأ وارتفاع الخبر من جهة اخرى وهى كونه خبر المبتدأ وكذا انتصاب اول
المفعولين من جهة كونه اولهما وانتصاب الثانى من جهة كونه ثانيهما وانتصاب الاول فى ضربت زيدا قائما من جهة كونه مفعولا به
والثانى من جهة كونه حالا وكذا فى فجرنا الارض عيونا انتصاب الاول من جهة كونه مفعولا به والثانى من جهة كونه تميزا وفيه نظر لان
ارتفاع المبتدأ والخبر من جهة واحدة وهى كونهما عمدة فى الكلام وانتصاب الاسماء المذكورة من جهة واحدة وهى كونها فضلات
وان قلت تتغير الجهات بسبب تغير اسم كل واحد من الاول والثانى قلنا ان نقول ارتفاع زيد فى جاء زيد الظريف من جهة كونه
فاعلا وارتفاع الظريف من جهة كونه صفة وكذا باقى التوابع ثم نقول الاخبار المتعددة للمبتدأ نحو هو الغفور الودود وكذا
المسندات فى نحو علمت زيدا عالما عاقلا ظريفا وكذا الاحوال المتعددة وكذا المستثنى بعد المستثنى منه لا تتغير اسماؤها ولا جهات
اعرابها فينبغى ان يدخل فى حد التوابع لا ندعى تغير الجهات بتغير الاسماء بل بتغير تعلقات العوامل بالمعمولات كما فى المبتدأ والخبر
الى آخر ما ذكره الشارح ونحو قولك جاء زيد الظريف لم يتغير تعلق العامل بهما بل من حيث انه يقتضى مسندا اليه عمل فيهما معا واما
قولكم ثم نقول الاخبار المتعددة آه فجوابه ان ليس شئ مما ذكرت ثانيا رتبة بل لفظا فقط والمراد ما هو ثان يستحق سابقه تقدما
عليه رتبة ومن قال ان الرفع علامة للعمدة والنصب علامة للفضلة فله ايضا ان نقول تتعدد جهات فى العمدة والفضلات
فان كون الشئ عمدة من حيث كونه مسندا اليه جهة مغايرة لكونه عمدة من حيث كونه مسندا وكونه فضلة من حيث انه وقع عليه
الفعل جهة مغايرة لكونه فضلة من حيث انه وقع فيه الفعل انتهى ومنه يظهر انه لا يرد على التعريف نحو قرأت الكتاب جزءا جزءا
وامثاله مما كان الحال المجموع الا انه اجرى الاعراب على الجزئين ستكثارا لخلو المعرب عن الاعراب لان الثانى فيه وان اعرب
باعراب سابقه من جهة واحدة وحدة شخصية هى الحالية القائمة بالمجموع الا ان المتقدم والمتاخر ليس متقدما ومتاخرا
بالرتبة بل باللفظ وانه لا يرد على قول الشارح قدس سره لان المجئ المنسوب آه انه يلزم ان يكون المقتضى لاعراب زيد فى جاءنى
غلام زيد هو فاعلية غلام لان المجئ المنسوب الى غلام فى قصد المتكلم منسوب اليه مع زيد لا اليه مطلقا لان المراد من قوله
منسوب اليه مع تابعه ان المجئ من حيث انه يقتضى مسندا اليه عمل فيهما معا على ما قرره السيد السند قدس سره وغلام زيد ليس كذلك
فان قلت الصفة الموضحة ذكرت للمدح والذامة للذم وايضا قد تذكر للترحم والتاكيد فلا يكون نسبة الفعل فيهما الى الموصوف
والصفة معا بل الى الموصوف فقط قلت كون ذكر الصفة لاغراض مخصوصة لا ينافى ان يتعلق الفعل بهما معا فكون

نسبة الفعل فيها الموصوف فقط في خير المنع وكذا عطف البيان والتاكيد اذ ان الفعل في جاءني ابو حفص عمرو في جاء القوم كلهم منسوب الى المتبوع والتابع معا واما انه منسوب الى المتبوع فقط فلا بدله من دليل فانا من وراء المنع وكذا في جاء زيد ابو عمرو وجاء زيد لا عمرو واذا الفاصل احد الامرين وهو لا يتم بدون التابع فمتعلق الفعل بهما تعلقا واحدا فعل فيهما الرفع معا قوله حقيقة او حكما تعميم لقوله لفظيا قوله ليست في موقعها لانه لاحاطة الافراد والتعريف انما يكون للماهية من حيث هي مجردة عن الافراد فلا يليق دخوله على ما لم يلاحظ فيه الافراد قوله وبالجنس لانه انما يكون بالجنس والفصل والخاصة وحدها او مع الجنس وهما كليتان ليستا بفردين ولا مقيدين بتشخص الافراد قوله قوله مبتدأ وعلى بدل منه او عطف بيان وقوله الى بدا هيئة صفة له اي على معنى المفسر بهذا التفسير او حال من متعلق فعل يفهم من نسبة الخبر وهو احتراز الى المبتدأ اي ينسب اليه الاحتراز حال كونه مفسرا بالتفسير المذكور وقوله احتراز خبر مبتدأ قوله دلالة مطلقة اشارة الى ان مطلقا صفة للدلالة فان قلت كيف يصح جعله صفة للدلالة وهو مذكر والدلالة مؤنث قلت صح نظرا الى ان الدلالة عبارة عن كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى او فهم المعنى من اللفظ او انفهام المعنى منه او عبارة عن انتقال الذهن من اللفظ الى المعنى واما ما قيل بجعل قوله مطلقا حالا من قوله معنى بحذف المضاف اي يدل على معنى حال كون دلالته عليه مطلقا غير مقيدة فليس بوجيه الا ان من وجيه قوله احتراز عن سائر التوابع اي باقي التوابع غير الصفة فان البعض وان دل على معنى في متبوعه الا ان دلالته عليه ليست مطلقة بل مقيدة بخصوص مادة لا يعم دلالة التابع في الامثلة المذكورة ليست بهيئة تركيبية مع متبوعه بل لاضافته الى ضمير المتبوع لانا نقول اضافة التابع الى ضمير المتبوع ايضا من جملة هيئة تركيبية مع المتبوع والقول بان اضافته الى ضمير المتبوع ليس من جملة هيئة تركيبية في خير المنع قال سيد المحققين سند المدققين في دفع الايراد وبالامثلة المذكورة في حواشي الرضي هكذا قد ذكر المصرح في بعض تصانيفه ان ما يذكر في تحديد الالفاظ يراد انما يذكر للدلالة عليه فاذا قيل المفعول به ما وقع عليه فعل الفاعل يراد ما ذكر ليدل على ذلك فلا ينتقض بما ذكره لان علمه انما ذكر ليسند اليه الاعجاب لا ليدل على معنى في متبوعه وكذا كلهم انما ذكر ليدل على احاطة المجيء للقوم واما كون القوم مشمولا للمجيء فامر لازم لا مقصود اصلي فلفظ كلهم يدل على حال النسبة قصدا لا على معنى في متبوعه وان فهم منه ذلك ضمنا هذا كلامه هذا وبما ذكره الشريف قدس سره وما نقلناه عن السيد ظهر انه لا حاجة في الاحتراز عن التاكيد الى ان يعرف النعت على وجه آخر ويقيد بقيد غير الشمول كما فعله الرضي وتبعه العلامة الثاني المحقق التفتازاني قدس سره العزيز حيث قال في المطول هو تابع يدل على ذات ومعنى فيها غير الشمول ثم قال بينه وبين الصفة المعنوية التي هي معنى قائم بالغير عموم من وجه لتصادقهما على العلم في قولنا اعجبني هذا العلم وظهر ايضا مما ذكرنا ان ما قيل في وجه العدول عن التعريف المشهور المذكور في الكتاب انما عدل عن التعريف المشهور لامور احدها ان قوله مطلقا مما لا حاجة اليه لان الحال يخرج بقوله تابع وثانيها انه يصدق على التاكيد في قولك جاء في القوم كلهم لانه يدل على معنى في متبوعه وهو الشمول وثالثها انه يصدق على البدل في قولك اعجبني زيد علمه فانه يدل على معنى في متبوعه وهو غير الشمول فللاول حذف قيد مطلقا وللثاني ذكر قيد غير الشمول وللثالث زاد لفظ ذات ليس بشيء اما الاول فلانك قد عرفت ان قوله مطلقا ليس لاخراج الحال حتى يكون مستدركا بل لاخراج التاكيد والبدل والمعطوف وايضا على تقدير جعل قوله مطلقا لاخراج الحال ليس معناه لو لم يذكر لم يخرج الحال بل يخرج ح بقوله تابع لكن ذكر قوله مطلقا لدفع الوهم واليه اشار السيد قدس سره في حواشي الرضي حيث قال هذا كلام صحيح والمعلم معترف به لكنه جعل

ذلك احتراز الدفع الوهم بناعلى اشتراك الحال مع النعت فى الدلالة على هيئة الذات وافتراقهما فى التقييد والاطلاق ونظير هذا الاحتراز قد وقع فى تعريف الحال فان قلت فعلى هذا يشكل بالتاكيد والبدل والمعطوف قلت يخرج هذه الثلثة بما ذكره السيد قدس سره واما الثانى والثالث فلان صدقه على التاكيد والبدل ثم كيف ويخرج هو والبدل والمعطوف بقوله مطلقا وبما ذكره السيد قدس سره ثم انه يرد على هذا التعريف انه يخرج منه بعض افراد المحدود وهو قولك اعجبنى هذا العلم فان العلم نعت نحوى مع انه لا يدل على ذات ومعنى كائن فى تلك الذات فان العلم يدل على معنى ولا يدل على ذات يقوم بها ذلك المعنى واما ما اجاب عنه بعض الفضلاء من انه ليس المراد بالذات ما يقابل المعنى بل المستقل بالمفهومية فليس بشئ لان ارادة ما يقابل المعنى من الذات اذا وقعت فى مقابلة المعنى خصوصا اذا اعتبر ثبوت ذلك المعنى فى تلك الذات ظاهر متبادر بل متعين وحمل الالفاظ على المتبادر واجب مطلقا فكيف فى التعريفات ولان ارادة المستقل مما لا يسمن ولا يغنى من جوع لانه لا بد من اعتبار ذلك المعنى فى تلك الذات والذات او المستقل المراد بالذات فى التركيب المذكور هو المعنى القائم بالغير المدلول بالعلم ليس شئ آخر مدلول للعلم يقوم به المعنى والبعض اراد بالذات ما يقوم بغيره الا ما يقوم بنفسه الا لخرج عن التعريف النعت فى نحو قولك اعجبنى هذا السواد الشديد بالمعنى ما يقوم بغيره وهو ان منع خروج اعجبنى هذا السواد الشديد لكنه لا يمنع خروج اعجبنى هذا العلم قائل وانه يخرج بقوله غير الشمول بعض افراد المحدود ومثل جاءنى القوم الشامل لزيد فانه يدل على معنى فى متبوعه وهو الشمول واما ما قال بعض الافاضل انه يرد على التفسير من قولك جاءنى زيد اخوك سواء جعل بدلا او عطف بيان فانه يدل على معنى فى متبوعه وهو الذكورة فليس بوارد فتدبر قوله ولا يرد عليه الوجه فلا يرد بالغاء قوله فان دلالة التوابع دليل لقوله ولا يرد عليه قوله انما هى بخصوص موادها يعنى انها وان دلت بهيئة تركيبها مع متبوعها على حصول معنى فى متبوعها الا ان تلك الدلالة ليست مطلقة متحققة فى كل بدل ومعطوف وتاكيد والا لما تخلفت فى اعجبنى زيد غلامه واعجبنى زيد وغلامه وجاءنى زيد نفسه وبهذا ظهر ان ما قيل ذلك فى اعجبنى القوم كلهم بطل لان تركيب التاكيد مع المتبوع يفيد تقرير الشمول فلولا دلالته على حصول الشمول فى متبوعه لم يتقرر الشمول الذى يدل عليه المتبوع ليس على ما ينبغى قوله لا تجد لها دلالة فعلم انها لا تدل على معنى فى متبوعها دلالة مطلقة بل مقيدة بخصوص المادة فخرج عن الصفة اذ الصفة تدل بهيئة تركيبية مع متبوعه على معنى فى متبوعه دلالة مطلقة بحيث لو جئ مكان صفة صفة اخرى واخرى الى غير النهاية لكان يدل على معنى فى متبوعه ثم المعنى الثابت فى المتبوع اعم من ان يكون وصفا حقيقيا للمتبوع كالعقل فى جاءنى رجل عاقل او وصفا اعتباريا كالكون حسنا غلامه فى جاءنى رجل حسن غلامه قوله ولم يكن هذا مرضيا للمصنف رده انظر ان الجملتين معطوفتان على جملتى الشرط والجزاء الا ان الجامع ليس بموجود فهو بتقدير لا بقرينة السابق قال اذا كان وضعه فان قلت ثلثة فى قولك جاء رجال ثلثة صفة جامدة يدل على معنى فى متبوعه الا انه ليست موضوعة فيخرج من ان يكون صفة قيل المراد بالوضع الاستعمال وقيل الوضع اعم من النوعى الذى يكون فى المجاز ويحتمل ان يكون المراد من الوضع التعيين اى اذا كان تعيينه لغرض المعنى قوله اى لغرض الدلالة على المعنى بيان لحاصل المعنى لا لتفسير للدلالة فى انفهام او المتفرع والمترتب على الوضع هو الدلالة على المعنى ومثل اى رجل عندك لا يدل على هذا المعنى لان اى رجل فى هذا التركيب لمحض الاستفهام فليس له دلالة على معنى حتى يكون صالحا لان يقع نعتا قوله التى هى فى حكم النكرة لان الجمل

التي لها محل من الاعراب يجب صحة وقوع المفرد موقعها والمفرد الذي يسبك من الجملة نكرة لانه انما يكون باعتبار الحكم الذي يناسبه التنكير وينبغي ان يكون هذا مراد من قال ان الجملة نكرة. والا فالتعريف والتنكير من خواص الاسم هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في المطول وعلى هذا اير د عليه ما قيل وفيه نظر لان الجملة في حكم النكرة لكونها لافادة نسبة مجهولة كالنكرة التي هي لافادة فرد مجهول واذا جعلت صفة يجب ان تكون معلومة للمخاطب حتى يتعين موصوفه عند المخاطب بما يعرفه من النسبة ولذا قيل الاخبار بعد العلم بها اوصاف الا ان يكتفى في كونها في حكم النكرة بانها موضوعة لافادة نسبة مجهولة واستعمالها في النسبة المعلومة طار على وضعها لان هذا انما يرد لو كان الوجه لكونها في حكم النكرة منحصرا فيما ذكره مع انه ليس كذلك **قال** لا يقع صفة لان الصفة يجب ان يعتقد المتكلم ان المخاطب عالم باتصاف الموصوف بمضمونها قبل ذكرها وانما يجيء بها ليعرف المخاطب الموصوف ويميزه عنده بما كان يعرفه قبل من اتصافه بمضمون الصفة فيجب كونها جملة متضمنة للحكم المعلوم للمخاطب حصوله قبل ذكره والانشائية ليس كذلك فان الانشائي كبعت واخواتها والطلبية كالامر واخواته لا يعرف المخاطب حصول مضمونها الا بعد ذكرها وقيل لان الانشائية لا ثبوت لها في نفسها واثبات الشيء للشيء فرع ثبوته في نفسه وفيه بحث اما اولا فلان مدلول الكلام الطلبي هو الطلب الثابت في نفسه لا المطلوب الذي هو ليس حاصلا معه. واما ثانيا فلان الاخبار الواردة على المستحيل غير ثابتة اتفاقا مع ثبوتها لغيرها كقولك المستحيل الذي لا يعقل امتنع الحكم عليه **قوله** الا بتاويل لان الجملة التي تقع صفة يجب ان يكون دالة على صفة قائم بالموصوف سواء كان حقيقيا او اعتباريا ومعنى الجملة الانشائية طلبا كان او غيره وان كان حاصلا معها لكنه قائم بالطالب المنشي فاذا قلت جاء رجل اضربه فطلب الضرب صفة قائمة بالمتكلم وليس صفة من صفات رجل الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه صفة له هذه الحيثية فكانه قيل جاء رجل مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك على معنى انه يستحق ان يقال فيه والى هذا المعنى اشار الشارح بقوله اي مستحق لان يومر بضربه وبالجملة ان اضرب اذا اجرى على ظاهره لا يصلح ان يقع نعتا ولا خبرا ولا صلة واما اذا اول بمقول او مطلوب ضربه فيصح لانه يصير صفة من صفات الموصوف وحالا من احوال المبتدأ والموصول الا ان تاويل اضرب بمطلوب ضربه او بمقول ما اول المستحق لان يومر بضربه لا بد منه في مقام الامر بالضرب ليعلم انه ليس بحكاية واما في مقام الحكاية فيجوز ان ياول بواحد من هذين التاويلين لاظهار الاستحقاق ويجوز ان لا ياول الا بمجرد مقول ليكفي في كونه نعتا او حالا من احوال المبتدأ والموصول فظهر ان مقام الحكاية لا ينافي التاويلين المذكورين فان قلت قد قال السيد قدس سره في حواشي المطول اذا قلت زيد اضربه فطلب الضرب صفة قائم بالطالب والمنشي وليس حالا من احوال زيد الا باعتبار تعلقه به او كونه مقولا في حقه واستحقاقه ان يقال فيه فلا بد ان يلاحظ في وقوعه خبرا عنه هذه الحيثية فكانه قيل زيد مطلوب ضربه او مقول في حقه ذلك لا على معنى الحكاية بل على معنى انه يستحق ان يقال فيه فقد اوجب تاويل مقول المستحق قلت لعله قال ذلك في مقام الامر بالضرب لا مطلقا او قال بالتاويل مطلقا اختيار الطريق الابلغ وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل فان قلت هناك تاويل يقرب من تاويل الجملة الخبرية بان يقال رجل اضربه في تاويل رجل مطلوب ضربه مغن عن الحذف فهو احق بالاعتبار مما قال درجة الاشتهار قلت كانهم لم يلتفتوا اليه لاختصاص الانشائي بالجمل المحكية فلا يقع رجل اضربه الا اذا امر بضربه ولو كان المعنى على التاويل الذي ذكره لجاز استعماله في مقام الامر

بضربه ليس سهلا ماينبغي فتامل **قوله** لبعيد لعدم القرينة على تقديره لكن اشتهر تاويل الانشاء الواقع جزاء او نعتا او صلة بالمقول بحيث لا يحتاج الى القرينة **قوله** واذا لم يكن فيها الضمير الرابط تكون اجنبية فان قلت الرابط اعم من الضمير فان الرابط قد يكون الالف واللام وقد يكون بالعموم وانتفاء الخاص لا يدل على انتفاء العام فكيف يلزم من انتفاء الضمير كون جملة الصفة اجنبية من الموصوف غير مرتبط به قلت ان النحاة لم يعتبروا في جملة الصفة مطلق الرابط كما اعتبروه في خبر المبتدأ بل اعتبروا فيها الضمير فقط في المغني من الاشياء التي تحتاج الى الرابط الجملة الموصوفة بها ولا يربطها الا الضمير اما مذكورا او مقدرا اما مرفوعا او منصوبا او مجرورا ولعل وجهه ان المبتدأ لا بد له من الخبر فينصرف المبتدأ الجملة التي فيها رابطة بوجه ما الى نفسه بخلاف الصفة فانه ليس من ضروريات الموصوف فاشترط فيه الرابط القوي وهو الضمير **قوله** اي بحال قائمة به اي بالموصوف يعني يوصف بحال تدل العبارة على قيامها بالموصوف سواء كان قيامها به حقيقيا نحو جاء رجل حسن او اعتباريا نحو مررت بهذا الرجل فان التعيين والحسن مثلا في المشار اليه الا انه ليس قيامه بالمشار اليه امرا حقيقيا بل هو وصف اعتباري **قال** او بحال متعلقه اي يوصف شيء بحال قائمة بمتعلقه اي يدل العبارة على قيام تلك الحال بالمتعلق الا ان تلك الحال وصف حقيقي للمتعلق واعتباري للموصوف مثلا كون غلام الرجل حسنا وصف اعتباري للرجل وبالجملة جعل حسن المسند الى الغلام وصفا لرجل وصف اعتباري له فهذا الوصف وان دل على قيام الحسن بالغلام الا انه يدل على حصول معنى اعتباري في الرجل وهو كونه حسن الغلام واليه اشار الشارح قدس سره بقوله يعني بصفة اعتبارية يحصل له آه لانه يأول نحو مررت برجل كائن غلامه بقوله مررت برجل كائن بحيث يحسن غلامه حتى يلزم ان يكون الوصف في التركيب المذكور الحسن ما هو اول به اي كائن بحيث يحسن غلامه مع ان هذا الوصف تابع للموصوف في الامور العشرة كالوصف بحال الموصوف بل يلزم ان يكون جاء في رجل كائن بحيث يحسن غلامه وصفا بحال المتعلق لانه وصف بصفة اعتبارية يحصل بسبب المتعلق **قوله** الا اذا كان صفة يستوي فيه المذكر والمونث استثناء عن متابعة الوصف للموصوف في التذكير والتانيث والاولى ان يستثنى ما يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع كالمصدر نحو رجل عدل ورجلان عدل ورجال عدل وكذا اسم التفضيل المستعمل بمن فانه مفرد لا غير **قوله** لان فاعله هو الضمير آه بيان لوجه كون الوصف بحال الموصوف في الخمسة الباقية كالفعل ومنه يعلم ان الوجه في كونه كالفعل مغاير لوجه كون الوصف بحال المتعلق كالفعل والوجه ان الفعل عند الاسناد الى الضمير يلحقه الالف في التثنية والواو في الجمع المذكر والنون في جمع المونث كذلك الصفة يلحقه عند الاسناد الى الضمير الالف والواو والالف والتاء في جمع المونث واعترض عليه ان الصفة وان كان كالفعل في مجرد الالحاق الا ان الالف والواو في الفعل ضمير الفاعل والفعل مجرد كما كان بخلاف الصفة فان الالف والواو علامة تثنية وجمعه فلا يكون كالفعل ولو قيل يكون الالف والواو في الفعل علامة تثنية الفعل وجمعه وضمير الفاعل ايضا معا لكان وجها لكن يلزم على هذا توارد المؤثرين على اثر واحد وهو الالف والواو حيث اثر فيه الفعل والتثنية لانا نقول الممتنع اصطلاحا توارد المؤثرين اللفظيين او احدهما لفظا والآخر من صنعة اللفظ وليس كذلك اذ المؤثر الآخر هو قصد المتكلم بكونه للتثنية والجمع الا انه يابى عن هذا التوجيه كون التثنية والجمع من خواص الاسم لا يجري في الفعل اصلا صرح به النحاة نعم يكون الصفة بحال الموصوف كالفعل في الخمسة الباقية على مذهب الاخفش والمازني حيث قالا يكون الواو في الرجال ضربوا مثلا حرفا والفاعل مستتر وكذا الزيدان قاما وكذا عند سيبويه الواو حرف دال على الجماعة كما ان التاء في قامت هند حرف

دال على التانيث كذا في المغني قال وحسن قاعدة غلامه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا للموصوف لم يجز قاعدة بالتا
بل وجب قاعد بالتذكير قال وضعف قام رجل قاعد و نه غلمانه ولو لم يكن كالفعل بل يكون تابعا لموصوفه لم يجز الجمع
اصلا بل وجب الافراد لافراد الموصوف قوله اجتمع فيه فاعلان في انظار في ظاهر الامر وبادية من غير امعان النظر وعلى
هذا لا يرد ما قيل الاولى ترك في انظار لانه لا يتجه ان جعل الاسم الظاهر بعد الضمير بدلا ليس خلاف الظاهر حتى يكون انظار اجتماع فاعلين
قوله او يجعل الفعل خبرا مقدما على المبتدأ وهذا عند من لم يمنع التقديم للالتباس بالبدل عن الفاعل من الجمل على المفرد واما عند
من منع للالتباس كما ذكره الشارح قدس سره او حملا على المفرد فلا اذ عنده يجب تقديم المبتدأ على الخبر في هذه الصورة ايضا قوله
لانه ليس في المضمر معنى الوصفية اي ليس في لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات اما في المتكلم والمخاطب فظاهر وكذا في الغائب
اذا كان مرجعه الذات او اللفظ وان كان ذلك اللفظ صفة وذلك لامتناع اللفظ وان كان مرجعه مفهوم المشتق فكذلك لانه
ليس في لفظه اشارة اليه بخلاف الصفة فانه في لفظه اشارة الى قيام معنى بالذات كضارب وتميمي وذو مال مطلقا واي رجل
وقت وقوعه بعد النكرة وفيه كما ان اي رجل بعد النكرة فيه اشارة الى كمال الرجولية لذات لم لا يجوز ان يكون الضمير في مقام
رجوعه الى معنى المشتق مشيرا الى قيام معنى بالذات واليه اشار الرضي وقول بعضهم لم يقع صفة لانه لا يدل على معنى فيه نظر اذ هو يدل
على ما يدل عليه مفسره فلو رجع الى دال على معنى كاسمي الفاعل والمفعول والصفة المشبهة دل ايضا عليه كقولك زيد كريم وانت
هو الا ان يقال كون مرجعه الذات او اللفظ هو الاكثر ورجوعه الى معنى المشتق قليل نادر فلم يلتفت اليه والحق بالعدم وعلى هذا فالاولى
في التعليل ان يقال الموصوف اخص او مساو ولا اخص به دون من المضمر ولا مساوي له حتى يقع صفة له كما ذكره الرضي والعجب
من الشارح رح انه ترك هذا الدليل الذي ارتضاه الرضي واورد ما زيفه الا ان يقال الدليل المرضي يعلم من قوله الآتي والموصوف
اخص او مساو مع قول المصنف والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات فاشار الشارح قدس سره الى دليل
آخر ايماء الى انه يصلح دليلا تلويحا الى ان للمناقشة عليه دفعا قوله او الموصول الذي اوله اللام نحو الذي والتي واللاتي وبابها
لمشابهته لفظا للصفة المشبهة في كونه على ثلثة فصاعدا بخلاف من وما واي الموصولة كذا في الرضي قوله اي باب اسم الاشارة
مشير الى ان المراد من كلمة هذا اسم الاشارة فيكون اضافة الباب اليه بيانية والظاهر ان هذا محمول على خصوصه ويراد من باب
هذا اسم الاشارة فالعموم مستفاد من الباب قال بذي اللام اي بلفظ صاحب اللام سواء كان اللام للتعريف او زائدة
فيشمل الذي واللاتي وغيرهما مما اوله اللام قال الرضي وايضا للموصول الذي يقع صفة ذي اللام وان كانت زائدة الا ذو الطا
قوله لانه يتبين به اي يظهر بالعالم الواقع صفة لهذا في قولك مررت بهذا العالم ان المشار اليه بهذا انسان لان العالم مختص
بالانسان فاذا وقع صفة له علم ان المشار اليه انسان لا شيء آخر من الحيوان بل علم من وقوع العالم صفة له ان المشار اليه
رجل لان تذكير الصفة يدل عليه وبهذا ظهران ما قيل ان المشار اليه انسان بدليل الاشارة والمراد لا يخلو عن خلل من جهتين و
كذا قول من قال قوله بل رجل متصف بالعلم ليس على ما ينبغي فتامل ثم ما ذكره انما يتم لو ثبت ان افراد الجن لا يوصف بالعالم
لكنه موصوف قوله اي قصد نسبته الى شيء او نسبة شيء اليه فسر المقصود الذي ضميره المستتر فيه كان راجعا الى التابع وقوله بالنسبة
متعلقا به بالماضي المجهول وجعل فاعله النسبة وبالنسبة متعلقا به اشعارا بان لفظ المتن مصروف عن ظاهره اذ المقصود بالنسبة

نسبة التابع الا ان التابع مقصود بالنسبة فظهر ان سبب الفساد هو تعلق قوله بالنسبة بالمقصود والراجح ضميره الى التابع اذ يصير مآل المعنى ان التابع مقصود ومراد من النسبة وليس كذلك بل المقصود والمراد من النسبة هو نسبة التابع فقوله بالنسبة متعلق بالقصد ولو ضمن الفعل وليس المراد انه متعلق بالمصدر لا بالفعل ويمكن ان يقال معنى قوله مقصود بالنسبة انه تابع تعلق به القصد بسبب قصد نسبة او نسبة شئ اليه والمراد من النسبة النسبة التي تحصل للتابع اعراب بواسطة المشاركة فيه مع المتبوع وهو الاسنادية والتعليقية والتقييدية لكن يشكل ح بالمعطوف في قوله والنواصب رفع ونصب وجر اذ المعطوف عليه فيه ليس منسوبا الى شئ حتى يكون المعطوف ايضا منسوبا الى ذلك الشئ بواسطته اذ المنسوب الى قوله والنواصب المجموع لا كل واحد فلا وجه لاجراء الاعراب على كل واحد وقد ذكرنا الجواب عنه في صدر الكتاب وما قيل النسبة المقصودة في هذا المقام نسبة البعضية لان جعل المجموع جزا البعيد لبعضية كل منهما فالمعطوف مقصود بهذه النسبة ففيه بحث اذ هذه النسبة ليست محصلة للاعراب لكل واحد منهما بل موجبة لعدم الاعراب على كل واحد فاراد منها في حصول الاعراب على كل لا يسمن ولا يغني من جوع **قال** بالنسبة الواقعة في الكلام قيل اي في الكلام الذي فيه متبوعه لئلا ينتقض بجاء زيد اخوك وجاء زيد وعمرو فان اخوك انما كان مقصودا بالنسبة مع المتبوع وهو زيد لكن لا في الكلام الذي فيه زيد وفيه بحث اذ لا انتقاض على تقدير عدم القيد كيف وزيد في جاء زيد وعمرو ليس متبوعا لاخوك لان متبوعه ما بدل اخوك منه والظاهر ان اخوك ليس الا من زيد المذكور في جاء زيد وعمرو بل هو مما ذكر قبله وكذا لا يصدق على زيد المذكور في ذلك التركيب مفهوم متبوع اخوك وهو ظ وان صدق عليه مفهوم المتبوع الا ان صدق العام لا يستلزم صدق الخاص حتى يحتاج الى القيد **قوله** يخرج بقوله الخ القائل الشيخ الرضي **قوله** واجيب بان المراد قيل هذا الجواب غير صحيح لصدق التعريف بهذا المعنى على بدل الغلط باقسامه الثلثة اذ ليس المتبوع فيها مذكورا للتوطية لذكر البدل وذلك لان المتبوع فيه اما غلط صريح محقق كما اذا اردت ان تقول جاءني حمار فسبقك لسانك الى رجل ثم تداركته فقلت حمارا او غلط النسيان وهو ان تنسى المقصود فتعمد ذكر ما هو غلط ثم تداركته بذكر المقصود او غلط بدار وهو ان تذكر المبدل منه عن قصد ثم توهم انك غالط وهو معتمد الشعراء كثيرا مبالغة وتفننا وشرطه ان يترقى من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر شمس كانك وان كنت متعمدا لذكر النجم تغلط نفسك وترى انك لم تقصد الا تشبيها بالبدر وكذا قولك بدر شمس فظهر ان المتبوع في القسم الاول ليس توطية لذكر البدل بل مذكور غلطا لسبق اللسان اليه وكذا في الثاني لانه مذكور قصدا النسيانه المقصود وكذا في الثالث مذكور قصدا لا لتوطية البدل فلا يكون التعريف مانعا لدخول الغير فيه فلا يصح قول الشارح وما تم الحد بما ذكر جمعا ومنعا وقد اجيب عن المعطوف ببدل ان المعطوف عليه بل مقصود ابتداء والمعطوف انتهاء بتبدل الراي فكلاهما مقصودان بهذا الطريق وهو الفرق بينه وبين بدل الغلط لان متبوعه غير مقصود اصلا لابتنائه على سبق اللسان وفيه بحث لانه ان اراد الفرق بينه وبين بدل الغلط الذي هو غلط صريح محقق فهو مسلم لكنه يشكل بالقسم الثاني والثالث لان المتبوع في القسم الثاني مقصود ابتداء والبدل انتهاء وفي الثالث مقصود وانما وان اراد الفرق بينه وبين بدل الغلط باقسامه الثلثة فكون المتبوع غير مقصود اصلا ممنوع كيف والمتبوع في القسم الثاني والثالث مقصود وقوله لابتنائه على سبق اللسان جار في القسم الاول لا الثاني والثالث وبما ذكرنا ظهر ان ما قيل المراد بالتوطية ان لا يكون مقصودا اصليا الا ان لا يكون مقصودا اصلا فالمتبوع في بل ينبغي ان يكون مقصودا في الجملة وليس كذلك فلا يتجه ما ذكره

٢١٩

الشارح من الجواب ليس بوجيه وانكان من وجيه وذلك لان عدم كون المتبوع مقصودا من وجه في بل ثم وكيف وهو مقصود ابتداء فيكون مقصودا من وجه وان لم يكن مقصودا من وجه آخر **قوله** لهاجتان مقتضيان لان يكون المقتضي لرفع الصفة هو فاعلية زيد مثلا اما اقتضاء الجهة الاولى فظاهر لان الفعل في قصد المتكلم منسوب الى الموصوف والصفة معًا واما اقتضاء الثانية فلان الصفة كالشاعر والدبير في المثال المذكور معطوفة على الصفة المتقدمة والمعطوف كالمعطوف عليه فيماله باعتبار ماقبله والصفة المتقدمة صفة لزيد فيكون الصفة المعطوفة ايضا صفة لزيد فالمقتضي لرفع الصفة واحد وانكان المقتضي لمقتضي الرفع متعددا ولو سلم فالممتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرين اللفظيين او واحد هما لفظا والآخر صفة من صفات اللفظ لا مطلقا فلا امتناع من ان يقتضي لرفع الصفة مقتضيان ليسا لفظيين ولا احدهما لفظا والآخر من صفة اللفظ بل كلاهما من صفة اللفظ لكونه صفة لزيد وكونه معطوفا على الصفة المتقدمة ولا شك ان المعطوف على الصفة صفة نحوية لان المعطوف كالمعطوف عليه فيماله باعتبار ماقبله ولصدق تعريف الصفة النحوي عليه فظهر ان منع كونه صفة نحويا ضعيف مخالف لما ذكره النحاة وبهذا اندفع ما قيل يمكن منع كون المعطوف على الصفة نعتا نحويا عندهم كيف ولو كان كذلك لاستحق الرفع مرتين فاما ان يؤثر في الرفع الموجود كلا المقتضيين فيكون اثر المقتضيين واما ان يقدر رفع احد المقتضيين ولم يقل به احد **قوله** لتاكيد اللصوق اي لتاكيد لصوق الصفة بالموصوف وافادة ان اتصافه بها امر ثابت **قوله** وما اهلكنا من قرية الا ولها منذرون فيه انه ليس في الآية الكريمة الواو ولم يورد المصرح في شرح المفصل هذه الآية بل اورد قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم **قال** م الدولا بالمنفصل ثم عطف عليه اشار به الى ان عطف ليس على حقيقته بل المعنى اذا اريد العطف فاندفع ما قيل يفهم من لفظ المتن ان التاكيد بالمنفصل مترتب على وجود العطف وليس كذلك بل العطف مترتب على وجود التاكيد بالمنفصل **قوله** فكان يلزم ان يكون هذا المعطوف تاكيدا لان المعطوف كالمعطوف عليه فيما باعتبار ماقبله ولما كان المعطوف عليه تاكيدا لما قبله كان الاسم الظاهر المعطوف عليه ايضا تاكيدا لا يقال العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا الا انا نقول لا نم ذلك كيف وكون المعطوف عليه مؤكدا لم يحصل مما قبله حتى يلزم ذلك في المعطوف وايضا التاكيد عين المؤكد فهو من تتمة المؤكد فاندفع ما قيل فيه ان العطف على المؤكد ايضا يستلزم ان يكون المعطوف مؤكدا واعلم ان اسم كان في قوله فكان يلزم ضمير الشان **قوله** لانه قد طال الكلام بوجود المنفصل قيل الاظهر بوجود المفصل او بطول الكلام بالمنفصل اقول بل القول بالثاني متعين لان الطول مقابل للاختصار فلو كان الكلام بدون التاكيد بالمنفصل طويلا لما صح قوله فحسن الاختصار بترك التاكيد فتامل فالحاصل انه لو اكد مع وجود الفصل الذي به يحصل نقصان في المعطوف باعتبار بعده عن المعطوف عليه لطال الكلام بوجود التاكيد بالمنفصل فلا حاجة اليه بخلاف ما اذا كان الفصل مؤخرا عن المعطوف فانه وانكان الكلام طويلا بالتاكيد بالمنفصل الا انه لم يحصل في المعطوف نقصان باعتبار بعده عن المتبوع حتى يعارض استقلاله فيؤتى بالتاكيد بالمنفصل وايضا ما قالوا نكتة بعد الوقوع والنكتة لا يلزم ان تكون مطردة فلا يرد ما قيل ان الكلام طويل في ضربت انا اليوم وزيد كذلك بعينه في ضربت انا وزيدا اليوم فلم لم يترك التاكيد فيه لو كان الترك لاجل الطول والدليل على تخصيص الفصل تخصيص الشارح الفصل بقوله بين الضمير المرفوع المتصل وبين ما عطف عليه **قوله** هو الاولى فالمراد من الوجوب المفهوم من قوله وان عطفت على المرفوع المتصل اكد بالمنفصل الوجوب الاستحساني **قوله** حرفا كان او اسما اعادة الاسم ليس على الاطلاق بل اذا علم انه

او رد لهذا الغرض كبين فانه اذا قيل المال بيني وبين زيد علم يقينا ان بين احيد للعطف لانه او رد لمعنى والا يلزم اضافة البين الى المفرد مع انه ليس كذلك اذ البينية لا يكون الا في المتعدد واما اذا لم تتخصص ايراده للعطف فلا يجوز فلا يقال غلامك وغلام زيد وانت تريد غلاما واحدا الا اذا دل عليه قرينة **قوله** انفصاله عن الفعل بتقديم المفعول والظرف والجار والمجرور عليه لنكتة بخلاف المجرور فانه لا ينفصل عن جاره بتقديم ما ذكروا ما الفصل بالحرف الزائد فكانه ليس بفصل فلا ينتقض **قوله** والمجرور لا ينفصل عن جاره بقوله تعالى فبما رحمة من الله ولا بقولهم ضربني من غير جرم على ان زيادة ما مع المضاف قليل ملحق بالعدم وان بعضهم قال ان ما في الموضعين نكرة والمجرور بدل منها **قوله** اذ بين لا يضاف الا الى المتعدد وهذا الدليل يدل على ان بين لا معنى له في الموضع الثاني والا يلزم اضافة البين الى المفرد وهو باطل وهو المقصود واما انه يزاد في مثل بين زيد وبين عمرو فلا يقتضي دلالة الدليل المذكور بل يلزم من الدليل عدم صحة المثال المذكور بلا نكتة **قوله** مستدلين بالاشعار ولا دليل فيها اذ الضرورة حاملة عليه ولا خلاف معها وبقوله تعالى تساءلون به والارحام بالجر قراءة حمزة واجيب بان الباء مقدرة والجر بها وهو ضعيف لان حرف الجر لا يعمل مقدرا في الاختيار الا في الله لا فعلوه لا يجوز ان يكون الواو للقسم لانه يكون ح قسم السوال لان قبله واتقوا الله الذي تساءلون به وقسم السوال لا يكون الا مع الباء والظاهر ان حمزة جوز ذلك بناء على مذهب الكوفيين لانه كوفي هذا كلام الرضي وفي شرح الشاطبي قرأ حمزة والارحام بالجر عطفا على الضمير المجرور في به من غير اعادة الجار كما قال شاعرهم فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب وهي قراءة كثير من الصحابة والتابعين كابن مسعود وابن عباس والحسن البصري ومجاهد وقتادة والاعمش بعض عنهم فلا تطعن فيها لانها ثبتت بطريق التواتر وليس لاحد ان يبتدع برأيه في كلام تعالى شيئا لا سيما وقد ورد في اشعارهم نحوه ولا يقال ورد في الشعر ضرورة لانه دعوى بلا دليل ولو فتح باب الضرورة في الشعر ليبطل اكثر استشهادا تهم هذا كلامه وبهذا ظهر ان كلام الرضي لا يخلو عن ضعف وظهر ايضا ضعف ما قيل ان هذه القراءة شاذة **قوله** جاؤني كلهم قيل انه لا اشكال في جواز جاؤني كلهم وجوز اعجبني جمالك لوجود الفصل فالاولى التمثيل بجاؤا كلهم او اعجبت جمالك زيدا انتهى وانت خبير بان هذا مناقشة في المثال **قوله** وقوي معطوف على يخرج في ليخرج المتصل فان النظر بل المتعين ويقوي **قوله** كالاعراب والبناء والمراد بالاعراب كونه غير مناسب لمبني الاصل وبالبناء كونه مناسبا له ولا تحكم انه من الاحوال العارضة له من حيث نفسه **قوله** لقصد عدم التعيين لحمل الاضافة على العهد الذهني والضمير على التعريف اذ التعريف هو الاشارة الى معلوم والنكرة معلوم من وجه فالضمير الذي اشير به الى تلك النكرة المعلومة معرفة **قوله** او محمول على نكارة الضمير بان يشار بالضمير الى النكرة لا من حيث انه معلوم لكن ذلك بطريق الشذوذ ولذا قال على الشذوذ فالشذوذ اللازم لحمل الضمير على النكارة اذا كان المرجع مذكورا فهو ليس بجواب آخر واما الشذوذ الذي جعل جوابا آخر فهو عدم كون المعطوف كالمعطوف عليه في رب شاة وسخلتها لان المعطوف عليه نكرة والمعطوف ليس كذلك لكونه معرفة لاضافته الى الضمير مع ان رب يقتضي كونه نكرة **قوله** لم يجز في تركيب ما زيد بقائم قد مر ما عليه وله **قال** فتعين الرفع ولا يجوز العطف لخلو المعطوف عن الضمير في اللفظ وعدم الحاجة الى ارتكاب التقدير الذي هو خلاف الاصل لوجود الوجه الصحيح الخالي من التقدير **قوله** على ان يكون خبرا لا يخفى ان التعيين على الوجه المذكور غير ضروري لجواز ان يكون ولا ذاهب مبتدأ

وعمرو فاعله فعبارة الشارح ليس على ماينبغي لانه يفهم منه تعيين الوجه مع انه ليس كذلك اذ الرفع متعين والوجه محتمل فما قيل لابقاء

احتمال آخر وهو ان ذاهب مبتدأ وعمرو فاعل لانا نقول المقصود نفي العطف لانفي احتمال آخر فلا ينافي ابتدائه احتمال آخر

فليس بوجه وان كان من وجه اذ نفي العطف يحصل من تعيين الرفع وتعيين الوجه لا مدخل له في ذلك بل فيه نفي احتمال آخر قوله

ويغضب المعطوف عليه اي الذي عطف عليه قوله اي فاء لها نسبة الى السببية والنسبة الى السببية تحتمل ثلث احتمالات الاول

كونها لمحض السببية بلا العطف واليه اشار بقوله بان يكون معناها آه والثاني ان يكون معناها السببية مع العطف لكن لاحاجة الى الضمير في الصور

اذ بالفاء السببية العاطفة يصير الجملتان كجملة واحدة لاتصال بينهما وهو سببية الاولى للثانية فتصير الثانية بمنزلة الجزء من الاولى

فلما لم يستقل الجملة المعطوفة لكون مضمونها مسببا من الاولى اكتفي بالضمير في احدهما وكذا اذا كان مضمونها عقيب مضمون الاولى

كما تقول مجراعن زيد في جاء زيد فغربت الشمس الذي جاء فغربت الشمس زيد لان المعنى الذي يعقب مجيئه غروب الشمس زيد او بالجملة

الجملة التي يلزمها الضمير كخبر المبتدأ والصفة والصلة اذا عطفت عليها جملة اخرى متعلقة بالمعطوف عليها معنى يكون مضمونها

بعد مضمون الاولى متراخيا اولا او بغير ذلك جاز تجرد احدى الجملتين عن الضمير الرابط اكتفاء بما في اختها التي هي كجزئها واليه

اشار بقوله او يكون معناها السببية مع العطف آه فيكون او يكون منصوبا معطوفا على قوله يكون في بان يكون وقوله والمعنى

الذي اذا يطير فيغضب زيد الذباب تصوير للسببية بين الجملتين كجملة واحدة حيث يصير الاولى في المعنى شرطا والثانية جزاء

والشرط قيد للجزاء فالضمير في الشرطية بمنزلة الضمير في قيد من قيود الجزاء والمعنى الذي يغضب زيد في وقت طيرانه الذباب والثالث

ان الفاء السببية يفهم منها كون الاولى سببا للثانية فينصب المعنى الى انضمام لفظ السبب الى الجملة الثانية فيحصل به الرابط واليه

اشار بقوله او يفهم منها وهو ايضا منصوب وقوله يمكن ان يقدر جواب آخر عن اصل السوال بجعل الضمير اعم من ان يكون ملفوظا

او مقدرا او ورد الامكان اشارة الى ضعفه وذلك لان الضمير المجرور من الصلة يحذف بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة

له تقديرا نحو الذي انا ضارب زيد اي ضاربه او يجر بحرف جر متعين وتعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه

بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذي مررت اي مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا بهما وغير

ذلك لكن قد جاء على قلة حذف المجرور بحرف وان لم يتعين نحو الذي مررت زيد اي به قوله على معمولي عاملين هذا هو الوجه

لان فيه حذف المضاف فقط بخلاف الاول فان فيه تاويل عطف ما وقع العطف وحذف بناء وحذف وجود والوجه الذي

فيه قلة الحذف اقوى وبخلاف الثاني فان فيه صرف العطف عن المتبادر وهو المعنى الاصطلاحي الى اللغوي قوله ولا على اكثر

من اثنين اي ولم يقل على معمولي اكثر من عاملين اثنين نحو ان زيدا ضارب ابوه لعمرو واخاك غلامه بكر قوله فهذا وان كان بحسب

الظاهر جائزا لكنه لم يجز بحسب الحقيقة فالتحقق الذي يدل عليه اذ والماضي محمول على التحقيق بحسب الصورة والظاهر وان لم يجز

كذلك نظرا الى الحقيقة وعدم الجواز الذي يدل عليه التالي محمول على عدم الجواز بحسب الحقيقة فاندفع ما قيل عدم الجواز

مناف للمقدم فكيف يترتب عليه واجاب البعض عنه بان واذا عطف ماذا بافرا ريد العطف ثم رده بان

عدم الجواز لا يتبنى على تلك الارادة فانه ثابت على تقدير عدمها فلا فائدة في التعليق والبعض قبل هذا الاعتراض وقال

هذا انما يرد لو كان قوله لم يجز جزاء لكنه ليس بجزاء بل الجزاء محذوف وهو علة له اقيم مقامه والتقدير اذا اريد العطف على معمولي

عاملين مختلفين فليجتنب عنه لانه لم يجز اقول بل الفراء هو قوله لم يجز لكنه ماول بحكم عليه بعدم الجواز فيستقيم المعنى على تقدير الارادة
فان عدم الجواز وان لم يكن متبنيا على ارادة العطف لكن الحكم به يبتني عليه قوله وعدم جواز ذلك العطف مع خلاف الفرا
آه اشارة الى ان بيان المخالفة متعلق بعدم الجواز وعلى هذا فالمناسب ما هو المذكور في المتن من تقديم بيان المخالفة
على المستثنى اذ لو اخر عنه كما قيل لكان انظر بل المتعين تعلقه بالجواز المفهوم من المستثنى وهو فاسد فان قلت على تقدير تقديم
بيان المخالفة يفيد الكلام انتفاء عدم الجواز مع مخالفة الفراء في هذا التركيب يكون محتملا لعدم الجواز بلا مخالفة الفراء وبخلاف
المقصود فيكون ذلك التقدير فاسدا قلت لا مجال لهذا الاحتمال لان الاستثناء من النفي اثبات وكذا بيان المخالفة بعد النفي
بلا قيد يفيد الجواز لا غير فاحتمال عدم الجواز بلا مخالفة الفراء ليس مما يحتمله لفظ المتن بل ما يفاد من المتن يكذبه ما هو ان الجمهور لا
يجوزون هذا العطف خلافا للفراء في جميع التراكيب الا في تركيب تقديم المجرور فان الجمهور يجوزون كالفراء فان قلت
يفهم من تعلق قوله خلافا لسيبويه تجويز الجمهور مثل التركيب المذكور انه يمنع مثل هذا التركيب وهو ليس بمقصود بل المقصود انه يمنع
هذا العطف مطلقا قلت بل يفهم انه يمنع مطلقا وذلك انه لما نسب الى الجمهور عدم الجواز وخصص الجواز بالفراء دل ظاهر هذا الكلام
ان غير الفراء على المنع فلما نسب تجويز التركيب المذكور الى الجمهور وخصص الخلاف لسيبويه علم انه يمنع هذا العطف مطلقا فسيبويه يمنع
مطلقا والفراء يجوز مطلقا والجمهور يجوزون مثل التركيب المذكور ويمنعون ما وراءه هذا وما ذكره الرضي يخالف هذا المذكور حيث
قال اعلم ان الاخفش يجيز العطف على عاملين مختلفين مطلقا الا اذا وقع فصل بين العاطف والمعطوف المجرور نحو دخل زيد
الى عمرو وبكر خالد فهو لا يجوز اجماعا منهم ممن جوز العطف على عاملين ومن لم يجوز اما عند من جوز فللفصل بين العاطف الذي
هو كالجار وبين المجرور واما عند من لم يجوز فلهذا والعطف على عاملين وليس الامر كما زعم المصرح من قوله ويجيزه بعض الكوفيين
مطلقا فان كلهم اطبقوا على المنع مما ذكرنا لما ذكرنا ثم قال فنقول الاخفش لا يمنع من صور العطف على عاملين الا ما فيه الفصل
بين العاطف والمجرور كما ذكرنا وسيبويه يمنعه مطلقا والفراء كما نسب اليه ابن مالك يوافق سيبويه وقال صاحب المغني فان
لم يكن احدهما جارا فقال ابن مالك هو ممتنع اجماعا نحو كان آكلا طعامك عمرو وتمرك بكر وليس كذلك بل نقل الفارسي الجواز
مطلقا عن جماعة وقيل ان منهم الاخفش وان كان احدهما جارا فان كان الجار مؤخرا نحو زيد في الدار والحجرة عمرو او عمرو الحجرة فنقل
المهدوي انه ممتنع اجماعا وليس كذلك بل هو جائز عند من ذكرنا وان كان الجار مقدما نحو في الدار زيد والحجرة عمرو فالمشهور
عن سيبويه المنع وبه قال المبرد وابن السراج وهشام وعن الاخفش الاجازة وبه قال الكسائي والفراء والزجاج وفصل
قوم منهم الاعلم فقالوا ان ولي المخفوض العاطف كالمثال جاز لانه كذا سمع ولان فيه تعادل المتعاطفات والا امتنع نحو في الدار
زيد وعمرو الحجرة هذا كلامه قوله فيثبت عنده اي عند السامع ويتحقق بواسطة التاكيد ان المنسوب او المنسوب اليه في هذه النسبة
هو المتبوع لا غير فتقرير امر المتبوع في النسبة بالتاكيد عبارة عن ان يعلم بالتاكيد انه المنسوب لا غير او انه المنسوب اليه لا غيره
ولو لم يؤكد لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه لاحتمال التجوز او السهو او الغلط وعلى هذا لا يكون قوله او الشمول لغوا اذ
التجوز ليس في نفس المنسوب اليه في قولك جاء القوم كلهم حتى لم يتشخص كون القوم منسوبا اليه فينبغي قوله في النسبة عن قوله او الشمول
بل في شموله لافراده فالاحتمال انما هو في الشمول بعد ان يتشخص كون القوم منسوبا اليه بخلاف التقرير في النسبة فانه قبل التقرير

لم يتشخص كون المؤكد منسوبا او منسوبا اليه قوله ضرر الغفلة اي غفلة السامع عن سماع لفظ المنسوب او المنسوب اليه قوله
عن السامع متعلق بقوله لدفع قوله ظنه اي ظن السامع قوله بتكرير اللفظ الذي ظن المتكلم غفلة السامع او ظن السامع ان
المتكلم غلط به لا بتكريره معنى لانك لو قلت ضرب زيد نفسه فربما ظن بك انك اردت ضرب عمرو فقلت نفسه بناء على ان المذكور
عمرو وكذا ان ظننت به الغفلة عن سماع لفظ زيد فقولك نفسه لا ينفعك قوله نحو ضرب زيد زيدا وضرب ضرب زيد فانه لو لم
يؤكد لبقي احتمال ظن المتكلم بالسامع انه لم يحمله على مدلوله اما الغفلة او ظنه بالمتكلم الغلط او ظنه به التجوز قوله واذا عرفت هذا اي
ان الغرض من جميع الفاظ التاكيد هو تقرير امر المتبوع في النسبة او الشمول لا ان كل واحد منها يقرر امر المتبوع اما في النسبة
او الشمول ومنه يعلم صدق الحد على جميع افراد المحدود وهو الجمع الذي لا بد في الخدمة فاعلم كونه مانعا ايضا ليتم امر الحد فنقول
الى آخره قوله اخرج المصرح الى قوله هذا حاصل ما ذكره المصرح في شرحه عبارة السيد السند قدس سره بعينه في حواشي الرضي
قوله فظاهر خروجها لانها لا يقرران امر المتبوع اما العطف فظ واما البدل فلانه وان يوجد فيه تقرير امر المتبوع الا انه
ليس مقصودا اصليا بل يقصد ضمنا فكانه لا يقرر وليس المعنى ان لا تقرير فيه اصلا كيف وقد قال العلامة التفتازاني
قدس سره في المطول والنكتة في ان قال المصرح في التاكيد فللتقرير وفي البدل فلزيادة التقرير الايماء الى ان البدل
هو المقصود بالنسبة والتقرير زيادة تقصد بالتبعية بخلاف التاكيد فان المقصود منه نفس التقرير وبيان التقرير في بدل
الكل ظ لما فيه من التثنية والتكرير والاشعار بان الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين وفي بدل البعض والاشتمال
باعتبار ان المتبوع مشتمل على التابع اجمالا فكانه مذكور اولا اما في البعض فظاهر واما في الاشتمال فلان المتبوع فيجب
ان يكون بحيث يطلق ويراد به التابع هذا كلامه ومنه نظر ان ما قيل قوله فظاهر خروجها لكن في اخراج بدل الكل يحتاج
ان منبه وهو ان المبدل منه في حكم التنحية فلا يمكن ان يكون تقريره مقصودا والينا فيها ليس على ما ينبغي اذ تخصيص ان اخراج
بدل الكل يحتاج الى ما ذكر لا معنى له كيف وبدل البعض والاشتمال ايضا يحتاجان اليه قوله لكن لا في النسبة اي لا يقرر امر متبوعه
في انه منسوب او منسوب اليه لا غيره مما يتعلق به فقولك عمر في قولك جاء ابو حفص عمر موضح متبوعه لرفع الاشتباه لكن لا يقرر
في ان المنسوب اليه المجيء هو ابو حفص لا غيره لان ذلك انما يتصور اذا دل التابع على ما دل عليه المتبوع وذلك لا يمشي
في جميع عطف البيان كقولك جاء العالم زيد قوله اي مكرر اللفظ اذ التاكيد تابع فلا يحمل عليه التكرير بدون التاويل ثم كون
التاكيد اللفظي مكرر اللفظ الاول ومعاده حقيقة او حكما انما هو في الغالب والا فاللفظي قد يطلق على غيره قال الشيخ الرضي
التاكيد اللفظي على ضربين لانك اما ان تعيد اللفظ الاول بعينه او تقويه بموازنه مع اتفاقهما في الحرف الاخير وهو على ثلثة
اضرب لانه اما ان يكون للثاني معنى ظاهر نحو هنيئا مريئا وهو مشئوم مجئوم ولا يكون له معنى اصلا بل ضم الى الاول لتزيين الكلام
لفظا وتقويته معنى وان لم يكن له في حال الافراد معنى نحو قولك حسن بسن وشيطان ليطان او يكون له معنى متكلف غير ظاهر نحو خبيث نبيث
من بيث الشئ اي استخرجته وقولهم اكتعون ابصعون ابتعون قيل من القسم الثاني اذ لا معنى لها مفردة وقيل مشتق
من حول كتيع اي تام الى آخر ما ذكره الشارح رح ثم قال على الوجهين يمكن ان يحمل على ما قال ابن برهان ان هذه
الالفاظ تاكيد لاجمعون لا للموكد الاول فكانه جعلها اما من القسم الثاني او من الثالث لانها بالنسبة الى اجمعون

كمن يبس او كخبيث خبيث انتهى قوله ويكون المقصود من هذا التعميم عدم اختصاصه لانه يجري في جميع الاسما حتى لا يشكل بالجمع واخواته بانه لا يجري فيها التاكيد اللفظي وكذا لا يشكل على التقدير الاول اذ المقصود ان التكرير المطلق لا يختص بالاسما وكذا التاكيد المصطلح لانه يجري في كل اسم قوله يمكن استنباط مناسبات اما مناسبة الكتع بمعنى التام للمعنى التاكيدي فظاهر لانه عبارة عن تمام الافراد واما مناسبة البصع بمعنى السيلان او الري فلان السيلان لا يكون الا بالكثرة والغلبة وهو يناسب المعنى التاكيدي لان فيه ايضا الغلبة والكثرة لان تمام الافراد كثير ولان الري عبارة عن تمام الشرب وعدم الحاجة الى الشرب وهو يناسب تمام الافراد وعدم بقاء فرد من الحكم واما مناسبة البتع وهو طول العنق من الشدة فلان الشدة يناسب الاحاطة لان فيه ايضا شدة باعتبار تمام الافراد قوله بايراد صيغة الجمع لكراهة اجتماع تثنيتين مع الاتصال لفظا لكون الاول مضافا الى الثاني ومعنى فلكون الاول جزء من الثاني نحو فقد صغت قلوبكما اي قلباكما اما اذا لم يكن احدهما تثنية لفظا يقال انسانية وجهه وقوله ولا حاجة الى ذكر الافراد لان ذكره انما كان ليدخل فيه الكلي فهو فاسد لان الكلي ما لم يلاحظ افراده مجتمعة ولم تصر اجزاء لا يصح تاكيده بكل وجميع وانما كان ليدخل فيه الجمع فهو ايضا لبس لشيء لان افراد الجمع يصح اطلاق الاجزاء عليه فتامل قوله يليان العوامل قليلا كلمة كل بدون الاضافة يلي العوامل كثيرا ومع الاضافة الى المضمر كما هو حالة التاكيد لم يل العامل اللفظي اصلا قال العلامة التفتازاني قدس سره في المطول نقلا عن الرضي ان كلا اذا اضيف الى المضمر لم يستعمل الا تاكيدا او مبتدا لان قياسهما ان يستعمل تاكيدا لا تقدمهما لما اشتملت على ضمير لان معناهما افادة الشمول والاحاطة في اجزاء ما اضيف اليه ولما اضيف الى المضمر كانت الحاجة متقدما ذكرها او في حكم المتقدم الا انهم استعملوها مبتدا لان العامل فيه معنوي لا يجر جها في الصورة تحاشي له فلذلك يقال ان الامر كله بالرفع والنصب لا يقال ان الامر كله فكانه اراد بالقلة العدم قوله على ما هو المشهور احتراز عن اقوال آخر حيث اجاز بعضهم حذف اجمعين مع ترتيب ما بعدها واجاز بعضهم حذف اجمعين مع انتفاء الترتيب واجاز بعضهم حذف اجمعين مع ذكرها باشئت ولم يجز احد منهم مع وجود اجمعين تاخيرها كذا قال المصرح في الايضاح وفي المفصل ح عن ابن كيسان تبدا بايتهن شئت بعدها ومع اصبح اجمع واجمع كتع واجمع بتع وعن بعضهم جاء في القوم الكتعون قوله اي يقصد النسبة اليه بنسبة ما نسب الى المتبوع قيل دفع لما يفهم من لفظ المتن ان البدل مقصود بما نسب الى المتبوع مع انه ليس كذلك وليس اخوك في جاء زيد اخوك مقصودا من جاء والحاصل ان البدل تابع قصد النسبة اليه من نسبة ما نسب الى المتبوع والقرينة على ذلك قوله العطف تابع مقصود بالنسبة مع متبوعه اذ قوله مع متبوعه احتراز عن البدل فان المتبوع فيه ليس مقصودا بالنسبة بل المقصود بالنسبة فيه التابع فقط فعلم من تعريف العطف ان المقصود بالنسبة هو البدل لا المبدل منه ومعنى كون النسبة اليه مقصودا بنسبة ما نسب الى المتبوع انه حصل بواسطة النسبة الى المتبوع وبسببها لان نسبتها الى المتبوع توطية والمقصود الاصلي يحصل بعد التوطية والتمهيد والمعنى ان النسبة الى المتبوع وان كانت ظاهرة الا ان المقصود النسبة الى التابع ففي جميع اقسام البدل نسب الشيء الى المتبوع بحسب الظاهر وبحسب الحقيقة المقصود النسبة الى التابع فاندفع ما قيل فيه نظر لان نسبة المجيء الى الاخ ليست مقصودة بنسبة الى زيد بل النسبة الى زيد مقصودة من ضم المسند الى زيد ونسبة الى الاخ مقصودة من ضمه اليه قوله اي لا يكون النسبة الى المتبوع مقصودة اشارة الى ان قوله دونه متعلق بقوله مقصود وحال من ضميره المستتر اي البدل تابع مقصود متجاوزا عن المتبوع وجعله ظرفا للنسب او حالا من ضميره المستتر فيه لفسد المعنى فتامل قوله ثم بدا له يقال بداله اذا ندم والمعنى ظهر له اي غير الاول فضمير الفاعل في بدا راجع الى الراي المعلوم بدلالة الكلام كذا ذكره العلامة

التفتازاني في شرح المفتاح **قوله** وليست نسبتها ما نسب اليه اي الى احد وقوله من عدم القيام بيان لما وقوله مقصودة بالنسبة الى زيد اي بالقياس الى زيد او مقصودة بقصد نسبته الى زيد فلا يرد ما قيل ان المناسب بقوله اي بقصد نسبته اليه نسبته ما نسب الى المتبوع ان يقول وليس نسبة عدم القيام الى زيد مقصودا بنسبتها الى احد **قوله** وبدل الاشتمال اشارة الى ان قوله والاشتمال بتقدير المضاف عطف على قوله بدل الكل وليس معطوفا على الكل حتى يتجه ان الاضافة في بدل الكل بمعنى من وفي بدل الاشتمال بمعنى اللام فكيف يصح عطف الاشتمال على الكل مع ان الاول مجرور بمن والثاني باللام والتابع يجب ان يكون ملتبسا باعراب سابقه من جهة واحدة **قوله** اي بدل سبب غالبا اشارة الى ان وجه تسميته بالاشتمال هو اشتمال البدل على المبدل منه او اشتمال المبدل منه على البدل اشتمال الظرف على المظروف لكن هذا ليس مما يعتمد عليه والمعتمد عليه ما قيل سمي بدل اشتمال لاشتمال المتبوع على التابع لا كاشتمال الظرف على المظروف بل من حيث كونه دالا عليه اجمالا ومتقاضيا له بوجه ما بحيث تبقى النفس عند ذكر الاول متشوقة الى ذكر ثان منتظرة له فيجيء الثاني تفصيلا لما اجمل في الاول مبينا له وما قيل سمي بدل الاشتمال لاشتمال الفعل المسند الى المبدل منه على البدل ليفيد ويتم لان الاعجاب في قولك اعجبني زيد حسنه وهو مسند الى زيد لا يكتفى به من جهة المعنى لانه لم يعجبك لحمه ودمه بل لمعنى فيه وكذا سلب زيد ثوبه ظاهر انه لم يسلب نفسه بل سلب شئ منه وكذا السوال عن نفس الشهر في قوله تعالى يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه غير مفيد الا ان يكون عن حكم غير معين بخلاف ضربت زيدا عبده فانه بدل غلط لان ضرب زيد مفيد غير محتاج الى شئ آخر فان قلت فليحمل ما ذكره السيد قدس سره على هذا قلت لا يجوز ان يحمل عبارة الشارح عليه لان الترديد المذكور في الشرح انما يجري في الاشتمال بمعنى اشتمال الظرف على المظروف لا في الاشتمال بالمعنى المذكور لان الاشتمال بالمعنى المذكور يتعين فيه كون المبدل منه مشتملا على البدل ولان ايراد نحو سلب زيد ثوبه مثالا لاشتمال البدل على المبدل منه وايراد نحو يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه مثالا لاشتمال المبدل منه على البدل يشعر بان المثال الاول ليس المبدل منه فيه مشتملا على البدل فعلم ان الشارح رح لم يرد بالاشتمال المعنى المذكور اذ المنتفي في المثال الاول انما هو اشتمال المبدل منه على البدل بمعنى اشتمال الظرف على المظروف لا الاشتمال بالمعنى المذكور لان الاشتمال بالمعنى المذكور موجود فيه وايضا اشتمال البدل على المبدل منه في المثال الاول انما هو بمعنى اشتمال الظرف وكذا في الثاني اشتمال المبدل منه على البدل ايضا بمعنى اشتمال الظرف ولا يجوز ان يكون بالمعنى المذكور والا لما قال بافتراق المثالين فيه اذ هو موجود فيهما وعلى هذا فقوله غالبا احتراز من نحو اعجبني زيد حسنه ممن قال بعد نقل ما ذكرنا من الوجه المعمول عليه في التسمية ينبغي ان يحمل كلام الشارح رح على التصور **قوله** وقال بعض المحققين يعني به السيد السند قدس سره **قوله** الظاهر اسم الى قوله فالفرق ظاهر عبارة السيد قدس سره في حواشي الرضي **قال** نحو ضربت زيدا راسه اعلم انه يجب في بدل الاشتمال والبعض ضمير يرجع الى المبدل منه قال صاحب المغني السادس من السابع من الاشياء التي تحتاج الى الرابط بدل البعض والاشتمال اذ لا يربطهما الا الضمير ملفوظا به نحو عموا وصموا كثير منهم يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه او مقدرا نحو من استطاع اي منهم ونحو قتل اصحاب الاخدود النار اي فيه وقيل ال خلف عن الضمير اي ناره ولا اشتراط الرابط في بدل البعض وجب في نحو قولك مررت بثلثة زيد وعمرو والقطع بتقدير منهم لانه لو اتبع لكان بدل بعض من غير ضمير انتهى اقول الملازمة في قوله اذ اتبع لكان ممنوعة كيف والضمير اعم من الملفوظ والمقدر فعلى تقدير كون زيد وعمرو بدل البعض تقديره منهم كما قال به على تقدير القطع **قوله** اجمالا

اى الى ملابس ملا الى ملابس بعينه فلا يكون نحو قتل الامير سيافه و بنى الوزير وكلاؤه من بدل الاشتمال لان شرط بدل الاشتمال ان لا يستفاد هو من المبدل منه معينا و فى المثالين يستفاد معينا اذ يستفاد من قولك قتل الامير ان القاتل سيافه و الباني وكيله فلا يجوز فيهما البدل مطلقا قوله لان نسبة الضرب الى زيد تامة غير مقتضية لنسبة الى متعلق ما من متعلقات زيد وكذا نسبة النظر الى القمر تامة و نسبة الرؤية الى درجة ايضا تامة مفيدة غير محتاجة الى شئ بالنظر الى معناه اى ليس معناه بحيث اذ انسب اليه النظر او الرؤية لا يفيد فلا يتم بل تمام و يفيد اذ الوحظ نسبة النظر و الرؤية الى متعلق من متعلقات القمر و الدرجة فعدهما من بدل الاشتمال ليس بسديد و بما ذكرنا ظهر ان ما قيل فى توجيه كون المثالين من بدل الاشتمال من انه اذا لم يكن فى الفلك قمر و علم المخاطب ذلك يكون الاسناد الى القمر موجبا للاسناد الى فلكه اجمالا و كذا اذا سئل عن المتكلم بهذا التركيب بل رأيت برج الاسد فقال لغم رأيت درجة الاسد كان المخاطب منتظر الذكر البدل ليس على ما ينبغى لان ذلك الانتظار ليس لان النظر و الرؤية لا يصح تعلقه بمعنى القمر و الدرجة بل تعلقه بمعنى القمر و الدرجة تام صحيح مفيد بل الانتظار انما هو لان القمر ليس فى الفلك و علم المخاطب ذلك و ان السوال عن البرج و المجيب اجاب برؤية الدرجة بل هذا ليس بانتظار بل المخاطب يعلم ان المتكلم قد غلط فهو بدل غلط و الاشتمال انما يكون اذا لم يفد تعلق الفعل الى مجرد معنى المبدل منه بدون ملاحظة صفة من صفات فقوله فيدخل فيه ما اذا كان ان اراد الدخول بالنظر الى اطلاق المتن كما يشعر به الفاء فكما يدخل فيه المثال ان يدخل فيه نحو ضربت زيدا غلامه و ان اراد الدخول بعد التقييد بما قيد به الشارح قدس سره فكما يخرج عنه نحو ضربت زيدا غلامه يخرج المثالان قوله نحو الزيدون لقيتهم اياهم اعلم ان النحاة اوردوا امثال بدال المضمر من المضمر نحو زيد ضربته اياه الا ان هذا المثال لما كان ظاهرا فى التاكيد لرجوع الضميرين الى شئ واحد و قد اتفقوا كلهم فى مثل اسكن انت و زوجك الجنة ان انت تاكيد وكذا مررت بك انت و به هو فلذا ترك الرضى هذا المثال و اورد المثال الذى اورده الشارح قدس سره الا انه قال اذا تقدم لفظ الزيدين و اخوتك و كان الزيدون اخوة المخاطب نحو جاءنى الزيدون اخوتك فكان على الشارح قدس سره ان يقيده بما قيده الرضى به و الا فلا فرق بين زيد ضربته اياه و بين الزيدون لقيتهم اياهم فلا فائدة فى تركه و ايراد ما ذكره و قد اجيب عن جانب النحاة بان الثانى ان ذكر مقررا فتاكيد و ان ذكر توطئة لغيره ثم بدا له فذكره دون غيره فبدل و جاز ان يكون الشئ الواحد مقصودا و غير مقصود بحسب وقتين و هذا الجواب انما يصح عند من لم يشترط فى البدل عند التكرار ان يكون مقرونا بشئ آخر لا عند من يشترط قال صاحب المغنى تجوز فى البدل كون الثانى على اللفظ الاول بشرط ان يكون مع الثانى زيادة تبيان كقراءة يعقوب و ترى كل امة جاثية كل امة يدعى الى كتابها بنصب كل الثانية فانها قد اتصل بها ذكر سبب الجثو انتهى قوله و اخوك ضربت زيدا اياه اذا رجع الضمير الى اخيك بتقدير ان زيدا اخوك و لو رجع اياه الى زيد على ما يورده النحاة كان تاكيدا لفظيا لانه يكون كقولك ائت زيدا زيدا ثم حمل اياه على البدل على قول من لم يقل بكون البدل من جملة اخرى و لم يجز عند من قال بكونه من جملة اخرى و الا لخلا الجملة الواقعة خبرا عن الضمير قال صاحب المغنى الثامن ان عطف البيان ليس فى التقدير من جملة اخرى بخلاف البدل و لهذا امتنع ابدل البدل و تعين البيان فى نحو قولك هند قام عمرو اخوها و نحو مررت برجل قام عمرو اخوه و نحو زيد ضربت عمرا اخاه انتهى قوله احترز به عن البدل فيه ان البدل ايضا يوضح متبوعه قال العلامة التفتازانى قدس سره فى المطول ثم بدل البعض و الاشتمال لا يخلو عن الايضاح البتة لما فيه من التفصيل بعد الاجمال و التفسير بعد الابهام و قد يكون فى بدل الكل ايضاح و تفسير فكيف يصح الاحتراز عنه بقوله يوضح متبوعه

الا ان يقال المراد من الايضاح في عطف البيان هو الايضاح المقصود بالذات والايضاح في البدل ليس مقصودا اصليا بل مقصود بالتبع قوله اقسم بالله ابوحفص عمر فان قلت ليس في القصة ان عمر رض اقسم بالله مع ان قول الاعرابي اقسم بالله ابوحفص عمر صريح في انه اقسم قلت ليس ان الشارح رح لم يذكر قسمه الا ان بعض الفضلاء قد ذكر القسم حيث قال ان اعرابيا اتى عمر بن الخطاب رض فالتمس منه بعيرا وكان له لبعير فقال عمر رض مالك بعير اركبه ولا حاجة لك الى بعيري فقال لبعيري نقب ودبر فقال عمر رض والله ليس بها نقب ولا دبر فانشد الاعرابي الشعر المذكور فان قلت قول الاعرابي اغفر له ان كان فجر يشير الى التردد مع ان الذنب قد صدر قلت اورد في صورة التردد رعاية للادب او لاحتمال ان يكون معنى حلفه رض والله ما ان بها نقب ولا دبر في ظني لانه ليس بها ذلك في الواقع ويحتمل ان يكون ان مخففة عن المثقلة واسمه ضمير الشان المحذوف على طريقة قوله تعالى سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا ويكون الثاني دليلا على الاول وان وقع موقع الفاء وليغني عنا اياها على اسلوب قوله تعالى وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء قوله والا اي وان لم يجعل بمعنى صير بل بمعنى طرح وخلى فهو حال لان طرح وخلى له مفعول واحد قال القاضي في سورة البقرة في تفسير قوله تعالى وتركهم في ظلمات وترك في الاصل بمعنى طرح وخلى له مفعول واحد فضمن معنى التصيير فجري مجرى افعال القلوب قوله ما دام به رمق ظرف لقوله لا يقربه والجملة وهو قوله فان الطير لا يقربه جزاء والتقدير ان الانسان الطير لا يقربه في مدة حصول رمق له قوله وبذا الحذف الى لفظ المبني عبارة عن المبني بعينه قوله لكان تعريفا للمبني المجهول بالمجهول فلا يفيد معرفة قوله والامر بغير اللام قيد به لان الامر باللام معرب والامر عند النحاة حقيقة في الامر باللام وبغير اللام على ما مر في صدر الكتاب قوله والمراد بالمشابهة المنفية في تعريف المعرب ليس معناه الحقيقي والا يلزم ان لا يكون المنادى المفرد المعرفة مبنيا بل المراد منها المناسبة قوله ولقد فصل صاحب المفصل المناسبات الموجبة للبناء فيكون معلومة مشخصة فلا يلزم من اخذه في تعريف المعرب كون التعريف تعريفا بالمجهول قوله اما بانتفائهما معا كخمسة عشر اذا ذكر على سبيل التعداد فانه انتفى فيه كلا الامرين التركيب وعدم المناسبة لكونه مناسبا لتضمنه معنى الحرف قوله او بانتفاء احدهما نحو قام هؤلاء فانه انتفى فيه عدم المناسبة لكونه مناسبا للحرف دون التركيب ونحو زيد وعمرو فانه انتفى فيهما التركيب دون عدم المناسبة لكونهما غير مناسبين لمبني الاصل قوله لمنع الخلو دون الجمع وقيل يمكن جعلها مانعة الجمع ايضا بان يراد بما ناسب مبني الاصل ما ناسب مناسبة موجبة للبناء وبما وقع غير مركب ما يكون سبب بنائه عدم التركيب ولا خفاء ان سبب بناء هؤلاء غير مركب ليس عدم التركيب بل المناسبة انتهى وفيه انه لا منع من اجتماع المقتضيات على مقتضى واحد صرح به السيد السند العلامة التفتازاني في الشرحين للمفتاح وانكار شبهة توارد المؤثرين على اثر واحد واردة عليه الا ان يثبت كونه غير مركب مقتضي للبناء اذ لم يوجد مقتضي آخر فان قلت يخرج من القسمين غاق في قولهم غاق صوت الغراب لعدم مناسبة لمبني الاصل وعدم كونه غير مركب قيل هذه جملة لا يضر لان المقصود بالبيان الاسماء المبنية والاصوات ليست من الاسم المبني لانها ليست موضوعات فليست كلمات فضلا من كونها اسماء وانها ذكرت فيما بين المبنيات لمزيد مناسبتها بها انتهى وفيه بحث لان الاصوات وان لم تكن اسماء لعدم كونها دالة بالوضع لكن ذكرت في باب الاسماء لاجرائها مجريها واخذها حكمها وبنيت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء صرح به الشارح رح في باب الاصوات فذكر الاصوات فيما بين المبنيات ليس لمجرد مزيد المناسبة مع غير ... بل

سبحث خبر ما لا المشبهين بليس

بناؤها بل ذكرت لاجرائها مجرى الاسماء والقول ببنائها لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء وعلى هذا لا ... في قوله او وقع غير مركب من المحل وهو ما قال الش للحواشي الهندية المراد بغير المركب اعم من ان يكون حقيقة او حكماً بناءً على قصد المشاكلة للسعي الواقع غير مركب حقيقة على ان كون غاق في قولهم غاق صوت الغراب صوتاً محضاً ليس باسم محل بحث لانه حكاية الصوت فيكون اسماً لانه علم لصوت **قوله** اتيا ر التقدم ما مفهومه وجودي فمفهوم التركيب وجودي والمناسبة عدمي في تعريف المعرب وفي تعريف المبني بالعكس **قوله** اي القاب المبني فسر الضمير بالمبني ومعلوم ان الضم والفتح والكسر والوقف ليس القاباً للمبني فكيف يضاف اليه فاشار الى توجيه بقوله من حيث حركات اواخره وسكونه يعني لقب القاب حركات الاواخر والسكون القاباً للمبني مسامحة لاجل هذه الملابسة كما يقال الرجل حسناً بحسن غلامه **قوله** نحو من الرجل ومن امرأة ومن زيد فان النون في الاول مكسور وفي الثاني مضموم وفي الثالث ساكن **قوله** لتصديره اي المصنف بحث الاصوات فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات انما لم يصدره باسماء الاصوات لان المراد بالاصوات ما كانت باقية على ما هي عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية وهي بهذا الاعتبار ليست باسماء لعدم كونها دالة بالوضع وذكرها في باب الاسماء لاجرائها مجريها واخذها حكمها وبنيت لجريها مجرى ما لا تركيب فيه من الاسماء هذا ما ذكره الشارح رح في بحث الاصوات وقال الفاضل الهندي في جواب نظر لان المذكور من نخ ونحوه صوت لا اسم صوت وكذا في بعض الاصول صوت ليس باسم لعدم الوضع فكيف يذكر في الاسماء المبنية ثم ذكر وجه الذكر ما ذكره الش وقال في الارشاد ووجه لمن جعل الاصوات اسماً مبنية كاسماء الافعال كيف وليست بموضوعة مع عدم كون اصوات غير الانسان الفاظاً الا ان يقال انها ملحقة بالاسماء عوملت معاملتها وقال الرضي ان الالفاظ التي يسميها النحاة اصواتاً على ثلثة اقسام احدها حكاية صوت صادر من الحيوانات العجم كغاق او عن الجمادات كطق وثانيها اصوات خارجة من فم الانسان غير موضوعة وضعاً بل دالة طبعاً على معنى في انفسهم وثالثها اصوات يصوت بها للحيوانات عند طلب شئ منها اما المجي او الذهاب او امر آخر فما قيل قول الشرح عطف على اسماء الافعال لا على الافعال ولما كانت اسماء ايضاً لتصديره باب الاصوات فيما بعد بالاصوات لا باسماء الاصوات بناءً على انها في انفسها اسماء لان المراد ما يحكي بها اصوات البهائم لا نفس اصواتها حتى يضاف الاسماء اليها ليس لموجه وان كان من وجه فتامل ولا تذهب عليك ان قول الفاضل الهندي مع كون عدم اصوات غير الانسان الفاظاً ليس على ما ينبغي تامل تعرف **قوله** لان جميعها ليست مبنية قيل ينبغي ان يقول وبعض المركبات لان المركبات قسمان قسم مبني نحو خمسة عشر وقسم معرب نحو بعلبك انتهى فانه بني الجزء الاول منه واعرب الثاني مع منع الصرف على الافصح وفيه لغتان اخريان احديهما اعراب الجزئين معاً واضافة الاول الى الثاني ومنع صرف المضاف اليه واخريها اعراب الجزئين واضافة الاول الى الثاني وصرف الثاني فما قيل بخلاف الموصولات والمركبات فان جميعها مبنية لان اياً وايةً مبنية عند حذف صدر صلتها وكذا المركبات التي لا نسبة بينها مبنية ايضاً اما بكلا جزئيه نحو خمسة عشر او باحد جزئيه نحو بعلبك فلا يرد ما قيل ينبغي ان يقول وبعض المركبات لان المركبات قسمان قسم مبني نحو خمسة عشر وقسم معرب نحو بعلبك ليس لموجه وان كان من وجه **قال** ما وضع المتكلم يخرج قول من اسمه زيد زيد ضرب وقولك لزيد يا زيد افعل وقولك لزيد الغائب زيد ليفعل كذا فان لفظ زيد وان اطلق

على المتكلم والمخاطب والغائب الا انه ليس موضوعا للمتكلم ولا للمخاطب ولا للغائب المتقدم ذكره فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغيبة مطلقا لا باعتبار تقدم الذكر ثم قلت يا تيم كلهم نظرا الى اصل المنادى قبل النداء ولهذا يقال المسمى بزيد زيد ضرب ولا يقول زيد ضربت وانما جاز يا تيم كلكم لان يا دليل الخطاب وليس في زيد ضرب دليل المتكلم هذا كلام الرضي فاخراج زيدا اذا عبر به المتكلم عن نفسه بقيد الحيثية ليس على ما ينبغي لانه اخراج للخارج قوله ويخرج بهذا القيد قيل يعني به لفظا المتكلم والمخاطب فانهما ليسا موضوعين للمتكلم والمخاطب بهما وكذا يخرجان عن الحد بالتفسير السابق لان المراد بالمتكلم والمخاطب ذاتهما ولفظا المتكلم والمخاطب موضوعان للمفهوم وبقيد الحيثية هناك يخرج زيدا اذا عبر المسمى بزيد عن نفسه بزيد انتهى اقول جعل المشار اليه بهذا قوله به هو الظاهر المتبادر واما اخراج لفظ المتكلم والمخاطب بما اخرجه لا بقيد الحيثية مما لا يظهر وجهه مع ان قول الشارح رح فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب اي لما ليس متكلما من حيث انه متكلم ولا مخاطبا من حيث انه مخاطب يشير الى ان لفظ المتكلم والمخاطب يخرج بقيد الحيثية وقيل يخرج بهذا القيد اي بقيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ولهذا اخر القيد والمراد انه يخرج بهذا القيد على كل من تفسيري المتكلم والمخاطب اما الثاني فظاهر واما الاول فامر المتكلم ظاهر واما امر المخاطب فخفي لان المخاطب موضوع للمخاطب من حيث انه مخاطب يتوجه اليه الخطاب اذ لا معنى للمخاطب الا ما يتوجه اليه الخطاب الا ان يراد بتوجه الخطاب اليه الخطاب به ولفظ المخاطب لم يوضع لمخاطبه بتوجه اليه الخطاب بلفظ المخاطب كلا انت انتهى ولا يخفى عليك جعل المشار اليه بهذا قيد الوضع بكونه لاحد الامور الثلثة ليس بسديد اذ لا يخرج به لفظ المتكلم والمخاطب بل بقيد الحيثية وبقوله المتكلم يتكلم به وكما يخرج بقيد الحيثية لفظ المتكلم يخرج به ايضا لفظ المخاطب لانه ليس موضوعا لمخاطب من حيث انه مخاطب يدل عليه فان الاسماء الظاهرة كلها موضوعة للغائب ولا يخفى ان مآل قيد الحيثية وقوله المتكلم يتكلم به الى امر واحد وهو ان انا موضوع للمتكلم حين تكلمه وانت موضوع للمخاطب حين توجه الخطاب اليه وعلى هذا فلا يبعد ان يقال ويخرج بهذا القيد الذي واحد مآلا وان كان اثنين عبارة هذا ولو اريد بانا وانت وهو الجزئيات المخصوصة المتعلقة بواسطة امر مشترك بينها لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب لانهما موضوعان للمفهوم الكلي الا ان هذا لا يناسب مذهب المصرح لان هذا مذهب المتاخرين والمصرح من المتقدمين ومذهبهم ان المضمرات والموصولات واسماء الاشارة موضوعات لمفهوم كلي بشرط استعماله في جزئياته لا في المفهوم الكلي ولو اريد هو لا يرد لفظ المتكلم والمخاطب ايضا لانهما موضوعان للمفهوم الكلي ومستعملان فيه قال للغائب مطلقا من غير شرط تقدم الذكر قوله فكانه متقدم من حيث المعنى الظاهر ان يقال فكانه متقدم من حيث اللفظ اذ التردد انما هو في المتقدم من حيث اللفظ لا في التقدم من حيث المعنى قوله فكانه تقدم ذكره معنى الظاهر فكانه تقدم ذكره لفظا على ما عرفت قوله ويكون كالجزء منه كونه معتبرا في مطلق المتصل محل تردد كيف ولو كان كذلك لا اسكن الباء في ضربك لئلا يلزم توالي اربع حركات فيما هو كالكلمة الواحدة كما في ضربن قوله المنتهيين تقديره لتعلق الى واو ولعله بدل من الضمير المستتر في المنتهيين الراجع الى ضربن وضربن بدل البعض من الكل لانه بدل كل واحد من اولها وثانيها على حدة ولو قال كلاهما لكان بدل الكل من الكل قيل اشار بقوله المنتهيين الى ان كلمة الى للاسقاط لا لمد الحكم فلا يلزم عدم دخول ما بعدها في الحكم وقيل فيه بحث فان فائدة الى الاسقاطية انما هي اسقاط ما وراء الغاية وليس ثم شيء وراء الغاية حتى يكون الى للاسقاط فيكون

ذكراى في مسئلة نحو يجب صون الكلام عنه **قوله** هو ان قال الشيخ الرضي الضمير عند البصريين ان واصله انا وكان انا عندهم ضمير صالح لضمير المخاطبين والمتكلم فابتدأوا بالمتكلم وكان القياس ان يبنيه بالتاء المضمومة نحو انت الا ان المتكلم لما كان اصلا جعلوا ترك العلامة له علامة ويبنوا المخاطبين بتاء حرفية بعد ان كالاسمية في اللفظ والتصرف ومذهب الفراء ان انت بكماله اسم والتاء من نفس الكلمة وقال بعضهم ان الضمير المرفوع هو التاء المتصرفة كانت مرفوعة متصلة فلما ارادوا انفصالها ادعموها بان ليستقل لفظا كما هو مذهب الكوفية وابن كيسان في اياك واخواته وهو ان الكاف المنصوبة كانت متصلة فارادوا استقلالها لفظا لتصير منفصلة فجعلوا ايا عمادا لها فالضمائر هي التي يلي ايا وايا عماد لها هذا كلامه فالمراد من **قوله** اجماعا اجماع البصريين على ما هو الظاهر من كلام الشيخ الرضي لان الفراء من الكوفيين وابن كيسان من البصريين لكنه ليس قائلا بان الضمير هو التاء في انت بل قال في اياك ان الكاف هو الضمير وايا دعامة له قال صاحب المنهل ليس نقل الاتفاق في هذا المحل بصحيح بل هذا هو مذهب الجمهور وقال الفراء ان انت بكماله اسم والتاء من نفس الكلمة فان قلت لعل مراده اتفاق البصريين كما حمل عليه صاحب العباب عبارة اللباب حيث قيل فيه وكذا اللواحق بايا اجماعا فقال المراد اجماع البصريين قلت هذا لا يدفع الاعتراض فان ابن كيسان من البصريين وهو قائل بان التاء في انت هي الاسم وهي التي في قمت ولكنها كثرت بان فقد جماعة من المتفق عنه فلا اجماع من الكل ولا من البصريين هذا كلامه ويمكن ان يقال المراد من الاجماع قول الاكثر اذ للاكثر حكم الكل **قوله** وفي اياي اختلافات كثيرة قال الشيخ الرضي اختلف النحاة فقال سيبويه والخليل والاخفش والمازني وابو علي بان الاسم المضمر هو ايا الا ان سيبويه قال ما يتصل به وحده حرف تدل على احوال المرجوع اليه من التكلم والغيبة والخطاب لما كان ايا مشتركا كما هو مذهب البصريين في التاء بعد ان في انت وانت وانتما وانتم وانتن وقال الخليل والاخفش ما يتصل به اسماء اضيف ايا اليها كقولهم اياه وايا الشواب وهو ضعيف لان الضمائر لا يضاف وقال الزجاج والسيرافي ايا اسم ظاهر مضاف الى المضمرات كان اياك بمعنى نفسك وقال قوم من الكوفيين اياك واياه واياي اسما بكمالها وهو ضعيف اذ ليس في الاسماء الظاهرة ولا المضمرة ما يختلف آخره كافا وهاء وياء وقال بعض الكوفيين وابن كيسان من البصريين ان الضمائر هي اللواحق بايا وايا دعامة لها لتصير بها منفصلة وليس هذا القول ببعيد من الصواب انتهى **قوله** فاكتفوا بلفظ الفعل اذ الفعل لا بد من فاعل فاذا لم يكن فاعل بارز يعلم انه مستتر فلفظ الفعل يدل على استتار الفاعل كما يدل ما بقي من الكلمة المشهورة على ما بقي منها فقوله كما يحذف نظير بجامع ان في كل شئ يدل على شئ فما قيل ظاهره يدل على ان الفاعل المستتر هو المحذوف في حيز المنع **قوله** اذا لم يكن مسندا الى انا المقصود من انه التقييد في المواضع الاربعة الاشعار بان الاستتار فيها ليس لازما فيعلم منه ان ما لا قيد فيه فالاستتار فيه لازم فاندفع ما قيل لا حاجة الى هذا القيد لان الكلام في بيان استتار المرفوع المتصل حيثما كان ولا يكون في المسند الى انا لا في بيان وجود المرفوع المتصل حتى يحتاج الى تقييد الماضي الغائب بهذا القيد **قوله** سواء كان مثنى او مجموعا او واحدا او فوق الواحد احد الامرين مستدرك **قال** وفي الصفة مطلقا حال عن قوله في الصفة فان قلت فكيف يصح التذكير قلت لان الصفة في الاصل مصدر وفي مثله يجوز اعتبار الحالة الاصلية ويجوز اعتبار الحالة المنتقلة اليها نحو رجل صوم ورجلان صوم ورجال صوم ويجوز ايضا باعتبار الوصف يدل على ما ذكرنا سواء كان اسم فاعل آه و**قوله** سواء كان

مفرداو مثنى اى الصفة فما قيل مطلقا ليس حالا من الصفة كما يشعر به قوله سواء كانت اسم فاعل حالا الوجب ان يقال مطلقة وهو الضمير المركوز كما يشعر به قوله سواء كان اى الضمير مفردا الخ لا سواء كان الصفة والا الوجب سواء كانت مفردة او مثناة او مجموعة مذكرة او مؤنثة لانه لا يصح قوله سواء كان اسم الفاعل الملازمة الاولى ممنوعة ولسند ما ذكرنا و قوله سواء كان اى الضمير مفردا الا سواء كانت الصفة فيه تفكيك للنظم بلا ضرورة والملازمة الثانية ممنوعة ايضا و قوله لا يصح قوله سواء كانت اسم الفاعل قلنا ان سلم في الاول وقوع كانت بالتانيث والثاني بالتذكير فهو اشارة الى جوازالامرين صرح به الشيخ الرضي على ما نقلنا عنه في صدر الكتاب قوله ولو كانت اى الالف والنون والمناسب بقوله بالضميرين و قوله فهما اى الالف والنون ان يقال ولو كانتا ضميرين قوله لا يتغير الاولى لما تغيرت اذ المتعارف في جواب لما هو الماضي و وقوع المضارع في جواب لا تخليل وصل الى حد الشذوذ قوله في الصفة حرف التثنية والجمع الاولى حرفا التثنية والجمع قوله او بالفصل اى فصل الضمير عن عامله لغرض لا يحصل ذلك الغرض الا بالفصل وذلك امر كلى ام تحته جزئيات كثيرة منه ما فصل عن عامله للتاكيد نحو اسكن انت وزوجك الجنة والبدل كقولك بعد لفظ اخيك لقيت زيدا اياه او للعطف نحو جاءني زيد وانت ومنه ما يقع بعد الا و معنى الا ومنه ما يلي اما نحو ما جاءني الا انت او زيد والغرض منه افادة الشك من اول الامر ومنه ما يكون ثاني مفعولي علمت او اعطيت واتصاله يوجب التباسه بالمفعول الاول كما اذا اخبرت عن المفعول الثاني في علمت زيدا اياك واعطيت زيدا درهما قلت الذي علمت زيدا اياه ابوك والذي اعطيت زيدا اياه عمرو ولا يجوز ان يقول الذي علمته زيدا ولا الذي اعطيته زيدا لانه يلتبس المفعول الثاني بالاول هذا ما ذكره الشيخ اقول في كون بعض ما ذكر من ذلك الباب نظر فتامل ومنه ما فصل عن عامله لرفع اللبس والجهل نحو اقائم انت وما قائم انت اذ لو استتر الضمير لم يعلم انه متكلم او مخاطب او غائب صرح به صاحب المغني فما قيل لا تنحصر صور الانفصال فيما ذكره لان الصفة الواقعة بعد حرف النفي او حرف الاستفهام اذا كانت عاملة في ضمير الفاعل يجب انفصاله نحو اقائم انت فليس على ما ينبغي على ان هذا الايراد على المص لان الصفة في المتنازع ليس عاملا في الضمير عنده بل الضمير عنده مبتدأ والصفة خبره صرح به صاحب المغني لان استتار الفاعل في الصفة واجب عنده بحيث لا يجوز الانفصال اصلا وهو مذهب الكوفية ايضا قوله الواقع لغرض قد متعلق بها و ان يصح تعلقه بالفصل برعاية جزالة المعنى ولذا قدر معرفا قوله لا يحصل الغرض الا به اى بفصل الضمير عن العامل وهذا احتراز عن نحو ضرب زيدا انا فان الغرض وهو الاهتمام بشان المفعول وان كان يحصل به الا انه ليس متعينا لحصوله بتقديم المفعول على الفعل قال صفة جرت المراد بالجريان ان يكون نعتا او حالا او صلة و صفتا و خبرا قوله ليعلم انه مرجعه الصواب علم قوله لا اى وان لم يكن مرجعه ما هو خلاف الظ لا حاجة اليه اى الى الانفصال وهذا رد لما ذكره الشيخ الرضي ان اتفق ما جرى عليه الصفة وما هو له في الافراد وفرعيه اى التثنية والجمع و في التذكير وفرعه اى التانيث فان اتفقا في الغيبة ايضا فاللبس حاصل فيما كان المتحمل او صفة ولا يرتفع ذلك اللبس بالاتيان بالمنفصل نحو زيد عمرو ضاربه هو او ضربه هو والزيدان العمران ضاربهما هما او يضربهما هما هذا كلامه و وجه الرد ظ لان الضمير المنفصل الذي هو خلاف الاصل يرجع الى البعيد الذي هو خلاف الظاهر فيرتفع اللبس والا لصار العدول من المتصل الى المنفصل لا لفائدة بل صار لغوا ثم قال وان اختلفا في الغيبة والخطاب والتكلم فاللبس منتف في جميع الافعال نحو انا زيد ضربته او اضربه والزيدان نحن ضربانا او يضربانا وهند انا ضربتني او تضربني

الا في غائبة المضارع مع المخاطب وفي غائبة مع المخاطبين نحو انت هند تضربها وهند انت تضربك حاشا كالهندان تضربانها والهندان انتما تضربانكما فان اللبس حاصل ثمة ويرتفع بابراز الضمير واما الصفة فاللبس حاصل في جميعها مع الاختلاف المذكور ويرتفع بابراز الضمير نحو انا زيد ضاربه انا ونحن الزيدان ضاربا هما نحن والزيدون ضاربوهم نحن وتقول في المؤنث انا هند ضاربتها انا فلما رفع اللبس بالاتيان بالمنفصل في هذه الصورة طرد الاتيان به عند البصريين في صورة الصفة الثلثة يعني اذا كان لبس ويرتفع بالضمير واذا كان ولم يرتفع واذا لم يكن واما الفعل فقد اتفقوا كلهم على انه لا يجب تاكيد ضميره والتبس ولم يلتبس لان التاكيد فيه لا يرفع اللبس الا في اربعة مواضع فقط كما مر بخلاف الصفة فان رفع اللبس بالتاكيد حاصل فيها في كل موضع اختلف فيه من جرت عليه ومن هي له غيبة وخطابا وتكلما فان قلت ضمير المفعول في هذا الاختلاف رافع اللبس في نحو قولك انا زيد ضاربه بالهاء يعرف ان ضاربا مسند الى انا اذ لو كان مسندا الى زيد لقلت انا زيد ضاربي فلم لم يكتفوا في رفع اللبس بهذا الضمير قلت لما كان هذا الضمير لم يؤت به لمجرد رفع اللبس وكان مما يجوز حذفه خيف الالتباس على تقدير حذفه فاتي لمجرد رفع اللبس بضمير لا يجوز حذفه هذا كلامه

قوله واما الفعل فقد اتفقوا الخ وقع في اكثر كتب النحو انه يجب انفصال الضمير في الفعل عند اللبس ولا يجب عند عدم اللبس بخلاف الصفة فانه يجب فيه انفصال الضمير على التقديرين وقد عرفت ان الصورة التي قال الشيخ الرضي بعدم رفع اللبس فيها بالانفصال فان النحاة قالوا بارتفاع اللبس فيها بالانفصال **قوله** الا لكان اي وان لم يكن هي فاعلا بل تاكيدا لكان هذا المثال واخلا في صورة الفصل لغرض التاكيد فلم يصح جعله مثالا لكون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له **قوله** لكنه تاكيد لازم للفاعل فيكون من باب الفصل لغرض وهو التاكيد قال الشيخ الرضي ومثله اي مثل الضمير الذي فصل عن فاعله لغرض لا يتم الا بالفصل الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له فانه تاكيد للضمير المستكن فيها فاعلا كما في اسكن انت وزوجك وذلك لانك تقول على مذهبه الزيدون ضاربوهم نحن والزيدان الهندان ضاربا هما وقد عرفت ضعف نحو جاءني رجال قاعدون غلمانه وقال الزمخشري بل تقول ضاربهم نحن وضاربها هما فان ثبت ذلك فهو فاعل كما قيل انتهى يعني لو كان الضمير المنفصل فاعلا للصفة لما لحق الواو والالف في الصفة اذ لم يجيء المعنى في لغة الفعل عند تثنية الفاعل وجمعه كذلك الصفة يعني فلما لحق وجمع علم انه تاكيد للمستكن فهو مما انفصل الضمير فيه لغرض هو الغرض فيه التاكيد **قوله** بدليل نحو الزيدون ضاربوهم نحن متعلق بقوله تاكيد لازم يعني الضمير البارز بعد الصفة اذا جرت على غير من هي له تاكيد لا فاعل بدليل وفيه انه كيف يكون ما فيه الضمير تاكيد المانع عن جعله فاعلا دليلا على كون البارز تاكيدا فيما ليس فيه مانع عن كونه فاعلا انما يكون فيما نحن فيه مانع عن كونه فاعلا يكون من قبيل الفصل لغرض التاكيد فما ليس فيه مانع يكون من قبيل كون الضمير مسندا اليه صفة جرت على غير من هي له

قوله ليتميز عن تقدم احد المتساويين من غير مرجح قيل يجوز ان يرجح الاول بانه فاعل في الاصل او فاعل بحسب المعنى كالمفعول الاول من باب اعطيت واجيب بان الترجيح بالفاعلية ترجيح في المعنى لا في اللفظ ووجوب الانفصال باعتبار التساوي في اللفظ انتهى وانت خبير بان هذا الترجيح معتبر عند النحاة كيف وقد قال الشيخ الرضي في الانفصال في باب حسبت اولى منه في باب اعطيت لان المفعول الاول فاعل من حيث المعنى فكان الثاني اتصل بضمير الفاعل وفي معمول حسبت بعد دخوله المبتدأ والخبر الذين فيهما الانفصال فلا معنى لترجيحه **قوله** حكى سيبويه عن النحاة تجويز الاتصال قال انما هي شيء قاسوه ولم تكلم به العرب

مبحث في تحقيق لام التعريف

فوضعوا الحرف غير موضعها **قوله** كما تقول ما انا كانت وهذا القول في عساي ويرد بها ان نيابة ضمير عن ضمير يخالفه في الاعراب
انما ثبت في الكلام في المنفصل وانما جازت النيابة في المتصل بثلثة شروط كون المنسوب عنه منفصلا وتوافقهما في الاعراب وكون
ذلك في الضرورة كقوله ان لا يجاوزنا الاك ديار هذا كلام المغني **قوله** ان لولا في هذا المقام حرف جر قال الشيخ الرضي وفي قوله
نظر وذلك لان الجار اذا لم يكن زائدا كما في بحسبك فلا بد له من متعلق ولا متعلق في نحو لولاك ظاهرا ولا يصح تقديره وقال السيرافي
في الجار والمجرور اي لولاك في موضع الرفع بالابتداء كما في بحسبك درهم وفيه نظر لان ذلك انما يكون بتقدير زيادة الجار اذا
لم يكن زائدا فلا بد له من متعلق ليكون مفعولا لذلك المتعلق لا مبتدأ قال صاحب المغني مستثنى من قولنا لا بد لحرف الجر من متعلق
ستة امور احدها الحرف الزائد كالباء ومن في كفى بالله شهيدا هل من خالق غير الله وذلك لان معنى التعلق الارتباط المعنوي والاصل
ان افعالا قصرت عن الوصول الى الاسماء فاعينت على ذلك بحروف الجر والزائد انما دخل في الكلام تقوية له وتوكيدا ولم يدخل
للربط الثاني لعل في لغة عقيل لانها بمنزلة الحرف الزائد الا ترى ان مجرورها في موضع رفع بالابتداء الثالث لولا فيمن قال
لولاي ولولاك ولولاه على قول سيبويه ان لولا جارة للضمير فانها ايضا بمنزلة لعل في ان ما بعدها مرفوع المحل بالابتداء الرابع
رب في نحو رب رجل صالح لقيته ولقيت لان مجرورها مفعول في الثاني ومبتدأ في الاول او مفعول على حد زيدا ضربته ويقدر الناصب
بعد المجرور لا قبل الجار لان رب لها الصدر من بين حروف الجر الخامس كاف التشبيه قاله الاخفش وابن عصفور مستدلين
بانه اذا قيل زيد كعمرو فان كان المتعلق استقر فالكاف لا تدل عليه بخلاف في نحو زيد في الدار وان كان فعلا مناسبا للكاف
وهو اشبه فهو متعد بنفسه لا بالحرف والحق ان جميع الحروف الجارة الواقعة في موضع الخبر ونحوه يدل على الاستقرار السادس حروف
الاستثناء وهو خلا وعدا وحاشا اذا خفضن فانهن لتنحية الفعل عما دخلت عليه كما ان الا كذلك وذلك عكس معنى التعدية الذي
هو ايصال معنى الفعل الى الاسم هذا كلامه قال الشيخ الرضي يترجح مذهب سيبويه بان التغيير عنده تغيير واحد وهو تغيير لولا وجعلها
حرف جر بخلاف مذهب الاخفش فانه يلزمه تغييران اعني جعل ضمير او يترجح مذهب الاخفش بان تغيير الضمائر لقيام بعضها مقام
بعض ثابت في غير هذا الباب بخلاف تغيير لولا لجعلها حرف جر وارتكاب خلاف الاصل وان كثر اذا كان مستعملا اهون من
ارتكاب خلاف الاصل غير المستعمل وان قل هذا كلامه **قوله** لتقاربهما في المعنى لان معناهما الطمع والاشفاق **قوله** التي هي حرف
الجر وهي كسرة في آخر الكلمة غير عارضة لالتقاء الساكنين وذلك لانهم لما منعوا الفعل الجر وكانت الكسرة اصل علامات الجر
والفتح والياء فرعاه كرهوا ان يوجد فيه ما يكون في بعض الاحوال علامة الجر مبالغة في تبعيده من الجر **قال** ويختار في ليت
قال الشيخ الرضي المشهور في ليت ان حذف نون الوقاية لا يجوز فيه الا لضرورة الشعر لا في السعة كذا قال سيبويه **قوله** من وعن
وقد وقط قال الجزولي ان الاثبات فيهما هو الاشهر وعند سيبويه الحذف في هذه الكلم ضرورة لا يجوز الا في الشعر **قال** صيغة
مرفوع منفصل فتمتنع زيدا ياه الفاضل وانت واياك العالم واما انك اياك الفاضل فجائز على البدل عند البصريين وعلى التوكيد
عند الكوفيين هذا ما ذكره صاحب المغني وفي كونه بدلا نظر اذ لا بد في بدل الكل من اتحاد ماصدقا عليه وتغاير مفهوميهما **قوله**
لمكان الاختلاف اي لوجود الاختلاف في كونه ضميرا فبعضهم ذهبوا الى انه اسم وبعضهم ذهبوا الى انه حرف فاختير عبارة يصح
على المذهبين اي صيغة مرفوع يصدق على التقديرين وهو ظاهر لا سترة فيه واما ما قيل وفيه ان قوله صيغة مرفوع يتبادر

منه انه ليس لغير فليس مشتركا بين الجميع وامر استعقاقه فهو في حيز المنع **قال** وذلك التوسط ليفصل اشارة الى ان قوله ليفصل
متعلق بقوله يتوسط لا بقوله يسمى والوجه ظ **قوله** لان الفصل انما يحتاج اليه فيها اي في المعرفة لانه الصالح للصفتية بخلاف
ما اذا كان الخبر نكرة لانه متعين للخبرية اذ النكرة لا تقع صفة للمعرفة فان قيل هذا اذا كان المبتدأ معرفة على ما هو الاصل واما اذا كان
نكرة فالخبر النكرة يصلح صفة للنكرة فينبغي ان يدخل بين نكرتين قلنا القياس تقتضي ذلك الا انه لم يثبت الا بين معرفتين ثانيهما فات اللام او
بين معرفة ونكرة هي افعل التفضيل **قوله** افراده اه فلا يجوز كنت هو الفاضل **قوله** لان عنده حرف قال الشارح الرضي والاظهر
عند البصريين انه اسم ملغى لا محل له ولهذا قال الخليل والسيرافي لغظم لان الغاء الاسم ليس بسهل كالغاء الحرف وقال بعض
البصريين انه حرف استنكار لخلو الاسم عن الاعراب لفظا ومحلا وقال صاحب المغني زعم البصريون انه لا محل له ثم قال اكثرهم
انه حرف فلا اشكال وقال الخليل اسم ونظيره على هذا القول اسماء الافعال فيمن يراها غير معمولة لشئ وان الموصولة وقال
الكوفيون له محل ثم قال الكسائي محله بحسب ما بعده وقال الفراء بحسب ما قبله ومحله بين المبتدأ والخبر رفع وبين معمولي ظن
نصب وبين معمولي كان رفع عند الفراء ونصب عند الكسائي وبين معمولي ان بالعكس انتهى وقال الشيخ والكوفيون يجعلون
له محلا من الاعراب ويقولون هو تاكيد لما قبله فان الضمير المرفوع يؤكد به المنصوب والمجرور نحو ضربتك انت ومررت بك انت
ورد عليهم ان الضمير لا يؤكد به المظهر لا يقال جاءني زيد هو على ان المضمر تاكيد لزيد وبعض النحاة يقولون حكمه في الاعراب
حكم ما بعده لانه يقع مع ما بعده كالشئ الواحد وهو اضعف من قول الكوفية لانا لم نر اسما يتبع ما بعده في الاعراب **قوله** اي يستعمله
بحيث يحكم النحاة بكونه مبتدأ لما كان المتبادر من قول المصرح وبعض العرب يجعله مبتدأ ان بعض العرب يحكم بكون ضمير الفصل مبتدأ
وهو غير صحيح لان العرب لا يعلم مصطلحات النحاة كالفاعل والمبتدأ وغيرهما اشار الى توجيهه بقوله اي يستعمله اي العرب يستعمل ضمير الفصل
بحيث اي بطرز ووجه يحكم بسببه النحاة بكون ضمير الفصل مبتدأ بان يحكم بما يلزم منه كونه مبتدأ بان يرفع ما بعده في مقام
يستحق النصب فبالضرورة يكون ضمير الفصل مبتدأ وما بعده خبره والمجموع في محل النصب بان لا ينصب ما بعده في باب
كان وباب علمت وما الحجازية وعليه ما نقل في غير السبعة ولكنهم هم الظالمون وان ترن انا اقل بالرفع **قوله** وايراد لفظ قبل
الى قوله غير معهود هذا ما ذكر في الحواشي الهندية جوابا عما قيل قوله قبل حشو والغرض يحصل بان يقول ويتقدم الجملة **قوله** ولا
يبعد ان يقال آه توجيه آخر لايراد لفظ قبل **قوله** معنى الكلام اي معنى قوله ويتقدم يقع متقدما واما قوله من غير سبق مرجع
فليس بداخل في مفهوم التقدم بل هو مفهوم من المقام اعتبره معه لدفع الانتقاض الذي ذكره بقوله انتقض القاعدة
لانه جعله لمجرد ان لا يسبق عليه المرجع بل يقع متقدما يكون بالنسبة الى متاخر فلم يخرج صيغة التقدم عن مقتضاه بهذا
التوجيه كما قيل ثم المضاف اليه المتقدم هي الجملة بالآخرة فلم يخرج التركيب ايضا عن مقتضاه نحو ما قيل هذا وجه وجيه
قوله وذلك بحسب المفهوم اه اي وقوع الضمير متقدما انت خبير بان الكلام في بيان فائدة لفظ قبل وهذا انما يتصور
لو لم يكن للتخصيص طريق آخر وليس كذلك فان يقع متقدما اعم من ان يتقدم الجملة او المفرد فيخص بان يقال ويتقدم الجملة
فلا يتعين لفظ قبل للايراد **قوله** وايضا يلزم استدراك قوله يفسر بالجملة بعده لو كان قوله يسمى ضمير الشان والقصة داخلا
في بيان القاعدة اذ يخرج به ما يخرج بقوله يفسر بالجملة بعده فلا يكون قيدا احترازيا فيكون مستدركا وانت خبير بان المقصود

من القيود في بيان الضوابط والتعريفات شرح الضوابط والماهيات والاحتراز تابع فلا باس بان يقع في قيود الضوابط والتعريفات مايصح به الاحتراز عن جميع المحترزات **قوله** فعلى هذا اى فبناء على قوله قدس سره والظاهران قوله ويسمى ضمير الشان والقصة معترضة لبيان للواقع ليس بداخل في بيان القاعدة **قوله** على ماذكرنا من قوله يقع متقدما من غير سبق مرجع **قوله** تنتقض القاعدة بقولنا لوكان هذا القول موجودا مستعملا في كلام العرب والا فلا نقض بالعرضيات **قوله** فانه لايجوز اصلا اى لا بلا ضعف لكونه عمدة ان اراد انه عمدة فلا يجوز حذفه ولو مع القرينة ففيه انه كيف يجوز حذف المبتدأ مع القرينة مع انه عمدة وان اراد بلا قرينة فالحكم بعدم الجواز على الاطلاق ليس بسديد **قوله** على صورة الفضلات لكونه منصوبا وفيه ان كونه على صورة الفضلات لايقتضي جواز حذفه بلا قرينة كيف والحذف لابد له من قرينة سواء كان المحذوف عمدة او فضلة وان اراد مع القرينة فهو غير مناسب لقوله بلا دليل عليه وايضا الحكم بالضعف حينئذ غير سديد **قوله** بلا دليل عليه قال الرضي لايجوز حذف هذا الضمير لعدم الدليل عليه اذ الخبر مستقل ليس فيه ضمير رابط ولا يحذف المبتدأ ولا غيره الا مع القرينة الدالة عليه **قوله** لان الخبر كلام مستقل دليل لقوله بلا دليل عليه اى ليس في الخبر لاستقلاله احتياج الى المحذوف ليكون دليلا عليه وفيه ان انتفاء قرينة خاصة لا يدل على انتفاء مطلق القرينة كيف في قوله ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جاذرا وظباء الخبر فيه مستقل مع انه على الحذف فيه دليل وهو ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة قال الشيخ الرضي ويجوز فيه منصوبا مع ضعف صيرته بالنصب في صورة الفضلات مع دلالة الكلام عليه نحو قوله ان من يدخل الكنيسة فذلك الدليل ان نواسخ المبتدأ لا تدخل على كلم المجازاة انتهى غير بانه لا وجه للحكم بالضعف حينئذ قال قدس سره في حاشية الكنيسة معبد النصارى والجاذر جمع جوذر وهو ولد البقرة الوحشية **قوله** مع ان المفتوحة اقوى شبها بالفعل قيل فيه بحث لان ان المفتوحة شبيهة بالماضي لفظا وان المكسورة بامر المخاطب لفظا فكيف يكون المفتوحة اقوى شبها الا ان يقال المفتوحة شبيهة بالماضي الذي لا يستحق الاعراب اصلا بخلاف المكسورة فانها شبيهة بامر المخاطب وهو يكون معربا اذا استعمل باللام نحو ولتكن فلتفرحوا **قوله** اى اسماء وضع كل واحد منها اشارة الى ان وضع المجموع يكون باعتبار وضع كل واحد **قوله** اى لمعنى مشار اليه تقدير لموصوف قوله مشار اليه واشارة الى ان الاشارة الماخوذة في التعريف لغوية لا اصطلاحية فلا يلزم تعريف الاشارة بما يتوقف عليه قال الشيخ الرضي قال المصنف ما معناه انه ليس حد اسماء الاشارة بقوله ما وضع لمشار اليه مما يلزم منه الدور كما لزم من قولهم العلم ما وجب لمحله كونه عالما لان المحدود هو ما يقال في اصطلاح النحاة اسماء الاشارة وقوله لمشار اليه اراد به الاشارة اللغوية لا الاصطلاحية ومفهوم الاشارة اللغوية غير محتاج الى الاكتساب ولا يتوقف معرفته على معرفة المحدود اى اسماء الاشارة الاصطلاحية كما يتوقف العالم على معرفة المحدود والذي هو العلم حتى يلزم الدور كما لزم هناك قلت هذا السوال غير وارد والاشارة في قوله اسماء الاشارة لغوية ومعناه الاسماء التي يكون بها الاشارة اللغوية لان قوله مشار اليه لغوي وانما لم يرد السوال لان الاشارة جزء المحدود ولا يلزم من توقف المحدود على الحد على كل جزء منه توقف جزء المحدود ايضا عليهما اذ ربما كان معرفة ذلك الجزء ضرورية او مكتسبة بغير ذلك الحد انتهى وقال السيد السند قوله لان الاشارة جزء المحدود وبل قيد له مع استغنائه عن الحد وما ذكره انما يتجه اذا حد الاشارة بما ذكر فيه المشار اليه فيجاب بان المحدود هو الاصطلاحي **قوله** ذا اى اسماء الاشارة ذا قال الشيخ الرضي قال الاخفش هو من مضاعف الياء لان سيبويه حكى فيه الامالة وليس في كلامهم تركيب حيوت فلامه

الفا يا، واصله ذيي بلا تنوين لبنائه تحرك العين بدليل قلبها الفا وانما حذفت اللام اعتباطا اولا كما في يد ودم ثم قلبت العين الفا لعلة لان المحذوف اعتباطا كالعدم ولو لم يكن كذلك لم تقلب العين الا تري الى نحو تر وفان قلت فلعله ساكن العين وهي المحذوفة لسكونها والمقلوب هو اللام المتحرك قلت قيل ذلك لكن الاولى حذف اللام لكونها في موضع التغيير ومن ثم قل المحذوف العين اعتباطا كسته وكثر المحذوف اللام كيد ودم وحذونا وقيل اصله ذوي لان باب طويت اكثر من باب حييت ثم اما ان تقول حذفت اللام وقلبت العين الفا والامالة تمنعه واما ان تقول حذفت العين وقلبت اللام وحذف العين مع وجود اللام قليل فلا جرم كان جعله من باب حييت اولى انتهى كلامه **قوله** المفهوم من نسبة الخبر الى المبتدأ والمعنى اسماء الاشارة ينسب اليها مجموع ما ذكر حال كون ذا منه للمذكر وعلى هذا القياس فلا يرد ما قيل فيه ان ذا ليس خبرا بل الخبر المجموع فليس ذا فاعلا للنسبة حتى يصح جعله حالا بل الفاعل هو المجموع من حيث المجموع **قوله** اقرب الى مرجعه وهو قوله للمذكر كما يشير اليه قدس سره حال كونهما لمثنى المذكر وقوله اي لمثنى المونث فما قيل اي ليكون ضمير ثنا اقرب الى ذا الذي هو مرجعه ليس بموجه وان كان من وجه لمخالفة القولين للشارح قدس سره قوله على احد الوجوه قال قدس سره في الحاشية وقيل ان هذه بمعنى نعم وهذا ان مبتدأ ولساحران خبره وقيل ضمير الشان مقدر اي انه هذان لساحران انتهى اقول كلا الوجهين ضعيف لا يجوز حمل الآية عليهما اما الاول فلان مجي ان بمعنى نعم شاذ حتى قيل انه لم يثبت ويلزم فيه دخول لام الابتداء على الخبر وان اللام لا يدخل في خبر المبتدأ واجيب عن هذا بانها لام زائدة وليست للابتداء وبانها داخلة على مبتدأ محذوف اي لهما ساحران اوبانها دخلت بعد ان هذه لشبهها بان المؤكدة لفظا وضعف الاول بان زيادة اللام في الخبر خاصة بالشعر والثاني ان الجمع بين لام التاكيد وحذف المبتدأ كالجمع بين متنافيين واما الثاني فلان الموضوع لتقوية الكلام لا يناسبه الحذف والمسموع من حذفه شاذ الا في باب ان المفتوحة اذا خففت استثقله لو ورد في كلام مبني على التخفيف فحذفت تبعا لحذف النون ولانه لو ذكر لوجب التشديد اذ الضرورة ترد الاشياء الى اصولها والتفصيل في مشكل دخول اللام هذا كلام المغني وقد ذكر صاحب المغني وجها آخر وهو انه لما اجتمع في هذا التركيب الف هذا والف التثنية في التقدير قدر بعضهم سقوط الف التثنية فلم يقبل الف هذا التغيير انتهى وهو ايضا ليس بشيء **قال** تا بقلب ذال ذا تا **قال** وذي بقلب الالف ياء وذلك لان التاء والياء قد يكونان للتانيث كضاربة وتضربين **قال** وذي بقلب الالف ياء اي الف تا ياء وقال الشارح الرضي بالجمع بين التاء والياء ولا تقول ان التاء والياء ههنا علامة التانيث بل تقول تخصيصهما بالمونث دون المذكر لانهما يكونان في بعض المواضع علامتي التانيث كما في اخت وكلتا فان تاءهما ليست علامة التانيث **قال** وته وذه بقلب الالف اي الف تا وذا **قوله** والياء اي ياء تي وذي قال الشيخ الرضي وذه بقلب ياء ذي هاء واصل ذلك ان تقلب في الوقف ثم يجري الوصل مجرى الوقف فيقال ذه في الوصل ايضا وته بقلب الذال تاء **قوله** بوصل الياء الحاصل من الاشباع او الياء التي عوضت هي والهاء من الالف بهما اي بالهاء التي في ذه وته بكسر الهاء فهما في بهما ضمير يرجع الى الهاء وسمي هؤلاء اسم **قال** وللمثنى اي لا يوجد على صيغة التثنية لان تان وتين ليست بتثنية حقيقة مبنيا على الواحد بل كل واحد منهما صيغة مستانفة للرفع والنصب والجر وقيل لان المعرف لا يثنى الا اذا نكر ولا ينكر اسم الاشارة انتهى فيه نظر لان اختصاص التثنية بالنكرة في غير اسم

قوله يكتب بالياء لان الفه مجهول الاصل فحمل على الياء لاستثقال اكتناف ثقيلين للكلمة وهما الضمة في الاول والواو في الآخر
قوله يعني يدخل آه يشير الى ان الحوق يقتضي اعتبار اصل اولا ولا يقتضي ان يتصل بالآخر لان انطا نه بيان لمعناه التحقيقي قوله
لامتناع وقوع الظاهر موقعها قيل فيه ان ضمير افعل ولا تفعل مما يمتنع وقوع انطا موقعه مع انه اسم اجيب امتناع
وقوع الظاهر موقعها يقتضي الحرفية لو لم يوجد فيه دليل آخر على الاسمية وقد وجد في ضمير افعل ولا تفعل دليل الاسمية وهو الاسناد
اليه قيل وفيه ان ضمير افعل مثلا ليس من مقولة الصوت واللفظ بخلاف ما نحن فيه وفيه ان المنوي وان لم يكن ملفوظا حقيقيا
بل متلفظ حكمي لجريان احكام اللفظ عليه لكنه لفظ حقيقة في اصطلاح النحاة فالفرق ليس بسديد وايضا قائم هو مقام اللفظ فما
المانع ان يقوم لفظ مقامه قوله وهي اي حروف الخطاب خمسة تاء نيث لتذكير مميز او هي حروف الخطاب والحرف تذكر وتؤنث
قوله ولما راى المصنف كثرة استعمال كل من هذه آه قيل استعمال كل في مقام الآخر بالتاويل اي بجعل البعيد بمنزلة القريب
واستعمال ما هو للقريب فيه او جعل القريب بمنزلة البعيد واستعمال ما هو للبعيد فيه لا يكون سببا لعدم اتخاذ الفرق المذكور
بينهما قوله حال كون هاتين الاخريين في الحواشي الهندية حال من ذانك وتانك المحكوم عليهما بالمماثلة فيكون عاملها
معنى وفيه ان الحال لا تتقدم على العامل المعنوي انتهى وفيه ان العامل اذا كان ذا حدين يجوز التقديم وفيما نحن فيه لك على
ما ذكر فيها وايضا المنع مطلقا مذهب سيبويه واما الاخفش فيجيز تقديم الحال على العامل المعنوي اذا تاخر عن المبتدأ فيجوز عنده زيد
قائما في الدار واما قائما زيد في الدار فممتنع اتفاقا وفيما نحن فيه الحال متاخرة عن المبتدأ قوله مشددتين التشديد بدل من اللام
في ذلك وتالك عند المبرد كانه ادخل اللام مكسورة بعد نون التثنية لان اللام تدخل بعد تمام الكلمة كما في ذلك واولالك فاجتمع
المثلان فقلبت اللام نونا والقياس في الادغام قلب اول المثلين الى الثاني وانما قلبت الثانية الى الاولى ليبقى النون
الدالة على التثنية وجوز ان يدخل اللام قبل النون فيصير ذالنك فقلبت اللام نونا فادغم كما هو القياس والاول اولى ليكون
اللام بعد تمام الكلمة وعند غير المبرد التشديد عوض من الالف المحذوفة في الواحد وهذا اولى لانهم قالوا في تثنية الذي والتي اللذان
واللتان مشددي النون عوضا عن الياء المحذوفة وايضا لو كان التشديد عوضا من اللام لم يقل هذان بالتشديد مع
انه كما لا يقال هذالك قال الاندلسي لا فرق عند اللغويين من المشدد والمخفف في القرب والبعد والنحاة فرقوا بينهما هذا لفظ الشيخ الرضي
قوله لا يبعد ان يجعل ذلك اي لفظ ذلك في قوله مثل ذلك اشارة الى كلمة ذلك المذكور سابقا في قوله ذا للقريب وذلك
للبعيد وذاك للمتوسط وهو وان جرى ذكره عن قريب لكنه غائب قال الشيخ الرضي لفظ ذلك يصح ان يشار به الى كل غائب
عينا كان او معنى يحكى عنه اولا ثم يؤتى باسم الاشارة تقول في العين جاءني رجل فقلت لذلك الرجل وفي المعنى تضاربوا
ضربا بليغا فقال لي ذلك الضرب وانما يورد اسم الاشارة بلفظ البعيد لان المحكي عنه غائب ويجوز في هذه الصورة على قلة ان يذكر
اسم الاشارة بلفظ الحاضر القريب نحو قلت لهذا الرجل وقال لي هذا الضرب اي هذا المذكور عن قريب لان المحكي عنه وان كان غائبا
الا ان ذكره جرى عن قريب فكانه حاضر انتهى مما قيل بعيد ان كلمة ذلك هناك مشار اليه متوسط يستحق ذلك ليس على ما ينبغي
قوله خاصة يعني ان هذه الفاظ مختصة بالاشارة الى المكان فقط والمذكورة قبل صالحة لكل مشار اليه مكانا كان او غيره وقد يصحب
هنا المشددة الكاف ولا يصحب ثم وقولك ثمة خطأ وهنا لازم الظرفية اما منصوبا او مجرورا بمن والى فقط قوله من الافعال

۲۳۸

۲۳۹

الناقصة بناء على انها غير محصورة تمنعي تيم جزء الصير جزء اتاما كما تقول كان تستة كملتها عشرة اي صيرتها عشرة كاملة قوله والمراد بالجزء التام آه جواب عما قيل الجزء ما كان عاما يشمل الفضلة الا ان يراد بالجزء التام لان معنى لا تيم جزء الا يصير جزءا تاما والمتبادر منه الركن ولذا قال الرضي يعني بجزء الجملة المبتدأ والخبر والفاعل وجميع الموصولات لا يلزم ان يكون اجزاء الجمل بل قد يكون فضلة لكنه اراد ان الموصول هو الذي لو اردت ان تجعله جزء الجملة لم يكن الا بصلة وعائد والظاهر ان الموصول اذا لم يكن مبتدأ ولا فاعلا ولا مفعولا الا مع صلة وعائد فالمبتدأ والفاعل والمفعول مجموع الموصول والصلة والمستحق للاعراب هو المجموع لا الموصول وحده الا ان النحاة قالوا المستحق للاعراب هو الموصول وان الصلة لا حظ لها من الاعراب وهو تكلف بارد ولا يخطر داع لهم الى ذلك والعجب انهم قد قالوا في زيد قائم ابوه ان المستحق للرفع على الخبرية هو المجموع مع جريان اعراب الخبرية على قائم فما بالهم لم يقولوا بذلك في الموصول والصلة قوله والمراد بالصلة معناها اللغوي ووجوب حمل الالفاظ على المتبادر في التعريف انما هو اذا لم يكن قرينة على خلاف المتبادر وههنا قد قامت واليه اشار قدس سره بقوله والقرينة على ان المراد بها معناها اللغوي آه فلا يرد ما قيل وفيه ان الفاظ التعريف محمولة على معانيها المتبادرة ولا خفاء في ان المتبادر معناها العرفي الا ان يقال ما ذكره قدس سره ليس قرينة اذ الملازمة في قوله فانه لو اريد بها معناها الاصطلاحي لكان هذا القول مستدركا ممنوعة بما يجئ من قوله وذكر العائد مع انه ماخوذ في مفهوم الصلة الاصطلاحية تصريح بما علم ضمنا مبالغة في الاحتراز عن مثل اذ وحيث وبما ثبت ان المقصود في التعريفات وبيان الضوابط شرح الماهيات والقواعد فلا باس بان يقع قيد لاجل الشرح لا للاحتراز فان قيل الصلة اللغوية ما يتصل بالشئ وفي هذا العموم يدخل الشرط لاسم الشرط قلت لا ضير فيه لان الشرط صلة بالمعنى اللغوي واما التعريف الموصول على تقدير حمل الصلة على معناها اللغوي فلا يصدق على اسم الشرط نحو من يضرب اضربه لان معنى التعريف لا يصير مبتدأ ولا خبرا ولا فاعلا ولا مفعولا ولا غير ذلك بدون صلة وعائد ولا شك ان من مثلا ليس كذلك لانه يقع مفعولا للشرط وكذا يقع مبتدأ دون الشرط على قول من قال الخبر الشرط مع الجزاء وبالجملة الموصول لا يجوز ان يصير جزءا بدون الصلة بخلاف اسم الشرط فانه يجوز ان يقع مفعولا ومبتدأ بدون الشرط فلا يصدق تعريف الموصول عليه على تقدير حمل الصلة على المعنى اللغوي فلا يجب حمل الصلة على المعنى الاصطلاحي لاجل دفع النقض من الشرطية فما قيل على قوله قدس سره وللقائل ان يقول يجب ان يقول ذلك والا لزم نقض الحد بشرطية ليس على ما ينبغي قال وصلته اي صلة ما لا يتم جزءا الا بصلة وعائد فجعل ضمير صلته راجعا الى ما لقربه وكون الموصول مبنيا له قوله او في معناها كاسمي الفاعل والمفعول فان قلت الصفة بعد حرف النفي والاستفهام والموصول جملة كما قال الشارح الرضي الصفة لا يصير مع فاعلها جملة كالفعل الا مع دخول معنى يناسب الفعل عليها كمعنى النفي والاستفهام او دخول ما لا بد من تقديرها فعلا كاللام الموصولة فلا حاجة الى ما ذكره قدس سره قلت هو اشارة الى وجه كونها مع فاعلها جملة اذ الجملة لا بد منها من الاسناد الاصلي والاسناد الاصلي عبارة عن اسناد الخبر الى المبتدأ واسناد الفعل الى الفاعل واسناد الصفة الى فاعلها ليس كذلك فالصفة مع فاعلها انما يكون جملة لكونها بمعنى الفعل فهو في الظاهر وان كان اسناد الصفة الى فاعلها الا انه في الحقيقة ومن حيث المعنى اسناد الفعل الى الفاعل قوله مفردا صورة اي ليس بجملة صورة لكون الاسناد من حيث الصورة ليس اسناد

الى المبتدأ ولا اسناد الفعل الى الفاعل قوله عملا مفعولا له لقوله فجعلت قوله بالحقيقة لان اللام في الحقيقة اسم موصول وهو يقتضي كون صلتها جملة خبرية فجعلت صلتها جملة معنى قوله والشبه لان اللام يشبه اللام الحرفية واللام الحرفية انما تدخل على المفرد فهذا الشبه يقتضي كون مدخولها مفردا فجعل صلتها مفردا صورة قال وهي اى الموصولات فان قلت الظاهر ان يقول هو لان المرجع المذكور اما الموصول او ما قلت الضمير اذا دار بين المرجع والخبر فرعاية الخبر اولى والخبر جماعة الموصولات فكان تانيث الضمير باعتبار الخبر كما مرجعه ايضا باعتباره فالمرجع ما هو مفهوم من السياق قال يجوز حذفه في غير صلة الالف واللام فانه لا يجوز حذفه فيها وان كان مفعولا لخفاء موصوليتها والضمير احد دلائل موصوليتها قوله اذا لم يمنع مانع ومن الموانع كون العائد المفعول ضميرا منفصلا بعد الا نحو ما جاء في الذي ما ضربت الا اياه لعدم دلالة الموصول عليه واجتماع الضميرين في صلة نحو الذي ضربته في داره زيدا اذ يستغني عن ذلك المحذوف بالباقي فلا يقوم عليه دليل قوله والا اذا كان فاصلا اشارة الى دفع ما قيل على المصرح ان تقديم المسند اليه على الخبر الفعلي يوجب قصر الخبر الفعلي على المبتدأ فيفيد ان جواز الحذف مقصور على العائد المفعول مع انه ليس كذلك اذ العائد المرفوع المبتدأ يجوز حذفه بشرط ان لا يكون خبره جملة ولا ظرفا ولا جارا ومجرورا اذ لو كان احدهما لم يعلم بعد الحذف انه حذف منه شيء اذ الجملة والظرف يصلحان مع العائد فيهما لكونهما صلة وبشرط ان يكون في صلة اى لا استطالة في نفس الموصول وان تطل الصلة وان يكون في الصلة استطالة كقوله تعالى وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله طالت الصلة بالعطف عليهما والعائد المجرور ايضا يجوز حذفه بشرط ان يجر باضافة صفة ناصبة له تقديرا نحو الذي انا ضارب زيد اى ضاربه او يجر بحرف جر متعين وانما شرط التعيين لانه لا بد بعد حذف المجرور من حذف الجار ايضا اذ لا يبقى حرف جار بلا مجرور فينبغي ان يتعين حتى لا يلتبس بغيره كقوله تعالى انسجد لما تامرنا اى تامرنا به متعين حرف الجر قياسا اذا جر الموصول او موصوفه بحرف جر مثله في المعنى وتماثل المتعلقات نحو مررت بالذي مررت اى مررت به فالجاران متماثلان وكذا ما تعلقا بهما نحو مررت بزيد الذي مررت وحاصل الدفع ان التخصيص اضافي بالقياس الى الفاعل لا حقيقي بالنسبة الى كل ما عداه فجواز الحذف مقصور على العائد المفعول بمعنى انه لا يحذف ضمير الفاعل وان كان يحذف الضمير المرفوع المبتدأ والضمير المجرور على ان لا يحذف ضمير الفاعل يحذف غيره فالتخصيص بالمفعول انما هو في اللفظ واما في المعنى فلا بد تقييد ولو سلم فالكلام انما هو في حذف العائد على الاطلاق ومن حيث انه عائد وهو انما هو في حذف العائد المفعول واما حذف العائد المرفوع المبتدأ والعائد المجرور فليس على الاطلاق بل مقيد ولا من حيث انه عائد بل لاستطالة الصلة اما في المرفوع فلما عرفت واما في المجرور فكما قال الشيخ الرضي ليس حذف حرف الجر قياسا في كل موضع والمجوزة استطالة الصلة فما قيل لا فائدة في تخصيص المفعول بالذكر مع ان غيره ايضا يجوز حذفه ليس بموجه وان كان من وجه قوله اى اذا اردت ان تخبر اولا بالاداة لان التصدير الذي انما هو عند ارادة الاخبار لا بعد الاخبار قال صدرتها يفيد كون التصدير لازما للاخبار فيكون من المواضع الذي يجب فيه تقديم المبتدأ على الخبر مع انهم لم يذكروه فاما ان يقال انهم لم يريدوا حصر مواضع وجوب التقديم فيما ذكروه بل مرادهم ذكر الاغلب والاكثر وهذا مما يشوش الخاطر او ارادة والتصدير على ما هو الاصل في المبتدأ وعبروه باللزوم اشعارا بان رعاية الاصل بمنزلة اللازم قوله في موضع الخبر عند الاطلاق الخبر هنا على زيد في ضربت زيدا مجاز باعتبار ما يؤل في الجملة الثانية اذ بعد الوصف ليس ثابتا الا في الجملة الا وفي

بل في الثانية سواء كان المخبر عنه بالمعنى الاصطلاحي او اللغوي فما قيل اي الذات الذي اخبر عنه باستعانة الذي المعلوم لا على الوجه المذكور في الجملة الاولى فالمخبر عنه بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي وعلى هذا فلا حاجة الى ان يقال التعبير بالمخبر عنه باعتبار ما يؤول ليس بوجه وان كان من وجه قال واخرته اي المخبر عنه عن الضمير الظاهر من مقابلة واخرته لقوله صدرتها انه مقابل للتصدير فيكون بالنسبة الى الجملة ثم الظاهر ان المراد بالتاخير وقوعه بعد الموصول والصلة والعائد اذ الموصول والصلة مع العائد بمنزلة اسم واحد فلا تخلل لا بين الموصول والصلة ولا بين الصلة والعائد فما قيل اعتبر التاخير عن الضمير لان الواجب التاخير عنه لا التاخير بالنسبة الى تصدير الذي كما قيل الظاهر اعتباره مقابلا للتصدير لانه يجوز ان يتقدم على الضمير وهو غير جائز ليس بوجه وان كان من وجه قوله فرجة بفتح الفاء التفصي من الهم والخروج عنه قوله كحل العقال بكسر العين حبل يشد به الدابة ليمنعها عن القيام قوله نحو يا ايها الرجل قال الشيخ الرضي ولا اعرف كونها معرفة موصوفة الا في النداء واجاز الاخفش كونها نكرة موصوفة نحو مررت باي معجب لك قوله قيل اي يقع صفة اتفاقا قال الشيخ الرضي واي يقع صفة النكرة بالاتفاق فلا ادري لم لم يذكره المصرح ثم اجاب بما ذكره الشارح قدس سره قوله لا يعرفه كل احد حتى يسأل عنه ثم نقلت قوله فامبتدأ وان كان نكرة وما بعده خبره وان كان معرفة لان ذلك جاء في الجملة الانشائية ولم يجئ في الخبرية الا في الموضعين وهذا عند سيبويه وعند غيره بالعكس قوله فعلة بنائها كونها مشابهة لمبني الاصل قال الشيخ الرضي لا نقول ان اف بمعنى تضجر واوه بمعنى اتوجع اذ لو كان كذلك لاعربا كاسمهما بل هما بمعنى تضجرت وتوجعت الانشائيين ويجوز ان يقال ان اسماء الافعال بنيت لكونها اسماء لما اصلها البناء وهو مطلق الفعل سواء بقي على ذلك الاصل كالماضي والامر او خرج عنه كالمضارع فعلى هذا لا يحتاج الى العذر المذكور انتهى قوله وهو الانسب ان يعبر عنه بالمضارع الحالي فيه ان تضجرت وتوجعت الانشائيين ليسا بمعنى الماضي بل اريد بهما التضجر والتوجع الحالي قوله بفتح التاء قال الشيخ الرضي قال بعض النحاة ان مفتوحة التاء مفردة واصلها هيهية كزلزلة قلبت الياء الاخيرة الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها والتاء للتانيث فالوقف عليها بالهاء قوله وبكسرها قال الشيخ الرضي اما مكسورة التاء فجمع مفتوحة التاء كمسلمات فالوقف عليها بالتاء والمضمومة التاء تحتمل الافراد والجمع فيجوز الوقف عليها بالياء والتاء قوله لا يتصرف تصرفها ويدخل اللام على بعضها والتنوين على بعض قوله ليس خبر ليس قوله اذ القوني الحمد اي الى النص قوله فاتفقوا على انه اسم الفعل من الرباعي لان فعال بمعنى الامر لم يأت من الرباعي الا نادرا وقد جاء من الرباعي وهو قرقار اي صوت من التصويت وعرعار اي تلاعبوا بالعرعرة وهي لعبة الصبيان ليس بفعال بل فعلال قوله الى احد يعني كان المناسب مبنيا ان الا انه افرد بتاويل كل واحد قوله ان لا يخرج ذلك المعدول عن النوع الذي ذلك الشيء المعدول عنه ماخوذ منه اي من ذلك النوع بان يكون فردا منه وحاصلا منه فلا يرد ان ثلث عدل عن ثلثة ثلثة وثلثة ثلثة تمامها ليست اسما بل لفظا مركبا من اسمين وخرج عن التركيب الى الاسمية الا ان يقال ان لا يخرج عن نوع اصله او نوع ما التام منه اصله قوله علما للاعيان قيل حال من مفهوم مبني في الحجاز معرب في تميم اي اختلف فيه حال كونه علما للاعيان وانما قلنا ذلك لانه ان تعلق بكل من قوله مبني ومعرب لزم توارد العاملين على معمول واحد وان تعلق باحدهما لزم خلو الآخر عن التعلق بهذه الحال اللهم الا ان يقدر للآخر كما في باب التنازع انتهى يعني

ان التعلق من حيث اللفظ بهذه الحال معتبر في كل منهما فاما ان يتعلق بكليهما فيلزم توارد المؤثرين اللفظيين في اثر واحد وهو
ممتنع او باحدهما فيلزم خلو الآخر وهو لا يجوز وقيل حال من ضمير مبني وقوله معرب مستغن عن التقييد بجعل ضميره الى الفعال المقيد
فلا يحتاج الى ما قيل العامل فيه ما يستفاد من قوله معرب ومبني اى اختلف فيه والا لاجتمع على معمول واحد عاملان او احتيج الى حذف
معمول احدهما انتهى وفيه انه لا يكون على هذه مبني ومعرب على اسلوب احد فالفضل لمن تقدم قال لمشابهته فعال بمعنى الامر عدلا
وزنة قال الشيخ الرضي ان ادعى العدل المحقق فالدليل عليه وثبوت الفجور وفاسقة لا يدل على كون فجار وفساق معدولين
عنها اذ من الجائز ترادف لفظين في معنى وان ادعى العدل المقدر لاضطرار وجود هما مبنيين الى غير ذلك فالدليل على كون نزال
الذي هو الاصل معدولا وان قدر العدل في الاصل ايضا فهو تكلف على تكلف والاولى ان يقال بني قسم المصادر والصفات لمشابهتهما
بفعال الامر وزنا ومبالغة وسحاب وكلام وغيرهما لا مبالغة فيهما قوله وح لا يقدر ان يحكم عليه بشئ لانه دال على معنى بالطبع
والمحكوم عليه وبه لابد ان يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله بان يعبد من نفسه آه فسر الحكاية بهذا الوجه ولم يقل بان
يقول قال الغراب غاق لان غاق لفظ مركب من حروف صحيحة متحركة بحركة صحيحة والمحكي عنه ليس كذلك اذ الحيوانات لا تحسن الافصاح
بالحروف احسان الانسان قوله وح لا تقدر انت ان تحكم عليه او به لانه لا يدل على معنى اصلا والمحكوم عليه وبه لابد فيهما من ان
يكونا دالين على معنى مستقل بالوضع قوله او غير ذلك كسا للشرب وبدع للتسكين قوله وح ايضا لا تقدر انت ان تحكم عليه وبه لانه
لا يدل على معنى اصلا قوله اذ تلفظ بها على سبيل الحكاية بان تجعلها مفعول القول واليه اشار قدس سره بقوله كما اذا قلت قوله
وهي مفعول القول ومقول القول وان كان جملة على الاغلب لانه قد يكون مفردا اذا كان المراد به نفس ذلك اللفظ وح يجب حكاية
ورعاية اعرابه نحو قال فلان زيد اذا تكلم بزيد مرفوعا هكذا قال الشيخ الرضي في مباحث افعال القلوب قوله او عند اناخة البعير
عطف على عند التعجب وقوله نخ عطف على قوله وهي قوله غاق عطف على قوله نخ او وهي وعند حكاية صوت الغراب عطف على
عند اناخة البعير او عند التعجب قوله من غير نقلها على سبيل الحكاية بان تجعل مفعول القول الدالة على الاصوات قال الفاضل الهندي بلا
ح اسم لاصوات والمطلوب بيان الاصوات مما يصوت به الانسان لبهيمة كنخ عند اناخة البعير او تشبيها لغيره كالتشبيه بصوت الغراب غاق
لا بيان الاسماء الدالة على الاصوات من نحو نخ صوت لاناخة البعير وغاق صوت الغراب ولا استواء القسمين فيه يقال قال زيد نخ و
يقال قال زيد غاق فيصير القسمان قسما واحدا يعني لو كان المقصود نقلها على سبيل الحكاية لما ورد التقسيم اذ يصير القسمان قسما واحدا
لكنه اورد التقسيم فعلم انه ليس المراد نقلها على سبيل الحكاية بل المراد بيان الاصوات فلا بد من التقسيم وحاصل الوجه الاول انه اذا قيل
على سبيل الحكاية قال زيد نخ او غاق لا شك ان المراد منهما اللفظ واللفظ اذا اريد به اللفظ يكون علما وليس المراد قصد الاناخة ولا قصد
التشبيه وهو ظاهر فما قيل فيه نظر لان المقصود احضاره بذاته اما ليحكم على المحضر او ليطلب منه ما هو الغرض من صدوره كما هو في الالفاظ
وعلى كل تقدير فهو صوت وليس باسم ليس على ما ينبغي لانه ان اراد ان المقصود ما ذكره على تقدير كونها اصواتا ساذجة فهو مسلم لكنه غير
مفيد لان الحكم بالاسمية انما هو اذا نقل على سبيل الحكاية وان اراد على تقدير نقلها على سبيل الحكاية فهو ممنوع كيف والمقصود من
الحكاية مجرد اللفظ كما عرفت لا ما يقصد من الاصوات وحاصل الوجه الثاني انه اذا نقل على سبيل الحكاية لا يكون التفصيل مقصودا
وان كان مقصودا على تقدير كونها اصواتا ساذجة فالاعتراض عليه بانه يلزم من عدم انقسامه الى قسمين بهذا الاعتبار ان يكون

٢٤٣

الاصوات معتبرة مطلقا بحيث لايخرج عنها هذا الاعتبار غير مضر فتامل **قوله** وهي بهذا الاعتبار وهو ماكانت باقية على ماهي

عليه من غير نقلها على سبيل الحكاية **قوله** ولم يذكر المصرح القسم الاول المذكور في قوله فمنها مايعرض للانسان عند عروض

معنى له كقول المتندم او المتعجب وي **قوله** قيل قائله الفاضل الهندي وحاصل ماذكره ان هذين القسمين لما كانا ملحقين

بالاسماء المبنية مع مافيهما من البعد عن الالحاق وهو التعلق بالغير كان القسم الذي ليس فيه ذلك البعد اولى بالالحاق

واما وجه كون التعلق بالغير مبعدا عن الالحاق فغير ظ واما ماقيل المتعلق بالغير كما في تصويت البهائم فان الصوت يلقى

الى البهيمة وكما في حكاية الصوت فانه لاسماع الغير ذلك الصوت اقرب من المركب مع الغير لانه لتفهيم الغير لامحالة ومالم يتعلق

بالغير كوي للتعجب فانه يتلفظ به لمقتضى الطبع من غير نظر الى الغير في غاية البعد من التركيب مع الغير فاذا لم يكن ماهو اقرب

الى المركب مع الغير معربا كان ماهو في غاية البعد عنه بالطريق الاولى ان لايكون معربا فليس بشئ وان كون الصوت

لتفهيم الغير كما ان المركب ايضا لتفهيم الغير لايوجب تركيبا في الصوت لاحقيقة ولاحكما وكذا ماقيل حاصل التوجيه ان البناء من

خواص الاسماء وهذه الاصوات ليست باسماء لعدم وضعها لمعنى الا انها الحقت بالاسماء المبنية والقسم الاول اولى

بها لكون صوت الانسان من غير تعلق بغيره يوهم ذلك التعلق انه من جنس الاصوات الحيوانات يتكلم فيما بينها الليس موجب

والتحان من وجهه **قوله** اي المركبات المعدودة يشير الى ان اللام للعهد لكن لايصح الحمل اذ لايصح ان يقال المركبات

اسم مركب وجعل اسم مركب تعريفا لمحذوف بتقدير هذا باب المركبات والمركب كل اسم لايناسب كون التعريف في نظائره مذكور

وجعل اللام للجنس مبطلة الجمعية يرفع اشكال الحمل لكن لايناسب جعل التعريف في نظائره للعهد **قوله** المعدودة من المبنيات

فان قلت وصف المركبات كيف يصح على الاطلاق بالمعدودة من المبنيات مع ان مثل معديكرب وبعلبك الثاني فيهما

معرب بل قد يعرب كلا الجزئين قال الشيخ الرضي وقد يضاف صدر هذا المركب الى عجزه فيتاثر الصدر بالعوامل مالم يقبل كمعديكرب

فان حرف العلة يبقى في الاحوال ساكنا ويعجز ماله مفردا من الصرف وتركه قال الشيخ الرضي وقد يبنى الثاني ايضا تشبيها بما

يتضمن الحرف قلت معنى الوصف انه يوجد فيها البناء ولو باحد الاعتبارات او باعتبار احد الجزئين واما ماقيل المراد بالمعدود

من المبني اعم من المعدود بنفسه او بجزئه فليس على ماينبغي **قال** كل اسم قال الشيخ الرضي لايطلب في الحد العموم وانما يطلب

فيه بيان ماهية الشئ فلا حاجة الى قوله كل فقد اعتذر عنه الشيخ قدس سره في بحث التوابع تم الظ والمتبادر ان المحدود

هو الاسم المبني لا الاعم منه اذ الكلام في الاسم المبني فلا يذهب الوهم الى الاعم منه فما قيل في جواب الرضي ان قوله اسم ليس

محتاجا اليه كما في سائر الحدود المتقدمة لانه في قسم الاسماء صرح بجنس المركب ولم يعبر عنه بما هو اعم اعتمادا على تعيينه بالقرينة

كما في اخواته لان القرينة تخصيصه بالاسم المبني لانه في قسم الاسم المبني والمركب المحدود اعم من الاسم المبني الا ترى ان بعلبك

معرب ليس على ماينبغي بل الجواب عما ذكره الرضي ان الاولى والاليق في التعريفات التفصيل وشرح الماهيات ولايلتفت

فيها الى القرائن **قوله** لا الى ال مما لايحتاج اليه لان المركب من كلمتين يسما يشير الى ان لانسبة بينهما في الحال **قوله**

ولا قبل التركيب هذا اولى منه قول الرضي قبل العلمية ليشمل نحو خمسة عشر **قوله** يخرج بهذا القيد اي بقوله ليس بينهما نسبة قال الشيخ

الرضي خرج عن هذا الحد بعض الحدود لان المركب المقدر فيه حرف عطف نحو خمسة عشر او حرف جر نحو بيت بيت بين جزئيه نسبة

مادی نسبة عطف وغیره قوله نسبة العطف الاولی نسبة العطف اوغیره کما اشار الیه فیما بعد بقوله حرف عطف اوغیره قوله صعب وجه الصعوبة ان قوله نسبة نکرة فی حیز النفی فیعم فلا یجوز ارادة الخاص منها بلا قرینة لا ان طریق التعیین غیر متصور حتے یقال تعیین النسبة علی وجه یخرج نحو خمسة عشر لیس بمتعذر ولا بمتعسر علی ما یستفاد من کلامه لا مکان تعیینه بنسبة غیر العطف فان قلت قول الشارح قدس سره والاحسن ان یقال آه ارادة الخاص من العام بلا قرینة فکیف یجوز قلت معنی کلامه ان نفی النسبة قبل الترکیب انما یحتاج الیه اذا کان بعد الترکیب فی اللفظ ما یشعر بها کالجار الباقی فی عبد الله فانه یشعر بالنسبة الاضافیة ونصب فی تابط شرا فانه ینبه الی النسبة التعلیقیة اما اذا لم یکن فی اللفظ ما یشعر بها کخمسة عشر فانه بمنزلة زید فی عدم الاشعار فلا یحتاج الی نفیه قبل الترکیب بل یصیر النفی لغوا محضا فالاحتراز عن اللغو قرینة علی ان المراد لیس بینهما قبل الترکیب نسبة مفهومة من ظاهر اللفظ بعد الترکیب نحو خمسة عشر وبیت بیت لیسا داخلین فی عموم النکرة المنفیة قوله من خرط القتاد خرط الورق حته من اعلاه الی اسفله والقتاد شجر له شوک وحت الورق من الغصن والمنی من الثوب ازالته والمعنی صعب من ازالة الورق من شجر ذی شوک من اعلاه الی اسفله بالید قوله لانه لا یراد حادی وعشر لان الحادی معناه واحد من متعدد فلا معنی لعطف العشر علیه ولو ارید بالحادی واحد یکون التقدیر واحد وعشر والمعنی لیس علی ذلک بل المعنی واحد من احد عشر بشرط وقوعه بعد العشرة وکذا لیس معنی ثالث عشر واحد من الثلثة وعشرة بل المعنی الواحد من الثلثة والعشرة قوله مظنة الالتباس اذ لا یعلم انه ماخوذ من مجموع الجزئین او من ثلاثی کل منهما مثلا فی ثلثة عشر او ثالث وفی اخذ صیغة الفاعل من کل واحد من الجزئین یلزم خلاف المقصود اذ کل واحد من اسم الفاعلین یدل علی واحد من متعدد فیدل ان علی فردین وهو خلاف المقصود قوله باعتبار انه ماخوذ من احد عشر المتضمن حرف العطف قال الشیخ الرضی عطف الثانی لفظا علی تلک الصورة وهو معطوف من حیث المعنی علی العدد المشتق ذلک الفاعل منه فهو عدد معطوف علی عدد لا متعدد وعلی متعدد ولا احد علی متعدد لاستحالة التهافت ویستوی فیما قلنا المعطوف بحرف ظاهر کما فی الثالث والعشرون او بحرف مقدر کما فی ثالث عشر فاصل قولک حادی عشر حادی واحد من ثلثة عشرة فعشر معطوف علی ثلثة لا علی واحد ثم جعل لفظ ثالث مقام قولک واحد من ثلثة ثم عطف عشر علی ظاهر هذا القائم مقام المجموع قوله یعرب الاول عند الجمهور وقال ابن درستویه هو مبنی کسائر اخواته قوله ان لم یکن قبل الترکیب مبنیا اذ لو کان مبنیا فالاشهر ابقاء الجزء الاخیر علی بنائه مراعاة للاصل ویجوز اعرابه اعراب ما لا ینصرف وقد یجوز الیضا علی قلته اضافة صدر المرکب الی الاخیر تشبیها له بالمضاف والمضاف الیه تشبیها لفظیا قوله ولا کل ما یکنی به اذ لیس المجموع مبنیا قال الرضی اعلم ان جمیع الکنایات لیست بمبنیة فان فلانا وفلانة منها بالاتفاق وهما معربان فالکنایات کالظروف فی کون کل واحد منها قسمین معربا ومبنیا قوله ولا کل بعض بان یراد ای بعض کان بان یکون نسبة الارادة الی هذا البعض والی ذلک البعض علی السواء فکما یجوز ارادة هذا البعض دون الآخر کذلک یجوز ارادة البعض الآخر دونه ولیس المراد به جمیع الابعاض حتی یقال لا فرق بینه وبین کل ما یکنی به والصواب ولا البعض مبهم وکان السهو من الناسخ قوله لکونها موضوعة وضع الحرف فان الحرف کان متلا ثنائیة ککم ثنائیة وفی کون هذه المناسبة من المناسبة المذکورة فی اول المبنیات مناقشة قوله اوغیره مجرور معطوف علی یوم السبت وهو الظاهر لان العطف علی القریب اولی اومرفوع معطوف علی قوله نحو خرجت فانه یحکی المعنی

كيت وكيت وهو وان كان غير ظرف الا انه افيد قوله لان كل منها كلمة ذا فتحة آه لا يخفى ان وجه البناء مناسبة مبني الاصل او الوقوع غير مركب وبهذا الوجه ليس منها قوله لكان تحكما لان كل من الطرفين مساو للآخر في الظرفية فالحمل على احدهما دون الآخر تحكم بلا باعث وترجيح من غير مرجح بخلاف الوسط فانها لا اشتراكه في الوسطية فكونه وسطا مرجح قوله جوز الزمخشري آه عبارة السيد السند في حواشيه على الرضي والمقصود منه رد قول الرضي لم اعثر عليه مجرورا بمن في نظم ولا نثر ولا دال على جوازه كتاب من كتب هذا الفن وقد رد عليه العلامة التفتازاني في المطول بقوله تعالى سل بني اسرائيل قوله يمكن ان يقال قوله هذا انما هو اذا لم يقع فصل بين كم ومميزها ولم يجر كم بحرف الجر كما يشير اليه المثالان المذكوران وقوله قبيل هذا القول واذا كان الفصل بين كم الخبرية ومميزها بفعل متعد وجب الاتيان بمن لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك الفعل المتعدي نحو قوله تعالى كم تركوا من جنات وكم اهلكنا من قرية وحال كم الاستفهامية المجرور مميزها مع الفصل كحال كم الخبرية في جميع ما ذكرنا وقوله قبيل قوله واما منع كم الاستفهامية ولا يجوز جر مميز كم الاستفهامية الا اذا انجرت هي بحرف الجر نحو على كم جذع بنيت بيتك وبكم رجل مررت والمجرور تطابق كم ومميزه جرا والجر عند الزجاج بسبب اضافة كم الى مميزه وعند النحاة هو مجرور بمن مقدرة يجوز اضمارها قصد التطابق ولا يجوز ان يكون المجرور بدلا من كم لان بدل متضمن الاستفهام يقترن بهمزة الاستفهام مما قيل ومما يرده ما ذكره قبيل هذا الكلام انه يجوز جر مميز كم الاستفهامية المجرور بحرف الجر الى ما ذكره ليس على ما ينبغي قوله يدل على انشاء التكثير ولا ينافي ذلك كون ما دخل عليه كلاما محتملا للصدق والكذب بحسب نسبة غير نسبة التكثير فاذا قلت كم رجال عندي فهو تجويز باعتبار نسبة الظرف الى الرجال كلام خبري محتمل للصدق والكذب واما باعتبار استكثار اياهم فلا يحتملها لانك استكثرتهم ولم تخبر عن كثرتهم قوله لكان اوفق يشير الى ان الموافقة ثابتة على تقدير التذكير وذلك لان تانيثه انما هو بتاويله بالكلمة وهو ليس بلازم بل يجوز ان يأول بالاسم واللفظ والنوع كما قال الرضي قوله كلاهما اي كم الاستفهامي وكم الخبري قوله اي كل واحد منهما اشارة الى ان افراد الخبر وهو يقع مبني على تاويل كلاهما بكل واحد والا فالواجب التثنية ويحتمل ان يكون افراده لرعاية لفظه اذ لفظه مفرد قوله غير مشتغل عنه كناية عن ان يكون الفعل عاملا به ناصبا له فاندفع ما قال الشيخ الرضي ينتقض بقولك كم جاءك فان جاء فعل غير مشتغل عن كم بضميره لان معنى الاشتغال عنه بضميره انه كان ينصبه لو لم ينصب ضميره ومع كون كم مرفوع المحل مبتدأ انتهى يعني يصدق عليه ان بعده فعلا غير مشتغل عنه فوجب ان يكون منصوب المحل مع انه ليس كذلك والعجب انه ينتقض بما ذكره على ما شرح قوله وكل ما بعده فعل حيث قال يعني اذا كان بعد كم فعل لم يشتغل عن نصب كم بنصب الضمير الراجع اليه كما في نحو كم رجلا ضربته او بنصب متعلق ذلك الضمير كما في نحو كم رجلا ضربت غلامه كان منصوبا معمولا على حسب ذلك الفعل اي على حسب اقتضائه فكيف قال بالانتقاض قوله وعمله لا يكون الا بحسب المميز فان عمل الفعل في كم لا يتصور الا بعد تشخيص انه ظرف او غير ظرف او مصدر فلا حاجة الى ان يقع معمولا على حسبه وحسب المميز كما قال الشيخ الرضي قوله وانما جعلنا الفعل وشبهه اعم من ان يكون ملفوظا او مقدرا ليدخل والفاضل الهندي ادخله في قوله والامر فوجه بحمله على الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الجواز والوجوب وحمل قوله منصوبا على وجوب النصب لم يقل به الشارح لان القول بالوجوب

بحث الظروف

فی نحو کم رجلا ضربت غیر فصیح لان الرضی قال یجوز ان یجعل کم فیه مبتدأ والجملة خبره والضمیر فی الجملة مقدر علی ضعف وکان الفاضل رأی ان الجواز الضعیف کلا جواز فقال بالوجوب قال ان لم یکن یعنی کم ظرفا مثال کونه مبتدأ کم رجل جاءنی واما کم درہما مالک فالاولی فیه ان یکون خبرا لکونه نکرة وما بعده معرفة قوله اعمال الکائن فیه لان التقدیر کم یوما کائن سفرک قوله المعنی انه یتأتی یعنی تحقق تلک الوجوه فی المجموع لا فی کل واحد حتی یقال انه لا یتحقق فی کل واحد قوله نحو ما یقع مفعولا به نحو من لقیت وما فعلت ومن ضربت اضربه وما فعلت افعله ولا تقع غیر ذلک من المنصوبات استقراء هکذا ذکره الشیخ الرضی قوله ای ما هو ممیز باعتبار بعض الوجوه لما کان المتبادر من قوله فی مثل تمیز کم عمة ثلثة اوجه ان الاوجه الثلثة جاریة فی التمیز مع انه لیس کذلک لانه علی تقدیر الرفع لا یکون تمیزا قال ای ما هو ممیز باعتبار بعض الوجوه قوله تاخیر هذا احسن قوله وقد یحذف لیکون الفرع بعد الاصل قوله فلا یحتمل الا الوجه الاخیر وهو ان یعتبر الاوجه الثلثة فی التمیز وهو ظاهر قوله علی التهکم ای الاستهزاء قوله کانه ذهل ای غفل قوله فارتفاع عمة علی الابتداء جزاء القول واذا حذفت الممیز قوله رفعت خالة لانه معطوف علیه قوله وقد جاء لانها صفة لقوله عمة قوله اذا کان المصدر للنوع فظاهر لان المسئول او المخبر به فی المصدریة النوع وفی الظرفیة العدد واذا کان المصدر للعدد فالفرق غیر ظاهر لان المسئول والمخبر به فی کلا المعنیین العدد الا ان الملحوظ اولا فی المصدریة الحدث وفی الظرفیة الزمان فحصل الفرق قوله ای الظروف المعدودة یعنی ان اللام فی الظرف للعهد فیکون اشارة الی المعهود المذکور سابقا وهو بعض الظروف فلا حاجة الی ذکر البعضیة قال ما ای ظرف جعل ما بمعنی الظرف بقرینة قوله الظروف قبل ولک ان تبقیه علی عمومه فیدخل فی الظروف ما اجری مجراه فان قلت فی عموم کلمة ما وان دخل ما اجری مجراه لکنه فیشکل بقوله منها اذ کلمة من للتبعیض فیکون التقدیر من بعد الظروف ما قطع فیلزم ان یکون ما اجری مجراه بعضا منها ولیس کذلک قلت هو من قبیل الحذف ای منها ومما الحق بها ما قطع قوله فانها ای الظرف عند نسیانه ای نسیان المضاف الیه عن اللفظ والنیة قوله کحرب بعد ای متأخرا کان خبرا من قبل متقدم قوله ضربان غایات اذا لم یعوض عن المضاف الیه التنوین فلذا لو عوض التنوین عن المضاف الیه یکون الغایة هو المضاف الیه لا لثبوت عوضه کانه مذکور ولذا لم یسم کل وبعض غایتین ولم یبنیا اذا المضاف الیه کانه ثابت لثبوت بدله وهو التنوین فان قلت لم لم یعوض التنوین فی هذه الظروف حتی یکون معربة وما الوجه فی ترک التعویض حتی صرن مبنیة قلت لانها ظروف قلیلة التصرف او عادمه وعدم التصرف یناسب البناء اذ معناه عدم التصرف الاعرابی صرح به الشیخ الرضی قوله فی الاحتیاج الی المضاف الیه فان قلت هذا الاحتیاج ثابت عند ذکر المضاف الیه قلت ظهور الاضافة المرجحة للاعراب معارض له ومانع عن ثبوت مقتضی الاحتیاج فان قلت فلم بنی حیث واذ واذا مع الاضافة قلت الاضافة فیها لیست ظاهرة اذ المضاف الیه فی الحقیقة مصادر تلک الجمل فکان المضاف الیه محذوف قوله وراء وامام واسفل ودون واول ومن عل: علو قوله والقیاس علیها ما بمعناها من یمین وشمال وآخر وغیرها قوله فلا فرق فی ان المعنی علی ارادة المضاف الیه والظرفیة فمعنی کنت قبلا قبل الیوم کما ان معنی قوله لله الامر من قبل ومن بعد من قبل الآخرة ومن بعد الآخرة قوله فمعنی کنت قبلا ای قدیما وعلی هذا فالفرق ثابت بین ما اعرب وما بنی لان المعنی علی تقدیر الاعراب لیس علی الظرفیة وارادة المضاف الیه ومعنی القراءة الشاذة لله الامر من قبل ومن بعد بالتنوین متقدما ومتاخرا الا من زائدة فان قلت قوله فمعنی کنت قبلا مبتدأ فاین خبره قلت خبره مقدر اذ التقدیر فمعنی

٢٤٧

سكنت مثلا اسف بهذا التعسفه قوله الشدة الابهام الذي فيه لان غير الشئ لا يخص ذاتا دون ذات قوله كما فيهما لكونهما جهات
غير محصورة لكون اقبل قبل الى ما لا نهاية وكذا بعيره قوله فحيث فيه مضاف الى مفرد وهو سهيل قال الشيخ الرضي وبعضهم برفع سهيلا
على انه مبتدأ محذوف الخبر اي سهيل موجود وحذف خبر المبتدأ الذي بعد حيث غير قليل قوله مفعول ترى فان قلت كيف يكون
مفعولا وهو يكون ظرفا لا غير قلت ظرفيته غالبة لا لازمة صرح به الشيخ الرضي قوله اي لكون معنى الشرط فيهما قيل الاولى ان
يقول ولذا كسا اي لكون معنى الشرط فيهما غير قوية كما نبه المصرح عليه بقوله فيهما معنى الشرط انتهى يقتضي الاختيار لا يترتب على كون
معنى الشرط فيهما اذ الكون يصدق على ما يكون متاصلا فيه ح يجب بعده الفعل فلا بد لترتب الاختيار من التقييد لكونها
غير قوية فيه اقول قول المص ح فيهما وفيهما معنى الشرط الخ ان يدل على ان معنى الشرط ضعيف فيهما وانهما غير متاصلة فيه
فلا حاجة الى ما ذكره والحق الدلالة لان قوله فيهما معنى الشرط يدل دلالة ظاهرة على انها غير متاصلة فيه بل وضعه لشئ آخر
لوحظ معنى الشرط وكذا كون معنى الشرط فيهما يدل عليه والعجب انه قال بالتقييد مع انه صرح بان قول المص فيهما معنى الشرط يدل
على ضعف معنى الشرط فيهما مرتين احدهما ما عرفت والثانية وللمص اشار الى ضعف معنى الشرط فيهما بقوله فيهما معنى الشرط ولن
لم يدل عليه يطل قوله هذا قوله وجزء الاسم قال الشيخ الرضي لعدم عراقة اذا في الشرطية جاز مع كونها للشرط ان يكون جزاؤها آتية
بغير فاء كما في قوله تعالى واذا ما غضبوا هم يغفرون وقوله والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون ولا منع من كون هم في الآيتين
تاكيدا للواو وللضمير المنصوب في اصابهم ولعدم عراقتها ايضا جاز وان كان شاذا مجئ الاسمية الخالية عن الفعل بعدها قوله فجاءة
بالضم والمد فيل انما قيده بالضم والمد لان الفجاءة كالضربة مصدر فجاءه بمعنى اخذه بغتة قوله والا لم يبق اذا ظرفية وذا لا يجوز
لانه لازم الظرفية على ما حكم به الش قدس سره في بحث اجاب اسماء الشرط والاستفهام قوله قد يستعمل مجردا من معنى الظرفية
في نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو وقال الشيخ الرضي وانا لم اعثر له على شاهد من كلام العرب
واما قوله تعالى ثم اذا دعاكم دعوة من الارض اذا انتم تخرجون فاذا الاولى زمانية والثانية للمفاجاة في مكان الفاء قوله
وقد مر اليه اي الى ان اذا قد يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد
يستعمل مجردا عن معنى الظرفية في بحث اسماء الشرط والاستفهام حيث قال وعن بعضهم ان اذا قد يخرج عن الظرفية ويقع اسما صريحا
نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو اي وقت قيام زيد وقت قعود عمرو وهي مرفوعة بالابتداء وقال الشارح الرضي وانا لم اعثر
لهذا على شاهد من كلام العرب قوله اذ يلزمه الظرفية الا ان يضاف اليها زمان كقوله تعالى بعد اذ نجانا الله ولم يعهد مجرورا
باسم الا بعد ويقع مفعولا بها قوله وقد جاء انى زيد بمعنى كيف وفيه ان الشيخ الرضي قال ولا يجئ انى بمعنى متى وكيف الا و
بعده فعل نحو انى تو فكون بمعنى كيف ويجوز ان يكون بمعنى من اين تؤفكون وفسر قوله تعالى ان شئتم على الاوجه الثلثة قوله ومنها
كيف انما عد كيف في الظروف لانه بمعنى على اي حال والحال والظرف متقاربان قال او حكما بان يكون المذكور صيغة التثنية او الجمع
لكن لا يكون العدد مقصودا بل لوحظ على وجه يصير مفردا معرفة بمعنى نحو ما رأيته مذ اليومان اللذان صاحبتنا فيهما اول
مدة زمان عدم رؤيته زمان المصاحبة وزمان المصاحبة مفرد معرفة فالمثنى وان كان ظاهرا ليس مفردا معرفة الا انه
في حكمه لانه ماول به لان العدد ليس مقصودا والعجب من الش قدس سره انه اورد مثال المثنى الذي في حكم المفرد المعرفة

تم منبر قوله ای اول مدة آه ولم يبين وجه كونه مفردا معرفة فان قلت زاد في التفسير لفظ هذان قبل اليومان فلعل ذلك اشارة الى وجه الافراد وهو انه بسبب الاشارة صار اليومان ماولا بالمشار اليه بهذان فالمعنى اول مدة زمان عدم الرؤية المشار اليه بهذ وهو مفرد معرفة قلت لو قصد هذا المعنى لما قال فما دام لا يلاحظ هذان اليومان امرا واحدا لا يحكم عليهما باولية المدة قوله الحصول التميز بسبب تقييد يوم يلقيني فيه قوله متلبسا بالعدد اي يكون العدد منظورا ايضا وقال الشيخ الرضي الباء بمعنى مع اي المقصود مع العدد والا لكان الواجب ان يكون المقصود به العدد لانك قصدت بقولك يومان عددا اثنين لانك قصدت بالعدد يومين قوله اي ما كتب دفع لما يقال ان قرئ بالتخفيف يلزم عدم بيان المشددة وان قرئ بالتشديد يلزم عدم بيان المخففة وحاصل الدفع انه ان اريد بان معناه المجازي وهو المكتوب على هذه الصورة الذي هو لازم معناه الحقيقي وهو ان بفتح الهمزة وسكون النون والمعنى المجازي عام شمل المشددة والمخففة وليس المقام تاويل ان بما كتب حتى يوجب ان يقرا او ما كتب على هذه الصورة فيرد عليه انه لا يشك عاقل ان عبارة الكتاب ليس ذلك فالحق ما قيل انه اكتفى عن تكرار الكتابة بتقييدها بالتشديد والتخفيف فانه كثيرا ما يفعله المصنفون وانت خبير بان التقييد خلاف الظاهر لانه لا يدل عليه دليل قال الفاضل الهندي فان قيل لم لم يذكر ان المخففة قيل لعله اعتمد على تصويران بالتشديد والتخفيف او او جها في ذكر الفعل بارادة الفعل مجردا او مع ان المصدرية قوله فانهما اي مذ ومنذ عنده اي عند الزجاج خبر المبتدا لكونهما نكرتين فلا يصلحان للابتداء والجواب انهما مأولان بالمعرفة وهو اول المدة او جميع المدة والمبتدا ما بعدهما لكونه معرفة نحو ما رأيته مذ اليومان اللذان صاحبتنا فيهما وفيه ان كونه معرفة في مثال جزئي لا يستلزم كونه معرفة في جميع المواد والحكم على الاطلاق يتوقف على كون ما بعدهما معرفة في جميع المواد وليس كذلك قوله ويرد عليه انه يلزم آه وفيه ان هذا انما يرد عليه انه لو سلم كونهما معرفتين وليس كذلك لانه يقول انهما نكرتان لاجله لم يقل بابتدائيتهما والايراد الذي عليه انه كيف يقول يكون ما بعدهما مبتدأ في هذا التركيب فانه نكرة وهذا ايضا نكرة عنده قوله لدى في الرضي واما لدى فهو بمعنى عند فلا دليل على بنائه وفيه ايضا ولدى بمعنى لدن الا ان لدن ولغاتها المذكورة يلزمها معنى الابتداء فيلزمها من اما ظاهرة وهو الاغلب او مقدرة فهي بمعنى من عنده واما لدى فهو بمعنى عند ولا يلزمه معنى الابتداء وقال الفاضل الهندي وهي بمعنى عند وهو معرب فلا وجه لبنائه الا ان يقال بني لدن وسائر اللغات سوى لدى لتضمن معنى من وهو الابتداء وحمل لدى لمعنى عند عليهما طرد اللباب وفيه انه يوجب ان لا يبنى عندهما من في نحو من لدن لعدم التضمن ح انتهى قيل ولا يرد عدم الجهة لبناء من لدن ح لانه يكفي لجهة البناء كون لدن على لفظ ما هو مبني على انه لا يوجب دخول من عليه عدم تضمنه لمعناه لجواز ان يكون الدخول للتاكيد قوله لوضع بعضها وضع الحروف لا يخفى ان هذا ليس من المناسبات التي فصلها الشارح في اول المبنيات قال الشيخ الرضي والذي ارى ان جواز وضع بعض الاسماء وضع الحروف اي على اقل من ثلثة احرف بناء من الواضع على ما علم من كونها حال الاستعمال في الكلام مبنية لمشابهتها المبني فلا يجوز ان يكون بناؤها مبنيا على وضعها وضع الحروف قوله وقد ينصب على صيغة المجهول قوله بلدن متعلق بينصب قوله خاصة دون سائر اللغات قوله غدوة مفعول ما لم يسم فاعله لقوله وقد ينصب قوله خاصة دون سائر الظروف قوله تشبيها مفعول له لقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله بلدن بعد قوله ولكون غدوة مفعول له ايضا بقوله وقد ينصب باعتبار تعلق قوله غدوة خاصة معطوف على قوله تشبيها من حيث المعنى

تشبيهامن قبيل قعدت من الحرب جبينا فالظاهر انه لما سمع النصب وانكان شاذا صرح به الشيخ الرضي اعتبر التشبيه ليكون له
وجه قوله لنونها بنون التنوين اضافة النون الى التنوين بيانية والاولى ان يقول بالتنوين قال الشيخ الرضي اما النصب فانه
وانكان شاذا فوجهه كثرة استعمال لدن مع غدوة دون سائر الظروف كبكرة وعشية وكون دال لدن قبل النون الساكنة
يفتح ويضم ويكسر ثم قد يحذف نونه فيشابه حركات الدال حركات الاعراب من جهة تبدلها وشابه النون التنوين من جهة جواز حذفها
فصار لدن غدوة كراقود خلا فنصبها تشبيها بالتميز او تشبيها بالمفعول في نحو ضارب زيدا قوله ولذلك اي ولاجل ان نونه
مشبه بالتنوين يحذف النون عنها اي عن لدن ويثبت كالتنوين يحذف من الاسم ويثبت قوله اي لاجل الفعل الماضي قدر
موصوف الماضي الفعل وعلى هذا فاسناد المنفي اليه حقيقة ثم عطف على قوله الفعل الزمان في قوله اوللزمان اشارة الى ان موصوف
الماضي يحتمل الامرين ثم اشار بقوله المنفي وقوع شيء فيه الى ان اسناد المنفي الى الزمان مجاز عقلي من قبيل الاسناد الى الظرف قوله
وقط لا يستعمل الا بمعنى ابدا وربما استعمل قط بدون النفي نحو كنت اراه قط اي دائما قوله وبناء المخففة لوضعه وضع الحروف هذا لا يصح
وجها للبناء لما عرفت في الرضي وبني قط المتضمنة لام الاستغراق لزوما لاستغراقه جميع الماضي وبني قط على الضم حملا على اخيه عوض
قوله اي لاجل الفعل المستقبل آه يعني موصوف المستقبل يحتمل الامرين واسناد المنفي الى الاول حقيقة والى الآخر مجازا قوله
لكونه مقطوعا عن الاضافة وعلى هذا فما الفائدة في ذكره بعد ذكر الظروف المقطوعة عن الاضافة قلت الفائدة الايذان بانه
لا يستعمل في الاغلب الا بعد المستقبل المنفي ليستغرق النفي جميع الازمنة المستقبلة لانه بمعنى ابدا وانه مقابل لفظ قط فحسن ذكره
مع مقابله وانكان داخلا فيما قبل فاندفع ما قيل في المتقي استدراك ذكره بعد الغايات قوله بدليل اعرابه مع المضاف اليه
يتعلق بقوله مقطوعا يعني كونه معربا مع المضاف اليه دليل على ان وجه بنائه هو القطع عن الاضافة اذ لو كان غيره لبني مع المضاف
اليه فان قلت من اين يعلم انه معرب ولم لا يجوز ان يكون مبنيا على الفتح وقد فتح الضاد قلت لو كان كذلك لسمع الضم ايضا مع المضاف
اليه لانه اللغة المشهورة للعوض المبني وليس كذلك فعلم انه حركة اعراب لا بناء والمعنى ان عوض المبني على الضم لو ذكر معه المضاف
اليه لم يبق الضم ويصير منصوبا فعلم ان وجه بنائه هو كونه مقطوعا عن الاضافة والا فلا وجه لتغيره فما قيل الدليل غير محكم لجواز ان
يكون ما يرى منصوبا مفتوحا للبناء لان عوض جاء مفتوحا وجيئه مكسورا ومفتوحا يبعده عن كونه مقطوعا عن الاضافة ليس
على ما ينبغي قوله لمشابهتها الاسماء لانهما تستان مثلها ولانه لا احصر فيها كما انها غير محصورة بحد وحاصرة كانحصار اليوم والدار مضافان
الى الجملة لكن لما كان مشابهتهما تشبيها بعيدا لم يضافا الى صريح الجملة اضافتها اليه بل الى جملة مصدرة بحرف مصدري قوله الى
الى الجملة لزوما نحو اذ واذا وحيث قوله اشار بترتيبها في الذكر الى ترتيبها بحسب المرتبة هكذا في الحواشي الهندية لكن ليس على ما ينبغي
لان ترتيب المذكور في المتن لا يوافق شيئا من المذاهب المنقولة في الرتبة فالحق ان المصرح لم يقصد بالترتيب المذكور الاشارة
الى الترتيب في الرتبة قال الشيخ الرضي والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم
المعرف باللام والموصولات واما المضاف الى احد الاربعة فتعريفه مثل تعريف المضاف اليه ومذهب الكوفيين ان الاعرف العلم
ثم المضمر ثم المبهم وذو اللام وعند ابن كيسان الاول المضمر ثم اسم الاشارة ثم ذو اللام ثم الموصول وعند ابن السراج اعرفها
اسم الاشارة ثم المضمر ثم العلم ثم ذو اللام وقال ابن مالك اعرفها ضمير المتكلم ثم العلم الخاص اي الذي لم يتفق له مشارك وضمير المخاطب

جعلها في درجة ثم ضمير الغائب السالم من ابهام اي الذي لا يشتبه مفسره ثم المشار به والمنادى ثم الموصول وذو الاداة والمضاف بحسب المضاف اليه اقول هذا هو المشهور الذي عليه الجمهور انتهى اقول فيه اشارة الى ان النقل لا على الوجه المذكور ليس بمشهور ولا عليه الجمهور وبهذا ظهر ان ما قال الشارح قدس سره بعد هذا وهذا الترتيب الذي ذكره هو مذهب سيبويه لا يخلو من خلل فما ذكر اختار المصرح المشهور من مذهب سيبويه فلا يعترض بان الشارح تبع في ذلك الفاضل الهندي وليس بذلك فان المبهمات منها ما يساوي ذا اللام والمضاف الى احدها يعني منه ما يساوي المعرف باللام ومنه ما يفوقه وذلك ان ما ذكره غير المشهور من مذهب سيبويه ليس بموجه وان كان من وجه لانا نقول المراد من قول الشارح وهذا الترتيب الذي ذكره هو الترتيب بين ضمير المتكلم والمخاطب لا الترتيب بين المعارف فلا يكون فيما ذكر خلل لانا نقول ليس في الترتيب بين الضميرين اختلاف اصلا فضلا عن ان يكون فيه اختلافات كثيرة وقد قال الشارح وهذا الترتيب الذي ذكره هو مذهب سيبويه فان فيه اختلافات كثيرة والعجب من الشارح قدس سره كيف قال به مع انه قال عند قوله والموصوف اخص او مساو والمنقول عن سيبويه وعليه جمهور النحاة ان اعرفها المضمرات ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم المعرف باللام والموصولات بينهما مساواة وهو مخالف لما ذكره وموافق لما نقلناه قوله كما اذا تصور ذات زيد ووضع لفظ زيد بازائه ينبغي ان يعلم انه يكفي في وضع العلم ان يتصور الذات على وجه يفيد تعينه وتشخصه سواء كان متصورا بالكنه او لا وسواء كان قريبا او لا وان ما يفيد التشخيص من الامر العارض يسمى مشخصا سواء كان واحدا او اثنين او ثلثة وان المشخص اخل في التشخص من حيث كونه مشخصا فلا يلزم تبدل التشخص عند انتفاء احد المشخصات لبقاء ما يفيد التشخيص وان انتفاء المشخصات بحيث لا يبقى تشخصه في حيز المنع فلا يشكل بوضع لفظ الله فانه ان كان الواضع غير الله فهو قد تصور ذاته المقدسة بحيث يفيد تشخيصه والتصور بالكنه غير لازم وان كان الواضع هو الله تعالى فلا اشكال وعدم ترتب فائدة الوضع عليهم كيف وفيهم ان مسماه واحد متشخص ولا بوضع الآباء الاعلام لانهم تصوروا الابناء على وجه يفيد تشخصهم وان لم يروهم ولا بوضع العلم للشخص فانه وان فرض انتفاء واحد او اثنين يبقى واحد مشخص وهو المعنى بالتشخص فاندفع ما قيل ويشكل تصوير العلم الشخصي بانه الذي تصور الذات بعينه ووضع بازائه لفظ بلفظ الله فانه لم يقع تصوره لغيره بتشخصه فلا يمكن وضعها ان كان الواضع غيره وان كان اياه فلا يمكن معرفة وضعه لغيره حتى يترتب فائدة الوضع اعني فهم التشخص بعينه ويشكل بوضع الآباء الاعلام لابنائهم في غيبة الابناء قبل رؤيتهم وبوضع العلم الشخصي مع انه يتبدل مشخصاته من اول عمره الى آخره يوما فيوما فلم يتصور مسمى علم بتشخصه حين وضع العلم للشخص فانه موضوع له بمشخصاته المتبدلة من اول عمره الى آخره فلا يمكن تصوره بخصوصه الذي وضع اللفظ بهذا الخصوص ولا يندفع هذا الاعتراض بما قيل ان الشخص قد يتغير في كمه وكيفه واينه وكذا في سائر اعراضه مع بقاء شخصه فلا يكون الاعراض مشخصة بالحقيقة بل المشخص بالحقيقة هو وجوده الخاص به قال الشيخ ابو نصر في تعليقاته هوية الشيء وتعينه ووحدته وتشخصه وخصوصيته ووجوده المنفرد له كله واحد نعم هذه الاعراض مشخصة عندنا بمنزلة العلامات التي يعرف بها الشخص فلذلك قد يشتبه علينا الشخص عند تبدل الاعراض او تشابهها لان نحو وجوده ليس مشخصا بالنسبة الينا هو العوارض والاعتراض انما هو علينا لكن يبطل القول بان الاعراض مشخصات الا انه غير مفيد لان الاعراض مشخصة بالنسبة الينا الا ما ذكره قوله ولا يعد ما دخلته قسما آخر وما ذكره الش في اول الكتاب مبني على ان الميم ليس بدلا من اللام والا فاحد القولين يبطل بالآخر قوله اذا صل يا رجل يا ايها الرجل بلا نظر وجه قال الشيخ الرضي وكن

لم يعده من النحويين فى المعارف فلكونه فرع المضمرات لان تعرفه لوقوعه موقع كاف الخطاب **قوله** ما عرف باللام العهدية او الجنسية او الاستغراقية كثيرا ما يذكر الاستغراقية والعهدية فى مقابلة الجنسية فصار اكانها اقسام متباعدة فلا يكون تقسيمها الى الجنسية والاستغراقية تقسيم الشئ الى نفسه شئ وبتسمم **قوله** فهو مستثنى من هذا الحكم جزاء لا ذا الشرطية والمجموع جزاء ان **قوله** والا اى وان لم يصدر بالاب او الام او الابن او البنت و قوله فان قصد به مدح او ذم فهو اللقب جزاء لقوله والا فمع اللقب لا بد من قصد المدح او الذم فاللفظ او التضمن المدح او الذم ولم يقصد لم يكن لقبا فابو الخير وابو الشر وان تضمن المدح والذم لكنهما ليسا مقصودين من هذين اللفظين قال الشيخ الرضى والكنية عند العرب يقصد بها التعظيم والفرق بينها وبين اللقب معنى ان اللقب يمدح الملقب به او يذم لمعنى ذلك اللفظ بخلاف الكنية فانه لا يعظم المكنى بمعناها بل بعدم التصريح بالاسم **قوله** والا اى وان لم يقصد به مدح او ذم كزيد وعمرو فهو الاسم جزاء لقوله والا و قوله لانه ان صدر بالاب او الام آه قيل هكذا فى كتب النحويين قال صاحب القاموس ابو العتاهية كالكراهية لقب ابى اسحاق اسمعيل ابن سويد لا كنية ووهم الجوهرى هذا فاحفظه فانه بديع انتهى يعنى ما قاله القاموس يخالف ما فى كتب النحويين من ان المصدر بالاب او الام كنية لا لقب والقاموس قد صرح بان ابا العتاهية لقب مع تصدره بالاب ويمكن ان يقع ابو العتاهية يعنى العتاهية فيه لقب ويشير اليه بقوله كالكراهية اذ على وزن الكراهية العتاهية لا المركب **قوله** اى تناولا بوضع واحد اشارة الى ان قوله بوضع واحد متعلق بقوله تناولا وهو مفعول مطلق لقوله غير متناول فالمنفى بالتناول بوضع واحد لا غير وانما نفى التناول الخاص لا التناول مطلقا لئلا يخرج الاعلام المشتركة **قوله** ترتيبها متعلق باشار **قوله** انما يكون ببيان بعض من اصنافها اى فى اصناف يكون فيه اى فى ذلك الاصناف هذا الترتيب اى الترتيب فى الاعرفية **قوله** فقال الفاء للتعقيب هذا الكلام يشعر بان لا ترتيب فى الاعرفية فى اصناف المعارف الا فى اصناف المضمرات و قوله واقتصر على بيان النسبة صريح فى انه يوجد بين اصناف المضاف الى احدها معنى الا انه لم يتعرض لكونه غير محتاج اليه لانه بين الترتيب بين انواع المعارف وتفاوت تعريف المضاف بحسبها و قوله فان سائر المعارف لا تفاوت بين اصنافها الا المضاف الى احدها اى الاصناف المضاف الى احدها ينتقض هذا الحصر بتفاوت اصناف المبهمات فان اسم الاشارة اعرف من الموصول **قوله** ولهذا اى لاجل ان تفاوت المضاف بحسب تفاوت المضاف اليه **قوله** بين اصنافه اى اصناف المضاف اليه **قوله** بعد بيانه اى التفاوت **قوله** منفردة كانت تلك الاحاد او مجتمعة جواب عما قيل ان اسم العدد على ما يعلم من التعريف ما يدل على كمية افراد معدودة اى يعلم من ذلك الاسم ان افراد المعدود ثلثة او اربعة او خمسة مثلا اذا قيل كم درهما عندك فتقول ثلثة يعلم منه ان افراده ثلثة واذا قيل واحد او اثنان لا يعلم منهما كمية الافراد بل يعلم ان المعدود واحد او اثنان فينبغى ان لا يكون من العدد ومحصل الجواب ان اسم العدد ما يدل على كمية الاحاد اعم من ان يدل عليها دفعة كثلثة مثلا او بدفعات كالواحد والاثنين وتصوير الدلالة على الدفعات ما اذا سئل عن هذا المعدود و ذاك و ذلك فالواحد المذكور فى الاجوبة يدل على احاد الاشياء الثلثة ان اريد انه لا بد من الاحاد فى كل شئ من افراد الاشياء فى الصورة المذكورة ليس كذلك وان اريد مقابلة الجمع بالجمع يقتضى انقسام الاحاد على الاحاد ويشكل بما اذا قيل كم درهما عندك فتقول واحدا وليس ههنا احاد ولا اشياء فالصواب ان يقال العدد ما وضع لكمية الشئ فحسب وح لم يدخل نحو رجل ورجلان ولم يخرج واحد واثنان لان لفظ الشئ يقع على كل ذى عدد من المفرد والمثنى وما فوق ذلك هذا عبارة الشيخ الرضى **قوله** منسحب

موضوعاً للكمية فقط بخلاف رجل ورجلان فانهما وضعا للكمية والماهية فبقوله لحسب خرج رجل ورجلان لكن لاحاجة اليه لما صرح به سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي جواباً عما ذكره الرضي من ان المتبادر من العبارة ان الكمية نفسها موضوع له في نحو رجلان ليس الامر كذلك فلا يرد قوله كمية الآحاد قال الشيخ الرضي كمية الشيء عدده المعين لان الكمية ما يجاب به عن السوال بكم وهو العدد المعين فكانه قال اسم العدد ما وضع لعدد معين احترز عن الجمع فانه وضع لعدد غير معين ويخرج منه الآت والالوف **قوله** لم يعتبر بقوله اذ اشكل **قوله** والالفاظ الموضوعة مبتدأ وقوله اسماء العدد خبره **قوله** لانهما من اسماء العدد في عرف النحاة لان اسم العدد في عرفهم هو الموضوع للكمية **قوله** وان لم يكونا اي الواحد والاثنان **قوله** من العدد خبر لم يكونا **قوله** عند بعض الحساب لانه مفسر عندهم بكونه زائداً على الواحد فدخل الاثنان وخرج الواحد ولو فسر بكونه نصف مجموع حاشيتيه كاربعة مثلاً احدى حاشيتيه الثلثة والاخرى الخمسة والمجموع ثمانية ونصف المجموع اربعة خرج الواحد اذ ليس له حاشيتان ودخل الاثنان اذ هو نصف مجموع حاشيتيه اذ الواحد والثلثة اربعة والاثنان نصفها قال الشيخ الرضي وعند الحساب ليس الواحد من العدد ولان العدد عندهم هو الزائد على الواحد ومنع بعضهم ان يكون الاثنان من العدد وقالوا الا ان الفرد الاول وهو الواحد ليس بعدد فينبغي ان يكون الزوج الاول كذلك والنزاع فيه راجع الى المراد بالعدد فعلى تفسيرهم العدد بكونه زائداً على الواحد لا يدخل الواحد ويجب دخول الاثنين لانه زائد عليه وعلى تفسير النحاة وهو الموضوع للكمية يدخل الواحد والاثنان **قوله** لا ينتقض التعريف الصواب ما انتقض التعريف **قوله** اي اصول اسماء العدد والتي انفطابتني عن كونها احد داو البضع ليس كذلك فلا يرد حصر الاصول في اثنتي عشرة كلمة انما يصح لو لم يجعل لفظ البضع من اسماء العدد او جعل واريد اسماء العدد الغير المبهم قال الشيخ الرضي والبضع بكسر الباء وبعض العرب يفتحها ما بين الثلثة الى التسعة يقول بضعة رجال وبضع نسوة وبضعة عشر رجلاً وبضع عشرة امرأة اذا لم تقصد التعيين قال الجوهري اذا جاوزت لفظ العشرة ذهب البضع فلا تقول بضع وعشرون والمشهور جواز استعماله في جميع العقود انتهى وايضاً البضع عبارة عن ثلثة الى عشرة مثلاً فهو داخل في اصول اثنا عشرة غير خارج عنها **قوله** اعتباراً مفعول له لقوله وتقول للمذكر ثلثة الى عشرة بالتاء اي لاجل اعتبارك لتانيث لفظ الجماعة التي اول بها رجال ولفظ الجماعة مفرد مونث غير حقيقي فتانيث العدد ولا اعتبار للمعدود مونثاً فعلى هذا فالتاء في ثلثة واربعة الى عشرة قياسية وصرح في اول الكتاب بان التاء في اربع غير قياسي حيث قال ام لو قال غير قابل للتاء قياساً سالم به وعليه اربع اذا سمي به فان لحوق التاء به للتذكير فلا يكون التاء قياساً وبالجملة قال ة التاء في اربعة للتانيث وقال في اول الكتاب انها للتذكير **قوله** فرقاً مفعول له لقوله وتقول ثلث الى عشر به وبهذا لجمع المونث اي لاجل تحصيل الفرق بين المذكر والمونث والا فالتاويل تقتضي اثبات التاء فيه ايضاً فان قلت نسوة في ثلث نسوة مونث حقيقي اذ هو جمع امرأة فالتاويل لغو قلت تانيثه لاجل التاويل لا باعتبار الاصل والالم يجز قال نسوة في السعة كما لا يجوز قال امرأة فيها مع انه جاز فيها **قوله** ولم يفعل الامر بالعكس جواب دخل مقدر **قوله** غير الواحد الى احد بحذف الالف وابدال الواو المفتوحة في الاول همزة وهو شاذ عند الجميع **قوله** والواحدة الى احدى وهو اي ابدال الواو المكسورة في الاول كوشاح واشاح وولدة والدة قياس عند المازني شاذ عند غيره **قوله** وابقاء الجزء الاول مفعول به لقوله وتقول آه **قوله** فيهما اي في المذكر والمونث **قوله** بحاله متلبساً بحاله الكائنة قبل التركيب **قوله** وتذكير الثاني مبتدأ خبره **قوله** في المذكر **قوله** كراهة اجتماع تانيثين مفعول له

وفيه انه يلزم كون المفعول له معرفة وهو غير جائز عند الجمهور فقوله في المذكر صفة الثاني وقوله كراهة خبر تذكير الثاني وفيه ان تذكير الثاني ليس كراهة اجتماع تانيثين فكيف يحمل عليه الا ان يقال المعنى تذكير الثاني منع من كراهة اجتماع تانيثين قوله فان التانيث فيهما من جنسين اما في الاول فظاهر واما في الثاني فلم كيت واثنتان تانيثه بالتاء ولامه محذوف عوض عن الهمزة حتى الاول وعلى هذا فالصواب ان يقول بخلاف احدى عشرة وثنتا عشرة فان التانيث فيهما من جنسين اما الاول فظاهر واما الثاني فلان التاء في اثنتين بدل من لام الكلمة فلم تمحض للتانيث وعلى هذا يصح قوله ولهذا احكمنا عليه بانه جنس آخر من التانيث واما اثنتان فمحمول على ثنتين قوله واما تذكير الثاني في احد عشر واثنا عشر مع انه لا يلزم اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني قوله محمول على التذكير في ثلثة عشر الذي يلزم فيه اجتماع تانيثين على تقدير تانيث الثاني من جنس واحد قوله واما في اثنتان وانكانت للتانيث الصواب فانها وانكانت قوله لانه لما وجب الصواب فلانه لما وجب قوله تذكيره اي تذكير الجزء الثاني قوله لما عرفت من كراهة اجتماع تانيثين من جنس واحد على تقدير تانيث الثاني قوله وجب تانيثه اي الجزء الثاني قوله وهو عدم الفرق لحصول الفرق بالجزء الاول قوله اربع فتحات فيما هو كالكلمة الواحدة قوله المنصوب محلا المفعولية القول لا يخلو عن خلل اذ الاسم انما يكون مرفوعا ومنصوبا ومجرورا محلا اذا كان مبنيا وعشرون ليس مبنيا وهو ظاهر انما المحتمل فيه ان يكون محكيا فالصواب المنصوب تقديرا لشغل آخره بالحركة الحكاية وفيه ان الحركة انما يكون اذا سبق ذكره بالواو لفظا او تقديرا وليس كذلك والقول بانه لا محالة يكون واقعا في محل ما بالواو والمذكور في الكتاب حكاية عنه ليس بشيء لانه من باب الهذيان اذ لم يلزم منه الا عدم القول بمقتضى القواعد النحوية لانه لو قرء بعد الرافع منصوبا وبعد الناصب مرفوعا وبعد الجار مرفوعا او منصوبا بخطاءه احد له ان يقول ذلك حكاية وذلك صريح الغلط والمكابرة وفيه انه قد سبق ذكره بالواو في اول الكتاب في بيان الاعراب في قوله والواو في عشرون واخواتها بالواو والياء والمذكور حكاية عنه ويحتمل ان يكون المحكي بعد تقول العشرون الذي يقع عنه قال الشيخ الرضي ومما يدخل على المبتدأ والخبر القول وما يتصرف منه والاكثر في استعماله ان يقع بعده اللفظ المحكي اما الذي مضى ذكره قبل نحو قلت زيد قائم او الذي هو واقع في الحال نحو اقول الآن زيد قائم فينبغي ان يكون الجملة الواقعة بعد اقول في هذا الكلام متلفظا به بلفظ آخر في غير هذا الكلام والالم يكن حكاية او الذي يقع نحو اقول غدا انه زيد قائم او قيل زيد قائم واللفظ الواقع بعده اما مفردا وجملة والجملة اكثر وقوعا والمقصود من الجملة الواقعة بعده ايراد اللفظ المتلفظ به في غير هذا الكلام **قال ثم بالعطف** اي ثم تقول قولا متلبسا بالعطف اي بعطف العقود على النيف كما ذكره الشارح او بعطف النيف على العقود نحو عشرون واثنان وعشرون واثنتان وثنتان وعشرون وثلثة او ثلث قال الشيخ الرضي والاول اي عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا والشارح خصص العطف بعطف العقود على النيف وعمم في قوله ثم بالعطف على ما تقدم وتبع في ذلك الفاضل الهندي والمناسب التعميم في الموضعين اذ لا وجه للتخصيص الا ان يقال لما كان عطف الاكثر على الاقل اكثر استعمالا اكتفى به او الاشارة الى انه الاصل وتعرض للتعميم ثانيا تنبيها على الجواز قوله كائنا ذلك الزائد الاولى متلبسا ذلك الزائد خصص الحال في الموضعين بالزائد ولا وجه له والمناسب ان يقال حال كون كل من العقود والزائد متلبسا او واقعا قوله بل الى تسع وتسعين يعني المناسب ان يقال الى تسعة وتسعين الى تسع وتسعين

كما يدل عليه بيان المذكر والمونث فيما سبق **قوله** فتقول مائة وواحد شروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وايراد على الطريقة السابقة مثالا للمذكر ومثالا للمونث فتقول مائة وواحد مثال للمذكر وقوله وواحدة عطف على قوله واحد مثال للمونث وقوله ومائة واثنان واثنتان عطف على قوله مائة وواحد او واحدة واثنتان عطف على اثنان ليحصل مثال للمذكر ومثال للمونث بعطف الزائد على العقد وهكذا الى آخر ما ذكره والشروع في بيان امثلة عطف الزائد على العقد وايراد مثال للمذكر ومثال للمونث على الطريقة السابقة اى بالظاهر من ان يجعل قوله ومائة المذكور قبل اثنان عطفا على واحدة ليكون قوله مائة وواحد مثال المذكر لعطف الزائد على العقد وقوله واحدة ومائة مثال المونث لعطف العقد على الزائد وهكذا الى آخر ما ذكره فيكون اثنان معطوفا على واحد واثنتان ومائة معطوف على مائة وواحد وقوله ثلثة رجال معطوف على واحد وثلث نسوة ومائة معطوف على مائة وواحد ولا يأبى هذا العطف **قوله** ويجوز ان يعكس العطف في الكل اى المعنى ح ويجوز ان يعكس العطف في الكل بكل منها وان كان العكس في البعض في كل منها معلوما قال الشارح الرضي اصل مائة مئية كسدرة حذف لامه فلزمها التاء عوضا منها كما في عدة وشية ولامها ياء لما حكى الاخفش رأيت مئيا بمعنى مائة وانما يكتب مائة بالالف بعد الميم حتى لا يشتبه بصورة منه خطا في التثنية والجمع او ثنى حذف الالف انتهى **قوله** لكما في قولك اى كما اسكن اليا لتثاقل المركب بالتركيب وان كان الامكان في الاول جائزا وفي الثاني واجبا صرح به الشيخ الرضي **قوله** او معنى الجمع المعنوى اما اسم الجنس كالتمرة والعسل او اسم الجمع كالرهط والقوم **قوله** نحو ثلثة رهط قال الشارح الرضي والاكثر انه اذا وقع المميز اسم الجنس او اسم الجمع يكون مجرورا بمن نحو ثلثة من الخيل وخمس من التمرة وذلك لانهما وان كانا في معنى الجمع لكنهما بلفظ المفرد فكره اضافة العدد اليهما بعد ما تمهد من اضافته الى الجميع **قوله** ان يلي التميز اى ان يقع التميز بلا فصل بعد المجموع بالالف والتاء بعد العدد اى بعد ما اتخذ التميز الجمعي بعدما هو في صورة المجموع بالواو والنون عادة له اى بعد اتخاذه الجمعي بعده عادة **قوله** واما في ما عداها من احد عشر الى تسعة وتسعين **قوله** لما كان غير العدد ولانه ليس تميز الدال لان المضاف اليه اذا كان مميزا هو المقصود بالاول في المعنى وانما جئ به لبيانه فكان بالجميع كالشئ الواحد **قوله** ليكون اللفظ قليلا يحتمل ان يكون المراد قلة حروف اللفظ وان يكون المراد قلة افراده اى نفى العدد ووجهان اشارة الى ان وجهان مبتدأ محذوف الخبر اذ الجزاء لا يكون الا جملة **قوله** اى الصالح لان يكون تميزا اشارة الى ان اطلاق التميز على رجلا ورجلين مثلا مجاز لان كون رجل ورجلين تميزين انما يتحقق اذا وقعا تميزين للواحد والاثنين ولم يقعا قطعا تميزين لهما **قوله** الدال بجوهره صفة لقوله بلفظ التميز اراد بالجوهر الحروف الاصلية فلفظ التميز الدال بحروفه الاصلية على الجنس وبصيغته والصيغة هي الكلمة باعتبار الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض دالة على الوحدة والاثنينية فان قلت نسب الدلالة على الجنس الى الجوهر والدلالة على الوحدة والاثنينية الى الصيغة في هذا القول وفي قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان يفهم الجنس والاثنينية نسبها الى الصيغة فما الحق في ذلك قلت ان اريد بالصيغة الحركات والسكنات وتقديم بعض الحروف على بعض كما في القول الاول فالدال على الوحدة والاثنينية الصيغة وان اريد بها الحروف الاصلية مع الحركات والسكنات وتقديم كما في القول الثاني فالصيغة دالة عليهما **قوله** مثل رجل ورجلان فلم يقولوا واحد رجل ولا اثنا رجلين لان المميز الاول يفيد الوحدة والثاني الاثنينية قال الشيخ الرضي وهذا الاستدلال لا يستمر في نحو واحد رجال واثنا رجال فثنتا حنظل **قوله** اى

عن الواحد اذا كان التميز مفردا قيد للاستغناء عن الواحد وقوله وعن الاثنين اذا كان مثنى قيد للاستغناء عن الاثنين فمحاصل الكلام انه بذكر التميز المفرد يحصل الاستغناء عن الواحد واما اذا لم يكن مفردا فلا وبذكر التميز المثنى يحصل الاستغناء عن الاثنين واما اذا لم يكن مثنى فلا يحصل الاستغناء وبالجملة فالاستغناء المفهوم من لفظ المتن ح ليس على الاطلاق بل على تقدير خاص وبوقت معين وعلى هذا لا يرد ما اورده بقوله فان قلت هب اصلا ولو لم يقيد الش قدس سره الاستغناء بما ذكر لكان له ورود قوله فبذكر مما اى بذكر رجل ورجلين قوله استغناء عن المميز على صيغة اسم المفعول اى ما يصلح ان يكون مميزا وهو الواحد والاثنان قوله ان مميز الواحد على صيغة اسم الفاعل اى تميز الواحد قوله مغن عنه اى عن الواحد ان اريد الاغناء مطلقا فهو مناف لقوله اذا كان التميز مفردا فانه يشعر بانه اذا لم يكن التميز مفردا فليس بمغن والا لكان التقييد لغوا وان اريد الاغناء على تقدير كون التميز مفردا فالواحد والاثنان سواء في حصول الاستغناء عنهما اذا كان تميزهما مفردا ومثنى وفي حصول عدم الاستغناء اذا لم يكن مفردا ومثنى فلا معنى لتسليم الاغناء في الواحد على الاطلاق والمنع في الاثنين اذا كان تميزه مفردا قوله كك اى مغن عن الاثنين قوله ينبغي ان يعتبر الصواب كان المناسب ان يعتبر ثم انه ان اراد انه كان المناسب ان يكون تميزه مثنى وان لم يكن واجبا كما يشير اليه قوله ينبغي والتقييد المذكور وما نقلنا عن الرضي فما ذكره لا يصلح جوابا عن السوال وهو ظ وان اراد الوجوب يكون التقييد المذكور في الشرح لغوا ويرده ما ذكره الشيخ الرضي قوله ولا يبعد ان يقال الفرق بين التوجيهين ان المراد بلفظ التميز على الاول مجموع جوهر حروفه وعلامة الافراد اعني التنوين وعلامة التثنية فلفظ التميز وصيغة رجل مع التنوين ورجلين مع الياء والنون يدل عليه فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ومن صيغة رجلان الجنس والاثنية وعلى الثاني حروفه الاصلية المصورة بهيئة خاصة من الحركات والسكنات والتقديم القابلة للحوق علامة الافراد والتثنية فيقال رجل ورجلين وان يذكر معه اسم عدد فيقال واحد رجل واثنا رجل ولا شك ان رجلان ورجلين اخصر من واحد رجل واثنا رجل فلا جرم اختير الاول دون الثاني وانت خبير بان قوله فان من صيغة رجل يفهم الجنس والوحدة ليس بتام قوله على عدة كعدة مصدر وعد يعد اى استغني عن ذكر الواحد ذكرا كائنا على انفراد واستقلال قوله اذ ليس قبل الواحد عدد بل الواحد ابتداء الاعداد قوله فلا يجرى ذلك اى اعتبار التصيير قوله فيما تحت الاثنين بان يكون الثاني مصيرا لما تحته اثنين لان ما تحته اكثر منه فلا يتصور ان يصير عدد ما تحته مثله بل الاثنين مصير لما قبله اثنين والثلثة مصير لما فوقه وهو الاثنين ثلثة والاربعة مصير لما فوقه وهو الثلثة اربعة وهكذا الى عشرة قوله اى مرتبة اشارة الى ان الحال عبارة عن بيان مرتبة المفرد من المتعدد ولا شك انه مقابل لاعتبار التصيير قوله لانه اى الثالث عشر اسم لواحد مذكر فيكون مسماه مذكرا فلا معنى للتانيث فيه قوله فانه اى ثلثة عشر رجلا اسم للجماعة فيكون مسماها مونثا فانث لتانيث مسماه قوله الى عدد يساوى ذلك العدد عدده اى عدد الثالث اى العدد الذي يدل عليه الاضافة لا في طلابته قوله او يكون اى يكون ذلك العدد فوقه اى فوق عدد يدل عليه قوله بل باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة او الرابعة او الخامسة لا يخ عن خلل لان معناه ان معنى ثالث ثلثة احد من الثلثة لكن لا مطلقا بل باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة وهو ظ ومعنى ثالث اربعة احد من الاربعة لا مطلقا بل باعتبار وقوعه في المرتبة

٢٥٥

الرابعة وهو فاسد بل معناه واحد من الاربعة باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة وكذا ليس معنى ثالث خمسة واحد من الخمسة باعتبار وقوعه في المرتبة الخامسة بل واحد من الخمسة باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة منها فالصواب باعتبار وقوعه في المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة او الخمسة ولا مساغ لان يقال المراد في المرتبة الثالثة من الثلثة او الاربعة من الخمسة او الخامسة من الستة لان قوله او اربعة او خمسة معطوفان على ثلثة قوله والا اي وان كان مطلقا قوله وذلك اي ارادة الواحد الاول من عاشر العشرة قوله مستبعد جدا اذ المتبادر منه الواحد الاخير قال علامة التانيث فان قلت المونثات الصيغية ليس فيها علامة التانيث فيخرج عن تعريف المونث ويدخل في تعريف المذكر فلا يكون تعريف المونث جامعا ولا تعريف المذكر مانعا قلت لا يبعد ان يجعل خصوص الصيغة قائما مقام التاء فيكون التاء فيه حكما فيصير التعريفان جامعين للافراد مانعين عن الغير قوله اي ممدودة اي مجهولة زائدة للمد فان قلت المجهولة زائدة للمد هي الالف وعلامة التانيث الهمزة التي بعد الالف ولم يذهب احد من العلماء الراسخين الى ان الالف الغير للتانيث في الجاربردي شرح الشافية قال في شرح الهادي الهمزة في حمراء حبيناء وصحراء وعشراء بدل من الف التانيث كالتي في حبلى وسكرى والاصل فيها القصر للتانيث فزادوا قبلها الفا اخرى للمد توسعا في اللغة وتكثير الابنية التانيث ليصير له بناءان ممدود ومقصور فالتقى الفان ولم يمكن حذف احدهما لان الاولى للمد والثانية علم التانيث فحذفها مخل لمدلولها ولم يمكن تحريك الاولى لانها لو حركت لفارقها المد فتعين تحريك الثانية فقلبت همزة وقيل ان الاولى في الحمراء للتانيث والثانية مزيدة للفرق بين المونث افعل نحو احمر وحمراء وبين مونث فعلان نحو سكران وسكرى وهو ضعيف لان علم التانيث لا يكون الا طرفا وقيل ان الالفين معا للتانيث وهو باطل اذ لم يعلم علامة التانيث على حرفين وقال الشيخ الرضي الالف الممدودة في الاصل مقصورة لان قبلها الفا لزيادة المد وذلك لان الالف للزومه صار كلام الفعل فجاز زيادة الف المد قبله كما في حمار وكتاب فاجتمع الفان فلو حذفت احديهما لصار الاسم مقصورا كما كان وضاع العمل فقلبت ثانيتهما الى حرف يقبل الحركة دون الاولى ليبقى على مدها وانما قلبت همزة لا واوا ولا ياء مع ان مناسبة حروف العلة بعضها البعض اكثر اذ لو قلبت الى احديهما لاحتيج الى قلبها الفا كما في كساء ورداء لكون ما قبلها الفا كما فيهما وسيصرح بهما الشارح قدس سره في بحث المثنى فاجمع العلماء الراسخون على ذلك فكيف يصح قوله وعلامة التاء والالف مقصورة او ممدودة قلت المراد الالف حال كونه ممدودا قبله كما قيل في الجاربردي شرح الشافية ان الالفين معا للتانيث فعلم من ذلك ان بالالف الممدودة هي الالفان معا لا الهمزة فقط فلا يرد ما قيل ان الالف التي بعدها هي التي قبل الهمزة وعلامة التانيث الهمزة ففي قوله الالف ممدودة نظر ليس بموجه الكان من وجهه هذا والمراد من الالف مقصورة كانت او ممدودة الزائدة بقرينة شهرة كون العلامة زائدة فلا ينتقض بالف فتى وكساء فاندفع ما قيل لتعريف علامة التانيث بالتاء والالف مقصورة وممدودة ينتقض بالفين في فتى وكساء قوله بدليل تصغيره على عيينة اذ التصغير يرد الاشياء الى اصولها فلو لم يكن في الاصل تاء لما ظهر في التصغير قوله لكون التانيث فيه تعليل لقوله فلك ان تقول في طلعت الشمس طلع الشمس قوله لفظيا منسوبا الى اللفظ لوجود علامة التانيث في لفظه حقيقة او تقديرا او حكما بلا تانيث حقيقي في معناه فلا يكون التانيث قويا فيجوز ترك التاء قوله واستغنائه اي مع استغنائه قوله لا في لفظه من الاشعار به اي بالتانيث لكون التاء مقدرا فيه بدليل شمسية قوله بخلاف مضروه اي الظاهر مستلبس بخلاف مضروه قوله

۲۵۶

اذ ليس فيه اي في المضمر قوله فانه مع الفصل يجب اتيانها نحو جاءت اليوم زيد لرفع الالتباس لا يذهب عليك ان وجوب اتيان التاء مع الفصل لرفع الالتباس مختص بما يلزم فيه الالتباس على تقدير ترك التاء كالمثال المذكور في الشرح فانه لو ترك التاء لا يعلم ان الفاعل مذكر او مونث فما ذكره الشارح غير محتاج الى التقييد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التانيث لعدم وجوب التاء في جاء اليوم زيد الكريمة اذ المثال المذكور خارج عن المبحث اذ البحث وجوب اتيان التاء لرفع الالتباس اللازم على تقدير ترك التاء والمثال ليس كذلك وانما يحتاج اليه لو لم يذكر قوله لرفع الالتباس فاندفع ما قيل الظاهر ان وجوب الاتيان مقيد بما اذا لم يكن قرينة تدل على التانيث اذ الحكم بالوجوب في كلام المتن ليس على الاطلاق بل على تقدير الالتباس عند ترك التاء وهو انما يكون اذا لم تدل قرينة على التانيث واما ما قيل في الجواب هذا دفع للنقل بمجرد الراي فليس بموجه وان كان من وجيه فان قلت قوله وانت في ظاهر غير الحقيقي بالخيار يشمل اللفظي الذي علم للمذكر الحقيقي مع انه لا يجوز فيه الحاق التاء قال الشارح الرضي ولا يجوز مثل ذلك في علم المذكر الحقيقي الذي فيه علامة التانيث كطلحة لا يقال قامت طلحة الا عند بعض الكوفيين قلت لا يبعد ان يراد بظاهر غير الحقيقي ان لا يكون علما للمذكر الحقيقي بقرينة قوله بالخيار واعلم ان المونث اللفظي الذي يقع على المذكر والمونث يجوز اعتبار لفظه في تانيث الفعل المسند اليه لكن يجب في المذكر ما يدل على التذكير نحو غزوت حمامة ذكر ولا تقول غزوت حمامة وتريد المذكر او ترك علامة المونث نحو عندي ثلث من البطة ذكور فانث العدد باعتبار لفظ البطة لكن ميز بعلامة وهو ذكور ولو لم يذكر ذكور لم يجز تانيث العدد ونملة مما يقع على المذكر والمونث حيث يقال نملة ذكر فيجب فيه ايضا التميز بعلامة تدل على التذكير عند ارادة المذكر ولما لم يذكر العلامة كان واجبة عند ارادة التذكير في قوله تعالى قالت نملة دل ذلك على ان الفاعل مونث حقيقي والا يلزم ترك رعاية ما يجب رعايته وهو لم يقع في كلام احد من الفصحاء فكيف في كلام العلام الغيوب والعيوب وهذا هو وجه استدلال الامام الاعظم رض على ان نملة سليمان عم كانت انثى اذ روي ان قتادة رض لما دخل الكوفة اجتمع عليه الناس فقال سألوا عما شئتم وكان ابو حنيفة رض حاضرا فسأله عن نملة سليمان اذكرا كان ام انثى فتحير قتادة فقال ابو حنيفة رض كانت انثى فقيل له من اين تعلم فقال من كتاب الله تعالى قالت نملة قال صاحب الزبدة وما يشترك فيه المذكر والمونث كحمامة حقيقي في الاول لفظي في الثاني لكن لما كان للتانيث لا بد للمذكر من مميز دفعا للاشتباه قال يونس اذا اراد واذلك قالوا هذه حمامة ذكر فالنملة في قالت نملة مونث والا لقيل قال نملة انتهى قوله الا اي وان كانت النملة في الآية مذكرا لقيل قال نملة بتذكير الفعل او بتانيثه والتمييز بعلامة نحو ان يقال قالت نملة مذكر لكن لم يقل كذلك فعلم ان النملة مونث وايضا نقل ابن السكيت انه قال اذا اريد بالنملة المذكر فتاؤه كتاء طلحة في انه لا يجوز اعتبار لفظها اصلا فكما لا يقال قامت طلحة بل قام طلحة كذلك لا يقال قالت نملة عند ارادة التذكير بل قال نملة عنده وقد وقع في القرآن قالت نملة فظهر ان النملة مونث فيحتمل ان يكون ما قاله الامام مبنيا على ما ذهب اليه ابن السكيت واذا عرفت ما ذكرنا ظهر لك ان اعتراض الشيخ ابن الحاجب وهو انه يجوز ان يكون تانيثه لاجل التانيث اللفظي ساقط وان ما ذكره الشيخ الرضي قد يكون اللفظي حيوانا كدجاجة ذكر وحمامة ذكر فيجوز ان يقول خرجت حمامة ذكر وعندي ثلث من البطة ذكور فيجوز ان يكون النملة في قوله تعالى قالت نملة ذكرا واعتبر لفظه فانث ما استند اليه ليس على ما ينبغي اذ قوله الاول ينادي باعلى صوت على فساده قوله فيجوز ان يكون النملة آه قوله اي آخر مفرده اي مفرد المثنى وفيه انه يتوقف ح معرفة المفرد على المثنى وقد كان

معرفة المثنى موقوفة عليه فيلزم الدور ثم المتبادر من التعريف ان المثنى اسم حصل من المفرد والالف اوالياء والنون فلا يصدق على مسلمون ومسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الالف اوالياء والنون المكسورة من حيث انه كذلك ليس مفرد مسلمون و مسلمات ولو سلم فالمفرد الذي يلحقه الواو اوالياء والنون المكسورة المفتوحة اوالالف والتاء من حيث هو كذلك ليس مفرد المثنى فلا بعد ما قيل لا يخفى انه يصدق على مسلمون و مسلمات فقد تبدل اشكال باشكال **قوله** ولو اكتفى بظهور المراد من ان المثنى عبارة عن المجموع وان كانت العبارة تدل على انه مسلم **قوله** لا يستغني عن التوجيهين المذكورين اذ ظهور المراد دليل على ان ما يقتضيه ظاهر العبارة غير مراد فلا حاجة الى توجيه يصلح واما سمى التوجيهين تكلفا لان التقدير بلا دليل عليه تكلف محض ثم اللام ابطل معنى الجمعية والمراد جنس التكلف فلا يرد ان المذكور سابقا تكلفان لا تكلفات **قوله** ليدل ذلك اللحوق فيكون الدال اما معنويا ونسبة الدلالة اليه مجازية **قوله** او اللاحق وهو الالف اوالياء **قوله** او مع الملحوق فيكون الدال مجموع مسلمان ومسلمين **قوله** ولا باس جواب عما يقال اللاحق وحده وكذا اللاحق مع الملحوق يشمل النون ايضا مع انه لا دلالة على ان معه مثله من جنسه **قوله** على تقدير تسليمه اي على فرض تسليم عدم دلالة لحوق النون او اللاحق وهو النون مع الملحوق وهو اشارة الى المنع قال الفاضل المحشي هذا منع ما اجمعوا عليه من كون علامة التثنية الالف والياء وكون النون عوضا عن الحركة او التنوين في المفرد **قال** جنس الموضوع له اي مفهوم الموضوع له الحاصل بوضع واحد **قال** المشترك صفة جنس الموضوع له بينهما اي بين المفردين كرجلان فانه يدل على انه مع الرجل رجل آخر من جنسه باعتبار دخوله تحت مفهوم الرجل الذي وضع الرجل له وهو ذكر من بني آدم جاوز حد الصغر الحاصل بوضع واحد المشترك بين الرجلين هذا ولكن يشكل بما ذكره في الابوين والقمرين اذ ليس المفهوم المشترك و هو المسمى به حاصلا بالوضع ويشكل بتثنية المشترك اذ ليس المفهوم حاصلا بوضع واحد ويشكل بتثنية المجاز اذ ليس المفهوم المتناول لهما بالوضع وما قيل لا يبعد ان يراد بالموضوع له الاعم من الموضوع له حقيقة او حكما والمعنى المجازي في حكمه ففيه بحث لانه يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وايضا المتبادر من اطلاق لفظ الوضع الوضع الشخصي او النوعي الذي ليس في المجاز دون النوعي الذي في المجاز قال الشارح الرضي يريد بالجنس ههنا على ما يظهر من كلامه في شرح هذا الكتاب ما وضع صالحا لاكثر من فرد واحد بمعنى جامع بينهما في نظر الواضع سواء كان ماهياتها مختلفة كالابيضين لانسان وفرس فان الجامع بينهما في نظره البياض وليس نظره الى الماهيتين بل الى صفتيهما التي يشتركان فيها او متفقة كما تقول الابيضان لانسانين والبيض لافراس وسواء كان لوضع واحد كالرجل او اكثر كالزيدين والزيدين فان نظر كل واحد من الواضعين في وضع لفظ زيد ليس الى ماهية ذلك المسمى بل الى كون ذلك المسمى اي ماهية تتميز بهذا الاسم عن غيره حتى لو سمي بزيد انسان وسمي به فرس فالنظر بالوضعين الى شيء واحد كما في الابيضين وهو كون تلك الذات متميزة من غيرها بهذا الاسم والذي ذهب اليه المص خلاف المشهور من اصطلاح النحاة فانهم يشترطون في الجنس وقوعه على كثيرين بوضع واحد فلا يسمون زيدا وان اشترك فيه كثيرون جنسا قال سيد المحققين سند المدققين في حواشيه على الرضي فيه اشتباه العارض بالمعروض وان الموضوع له في كل وضع هي الذات المشخصة اما كونها متميزة بهذا الاسم فان هذا المعنى لازم خارج عن الموضوع له كما لا يخفى على من له درية في ادراك المعاني وتمييز بعضها عن بعض فلا فرق بين العلم المشترك بين اشخاص كثيرة وبين سائر المشتركات بين المعاني الكلية ولو اريد بتعدد مثله ما ثنيه في الوحدة

٢٥٩

والجنس لاستغنى عن قوله من جنسه هذا ما ذكره الفاضل السندي وتبعه الشارح ولا يعني هذه الارادة لانه وان كان مقابلا لقوله في الجمع ليدل على ان معه اكثر منه وان الناظر فيه وان لم يفهم من قوله مثلا الا ما يقابل الاكثر الا ان الارادة المذكورة لا تنافي المقابلة كيف والمراد من قوله اكثر منه افراد آخر مثل المفرد في الوحدة والجنس جميعا قوله فليعتبر مثل هذا التاويل اي تاويل الاسم بالمسمى ليحصل مفهوم تيناول لهما فيتجانسان قوله بلا احتياج الى ادعاء كما احتيج في الابوين والقمرين قوله اسميه للطهر والحيض فانه اذا اريد بالقرئين الحيض والطهر لا يحتاج الى ان يدعى ان الحيض او الطهر سمي بالقرء فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة قوله فانه موضوع آه تعليل لقوله بلا احتياج قوله تثنية اي المشترك قوله والمص اختار عدم جوازه اي عدم جواز تثنية المشترك بمجرد اشتراكه اللفظي بينهما ولذا قال مثله من جنسه فلا يقال عنده قرءان ويراد به الطهر والحيض بل يراد بطهران بان يسمى الحيض طهرا او حيضان بان يسمى الطهر حيضا ليحصل الاتفاق في المعنى لا يخفى ان قوله فان قلت فليعتبر مثل هذا التاويل في القرء ايضا اي كما يعتبر في الابوين والقمرين انما يتجه ان لو كان مدار جواز الابوين والقمرين على التاويل فحسب وليس الامر كذلك فان مدار جوازهما على الاتفاق في المعنى كما اشار اليه الشارح قدس سره بقوله قلنا جاز آه وعلى هذا التاويل فكيف يكفي اعتبار التاويل في القرء مع ان المعتبر في الابوين الذي هو منشأ السوال كلا الامرين فقوله بلا احتياج الى ادعاء الى قوله فانه موضوع لكل واحد منهما حقيقة مما لا مساس له في هذا المقام لان الادعاء المذكور في الابوين لتحصيل الاتفاق في المعنى وذلك لا يحصل من وضعه لكل متقابل لا بد من ادعاء كون الطهر مسمى بالحيض او الحيض مسمى بالطهر وبالجملة فهذا الكلام لا يخلو عن خلل لانه ان اريد كلا الامرين فالخلل ظاهر وان اريد التاويل فقط ففيه ان السوال كما يشعر به الفاء بسبب ما سبق وفيه كلا الامرين قوله في صحة هذا الاعتبار وهو التاويل بالمسمى ليحصل مفهوم تيناولهما قوله في جواز تثنية اي الاسم المشترك قوله لمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وهو الذي اي جواز تثنية المشترك بمجرد اشتراكه قوله اختار عدم جوازه اي تثنية الاسم المشترك لمجرد اشتراكه اللفظي بدون الاتفاق في المعنى قوله وبهذا الاعتبار المشار اليه بهذا هو الاعتبار والمراد منه هو التاويل بالمسمى اي يصح بالتاويل بالمسمى تثنية الاعلام المشتركة اشتراكا حقيقيا او ادعائيا لحصول الامرين التاويل والاتفاق في المعنى لكون الاعلام مشتركة فان قلت تقدم قوله وبهذا الاعتبار على ان يصح يفيد التخصيص فيفيد ان وجه الصحة هو الاعتبار لا غير مع انه ليس كذلك قلت قد لا يكون التقديم للتخصيص وان كان الاغلب فيه التخصيص قوله وجمعها اي الاعلام المشتركة قوله وبرده اي اعتبار الامرين في الاعلام قوله وينبغي ان لا يذكره وفيه ان هذا البعض وان لم يعتبر الامرين في الاعلام لكنه يعتبرهما في اسماء الاجناس فكيف يقال على قول هذا البعض ينبغي ان لا يذكر في تعريف التثنية قوله من جنسه على الاطلاق قوله الف مفردة بلا همزة لازمة لا تنفك عن الكلمة بخلاف غير اللازمة فانه لا يسمى مقصورا كالالف في رأيت زيدا في الوقف قوله بان كان مجهول الاصل وذلك بان يقع في حكم الاصل مع لم يعرف الاصل قوله ولم يمل ولم يسمع فيه الامالة قوله قلبت واوا الان قلب الالف واوا في الاولى واجب وفي الثانية اولى قال الشارح الرضي وان لم تسمع الامالة قالوا واولى لانه اكثر وقال بعضهم بل اليا في النوعين اولى سمعت الامالة او لا لكونها اخف من الواو فجعل الصورة الثانية داخلة تحت الاولى وقسما منها كما فعله الشارح ليس

على ماينبغي اذ ماليس فيه للقلب واجبا كيف يكون داخلا فيما فيه القلب واجب وايضا يلزم في قوله قلبت الفه واوا الجمع بين الحقيقة والمجاز قوله اعتبار الاصل حقيقة فيما اذا كان الفه منقلبة عن الواو او حكما فيما كان مجهول الاصل ولم يمل قوله لمكان الثقل اي لوجود الثقل قوله او حكما بان كان مجهول الاصل بان لم يعرف الاصل قوله او صديه بان كان اصلا غير منقلبة عن شيء كمتى و على والى واذا اصلا فان الالف في الاسماء العريقة البناء اصل قوله وقد اميل ولم يكن هناك سبب للامالة غير انقلاب الالف عن الياء قوله او زائدة للتانيث كحبلى او للالحاق كالارطى او للتكثير كقبعثرى كذا في الرضي قوله من جنس الالف في حواشي السيد السند على الرضي قال في الصحاح الالف على ضربين لينة ومتحركة فاللينة يسمى الفا والمتحركة تسمى همزة وبظهر من ذلك ان الالف بينا ولها معنا قوله فالوجهان المذكوران اشارة الى ان اللام في الوجهان للعهد قوله تشابهتا همزة قراء الا ان ابدال الملحقة قاواولى من تصحيحها لانها ليست اصلا ولا عوضا عن اصل بل هي عوض من زائدة ملحقة بالاصل فنسبتها الى الاصلية بعيدة واما المبدلة من اصلية فتصحيحها اولى من ابدالها لقرب نسبتها من الاصلية لانها بدل من اصل هذا عبارة الرضي قوله ان لا يحذف عن آخر المثنى فان قلت التاء في سحرتان وتمرتان ليس في آخر المثنى اذ الالف والنون من تمام المثنى وايضا يشير اليه قول الشارح قدس سره اذ المثنى عبارة عن المجموع لان الالف والنون خارج عنه قلت لما كان التاء آخر اكثر حروف المثنى كان كانه آخر المثنى اذ للاكثر حكم الكل قوله على جملة احاد وقد الجملة لان الجمع يدل على الاحاد المجتمعة ولا اقل من ان يكون ثلثة لا على الاحاد مجتمعة كانت او متفرقة قوله اي اسم فان قلت مسلمان ومسلمون وامثالهما مما يدل جزء على جزء معناه كلمتان فكيف يكون اسما قلت قدم في صدر الكتاب ان كل واحد منهما كلمتان عدت لشدة الامتزاج كلمة واحدة قوله مفردة اي مفرد الجمع وفيه انه يتوقف معرفة الجمع على المفرد اذ معرفة المعرف يتوقف على معرفة المعرف واجزائه ومعرفة مفرد الجمع يتوقف على معرفة الجمع فيلزم الدور واما ما قيل ان المراد بالمفرد ما ليس بمثنى ولا مجموع فالتعريف يؤدي فخفيه انه يجوز ان يغير المفرد بما لا يدل على فردين او افراد ثم حروف المفرد اعم من ان يكون محققة كرجال او مقدرة كعباديد وعبابيد يعني الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه والنسبة اليه عباديدي قال سيبويه لا واحد له و واحده فعليل او فعلول او فعلال في القياس ونحو نسوة في جمع امراة فانه قدر لها واحد وان لم يستعمل كعباد وعبدد وبشار الغنم الفا كغلام وانما قدر لها واحد ولم يجعل من اسماء المجموع كابل وغنم لان اسماء المجموع هي المفيدة لمعنى الجمع مخالفة لاوزان المجموع الخاصة بالجمع والمشهورة فيه وعباديد وعبابيد وزن خاص بالجمع ونحو نسوة مشهور فيه قوله والفرق بينهما اي بين اسم الجمع واسم الجنس مع اشتراكهما في انهما ليسا على اوزان جموع التكسير الخاصة بالجمع كافعلة وافعل اولا المشهورة فيه كفعلة نحو نسوة قوله لهما احاد من تركيبها فان قلت اذا كان راكب مفرد الركب وطالب لطلب وجامل لجامل وباقر لباقر يكون داخلة في الجمع فكيف تكون اسماء الجموع قلت المذكورات ليست مفردات وان اتفق اشتراكهما في الحروف الاصلية وانما قلنا ذلك لانها لو كانت جموعا لهذه الاحاد لم يكن جمع قلة لان اوزانها محصورة بل جمع كثرة وجمع الكثرة لا يصغر على لفظه بل يرد الى واحده وهذه لا ترد نحو ركيب وجويمل وايضا لو كانت جموعا لردت في النسب الى واحدها ولم يقل ركبي وجملي وايضا لو كانت جموعا لم يجز عود الضمير الواحد اليها هذا ما في الرضي قال كجامل وباقر قال قدس سره في الحاشية الجمل

زوج الناقة والجمال الفحل من الابل مع رعاته وارباعه والبقر اسم جنس والبقرة تقع على الذكور والاناث وان اللواحد من الجنس والباقر جماعة من البقر مع رعاتها انتهى وهذا ما ذكره السيد السند في حواشيه على الرضي **قوله** وراكب الصحيح ركبان اسم الجمع هو ركب لا راكب **قوله** وكذا اسماء الاجناس اي مثل اسماء الجموع التي لها احاد من تركيبها اسماء الاجناس التي ليس لها احاد من تركيبها في ان كليهما جمع عند الفراء **قوله** اي آخر مفرده اي آخر مفرد الجمع قد عرفت وجه تقديره وفيه ان في المثنى ولا يصدق التعريف على رجلين ومسلمات لما عرفت **قوله** على سبيل منع الخلو لا الجمع لان البعض قائل بان النون عوض من الحركة والتنوين **قوله** او على سبيل الفرض وفيما نحن فيه ليس ثبوت الفعل محققا لكن فرض ثبوته ليصح استعمال صيغة اسم التفضيل ولا فائدة فيه غير التصحيح بخلاف فلان افقه من الحمار واعلم من الجدار فان في فرض اصل الفعل فيه فائدة وهي المبالغة في وصف الفلان بالجهل اذ من لا يتصور افقهية واعلمية الا بالقياس الى ما لا يتصور فيه الفقه والعلم الا على سبيل الفرض المحال لا يكون الا جاهلا كاملا والظاهر ان الفرض لا يكون الا لفائدة زائدة **قوله** اي آخر مفرده بتقدير المضاف فلان الياء في آخر المفرد واما الجمع فالياء في وسطه **قوله** فان اصله قاضيون يشير الى ان الياء المحذوفة في المفرد ترد في الجمع ثم تحذف فان قلت فينبغي بان لا ترد قلت انما ترد اذا كان السبب متحدا وهذا ليس كذلك اذ سبب الحذف قبل الجمع التقاء الساكنين الياء والتنوين وفي الجمع الياء وعلامة الجمع وفيه رفع لما عسى ان يتوهم ان المقدر كيف يحذف فلا يصح قوله حذفت **قال** وان كان آخره هكذا وقع في نسخة الشارح قدس سره وعلى هذا فالضمير للاسم الذي اريد جمعه ووقع في بعض النسخ وان كان مقصورا فالضمير يحتمل ان يكون للاسم الذي اريد جمعه وان يكون للاسم اي وان كان الاسم مقصورا اي مجعولا في آخره الف مفردة وعلى النسختين فالضمير للاسم لا للجمع لان الالف ليس في آخر الجمع بل في وسطه **قوله** اي شرط اسم اريد جمعيته الظاهر رجوعه الى الجمع لان الشرط للجمع قيل انما لم يجعل ضمير شرطه الى الجمع لئلا يلزم انتشار الضمير لان قوله فمذكر علم يعقل ما اول بكونه مذكرا علما وضميره الى الاسم لا الى الجمع وفيه ان قوله فلجمع مذكرا اذا رجع الضمير الى الجمع ليفسر بكون المفرد للجمع مذكرا علما فلا يلزم الانتشار فلا يكون ما ذكره سببا للعدول عن الظاهر **قال** ان كان ذلك الاسم اي الاسم الذي اريد جمعه **قال** اسما محضا من غير معنى وصفية فيه رفع لما عسى ان يتوهم ان الخبر لا يفيد اذا اسم كان الاسم الذي اريد جمعه وخبره ايضا الاسم وحاصله ان الاسم الواقع خبرا ليس الاسم العام المتحمل لان يتحقق في ضمن اسم لا وصفية فيه وان يتحقق في ضمن تحقق الوصفية فيه حتى يكون غير مفيد بل المراد به اسم محض لا وصفية فيه فيفيد والقرينة على ذلك مقابلته لقوله وان كان صفة **قال** ان كان اسما فمذكر علم يعقل **قال** الشيخ الرضي عبارة ركيكة وذلك لانه لا يجوز ان يكون قوله ان كان اسما فمذكر شرطا وجزاء خبرا لقوله شرطه لان المبتدأ المقدر بعد الفاء ضمير راجع الى اسما اي فهو علم فيخلو الجملة من ضمير راجع الى المبتدأ الذي هو شرطه مع انه لا معنى اذن لهذا الكلام ومعنى الكلام ان كان اسما فشرطه ان يكون علما فيكون على هذا جواب الشرط مدلول الجملة التي هي قوله شرطه فمذكر وفيه محذورات الاول دخول الفاء في خبر المبتدأ مع خلوه من معنى الشرط والثاني ان الشرط كونه مذكرا وليس في الخبر ما يجعله بمعنى المصدر والثالث ان الفاء الشرط المتوسط بين المبتدأ والخبر مزدورة ويمكن ان يعتذر بكون الشرط والجزاء خبر المبتدأ والتقدير فهو حصول مذكر على ان الضمير بعد الفاء راجع الى قوله شرطه والمضاف الى الخبر محذوف مع تعسف في هذا العذر انتهى كلامه ووجه التعسف في الاحتياج

المذكور ماذكره في بحث المبتدأ ان الحذف في الجملة اذا كانت خبر المبتدأ على ما قال سيبويه يجوز في الشعر بلا ضعف وهو في غيره ضعيف واجاب الفاضل السندي عن الاول والثالث بقوله اللهم الا ان يحمل على حذف اما فيكون الفاء في جواب اما ويمنع اعتراض الشرط بين المبتدأ والخبر بالشعر واشار بكلمة اللهم الى ضعف ما ذكره اذ كلمة اللهم يستعمل فيما اذا قصد ستشنا امرا ويستبعد كانه يستعان بالله في تحصيله اما ضعف الاول فلان حذف اما انما يطرد اذا كان ما بعد الفاء امرا ونهيا وما قبلها منصوبا به او بمفسر له فلا يقال زيدا فضربت ولا زيدا فضربته بتقدير اما واما قولك زيد فوجد الفاء فيه زائدة هذا ما ذكره الرضي واما وجه ضعف الثاني فلان المنع بدون السند وان كان موجها على قانون التوجيه الا ان منع ما ذكره المحقق بدون سند يشعر بالخلاف او بعدم الاختصاص ليس بقوي وقال الفاضل السندي يجوز ان يكون شرط مبتدأ وما يذكره خبره وقوله ان كان اسما فمذكر علم بيان للشرط كما قيل في قوله تعالى الزانية والزاني مبتدأ بحذف المضاف اي حكم الزانية والزاني وخبره محذوف وهو ما يتلى وقوله فاجلدوا بيان لحكم المذكور ويرد عليه ان هذا انما يحسن اذا كان بين المذكور والآتي فصل واما اذا لم يكن فصل فانه غير حسن كالحكم بسلامة العيج والشارح قدس سره اشار الى ان شرطه مبتدأ وقوله فمذكر علم خبره اذ هو ما اول بكونه مذكرا علما ويرد عليه انه لا بد لهذا التاويل من وجه يصير به موجها وقال الفاضل المحشي انه مبني على اعتبار الحيثية وقال الحيثية كونه مذكرا علما كانت خبيرا بانه لا بد لاعتبار الحيثية من قرينة ولا قرينة الا ان يقال شرطه قرينة عليه اذ الشرط ما يكون حادثا ان الاعتراض الثالث بقي واردا عليه الا ان يقال الفاء والشرط المتوسط ليس ممتنعا في غير الشعر بل جائزا الا انه ضعيف وكذا دخول الفاء بقي واردا وبالجملة لم يندفع شيء مما ذكره الرضي بما ذكره الشارح قدس سره **قوله** من حيث مسماه دفع لما عسى ان يقال ان يعقل صفة لقوله علم ومضمون الصفة يكون قائما بالموصوف اذا كان الصفة فعليا وهو كذلك مع ان العقل ليس قائما بالعلم لانه لفظ وحاصل الجواب ان الصفة سببي لان معناه علم يعقل مسماه **قوله** فاعطي فيه ضمير يرجع الى الجمع وهو مفعوله الاول وقوله الاشرف بالنصب مفعوله الثاني وقوله الاشرف علة الاعطاء وقد مر مثله في صدر الكتاب فتذكر **قوله** واراد بالمذكر في الرضي يقال المص رح في الشرح كان مستغنيا عن قوله مذكر لان الكلام في الجمع المذكر وانما ذكره ليدفع وهم من يظن ان قوله الجمع المذكر السالم كاللقب الذي يطلق على الشيء وان لم يكن تحته معنى كما يسمي الابيض بالاسود وليدفع وهم من يذهل عن تقدم الذكر قال الشيخ الرضي ولا شك في برودة هذين ثم قال او يظن ان طلحة داخل يجمع على طلحون وهذا ايضا ليس بشيء لان نحو طلحة ان خرج بقوله فمذكر خرج ايضا بقوله جمع المذكر وان لم يخرج بالاول لانه مذكر المعنى لا مذكر اللفظ لم يخرج بالثاني ايضا فكان عليه ان يقول شرطه التجرد عن التانيث ليدخل فيه نحو ورقاء وسلمى اسمي رجلين فانهما يجمعان بالواو والنون اتفاقا ويخرج نحو طلحة وحده هذا كلامه ولا يخفى ان ما ذكره لا يندفع بما ذكره الشارح قدس سره فما ذكره المحشي من قوله اجاب به عما ذكره الرضي انه كان عليه ان يقول بدل قوله فمذكر تجرد من التاء ليخرج نحو طلحة ويدخل نحو سلمى وورقاء علمين ليس على ما ينبغي **قوله** فانهم اجازوا بسكون اللام وابن كيسان بفتحها قياسا على الجمع بالالف والتاء كالطلحات والحرات وذلك لان حكم الالف والتاء كما قالوا ارضون بفتح الراء لان حكم الالف والتاء اعلم ان المؤنث بالتاء لفظا او تقديرا اذا كان مفتوح الفاء ساكن العين جاز جمعه بالالف والتاء بفتح العين نحو تمرات بالفتح في تمرة بالسكون في الثانية اذا صح بابدرة

قيل ثمرات بالفتح والاسكان ضرورة واما الصفات فبالاسكان فالكوفيون قاسوه على الصفة وابن كيسان على الاسم قوله
ويدخل فيه بالنصب عطف على قوله يخرج في قوله يخرج عنه قال الشيخ الرضي والذي قالوه مخالف للقياس والاستعمال اما الاستعمال
فنحو قوله نفر اسد اخطلا ونضرها بسجستان طلحة الطلحات ٭ واما القياس فلان التاء لو بقيت مع الواو والنون اجتمعت
علامتا التذكير والتانيث وان حذفت كما قالوه حذف الشئ مع عدم ما يدل عليه وغلب على الظن انه جمع المجرد عنها لكون
جمع المجرد بالواو والنون ولو جاز في الاسم لجاز في الصفة نحو ربعون وعلامون ولا يجوز اتفاقا وان قاسوا اذا التاء
على ذي الالف فليس لهم ذلك لان الممدودة تقلب واوا فتمحي صورة علامة التانيث والالف المقصورة تحذف
ويبقى الفتحة قبلها دالة عليها قوله وان كان ذلك الاسم الذي اريد جمعه صفة غير علم لا يظهر له فائدة كما قيل قوله اي مذكرا
غير مستو بل يجب ان يكون ذلك الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في صيغة الصفة مع المونث بان يكون المذكر بدون
التاء والمونث بالتاء فالصفة الذي اريد جمعه بالواو والنون يجب ان يكون قابلا للتاء في المونث ولذا لا يجمع هذا الجمع
افعل فعلاء ولا فعلان فعلى ولا ما يستوي فيه المذكر والمونث فان قلت افعل التفضيل غير قابل للتاء فيجب ان لا يجمع هذا الجمع
مع انه قد جمع قلت قال الشيخ الرضي وقد شذ من هذا الاصل افعل التفضيل فانه يجمع بالواو والنون مع انه لا يلحقه
التاء ولعل ذلك جبر لما فاته من عمله في الفاعل والمفعول مع ان معناه في الصفة ابلغ واتم من اسم الفاعل الذي
انما يعمل فيهما لاجل معنى الصفة قوله مع المونث متعلق بقوله مستو قوله بان يكون المذكر على صيغة افعل آه بيان لقوله
غير مستو قوله في افعل التفضيل كامل فلا يناسب ان يترك الكامل غير مجموع هذا الجمع ويجمع الناقص هذا الجمع قوله والشرط
الثالث ان لا يكون ذلك الاسم الكائن صفة قوله لانه اي الفرق بين المذكر والمونث فيها اي في فعلان فعلانة بالتاء
وعدمها هو القياس في اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة والمنسوب قال الشيخ الرضي الغالب في الصفات
ان يفرق بين مذكرها ومونثها بالتاء والغالب في الجوامد ان يفرق بين مذكرها ومونثها بوضع صيغة مخصوصة لكل منهما
كعير واتان وجمل وناقة هذا هو الغالب في الموضعين وقد جاء العكس ايضا في كليهما كاحمر حمراء والافضل والفضلى وسكران
وسكرى في الصفات وكامرء وامرأة ورجل في الاسماء وكل صفة لا يلحقها التاء فكانها من قبيل الاسماء فلذا لم يجمع هذا الجمع
افعل وفعلاء وفعلان وفعلى فلا يناسب ان يجمع هذا الجمع صفة جرت على خلاف ما هو القياس فيها من الفرق بالتاء وعدمها
ويترك الجاري على القياس فيها غير مجموع هذا الجمع قال ان لا يكون ذلك الاسم المذكور اي الكائن صفة تدل عليه
السياق وهو قوله ذلك الاسم الكائن صفة ان لا يكون ذلك الاسم كما قيل اي الذي اريد جمعه ليس بموجه وان كان من
وجيه اذ السياق ينادي باعلى صوت على فساده والشارح قدس سره اشار بقوله والشرط الرابع ان لا يكون ذلك المذكور مذكرا
الى ان قول المصرح ولا مستويا عطف على قوله افعل فعلاء وضمير لا يكون راجع الى الاسم الكائن صفة وقوله مستويا خبر لا يكون
بتقدير الموصوف اي مذكرا مستويا في الوصف مع المونث والمقصد دفع ما اورد الشيخ الرضي من ان قوله ولا مستويا فيه
عبارة اسخف من الاول لان مستويا عطف على افعل فعلاء فيكون المعنى وان لا يكون الوصف المذكر مستويا في ذلك
الوصف مع المونث ولا معنى لهذا الكلام وكيف يستوي الشئ في نفسه مع غيره ولو قال ولا مستويا فيه المذكر مع المونث

لكان شيئا وحاصل الرد ان السخافة انما يلزم ان لو كان ضمير ان لا يكون الى الوصف وليس كذلك بل ضمير وراجع الى الاسم الكائن صفة وحينئذ مستويا بتقدير الموصوف فالمستوى في الوصف مع المونث المذكر لا الوصف ولا سخافة فيه وانت خبير بان السخافة وان زالت بحسب الظاهر واما بحسب الحقيقة فباقية لان التقدير ان لا يكون الاسم الكائن صفة وصفا مذكرا مستويا ذلك الوصف اي الوصف مع المونث الا ان يحمل على حذف المضاف والتقدير والشرط الرابع ان لا يكون مسمى الاسم الكائن صفة مذكرا مستويا في الوصف مع المونث هذا وقد اخذ الشارح قدس سره الوجه المذكور من كلام الفاضل الهندي وقد ذكر الفاضل التوجيهين في رد ما ذكره الشيخ الرضي وعلى التوجيهين يرد ما يرد على الشارح قدس سره قال الفاضل الهندي قوله ولا مستويا عطف على قوله افعل ولا زائدة لتاكيد النفي وضميره عائد الى المذكر المذكور اي وشرطه ان لا يكون صفة وصول مذكر وعدم كون المذكر مستويا في ذلك الوصف مع المونث او معناه وان كان ذلك الاسم صفة فهو مذكر يعقل وذو عدم كون المذكر فيه افعل فعلاء وعدم كون ذلك المذكر مستويا فيه مع المونث انتهى وانت خبير بان المذكر في الوجهين يراد به الصفة كما لا يخفى على من لاحظ السياق فالسخافة باقية ولو قال الشارح هكذا والشرط الرابع ان لا يكون الاسم الكائن صفة مستويا فيه المذكر مع المونث لاندفع الشبهة بالكلية قوله والشرط الخامس ذكر هذا الشرط وان كان مستغنى عنه بقوله مذكر دفعا لتوهم ان يراد به مذكر المعنى لا مذكر اللفظ وهو دليل على ان المراد بالمذكر في قوله ان كان اسما فمذكر علم المجرد عن التاء لا مذكر المعنى لان التجرد عن التاء عام للاسماء والصفات قال الشيخ الرضي اعلم ان شروط جمع المذكر بالواو والنون على ضربين عام للاسماء والصفات وخاص باحديهما فالعام لهما شيئان احدهما التجرد عن تاء التانيث فلا يجمع نحو طلحة في الاسماء وعلامة في الصفات بالواو والنون ولان الوجه المذكور في الموضعين يقتضي ذلك واما قوله او مقدرة فلا دليل عليه قوله بكسر السين انما كسر تنبيها على انه ليس بجمع في الحقيقة وقد جاء سنون بضمها وهو قليل قال الشيخ الرضي ومثل هذا التنبيه كسر واو عشرين وجاء في بعض ما هو مضموم الفاء الكسر مع الضم كالقلون وثبون وليس بمطرد واما مكسور الفاء فلم يسمع فيه التغيير كالعضين قوله تحت قاعدة كلية هي قوله سوى ما جبر نقصه من ذي التاء المحذوف العجز معتلا مما لا مذكر له مجموعا بهذا الجمع فما دخل في القاعدة فهو ليس بشاذ وما ليس بداخل فهو شاذ كارضين قوله اي آخر مفرده قد حرفت وجه تقدير المضاف قوله لئلا يلزم مزية الفرع وهو المونث ان جمع بالالف والتاء ومذكره لم يجمع بالواو والنون على الاصل وهو المذكر وهو غير جائز والاصل ان كان له مذكر فان جمع مذكره بالواو والنون كافضل جمع بالواو والنون كافضلون جمع المونث بالالف والتاء كفضلى جمع على فضليات وان لم يجمع مذكره بالواو والنون لم يجمع المونث بالالف والتاء اصلا كاحمر حمراء وفعلان فعلى كسكران سكرى وان لم يكن له مذكر اصلا فشرطه ان لا يكون المونث مجردا عن التاء كنفسه فانه جمع على حائضات بخلاف حائض فانه لم يجمع بالالف والتاء قوله وان لم يكن له مذكر جمع بالواو وفهم من قوله فان يكون مذكره جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون لم يجمع بالالف والتاء اصلا وعلم تقييد قوله مذكر في قوله وان لم يكن له مذكر بقوله جمع بالواو والنون ان المونث ان كان له مذكر لم يجمع بالواو والنون فشرط جمع المونث بالالف والتاء ان لا يكون المونث مجردا عن التاء لان انتفاء المقيد يكون اما بانتفاء القيد مع بقاء ذات المقيد واما بانتفاء القيد والمقيد معا والغالب انه ههنا الاول بل هو المتعين فيما نحن فيه والا لصار التقييد لغوا وهذا المفهوم مناف للعموم الاولي



فالصواب ترك التقييد ويذكر بقوله جمع بالواو والنون قوله لانه ليس بحقيقي وللظاهر العلامة قال الشيخ الرضي فلم يجمع هذا الجمع قياسا من الاسماء المؤنثة الا علم المؤنث ظاهرة كانت فيه العلامة كغنزة وسلمى او مقدرة كهند او ذات التانيث الظاهرة سواء كان مذكرا حقيقيا كحمزة او لا كغرفة قوله من حيث نفسه اى نفس بناء الواحد اى لتغير نفس بناء الواحد واموره اى امور بناء الواحد الداخلة فيه اى فى بناء الواحد بان لم يبق بناء الواحد على هيئته وصورته كان عليها قبل الجمع بخلاف جمع السلامة فان بناء الواحد فيهما باق على هيئة كانت عليها قبل الجمع وان تغير بمعنى ان لحق آخر المفرد ما لم يكن لاحقا قبل الجمع وبالجملة التغيير المعتبر فى جمع التكسير تغيير يقع فى خلال حروفه وهيئتها لا ما حصل باللحوق واليه اشار بقوله لتغير بناء واحده بلحوق الحروف الخارجة الزائدة لا بوقوعها فى الخلال وليس المراد ان التغيير فى الحروف الزائدة ليس بمعتبر فى التكسير وهذا دفع لما ذكره الشيخ الرضي لا شك ان جمع السلامة بالواو والنون تغير بناء واحده ايضا بسبب الزيادة لكن تبنى بها بناء مستانفا فالمفرد صار كلمة اخرى بذلك كما ان الثمانية مثلا اذا ضمت اليها الاثنين صار عشرة ويكون المجموع الثاني غير المجموع الاول وهذا هو التغيير فقد تغير ايضا فى جمع السلامة بناء الواحد ولهذا قال فى حد الجمع بتغير ما قوله كما مر فى تعريف الجمع قوله وهو ما يطلق على ثلثة وعشرة وما بينهما انظا انه تعريف لجمع القلة فجمع الكثرة المقابل له لا يطلق على ما ذكره الا لم يكن مانعا ولان المقابلة يقتضى ذلك ويشير اليه ايضا قول الشارح قدس سره جمع كثرة يطلق على ما فوق العشرة الى ما لا نهاية له فاقل جمع الكثرة عشرة واكثره لا نهاية له واقل جمع القلة ثلثة واكثره عشرة واليه يشير الرضي حيث قال المراد بالقليل من الثلثة الى العشرة والحدان داخلان وبالكثير ما فوق العشرة لكن قال العلامة التفتازاني فى شرح قول صاحب التوضيح لان اقل الجمع ثلثة واعلم انهم لم يفرقوا فى هذا المقام اى فى مقام بيان عموم الجمع المحلى باللام بانه يطلق على الثلثة فصاعدا الى ما لا نهاية له مستدلا بان اقل الجمع ثلثة بين جمع القلة وجمع الكثرة فدل بظاهره على ان التفرقة بينهما انما هى فى جانب الزيادة بمعنى ان جمع القلة مختص بالعشرة فما دونها وجمع الكثرة غير مختص لا انه مختص بما فوق العشرة وهذا اوفق بالاستعمالات وان صرح بخلافه كثير من الثقات هذا كلامه لكن قال قبيل هذا فى شرح قوله فالجمع مثل الرجال والنساء وما فى معناه من العام المتناول للجمع مثل الرهط والقوم يصح اطلاقه على اى عدد كان من الثلثة الى ما لا نهاية له ولا يخفى ان الكلام فى الجمع المعرف واما المنكر فيما ذكره وكذا اسماء الجموع والا فقد سبق ان الرهط اسم لما دون العشرة من الرجال على ما صرح به فى كتب اللغة فصار الحاصل ان المعرف باللام من المجموع واسمائها لجميع الافراد قلت او كثرت وان كان بدون اللام لما دون العشرة كالرهط والعشرة فما دونها لجمع القلة مثل المسلمين والمسلمات والانفس ونحو ذلك انتهى وهذا الكلام يرفع المخالفة بين تصريح الثقات وبين فرقهم فى هذا المقام ويوجب التوفيق بينهما ما كان الاول صريحا فى المخالفة وعدم التوفيق واليه يشير قول صاحب التوضيح فى فصل حكم العام التوقف عند البعض حتى يقوم الدليل لانه مجمل لاختلاف اعداد الجمع فان جمع القلة يصح ان يراد منه كل عدد من الثلثة الى العشرة وجمع الكثرة يصح ان يراد منه كل عدد من العشرة الى ما لا نهاية له فقال لزيد على الافلس يصح بيانه من الثلثة الى العشرة هذا كلامه فتامل لعلك تجد هذا الكلام يابى التوفيق فتدبر قال وفعلة كغلمة فى الرضي وزاد الفراء فعلة كقولهم هم اكلة راس اى قليلون يكفيهم ويشبعهم راس واحد وليس بشئ اذ القلة مفهومة من قرينة شبعهم بأكل راس لا من اطلاق فعلة قوله انظا انها فى الرضي قال ابن خروف جمعا السلامة

مشترکان بین القلة والکثرة والظاہر انہا لمطلق الجمع من غیر نظر الی القلة والکثرة مفصلیان لہما **قال** مذکرا کان کالمسلمین او مونثا کالمسلمات اعلم انہما اذا کانتا نکرتین یکونان للقلة واذا کانتا معرفتین فللکثرة **قال** ذلک المذکور اشارة الی ان افراد اسم الاشارة مع تعدد المشار الیہ مبنی علی تاویلہ بالمذکور **قولہ** یعنی بالحدث معنی قائما بالغیر قال بعض الفضلاء ناقلا عن شرح المطالع والمراد بالقیام بالغیر کونہ ناعتا لہ بحیث یصح ان یشتق منہ اسم محمول علیہ کالضارب من الضرب وعلی ہذا لا یلزم ان یکون السواد بمعنی سیاہی اسم الحدث اذ لا یشتق منہ اسم وایضا یخرج منہ ذلک بقولہ الجاری علی الفعل اذ معنی جریانہ علی الفعل انہ اصل لہ وماخذ یشتق منہ والسواد بمعنی سیاہی لا یشتق منہ الفعل **قولہ** لا یکون مصدرا اذ المصدر لا بد ان یکون جاریا علی الفعل ای اصلا وماخذا اشتق منہ الفعل ونحو العالمیة والقادریة لیس کذلک وفیہ ان نحو العالمیة لم یدخل فی قولہ اسم الحدث حتی یخرج بقولہ الجاری علی الفعل اذ ہو لیس بکلمة فضلا عن ان یکون اسما قال بعض الفضلاء وانما انہ لیس بکلمة لوجوب کونہا مفردة وتاء جزء باعلی معناہا والعالمیة لیست کذلک وبہذا یظہر ان جعل قید الجاری علی الفعل فی قول ابن الحاجب المصدر اسم الحدث الجاری علی الفعل احترازا عن مثل العالمیة کما فعلہ الفاضل الاستراباذی محل بحث **قال** وان کان الاخیران مفعولا مطلقا ای وقع فی الاستعمال کونہما مفعولین مطلقین بخلاف الاولین اذ لم یقع فی الاستعمال کونہما کذلک والحاصل انہ اراد الامکان الوقوعی لا الامکان الذاتی فاندفع ما قیل ان اراد جواز وقوعہما فلا اختصاص لہ بہما بل یجری فی الاولین ایضا اذ لا صنعة فی المفعول المطلق وان اراد وجوب وقوعہما فہذہ قولہ تعالی ویل للمطففین **قال** وہو من الثلاثی حال من مفہوم الکلام ای قصر المصدر علی السماع حال کونہ من الثلاثی وفی جعلہ متعلقا بسماع نظر لعدم ذی الحال لانہ لیس لقولہ سماع فاعل مظہر ولا مضمر ہذا ما ذکرہ الفاضل الہندی فی الحواشی وقال بعض الشارحین لما وقد بقی علیہ ان قولہ سماع اما علی حذف یاء النسبة ای سماعی فیکون فی حکم المشتق الحامل للضمیر او ہو بتاویل مسموع والمصدر المأول بالصفة جاز فیہ الاضمار یدل علیہ قولہم مررت برجل سواء ہو والعدم قالوا یجوز فی سواء الجر علی انہ صفة الرجل بمعنی مستو فیکون ہو تاکیدا للمستکن فی سواء وانما اکد لیصح عطف قولہ والعدم علیہ فقد اجیز الاضمار فی سواء عند تاویلہ بالصفة مع انہ مصدر ہذا کلامہ وہو صریح فی انہ یجوز حذف یاء النسبة وقال بعضہم لم یثبت حذفہا قولہ یدل علیہ قولہم وفیہ ان القول المذکور محتمل والمحتمل لا یکون دلیلا علی احد احتمالیہ وانما قلنا محتمل لانہ یحتمل ان یکون سواء مرفوعا علی انہ خبر لقولہ ہو والعدم علی ان ہو مبتدأ والعدم معطوف علیہ ویدل علیہ قولہ یجوز فی سواء الجر والدلیل علی ان المصدر المأول یجوز فیہ الاضمار قول الرضی علی ما نقلنا عنہ فی صدر الکتاب ان لفظ وان کان مصدرا الا انہ بمعنی الملفوظ فیکون فیہ ضمیر **قال** سماع ای سماعی ظاہر انہ علی حذف الیاء الا انہ لم یثبت حذف الیاء فاول بانہ اراد ان المصدر بمعنی المفعول ای المسموع او محمول علی حذف المضاف ای ذو سماع لان ہذا المعنی لازم لمعنی قولنا سماعی **قولہ** وذلک العمل حاصل لمناسبة الاشتقاق ای للمناسبة الذی ہو الاشتقاق فالاضافة بیانیة ای کون احدہما مشتقا والآخر مشتقا منہ فظہر ان التاویل بان مع الفعل وان کان سبب العمل ومدارہ لکنہ لیس منحصرا فیہ بل مدار عملہ شیئان المناسبة بالفعل بالاشتقاق والتاویل بالفعل مع ان وبہذا سقط ما قال الشیخ الرضی ولتقدیرہم المصدر بان والفعل لا یتم اذا کان بمعنی الحال لان ان اذا دخلت علی المضارع خلصہ للاستقبال بخلاف ما اذا دخلت علی الماضی فانہ یبقی معہا علی معنی المضی وما قال الفاضل الہندی فی الارشاد انہ محمول علی بطلان التاویل

٢٦٧

طو اللباب **قال** ولا يتقدم معموله عليه لكونه بتقدير الفعل مع ان وشئ مما في حيز ان لا يتقدم عليه وفيه ان تاويله بالفعل مع ان لا ضرورة فيه اذ يجوز ان يكون عمله لاجل مناسبة الاشتقاق وانما يكون ضروريا لو كان تاويله بالفعل مع ان متعينا لكونه مدار العمل وليس كذلك كما عرفت آنفا قال الشيخ الرضي هذا ما قالوا واما انا فلا ارى منعا من تقدم معموله عليه اذا كان ظرفا او شبهه نحو اللهم ارزقني من عدوك البراءة واليك الفرار قال الله تعالى لا تاخذكم بهما رافة وقال بلغ معه السعي ومثله في كلامهم كثير وتقدير الفعل في مثله تكلف وليس كل ماول بشئ حكمه حكم ما اول به فلا منع من تاويله بالحرف المصدري من جهة المعنى مع انه لا يلزم احكامه بل لا يتقدم عليه المفعول الصريح لضعف عمله والظرف واخوه يكفيهما رائحة الفعل **قوله** فيلزم اجتماع التثنيتين قال الشيخ الرضي ولقائل ان يقول يجوز ان تحمل ضميره المثنى والمجموع ولا تثنى ولا تجمع كاسم الفاعل والظرف واجاب الفاضل الهندي بان الاضمار في الظرف واسم الفعل تسامح باعتبار قيامهما مقام ما اضمر فيه لا حقيقة والمصدر غير قائم مقام غيره انتهى وقد يقال قد نص القوم على انتقال الضمير من الفعل الى الظرف القائم مقامه فهو حامل للضمير حقيقة لانه قائم مقام ما هو حامل للضمير حتى يكون هو حاملا له تسامحا كذا قال بعض الشارحين للحواشي الهندية **قوله** فلا حاجة الى اعتبار قيد الاستتار كما اعتبره الفاضل الهندي حيث قال اى مستتر بخلاف البارز نحو ضربني زيد **قال** قليل لانه عند عمله مقدر بان مع الفعل آه فيه ان تقديره بان مع الفعل ليس لاجل انه هو المدار للعمل فقيل انه ليس كذلك كيف وقد قال الشارح وذلك العمل لمناسبة الاشتقاق بينهما والا فلا ضرورة في تقديره وقال الفاضل الهندي حيث لا يصح تاويل الفعل مع ان فيلزم ان يمتنع عمله لعدم مداره لكنه صح على قلة لان المانع عارض انتهى وقال بعض الشارحين وفيه بحث لان المصدر المضاف يعمل عمل الفعل كثيرا مطردا مع انه لا يصح تاويله بان مع الفعل لتعذر اضافة الفعل وايضا التاويل بان مع الفعل لا يتعين مدار العمل بل مدار عمله شيئان المناسبة مع الفعل بالاشتقاق والتاويل بالفعل مع ان فعند دخول اللام الآن يمتنع التاويل فالمناسبة الاشتقاقية قائمة فيجب ان لا يمتنع عمله ولا يتقلل وقد صرح المخدوم فيما تقدم بان عمل المصدر للاشتقاق فلا يضر امتناع التاويل بالفعل مع ان وايضا لو كان مدار العمل هو التاويل بالفعل مع ان لضعف عمله اذا كان مقرونا بعلامة المضي لامتناع تاويله بان مع الفعل لان ان علم الاستقبال فلا يجتمع مع علامة المضي انتهى **قوله** من غير تجويز ان يكون للمصدر لانه لا يصح تقديره بان مع الفعل اذ ليس معنى ضربت ضربا ضربت ان ضربت لان الفعل لا يؤكد بالمصدر التاويلي وانما يؤكد بالمصدر الصريح فان قلت فكيف عمل المصدر مع وجود الفعل في قولك ضربته ضرب الامير اللص قلت المصدر العامل ليس مفعولا مطلقا في الحقيقة بل المفعول المطلق محذوف تقديره ضربا مثل ضرب الامير اللص **قوله** واقعا بدلا جعل الشارح ضميره كان راجعا الى المصدر على الطريقة السابقة وجزءه مفعولا مطلقا وجعل بدلا منه حالا منه وبعده واقعا لاجل جزالة المعنى وان كان لا يحتاج اليه في اداء اصل المعنى وان جعل ضميره كان راجعا الى المفعول المطلق وبدلا خبر كان يصح ايضا قال الشيخ الرضي اعلم ان المفعول المطلق لا يكون بدلا من الفعل حقيقة اذ لو كان لم يقدر الفعل قبله وانما يقال انه بدل من الفعل مجازا اذا لم يجز اظهار الفعل فكانه بدل منه لما لم يجز ان يجمع بينه وبين الفعل لفظا كما لا يجمع بين البدل والمبدل منه **قوله** اى يجوز فيه الوجهان اشارة الى ان قوله وجهان فاعل فعل محذوف لكن الاولى كونه مبتدأ قال صاحب المغني

اذا دار الامر بين كون المحذوف فعلا والباقي فاعلا وكونه مبتدأ والباقي خبرا فالثاني اولى لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل اللهم الا ان يعضد الاول برواية اخرى في ذلك الموضع او بموضع آخر شبهه او بموضع آت على طريقته فالاول كقراءة شعبة يسبح له فيها بفتح الباء وكقراءة ابن كثير كذلك يوحى اليك والى الذين من قبلك الله العزيز الحكيم بفتح الحاء وكقراءة بعضهم وكذلك زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركاؤهم ببناء زين للمفعول ورفع القتل والشركاء كقوله ليبك يزيد ضارع لخصومة فيمن رواه مبنيا للمفعول فان التقدير يسبحه رجال ويوحيه الله وزينه شركاؤهم ويبكيه ضارع ولا يقدر المرفوعات مبتدأت حذفت اخبارها لان هذه الاسماء قد ثبت فاعليتها في رواية من بنى الفعل فيهن للفاعل والثاني كقوله تعالى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله فلا يقدر ليقولن الله خلقهم بل خلقهم الله لمجيء ذلك في شبه هذا الموضع وهو ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وفي مواضع آتية على طريقته نحو قالت من انبأك هذا قال نبأني العليم الخبير قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشأها هذا كلامه **قوله** عمل الفعل للاصالة قال الشيخ الرضي فاذا حذفت الفعل حذفا لازما فعند سيبويه الناصب هو المصدر لكونه كالفعل لا لتأويله بان والفعل ودليل كونه كالفعل امتناع استعمال الفعل معه وذلك باضافته الى الفاعل وقال السيرافي بل العامل هو ذلك المقدر فعلى مذهبها يجوز تقديم المنصوب على المصدر لانه اما عامل لا بتقدير ان وهو المانع من تقديم المعمول واما غير عامل انتهى وهكذا في الكتب النحوية ولم يذكر فيها انه اذا كان بدلا من الفعل يكون عمله للمصدرية لكن قول الرضي فعلى مذهبها يجوز تقديم المنصوب آه يشعر بان هذا مذهبا آخر لا يجوز تقديم المنصوب عليه والا لم يكن للتقييد فائدة وايضا قول الفاضل الهندي على قوله وجهان يشعر حيث قال اذ المصدر قوي من حيث الذكر ضعيف من حيث الفرعية والفعل قوي من حيث الاصالة ضعيف من حيث الحذف فلا يتعين الضعف في المصدر حتى يمتنع عمله صريح في ذلك قال بعض الشارحين لحواشي الهندية بعد نقله ما نقلنا عنه وانه يدل على ان المصدر عند حذف الفعل كالفعل فجاز ان يتعلق المعمول به على وجه الاصالة كما جاز ان يتعلق بالفعل لا على وجه النيابة انتهى ولعل قول الشارح وقيل عمل المصدر للمصدرية وعمله للبدلية ففي قوله وجهان وجهان مبني عليه فاندفع ما قيل قد عرفت ان عمله للبدلية لا للمصدرية فهذا التوجيه ليس بوجيه **قوله** وانما فصل يعني كان المناسب ان يذكر الاحكام بعد القسمين لكونها جارية فيهما وامتناع تقديم المعمول ليس خاصا بالقسم الاول بل جار في القسم الثاني وان كان على مذهب كما عرفت فاندفع ما قيل وفيه ان امتناع تقديم المعمول يختص بالقسم الاول **قوله** بالجمل المعترضة متعلق بقوله فصل **قوله** اي اسم اشتق ولو قال ما اي اسم اشتق لسلم عن التكرار قال من فعل اي حدث اي مصدر لان الاشتقاق بين اللفظين لا بين اللفظ والمعنى وسيبويه يسمي المصدر حدثا وحدثانا **قوله** موضوعا اشارة الى اعتبار التضمين في قوله اشتق فجعل قوله موضوعا حالا من ضمير اشتق وجعل اللام في قوله لمن متعلقا به **قوله** اي الفعل اي المصدر ونسبة القيام مسامحة اجرا الصفة المعنى المطابقي على اللفظ **قوله** اي الذات ما قام به الفعل اشار الى ان المعنى على ما وان كان المذكور من على سبيل تغليب العقلاء على غير العقلاء فان قلت لفظة ما لغير العقلاء فكيف يستقيم المعنى عليه قلت كونه لغير العقلاء مذهب البعض وجمهور ائمة اللغة على انه عام صرح به العلامة التفتازاني في التلويح المراد من من قام به الفعل ذات قام به الفعل اعم من ان يكون القائم به الفعل واحدا او اثنين كما في زيد مقابل عمرو او اما انا متقرب من فلان ومستبعد منه ومجتمع معه فان المقابلة والتقرب والتبعد والاجتماع

٢٦٥

لايتصور بدون اثنين على ان الفعل فى الاول قائم بزيد متعلق بعمرو على ما هو مقتضى التركيب وان جاء العكس ضمنا على ما قالوا ان خاصة

باب مفاعلة آنست كه هر يكى با ديگرى همان كند كه ديگرى با وى وكذا التقرب والتبعد والاجتماع قائم بالمتكلم متعلق بفلان وان كان

خصوصية الفعل اقتضت ان يكون قائما بفلان ايضا فلا يرد ما ذكره الشيخ الرضى لا يشمل جميع الفاعلين نحو زيد مقاتل عمرو وانا

متقرب لفلان او مستبعد منه ومجتمع معه فان هذه الاحداث نسب بين الفاعل والمفعول لا يقوم باحدهما معينا دون الآخر

قوله فان هذه آه يعنى لا يتصور قيام هذه النسب الا باثنين ولا يتصور قيامه بواحد معين مع قطع النظر عن الآخر فما قال الفاضل

المحشى فى رده قوله لا يقوم باحد المنتسبين معينا دون الآخر فلا معنى له اذ الحدث لا بد ان يقوم بمعين ولا معنى للقيام لشئ لا

على التعيين ليس على ما ينبغى وكذا قوله بان معنى المضارب ليس المتصف بالضربين بل المتصف بضرب متعلق لشخص يصدر

عنه ضرب متعلق لفاعل الضرب الاول ليس على ما ينبغى **قوله** وغير ذلك من الآلة والموضع والزمان **قوله** وان يكون من

قام به تمام المعنى الموضوع له عطف على قوله ان يكون فيكون هذا ايضا متبادرا لكن كون هذا المعنى متبادرا ممنوع كيف وضع

المبالغة من افراد اسم الفاعل بل المتبادر الى الذهن ان يكون من قام به الفعل اعم من ان يكون مع زيادة اولا كما يدل

عليه قوله وما وضع منه للمبالغة اى من اسم الفاعل للمبالغة ويلزم منه خروجه والدليل الذى اورده الشارح قدس سره

على الخروج من قوله وحصر صيغ اسم الفاعل ذا حصره وقوله وجعل احكام صيغ المبالغة مثل احكام الفاعل ليس بدليل اما الاول

فلان الحصر ليس لمطلق الصيغة بل لصيغته اذا لم يكن للمبالغة واما الثانى فلانه يحتمل للمعنيين والمحتمل لا يكون حجة على احد احتماليه سيما اذا كان

الاحتمال الذى يطلب عليه الدليل خلاف الظاهر لا يدل عليه دليل ولا يدعوا اليه ضرورة وايضا لو اقتضى تشبيه احكام صيغ المبالغة باحكام

اسم الفاعل كون صيغها خارجا من اسم الفاعل للزم ان يكون المثنى والمجموع خارجا عن اسم الفاعل لانه شبه احكامهما باحكام

اسم الفاعل واللازم باطل فالملزوم مثله وايضا يلزم خروج اسم الفاعل الذى هو من باب المغالبة نحو ضاربنى فضربته اضربه

فانا ضارب لان معناه ذات قام به الضرب مع زيادة الا ان يقال باب المغالبة موضوع للغلبة وضعا نوعيا معنى ضربته

غلبته فى الضرب ومعنى ضارب غالب فى الضرب فيكون ضارب مما قام به الفعل لا الزيادة فعلى هذا لا ينتقض تعريف اسم الفاعل

به على ما قال به الشيخ الرضى حيث قال انتقض بنحو طائل اى زائد فى الطول على غيره وشبهه من اسم الفاعل المبنى من باب المغالبة والاولى

ان يقال هو المبنى على افعل لزيادة صاحبه على غيره فى الفعل اى فى المصدر المشتق هو منه وفى قوله والاولى دون الصواب اشارة

الى ان له توجيها آخر **قوله** ولا يبعد قلت بل التزام كون قوله لمن قام به مخرجا لصيغ المبالغة بعيد جدا لان المتبادر من قوله لما

وضع منه للمبالغة مثله فى العمل دخول صيغ المبالغة فى تعريف اسم الفاعل كيف ولفظة منه دال على انها من افراده وما ذكره

الشارح قدس سره فى معناه مع انه خلاف الظاهر المتبادر لا يدل عليه دليل ولا يدعوا اليه ضرورة وايضا جعل الشارح قدس سره

قوله وما وضع منه للمبالغة محتملا لاحتمالين احدهما خروجها عن حد اسم الفاعل وثانيهما دخولها فيه ولا معنى لهذا الاحتمال اذا كان

قوله لمن قام به مخرجا لها وايضا ما نقله الشارح عن الترجمة الشريفية يدل على ان قوله لمن قام به شامل لصيغ المبالغة واسم التفضيل

فهو يمنع بعض المطلوب ايضا بعضه **قوله** اى صيغة اسم الفاعل اذا لم يكن للمبالغة واختاره للبيان لكثرته وكونه اصل المقيس

عليه **قوله** فالاضافتان بيانيتان فيه ان الشارح صرح فى بحث الاضافة بان الاضافة البيانية انما يكون اذا كان للمضاف

اليه اخص من وجه واصلا للمضاف والاحق بمعنى اللام ومعلوم ان المضاف اليه فيما نحن فيه ليس اصلا للمضاف وهو ظ الا ان يقال الاضافة بمعنى اللام الا انه سماها بيانية باعتبار المآل قوله آمر من ان يكون اي الحال تخفيفا قوله كان اي المتكلم باسم الفاعل هذا والظ ان اسم الفاعل والمفعول وان كانا لا يعملان الا ان يكون فيهما معنى الحال والاستقبال الا ان ذلك مدلولهما العارضي دون الوضعي فلا ينتقض حد الاسم طردا وعكسا لكن لشكل بما ذكره اهل المعاني حيث قالوا ومن خلاف مقتضى الظاهر التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل نحو ان الدين لواقع وذلك يوم مجموع له الناس وهو يدل على ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الحال وذلك اذا كان يعبر عن المستقبل بلفظهما للدلالة على الوقوع من غير ان يقترن بهما ما يدل على الحال يدل دلالة ظاهرة على انهما حقيقيان في الحال قال العلامة التفتازاني في المطول فان قلت كل من اسم الفاعل والمفعول يكون بمعنى الاستقبال كما يكون بمعنى الماضي والحال وح يكون معنى واقع ليقع ومعنى مجموع يجمع من غير تفرقة الا ان دلالة الفعل على الاستقبال بحسب الوضع ودلالتهما عليه بحسب العارض وبالجملة اذا كان معناه الاستقبال يكون واردا على مقتضى الظ قلت لا خلاف في ان اسمي الفاعل والمفعول فيما لم يقع كالمستقبل مجاز وفيما هو واقع كالحال حقيقة وكذا الماضي عند الاكثرين فتنزيل غير الواقع منزلة الواقع والتعبير عنه بما هو موضوع للواقع يكون خلاف مقتضى الظ هذا كلامه وهو صريح في ان اسم الفاعل والمفعول موضوعان للواقع ولذا اعترض عليه بانه يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفي الفعل والاسم طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بجامع التبادر فعبر عن المتبادر بالحقيقة وعن غيره بالمجاز ولا يخفى ان التبادر الى الذهن من اقوى قرائن الحقيقة فالجواب ليس بسديد وطورا بان زمان الحال معتبرة على القيدية للموضوع له لا الجزئية ولا يخفى انه تكلف بحت ولشكل بما ذكره اهل الاصول من ان اسم الفاعل ونحوه من الصفات المشتقة حقيقة حال قيام معنى المشتق منه بالموصوف كالضارب لمن هو في الضرب مجاز بعد انقضائه وزواله عن الموصوف كالضارب لمن صدر عنه الضرب وانقضى وقيل بل حقيقة وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز واما قيام المعنى به كالضارب لمن لم يضرب ولا يضرب لكنه سيضرب فمجاز اتفاقا هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في التلويح قيل وهذا يشعر بكون كل من اسم الفاعل والمفعول موضوعين لزمان الحال فيلزم بطلان تعريفي الاسم والفعل فاما ان يصار الى الفرق بين مذهبي العربية والاصول وقد علمت انه لا فرق واما ان يقال اعتبار زمان الحال فيما ذكر بالتقييدية للموضوع له لا الجزئية وقد عرفت كونه تكلفا اعلم ان كون العمل مشروطا بشرط معنى الحال والاستقبال بكل من اسم الفاعل اللازم والمتعدي من غير استثناء يوجب كون عمله في الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق مشروطا به مع انه ليس كذلك الا ان يقال اطلق الكلام بناء على شهرة كون عمله في الفاعل والظرف والحال والمفعول المطلق غير مشروط به واعلم انه يجوز لاسم الفاعل والمصدر المتعديين الى المفعول به ان يعمل باللام نحو انا ضارب لزيد واعجبني ضربك لزيد وذلك لضعفهما لفرعيتهما للفعل كما يجوز ان يعمل الفعل باللام اذا تقدم المنصوب عليه كقوله تعالى للرؤيا تعبرون وقولك لزيد ضربت قال وجبت الاضافة معنى وفيه انه كما وجد الماضي في ضمن الاستمرار كذلك وجد في ضمنه الحال والاستقبال فينبغي ان يلاحظ تارة جانب الماضي وتجعل الاضافة معنوية وان يلاحظ جانب الحال والاستقبال وتجعل لفظية فالقول بالوجوب على الاطلاق ليس بسديد بل ينبغي

ان يعمل نظرا الى الحال والاستقبال وان لايعمل نظرا الى الماضى وعلى تقدير الاضافة يجوز ان يجعل معنوية نظرا الى الماضى وان يجعل لفظية نظرا اليهما **قوله** وقد مر الجواب عنه فى قوله والمراد بالحال اعم من ان يكون تحقيقا اوحكاية **قال** كضراب ومضروب ومضراب قال الشيخ الرضى هذه الثلثة عاملة اتفاقا من البصريين وهذه الثلثة مما حول اسم الفاعل اليها عند قصد المبالغة و قال سيبويه ان حوّل فاعل الى فعيل او فعل يعمل ايضا ومنع ذلك غير سيبويه واما اذا لم يكن فعيل وفعل مما حوّل اليه اسم الفاعل كظريف وكريم وطبق وفطن فلا خلاف فى انهما لاينصبان اذ كلامنا فى ابنية المبالغة لا فى الصفة المشبهة واما الفعيل بمعنى الفاعل كالجليس والجبيب فليس للمبالغة فلا يعمل اتفاقا وعند الكوفيين لايعمل شئى من ابنية المبالغة لفوات الصيغة التى بها شابه اسم الفاعل الفعل فان جاء بعدها منصوب فهو عندهم بفعل مقدر وقال البصريون انما يعمل مع فوات التشبيه اللفظى لجبر المبالغة فى المعنى ذلك النقصان وايضا انها فرع لاسم الفاعل المشابه للفعل فلا تقصر عن الصفة المشبهة فى مشابهة اسم الفاعل ومن ثم لم يشترط فيها معنى الحال والاستقبال كما لم يشترط فى الصفة المشبهة وقال ابن بابشاذ لايعمل بمعنى الماضى كاسم الفاعل **قال** مثله اى مثل اسم الفاعل فى العمل واشتراط ما يشترط به عمله لكن اشتراط معنى الحال والاستقبال متفق عليه فى اسم الفاعل وفى صيغ المبالغة لايشترط الا عند ابن بابشاذ **قوله** لمافيه من معنى المبالغة جواب عما قيل كيف يعمل صيغ المبالغة وقد فات الصيغة التى بها يشابه اسم الفاعل الفعل **قوله** ناب مناب مافات من المشابهة اللفظية الدالة على التى بها ثبت فما يورث المشابهة المعنوية بالفعل فان لم يكن معها الصيغة التى بها يشابه بالفعل اسم الفاعل يناسب ان يجعل جابرا للنقص اللفظى وان وجدت الصيغة كاسم التفضيل فالمشابهة المعنوية تحصل لمجرد الدلالة والصيغة التى بها شابه اسم التفضيل الفعل قائمة فالزيادة والمبالغة تورث ضعفا فى العمل لعدم دلالة الفعل عليهما وبالجملة المبالغة والزيادة بدون الصيغة جابر ومعها يوجب ضعفها عملا بالاعتبارين فاندفع ماقيل فيه ان معنى المبالغة كالزيادة التفضيلية يجعل الاسم بعيدا عن مشابهة الفعل فكيف يكون جابر النقصان المشابهة اللفظية **قوله** لعدم تطرق الخلل الى صيغة المفرد ولا وجه لايراد وجه عمل المثنى و جمع السلامة وترك وجه عمل المكسر فالصواب ماذكره الرضى اما المثنى وجمع السلامة فظاهر لبقاء صيغة الواحد التى بها كان اسم الفاعل يشابه الفعل واما جمع المكسر فلكونه فرع الواحد **قوله** مع العمل فى معموله بنصبه على المفعولية اشارة الى ان ليس المراد مطلق العمل بل العمل الخاص وهو النصب على المفعولية اذ لايحذف مع عمله رفع الفاعل لان حذفه لاستطالة الصلة بذكر المفعول ولما كان العمل ليس على الاطلاق كذلك التعريف ليس المراد به مطلقه بل التعريف باللام فينبغى ان يقيده بهما كما قيده الشيخ الرضى حيث قال يعنى بالتعريف دخول اللام وبالعمل النصب **قال** لمن وقع عليه فان قلت مضروب فى قولك يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له ليس واقعا على شئى مع انه اسم مفعول قلت لانم ذلك كيف والمعنى يوم الجمعة مضروب فيه اى اوقع الضرب فيه على احد فقوله فيه ظرف له اى اذا وقع الضرب على احد له اى لاجل التاديب فقوله له علة له فلا اشكل بخروج مضروب فى قولنا يوم الجمعة مضروب فيه والتاديب مضروب له وهذا لو سلم وقوع مثل هذا التركيب فى كلام العرب **قوله** اى فى العمل اى عمل النصب اشارة الى ان اللام للعهد والمعهود هو النصب المذكور فى اسم الفاعل او عوض عن المضاف اليه وفيه اشارة الى انه لايحتاج فى عمل الرفع الى اشتراط معنى الحال والاستقبال وانت خبير بان عمل النصب ليس على الاطلاق

٢٧١

مشروطا بزمان الحال والاستقبال بل لا بد من تخصيص الظرف والحال والمفعول المطلق قال لذات ما اى لذات لا يعتبر فيها التعيين لا النوعي ولا الشخصي **قوله** لصيغة اسم الفاعل قيل يرد عليه مع حذف شطر الاسم ان صيغة الصفة المشبهة من غير الثلاثي المجرد على وزن اسم الفاعل صرح به ابن مالك في التسهيل **قوله** بحيث لا يتجاوزه قال الشيخ الرضي ويجئ في مقدمة التصريف وقد جاءت من الالوان والعيوب الظاهرة قياسية كاسود وابيض وارسح واعور على وزن افعل انتهى وايضا قال فيها ويجئ من الجميع بمعنى الجوع والشبع والعطش وضدها على فعلان نحو جوعان وشبعان وعطشان وريان **قوله** لزيادة اختصاص لها متعلق بقوله وخص ووجه لم ثم وجه زيادة اختصاص لها باسم الفاعل بقوله لكونها مشبهة به اى باسم الفاعل الظاهر ان وجه الشبه هو المذكور سابقا في قوله المشبهة باسم الفاعل من حيث انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث لكن هذا لا يوجب زيادة اختصاص لها باسم الفاعل لان اسم المفعول ايضا كذلك الا ان يقال المراد مشبهة بها بخلاف اسم المفعول **قوله** ولكون عملها وجه آخر لزيادة الاختصاص والمعنى ان النحاة اعتبروا هذا الشبه لعملها لا الشبه باسم المفعول قال الشيخ الرضي انما عملت الصفة المشبهة وان لم يوازن صيغها الفعل لانها شابهت اسم الفاعل لان الصفة ما قام به الحدث المشتق هو منه فهي بمعنى ذو مضافا الى مصدره فحسن بمعنى ذو حسن كما ان اسم الفاعل محل للحدث المشتق هو منه فضارب بمعنى ذو ضرب لا فرق بينهما الا من حيث الحدوث في احدهما وضعا والثبوت في الآخر وقيل عملت لمشابهتها اسم الفاعل لكونها صفة تثنى وتجمع وتونث ومن ثم لم يعمل افعل التفضيل لان اصل استعماله ان يكون مع من وما دام معه من لا يثنى ولا يجمع ولا يونث والاوجه ان يقال وجه الشبه في قوله لكونها مشبهة به هو هذا الوجه المذكور في الرضي لكن بمقابلة قوله ولكون عملها لمشابهتها اياه اى اسم الفاعل بقوله مشبهة به يوهم كون العمل للشبه الثاني لا الاول **قوله** فيما ذكر من انها تثنى وتجمع وتذكر وتونث **قوله** فلا معنى لاشتراطه اى اشتراط الزمان فيها لان المعتبر فيها الثبوت المقابل للحدوث الذي اعتبر فيها التقييد بالزمان **قوله** ليست بموصول بل حرف تعريف وذلك لان اللام الموصولة انما تدخل على ما فيه معنى الحدوث **قوله** عطف على حسن الوجه لما كان الصورة الخطية في حسن وجه وحسن الوجه يحتمل الاوجه الثلثة بلا تكلف توهم البعض ان الاوجه انما هو اذا كانت الصورة الخطية محتملة لها فاعترض ان الصورة الخطية في حسن وجه لا يحتمل الاوجه الثلثة كيف وفي صورة النصب لا بد من اثبات الالف وليس في حسن وجه الف وليس كذلك اذ المراد ان التركيب باعتبار اعراب المعمول امثلة ثلثة كتب او لم يكتب ولو سلم فوجوب اثبات الالف انما هو في المتيقن لا في المحتمل **قوله** ممتنعان بالاتفاق صرح به الرضي ثم ان الرضي لم يعلل امتناع الحسن وجه بعدم افادة الاضافة التخفيف حتى يقال كيف حكم انه ممتنع بالاتفاق مع ان الفراء يجوزه ويقول تخفيفه باعتبار تقدم الاضافة على اللام بل علله بانه على خلاف ما عليه الاضافة المعنوية وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه حيث قال وانما امتنعت مع حصول التخفيف فيهما بحذف الضمير من وجهه لان هذه الاضافة وان كانت لفظية غير مطلوب فيها التعريف لكنها فرع الاضافة المحضة فاذا لم يكن مثلها فلا اقل من ان لا يكون على ضد ما هي عليه وهو تعريف المضاف وتنكير المضاف اليه وكذا الشارح لم يعلل امتناعه بما ذكر بل علل بما علل به الشيخ الرضي حتى يقال **قوله** واختلف في حسن وجهه قرينة على ان الحسن وجهه والحسن وجه ممتنعان بالاتفاق وهو لا يستقيم اذا امتناع الحسن وجه معلل بعدم افادة الاضافة للتخفيف والفراء يخالف في ذلك **قوله** ان يكون الصفة اى المفردة بقرينة المثالين المتقين وبقرينة ان المثنى والمجموع اختلف فيهما قال الشيخ الرضي واما في المثنى والمجموع نحو الحسنا وجهها والحسنو وجوههم

فالتخفيف حاصل في الصفة مجوز عند سيبويه ولكن على قبح كما في حسن وجهه فاندفع ما قيل هذا يصدق على قولنا الزيدان الحسنا
وجههما مع انه لا يتحقق فيه وجه الامتناع وهو عدم التخفيف فينبغي ان يكون من قبيل حسن وجهه **قوله** لا خفة فيه بواحد منها اذ التنوين
لم يكن في الصفة بسبب اللام والضمير في وجه باق لم يحذف **قوله** على قبح وليس استقباحه لاجل اجتماع الضميرين فان ذلك
بزيادة على القدر المحتاج اليه وهو ليس بقبيح كما في رجل ضارب اباه **قوله** لان الضمير فيه بقدر الحاجة لان قدر الحاجة ان يحصل ربط الصفة
بالموصوف والربط يكفيه ضمير واحد فاتيان ضمير آخر للربط زيادة على المقدار المحتاج اليه **قوله** لاشتماله على ضمير زائد على قدر الحاجة يشير
الى ان ذلك انما يكون اذا كان اتيان الضميرين لاجل حاجة واحدة وهو الربط والربط في المثالين يحصل بضمير في الصفة فاتيان ضمير
في المعمول للربط زائد على المقدار المحتاج اليه فلا يكون زيد حسن وجهه احسن من زيد احسن وجهه لان اتيان الضمير ليس متعينا للربط بل
لتعيين للاب يتعين الوجه اذ لو قيل زيد احسن وجه الاب لا يتعين الاب ولا الوجه **قوله** لعدم الرابط بالموصوف فحذف ضمير الموصوف
عن المعمول ورفعه قبيح لانه ازالة للربط بلا ضرورة بخلاف نعم الرجل زيد اذ ليس من قبيل حذف الرابط بلا ضرورة بل الرابط فيه هو الالف
واللام فان قلت الالف واللام في الوجه يغني عن الضمير او عوض عن المضاف اليه وهو الضمير فلا يكون قبيحا لان القبيح هو ازالة الضمير
الذي يشعر بالربط لفظا واتيان ما يكون رابطا معنى واليه يشير قول الشارح قدس سره لعدم الرابط بالموصوف لفظا اذ تقييد عدم الرابط
باللفظ يشعر بوجود الرابط معنى **قوله** حتى رفعت معمول الصفة اي بالصفة والمتبادر من رفعها اياه بعدها هو الرفع بالفاعلية فاندفع ما قيل فيه
بحث لانه يجوز ان يكون المعمول بدلا فينبغي ان يقال يلزم تعدد الفاعل او التباس البدل بالفاعل **قوله** فيها ضمير للموصوف ليس ذلك
في جميع الصور بل انما جاز اسناد الصفة الى الضمير المسبب بعد اسنادها الى السبب لكونها في اللفظ جارية على المسبب خبرا او نعتا او حالا
وفي المعنى دالة على صفة له في نفسه سواء كانت هي الصفة المذكورة كما في زيد حسن الوجه فانه حسين بحسن وجهه او لا نحو زيد غليظ الشفتين
اي قبيح فان لم تجر في اللفظ على المسبب نحو زيد وجهه حسن او جوبت لكنها لم تدل على صفة له في ذاته لم يجز استكنان الضمير فيها فيقبح زيد
اسود فرس غلام الاخ وزيد ابيض الثور وزيد اصفر غلاما لانه لا معنى لقبح الا انه صاحب سبب متصف بالوصف المذكور فيقبح
ان يحمل صفة سببه صفة نفسه فيضمر فيها ضمير نفسه اذ لم يدل صفة سببه على صفة نفسه فان قيل اليس تدل الصفة في نحو زيد ابيض
ثوره على صفة له في ذاته وهي كونه صاحب ثور قلنا قلت معنى كونه صاحبه مفهوم من كون ثوره سبب زيد لا من صفة السبب
وانما حسن جبان الكلب لانه كناية عن كرمه اي هو كريم **قوله** فيه فعل الفاعل سواء كانا بمعنى الماضي او بمعنى المضارع او الاستمرار
او للاطلاق فان رفعها للمسند اليه لا يحتاج الى شرط زمان فاذا جاز في معمولها الرفع جاز النصب والجر لانهما فرعاه وانما
يجوز انتقال الضمير اليهما من المعمول ثم نصب المعمول او جره اذا كان يحصل لصاحبهما المتقدم وصف باتصاف مرفوعهما بمعنيهما
كما قلنا في الصفة المشبهة سواء فلا يجوز زيد قائم ابا ولا قائم ابن العم بجر المعمول ولا مضروب مملوك اخ ولا مشروب ماء الاخ
بجر المعمول هذا كلام الرضي **قوله** تقول زيد قائم الاب ومضروب الاب برفع الاب ولنصبه وجه وفيه انه لا يجوز نصب
الاب ولا جره في زيد قائم الاب لانه لا يدل صفة السبب على صفة المسبب كما نقلنا من الشيخ الرضي آنفا **قوله** اي اسم مشتق
لو قال ما اي اسم مشتق لما لزم التكرار **قوله** لموصوف قام به الفعل او وقع عليه يشير الى تقدير صفة لموصوف يعني عن
تقدير صفة لموصوف وهو الموصوف بالفعل فلا يرد ان المتبادر من الموصوف بالشيء ما قام به الشيء لا ما وقع عليه الشيء

قوله في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فالحاصل ان اسم التفضيل اسم مشتق لموصوف قصد زيادته على غيره في اصل ذلك الفعل وهو المشتق منه فلا يرد نحو فاضل وزائد وغالب فان الذات فيها وان قصد زيادتها على غيرها لكن لا في المشتق منه بل في امر آخر فظهر فائدة ادراج قوله اصل فلا يرد لا فائدة في ادراج لفظ الاصل فان قلت اسم الفاعل من باب المغالبة قصد زيادته على غيره في المشتق منه نحو ضاربني فضربته اضربه فانا ضارب اي غالب على الغير في الضرب قلت باب المغالبة موضوع للغلبة فاسم الفاعل بمعنى الفعل اوضربته بمعنى غلبته في الضرب قوله لان المراد بالموصوف ذات مبهم ليس حمل الموصوف على ذات موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه لمحض اخراج اسماء الزمان والمكان والآلة بل لان الذات الماخوذة في الصفات هي الذات التي لا تعين فيها اصلا فمعنى قائم شئ ما او ذات ما له القيام بخلاف معنى مقام فانه زمان او مكان وقع فيه القيام ومع ذلك يخرج اسماء الزمان والمكان والآلة وان خرجت بقوله لموصوف قام به الفعل او وقع عليه الا انه لما فسر الموصوف بذات مبهمة موصوفة بانه قام به الفعل او وقع عليه خرجت بالقيد الاول وقوله بزيادة على غيره يخرج اسم الفاعل لكان للمبالغة لانه لم يقصد فيه الزيادة على الغير وهو المراد من قوله بزيادة على غيره فمن قال لا يكفي في كون التعريف مانعا مالم يتعرض لخروج صيغة المبالغة ولو حمل كلامه على مذهب من جعل اسم الفاعل شاملا له يمتنع خروجه لانه موضوع للموصوف بالزيادة على الغير فكانه لم يتصور معنى قول الشارح قدس سره وقوله بزيادة على غيره يخرج قوله من حيث الصيغة قدره لتصحيح الحمل لان ظاهره ان اسم التفضيل عبارة عنه ومراد منه افعل وليس كذلك قوله ان يكون تمام حروف ثلاثي مجرد آه مثلا اذا قيل احرج بالحاء والراء المهملتين والجيم لا يعلم انه مشتق من حرج وحروفه بعض حروف دحرج او من حرج وحروفه تمام حروف حرج والكل اصول قوله او يكون بالنصب عطف على يكون في ان يكون يعني يحتمل ان يكون الحروف الثلثة بعض حروف المزيد فيه ثلاثيا كان او رباعيا اما البعض اصوله او بعض زوائده او بعضا من الاصول وبعضا من الزوائد مثلا اذا قيل اخرج بالخاء المعجمة والراء المهملة والجيم لا يعلم انه مشتق من خرج وحروفه تمام حروف خرج او من استخرج وحروفه بعض حروف استخرج والكل اصول واذا قيل اسخر بالخاء المعجمة والراء المهملة لا يعلم انه مشتق من سخر وحروفه تمام حروف سخر والكل اصول او مشتق من استسخر وحروفه ممتزج بعضه اصل وبعضه زائد اعلم ان كون حروف افعل بعضا من حروف لا يستقيم في الثلاثي المزيد فلا يصح قوله اما من اصوله على الاطلاق قوله والجواب بان المراد آه هذا الجواب ذكره الفاضل الهندي في حواشيه واشار الى ضعفه بكلمة اللهم لانه انما يورد اذا احتيج الى استثناء امر ضعيف كانه يستعين بالله في اتمامه وبكلمة فيه التي كتب تحت هذا الجواب اشارة الى البحث فيه فقول الشارح قدس سره ما كان بيان لمراد الفاضل ووجه لتضعيفه وانما هو هذا لان الشارح مطلع على حواشيه اطلاعا تاما فهو غاية التفقه وان كان تشنيعا للفاضل فهو ليس على ما ينبغي لما عرفت قوله نحو فلان ابلد من فلان واحمق وارعن واهوج واخرق مع ان بعضها يجيء منها افعل لغير التفضيل ايضا كاحمق وحمقاء وارعن ورعناء واهوج وهوجاء واخرق وخرقاء واعجم وعجماء واوكى ونوكاء فلا يطرد تعليله بان منها افعل لغيره فالاولى ان يقال لا يبنى افعل التفضيل من الالوان والعيوب الظاهرة لان غالب الالوان ان ياتي افعالها على افعل وافعال فحمل كل ما جاء من الثلاثي عليها

٢٧٥

وما لم يجئ منه افعل وافعال كالبهر والتقم والعوج والعمى لم يبين لكون بعضها مما لا يقبل الزيادة والنقصان كالعمى والبواقي محمولة على القسمين المذكورين في الامتناع **قوله** اي القياس الواقع في اسم التفضيل اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة وهو ملابسة الوقوع فيه **قوله** اي ليست من بينهم قال الشيخ الرضي ويجوز ان يحكم بزيادة اللام ومن تفضيليه وان يقدر افعل آخر عاريا من اللام متعلقا به اي بالاكثر اكثر منهم **قوله** اي اكثر كل شيء فان قلت المضاف اليه لا يحذف الا اذا عوض عنه التنوين او بني او اتى باضافة مثلها وليس في هذه المواضع شيء منها قلت قال الشيخ الرضي ولمانع ان يمنع الحصر فيما ذكره من الوجوه بما ذهب اليه الخليل في اجمع واخواته من كونها معرفات بتقدير الاضافة مع عريها من تلك الوجوه ثم قال ولم يعوض منه التنوين لكون افعل غير منصرف فاستشنع واما جوار فلما حذف منه تنوين الصرف خافوا رجوع الياء لزوال الساكنين في غير المنصرف المستثقل لفظا بكونه منقوصا ومعنى بالفرعية فعوض التنوين من الياء وانت خبير بانه لا حاجة الى العذر لان الممتنع تنوين التمكن لا تنوين العوض وبهذا ظهر ان ما قيل اورد عليه انه لا بد من تعويض المضاف اليه واجيب بانه لم يعوض لان المضاف غير منصرف منافٍ للتنوين وينتقض بالتعويض في جوار ونحوه من جملة تنوين العوض على انه لا مانع من البناء على الضم ليس على ما ينبغي **قوله** اي احدهما زيادة موصوفة المقصود به اشارة الى دفع ما قيل لا يصح حمل القصد على المعنى الذي هو المقصود ووجه الدفع ان يجعل ان يقصد مصدرا بمعنى المفعول ويجعل اضافته الى الزيادة بيانية وماذكره محصل الاضافة البيانية ومآله واجيب عنه في الحواشي الهندية بوجوه ثلثة احدها بحذف المضاف من احدهما اي قصد احدهما والثاني حذف المضاف من ان يقصد اي احدهما ذو قصد والثالث جعل قوله ان يقصد محذوف الجار اي احدهما حاصل بان يقصد به كذا **قوله** اي على ما اضيف ليشير الى ان ذكر كلمة من لتغليب لا لتخصيص **قوله** باعتبار تحققه اي تحقق ما اضيف اليه اسم التفضيل في ضمن بعضهم وهو ما عدا المفضل والمناسب بقوله على ما اضيف اليه في ضمن لبعض الافراد فدخول المفضل في ما اضيف اليه باعتبار المفهوم لا بما به المراد **قوله** والا اي وان لم يعتبر قيد تحققه في ضمن لبعضهم بل يعتبر تحققه في ضمن جميع الافراد **قوله** لخروجه عنهم والا يلزم كونه اخا لنفسه **قوله** لتوضيح اسم التفضيل ان كان للمضاف اليه معرفة **قوله** وتخصيصه ان كان نكرة **قوله** لعدم ذكر المفضل عليه بعدها اي بعد اسم التفضيل المضاف الذي يقصد به زيادة مطلقة واسم التفضيل المعرف باللام فاذا لم يكن المفضل عليه مذكورا لم يتصور امتزاج اسم التفضيل بمن التفضيلية التي كانت مانعة عن مطابقة الصفة لموصوفها وفيه ان عدم ذكر المفضل عليه في القسم الاول مسلم وفي الثاني ممنوع كيف واللام فيه للعهد والمعهود هو افعل المذكور معه المفضل عليه فيكون المفضل عليه مذكورا معنى فيكون من مذكورا معنى قال الفاضل الهندي لا بد لمعناه من المفضل عليه وذا في صورة الاضافة ظاهر وهو مع اللام معهود منوي لاشارة اللام العهدية الى افعل المذكور معه المفضل عليه واليه قال لئن فيما قبل واما مع اللام فهو في حكم المذكور الى قوله الا العهد الا ان يقال المراد بعدم ذكر المفضل عليه لفظا بعدها واذا كان المفضل عليه مذكورا معنى فيها لا يلزم ان يكون مذكورا لفظا بل قد يكون لفظا وقد لا يكون مذكورا لفظا بل معنى كما في الاضافة التي يكون المقصود منها التفضيل على ما اضيف اليه اسم التفضيل وان يقال انه اذا اشير باللام الى افعل المذكور معه من فهو ليس من الذكر معنى **قوله** المرفوع

بالفاعلية بقرينة الاستثناء وجه كون الاستثناء قرينة التخصيص وليس المراد التعميم ان الاستثناء يدل على انه يؤثر في المستثنى بالشروط التي ذكرت وهو صريح في ان الكلام في الذي يكون اثره له في الجملة واما الذي ليس اثر له اصلا فلا كلام فيه كالنصب على ان اسم مفعول به فان كل النحاة متفقون على انه لا ينصبه وهذا امر لا سترة عليه وبهذا ظهران ما قيل وجه كون الاستثناء قرينة ان العمل في المستثنى بالرفع على الفاعلية وفيه بحث لانه يصح الاستثناء مع بقاء العمل على عمومه يعني لا يعمل اصلا في مظهر الا في مظهر كذا غاية ان العمل في هذا المظهر لا يتصور الا بالفاعلية ليس على ما ينبغي قوله لانه يعمل في المظهر بارزا كان او مستترا والرضي قيده بالمستتر قوله لا يظهر اثره في اللفظ اي في لفظ المظهر لكونه مبنيا وهذا النكتة والنكتة لا يلزم اطرادها فاندفع ما قيل وليس المراد انه لا يظهر في لفظه اثر العمل والا لجاز عمله في سائر المبنيات قوله لانه لا ينصب المفعول اصلا فلا فائدة في ذكره مع الفاعل في نفي العمل عنهما في جميع الاوقات واثباته في وقت خاص اذا كان لا ينصبه اسم التفضيل مطلقا فكيف ينصبه في ذلك الوقت والعبارة على تقدير التعميم توهم ذلك فعدم قصد التعميم لاجل هذا المانع فاندفع ما ذكره الفاضل المحشي ينبغي ان يقال يراد بالمظهر الملفوظ مظهرا كان او ضميرا بارزا فلا حاجة الى التخصيص بالفاعل لانه يصح الحكم بانه لا يعمل في ملفوظ الرفع بالفاعلية والنصب بكونه مفعولا به الا اذا كان صفة لشيء فانه يعمل الرفع بالفاعلية قوله لبعده عن معنى الفعل فلم يقو ان يعمل فيه اسم التفضيل الذي فيه معنى الفعل قوله لان هذا العمل آه وجه مستقل لنفي عمله بمشابهة الفعل كما ان قوله ولانه لما كان اي وجه مستقل لنفي عمله بمشابهة اسم الفاعل فاندفع ما قيل الاولى ترك اعادة اللام لانه مع السابق وجه واحد لنفي عمل الرفع وليس وجها مستقلا كي يفيده اعادة اللام قوله اي صفة سببيا فسر لفظ المتن وهو قوله صفة بقوله وصفا ولو لم يفسر لكان اولى اذ لا باعث له وليس قوله صفة مما قدره الشارح حتى يقال ولا معنى لتقدير الصفة وتفسيره بالوصف قوله باعتبار الاول قال الشيخ الرضي ان قيل تعلق قوله باعتبار الاول وباعتبار غيره بقوله مفضل وقد اتفق النحاة على ان لا يتعدى الفعل وشبهه بحرفي جر متفقين لفظا ومعنى فلا يقال مررت بزيد بعمرو بلا حرف عطف قلت قوله باعتبار الاول وباعتبار الثاني حالان الاول من الضمير المرفوع في مفضل والثاني من قوله نفسه اي متلبسا باعتبار الاول مقترنا به انتهى قوله ليسهل اخراجه عن المعنى التفضيلي بالنفي علة للنفي وانما سهل اخراجه عن المعنى التفضيلي على ذلك التقدير لكون التفضيل فيه ضعيفا لانه تفضيل الشيء على نفسه وان كان باعتبارين وهو خلاف الاصل بخلاف ما اذا كان المفضل والمفضل عليه امرين متغايرين فانه على الاصل فلا يسهل اخراجه عنه بالنفي العارض قوله والمساواة يابا مقام المدح اذ المدح يقتضي ان يكون حسن كحل عين زيد زائدا على حسن كحل عين رجل قيل محل اسم التفضيل عام يشمل المواد التي اخرج فيها اسم التفضيل عن المعنى التفضيلي بالنفي وما ذكره الشارح يخص مثالا يكون المقصود فيه المدح الا ان يقال حاصل هذا الوجه انه يعمل بعد النفي اذا كان التفضيل لشيء واحد بالاعتبارين فما ذكره الشارح زيادة اعتبرها مقام المدح واما الوجه الثاني فخاص بمقام المدح او يقال الدال على الزيادة لا يخلو عن مدح او ذم قوله مجردا عن الزيادة فيه ان تجريده عن الزيادة اذا كان مفردا تاما جملة مما لا يجوزه النحاة لكونه مستدعيا لها ومقتضيا اياها فلا يجوز المقتضي بلا ضرورة قوله لان نفي الزيادة لا يلائم المدح لانه يحتمل بعد نفي الزيادة ان يكون مساويا وذلك ينافي المدح او دونه قوله لا يناسب المقام اي مقام المدح لان نفي الدونية يستلزم واحدا من الامرين المساواة والزيادة وذلك ينافي المدح قوله فانتفى المساواة اي

مساواة حسن كحل عين رجل لحسن كحل عين زيد لان مارجع اليه المعنى يدل صريحا على نفي المساواة ونفي المساواة في مقام المدح يدل على نفي الزيادة بالطريق الاولى **قوله** بالنفي اي في النفي لان الباء بمعنى في صرح به في المغني وزوال الزيادة في النفي اعم من ان يكون بالنفي او بوجه آخر فلا يرد ان هذا السوال لا يخص زوال الزيادة بالنفي بل يتوجه على زوال الزيادة سواء كان يرجع النفي الى الزيادة او بوجه آخر **قوله** فصلوا بينه وبين معموله وهو لا يجوز لضعف عمله بخلاف ما اذا كان العامل قويا فانه يجوز الفصل بينه وبين معموله نحو زيدا كان عمرو ضاربا واما ما وقع في شرح المفتاح للعلامة الثاني المحقق التفتازاني في القانون الثاني من المعاني في الباب الثاني منه من ان جملة لك في قوله ۔ كم عمة لك يا جرير وخالة ✦ فدعاء قد حلبت على عشاري ۔ مبتدأ او حلبت خبره ولك ظرف او مصدر لقوله حلبت ومثل هذا لا يعد من الفصل بين العامل والمعمول بالاجنبي كما تقول عمرا او يوم الجمعة او ضربا شديدا زيد ضرب او زيد ضارب فهو مبني على اشتباك واتحاد بين المبتدأ والخبر فالمبتدأ من حيث انه متحد بالخبر ليس فصلا بالاجنبي من هذه الحيثية وان كان فصلا بالاجنبي من حيث انه ليس من معمولات الخبر ولكل وجهة هو موليها **قوله** ولو قدم قوله منه في عين زيد على الكحل ويقال ما رأيت رجلا احسن منه في عين زيد في عينه الكحل وهو جواب عما قيل حاصل قوله مع انهم لو رفعوا آه انهم مضطرون في اعماله لانه لو رفعه بالخبرية يلزم الفصل بين العامل الضعيف ومعموله بالاجنبي وهو غير جائز مع انه لا اضطرار لجواز ان يقدم قوله منه فاجاب عنه بانه على تقدير التقديم وان لم يلزم الفصل لكن يكون فيه تعقيد بسبب تقديم وتاخير يتعسر فهم معنى اللفظ بسببه والمعنى بالاضطرار هو ان لا يوجد وجه غير مخل بالمقصود **قوله** وكذا لو قيل بهذه العبارة ما رأيت رجلا احسن من الكحل في عينه هو اي الكحل في عين زيد والاصل ما رأيت رجلا احسن في عينه الكحل منه في عين زيد فقدم منه على في عينه الكحل واقيم مقام الضمير الكحل وجعل المبتدأ الضمير الراجع الى الكحل ضرورة لانه لو كان مظهرا لم يكن من تفضيل الشيء على نفسه بالاعتبار لانه يتعدد الكحل فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات فبتقديم من الكحل على في عينه يحصل التعقيد والركاكة وهو مخل بالمقصود **قوله** لان اصله من كحل عين زيد كما قاله الشيخ الرضي وقال لانه تفضيل الكحل على الكحل لا الكحل على العين وفيه ان كون هذه العبارة اخصر من الاول يقتضي كون المعنى على ما كان عليه اذ كون احدى العبارتين اطول والاخرى اخصر انما هو عند اتحاد المعنى المراد فلا حاجة الى التقدير **قوله** اذ يتعدد الكحل فيتغاير المفضل والمفضل عليه بالذات وقد تقرر عند النحاة انه انما يعمل اذا كان التفضيل على خلاف الاصل ليسهل انفراده من المعنى التفضيلي فمنع توقف عمل اسم التفضيل عليه مع ما اجمعوا عليه **قوله** معتمدا عليه اي على اسم التفضيل والظاهر معتمدة عليه **قوله** استغني عن ذكره ثانيا اي ذكر العين والظاهر عن ذكرها قال الشيخ الرضي انما استغنيت في هذه العبارة عما بعد المرفوع لدلالة قولك كعين زيد عليه لان معناه ان كل عين دونها في حسن الكحل فيها وهذا هو المستفاد بعينه من قولك احسن فيها الكحل منه في عين زيد مماثلة بعين زيد في حسن الكحل به اندفع ما ذكره الشيخ الرضي ولا يجوز ان يكون احسن فيها الكحل صفة لقولك كعين زيد لانه يكون المعنى ما رأيت مثل عين زيد في الحسن الكحل فيها زائدة عليها في حسن الكحل فيها وكيف يكون مثل الشيء في الوصف زائدا عليه في ذلك الوصف في حالة واحدة **قوله** ويلزم من هذا اي من قوله ما رأيت عينا كعين في كونها احسن فيها منه في غيرها **قوله** على ابلغ وجه ان الكحل آه لانه يكون بمنزلة الاثبات بالبينة لان هذا المعنى ملزوم لمعنى قوله ما رأيت عينا آه

٢٧٧

وتحقيق اللازم وصدقه دليل على تحقق الملزوم وصدقه قوله لانه اى اللعم كان تعليل لقوله وترك ترك موصوف احسن آه
قوله ذ انباتية تفعلة قوله قدم عليه لاستقامة الوزن لا لتنكيره لانه مستغرق لوقوعه فى حيز النفى قوله اما اعتراضية تقديمه
مشعر بانه راجح على الحالية والاقتصار على بيان الحالية فى قوله والحال انى لا ارى يشير الى ان الحالية ارجح قوله عن الآفات
متعلق بقوله وقاية الصدر قوله على وجه لم يفهم فيه ان المشترك بين الاقسام وهو الكلمة بما يميز كلا منها من الآخر ولو ضم على ما هو
التقسيم الحقيقى يكون الحدود مصرحة بها فى التقسيم ولم يستند علمها الى دليل الانحصار بل لم يحتج اليه فللتقسيم على الوجه المذكور دخل
فى معلومية حدود والاقسام من دليل الانحصار فانه دفع ما قيل لا يخفى ما فى العبارة من الحزازة اذ لا مدخل للتقسيم فى معلومية
حدود الاقسام من الدليل قوله علم ان قلت جملة علم صفة لقوله وجه ولا عائد فيه قلت العائد مقدر تقديره علم به اى بسبب
ذلك الوجه قوله بذلك القدر اى بمعلومية الحد ومن الدليل قوله بل صدر اشارة الى ان عدم الاكتفاء انما هو بالنسبة
الى تصدير المباحث بالتعريف لاغير قوله ولما وصلت النوبة جوابه قوله سلك تلك الطريقة والمجموع جواب لما الاولى قوله
سلك تلك الطريقة المسلوكة فى مباحث الاسم الا انه ذكر قوله وصدرها اشارة الى ما ذكر لئلا يغفل عنه قال الفاضل اى
اى هو بصدد بيان الاقسام على طريقة واحدة مما يدل على انه بصدد ذلك انه ذكر بعد تعريف الفعل بعض خواصه كما فعل
ذلك فى قسم الاسم انتهى فان قلت الدلالة على ما ذكر انما تتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا ولم يذكر فلم يتم الدلالة قلت
ذكر خواص الحرف فرع الوجود وليس للحرف خواص وجودية بل الحرف اختص بان تعرى عما اختص بالاسم والفعل كذا
ما قيل وفيه ان الدلالة على ما ذكر انما تتم لو ذكر بعض خواص الحرف بعد تعريفه ايضا قوله اى كلمة دلت اشارة الى ان كلمة
ما عبارة عن الكلمة ومفسر بها ولا محذور فى ذلك ولا بد لنفى ذلك من وجود مانع وقول الشارح اقوى دليل على ان كلمة ما عبارة
الكلمة ولما كان معناه يقتضى التانيث قال اى كلمة دلت محو ما قال الفاضل المحشى على قوله اى فى نفس ما دل يعنى الكلمة
جمع بين ما دل والكلمة فى التفسير اشارة الى معرفة وجه التذكير وهو انه باعتبار لفظ ما دون معناه انتهى ولا يرد عليه ما
قيل وفيه بحث لان كلمة ما ليست عبارة عن لفظ الكلمة بل عن معناه وهو لفظ وضع لمعنى مفرد وتانيثه ليس لتانيث
معنى هذا بل لو انث الضمير الراجع يكون ذلك التانيث لرعاية لفظ الكلمة فالتذكير كما يجوز ان يكون باعتبار لفظها يجوز ان
يكون باعتبار معناه ايضا وذلك لانه لا فسر لفظ ما بالكلمة اقتضى معناه التانيث واعتبار معنى المعنى لبعيد وقول الشارح فى
صدر الكتاب بتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول انما هو بالنظر الى تفسيره حيث قال اى كلمة دلت على معنى كائن فى نفسه اى نفس
نفس ما دل يعنى الكلمة فهو لا ينبغى ان يفسر بمعنى يقتضى التذكير ولا كلام له مع ذلك والعجب من المحشى كيف اعترض بهذا الاعتراض
فى صدر الكتاب قوله على معنى كائن فى نفسه جعل قوله فى نفسه ظرفا مستقرا صفة لمعنى رعاية لجزالة المعنى ولم يجعله حالا منه
اذ ليس المعنى على التقييدية وان كان المآل واحدا وايضا الحال عن النكرة لا سيما غير مقدمة عليها الحال قليل ولا متعلقا
بدل لبعده قيل ويمنع منه ايضا استلزام كون كلمة فى بمعنى الباء وهو مجاز غير مشهور تحترز عنه فى التعريفات اقول وكونه
مجازا ممنوع كيف وقال صاحب المغنى فى حرف فى له عشرة معان احدها الظرفية قال والخامس مرادفة الباء كقوله
وتركب يوم الروع منا فوارس بصيرون فى طعن الاباهر والكلى والمتبادر عند اطلاق المعنى هو المعنى الحقيقى قال

قلت فی کل من الوجہین یوجد مانع آخر وہو وقوع الفاصل بین العامل ومعمولہ بغیر الاجنبی وہو وان لم یمتنع لکن غیر مستحسن قلنا کونہ غیر مستحسن مم کیف وہو واقع فی القرآن والتزام اشتمالہ علی ذلک باطل قولہ والمراد بکون المعنی فی نفس الکلمۃ دلالتہا علیہ آہ اورد علیہ ان کون المعنی فی نفس الکلمۃ صفۃ للمعنی ودلالتہا علیہ من غیر حاجۃ آہ صفۃ للکلمۃ فکیف یفسر ما ہو صفۃ للمعنی بما ہو صفۃ اللفظ وکیف یحمل علیہ فالاعتراض انما ہو علی تفسیر الاول بالثانی وحملہ علیہ اللازم من التفسیر لا علی عبارۃ الشارح حتی یقال فی الجواب فرق بین حمل دلالۃ الکلمۃ علی المعنی علی کون المعنی فی نفس الکلمۃ وحملہا علی المراد بکون المعنی فی نفس الکلمۃ ولو سلم فالحمل علی المراد یستلزم الحمل علی کون المعنی فی نفس الکلمۃ تامل فقال البعض فی التفسیر تسامح والمراد کون المعنی بحیث یدل علیہ الکلمۃ من غیر حاجۃ الی ضم کلمۃ اخری الیہا وقال البعض کون المعنی وان کان صفۃ للمعنی لکن کون المعنی فی نفس الکلمۃ صفۃ الکلمۃ الا انہ لترکبہ لا یشتق منہ ما یحمل علیہا اہ اورد علیہ البعض بانہ لو صح لکان دلالۃ الکلمۃ علی المعنی صفۃ للمعنی وان کان اصل الدلالۃ صفۃ للکلمۃ فبطل اصل السوال ولا یصح ح قولہ کون المعنی وان کان صفۃ للمعنی لکن کون المعنی فی نفس الکلمۃ صفۃ للکلمۃ والجواب ان دلالۃ الکلمۃ علی المعنی منشا بصفتی الکلمۃ والمعنی فان قیل المراد منہ کون الکلمۃ بحیث یدل علی المعنی من غیر حاجۃ آہ یتجہ السوال ویحتاج الی الجواب وان قیل المراد کون المعنی بحیث یدل علیہ الکلمۃ من غیر حاجۃ آہ یضمحل السوال ولم یصح الجواب ثم یعتبر حاصل التعریف بعد الارادۃ من کون المعنی فی نفس الکلمۃ دلالتہا علیہ آہ کلمۃ دلت علی معنی کائن فی نفس الکلمۃ ای دالۃ علیہ من غیر حاجۃ آہ ولا سماجۃ فیہ وانما السماجۃ فیما جعل المورد حاصل التعریف حیث قال لو کان المراد من کون المعنی فی نفس الکلمۃ ما ذکر لکان حاصل معنی التعریف ہکذا کلمۃ دلت علی معنی دلت علیہ من غیر حاجۃ آہ ولا یخفی ما فیہ من الرکاکۃ والسماجۃ قولہ اخری الیہ الصواب الیہا قولہ لاستقلالہ بالمفہومیۃ تعلیل لقولہ من غیر حاجۃ آہ والظاہر من کلام الشارح قدس سرہ فی تعریف الاسم ان معنی الاستقلال کونہ مدرکا قصدا وملحوظا فی ذاتہ ویشیر الیہ قولہ لعینہ ہذا ہو آلۃ لملاحظۃ غیرہ فلا ایراد بالمفہومیۃ وکذا قولہ لکن لا یتحقق الا فی ضمن التضمنی اذ النسبۃ الی فاعل ما لیست مستقلۃ بہذا المعنی فیستقیم الحصر واما المعنی کونہ مستقلا بدون ذکر متعلق مخصوص فالنسبۃ بہذا المعنی مستقلۃ لکونہا مفہومۃ من الفعل بدون ذکر متعلق مخصوص فلا یستقیم الحصر لکن یخدشہ ان النسبۃ الی فاعل ما لیست مستقلۃ بہذا المعنی مع ان الفعل یدل علیہا من غیر ضم کلمۃ اخری الیہا اللہم الا ان یقال عدم احتیاج الکلمۃ الی ضم کلمۃ اخری الیہا معلل بہذا المعنی باعتبار افراد المعنی سوی النسبۃ ومعلل باعتبارہا بمعنی کونہ مستقلا بدون ذکر متعلق مخصوص فان قلت الاستقلال بالمفہومیۃ معنی لمزی وہو انفہام المعنی من الکلمۃ من غیر حاجۃ الی ضم کلمۃ اخری الیہا والنسبۃ مستقلۃ بہذا المعنی فلم لا یحمل علیہ قلت یابی عنہ قولہ فالمراد بالمعنی فی نفسہ لیس تلک النسبۃ ولما قیل بان الاستقلال بہذا المعنی مضائف لدلالۃ الکلمۃ علی المعنی من غیر حاجۃ الی ضم کلمۃ اخری الیہا وح یلزم تعلیل احد المتضائفین بالآخر وہو فی حیز المنع کیف والمتضائفین کون الشیئین بحیث لا یعقل کل منہما الا بالقیاس الی تعقل الآخر وانفہام المعنی والدلالۃ لیسا کذلک قولہ فمرجع کون المعنی مصدر یعنی بدلیل تعلق قولہ الی امر واحد بہ لا ظرف لکان لانہ لا یلیق اصلا وحاصل المعنی ما یجب ان تحقق ویحصل حتی تحقق کون المعنی فی نفسہ وکونہ فی نفس الکلمۃ و قولہ وتالثہا ای فاعل ما قال سید المحققین فی حواشی شرح المطالع لیس المراد بغیر المعین ما اعتبر فیہ عدم التعیین حتی ینافی المعین

٢٧٩

بل مالم يعتبر فيه التعيين وعدمه اعني المطلق الذي يصدق على المعين وقال في موضع آخر منها لاشك في ان الكلمة موضوعة للنسبة فاما ان يكون موضوعة للنسبة الى شئ معين او الى شئ ما مطلقا لاسبيل الى الثاني والا كانت الكلمة حيث ما استعملت مجازا اذ لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين بنوع تعين انتهى فان اريد بشئ ما مطلقا ما اريد بفاعل ما لم يرد قوله والا كانت آه اذ المطلق يصدق على المعين فكيف يكون مجازا الا ان يقال الكلمة لا يستعمل الا في النسبة الى موضوع معين من حيث تعينه وخصوصه لا من حيث انه فرد للمطلق فيكون مجازا كالعام اذا اريد به الخاص من حيث خصوصه يكون مجازا ومن حيث انه فرد له يكون حقيقة وان اريد به ما اعتبر به عدم التعيين فورود ه ظ لكن يكون منافيا لقوله ليس المراد بغير المعين آه تم ماذكره الفاضل المحشي على قوله وثالثها النسبة الى فاعل ما من قوله اختلف في ان معنى الفعل النسبة الى فاعل ما او الى فاعل معين ولا شك انها على الثاني معنى حرفي لا يفهم ما لا ينضم الى الفعل ذكر الفاعل وعلى الاول معنى يتعقل بتعقل فاعل ما اجمالا وهو يفهم بذكر الفعل من غير ذكره فيكون معنى مستقلا ونظيره لفظ الابتداء فان معناه يتعقل بتعقل متعلقه اجمالا من غير ذكره وبهذا التحقق انه يمكن حمل المعنى في تعريف الفعل على المطابقي على تقدير كون معناه النسبة الى فاعل ما انتهى ايراد الحصر بعدم صحته على ما ذهب اليه البعض لا ابناء على حمل قول الشارح قدس سره الى فاعل ما الى غير معين حتى يقال في الجواب عنه يمكن حمله على ما هو التحقيق في ان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى الفاعل المعين بان يراد بفاعل ما فاعل معين من الفواعل المعينة لان المعتبر فيما وضع له الفعل هو النسبة الى اى فاعل معين كان سواء كان زيدا او عمروا او بكرا او غير ذلك اما النسبة الى واحد من هذه الفواعل المعينة فقط وعلى هذا لا يرد ما اورده الفاضل المحشي حيث قال اختلف في ان آه لكن يرد على الفاضل المحشي انه على تقدير كون معنى الفعل النسبة الى فاعل ما لا يكون النسبة على الاطلاق مستقلة بل اذا استعمل الفعل في النسبة الى فاعل غير معين فنا على ما عرفت معنى قوله الى فاعل ما تم انه اذا استعمل الفعل في النسبة الى فاعل معين يفهم الحدث الذي هو معنى تضمني بدون المطابقي بمجرد ذكر الفعل ولا يفهم النسبة ما لم يذكر الفعل فلزم وجود التضمن بدون المطابقة اى لزم فهم الجزء على حدة لا في ضمن الكل مع ان التضمن هو فهم الجزء في ضمن الكل بان يستعمل اللفظ في الكل ويفهم الجزء في ضمن فهم الكل حتى لو استعمل اللفظ في الجزء كان دلالته عليه مطابقة لا تضمنا لعدم كون الجزء مفهوما في ضمن الكل وقال البعض تضمن لانه عند سماع اللفظ ينتقل الذهن الى الكل ويفهم الجزء في ضمنه الا انه لا يكون مرادا في ضمن الكل والدلالة التضمنية هو فهم الجزء في ضمن الكل لا كونه مرادا في ضمنه واجيب بمنع وجود التضمن فيما ذكر الفعل بدون الفاعل المعين مستندا بان التضمن فهم الجزء في ضمن فهم الكل ورد بانه يستلزم بطلان حصر الدلالة اللفظية الوضعية في المطابقة والتضمن والالتزام لظهور اندراج دلالة الفعل على الحدث في المادة المفروضة في الدلالة اللفظية الوضعية وعدم اندراجها في المطابقة والالتزام فلو لم يكن تضمنا لبطل الحصر كذا في بعض الحواشي ويمكن ان يقال ببطلان الحصر على تقدير عدم كونه تضمنا ثم لم لا يجوز ان يكون دلالته عليه الكونه والا عليه عند الانفراد وهو مقابل لكونه مفهوما منه عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه كما قال سيد المحققين سند المدققين في حواشي شرح الاصول فان قلت معنى من يفهم بمجرد ذكر من واجيب بان فهمه منها ليس لكونها والا عليه عند الانفراد وضعا بل لكونه مفهوما منها عند التركيب فيسبق الذهن منه اليه دونه ويمنع وجود التضمن مستندا بان الدال على الحدث انما هو مادة الفعل الموضوعة له دون نفس الفعل اذ لا مدخل لهيئته في تلك الدلالة وبه اندفع الرد المذكور هكذا قيل وفيه ان هذا

اصطلاح المتقدمين والنحاة صرحوا بان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة الى فاعل معين ولمنع وجود التضمن مستندا بان الدلالة فرع الارادة وتابعة لها وحيث لا ارادة لا دلالة كذا قيل وفيه ان المشهور بين العلماء ان الدلالة ليست تابعة للارادة بل تحقق بدون الارادة على ما صرح به العلامة التفتازاني في المطول والشارح قدس سره في صدر الكتاب ويمنع عدم وجود المطابقة لانها فهم ما وضع له من اللفظ اجمالا او تفصيلا والنسبة الى الفاعل المعين وان لم يفهم بخصوصها عند عدم ذكر الفاعل المعين لكنها فهمت اجمالا في ضمن فهم النسبة الى فاعل ما هكذا ذكر وفيه ان النسبة الاجمالية ليست مدلول الفعل بل مدلوله هي النسبة التفصيلية المفهومة من ذكر الفاعل المعين ويمنع بطلان اللازم عند النحاة لجواز ان لا يكونوا قائلين باستلزام التضمن والالتزام للمطابقة لا تصريح منهم بذلك هكذا ذكر وفيه انه كيف يتصور منهم القول بعدم الاستلزام والحال انهما يستلزمان الوضع المستلزم للمطابقة الا ان يقال المعنى بالاستلزام ان يفهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم لا مطلق الاستلزام وعدم التصريح بالاستلزام ليس قولا بعدمه وبانه لو سلم ذلك يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما للمطابقة استلزامهما للمطابقة تحقيقية او التقديرية على ما اشار اليه المحقق التفتازاني في التهذيب والمطابقة التقديرية متحققة في المادة المفروضة قطعا اذ هي عبارة عن ان يكون اللفظ بمعنى لو استعمل فيه كان دلالته بالمطابقة لكن لم يكن مستعملا فيه ولا يخفى ان هذا الوجه يستلزم ان لا يكون التضمن فهم الجزء واللازم في ضمن الكل والملزوم مع انهم قالوا بذلك وبانه يجوز ان يكون مرادهم باستلزامهما بحسب المادة بمعنى انها تحقق التضمن والالتزام يجب ان تحقق المطابقة هناك ولو في زمان آخر وهذا يستلزم عدم فهمهما في الكل والملزوم **قوله** فلا يستقل بالتاء الفوقانية اي اذا كانت النسبة آلة لملاحظة طرفيها لا يستقل بالمفهومية اذ لا بد في المستقل بالمفهومية ان لا يكون ملحوظا لملاحظة غيره بل يكون ملحوظا قصدا او بالذات **قوله** فالمراد بمعنى في نفسه ليس تلك النسبة اذ هي ليست ملحوظة قصدا او بالذات ومعنى في نفسه ما يكون ملحوظا قصدا او بالذات **قوله** تعين ان يكون به الحدث اذ النسبة لا تصلح ان تكون مرادة ووصف المعنى بالاقتران يخرج الزمان والا يلزم اقتران الزمان بالزمان فلم يبق ما يكون مراد المعنى في نفسه الا الحدث **قوله** ليس معناه المطابقي اذ ليس المعنى المطابقي ملحوظا قصدا وبالذات مع ان المتبادر من المعنى عند الاطلاق هو المطابقي وحمل الالفاظ على المتبادر واجب سيما في التعريفات الا انه صرف عن المتبادر لهذه القرينة **قوله** تخرج بهذا القيد اي بقوله في نفسه **قوله** لانه اي الحرف ليس مستقلا بالمفهومية لكون معناه ليس ملحوظا قصدا او بالذات بل ملحوظا لملاحظة غيره فان قلت الابتداء المطلق المشترك بين الابتداءات الخاصة المتعلقة لملاحظة متعلقاتها معنى مستقل بالمفهومية فيكون الحرف باعتبار المعنى التضمني دالا على معنى في نفسه فكيف يخرج بقوله معنى في نفسه قلت كون ذلك الابتداء مستقلا بالمفهومية ممنوع كيف ولو كان كذلك لزم كون الابتداء الخاص ملحوظا قصدا وملحوظا تبعا في حالة واحدة ويؤيد ما قلنا ما ذكره الشارح قدس سره في بعض الاسم حيث رتب الاستقلال وعدمه على الملاحظة قصدا وعدمه حيث قال اذا لاحظ العقل قصدا وبالذات كان معنى مستقلا بالمفهومية واذا لاحظه العقل من حيث هو حالة بين السير والبصرة مثلا وجعله آلة لتعرف حالهما كان معنى

٢٨١

غير مستقل بهذه عبارته هو صريح في انه قبل الملاحظة لا يوصف بالاستقلال وعدمه والظاهر ان المشترك بين الابتداآت لا يتعلق به الملاحظة الا لزم كونه ملحوظا قصدا او تبعا معا وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره بعض الفضلاء انما يخرج الحرف بهذا القيد لو لم يكن للحرف معنى مستقل وهو وهم فان الظاهر ان الابتداء المطلق جزء من الابتداآت الخاصة التي هي معاني لفظية من اذ الظاهر ان الابتداآت الخاصة حصص للابتداء المطلق والكلي ذاتي بالنسبة الى حصصه لا محالة والابتداء المطلق معنى مستقل على ما صرح به الشارح في صدر الكتاب ليس على ما ينبغي **قوله** يخرج به اي بقوله مقترن من غير اعتبار الوضع يدل على ذلك قوله وبقولنا وضعا واسناد خروج ما عدا اسماء الافعال اليه الاسم اي بعض الاسم وهو ما عدا اسماء الافعال ثم انه قرينة على انه متعلق بقوله في الفهم عن لفظه الدال عليه والا لم يخرج بعض الاسماء لان الاقتران ح اعم من ان يكون بالفهم او بالوجود والتحقق **قوله** في الفهم وان كان في الذكر موخرا عن قوله وضعا الا انه مقدم عليه رتبة فلا يرد ما قاله بعض الفضلاء من قوله وانت خبير بان قوله في الفهم لا حاجة اليه بعد تقييد الاقتران بقوله وضعا لان الظاهر من اقتران معنى الكلمة باحد الازمنة الثلثة وضعا ان يكون احد الازمنة الثلاثة داخلا في ما وضعت له الكلمة ولا شيء من الاسم كذلك انتهى الا انه يرد عليه قدس سره انه كان يكفيه قوله وضعا بان يذكره ابتداء فلا فائدة في ذكر قوله في الفهم ولا ثم التقييد بقوله وضعا الا ان يقال الفائدة شرح ماهية الفعل وايضاحها اذ المقصود في التعريفات الشرح والاحتراز تابع فان قلت كيف يخرج بقوله مقترن ما عدا اسماء الافعال والحال ان الصبوح والغبوق مقترن باحد الازمنة الثلثة قلت معنى قوله مقترن باحد الازمنة الثلثة انه يدل على واحد من الماضي والحال او الاستقبال والصبوح والغبوق يدلان على الزمان سواء كان ماضيا او حالا او استقبالا ولا يدلان على واحد معين **قوله** وبقولنا وضعا اسماء الافعال صريح في ان اسماء الافعال ليست موضوعة للمعاني الفعلية وكذا الافعال المنسلخة ليست موضوعة للمعاني الانشائية ولقيد الوضع بقوله وضعا ولما على ما مر منه قدس سره في تعريف الاسم اشارة الى ان الاسماء والافعال موضوعة للمعاني الفعلية والانشائية ولعل هذا اشارة الى الاختلاف بين النحاة فبعضهم ذهب الى الاول ويؤيده قول المصنف في اسماء الافعال ما كان بمعنى الامر او الماضي وظاهر قول المصنف ما وضع لدلالة الجزء ما وضع لانشاء التعجب اذ الظاهر ان اللام صلة الوضع وبعضهم الى الثاني او اكتفاء بما سبق منه في تعريف الاسم وحاصل الدفع على الثاني ان المعاني الفعلية لاسماء الافعال ليست حقيقية بل مجازية والمعاني الحقيقية لها انها ليست مقترنة وان المعاني الانشائية للافعال المنسلخة ليست ايضا حقيقية او مجازية والمعاني الحقيقية لها مقترنة وعلى الاول ان المعتبر في الاقتران وعدمه انما هو الوضع الاول اي الغير المسبوق بوضع واسماء الافعال وان كانت مقترنة بالوضع الثاني الا ان المعتبر الوضع الاول وبالوضع الاول لم تقترن الا انه يشكل بالمشتق منها اذ ليس له الا وضع واحد وهو بذلك الوضع مقترن والافعال المنسلخة وان لم تقترن بالوضع الثاني الا انها مقترنة بالوضع الاول وهو المعتبر دون الثاني وانت خبير بان الكلمة اذا كان لها معنى اسمي او معنى بحسب وضع فلا معنى لالغاء ذلك الوضع وعدها اسما او فعلا باعتبار الوضع الاول وايضا اذا اعتبر ذلك الالغاء فلا معنى لاعتباره في مقام دون غيره فلا اعتبر في اسماء الافعال والافعال المنسلخة ينبغي ان يعتبر في زيد ويشكر وشمر وغيرها فان لها وضع ثان وهو الوضع العلمي لم تقترن بذلك الوضع ووضع فعلي تقترن به فينبغي ان تعد افعالا باعتبار الوضع الاول وافعال الثاني كما اعتبر الوضع الاول في اسماء الافعال والافعال المنسلخة والثاني مع انه ليس كذلك وما قالوا في الجواب ان المعنى الثاني هو المعنى

۲۸۳

العلي غير مقترن باحد الازمنة الثلثة بحسب الوضع الاول لان الذات المعنية غير موجودة في الوضع الاول فهذا فساد للكلام و تخريب للمرام و تهافت و تساقط اذ لا معنى لهذا مع القول بان المراد ان المعتبر في الاقتران و عدمه هو الوضع الاول لا الثاني ولا يمكن جعل المراد راجعا الى ما قالوا فتامل فان قلت فليعتبر قيد الحيثية في تعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة قلت اعتبارها لا يفيد اذا قيد الوضع بالاول ولا يحتاج اليها اذا لم يقيد لكن على تقدير عدم تقييد الوضع بالاول وان لم تشكل بالاعلام المنقولة لكنه تشكل باسماء الافعال والافعال المنسلخة و ما قيل و اعتبار قيد الحيثية في تعريف كل من الاسم والفعل لدفع النقض بالاعلام المنقولة انما يجدي نفعا لو قيد الاقتران في تعريف الفعل و عدم الاقتران في تعريف الاسم بقيد بحسب الوضع من غير تقييد الوضع بالاول او قيد الاقتران في تعريف الفعل بقيد بحسب الوضع الاول و عدم الاقتران في تعريف الاسم بتقييد الوضع واما اذا قيد كل منهما بحسب الوضع الاول فلا لا يخ عن خلل **قوله** لان جميعها منقولة قال الفاضل المحشي جميعها ليس دائرا بين الامرين بل جامع للامرين وانما الدائر كل واحد فات الحكم على الجميع كالحكم على المجموع قد يكون على سبيل الانفراد كل جزء جزء نحو جاءني الرجال اي كل واحد و كذا جاءني جميع الرجال انتهى كلامه وقيل او الفاصلة بمعنى الواو والواصلة وقيل او لمنع الخلو دون الجمع فكانه قيل لان جميعها لا يخ عن النقل عن احد الامرين لانه جامع للامرين وقيل في الجواب عنه ان خبر ان مجرد قوله منقولة و قوله من المصادر او غيرها تفصيل للمنقول عنه كانه قال لان جميعها منقولة عن الشئ سواء كان الشئ مصدرا او غيره اقول و هو بعيد كل البعد اذ الظاهر بل الصريح ان قوله عن المصادر متعلق بقوله منقولة فصرفه عنه افساد للكلام و تخريب للمرام وايضا لا بد لمتعلق لقوله منقولة و لقوله من المصادر من متعلق ولم يبينه وجعل كلمة من متعلقة بقوله منقولة و مجرورة شئ و مصادر خبر كان المحذوف قبله سوء التكلف بارد لا يدعو اليه ضرورة **قوله** و دخل فيه معطوف على قوله بقولنا وضعا اسماء الافعال لانه في تقدير و خرج بقولنا وضعا اسماء الافعال و قوله فيه اي في حد الفعل **قوله** الافعال المنسلخة عن الزمان اي الخالية عن الدلالة على الزمان والخلو عن الزمان و عدم الاقتران به اما لدلالتها على حدث غير مقترن باحد الازمنة الثلثة كنعم و بئس و لعت و اشتريت و كانت بحسب الوضع او بحسب الوضع الاول دالة على حدث مقترن واما لعدم دلالتها على الحدث ككان فيصدق عليه انه غير مقترن الا انه كان في الوضع دالا على حدث مقترن فلما قيد الاقتران بالوضع دخل القسمان في حد الفعل اذ الاقتران بالوضع عبارة عن دلالتها وضعا على حدث مقترن باحد الازمنة الثلثة كما قال بعض الفضلاء على قول الفاضل المحشي وكذا الافعال المنسلخة عن الحدث يدخل به لان الافعال الناقصة منسلخات عن الحدث و صرح به بعض المحققين في الفوائد الغياثية فيه نظر لان النافع في ادخالها تقييد الدلالة بالوضع او بالوضع الاول لا تقييد الاقتران بذلك ليس على ما ينبغي الا انه يرد على المحشي ان كان ليس مجردا عن الحدث مجازا او بحسب الوضع بل لكن بحسب الوضع الاول و ما في الفوائد الغياثية ليس قطعي الدلالة على ذلك حيث قال اما الفعل فيدل على النسبة و يستدعي حدثا و زمانا في الاكثر و انما كان قد تعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم و بئس **قوله** و يصدق على المضارع استيناف جوابا عما قيل كيف يدخل المضارع في حد الفعل و قد اخذ فيه الاقتران باحد الازمنة و هو مقترن بالزمانين و حاصل الجواب ان احد المأخوذ ليس مقيدا بقيد فقط بل اعم و لو سلم فهو مقترن بواحد فقط بحسب كل وضع **قوله** و لانه مقترن بحسب

كل وضع بواحد وان عرض الاشتراك من التعد. والوضع قال العلامة التفتازاني في بحث ان بيب من المطول واما الواو الداخلة على الشرط المدلول على جوابه بما قبله من الكلام وذلك اذا كان ضد الشرط المذكور اولى بالزوم لذلك الكلام السابق الذي هو كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط كقولك اكرمه وان شتمني واطلبوا العلم ولو بالصين فذهب صاحب الكشاف الى انها للحال والعامل ما تقدم من الكلام وعليه الجمهور وقال الجزري انها للعطف على محذوف هو ضد الشرط المذكور اي اكرمه ان لم يشتمني وان شتمني واطلبوا العلم لو لم يكن بالصين ولو كان بالصين وقال بعض المحققين من النحاة انها اعتراضية ونعني بالجملة الاعتراضية ما يتوسط بين اجزاء الكلام متعلقا به معنى مستانفا لفظا على طريق الالتفات نحو ترى كل من فيها وحاشاك فانيا وقال في بحث احوال المسند من المطول قد يستعمل ان في غير الاستقبال قياسا اذا كان الشرط لفظ كان نحو وان كنتم في ريب وان كنتم في شك وكذا اذا جيء بها في مقام التاكيد مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط ولا يذكر له ح جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان اعطى جاها لئيم وما في الشرح يمكن جعله من هذا القبيل بل هو الظاهر فلا يرد ما قال بعض الفضلاء فيه ان نقيض الشرط هو عدم عروض الاشتراك من التعدد الوضع ليس اولى باستلزام الجزاء هو اقتران المضارع بحسب كل وضع بواحد ولا التعدد في الموضوع وقد وجب ذلك في ان الوصلية اذ الايراد المذكور انما يرد ان لو كان له استعمال واحد هو ما ذكره المورد واما اذا كان له استعمال آخر ويصح لفظ الشرح ان يكون من ذلك الاستعمال فلا والعجب من المعترض كيف اعترض مع اطلاعه على ما في المطول هذا وانت خبير بان ما قال النحاة من وجوب اتيان قد في الماضي المثبت الواقع حالا منقوض به الا ان يقال انه مقدر او يقال انه مستقبل نظرا الى كلمة ان او لاستقباح الجمع بين ما هو علم الاستقبال وعلم المعنى **قوله** لتقريب الماضي اي لتقريب الزمان الماضي الذي هو جزء مدلول الكلمة **قوله** او لتقليل الفعل اي لتقليل الحدث المقترن بالزمان اللذين هما جزءان من مدلول الكلمة **قوله** او تحقيقه اي تحقيق الحدث المذكور جعل التحقيق مقابلا للتقريب والتقليل ليس على ما ينبغي اذ التحقيق ان قد موضوع للتحقيق الا انه قد يضاف اليه في الماضي التقريب مع التوقع او بدونه وفي المضارع في الاغلب التقليل حتى امر في صدر الكتاب **قوله** وشيء من ذلك المذكور من التقريب والتقليل والتحقيق **قوله** لا تحقيق الاتي الفعل الاصطلاحي اذ الماضي ليس جزءا الا من مدلوله وكذا الحدث والزمان ليسا جزئين الا من مدلوله وهذا التقرير اولى مما ذكره البعض في قوله لتقليل الفعل اعني الفعل اللغوي اعني الحدث لكن لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل الاصطلاحي لانه يلزم منه استدراك قوله وشيء من ذلك لا تحقق الا في الفعل وعلى هذا المراد من قوله لتقريب الماضي لا مطلقا بل من حيث انه مدلول الفعل وكذا المراد تحقيق الحدث لا مطلقا بل من حيث انه مدلوله وكذا ارادة الفعل الاصطلاحي من قوله او تقليل الفعل بتقدير المضاف اي لتقليل مدلول الفعل الاصطلاحي من حيث انه مدلول يوجب الاستدراك واما ارادة الاصطلاحي من الاول بتقدير المضاف واللغوي اعني الحدث من حيث انه مدلول الفعل من الثاني مما لا جواز له تامل **قوله** لدلالة الفعل على الاستقبال القريب وتاكيد المدخول وقد يجيء لمجرد التاكيد نحو قوله تعالى سنكتب ما قالوا صرح به العلامة التفتازاني في المطول في شرح قوله ع سأطلب بعد الدار عنكم لتقربوا والمراد من القريب انه قرب وقوعه من زمان التكلم ومن البعيد انه بعيد وقوعه منه **قوله** اما لنفي الفعل اي نفي الحدث المقرون بالزمان في الفهم عن الكلمة **قوله** او لطلبه اي لطلب الحدث المقرون بالزمان **قوله** او للنفي عنه

اى من الحدث المقرون بالزمان قوله اوتعليق الشئ بالفعل بالحدث المقرون بالزمان قوله الا فى الفعل الاصطلاحى فبالضرورة اختصت الجوازم بالفعل الاصطلاحى قوله لانها وضعت آه قال الفاضل المحشى ولان الشئ مالم يختص الشئ لم يعمل فيه انتهى فان قلت ما ولا المشبهتان بليس عاملتان الرفع فى الاسم مع انهما ليستا خاصتين بالاسم لدخولها على الفعل ايضا فلم يتوقف العمل على الاختصاص قلت كون الداخل على الفعل ما ولا المشبهتين بليس مم كيف وهما انما يدخلان على الجملة الاسمية لا الفعلية فان قلت العمل موقوف على الاختصاص والاختصاص على العمل فيلزم الدور قلت كون الاختصاص موقوفا على العمل مم وانما الموقوف ظهور الاختصاص قوله وانما خص لحوق تا التانيث المذكور فى المتن المقيد بقوله ساكنة فخرج قوله والصفات استغنت آه قوله حال عن تا التانيث الذى هو فاعل اللحوق وقيل اولانها ما اضيف اليه فاعل الظرف على ان يكون اللحوق كالدخول فاعلا اقوله من خواصه لا مبتدأ والحال يجوز ان يكون حالا عما اضيف اليه الفاعل والمفعول اذا صح المضاف واقامة المضاف اليه مقامه انتهى وفيه بحث لان عمل الظرف منوط بالاعتماد والظاهر انه ليس لمعتمد على شئ قوله لاختصاصها بالاسم ولا يوجد فى الفعل وتا فعلتا ساكن فى الاصل حركت لدفع التقاء الساكنين يدل عليه حذف اليا فى رمتا على الاصح قال ولحوق نحو تا فعلت قال الفاضل المحشى الاخصر ان يقول ولحوق نحو تا فعلت وفعلت ليستغنى عن قوله ولحوق تا التانيث ساكنة انتهى يعنى باضافة التا الى فعلت على صيغة المتكلم او الخطاب وايا ما كان فغيره من الضمير المرفوع البارز المتحرك اذ هو المتبادر من اضافة نحو الى فعلت يندرج فى نحو المضاف الى فعلت وهو السبب فى تخصيص الشارح قدس سره المراد من نحو تا فعلت بالضمائر المتصلة البارزة المرفوعة المتحركة فالحاصل ان بيان الشارح يدل على تخصيص الضمير المرفوع المتصل للبارز متحركا كان او ساكنا بالفعل وفعلت بسكون التا بتقدير المضاف اى وتا فعلت معطوف على نحو فعلت واللبس مرتفع اذ باضافة نحو الى فعلت يعلم انه بالتكلم او الخطاب اذ له الامثال لا لفعلت بالسكون فالمذكور بعد نحو تا فعلت بالسكون لا غير فاندفع ما قيل انه لا يخرج عن نوع الالتباس فى صورة الكتابة على ان باضافة النحو الى فعلت بالسكون لا يخرج عن شئ فتفطن انتهى يعنى اضافة نحو اليه صريح فى ان له مثلا مع انه ليس كك على انه لا يبعد ان يقال ان له مثلا وهو فعلتا قوله فيدخل فيه اى فى المراد من نحو تا فعلت قوله فعلت بالفتح والكسر ان قيد المضاف اليه بالضم او الضم والكسر ان قيد بالفتح قوله اخف واحصر فان قلت الاخفية والاحصرية انما يتصور فى الملفوظ والمنوى معدوم محض لا يتعلق به التلفظ فكيف يصح ما ذكره قلت اراد انه لو فرض موجودا ملفوظا لكان اخف واحصر اذ الاخف والاحصر هو الاصل ولا ضرورة فى العدول عنه قوله اى فعل لو فسر كلمة ما قبل دل لخلص من التكرار لكن الشارح قدس سره لم يلتفت اليه لكمال الاتصال بين ما وصفته او صلته فلم يرض ان يفصل بينهما ولو بالتفسير فنظر نكتة اختيار تكرار دل على سر التاخير ثم التفسير يشير الى ان كلمة ما موصوفة وهو الانسب لكونه مسندا قوله والمراد بالموصول الفعل بيان لاحتمال ان يكون موصولة ويجوز ان يكون موصولة وتنكيره لما ان المراد به غير معين وعلى هذا ليس فيما ذكره الشارح قدس سره تخصيص بالموصوفة مع ان كلمة ما يحتمل ان يكون موصولة فاندفع ما قيل كلمة ما كما يحتمل ان يكون موصوفة يحتمل ان يكون موصولة فالتفسير بالاول ليس على ما ينبغى ثم المراد من قوله والمراد بالموصول الفعل والمقصود والاول اظهار كون ما موصولة فلا يكون

الاخبار بان المراد بالموصول الفعل بعد تفسيره بالفعل قبيل ذلک نظرا کما قیل **قوله** فان المتبادر من الدلالة وجه التبادر
ان المطلق ينصرف الى الكامل **قوله** الحاضر الذي انت فيه اشارة الى ان الاضافة لادنى ملابسة **قوله** قبلية ذاتية لا كلن
الظاهر ان قبل ظرف زمان لقوله زمان والمعنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على الزمان الماضي فيلزم ان يكون
للزمان زمان مع انه ليس كذلك اشار الى دفعه بان قبل ليس ظرف زمان بل هو بمعنى متقدم لان تقدم زمان على زمان
آخر تقدم ذاتي بمعنى ان ذات هذا الزمان متقدم على زمان آخر لا التقدم زماني بمعنى ان الزمان الذي وقع فيه متقدم على الزمان
الآخر فاندفع ما قيل التقدم بين اجزاء الزمان زماني وهو التقدم الذي لا يجامع معه المتقدم المتاخر وهو بالذات بين اجزاء
الزمان وبالعرض بين الامور الواقعة فيها والتقدم بالذات انما هو بين العلة التامة والمعلول وتحقيقه علم آخر ولعمه محاطيه
ولزوم ان يكون للزمان زمان انما يندفع لو كان منشأه التباس التقدم بحسب الذات بالتقدم بالزمان لكن منشأه ان قبل
لازم الظرفية فهو متعلق بحدث وقع صفة لزمان فيكون معنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانک فيلزم ان يكون
للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان يقال ما دل على زمان متقدم على زمانک قال الفاضل
الهندي قبل ظرف مستقر صفة زمان ولا ضير في لزوم وقوع الزمان في الزمان لمكان العموم والخصوص الكلية والبعضية كما
يقال الزمان يوجد في الازمنة الثلثة ووقت الظهر في يوم الجمعة **قوله** فلا ينتقض منعه بلم يضرب فان يضرب في لم يضرب
يصدق عليه ظاهر التعريف ولما قيد بالدلالة بحسب الوضع خرج من التعريف لان يضرب في لم يضرب ليس موضوعا للزمان
الماضي بل الدلالة عليه حصل بعروض لم ودخوله عليه وليس مقصود الشارح قدس سره الا انه ينتقض منعه بهذا الاعتبار واما
انه دال على الاستقبال بالوضع والعلم به فعنوان سلم فلا كلام للشارح معه وانما الكلام على تقدير خاص يكون بسببه دالا على
الماضي لان دخول لم الذي موضوع لقلب المضارع ماضيا دليل عليه وصارف له من الدلالة على الاستقبال حين دخوله
عليه فظهر ان المنع الذي اورده البعض من قوله لا نم عدم دلالة يضرب في لم يضرب على الزمان المستقبل ولا نسلم دلالته
على الزمان الماضي غير متوجه عليه **قوله** وجمعه بان ضربت ضربت اي لا ينتقض جمع التعريف بضربت في ان ضربت فانه يدل
على الزمان المستقبل فيخرج عن التعريف فيكون غير جامع فلما قيد الدلالة بحسب الوضع دخل فيه فان دلالته عليه ليس بان
وضع ضربت له بل حصل بدخول ان عليه وعروضه ودخول ان التي موضوع لقلب الماضي مضارعا دليل على دلالته عليه
وصارف له عن الدلالة على الماضي بهذا الاعتبار فالمنع بانا لا نم دلالة ضربت على الزمان المستقبل ولا نم عدم دلالته على الزمان الماضي
منع غير مسموع **قوله** او تقديرا كرمى فان رمى في الاصل كان مبنيا على الفتح الا انه بواسطة القاعدة صار الفتح تقديريا
بخلاف ضربن وضربوا فانه ليس الاصل فيهما البناء على الفتح بان تلفظ به ولو لاحظ الاصل بل ضربن بني على السكون ابتداء
تحرزا عن توالي الفتحات وضربوا بني على الضم رعاية لجانب الواو وكون الاصل فيهما الفتح ثم عدل الى السكون والضم ثم لا بد له من
دليل وبه اندفع ما قيل لا حاجة الى قوله مع غير الضمير المرفوع المتحرک ومع غير الواو لانه مع الضمير المذكور والواو مبني على الفتح تقديرا
اذ السكون والضم انما هو بعارض كيف ومعنى البناء على الفتح تقديرا ان يكون في الاصل كذلک وان اخرجه العارض عما هو الاصل
قوله لما البناء على الحركة فان قلت الماضي مقدم على المضارع كما يدل عليه قول اهل الصرف المضارع ماض زيد على اوله الزوائد

الاربع فبالضرورة يكون بناؤه مقدما على بناء المضارع واعرابه فما معنى كون بنائه على الحركة لمشابهة المضارع قلت معناه انه نظر في الابتداء الى حال المضارع المشابه للماضي في الحال ثم ان المضارع اكثره معرب بالحركة وبما هو عوض منها وللاكثر حكم الكل بخلاف بنائه على السكون فانه قليل ولا يلتفت اليه وكذا اعرابه بالسكون قليل غير معتبر فان دخول الجوازم عليه ليس بلازم ولا غالب فاندفع ما قيل هذه المشابهة انما يقتضي البناء على الحركة لو لم يكن المضارع مبنيا ومعربا على السكون اصلا بل كان متحركا دائما وليس كذلك لان المضارع المتصل به نون جمع المؤنث مبني على السكون والمضارع الداخل عليه الجازم معرب وحفظ الاصل مع رعاية المشابهة العارضة في الجملة اولى من رعايتها مع ترك الاصل راسا وايضا ما ذكره انما يتم لو ثبت ان بناء صيغة المضارع سابق على بناء صيغة الماضي وهو غير معلوم ثم ان مشابهته بالمضارع اولى بالاعتبار لما بينهما من المواخاة من مشابهته بالاسم في الوقوع موقعه **قوله** وشرطا اي جزاء لا يظهر في اللفظ ما يعطف عليه فاما ان يقال قوله موقع الاسم بمنزلة خبر او صفة للاسم فيكون معطوفا عليه باعتبار المآل واما ان يقدر في وقوعه بعد الواو فيكون معطوفا على قوله في وقوعه **قوله** كراهة بالتنوين مفعول له لقوله مبني على السكون وقوله اجتماع اربع بالنصب مفعول به لقوله كراهة فان قلت لزم اجتماع اربع متحركات في الكلمة الواحدة في نحو حركة وبركة قلت لا اعتبار لحركة الآخر لعروضها بالعامل وعدم لزومها للكلمة والهاء بالوقف فان قيل السكون في مثل ضربن عارضي لا اصلي فينبغي ان لا يعتبر فيكون في حكم ما اجتمع فيه متحركات فينبغي ان لا يجوز قلت كون السكون فيه عارضيا ثم كيف وقد حصل باتصال ما هو جزء الكلمة يدل عليه عدم القوم الحركة في نحو قولا اصلية لا عارضية ولذا رد الواو فيه دون قل الحق قلت عليه ان هذا انما يثبت لو كان اصل قولا قل فلما اتصل الف الضمير به زال السكون وحصل الفتح للالف وليس كذلك بل اخذ قولا من تقولان فحذفت التاء وصار الآخر موقوفا وسقط النون بالوقف فحركة اللام اصلية لا عارضية مثل السكون في ضربن لان ضرب كان مفتوح الباء فلما اتصل به النون سكن الباء فحركته قولا ليس مثل حركة قل الحق وحصوله باتصال ما هو جزء الكلمة لا يخرجه عن كونه عارضيا يدل عليه حذف الالف في نحو رمتا فان حذفه باعتبار ان التاء كانت ساكنة ففتحت لاجل الالف فهي ساكنة حكما مع ان الفتحة حصلت بما هو جزء الكلمة اللهم الا ان يقال السكون في ضربن له جهتان جهة عروضه بان قد حصل بعد ما لم يكن وجهة اصالته بان حصل باتصال ما هو جزء الكلمة واعتبار جهة عروضه توجب الثقل فبالضرورة اعتبر جهة اصالته رفعا للثقل ورمتا جهة اصالته توجب الثقل فاعتبر جهة عروضه رفعا للثقل **قوله** لشدة اتصال الفاعل اي الضمير بفعله بحيث يطلق على المجموع فعل فلا نقض بمثل ذهب فرس **قوله** احترازا عن مثل ضربا اي عن خروج مثل ضربا عن الحكم المذكور وهو البناء على الفتح فانه لو قيل مبني على الفتح مع غير الضمير المرفوع خرج مثل ضربا من الحكم مع انه مبني على الفتح **قوله** فانه ايضا مبني على الفتح اي كما ان ضرب مبني على الفتح فاذا اتصل به الف الضمير صار فتحة البناء فتحة ما قبل الالف ايضا واما ان هذه الفتحة فتحة ما قبل الالف وفتحة البناء تقديري محلا وليل عليه الظاهر يرده بخلاف غلامي فانه كان قبل اتصال الياء موقوف الآخر فلما اتصل به الياء كسر آخره لاجل الياء فبعد دخول العامل صار كسرة الاعراب تقديريا لامتناع تحرك الحرف الواحد بحركتين معا وبهذا التقرير اندفع ما قيل في كون هذا الفتح للبناء نظر لجواز ان يكون مما اقتضاه الالف فيكون فتحة البناء تقديرية نظيره غلامي في حالة الجر فان كسرة الميم فيه مما اقتضاه الياء

وكسرة الاعراب تقديرية **قوله** فعل شبه لو اوقع التفسير بين ما واشبه لسلم من التكرار وقد مر العذر عنه **قال** نأيت
اختاره على اتين لما فيه من الجمع بين حرفي المتكلم والترتيب المعروف وهو تقديم المتكلم وتوسيط المخاطب وتاخير الغائب بخلاف
اتين فان فيه تفريقا بين حرفي المتكلم وتقديما لحرف الخطاب على حرف الغيبة الا ان اتين يصلح ان يكون صفة لحروف بان
يكون صيغة الغائبات من الاتيان بمعنى المجيء بخلاف نأيت فانه لا يصلح ان يكون صفة لحروف فانه صيغة المتكلم من
النأي بمعنى البعد **قوله** اي حال كونه متلبسا باحد حروف نأيت لو قدم التفسير على قوله باحد حروف آه لسلم من التكرار
وقوله اي حال كونه اي المضارع متلبسا تلبس الكل وهو يضرب مثلا بجزئه وهو واحد من حروف اتين وانت خبير
بان الغرض من الحال تقييد مضمون عاملها بمضمون الحال والتقييد انما يكون بامر منتقلة غير لازمة وتلبس الكل بالجزء
امر لازم فلا فائدة في التقييد وجعل البا للتلبس دون السببية مع ان الرضي جعل البا للسببية فان قلت جعل البا للسببية
لا يستقيم ايضا لان زيادة الحرف لتحصيل اللفظ فزيادة حروف نأيت سبب وجود لفظ المضارع دون اشتراكه و
تخصيصه ومشابهته للاسم فيهما وانما سبب الاشتراك وضعه لمعنيين وسبب تخصيصه دخول السين او سوف فمشابهته
الاسم بالاشتراك والتخصيص ليست بسبب احد حروف نأيت قلت زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب وضعه لمعنيين
وهو سبب اشتراكه فزيادة الحرف سبب للاشتراك بالوسائط وكذا زيادة الحروف سبب وجود اللفظ وهو سبب الوضع
وهو سبب دخول السين او سوف واليه اشار الرضي حيث قال والباء للسببية اذ زيادة الحروف على اصل الماضي مع
تغير بعض حركاته سبب حصول جهة مشابهة للمضارع للاسم وتلك الجهة وقوعه مشتركا فالبا فيه كما في قولك بزيد صرت
كقارون في الثروة انتهى **قال** باحد حروف بالتنوين واتين صفة حروف صيغة الغائبات بمعنى جئن في اوائله متعلق
بقوله اتين ويحتمل ان يكون بالاضافة وقوله في اوائله بتقدير الكائنة في اوائله صفة لحروف والظاهر في اوله في بعض النسخ
وقع بعد قوله باحد حروف نأيت وهو المناسب بقوله يعني الحروف آه وفي بعضها اتين فان قلت الضمير في اوائله ان كان
يرجع الى المضارع لا يصح اذ الحروف ليس في اول المضارع بل اول المضارع قلت المراد في اول حروف من حروفه الاصلية
فان قلت هذه الحروف ليست مظروفا لاول حرف من حروفه الاصلية وان كان يرجع الى الماضي يشكل الظرفية قلت المراد
في جانب اوله **قوله** يعني الحروف آه اشارة الى ان الاضافة لادنى الملابسة وهو ملابسة الجامعية فان قلت نأيت عين
الحروف لا جامع لها قلت الجامع المجموع والمجموع كل واحد منها او الجامع المادة وهي تلك الحروف مع الهيئة والمجموع المادة
فقط **قوله** وهذه المشابهة اي مشابهة الفعل المضارع لمطلق الاسم سواء كان اسم فاعل او غيره على ما هو ظاهر لفظ المتن
انما يكون لوقوعه مشتركا وتخصيصه بالسين وسوف لا للموازنة والصلاحية للحال والاستقبال اذ بهما يشابه اسم الفاعل
خاصة فالحصر اضافي على انا نمنع كونه مشابها للاسم بدخول لام الابتداء نحو ان زيدا ليخرج كما تقول ان زيدا لخارج ولا يقال
ان زيدا لخرج قال الشارح الرضي قوله لوقوعه مشتركا بيان لوجه مشابهة المضارع لمطلق الاسم فاما مشابهته لاسم الفاعل
خاصة فبالموازنة والصلاحية للحال والاستقبال انتهى فالاعتراض على الشارح قدس سره بان الحصر غير مستقيم لا
يشبه بدخول لام الابتدا او الموازنة والصلاحية ليس على ما ينبغي اما بالاول فلان الحصر اضافي واما بالثاني فلانه اعترا

٢٨٨

ما هو خارج من المبحث اذ المبحث انما هو لبيان المشابهة لمطلق الاسم فالمقصود مشابهة لمطلق الاسم على الوقوع وتخصيص مطلق المشابهة ولا المشابهة الى صفة وبما ذكرنا ظهر ان ما قال بعض الفضلاء على قول الشارح قدس سره انما يكون لوقوعه من قوله قد اخرج عبارة المتن بزيادة الحصر المستفاد من كلمة انما عن الاستقامة لعدم انحصار وجه المشابهة في الاشتراك وتخصيص بالسين وسوف لان المضارع قد شابه الاسم في دخول لام الابتداء وفي الموازنة وصلاحيته للحال والاستقبال ليس على ما ينبغي **قوله** مشتركا بين زماني الحال والاستقبال بيان لوجه المشابهة وسببها وتحقيق صفة له منها يوخذ وجه شبه كما ان قوله لوقوع الاسم آه بيان صفة للاسم هي منشأ لكون المضارع مشبها به فوجه الشبه الاشتراك الكلي الصادق على الاشتراكين الخاصين كما ان وجه الشبه في زيد كالاسد هي الشجاعة الكلية الصادقة على الشجاعتين الخاصتين لا الشجاعة الخاصة لعدم الاشتراك ثم ان من اشتراك المضارع بين زماني الحال والاستقبال انهما معناه فذا مسامحة في الكلام كما قيل الظاهر من الاشتراك هو المعنى الاصطلاحي مع قوله بين زماني الحال والاستقبال مبني على التسامح والمراد بين المعنيين المركب احدهما من زمان الحال والآخر من زمان الاستقبال وبما ذكرنا ظهر اندفاع ما قيل الظاهر ان قوله لوقوعه مشتركا اشارة الى وجه الشبه وهو يجب ان يكون مشتركا بين المشبه والمشبه به والاشتراك بين زماني الحال والاستقبال ليس مشتركا بين المضارع والاسم فقد اخرج عبارة المتن ايضا عن الانطباق على التقييد المخل وبقوله مشتركا بين زماني الماضي والاستقبال وتخصيصه بالسين وسوف لا ينتقض التعريف بمثل اصبح المشترك بين معنى دخل في الصباح ومعنى صار **قوله** على الصحيح قال العلامة التفتازاني في شرح الزنجاني لانه يطلق عليهما اطلاق كل مشترك على افراده انتهى قيل وهو الاصح عند بعض المحققين واستدل عليه بانه لو لم يكن كذلك للزم التكرار والتناقض في مثل يفعل الآن او غدا انتهى بيان اللزوم اما التكرار فلانه اذا كان حقيقة في الحال وقيل يفعل الآن كان تكرارا محضا وفيه انه يحتمل ان يكون لدفع احتمال المجاز واذا قيل غدا لزم التناقض وكذا اذا كان حقيقة في الاستقبال وفيه انه يحتمل ان يكون قرينة لارادة المجاز وقيل هو حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال قال الشيخ الرضي وهو اقوى لانه اذا خلا عن القرائن لم يحمل الا على الحال ولا يصرف الى الاستقبال الا بقرينة وهذا شان الحقيقة والمجاز وايضا من المناسبة ان يكون للحال صيغة خاصة كما للآخرين وقيل هو حقيقة في الاستقبال مجاز في الحال لخفاء الحال حتى اختلف العقلاء فيه فقال الحكماء ان الحال ليس بزمان موجود بل هو فصل بين الزمانين ولو كان زمانا لكان التصنيف تثليثا والحال عند النحاة غير آن لم يختلف في كونه زمانا بل ما هو على جنبتي الآن من الزمان يعني الآن سواء كان الآن ايضا زمانا او الحد المشترك بين الزمانين ثم تقول ان يصلي في قولك زيد يصلي حال مع ان بعض صلوته ماض وبعضها باق فجعلوا الصلوة الواقعة في الآنات الكثيرة المتتالية واقعة في الحال **قوله** وتلك المشابهة ليس معطوفا على قوله هذه المشابهة حتى يكون الظاهر ترك الواو وترك **قوله** لوقوع الفعل مشتركا بل الواو فيه كالواو في قوله وهذه المشابهة لاستينافه وكونه غير متعلق بما قبله **قوله** باحد معانيه اي احد كان من المعاني الثلثة او الاربعة وتخصيصه بالكل انما يكون بالقرائن **قوله** وانما عرف بمشابهة الاسم اي اخذ المشابهة في تعريفه ولم ياخذ شيئا آخر لانه لم يسم مضارعا الا لهذا اي الا لاجل المشابهة لا لشيء آخر بان يكون المضارعة بمعنى آخر فللحصر مدخل في اخذ المشابهة في التعريف اذ لو كان للمضارعة معنى آخر لما تعين اخذ المشابهة فيه ثم اورد على الحصر دليلا بقوله اذ معنى المضارعة وحصر جنس معنى المضارعة لغة في المشابهة يوجب ان لا يسمى مضارعا الا

لاجل المشابهة لكن يشكل بمجئ ضارع بمعنى عاجز قوله من ضرع واحد تحقيق الوصف والاضافة كذا قيل والثاني لا يخلو عن مناقشة اذ لو كان اضاميا لقيل من ضرع واحدة قوله فالهمزة المبدلة من الالف لتعذر الابتداء بالساكن قال للمتكلم لان الهمزة مبدأ المخارج والمتكلم مبدأ الكلام قال مفردا حال من المتكلم قوله مذكرا كان او مونثا فيه ان المفرد مذكرا لا يحتمل التانيث فلا يستقيم التعميم الا ان يقال تذكيره للتغليب قوله والنون له اي للمتكلم لانه اذا لم يبق من حروف العلة اعطي له ما يشابه حرف العلة قوله المفرد فيه ان المفرد ما ليس معه غيره منه مقابل مع غيره فلا يصح الجمع بينهما فالوجه ان لا يفسر الضمير بالمتكلم المفرد قوله كما اي الهمزة والنون اشارة الى وجه الاختصاص قوله والتاء المبدلة من الواو لكراهة اجتماع الواوات في ووجل لان المخاطب اذ الواو منتهى المخارج والمخاطب منتهى الكلام قال والياء المتوسط المخرج للغائب المتوسط بين المتكلم والمخاطب وانما اعطي الالف للغائبتين لئلا يلتبسا بالغائب والغائبين وح وان التبسا بالمخاطب والمخاطبين لكن هذا اسهل لاندفاعه بالمشاهدة قوله اي حال كون المونث والمونثين اي الفاعلين المونثين فذو الحال ثلثة امور ولذا قال غائبات او ذوي غيبة بكسر الواو على لفظ الجمع الا ان المناسب لقوله غائبات ذوات غيبة الا ان يقال اشار الى جهتي اللفظ والمعنى ولو اريد بالمونث صيغة المونث وبالمونثين صيغة المونثين لقيل غائبتين او ذوي غيبة بفتح الواو الا ان يقال الجمع باعتبار تعدد المراد وانما اول لان الحال وذاها في المعنى مبتدأ وخبر والخبر يجب ان يكون مما يحمل على المبتداء وغيبة ليس محمولا على ذي الحال قوله اي غير القسمين المذكورين اعاده وان مر هذا التفسير عن قريب اشارة الى ان البدل يصير بمنزلة النكرة الموصوفة لانه يكون منزلته بصيغ مغايرة للقسمين فان قلت الياء يستعمل في الله فيلزم ان يوصف بكونه غائبا ومذكرا والله تعالى متعال عن ذلك قلت يلزم كون لفظ الله في يفعل الله مايشاء مثلا غائبا ومذكرا وهو ليس بمحذور والمحذور توصيف ذات الله بها وهو ليس بلازم فلا حاجة الى ان يقال والياء لما عدا ما ذكرنا قوله لانه وان لم يصر جواب عما قيل اذا ابدل النكرة عن المعرفة فالنعت واجب والجواب ان الصفة اعم من ان يكون حالا او مآلا وقيل وجوب النعت انما هو اذا لم يفد النكرة فائدة زائدة فلا حاجة الى النعت وفي ان غيرهما يفيد ما لم يفده المبدل منه قوله او بالنصب حال عطف على قوله بالجر فان قلت قوله بالجر خبر لقوله فقوله على معنى فقوله غيرهما كائن بالجر على البدلية من قوله للغائب واذا عطف قوله بالنصب عليه يكون فقوله غيرهما كائن بالنصب فلا يرتبط به قوله حال قلت يرتبط من حيث المعنى اذ المعنى فقوله غيرهما كائن بالنصب بناء على انه حال من قوله للغائب ولو قال على الحالية لسلم من التكلف قوله لموافقة السابق وهو قوله مفردا وغيبة والظاهر ان قوله مع غيره ايضا حال لا يكون على وتيرتها الا ان الشارح قدس سره جعله خبرا لكان المقدر قوله مضمومة في الرباعي اما الضم فلانه لو فتح حرف المضارعة في يكرم من الافعال مثلا لم يعلم انه مضارع المجرد ام المزيد فيه ثم حمل عليه كل ما كان ماضيه على اربعة احرف فان قلت لم لم يفتح حرف المضارعة في ابواب لا التباس فيها نحو يدحرج ويقال ويفرح ثم يحمل عليها باب الافعال وهو اولى لانه حمل الاقل على الاكثر قلت لو فعل كذلك لزم الالتباس ولو في صورة بخلاف العكس فانه لا التباس فيه فان قلت اهراق يهراق واسطاع يسطيع ليس من الابواب الاربعة مع انه ليس حرف المضارعة فيهما مفتوحا قلت بل هما من باب الافعال والهاء والسين زائدتين على خلاف القياس قوله مفتوحة فيما سواه لكونه الاصل لخفته ولا مانع منه قوله لعدم علة الاعراب فيما اي في غير المضارع وهي المشابهة لمطلق الاسم فيما ذكر ولاسم الفاعل في الموازنة وصلاحية

الحال والاستقبال **قوله** لعدم علة الاعراب فيه مشعر بان المقصود بالافادة سلب الاعراب من غير المضارع لا اثبات الاعراب للمضارع لانه لو كان المقصود بالافادة اثبات الاعراب بالمضارع لقيل لوجود علة الاعراب فيه **قوله** ولما كان هذا الكلام آه المقصود من هذا الكلام دفع ايراد يرد على ظاهر لفظ المتن وهو ان كلمة غير ان كان على معناه الوصفي فسلب الاعراب من غير المضارع موقت بوقت عدم اتصال نون التاكيد او نون جمع المونث بالمضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون الغير معربا وهو كما ترى فاسد وان كان بمعنى الا يكون حصر الاعراب في المضارع موقتا بوقت عدم الاتصال فيفيد انه اذا اتصل باحد النونين لم يكن الاعراب منحصرا فيه بل تجري في غيره وهو ايضا فاسد وحاصل الدفع ان الظرف متعلق بما يستلزمه كلام المتن وهو انما يعرب المضارع فيفيد انه اذا اتصل به احد النونين يكون مبنيا وهو المقصود فان قلت انما يفيد الحصر فيكون موقتا بالقيد المذكور فيلزم المحذور المذكور قلت الامر التضمني قد لا يكون معتبرا في احكام اللفظ حيث يقال ما من آله الا الله لا يقع الا من آله الا الله مع انه بمعنى ما من آله الا الله ويمكن ان يقال القيود كما يكون قيود المضمون الكلام يكون قيودا ايضا للاخبار على ما صرح به الشيخ المحقق في حواشي التلويح فيجوز ان يكون الظرف قيدا للاخبار والمعنى ان هذا الاخبار وهو اعراب المضارع وبناء غيره اذا لم يكن به احد النونين اما اذا اتصل به احدهما فالكل مبني قيل قوله اذا لم يتصل متعلق بمعنى المغايرة وقيد لها اي لا يعرب مغايرة في وقت عدم الاتصال فالقيد لتعميم الغير بحيث يشمل المضارع المتصل به احد النونين انتهى اقول هذا التوجيه وجيه الا انه يوهم ان مغايرة الامر والماضي للمضارع مقيد بوقت عدم الاتصال كما ان مغايرة المضارع المتصل احد النونين مقيد به ايضا وانه لا يفيد ان المضارع معرب عند عدم الاتصال مع انه المقصود بالبيان وقال الفاضل الهندي ان الظرف متعلق بفعل يفهم من الكلام لان سلب الاعراب عن غير المضارع يشعر ان المضارع يعرب فالحاصل انه يعرب المضارع اذا لم يتصل احد النونين واما اذا اتصل باحد النونين هو مبني **قوله** لانه اذا اتصل به احدهما يكون مبنيا هذا عند الجمهور وقال بعض جميع ما اتصل به النونان من المضارع باق على اعرابه كما ان الاسم مع التنوين معرب لكنه لا اشتغل حرف الاعراب بالحركة المجتلبة قبل اعراب الكلمة لاجل الفرق صار الاعراب مقدرا كما في نحو غلامي **قوله** لو دخل عليها لزم دخوله على كلمة اخرى حقيقة فيه انه لما جعل بمنزلة جزء الكلمة صار الاعراب عليها بمنزلة الاعراب على حرف الآخر كما في قائمة وبصري فما وجه عدم اجراء الاعراب عليها وان نظر الى انه كلمة برأسها فما وجه عدم الاجراء على ما قبلها قلت اجاب عنه الشيخ بعد ما سأل بقوله فان قيل فلما امتزجا فهلا اعراب الكلمة على النون كما يعرب الاسم المونث بالتاء على التاء او هلا اعرب مع الامتزاج على ما قبل النون كما اعرب الاسم مع امتزاجه بالتنوين على ما قبلها قلنا اما لان الاسم اصل في الاعراب والفعل فرع عليه فروعي اعراب الاسم بقدر ما امكن دون الفعل ولا سيما والنون من خواص الافعال فيرجح جانب الفعلية وضعفت مشابهة الاسم هذا على مذهب البصريين واما لان علة اعراب الفعل ليست ظاهرة ظهور علة اعراب الاسم واكثر الافعال مبنية فيرجع الى البناء لادنى سبب وهذا على مذهب الكوفيين ثم قال ولم يعرب ما قبل النون كما اعرب ما قبل التنوين لاجل داع وهو اشتغال ما قبل النون الموكدة بالحركة المجتلبة للفرق بين المفرد المذكر والمجموع المذكر والواحد المونث فتحا في الاول وضما في الثاني وكسرا في الثالث ولما كان اصل الاسم الاعراب لم يبنوه مركبا مع التنوين بناء الفعل مع النون

۲۹۲

وايضا لم يكن للتنوين معه امتزاج قوي الا ترى الى سقوطه في الوقف والاضافة ومع اللام ولضعف الامتزاج لم يعرب على التنوين كما اعرب على تاء التانيث وحاصل ما ذكره الشارح الرضي ان الامتزاج بين الفعل والنون ان كان قويا كما بين الاسم والحرف في قائمة وبصري فينبغي ان يجعل النون محل الاعراب كما فيهما وان لم يكن قويا كما بين الاسم والتنوين ينبغي ان يجعل الاعراب على حرف قبل النون كما في الاسم المنون فما وجه الحكم في البناء وحاصل الجواب ان الفعل لما كان اصلا في البناء وفرعا في الاعراب يرجع الى اصله لمجرد مانع من اجراء الاعراب على الآخر ولم يعتبر كلمة اخرى جزءا منه بخلاف الاسم فانه اصل في الاعراب مهما امكان يعتبر اعرابه فان صار آخره وسطا يجعل الكلمة التي صارت بمنزلة جزء منه محل الاعراب ولم ينظر الى انه كلمة براسها على ان الفعل مع النون منه مانع عن جعل الآخر محل الاعراب وهو شغل آخره بالحركة المجتلبة للفرق فالدليل الذي ذكره الشارح قدس سره تم بضم مقدمة اخرى معلومة من المقام اليه وهو مع ان الاصل في الفعل البناء فيكفي في رجوعه الى الاصل ادنى مقتض فما قيل لو صح دليل الشارح قدس سره لزم عدم جواز اجراء الاعراب على ما قبل التنوين في نحو جاءني زيدٌ ورأيت زيدًا ومررت بزيدٍ لان التنوين لشدة اتصاله بالاسم بمنزلة الجزء منه ففيه ان الملازمة ممنوعة كيف والاصل في الاسم الاعراب فروعي بقدر الامكان كونه معربا وايضا لا يلزم من عدم اجراء الاعراب لمانع في الفعل عدم اجرائه فيما ليس فيه ذلك المانع وكذا الملازمة في قوله وايضا لزم عدم جواز الاعراب على ياء بصري وتاء قائمة لان كلا منهما كلمة اخرى حقيقة وكذا في قوله وايضا غاية ما يلزم منه تعذر الاعراب وهي لا توجب البناء الملازمة ممنوعة اما الاولى فسنده ما ذكره اما الثانية فالسند كيف والاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث للرجوع الى الاصل **قوله** لان نون التاكيد لشدة الاتصال بمنزلة جزء الكلمة اعلم ان علامة شدة الاتصال كون الثاني تاكيدا للاول لما بين المؤكد والتاكيد من الارتباط والاشتباك او محلا لاعراب الاول لان كونه محلا لاعراب الاول فرع كونه منه بمنزلة الجزء او كونه فاعلا له لان الفاعل كالجزء من الفعل يدل على ذلك اسكان اللام في ضربت دون ضربك تحرزا عن توالي الحركات فيما هو كالكلمة الواحدة ولا شك ان اتصال نون الوقاية وضمير المفعول ليس فيها شيء من تلك العلامة فالفرق بين اتصال نون التاكيد ونون الوقاية وضمير المفعول فرق مبني على الدليل لا تحكم غير مسموع كما قيل **قوله** ولان نون جمع المؤنث دليل على بناء المضارع واذا اتصل به نون جمع المؤنث كان قوله لان التاكيد آه دليل على بناء المضارع اذا اتصل به نون التاكيد لان المطلب بناء المضارع اذا اتصل به كل واحد من نون التاكيد ونون جمع المؤنث فاورد دليلا على كلا الامرين فالمطلب امر واحد وهو بناء المضارع الا ان الموجب له كل واحد من الامرين وليس الموجب مجموع الامرين فاندفع ما قيل وانت تعلم ان الصواب ترك اللام بل ترك قوله لان عطف نون الجمع المؤنث على نون التاكيد ليكون المجموع دليلا واحدا بناء على ان المدعى بناء المضارع عند اتصال كل واحد من النونين به وهو لا يثبت بكل واحد من المعطوف والمعطوف عليه بل بمجموعها واعادة لان يفيد ان كل واحد منهما دليل مستقل يثبت به المدعى اعلم ان الدليل المذكور في نون التاكيد جار بعينه في نون جمع المؤنث والمذكور في جمع المؤنث جار بخلاصة في نون التاكيد حيث يقال لانها تقتضي فتحة ما قبلها ومع وجود الفتحة لا يمكن الاعراب وهو دليل عليه بضم ان الاصل في الفعل البناء فيكفيه ادنى باعث له فلا يرد ما قيل يرد عليه ان غاية ما لزم منه انما هو تعذر الاعراب وهو لا يوجب البناء قال الشيخ الرضي اختلف في نون جمع المؤنث ايضا فالجمهور على ان اللام لما سكن للحاقة وان لم يجتمع فيه اربع متحركات حملا على ضربن جانب بناؤه ايضا حملا عليه وقال بعضهم وهو معرب لضعف علة البناء فتقدر الاعراب لالزامهم محل الاعراب السكون ولم يعوض النون من الاعراب خوفا من اجتماع النونين

قوله فلا يقبل الاعراب اما الرفع والنصب فلانه يمتنع ان يكون على حرف واحد السكون والرفع والنصب واما الجزم فلانه اثر العامل فيمتنع ان يجعل ما هو قبل العامل اثر العامل قوله اى من المضارع ان جعل اللام فيه للعهد والمشار اليه هو المضارع المذكور وهو المضارع المعرب الذى لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث فتعميم الجمع بحيث يشتمل جمع المونث ليس على ما ينبغى لانه خارج عن المبحث اذ المبحث فى المعرب الذى لم يتصل به نون التاكيد ولا نون الجمع المونث وان لم يجعل كذلك بل يراد مطلق الصحيح سواء كان مبنيا او معربا فالاخراج لنون جمع المونث دون نون التاكيد ليس بسديد اذ يصدق على المضارع المتصل به نون التاكيد نحو هل يضربن انه صحيح مجرد عن ضمير بارز مرفوع للتثنية والجمع والمخاطب المونث فينبغى ان يكون بالضمة والفتحة لفظا والسكون مع انه ليس كذلك ثم ان قوله والمتصل به ذلك يتناول نون جمع المونث على طريقة الشارح قدس سره الا ان الشارح قد اخرجه بقوله وذلك فى جمعه مواضع لكن الاشكال بنون التاكيد باق بحاله فالصواب جعل اللام للعهد وترك التعميم فما قيل لو كان المراد بالصحيح عن المضارع مطلق الصحيح معربا كان او مبنيا وكان المراد بالجمع اعم من المونث لما صح تخصيص الاخراج لما اتصل به نون جمع المونث بل لا بد من اخراج ما اتصل به نون التاكيد ايضا بان يقال عن نون التاكيد ولما استقام قوله فيما بعد والمتصل به ذلك بالنون وحده لشمول المتصل به ذلك ح ما اتصل به نون الجمع المونث ولا شك انه ليس معربا بالنون ولا يجد فيها ليس على ما ينبغى اذ قوله لما استقام غير مستقيم قوله وهو عند النحاة قدس سره رفعا للغفلة بواسطة بعد العهد والا فالشارح قدس سره بهذا التفسير فى بحث الاضافة حيث قال فى شرح قول المص واذا اضيف الاسم الصحيح وهو فى عرف النحاة ما ليس فى آخره حرف علة قيل انما قال حرف الاخير حرف علة ولم يقل لامه حرف علة ليشمل المضارع الذى آخره حرفان من جنس واحد من حروف العلة مثلا مثل يرعوى فان آخره واوان قلبت الاخيرة ياء لوقوعها طرفا بعد كسرة فانه اختلف فيه ان الواو الاولى زائدة او الثانية فان كانت الاولى زائدة فلا غبار على تقدير اختيار ان لامه حرف علة وان كانت الثانية زائدة ففيه شبهة فان الحرف الذى يدور الاعراب عليه ليس لام الكلمة بل زائدة فلا يشمله تعريف الصحيح من حيث الاخراج الا ان يقال لا حجر من الزائدة بالالام صار بمنزلة لام الكلمة وبما ذكرنا اندفع ما قيل عليه وانت خبير بان الاختلاف فى لامه لا يقدح فى شمول التعريف اياه بلا شبهة قوله ليتصل به الوجه ترك قوله به لان المراد من التجريد ان لا يتصل بالمضارع الضمير البارز المرفوع لانه يتصل به غير مجرد عنه قوله فى حال الجزم لم يقيده بكونه لفظا اكتفاء بما سبق اذ كل واحد منهما يكون لفظيا وتقديريا اما كونهما لفظيين فظ واما كونهما تقديريين فلما الضمة والفتحة يكون تقديريا اذا وقف على المضارع واما الجزم فيكون تقديريا بالتحريك لالتقاء الساكنين والاعراب التقديرى ما لا يتلفظ به ما دام سببه وباعثه موجودا والوقف دائم بدوام باعثه وعدم عد الوقف من مواضع تقدير الاعراب فى غير المنع وحصر النحاة تقدير الاعراب فيما تعذر واستثقل لا يضر كيف والوقف جزئى من جزئيات التعذر او الاستثقال وكون التحريك لالتقاء الساكنين مما لا يدوم فلا يكون سكون مثل لم يكن الذين تقديريا ممنوع كيف وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين عد من تقدير الاعراب على ما قال به العلامة التفتازانى فى كتابه المسمى بالارشاد مع انه لا فرق بين التحريك وحذف حرف الاعراب لالتقاء الساكنين حتى يعد احدهما مما يدوم دون الآخر قوله مثل يضرب مثال للصحيح المجرد عن ضمير بارز مرفوع وليس مثالا لكون المضارع معربا بالضمة والفتحة والسكون حتى يكون قاصرا عن افادة ذلك لكن تاخيره عن قوله بالضمة والفتحة والسكون مما يشهد بكونه مثالا للاعراب ولذا جعله الش قدس سره مثالا للاعراب وعطف عليه وليس يضرب ولم يضرب تنبيها على انه لا يتم مثالا بدونه وانت

خبيرا بان مثال الرفع لا يتم بدون ذكر زيدا وعمرو ومثلا لعدم يضرب قوله والمضارع المتصل فان قلت الظاهر ان قوله والمتصل عطف
على المجرد بقرينة فلاي شئ عدل عنه وعطفه على الصحيح مع انه يغير ما بعده واحتاج على التقدير قلت لان الحكم المذكور ليس خاصا بالصحيح
بل يجري في المعتل ايضا فللتنبيه على هذا المعنى عدل عن الظاهر قوله وذلك اي اتصال الضمير المرفوع البارز كائن في خمسة مواضع
لان الضمير البارز المرفوع وان اتصل في يضربن وتضربن الا ان الحكم المذكور لا يجري فيهما فالحكم المذكور قرينته على التخصيص بالخمسة
فاندفع ما قيل الظاهر ان يقال في سبعة مواضع لامر من تعميم الصيغ قوله والمضارع المعتل الآخر فان قلت المعتل مقابل للصحيح عندهم
وهو عندهم ما لم يكن في آخره حرف علة فالمعتل المقابل له كلمة آخره حرف علة فلا حاجة الى قوله الآخر قلت الامر كذلك الا انه ذكر رفعا للاغترار
عما ذكر قوله اسقط الحرف المناسب لها اي للحركة لان كل حرف منها بمنزلة حركتين وقيل فانه من جنس الحركة وتحدث من اشباعها ولذا قالوا الحركات ابعاض من حروف العلة وقيل لان حرف العلة يناسب الحركة في كونهما قابلين للسقوط انتهى ولا يخلو عن خلل قوله لان
الالف لا تقبل الحركة فصار ظهور الاعراب متعذرا وليس في المضارع المتصل به نون التاكيد او نون جمع المونث سبب رجوعه الى البناء وتعذر
الاعراب بل مع كون النون من خواص الافعال يترجح جانب الفعلية وضعفت مشابهة الاسم وبهذا اندفع ما قيل وليت شعري
ما بالهم جعلوا تعذر الاعراب بسبب اتصال نون التاكيد ان نون الجمع سببا لبناء المضارع ولم يجعلوا التعذر بسبب عدم قبول الالف
الحركة سببا للبناء بل جعلوه معربا بالاعراب التقديري لا بد من بيان الفرق بينهما قوله ويرتفع المضارع اي المعرب الذي لم يتصل
به نون التاكيد ولا نون جمع المونث اي يصير المضارع مرفوعا وقت تجرده عن الناصب والجازم ثم ارتفاعه في ذلك الوقت يحتمل
ان يكون بسبب ان التجرد عامل فيه وان يكون بسبب ان وقوعه موقع الاسم عامل فيه فينطبق على مذهب البصري والكوفي ولما كان
التجرد عاملا هو المتبادر من عبارته فهو ممنوع بل في تغيير الاسلوب دلالة على انه لم يقصد ان التجرد عامل كيف وقال في بيان الناصب
والجازم وينصب بان وينجزم بلم ولم يقل في بيان الرفع ويرتفع بالتجرد بل اذا تجرد ويعلم انه لم يقصد بيان مذهب الكوفي بل اورد عبارة
ينطبق على المذهبين قال الشيخ الرضي قوله ويرتفع وان لم يصرح بان عامل الرفع هو التجرد عن العوامل كما هو مذهب الفراء كالايماء الى
ذلك المذهب ولعل اختيار الفراء لهذا المذهب ليسلم من الاعتراضات الواردة على مذهب البصريين وهي ما ذكره الشارح بقوله وارد
عليه آه ثم التجرد قيد في المبتدأ بالاسناد ولم يقيده هنا لان الفعل لا يستقل بدون التركيب مع الفاعل فلا حاجة اليه بخلاف الاسم ومنه ظهر
ان قول المصنف مثل يضرب مثال لصحيح المجرد لا انه مثال للاعراب فقول الشارح قدس سره ولن يضرب ولم يضرب ليس على ما ينبغي
قوله وذلك مذهب الكوفيين اي جمهورهم وقال الكسائي عامل الرفع فيه حرف المضارعة لانها لما دخلت في اول الكلمة حدث الرفع
بحدوثها اذ اصل المضارع اما الماضي واما المصدر ولكن ليس فيهما هذا الرفع بل حدث مع حدوث الحروف فاحالته عليها اولى من
احالته على المعنوي الخفي كما هو مذهب البصريين والفراء قيل يرد عليه ان مجرد الحروف وتصدره بها لا يكفي في رفعها والا لارتفع مع
الناصب والجازم ايضا بل لم يعرب باعراب لتعارض العوامل انتهى وفيه كلتا الملازمتين في حيز المنع لانه انما يكون لو لقي الحروف عاملا
مع الناصب والجازم وليس كذلك بل يصير مفردا كما قال الشيخ الرضي وانما عزلها عامل النصب والجزم لضعفه وصيرتها جزء الكلمة قوله
وسواء كان العامل فيه الصواب تركه لان الاستواء انما يكون بين متعدد قوله كما في زيد يضرب الى قوله ورأيت رجلا يضرب اي سواء
وقع اسم مرفوع او مجرور او منصوب قوله فاعطي اي المضارع اسبق اعراب الاسم وهو الرفع انما كان اسبق لانه علم العمدة السابق

٩٤

باعتباره على الفضلات وأقوى لأنه علم العمدة الذي يتركب منه الكلام ويحتاج اليه بخلاف الفضلات قوله كما في الصلة اذ الصلة
لا يكون الا جملة خبرية فيمتنع وقوع الاسم المفرد موقعها قوله وفي نحو سيقوم وسوف يقوم اذ لو وقع الاسم موقع المضارع الذي
دخل السين او سوف عليه لزم دخولهما على الاسم وهما من خواص الافعال وفي خبر كاد لوجوب كون خبره فعلا مضارعا قوله يقوم
الزيدان اذ لو وقع الاسم موقعه وقيل قائم الزيدان لامتنع اذ لا يجوز ان يكون الزيدان فاعلا له لبطلان عمله بلا اعتماد على شيء ولا
مبتدأ وقائم خبره لعدم المطابقة قوله وكذا قائمان الزيدان اي قائمان خبر مبتدأ مقدم عليه ولا يجوز ان يكون فاعلا والا لم يجز
تثنية اسم الفاعل قوله ويكفينا يعني لا يجب اتحاد جهة اعراب الاسم والفعل بل قد يتحد نحو زيد يضرب ابوه لأن الاصل كان
زيد ضارب ابوه فان رفعهما على الخبرية وقد لا يتحد كما في المثالين المذكورين فان الاسم مرفوع على انه خبر مبتدأ والفعل مرفوع
لكونه مجردا عن الناصب والجازم يدل عليه ان الوصلية فانه معطوف على محذوف تقديره وان لم يكن الاعراب مع تقديره
اسما غير الاعراب مع تقديره فعلا وان كان الاعراب مع تقديره اسما غير الاعراب آه قوله وقوعه اي وقوع الفعل مطلقا بان
يكون قوله ويكفينا وتوجيه بيان قاعدة يعلم منها حكم المثالين او وقوع الفعل المذكور في المثالين قوله وان كان الاعراب الكائن
مع تقديره اي الفعل مطلقا او الفعل المذكور في المثالين او فرضه اسما في الاصل غير الاعراب الكائن مع تقديره اي تقدير الفعل
مطلقا او الفعل المذكور في المثالين او فرضه فعلا من غير نظر الى انه كان في الاصل اسما قوله ان سيقوم مع السين واقع موقع
الاسم بان كان سيقوم زيد في الاصل قائم زيد فاقيم سيقوم مثلا مقام قائم ليفيد الاستقبال القريب والبعيد فاندفع ما قيل و
فيه نظر لان الاسم لا يدل على معنى السين ولا يصح قصده منه والمجموع يدل عليه وقد قصده المتكلم منه فكيف يكون واقعا موقعه
قوله ان الاصل فيه الاسم يعني المراد بوقوع المضارع موقع الاسم اعم من ان يصح ايراد الاسم في ذلك الموضع بالفعل او لا يصح
ايراده بالفعل بل امتنع لعرض وانه كان اسما في الابتداء قوله ملفوظة حال عن قوله بان وهو معرفة لان اللفظ اذا اريد به
اللفظ يكون علما والقرينة على التقدير قوله مقدرة قوله ابدل الالف نونا وفيه انه لا مناسبة بين الالف والنون ولم يبدل النون
من الالف اصلا في كلامهم ولم يبين فيما بين ان النون تبدل من الالف كما بين انه تبدل من حروف آخر ولذا قال الشيخ الرضي
ولا دليل على قول الفراء وما قيل ولا يبعد ان يراد بالنون في قوله ابدل الالف نونا نون التاكيد الخفيفة التي حقها ان تلحق الفعل
الا انها الحقت بلا للتصريح لتاكيد النفي لا لتاكيد الفعل المنفي حتى يفيد اللفظ نفي التاكيد فاعمل عمل النصب ليكون آخر الفعل على هيئة
يكون مع النون ولذا اختص من بين حروف النفي فهو تكلف بارد ولا يدعو اليه ضرورة واخراج للنون عما وضع له قوله لا ان قال
سيبويه انه مفرد اذ لا معنى للمصدرية في لن كما كانت في ان ولانه جاز تقديم معموله عليه حكى سيبويه عن العرب عمرا لن اضرب ولا يجوز
تقديم معمول ما في خبر ان عليه وان لا ان يضرب في تقدير مركب هو ليس بكلام بخلاف لن يضرب وان لا ان يضرب لا يفيد تاكيد
النفي ولن يضرب يفيد قال الشيخ الرضي وللخليل ان يقول لا منع ان يتغير الكلمة بالتركيب عن مقتضاها معنى وعملا اذ هو وضع مستانف
انتهى قوله فقصر بحذف الف لا وهمزة ان للتخفيف قوله انه حرف براسه اذ الاصل عدم التصرف قوله وقيل اصله اذ ان قال الشيخ الرضي
ويروى ايضا عن الخليل ان اصله اذ ان مركبا كما قال في لن اصله لا ان ووجه ان يقال تغير المعنى بتغير اللفظ فلم يلزم الفعل بعدها
وجاز ان يليه الحال قوله مخفف بحذف همزة ان قوله وقيل اصله اذ الظرفية قال الشيخ الرضي الذي يلوح لي في اذن ويغلب في ظني

ان اصله اذ حذفت الجملة المضاف اليها وعوض منها التنوين لا قصد جعله جملة صالحا لجميع الازمنة الثلثة بعد ما كان مختصا بالماضي وذلك انهم ارادوا الاشارة الى زمان فعل مذكور فقصدوا الى لفظ اذ الذي هو بمعنى مطلق الوقت لخفة لفظه وجردوه عن معنى الماضي وجعلوه صالحا للازمنة الثلثة وحذفوا منه الجملة المضاف اليها لانهم لما قصدوا ان يشيروا به الى زمان الفعل المذكور دل ذلك الفعل السابق على الجملة المضاف اليها كما يقول لك شخص انا ازورك فتقول اذن اكرمك اي تزورني اكرمك اي وقت زيارتك لي اكرمك وعوض التنوين من المضاف اليه لانه وضع في الاصل لازم الاضافة فهو ككل وبعض الا انه معرب وان اذ مبني انتهى قال وبعد لام الجحود وهي الداخلة على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها الجحد اي النفي قال النحاس والصواب تسميتها لام النفي لان الجحد في اللغة انكار ما تعرفه لا مطلق الانكار انتهى ومعناها توكيد النفي ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخل اللام لتقوية النفي كما ادخلت الباء في ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائد موكد غير جار ولكنه ناصب ولو كان جارا لم يتعلق عندهم لزيادته فكيف وهو غير جار ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفي قصد الفعل ابلغ من نفيه فهي عندهم حرف جر معد متعلق بخبر كان المحذوف وان النصب بان مضمرة وجوبا هذا ذكره صاحب المغني قوله وبعد او بمعنى الى او الا وهما لا يدخلان الا على الاسماء فوجب تقدير ان ليصير الفعل مصدرا او لا يعرف وجه لترك الشارح قدس سره وجه تقدير ان بعد

قوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء لعدم المناسبة بين المعطوف والمعطوف عليه بل بينهما كمال الانقطاع ولا بد من المناسبة بين المعطوفين من كونهما خبريتين او انشائيتين وبعد وجود المناسبة لا بد في الواو من وجود الجامع بين الجملتين باعتبار المسند والمسند اليهما جميعا بخلاف الفاء وثم وحتى فان لكل منها معنى اذا وجد ذلك المعنى كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة او لا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة فظهر ان ما قيل نقضا لقوله وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء ان التفتازاني قد صرح في شرح التلخيص بانه يجوز عطف الخبر على الانشاء وبالعكس بغير الواو من غير اشتراط شيء وانما الممتنع عطف احدهما على الآخر بالواو فلا يمتنع العطف في المضارع الواقع بعد الفاء على ما قبلها ليس على ما ينبغي اذ لم يصرح العلامة بما ذكره في شرح التلخيص اذ المذكور فيه هذا شرط كون عطف الثانية على الاول مقبولا بالواو ونحوه ان يكون بينهما جهة جامعة نحو زيد يكتب ويشعر ويعطي ويمنع قوله بنحوه الظاهر انه اراد به نحو الواو من حروف العطف الدالة على التشريك كالفاء وثم وحتى وهذا فاسد لان هذا الحكم مختص بالواو ولان لكل من الفاء وثم وحتى معنى اذا وجد كان العطف مقبولا سواء وجد بين المعطوف والمعطوف عليه جهة جامعة او لا نحو زيد يكتب فيعطي او ثم يعطي اذا كان يصدر عنه الاعطاء بعد الكتابة بخلاف الواو فانه ليس له هذا المعنى فلا بد من جامع هذا كلامه وليس فيه تصريح بما ذكر وهذا على تقدير ان لا يكون للاول محل من الاعراب ان قصد ربط الثانية بالاول على معنى عاطف سوى الواو عطفت الثانية على الاولى بذلك العاطف من غير اشتراط شيء آخر هذا كلامه وهو ايضا ليس بصريح فيما ذكر فافهم هي المخففة قيل صيغة الفصل تحصر اي هي المخففة لا غير وبه صار مقابلا لقوله والتي تقع بعد الظن انتهى قوله لحصر اي لحصر المسند وقصره في المسند اليه على ما هو وضع صيغة الفصل فانها موضوعة لقصر المسند في المسند اليه لا العكس فيفيد ان الكون مخففا من المثقلة منحصر في التي بعد العلم ولا يوجد في غيره يعني لا يوجد الكون مخففا من المثقلة جزما في التي بعد الظن فالقصر اضافي بالقياس الى الظن

فلا يشكل بوجود المخففة من المثقلة في غير العلم واما ان التي بعد العلم فيجوز ان يكون له صفة غير الكون مخففا من المثقلة لانه مقصور عليه لا مقصور فما قيل وفيه ان الحصر لا يتم بعد الجواز ان يكون ما يفيد معنى العلم واليقين متضمنا لمعنى القول اي فيه مثل نادى واوحى وح يجوز ان يكون الواقعة بعد مفسر ايضا بعد ما قرر ان الصيغة تقصر المسند على المسند اليه ليس على ما ينبغي ثم ان قول صاحب القيل الاول قوله وليست هذه تاكيد للحصر لا يستقيم على ما قرره الشارح قدس سره حيث يقال وليست اي ان الواقعة بعد العلم هذه اي ان الناصبة لانه انما يستقيم على تقدير قصر المسند اليه في المسند وصاحب القيل لم يقيد به الا ان يقال تاكيد للحصر بالنظر الى مجرد لفظ المتن من غير نظر الى ما ذكره الشارح قدس سره ومعناه ليست ان المخففة هذه اي الناصبة من المثقلة متعلق بالاخذ اي المخففة الماخوذة من المثقلة قوله فانها للرجاء اي لرجاء الدخول وطمع وقوعه فلا يتصور منها التحقيق الذي يناسب العلم قوله على غلبة الوقوع اي رجحان وقوع ما دخل عليه الظن مثبتا كان او منفيا لان الظن عبارة عن الطرف الراجح فاندفع ما قيل وهذا انما يظهر في الموجبة نحو ظننت ان يقوم دون السالبة نحو ظننت ان لا يقوم فان الغالب والراجح فيها هو اللاوقوع دون الوقوع قوله فيجري في ان التي بعده الوجهان في ذكر النتيجة بعد ذكر الدليل اشعار بانه موصل اليها فلا يكون ذكرها مما لا حاجة اليه كما قيل قوله نفي المستقبل اي نفي الفعل الذي استقبل وجوده وترقب قوله لا موبدا مطلقا كما قيل او لا في الدنيا كما قيل قوله والا اي وان كان لن للتاكيد يلزم آه فالدليل انما هو دليل على نفي التابيد لا صلية وعلى اثبات التاكيد حتى يرد انه لا يثبت التاكيد ثم بناء الزوم التناقض على ان الظاهر انه مستعمل في معناه الحقيقي واما ارادة التاكيد بطريق المجاز فغير ظاهر فمنع اللزوم بسند جواز ان يكون في الآية مستعملة في النفي الغير المؤيد مدفوع بالظاهر قيل وقد يستدل بانها لو كانت للنفي المؤيد للزم التكرار في قوله تعالى ولن يتمنوه ابدا اذ الاصل عدمه ويرد عليه ان قوله ابدا يحتمل التاكيد فلا محذور ويرد عليه انه لا يفيد الجزء الاول من المدعى وهو ان ليس لن للنفي المؤيد واما الجزء الثاني وهو انه للنفي المؤكد فلا دلالة عليه انتهى وانت خبير بان ايراد الثاني غير وارد على ما ذكر كيف وقد قال وقد يستدل آه قوله وحتى يا ذن الانتهاء عطف الجملة على الجملة ولم يعطف حتى على ان والانتهاء على التابيد للزوم عطف الاسمين على معمولي عاملين مختلفين من غير تقديم المجرور قوله اي لم يكن ما بعدها معمولا لما قبلها فان قلت المضارع الواقع بعد اذن المعتمد على ما قبلها لا يكون الا في ثلثة مواضع وكون ما بعدها معمولا لما قبلها لا يكون الا في موضع واحد فكيف يصح التفسير الذي ذكره الشارح قدس سره قلت لعل ما ذكره بناء على التغليب او اراد من كونه معمولا كونه متعلقا بما قبلها من قبيل ذكر اللزوم وارادة اللازم والاولى ان يقال اي لا يكون من تمام ما قبلها قال الشيخ الرضي يعني بالاعتماد ان لا يكون ما بعدها من تمام ما قبلها وذلك في ثلثة مواضع الاول ان يكون ما بعدها جزاء لما قبلها نحو انا اذن اكرمك الثاني ان يكون جزاء للشرط الذي قبل اذن نحو ان تاتني اذن اكرمك الثالث ان يكون جوابا للقسم الذي قبلها نحو والله اذن لا خرجن ولا يقع المضارع بعد اذن في غير هذه المواضع الثلثة معتمدا على ما قبلها بالاستقراء انتهى قوله فانه اذا اعتمد ما بعدها على ما قبلها الاولى تركه والابتداء بقوله لانا نضعفها آه قوله لانها نضعفها المناسب لقوله لا يكون معمولا لما قبلها لانها لو عملت في المعمول لزم توارد المؤثرين المختلفين على اثر واحد وذلك ممتنع اصطلاحا قوله كانه اي كان ما بعدها سابقا اي وقع سابقا عليها واذن لضعفها في العمل لا يعمل في المعمول المتقدم قوله لكونها اي لكون اذن جوابا لقول القائل بالفعل وصدقه ثم اذا اصدر من القائل ما قاله واوفيت بما وعدت صار ذلك جزاء الفعله ثم هذا الكلام يشير الى انه لابد في اذن من تقديم

كلام الشيخ الرضي لما كان اذن اشارة الى زمان الفعل المتقدم وجب تقديم ذلك اما في كلام المتكلم باذن نحو ان جئتني اذن اكرمك واما في كلام متكلم آخر كقولك اذن اكرمك وانا اذن اكرمك في جواب من قال انا ازورك قال الشيخ والغالب في المبني على الفتح تضمن معنى الشرط وهو المعنى لقول سيبويه اذن جزاء وانما ضمن معنى الجزاء لكونه كاذ وبا وحيثما في حذف الجملة المضاف اليها فان الظرف الواجب اضافته الى الجملة يقطع عن الاضافة لتضمن معنى الشرط وذلك لان كلمات الشرط مبهمة والاضافة توجب في المضاف تخصيصا لكن لما كانت الجملة المضاف اليها اذ ثابتة من حيث المعنى ومبدلة عنها التنوين في اللفظ بخلاف اذما وحيثما لم يجزم ما هو جوابها نحو اذن اكرمك كما جزمت اذما وحيثما وقال اعلم ان اذن اذا وليه المضارع احتمل ان يكون للشرط في المستقبل كان وان يكون للحال فلا تتضمن معنى الجزاء كما تقول لمن يحدثك بحديث اذن اظنك كاذبا بانه لا معنى لأن الشرط والجزاء اما في المستقبل او في الماضي ولا مدخل للجزاء في اذن فلما احتمل اذن التي يليها المضارع معنى الجزاء فالمضارع بمعنى الاستقبال واحتمل مطلق الزمان فالمضارع بمعنى الحال وقصد التنصيص على معنى الجزاء في اذن نصب المضارع بان المقدرة لانها تخلص المضارع للاستقبال فحمل اذن على ما هو الغالب فيه اعني كونه للجزاء الاستحالة حمل المضارع اذ ذاك على الحالية المنافية من الجزاء وذلك بسبب النصب الحاصل بان التي هي علم الاستقبال **قوله** وهما اي الجواب والجزاء **قوله** لا يمكن ان الا في الاستقبال اما الجواب فلانه عدة والعدة لا يكون الا استقبالا واما الجزاء فلانه ايضا بالعدة **قوله** وجب الرفع وجوب الرفع ليس مترتبا على فقد احد الشرطين مطلقا بل على فقده بان يقع المضارع المذكور بعد اذن خبر المبتدأ او وقع قبله وبان اريد بالمضارع بعده الحال على ما نبه به الامثلة المذكورة في الشرح لانه محتاج الى البيان لخفائه واما اذا كان المضارع المذكور بعد اذن معمولا لان الشرطية المذكورة قبل اذن فغير محتاج الى البيان لان عمل ان الشرطية ليس الا الجزم وليس له وجه آخر وكذا اذا وقع قبل اذن القسم فان المضارع المذكور بعد اذن جواب للقسم فاندفع ما قيل فيه بحث لان الجواب احد الامرين لا بعينه اما الرفع او الجزم دون الرفع بعينه وذلك لان من صور الاعتماد على ما قبلها ان يكون ما قبلها شرطا وما بعدها جزاء نحو ان تاتني اذن اكرمك وح الجزم واجب **قوله** لا يحتمل الا الاستقبال اذ الدخول يكون في الآخرة لا محالة واما ما احتمل ان يكون **قوله** اذن تدخل الجنة في مقابلة من قال اسلمت عنده دخول الجنة فليس بشيء اذ المقصود من قوله اسلمت ان يبين له وعنده دخول الجنة لا حاجة اليه **قوله** الملفوظ معها اي مع اذن **قوله** كما اشرنا اليه اي الى الانتصاب بقوله واذن التي ينصب المضارع فيه ان المعلوم من قبل انما هو اتصاف اذن بمطلق الانتصاب لا الانتصاب المقيد بالشرطين فالتشبيه في الصلة غير مناسب فالوجه ان يقال واذن التي ينتصب به المضارع ينصب اذا لم يعتمد آه **قوله** فالوجهان جائزان جعل الشارح قدس سره الوجهان مبتدأ محذوف الخبر لا فاعلا محذوف الفعل لان المبتدأ عين الخبر فالمحذوف عين الثابت فيكون حذفا كلا حذف واما الفعل فانه غير الفاعل كذا في المغني وقيل جعل وجهان مبتدأ لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف عامل الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند لا غير انتهى وقيل يمكن ان يقال في ترجيح العكس ان حذف عامل الفاعل حذف امر واحد وان كان ذا حيثيتين وحذف الخبر حذف امرين متغايرين بالذات الصفة والمستتر فيهما ثبت ان فيه الظاهر حذف العامل والمسند فان الصفة عامل فيما استتر فيه ومسند اليه انتهى ويمكن ان يقال المستتر لا يوصف بالحذف اذ الموصوف به ما هو ملفوظ حقيقة في وقت من الاوقات والمستتر ليس كذلك فالمحذوف ليس الا امرا واحدا

٢٩٩

وايضا لما لم يظهر عمل العامل في المستتر صار كانه ليس بعامل فعلى تقدير الخبر المحذوف ليس الا امر واحد مسند واما على تقدير الفعل فالمحذوف
شئ ذو صفتين وهو فعل عامل ظاهر اثره في المعمول مسند فان قلت الشرط ان كان عدم وجود الاعتماد مطلقا قويا كان او ضعيفا
فينبغي ان يجب الرفع بعد الواو والفاء لوجود الاعتماد ولو ضعيفا وان كان عدم وجود الاعتماد القوي فينبغي ان يجب النصب بعدها
لعدم وجود الاعتماد القوي قلت المراد الشق الاول وهو شرط لوجوب الانتصاب وعند انتفائه يجب الرفع عند قوة الاعتماد
ويجوز هو والنصب عند ضعفه **قوله** وكي قال الشيخ الرضي مذهب الاخفش ان كي في جميع استعمالاتها حرف جر وانتصاب الفعل
بعدها بتقدير ان وعند البصريين هي قد يكون ناصبة بنفسها كان وجارة مضمرا بعدها ان واذا تقدمها اللام نحو لكيلا تاسوا فهي ناصبة
لا غير بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل بل هو يستفاد من اللام واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير بمعنى التعليل وهكذا في كيمه
لا يجر الاسم الصريح الا في كيمه وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة
كاللام مضمرا بعدها ان واللام في كي ليقتضي زائدة عندهم او بدل من كي الجارة وان عندهم في كيما ان بدل من كي لان كي
بعد اللام بمعنى ان انتهى كلامه **قوله** مثل اسلمت كي ادخل الجنة كون كي في هذا المثال للسببية اي لكون ما بعدها سببا عما قبلها
مشكل لان الشيخ الرضي قال اذا تقدمها اللام فهي ناصبة بمعنى ان وليس فيها معنى التعليل واذا جاء بعدها ان فهي جارة لا غير
بمعنى التعليل قال وفي غير هذه المواضع نحو جئتك كي تكرمني يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة
كاللام مضمرا بعدها ان ولا شك ان المثال المذكور من غير المواضع المذكورة فالواجب ان يكون ما بعدها سببا وعلة لما قبلها لا مسببا
ومعلولا لانه بمعنى التعليل فيجب ان يكون ما بعدها علة ويمكن ان يقال اذا لم يكن قبلها اللام ولا بعدها ان تجوز ان يكون ناصبة
بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة كاللام مضمرا بعدها ان واللام قد يدخل على ما هو علة في الذهن لما هو معلول له في الخارج
فكذا كي بمعناه يدخل على ما ذكر كالمثال المذكور فان الدخول علة في الذهن للاسلام وان كان معلولا له في الخارج فاندفع ما قيل
الظاهر ان كي لم يجئ لافادة هذه السببية فان حرف التعليل انما يدخل على العلة دون المعلول **قوله** اذا كان متعلق بقوله المقدر
لا بقوله ينصب لان الصلة يجب ان يكون المخاطب عالما باتصاف الموصول بمضمونها والمعلوم مما سبق هو انتصاب المضارع
بعدها بتقدير ان لا غير **قوله** وان كان بالنظر آه فان قلت ان الوصلية تقتضي كون نقيض الشرط اولى بالاستلزام للجزاء من الشرط
مع انه لا يصح بالنظر الى قوله او مستقبلا فالصواب تركه او تبديل **قوله** وان كان بقوله سواء كان قلت قد يذكر ان في مقام التاكيد
مع واو الحال لمجرد الوصل والربط دون الشرط فلا يذكر له جزاء نحو زيد وان كثر ماله بخيل وعمرو وان اعطي جاها لئيم هكذا ذكره العلامة
التفتازاني في مباحث الشرط من المطول وفيه انه تشيرح انه يلزم ان يكون الفعل بالنظر الى زمان المتكلم ماضيا او حالا او مستقبلا
مع انه ليس كذلك اذ يجوز ان لا يكون على احد الاوجه الثلثة وذلك بان يكون مثل كنت سرت حتى ادخلها اي كنت سرت فيما مضى حتى ادخلها فيما مضى
مع انه ليس كذلك اذ يجوز ان لا يكون على احد الاوجه الثلثة وذلك بان يكون سبك السير اما الدخول على ان حتى بمعنى كي او الى
الدخول على ان حتى بمعنى الى ثم عرض مانع منع من حصول الدخول فلم يكن الدخول في احد الازمنة الثلثة وان جعل الواو في قوله وان كان
بالنظر لا للحال بل للعطف على محذوف تقديره ان لم يكن الفعل بالنظر الى زمان المتكلم ماضيا ولا حالا ولا مستقبلا وان كان بالنظر آه
يرد الايراد المذكور والصواب ما ذكره الشيخ الرضي سواء كان وقت الاخبار ماضيا او حالا او مستقبلا او لم يكن على احد الاوجه الثلثة
وذلك بان يكون مثل السير آه **قوله** بمعنى كي لا سببية احترز به عن كي بمعنى التعليل فاندفع ما قيل لا فائدة لتقييد كي بقوله للسببية

لا سيما وقد علم معنى كي تقبيل ذلك قوله لانتهاء الغاية احتراز من الى بمعنى مع قوله ان يكون اى المضارع ماضيا بان يكون التكلم بهذا الكلام بعد الفراغ من السير والدخول قوله او حالا بان يكون التكلم بهذا الكلام فى زمان الدخول واما كون المضارع مستقبلا بالنظر الى زمان التكلم بهذا الكلام فغير ظاهر لان الظاهر انه اخبار بعد الفراغ او حين الدخول واما انه اخبار قبل الدخول فليس بظاهر ولذلك قيل لا يحتمل الاستقبال كما لا يخفى والاحتمال الغير الظاهر مما لا عبرة به فما قيل جوابا عن قيل لا خفاء فى امكان صدور هذا الكلام من المتكلم بعد الدخول وحين الدخول وهو ظاهر وقبله ايضا بان سار الى ان وصل البلد فلم يدخله ووقف زمانا وقال هذا الكلام ثم دخله ليس جوابا قوله اى بطريق التحقيق اشارة الى ان نصبه على نزع الخافض قوله كما تقول كنت سرت امس لو لم يوت بامس لاحتمل ان السير قد مضى وانقضى الا ان الدخول يحتمل ان يكون يقع فى الحال الحقيقى وهى اجزاء من اواخر الماضى واوائل المستقبل فلا يكون ماضيا فى زمان التكلم ولما ذكر كلمة امس ارتفع ذلك الاحتمال وتعين ان يكون الدخول ماضيا فى زمان التكلم فاتيان صيغة المضارع حكاية للحال فاندفع ما قيل ذكر امس مع ماضى قبل المضارع لا يجعل المضارع حكاية حال ولا يتوقف حكاية حال على ذكر امس مع ماضى فجعل هذا المثال لحكاية الحال دون واحد من الامثلة المذكورة المقابلة لذلك فى كلام المصنف تحكم قوله وكانك كنت آه تصويرا واخبارا عما صدر منه وتوطية لحكاية الحال قوله وتحكيها اى العبارة التى هيئة فى زمان الدخول بان تفرض ذلك الزمان موجودا فى زمان التكلم قوله فى هذه العبارة مرفوعا لانه اريد به الحال تحقيقا قوله فالبقية اى ما بعد حتى على اعراب كان على ذلك الاعراب فى زمان الدخول قوله وحكاية اى ما بعد حتى على الاعراب المذكور لانه اريد به الحال حكاية قوله فى زمان الحكاية ايضا يكون مرفوعا لا حاجة اليه قوله لانها علم الاستقبال فلا يجوز تقديره قبل فعل اريد به الحال وفيه انه يشكل بما اذا كان بعد حتى منصوبا بتقدير ان لكونه مستقبلا بالنظر الى ما قبل حتى واريد بذلك الفعل المنصوب الحال قوله كلام مستانف لا يتعلق من حيث الاعراب بما قبلها قوله لا ان يقدر بعدها مبتدا ولانه ارتكاب لخلاف الاصل بلا ضرورة بوجود وجه لا يحتاج الى الحذف ولانه لا يطرد فى نحو قوله تعالى وزلزلوا حتى يقول الرسول بالرفع وقيل ويمكن فى الثانى بانه يمكن تقدير الشان بان يقال حتى الشان يقول الرسول انتهى وفيه انه لا قرينة على ذلك مع ان المعهود قبل الجملة ضمير الشان والقصة لا لفظ الشان قوله وتجب السببية لعدم خلوه رابط معنوى سواها يصلح للاعتبار فاندفع ما قيل قد يناقش بان الاتصال المعنوى لا ينحصر فى السببية بل يجوز ان يكون بوجه آخر فكيف تجب السببية لحصول الاتصال المعنوى قوله ممتنع نظرا الى الامر الاول اى نظرا الى انتفاء الامر بخلاف الامر الثانى فانه يتحقق لان معنى التركيب دائر بين ان يكون ثبت سيرى وان يكون كان سيرى حاصلا وعلى كلا التقديرين فالسببية تتحقق فيتحقق السببية واما ان معنى التركيب يحتمل ان يكون كان سيرى منفيا فالمقام آب عنها بانه ظاهر اولو سلم فتخصيص الامر الاول اشارة الى ان انتفاءه كاف فى امتناع الرفع فاندفع ما قيل فيه نظر لانه امتنع نظرا الى الامرين لان كان سيرى لا يصلح سببا للدخول لان السبب وقوع السير وكان سيرى يحتمل بان يكون فى تقدير سيرى واقعا وان يكون فى تقدير كان سيرى منفيا الى غير ذلك فما لم يتحقق خبر كان لا يصلح للسببية قوله فى وقت حصول كان بحذف ثلثة الفاظ قوله فيبقى الناقصة بلا خبر فيه ان هذا انما يتم ان لو كان المراد ان هذا التركيب تام من غير تقدير وليس كذلك لانه تقدر خبر كان على تقدير النصب وتكون كان ناقصة يدل على ذلك عدم كون كان متعينا

لكونه تامة الا ان يقال حتى بمعنى الى او كي وههنا جاءتان ما الجار والمجرور لما سد مسد العامل وجب تركه لعدم احتياج ت وتية اصل المراد اليه فنحى لو ذكر لكان تطويلا فصح ان ليس فيه حذف شيء مما يؤدي به اصل المراد وتقدير الفعل انما هو جبر ورعاية امر لفظي وهو ان حرف الجر لا بد ان يتعلق بفعل هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الايجاز من المطول قوله نظرا الى الامر الثاني بخلاف الاول فانه لا يلزم من اعتبار محذور قوله مقطوعا بوقوعه اذ الخبر يدل على الوقوع وعدم الوقوع احتمال عقلي والمراد بكونه مقطوعا قوله وما قبلها عطف على قوله ما بعدها قوله سببا لما بعدها اذ هو المعتبر عند كون حتى حرف ابتداء اي تدفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون السبب محتملات الجزم بالسبب بناء على جواز تعدد السبب كالشمس والنار للحرارة الا قوله فانا ادخل الآن تصوير للمعنى لا تقدير للابتداء قوله وجاز عطفه لهم عطف بتقدير جاز على جاز في التامة لا على كان سيري حتى ادخلها وان كان المتبادر عطفه عليه لقربه وكونه موافقا للاسلوب السابق الا انه نقض عنه لما ذكروا ان القيد اذا كان مقدما على المعطوف عليه فالظاهر تقييد المعطوف به كقولنا يوم الجمعة سرت وضربت زيدا وقولنا ان جئتني اعطك واكسك نعم انه ليس بقطعي لكنه السابق الى الفهم في الخطابيات هذا ما ذكره العلامة التفتازاني في بحث الفصل والوصل من المطول انه لم يكن قطعيا لاحتمال ان يكون العطف على المعطوف عليه ماخوذا مع قيده فان القيد اذا جعل جزءا من المعطوف عليه لم يشاركه المعطوف في ذلك القيد صرح به سيد المحققين سند المدققين قدس سره في ذلك البحث من شرح المفتاح وانت خبير بان ذلك انما يكون اذا كان القيد صالحا لان يكون قيدا لكل من المعطوف عليه والمعطوف واما اذا لم يكن فلا وفيما نحن فيه كذلك فلا وجه للصرف عن المتبادر قوله لا مضادة معه اذ ليس مشاركته فيه سابقا الى الفهم قوله وانما يقدر ان بعدها لانها جارة قد بين الشارح قدس سره في نواصب المضارع وجه تقدير ان بعد حتى ولام كي ولام الجحود بان هذه الثلاثة جوارّ فيمتنع دخولها على الفعل فلا بد من مصدر بتقدير ان المصدرية فلا حاجة الى الاعادة ههنا الا ان يقال اعادة لبعد العهد وفيه انه لا وجه لبيان وجه لام كي ولام الجحود وترك وجه التقدير في حتى مع انها ذكرت في بيان النواصب معا وبين وجه التقدير ان بعدها معا قوله ينتصب بها المضارع الاولى وينتصب المضارع بعدها بتقدير ان قوله هي لام التاكيد قدر الشارح قدس سره مبتدأ ليكون بيانا قوله بمعنى المصدر فيه ان معنى جعل ان الفعل في تاويل المصدر انه يجعله مشاركا في الاحكام اللفظية المختصة بالمصدر الغير الجارية على الفعل قبل دخول ان عليه كالاسناد اليه والاضافة ودخول حرف الجر الى غير ذلك لا انه يجعل معناه معنى المصدر بعينه بل معنى الفعل باق على ما كان عليه قبل دخول ان صرح به سيد المحققين سند المدققين في حواشي الرضي وعلى هذا فلا حاجة الى ما ذكره الشارح قدس سره قوله فكيف يصح الحمل فيه ان سلب الحمل لا يحمل الا ان يقال سلب الشيء من الشيء انما يفيد اذا كان الشيء الاول صالحا لان يحمل عليه والتعذيب ليس صالحا لان يحمل على الله تعالى فلا بد مما ذكره الشارح قوله اي ما كان صفة الله تعذيبهم الاولى كما قيل ما كان فعل الله تعذيبهم لان التعذيب فعل من افعال الله لا صفة من صفاته وفيه ان التعذيب وان لم يكن من الصفات الذاتية لكنه من الصفات الفعلية وقيل ما كان صفة الله تعذيبهم هذا اولى من تقدير الفعل لان النفي للتعذيب فانه اذا لم يكن صفة الله تعذيبهم لا يتصور منه التعذيب اصلا فلا يتجه ما قال الفاضل المحشي الاولى ما كان فعل الله تعذيبهم فتامل ولا يخفى ان تكرار الامر بالتامل اشارة الى ما ذكرنا قوله والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان فتقدير ان بعدها لانتصاب المضارع شرط لا فائدة في هذا التطويل اذ المقصود يحصل بهذا والفاء التي ينتصب المضارع بعدها بتقدير ان مشروطة بتقدير المبتدأ لتصديره بالفاء ولا وجه مما لا حاجة اليه قوله لان العدول عن الرفع الى النصب يشير الى ان الاصل الرفع والنصب للتنصيص ووجه ما ذكره الشيخ الرضي ان الاصل في جميع الافعال المنتصبة بعد فاء السببية الرفع على انها جملة مستانفة لان فاء السببية لا يعطف وجوبا بل الاغلب ان يستانف

بعده الكلام كاذا المفاجات **قوله** على السببية والمضارع المرتفع بلا قرينة مخصصة للحال او الاستقبال ظاهر في معنى الحال فلو ابقوه مرفوعا يسبق الى الذهن ان الفاء لعطف جملة حالية الفعل على الجملة التي قبل الفاء فصرفه الى النصب منبئة الى الظاهر على انه ليس معطوفا اذ المضارع المنصوب بان مفرد وقبل الفاء المذكورة جملة وتخلص المضارع للاستقبال اللايق بالجزائية وكان فيه شيئان رفع جانب كون الفاء للعطف ولقوية كونه للجزاء ويكون مابعد الفاء مبتدا محذوف الخبر وانما اخترنا هذا على قولهم ان مابعد الفاء بتقدير مصدر معطوف على مصدر الفعل المتقدم لتقدير الخ تقديره زرني فاكرمك ليكن منك زيارة فاكرام مني لان فاء السببية ان عطف وقيل في ما لتعطف الجملة على الجملة نحو الذي يطير فيغضب زيد الذباب هذا كلام الشيخ الرضي **قوله** حيث يدل تغير اللفظ من الرفع الذي هو الاصل بعد فاء السببية المشعر بكون الفاء للعطف مع السببية الى النصب المبني على انه ليس للعطف بل للسببية المحضة او لعطف مفرد على مفرد مع ان الاصل في الفاء ان يكون لعطف الجملة على الجملة ولما كان الفاء مع الرفع للعطف مع السببية صدكانه صورة الفاء فلا جرم تغيره يدل على تغير المعنى وبهذا التقدير سقط ما قيل فيه بحث اما اولا فلان تغيير الاعراب لابعد من تغيير اللفظ واما ثانيا فلان قصد السببية بالفاء ليس من تغيير المعنى في شئ لانها احد معنيها واما ثالثا فلان غاية ما لزم منه دلالة العدول عن الرفع الى النصب على تغيير المعنى لكن تغيير المعنى لا ينحصر في قصد السببية واما رابعا فلان الظاهر ان تغيير اللفظ انما يدل على تغيير معنى ذلك اللفظ لا على تغيير معنى لفظ آخر والتغيير انما هو في لفظ المضارع ولا تغير معناه وانما تغير معنى الفاء **قوله** ليبعد اي ليكون الفاء بعيدا عن التوهم الذي ذكره قدس سره او ليبعد الفاء مابعدها عن التوهم المذكور **قوله** من توهم كون مابعدها متعلق بقوله ليبعد اي الفاء بواسطة تقدم الانشاء عليه يبعد عن توهم كون مابعدها جملة معطوفة على الجملة السابقة اذ الجملة الخبرية لا يعطف على الانشائية اذ لم يكن لها محل من الاعراب واما كون مابعدها بتاويل مصدر معطوف على مصدر مفهوم من الامر والنهي وغيرهما فلا كلام في جوازه كما اشار اليه قدس سره بقوله اي ليكن منك زيارة فاكرام مني وهكذا قال في جميع الامثلة ... بقوله ومابعد الفاء في تاويل مصدر معطوف على مصدر آخر مفهوم مما قبل الفاء مما ذكر قدس سره وما ذكره قبيل ذلك من قوله الفاء والواو عاطفتان واقعتان بعد الانشاء وقد امتنع عطف الخبر على الانشاء فجعل مفردا ليكون من عطف المفرد على المفرد المفهوم من ذلك الانشاء شيئان في الدلالة على امتناع عطف الجملة على الجملة وجواز عطف المفرد على المفرد فما قيل قد سبق فيه موافقا لما اشتهر ان النصب بالفاء لوجوب تقدير ان ليصير مفردا فيصح عطفه على المفرد المستنبط من الجملة الانشائية لان الفاء عاطفة ولا يمكن العطف على الجملة للاختلاف خبرا وانشاء وهذا يدل على ان الفاء ههنا مبعد عن العطف بتقدم الانشاء المستدعي للجواب فان الجواب لا يعطف فبينهما تناف انتهى ليس على ما ينبغي لانه ان اراد بقوله ان الفاء ههنا مبعد عن العطف بتقديم الانشاء عطف الجملة على الجملة فالمذكور سابقا لا يدل على جواب وان اريد مطلق العطف فالمذكورة لا يدل على امتناع عطف المفرد على المفرد كما ان المذكور سابقا لا يدل عليه فالقول بالتنافي بين القولين ظن لا يغني عن الحق شيئا واما ما فهم البعض من كلام هذا القائل ان التنافي بين التعليلين فاجاب بانه لا تنافي بين التعليلين غاية ما في الباب ان يكون لامتناع العطف سببان قد ذكر في احد الموضعين على احدهما وفي الآخر على الآخر ولا دلالة في شئ من كلامه على حصر السبب في احدهما حتى يكون بينهما تناف فبعيد من الصواب بمراحل تامل تعرف **قوله** اي ليس منك اتيان فتحديث منا هذا التفسير لا يناسب بقوله فتحدثنا اذ الفاعل فيه هو المخاطب لا المتكلم بل ضمير المتكلم مفعول له فالمناسب ان يفسر فتحديثك ايانا **قوله** لولا انزل اليه هذا هو الصواب وما وقع في بعض النسخ من كلمة على فلعله سهو من الناسخ **قوله**

لعلى ابلغ الاسباب المذكور في الآية وانكان لفظ الترجي الا ان معناه التمني لان بلوغ السماء لغير المبني محال عادي او ممكن لا توقع ولا طماعية في
وقوعه وانما حكى الله سبحانه بلفظ لعل ابقاء للمحكي على حاله وتنبيها على قصور عقل فرعون حيث استعمل الترجي في مقام استعمال التمني قوله اي مصاحبة
ما قبلها لما بعدها اي يكون حصول مضمون ما قبلها وحصول مضمون ما بعدها في زمان واحد قوله والا اي وان لم يكن المراد بالجمعية مصاحبة
لكن القول بان احد شرطي الواو الجمعية لغو اذ الجمعية لا ينفك عن الواو فاشتراط الواو به قرينة على ارادة الاخص من العام فلا يرد ما قيل
هو مجاز لا ينساق اليه الذهن بسهولة قوله اي ما يماثل الواقع وقع لما قيل تشبيه الاشياء الستة الواقعة قبل الواو بالاشياء الستة الواقعة
قبل الفاء من قبيل تشبيه الشيء بنفسه فيكون باطلا وحاصل الجواب ان التغاير الاعتباري كاف وهو ان الاشياء من حيث وقوعها
قبل الواو مغايرة لها من حيث وقوعها قبل الفاء واجاب بعض الشارح لحواشي الهندية بان المثل مقحم قوله واذا كانت منها اي من
حروف العاطفة المذكورة قوله اسما صريحا قيد الاسم بالصريح لانه لو كان المعطوف عليه اسما غير صريح بان يكون فعلا مضارعا بان
نحو اعجبني ان يضرب زيد فيشتم لما وجب تقدير ان في المعطوف لجواز ان يكون معطوفا على مدخول ان فيكون منصوبا بان التي دخلت على المعطوف
عليه كذا قيل وفيه بحث لان ما ذكره ليس من المبحث بل خارج عنه لان المبحث ان المعطوف عليه اذا كان اسما صريحا فحينئذ يجب تقدير ان
في الفعل المعطوف عليه فقوله فيشتم اذا كان معطوفا على ان يضرب وجب فيه تقدير ان وجاز عطفه على يضرب لا يضرب لما نحن بصدده ثم
قال هذا القائل وفيه نظر لانه يشكل بأعجبني انك انسان وتعلم فانه يجب فيه تقدير ان انتهى يعني ان المعطوف عليه فيه هو المجموع وهو غير
اسم صريح فينبغي ان لا يجب فيه تقدير ان مع انه واجب فيه وقد عرفت وجه اندفاع الاشكال قوله او على آخرها قالوا اذا ذكر المعطوفات
عليه الكثيرة فالمعطوف اما معطوف على الاول او على الآخر ولم يجوزوا العطف على الاوساط والوجه ظاهر لان المناسب العطف
على الاقرب او على الاسبق فلا وجه لترك الاسبق والاقرب بلا باعث قوله وان كان البعد بحسب اللفظ لبعده قوله اقرب بحسب المعنى
لانه لا يرد عليه ما يرد على التقدير الاول قوله يلزم تخصيص الحكم به اي بما ذكر قبل قبيل تثبيت الحكم في غير المذكور دلالة وبالمذكور عبارة فان
الوجه لتقدير ان هو الاحتراز عن عطف الجملة على المفرد وهو مشترك بين المذكور وغيره وفيه ان عطف المفرد على الجملة جائز اذا كان للجملة محل
من الاعراب وكذا عطف الجملة على المفرد جائز صرح به سيد المحققين سند المدققين في حواشي المطول الا انه لا يصح عطف الجملة على المفرد في المثال
المذكور في الشرح قوله كان المناسب الخ اي حين عطف على قوله والعاطفة على احد المرفوعين موافقين في التفصيل ذكرها اي ذكر قوله
والعاطفة مرتين مرة في الاجمال وهو من قوله بان مقدرة بعد حتى الى قوله فان مثل اريد ان تحسن وفي التفصيل منه الى آخر الكلام ومرة في التفصيل
ليكون ذكرها موافقا لذكر ما ذكر في التفصيل حيث ذكر جميع ما في التفصيل في الاجمال حيث ذكر حتى ولام كي ولام الجحود والفاء والواو في الاجمال ثم ذكر
الكل في التفصيل بعضها لمجرد التمثيل وبعضها لبيان الشرط فلو ذكر قوله والعاطفة في الاجمال لكان الاسلوب واحدا موافقا لجميع ما ذكر في
التفصيل وما قيل في الجواب العاطفة في تقدير ان على نحوين احدهما امتياز بعض عن بعض في الشرط والثاني اشتراك الجميع فيه فعدا ولا المخصوصات بشرط
لينضبط وفصل عقيبها شرائطها ثم اتم العدد بذكر المشتركات في الشرط مرة واحدة لعدم احتياجها الى التفصيل ففيه انه ترك موافقة الاسلوب بلا باعث معتد
به على ان ما ذكره يجيء ايضا على تقدير ذكر العاطفة مرتين وهذا بخلاف ما لو عطف قوله والعاطفة على حتى في قوله وبان مقدرة بعد حتى فانه لا يرد عليه ما اورده
بقوله ويرد عليه لان قوله والعاطفة الخ يكون داخلا في الاجمال ويكون قوله اذا كان المعطوف عليه اسما متعلقا بقوله تنتصب ويكون التقدير وينتصب
المضارع بان مقدرة بعد العاطفة اذا كان المعطوف عليه اسما وعلى هذا فالرجحان بحسب المعنى للثاني لا الاول ولو سلم انه يرد على الثاني ايضا الايراد

المذكور فالرجحان بحسب المعنى اليه للثاني دون الاول لانه يرد عليه ايراد واحد وعلى الاول ايرادان فاندفع ما قيل على قوله قدس سره
يرد عليه انه آه حاصله ان دليلكم انما يدل على ما ادعيتم لو لم يرد على الاحتمال الثاني مثل ما ورد على الاحتمال الاول لكن يرد عليه مثل ما ورد عليه
فلا ترجيح للثاني على الاول بحسب المعنى واما لزوم المنفصل بامور كثيرة فكما يوجد في الاحتمال الثاني كذلك يوجد في الاحتمالين على التقدير الاول
واما لزوم عطف المنفصل على المجمل في الاحتمال الثاني فمنفي حيث لم يلزم **قوله** والانتهاء ناظرا الى او سواء كان المعنى الاول والى او المعنيان يرجعان
الى شيء واحد وهو ان الاول مسند الى حصول الثاني صرح به الشيخ الرضي فاندفع ما قيل فيه ان هذا انما يتم في او بمعنى الى دون ما بمعنى الا **قوله**
فلم يظهر الناصب بعده بانشاء يتوهم من كونهما بمنزلة العوامل توارد العاملين للفعليين على معمول واحد **قوله** لاستكراه اللامين المتواليين واما قول المص
رح لانهم لا يدخلون حروف الجر على حروف النفي لاقتضائها صدر الكلام ففيه نظر لان لا من بينها يدخلها العوامل نحو كنت بلا مال انتهى ويمكن
ان يقال ان لا فيه لا يبقى على حقيقتها بل صارت جزءا من الكلمة قيل اعترض عليه نحو بكم درهما اشتريت وبكم رجل مررت وغلام كم رجلا ضربت
او عبيد كم رجل اشتريت واجيب بان جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور كلمة واحدة مستحقة للصدر فان قلت قد جاء اللامان المتواليان
في جئت للاكرام قيل المراد المتحركين **قوله** ولام الامر اضيف اللام الى الامر ولم يضف لا الا الى النهي قيل تفننا في العبارة وقيل لان اللام
نكرة قابلة للاضافة ولم يضف لا لانها علم لنفسها فلا تقبل الاضافة انتهى وفيه انه لو كان علما لم يضف في لاء النهي عندها على ما وقع
في بعض النسخ وفيه انه يحتمل ان يكون النهي بمعنى الناهي صفة لكلمة لا وهو وان كان خلاف الظاهر الا انه يوجب الاصلاح بقول صاحب القيل
والحمل على الاصلاح مهما الامكان اولى وتعريف الصفة في قول الش قدس سره مع لا الداخلة وقوله ولا المستعملة في معنى النهي مشعر بان
كلمة لا علم **قوله** المستعملة قدر لتعلق الظرف في معنى النهي معرفا باللام وان كان المشهور تقديره فعلا او اسما منكرا رعاية لجزالة المعنى ورعاية جزالة
المعنى تقتضي الصفتية والصفتية تقتضي تقديره معرفا لكون كلمة لا علما لنفسها **قوله** الجزم فعلا واحدا لعدم اقتضائها الاكثر **قوله** الجزم بهما
فعلان عند كونهما قابلين للجزم لاقتضائهما الفعلين اقتضاء واحدا وربطها الجملتين احديهما بالاخرى حتى صارتا جملة واحدة **قوله** ومن
المتعذر استواء ولما لم يستقم العموم الذي هو كاحتمال الوجود والعدم في الشرط الواقع بعد ان في هذه المادة انتقض مشابهته بان فلم يجزم
المضارع **قوله** للابهام اي لان يكون شرطه محتمل الوجود والعدم ولا يكون مقطوعا لا يقال ان غربت الشمس او طلعت وجعل العموم في
كلمات الشرط كاحتمال الوجود والعدم في الشرط الواقع بعد ان لا عموم اليه قال واذا موضوعة للامر المقطوع به فانتقض مشابهته بان فلم يجزم
قوله ولا يبعد لو جعل الضمير الى ما هو اقرب اعني ماضيا صرح به الشيخ الرضي حيث قال ونفيه اي نفي الماضي **قوله** بجواز حذف الفعل المنفي بها
في الاختيار صرح به الشيخ الرضي قال وقد جاء ذلك في لم ضرورة كقوله ۔ احفظ وديعتك التي استودعتها ۔ يوم الاعادة ان جئت
وان لم ۔ **قوله** لكان ذلك فاصلة قوية بين العامل ومعموله هذا ما ذكره الشيخ الرضي الا انه قال بين العامل الحرفي او شبهه وبين معموله لم يعمل
ذلك في المعمول لضعفه مع وجود الفاصل بخلاف العامل القوي فانه يعمل مع وجود الفاصل القوي ولذا لم يقع لا بين ان ومعموله بخلاف
لم فانه ليس بفاصل قوي فيعمل ان في معموله مع وجوده وفيه ان هذا يشعر بكون ان عاملة في المضارع مع انه ليس كذلك قال القاضي في
تفسير فان لم تفعلوا اجزم بلم لانها واجبة الاعمال مختصة بالمضارع متصلة بالمعمول ولانها لما صيرته ماضيا صارت كالجزء منه وحرف الشرط
كالداخل على المجموع فكانه قال فان تركتم الفعل وكان اتيان كلمة كان لذلك فظهر ان منع وقوع لا بين ان ومعموله ليكون المانع عن
العمل مرتفعا فيعمل ان فما قيل وقوع الفاصلة القوية بين العامل والمعمول انما يمنع عن العمل لا عن الدخول ليس بشيء **قوله** المذكورة من قبل

ان قلت لا فائدة لهذا التقييد بل هو مضر لانه يخرج به كلمة لولا لانه ليس بمذكور قبل قلت لما كان الكلام في الجوازم لم يذكر كلمة لو ولولا خصص بالمذكور قبل ثانيا ليكون اللاحق على وفق السابق ولزيادة الاهتمام بالجوازم لكون الكلام فيها قوله اي لجعل الاول سببا والثاني مسببا اي ان المراد من قوله سببية الاول ومسببية الثاني السببية والمسببية بحسب جعل المتكلم واعتباره لا بحسب الواقع ونفس الامر قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط اعم من ان يكون سببا نحو لو كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا او شرطا نحو لو كان لي مال لحججت او غيرهما نحو لو كان النهار موجودا لكانت الشمس طالعة انتهى فالشرط في الامثلة الثلثة ليس سببا بحسب الواقع الا انه سبب بحسب اعتبار المتكلم وفرضه بان جعل حصول الثاني معلقا على حصول الاول كما يكون حصول المسبب معلقا على حصول السبب فالمتكلم اعتبر المعلق مسببا والمعلق عليه سببا قوله في شرح المصنف كلم المجازاة تدخل على شيئين لتجعل اي كلم المجازاة اشارة الى دفع ما قيل ان السببية الجعلية انما هي بجعل المتكلم واعتباره لا بجعل كلم المجازاة فكيف يصح نسبته الى كلم المجازات وحاصل الدفع ان الجعل والاعتبار انما هو فعل المتكلم الا ان المتكلم جعل كلم المجازاة دالة على السببية فكانها حصلت بجعلها قوله فالمراد بجعلها اي بجعل كلم المجازاة قوله بل اللزوم واللازم اذ لا يلزم مع الفاء ان يكون الاول سببا للثاني بل اللازم ان يكون ما بعد الفاء لازما لمضمون ما قبلها كما في جميع الشرط والجزاء فلا يغرنك قول بعضهم ان ما بعدها مسبب للجزاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي ان قلت كون الجزاء لازما والشرط ملزوما ليس بمتحقق في جميع المواد كالسببية والمسببية وكما ان اعتبار اللزوم بحسب اعتبار المتكلم بحسب عرف وقرينة ليشمل جميع المواد كذلك السببية بحسب اعتبار المتكلم وجعله ليشمله فلا ترجيح لاحدهما على الآخر قلت الترجيح للزوم لانه يتحقق في اكثر المواد غالبا وللاكثر حكم الكل قال العلامة التفتازاني في المطول الشرط النحوي في الغالب ملزوم والجزاء لازم قوله يعني اي يقصد المتكلم انه اي المتكلم وصل بينهما بمكان اي بمرتبة حال كون تلك المرتبة ناشية من مكارم الاخلاق قوله بصير صفة لقوله بمكان والعائد اليه محذوف اي بصير به الشتم اسم بصير وقوله سبب الاكرام خبر بصير قوله لانه شرط تحقق الثاني اي علامة تحققه وليس الشرط بمعنى ما يتوقف عليه وجود الشيء اذ الشرط النحوي هو المذكور بعد ان واخواتها معلقا عليه حصول مضمونه اي حكم بانه يحصل مضمون تلك الجملة عند حصوله لا بمعنى ما يتوقف عليه وجود الشيء قوله من حيث يبتني على الاول ابتناء الجزاء على الفعل لكون حصوله معلقا على حصول الشرط وهذا المعنى شامل لجميع المواد سواء كان الشرط سببا او لم يكن فلا حاجة الى ما قيل اي قد يكون كذلك وذلك اذا كان الاول سببا واما اذا كان ملزوما من غير سببية فليس الامر كذلك فمعنى يبتني اي يعلق حصوله على حصول الاول تعليقا مثل تعليق الجزاء اي پاداش على الفعل فعل شيء وايجاده قوله فانهما كانا اي الشرط والجزاء فسر قدس سره ضمير كانا بالشرط والجزاء الا بالفعلين لقربهما وكونهما عبارتين عن الفعلين لكون قوله فانهما كانا ما بعد قوله وليسميان شرطا وجزاء تفسير بالشرط والجزاء ايضا فانه بمنزلة انهما كان الفعلان اللذان سميا شرطا وجزاء قال اولا اول عطف على الضمير المرفوع في قوله كانا ولم يؤكد بمنفصل لوجود الفصل قوله لدخول الجازم وهو ان وما يتضمنها مع صلاحية المحل ولا حاجة الى التعرض لانتفاء ما يوجب ضعف التعلق لانه معلوم ان ضعف التعلق الذي في القسم الثالث ليس في هذا القسم وهو حيلولة الماضي واما عدم الفصل لشيء آخر فلان الاصل عدمه قوله الجزم لتعلقه بالجازم وحصول اصل التعلق فالجزم باعتبار حصول نفس التعلق والرفع باعتبار انه ضعيف وليس بقوي قوله لحيلولة الماضي الذي هو مبني الاصل قوله والفصل بغير المعمول عطف على حيلولة الماضي ويحتمل العطف على ضعف التعلق قوله واذا كان الجزاء ماضيا مشتقا خبر الانها للتبادر ان عند الاطلاق فلا يرد وجوب الفاء في الماضي بغير قد اذا كان انشاء نحو نعم وبئس وكل

ماتضمن معنى انشاء المدح والذم وكذا عسى وفعل التعجب ثم المراد بالماضي اللفظي المثبت الذي يكون على صيغة الماضي وبالمعنوي المضارع المنفي دخل عليه لم فلا يشكل بوجوب دخول الفاء في الماضي اذا كان مصدرا بما ولا نحو ان زرتني فما اهنتك وان زرتني فلا ضربتك ولا شتمتك قوله تنبيها فيه ان المضارع المصدر بالسين او سوف او لن مضارع مثبت فينبغي ان يجوز فيه الوجهان مع انه ليس كذلك لوجوب دخول الفاء فيه قوله تفصيل للماضي قدمه على الاحتمال الآخر لانه الظاهر المتبادر لانه ح يبقى قوله او معنى على معناه الحقيقي واما على الاحتمال الآخر فلا يبقى على معناه بل يجب جعله بمعنى تقديرا بما يشير اليه قدس سره بقوله او معنويا مع قد قوله لقلب معناه آه اشارة الى ان المراد من التأثير المعنوي لا اللفظي اما في الماضي فظ واما في المضارع المصدر بلم فلان جزمه بلم لا بان على ما مر قوله واثرت في تغيير المعنى حيث خلصت المعنى الاستقبال اما في المضارع المثبت فلانه يصلح للحال والاستقبال قبل دخول اداة الشرط واما في المنفي بلا فلان لا صالحة للحال والاستقبال على الصحيح فالاداة خلصتها للاستقبال وهو نوع تأثير صرح به الشيخ الرضي قوله فقد اكرمتك امس فان قلت كيف يعلق ما حصل وثبت على مالم يحصل بل المعلق يجب ان يكون غير حاصل لتعلق حصوله على حصول الشرط قلت هو مادل على ان تعتد باكرامك اياي الآن فاعتد باكرامي اياك امس وقولك فاعتد على صيغة الامر فيكون طلب الاعتداد باكرام المتكلم معلقا بحصول اعتداد المخاطب لاكرامه صرح به سيد المحققين قدس سره في شرح المفتاح ويحتمل ان يكون على صيغة المتكلم من المضارع قوله اي رابطة بينهما والاولى لانشيائها الفاء لمناسبة للجزاء معنى لان معناه التعقب بلا فصل والجزاء متعقب للشرط كذلك قوله واما جملة اسمية عطف على قوله اما ماض قوله لا تأثير لحرف الشرط في الجزاء اما الجملة الاسمية فظ لانه لا تأثير فيه لحرف الشرط لانه للثبوت مطلقا واما الامر والنهي فلان الشيخ الرضي قال اذا كان الجزاء جملة طلبية كالامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض والتحضيض والدعاء والنداء يجب مقارنتها بعلامة الجزاء لتحضها الاستفهام وكذا الانشائية لتجردها عن الزمان واما المضارع المنفي بما فلانه للحال والمنفي بلن لانه محض الاستقبال وكذا المصدر بالسين وسوف وان تمحضه للاستقبال هذا قال الشيخ الرضي اعلم ان اداة الشرط مطلقا لا يكون شيء بما الا فعلا غير مصدر بشيء من الحروف لشدة طلبها للافعال الا المصدر بلا ولم اما لا فلاختصاصها لكثرة استعمالها تخطاها العامل نحو جئت بلا زاد واما لم فلانها لما تغيرها معنى المضارع الى الماضي صارت كجزء منه مع قلة حروفها اما لما فحملها لكثرة الحروف فلا يصدر الماضي بما فلا يجوز ان لا ضرب ولا شتم لقلة دخولها في الماضي فعلى هذا لا يقول ان سيفعل وان لا يفعل وان لن يفعل وان ما يفعل وان قد فعل وان قد يفعل ولا يكون الشرط جملة طلبية ولا انشائية قوله لاختصاصها اي اذا المفاجاة بها اي بالجملة الاسمية ان جعل الباء داخلة على المقصور عليه يشكل بان اذا المفاجاة ليس مخصوصا مقصورا على الجملة الاسمية لانه قد يدخل على الفعلية ايضا وان جعل داخلة على المقصور لا يكون قوله لاختصاصها وجها للاشتراط ولا يوافقها ايضا لان اذا الشرطية مختصة بالفعلية آه قوله وان التي يجزم بها المضارع حال كونها مقدرة انما كانت مقدرة بعد الامر جعل ان مبتدأ ومقدرة خبره والظرف متعلقا بالمقدرة سلامة على التكلف الذي ذكره السيد قدس سره قوله مجزوما به اي بان المقدرة قال الشيخ الرضي انجزام الجزاء بهذه الاشياء لا بان مقدرة مذهب الخليل لانه قال ان هذه الاوائل كلها فيها معنى ان فلذلك انجزم الجواب ومذهب غيره ان ان مع الشرط مقدرة بعدها وهي دالة على ذلك المقدر ولعل ذلك لاستنكارهم اسناد الجزم الى الفعل وليس ما استبعدوه ببعيد لانا ذا جاز ان يجزم الاسم لتضمن معنى ان فعلين فالمانع من جزم الفعل لتضمن معناها فعلا وحدها قوله تلك الفائدة اي الفائدة التي يترتب على الفعل المطلوب قوله لها اي لتلك الفائدة التي يترتب عليها المطلوب وقوله لها متعلق بقوله سببية الفعل قوله لان التقدير على ما عرفت من قوله ان لا تكفر تدخل الجنة قوله ان لا تكفر تدخل النار ليكون الشرط موافق القرينة لان

الشرط يجب ان يوافق قرينته في الاثبات والنفي قال الشيخ الرضي وليس ما ذهب اليه الكسائي ببعيد لو ساعده نقل قوله فالعرف قرينة الشرط المثبت مع ان الكسائي يجوز اسلم تدخل النار بمعنى ان لم تسلم تدخل النار فالاولى ما في الرضي والكسائي يجوز عند قيام القرينة ان الضمر المثبت بعد النفي وعلى العكس فيجوز لا تكفر تدخل النار قوله كقوله تعالى فهب لي من لدنك وليا يرثني الجمهور على ان يرثني بالرفع صفة وليا ورد السكاكي بانه يلزم منه ان ذكريا لم يوهب من وصفه لهلاك يحيى قبل ابيه وذلك باطل الا ما قيل من انه يجب ان يكون كل دعاء من النبي مستجابا فانه ضعيف بل لانه يلزم الخلف في كلامه تعالى حيث قال في سورة الانبياء فاستجبنا له فانه يدل على انه تعالى اعطى ذكريا ما ساله مطلقا من غير تفرقة بين اصل المسئول ووصفه وقد اجيب عن رده بان الروايات متعارضة والاكثرون على هلاك ذكريا قبل يحيى قال في الكشاف في تفسير قوله تعالى لتفسدن في الارض مرتين اولهما قتل ذكريا وحبس ارميا حين انذرهم سخط الله والاخرى قتل يحيى بن ذكريا لا يقال الاستيناف غير جازم بانه يرثه فيلزم الكذب في كلامه عليه السلام على اختاره السكاكي فلا يجوز الحمل عليه لانا نقول المقصود التعليل لا الاخبار كانه قيل لم يطلب فقال يرثني ولا غضاضة في عدم ترتب غرضه على ما طلبه لاجله فان قلت لا محيص عن الاخبار الكاذب على قراءة الجزم قلت لعله مبني الاخبار على ظنه كانه قال ان تهب لي وليا يرثني في ظني لا كذب في ذلك وبهذا التاويل يندفع الاشكال عن قوله عليه الصلوة والسلام كل ذلك لم يكن في جواب ذي اليدين مع وجود السهو هذا ما ذكره سيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح واجاب البعض بان الوراثة ليست على حقيقتها والمعنى المجازي يجوز ان تحقق من يحيى عليه السلام وان قتل قبل ذكريا بان ما اخذ منه العلم وعلمه لمن عاش بعد ابيه او بقي منه كتاب او شرح هو المقصود وبقي ذلك الكتاب والشرح معمولا به بعد ذكريا ايضا الى حين قوله المراد به اي بالمثال قوله فافهم دليل على ارادة الصيغة من المثال قوله انما قال مثال الامر حاصله انه لو لم يزد المثال وقيل الامر لربما يحمله الناظر على المعنى المصدري قبل الوصول الى قوله صيغة يطلب بها الفعل والحمل عليه غير جائز لان المعرف الصيغة لا المعنى المصدري ولما قيل مثال الامر علم اول الامر ان المعرف الصيغة لانهم يذكرون المثال ويريدون به الصيغة دون ارادة المعنى المصدري من الامر لا يغير لان المثال المضاف الى الامر اريد منه الصيغة فاندفع به ما قيل الامر المعرف بالصيغة لا يحتمل ان يكون بمعنى المصدر فزيادة المثال لدفع توهم ارادة المصدر توهم بعيد على انه لا يندفع لانه يجوز مع ذلك ان يكون الامر بمعنى المصدر ثم الامر على ما وقع في بعض النسخ مطلق ومطلق الامر لا يطلق على امر الغائب بل يقال له امر الغائب قال الشيخ الرضي فان قيل الامر اعم من قولنا امر الغائب وكل ما يصدق عليه الاخص يصدق عليه الاعم قلنا لا نسلم ان لفظ الامر في اصطلاح النحاة اعم من امر الغائب اذ مرادهم بالامر الامر المطلق وقولنا المطلق قيد خصصه من امر المضاف الى شيء آخر فالنحوي بعيد بمراحل عن ان يحمل الامر على المعنى الاعم الشامل لامر الغائب اذ هو خلاف اصطلاح النحاة والحاصل ان الامر يشمل الامر الغائب عند الصرفيين اذ لا ضرورة في ترك اصطلاح النحوي والحمل على اصطلاح الصرفي ولئن حمل عليه فلا بد من اصطلاح النحوي فزيادة المثال لا يخرج امر الغائب اذ مثال الامر بمعنى صيغة الامر وهو اعم يشمل امر الغائب بخلاف الامر بالصيغة فانه مختص بالامر الحاضر فاندفع ما قيل والوجه ان يقال الامر في السنة الصرفيين يشمل الامر باللام وهو الاصطلاح المشتهر بين المحصلين فخاف ان يحمل الامر عليه فزاد المثال ليكون في قوة التعبير عنه بالامر بالصيغة قوله وهو اي الامر في اصطلاح النحويين مخصوص بالامر بالصيغة قال العلامة التفتازاني في شرح المفتاح اما بحسب عرف النحاة فالامر حقيقة في المقرون باللام والصيغ المخصوصة وبحسب عرف الاصوليين في الطلب على سبيل الاستعلاء وقال

في المطول اقسام صيغة الامر ثلثة الاول المقترن باللام الجازمة ويختص بالفاعل غير المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والاولان لقلة استعمالهما في صيغة الامر اعني طلب الفعل على سبيل الاستعلاء سماها النحويون امرا قوله شامل لكل امر غائبا كان لان نحو ليضرب لطلب الفعل يدل عليه ما قيل نحو ليحضر زيد واحضر ورويد لطلب الفعل استعلاء التبادر الفهم عند سماعها اليه والتبادر الى الفهم من اقوى امارات الحقيقة قوله في اسكان الصحيح اذا كان آخره حرفا صحيحا قوله وسقوط نون الاعراب اذا كان نون الاعراب والنون وان لم يكن آخر الامر لانه كلمة برأسه الا انه جعل آخره لشدة الامتزاج قوله متحرك بالفعل سواء كانت الحركة اصلية نحو تكلم وتقاتل ودحرج او عارضية نحو قل وعد وخف وبع وهب وكذا المراد بالسكون السكون بالفعل فان قلت فعلى ما ذكرت من تعميم الحركة يشكل بلفظ تقيم من الافعال فان ما بعد حرف المضارعة متحركة بحركة نقلت اليه من الواو مع انه لم يجعل ما بقي بعد الحذف امرا قلت ذلك ممنوع كيف والمعنى يجعل ما بقي امرا ان لم يحتج الى اجتلاب همزة وصل والامر كذلك في امثال تقيم الا انه ما بعد حرف المضارعة متحرك آخر حذف لاجل حرف المضارعة فلما حذف حرف المضارعة رد لزوال المانع فان قلت لما حذف الهمزة في تقيم لاجل حرف المضارعة كذلك حذف الواو الساكنة في تعد وتهب لاجل حرف المضارعة على ما عرفت في التصريف فلم رد في الاول دون الثاني قلت امثال ما ذكر حكايات تذكر بعد الوقوع فلا يلزم اطرادها على ان الشيخ الرضي قال لانه لو رد اجتلب له همزة الوصل وتقول اوعد واوهب ثم لعله اعلال المضارع الذي هو اصله بحذف الواو اذ هو اقرب اليه من المصدر نحو عدة وسعة فكان السعي في رد الساكن ضايعا قوله اسكن آخره مما لا حاجة بعد قوله وحكم آخره حكم المجزوم ولو قيل ان ذكره ليكون حال الآخر والاول مذكورا معا قيل انه ناقص البيان اذ الاسكان انما هو في الصحيح واما في المعتل وفيما فيه النون فحذف حرف العلة والنون الا ان يقال الامكان موجود في الجميع الا انه في الصحيح بحذف الحركة وفي المعتل وفيما فيه النون بحذف حرف العلة والنون قوله ما يكون اي مضارع كان بعد حرفه ساكن يكون ماضيه على اربعة احرف وقوله من المزيد فيه حال من ماضيه قوله وانما هو الضمير راجع الى مضارع يكون بعد حرفه ساكن ويكون ماضيه على اربعة احرف حال كون الماضي من المزيد فيه قوله الافعال لا غير اذ ماضي المفاعلة والتفعيل وان كان على اربعة احرف كانتا من المزيد فيه الا انه ليس بعد حرف المضارعة ساكن فيهما قوله حال كون تلك الهمزة اشارة الى ان قوله مضمومة منصوب على انه حال من قوله همزة وصل والهمزة وان كان نكرة الا انه ليست نكرة محضة لانه مخصصة بالاضافة فلم يجب تقديم الحال عليه بقي ان وجه التقديم وان كان هو حصول التخصيص في صاحب الحال الذي هو بمنزلة المحكوم عليه بتقديم الحال التي بمنزلة الخبر فالوجه عدم التقديم وان كان وقع اللبس بالصفة فهو باق بعد لان تخصيص النكرة لا يمنع وصفه بنكرة فينبغي ان يقدم فالاولى جعله وصفا له قوله دفعا للالتباس مفعول له لقوله زدت همزة وصل مضمومة قوله بالمضارع المعلوم المتكلم حالة الوقف قوله على تقدير الفتح اي فتح الهمزة قوله على تقدير الكسر اي كسر الهمزة هذا وقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح فانه اذا قيل في اقتل اقتل بالفتح التبس بالواحد المتكلم المجهول او بالماضي المجهول من الرباعي اذا قيل اقتل بالكسر ورده بعض بان قال معنى قوله دفعا للالتباس يعني ضم الهمزة وجعلت كالعين دفعا للالتباس بالمضارع على تقدير الفتح اي فتح الهمزة فقوله فانه اذا قيل آه سهو من قلم الناسخ لان الكلام في ابطال فتح الهمزة وكسرها بالتعيين الضمة فلا معنى للتكلم في ابطال فتح التاء وكسرها انتهى وقال البعض لا يخفى ان تفسير قوله الفتح بفتح الهمزة لا يجوز على تقدير هذه النسخة لان قوله فانه اذا قيل آه بيان للالتباس على تقدير الفتح

ومعلوم انه على تقدير فتح الهمزة لايلزم الالتباس بالواحد المتكلم المجهول ولا بالماضي المجهول على تقدير كسر الهمزة فوجب ان يقتصر على التقدير المذكور بفتح العين ويجعل قوله دفعا للالتباس علة لاشتراط ضم العين على تقدير ضم الهمزة يعني اشتراط ضم العين على تقدير ضم الهمزة اذ لولم يكن العين مضمومة على تقدير ضم الهمزة لكان مفتوحة او مكسورة ويلزم على الاول الالتباس بالواحد المتكلم المجهول وعلى الثاني بالماضي المجهول من الرباعي وفيه انه لو كان كذلك لقيل فانه اذا قيل في اعلم بضم الهمزة التبس بالمتكلم الواحد المجهول من المضارع واذا قيل في اضرب بضم الهمزة التبس بالماضي المجهول من الرباعي وح لامعنى لقوله فانه اذا قيل في اقتل اقتل بفتح التاء ولا لقوله اذا قيل قتل بالكسر والحق ان هذه النسخة ليس على ماينبغي وان قول القائل الاول في تزييف هذه النسخة حق وان توجيه القائل الثاني ليس بشئ والنسخة الصحيحة ماوقع في بعض النسخ دفعا للالتباس بالمضارع المعلوم على تقدير الفتح وتحرزا عن الخروج من الكسرة الى الضمة على تقدير الكسرة ولايخفى ان قوله دفعا للالتباس نكتة بعد الوقوع والافلم تحرزعنه في قتل وعادي قال مكسورة اي زدت همزة وصل على مابقي بعد حذف حرف المضارعة حال كون تلك الهمزة مكسورة في ماسواه اي في صورة وجود ساكن سوى ساكن بعده ضمة فقوله فيما سواه متعلق بقوله مكسورة وقيد له كما ان قوله انكان بعد ضمة قيد لقوله مضمومة وكلمة ما عبارة عن ساكن الحاصل ان الهمزة مكسورة في صورة تحقق فيه ساكن سوى ساكن بعده ضمة وهو اما ان يكون بعده فتحة اوكسرة فاندفع بهذا التقرير ماقيل ليس الهمزة فيما سوى ساكن بعده ضمة بل فيما سوى امرمن مضارع بعد حرف المضارع ضمة لضمير سواه الى صيغة الامر الذي من مضارع فيه ساكن بعد حرف المضارع بعده ضمة وماقيل ان المضارع الذي كان بعد الساكن فيه ضمة ايضا غير الساكن الذي بعده ضمة مع انه لايكسر فيه الهمزة بل يضم وايضا ماسوى الساكن الذي بعده ضمة يتناول الحرف المتحرك والساكن الذي بعده فتحة او كسرة مع انه لامعنى لزيادة الهمزة فيه فتامل **قوله** بالماضي المجهول حالة الوقف **قوله** لاالتبس بالامر منه اي من الاضراب **قوله** بالمضارع المجهول حالة الوقف **قوله** بالماضي الرباعي حالة الوقف **قوله** مثال لمايكون بعد حرف المضارعة ضمة لابد لتصحيح هذه العبارة عن ان يقدر فيها كلمة فيه بعد يكون ليكون ضميره راجعا الى الموصول وكلمة ما عبارة عن امر وكلمة ساكن بعده فيكون اسما ليكون فيكون التقدير مثال الامر يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكنة بعده ضمة **قوله** مثال لمايكون بعده كسرة اي مثال لامر يكون فيه بعده اي بعد ساكن بعد حرف المضارعة كسرة وهذه العبارة تامة واضحة لاغبار عليها وكذا التي يليها فما قيل الاصوب ان يقال مثال لمايكون بعد الساكن بعد حرف المضارعة فيه ضمة وكذا الحال في اخويه ليس على ماينبغي لان اخويه تامة لامنافشة عليها اوضمير بعده فيهما راجع الى ساكن بعد حرف المضارعة وكسرة وفتحة اسم يكون وانكان ضميره راجعا الى مضارع يكون فيه بعد حرف المضارعة ساكن بالفعل وانكان الحرف الذي بعد حرف المضارعة حرف آخر هو متحرك قال الشيخ الرضي انكان بعد حرف المضارعة متحرك بحركة اصلية ابتدئ به وانكان متحركا بحركة منقولة اليه من حرف آخر نحو انكان مابعده متحركا وحذف لاجل حرف المضارعة رد ذلك المتحرك وابتدئ بذلك المتحرك والا ابتدئ بالمتحرك كيف كان حركته والمضارع المذكور لايكون الامن باب الافعال **قوله** اي فالهمزة مفتوحة اشارة الى ان قوله مفتوحة خبر مبتدأ محذوف ولم يجعل الهمزة مفعول زدت ومفتوحة حالا او صفة مع انه موافق للسابق اختيار الاسلوب غريب ولانه يتوهم من كون السابق غير اصلي كون اللاحق ايضا غير اصلي وماقيل لم يقل كذلك لان ه آعادة الهمزة الاصلية ولم يعهد اطلاق الزيادة على الاعادة فان الزيادة تعارفت فيماليس باصلي

ولان التقدير لو كان كما ذكر لوجب ترك الفاء لان الجزاء ماض لغير قد وتقدير قد تكلف فضيه انه لو ترك الشارح موافقة للسابق لعدم كون اطلاق الزيادة على الاعادة معهود الماقال لانها همزة اصل زيدت فوجوب ترك الفاء ثم كيف والماضي المصدر بكلمة قد لفظا او تقديرا وجب فيه الفاء وعليه قوله تعالى وان كان قميصه قد من قبل فصدقت اي فقد صدقت وكون القاعدة الثابتة عند النحاة مختلفا في حيز المنع قوله مقطوعة اي مثبتة لا يحذف في الدرج كما لا يحذف في الابتداء قوله لذلك بعينه اي لكونه همزة اصل قوله لا دني ملابسة وهو كونه فاعلا الفعل وقع على المفعول قوله اي فاعل فعله اضافة الفاعل ح ليست لادني ملابسة اما اضافة الفعل الى المفعول فالاضافة لادني ملابسة قوله ولا يبعد ان يراد بالموصول يعني يقدر موصوف الموصول الفعل لا المفعول فيكون التقدير فعل الفعل الذي وقوله لم يذكر فاعله تفسير لقول المتن لم يسم فاعله والا فالفعل الموصوف والمعنى الذي فمن اين يحصل لم يذكر فاعله لو لم يكن تفسيرا للمتن حتى يلزم استدراك قوله لم يسم فاعله والظاهر انه لم يقل به من له ادنى تمييز فضلا عن متميز قوله اضافة الفعل اليه بيانية لا يخفى ان اضافة العام الى الخاص لامية واليه اشار الشيخ الرضي حيث قال ويجوز ان يريد لفظ الفعل فيكون اضافة الفعل اليه اضافة العام الى الخاص كقولهم فعل الماضي وفعل المضارع والاضافة البيانية انما تكون اذا كان بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه ولذا قيل الاولى الامر الذي لم يذكر فاعله فيشمل اسم المفعول فيتم ويكون الاضافة بيانية انتهى وجه كون الاضافة البيانية تامة على ذلك التقدير لما ان بين الامر الذي لم يذكر فاعله والفعل عموم وخصوص من وجه واما ما قيل عليه لا يكفي في كون الاضافة بيانية مجرد العموم والخصوص بل لابد مع ذلك من كون المضاف اليه اصلا ومأخذا للمضاف ففيه ان هذا القيد وان ذكره الشارح قدس سره الا انه ليس بمعنى لخلو اكثر مواد الاضافة البيانية عن ذلك ولم يوجد له اثر في الكتب المشهورة قوله دفعا للبس مفعول له لقوله غيرت اذ لو لم يكن صيغة المجهول مغايرة لصيغة المعلوم لم يتميز المجهول عن المعلوم قوله وكسر ما قبل آخره ان لم يكن مكسورا لان المجهول مغير للماضي المعروف ومأخوذ منه كما ان الامر مأخوذ من المضارع فما قيل ان هذا انما يحتاج اليه لو كان المجهول مشتقا من المعلوم والحق انهما مشتقان من المصدر ففيه انه ان اريد باشتقاقهما من المصدر بلا واسطة فهو في حيز المنع والا فالقول بالاشتقاق لا ينافي التقييد قوله لان معناه غريب وهو اسناد الفعل الى المفعول والاصل الكثير اسناد الفعل الى الفاعل قوله لم يوجد في الاوزان اي في اوزان الاسماء والاسم الاصول قوله ووزن فعل جواب سؤال هو ان يقال لو كان المطلوب وزنا غريبا لم يوجد في اوزان الاسماء فوزن فعل بكسر الفاء وضم الثاني ايضا وزن غريب لم يوجد في اوزان الاسماء على انه لغة اصلية ولم يوجد وزن آخر تقيل غريب غير هذين الوزنين قوله لم يوجد في الاوزان الاسماء قوله اثقل لانه طلب ثقل بعد الخفة بخلاف فعل فانه طلب خفة بعد الثقل قوله ويضم الثالث مع الهمزة ليس ضم الهمزة لاجل ان بناء المجهول متوقف عليه بل للمتابعة فلا اعتبار لضمها في البناء فما قيل ما ذكره منقوض بما فيه همزة الوصل في الدرج فانه لا يضم اوله بل يبقى ساكنا ولا يضم ثالثه مع همزة الوصل اذ لا همزة وصل فيه في الصورة المذكورة حتى يضم الثالث معها ففيه ما عرفت واليه ضم الاول فيما عدا ما اوله الهمزة او التاء وفيهما ضم الثالث والثاني مع التاء قوله لئلا يلتبس في الدرج في حالة الوقف مثل قوله طوى وروي من باب علم قوله فانه لا يعل عينه اي عين مثل طوى وروي وان لم يجتمع فيه اعلالان عينا ولاما قوله لئلا يفضي الى اجتماع الاعلالين فيه ان اجتماع الاعلالين عينا ولاما ممتنع عند الصرفيين فلو اعل العين في الماضي المجهول لم يلزم اعلال عين المضارع لمانع منه والمتبادر انما هو اذا لم يوجد مانع قوله في المبني للمفعول حيث جاء فيه الواو والياء والاشمام قوله وتبعيته اي تبعية المبني للمفعول من ماضيه قوله وان لم يكن فيه اي في المبني

للمفعول من مضارعه قوله ماذكرنا من اليا، والواو والاشمام والواوى وان لم يكن للحال وان لمجرد الوصل والربط فى مقام التاكيد دون الشرط قوله والغرض من الاشمام الايذان اى الاعلام قوله بان الاصل الضم فى اوائل هذه الحروف التى جعلت مكسورة من القاف والياء والتاء والقاف قال الشيخ الرضى انما بهوا على الضم الاصلية بخلاف نحو بيض فى جمع ابيض لانهم قصدوا بهذا الاشمام التنبيه على ذلك الوزن المستبعد فى الاسماء تحصيل الغرض المذكور قيل وقال اذا سقط العين فى المبنى للمفعول باتصال الضمير المرفوع فان قام قرينة على كونه مجهولا جاز لك اخلاص الضم فى الواوى واخلاص الكسر فى اليائى نحو عدت يا مريض وبعت يا عبيد وان لم تقم نحو بعت وعدت فالاولى انه لابد لك فى الواوى من اخلاص الكسرة او الاشمام وفى اليائى من اخلاص الكسرة او الاشمام لئلا يلتبس بالمبنى للفاعل فظاهر كلام السيرافى انه لا يجب الفرق بل تعتمد الالتباس لقلة وقوع مثله قوله تتعلق الفعل به اى بامر غير الفاعل تعلق الوقوع فلا يرد نحو قرب وبعد وخرج ودخل فان هذه الافعال وان توقف فهمها على امر الا انه ليس متوقفا عليه توقف الوقوع قوله اما بالهمزة قد ينقل المتعدى الى واحد بالهمزة الى المتعدى الى اثنين نحو البست زيدا ثوبا ولم ينقل متعد الى اثنين بالهمزة الى المتعدى الى ثلثة الا فى راى وعلم وقاسه الاخفش فى اخواتها الثلثة القلبية نحو ظن وحسب وزعم وقيل النقل بالهمزة كله سماعى وقيل قياسى فى القاصر والمتعدى الى واحد والحق انه قياسى فى القاصر سماعى فى غيره وهو ظاهر مذهب سيبويه هذا كلام المغنى قوله او باب المفاعلة فى بعض شروح اللباب اعلم ان بعضهم عد والنقل الى فاعل واستفعل من اسباب المتعدية تفهيما وتقريبا والاكثرون لم يعدوه منها لان التعدية ليست فيهما مقصودة بالذات بل بعرضية شيء آخر بخلافها فى باب افعل وفعل انتهى قوله او بحرف الجر قال الشيخ الرضى ولا يغير شيء من حروف الجر معنى الفعل الا الباء وذلك ايضا فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف مررت بزيد قوله ثانيهما غير الاول قال الشيخ الرضى ولا حصر لهذا النوع من الافعال قوله وهذه الثلثة للظن قال الشيخ الرضى افعال القلوب على ثلثة اضرب اما للظن فقط وهى حجا يحجو بمعنى ظن وخال يخال وحسب يحسب ويستعمل راى الذى هو مالم يسم فاعله من راى حاملا على ظن الذى هو بمعناه ولم يستعمل بمعنى علم واما الظن فى الظاهر مع احتماله فى بعض المواضع لليقين وهو ظن لا بمعنى انهم قال الله تعالى فى الظن بمعنى اليقين انى ظننت انى ملاق حسابيه انتهى فظهر ان ما قيل اقتفى الشارح فى جعل هذه الثلثة للظن اثر الرضى حيث جعل هذه الثلثة للظن فقط مع مجىء ظن لليقين ايضا ليس على ما ينبغى قوله هذه الثلثة للعلم قال الشيخ الرضى واما لليقين فقط وهو علم واما للاعتقاد فى شيء على انه على صفة معينة سواء كان مطابقا اولا وهو راى واما لاصابة الشيء على صفة وهو وجد والفى وهذا من افعال القلوب لانك اذا وجدت الشيء على صفة لزم ان تعلمه عليها بعد ان لم يكن معلوما قوله من حيث الاخبار بهما ناشئة انما قيد به لان المقصود بيان ان حكم المتكلم بمضمون الخبر على المبتدأ واخباره به معلوم او مظنون لا باعتبار الواقع ونفس الامر وملخص الامر ان هذه الافعال انما يذكر لبيان حال ما وقعت عليه ان حال المفعول حين الاخبار علم او ظن ولا شك ان هذا الغرض لا يتصور بدون ذكر المفاعيل اذ الفعل المتعدى اذا كان المقصود منه ايقاعه على مفعول معين لا يفيد هذه الفائدة بدون ذلك المفعول لفظا او تقديرا وليس المعنى من كون هذه الافعال لبيان حال الجملة حين الاخبار انها بمنزلة الاداة بل المقصود انها لا تفيد بدون المفاعيل الفائدة المطلوبة منها وان تمت بالفواعل بمعنى انها صدر منها الا ان هذه الفائدة ليست معتدة بها اذ المقصود غيرها هذا وهو السر فى عدم جواز حذف المفعولين لهذه الافعال نسيا منسيا لعدم حصول الفائدة المطلوبة منها اذ ليس المقصود منها من ذكرها الا ايقاعها على متعلقات مخصوصة بخلاف سائر الافعال المتعدية فانه قد يكون المقصود مجرد صدورها عن الفواعل وقد يكون المقصود ايقاعها

على مفاعيل مخصوصة وبهذا ظهر ان ماقيل ان ماذكره الشارح يقتضي ان يكون هذه الافعال لبيان كيفية الجملة الاسمية وبمنزلة ان الداخل على الجملة لبيان انه امر محقق فلا يفيد مع فاعلها فائدة تامة ولا يصح السكوت عليها مع انه خلاف ما عليه الاستعمال قوله على انهما مفعول لها الواجب نظرا الى تثنية اسم ان مفعولان لها اذ المطابقة بين المبتدأ والخبر واجب اذا كان الخبر مشتقا حاملا لضمير المبتدأ لا يستوي فيه المذكر والمونث وكذلك قيل على ارادة كل منهما وقيل انما كان المفعول في الحقيقة مضمونهما سماجعل الجزئين مفعولا واحدا ان قلت اذا كان المفعول المجموع فما وجه اجراء الاعراب على كل منهما قلت نظرا الى الظاهر واحترازا عن الغاء الاسم المتمكن او دفعا للترجيح بلا مرجح قوله لحذف بعض اجزاء الكلمة بواحدة بلا علة موجبة ومجوزة وذا لا يجوز قوله لا تخلنا اي لا تظننا من خال الشئ يخاله كخاف يخاف خيالا ظننه والغزاء بالغين المعجمة والمد بعد الالف الاغزاء وهو المشهور لكن لم يوجد في اللغة كذا قيل وقيل الصواب انه بالعين المعجمة المفتوحة والتاء المنقوطة من فوق بنقطتين وهو اسم بمعنى الاغراء من اغرت الصيد وطال بمعنى امتد وماكان عن طالب الفاعل والوشي في كلامه كذب فيه والوشي به الى السلطان سعى الواشي النمام يجمع على وشاة كالقاضي على قضاة والمعنى لا تظننا جازعين اوذلا على اغرائك السلطان بنا والوشي بنا قبل ذلك الوشاة الى السلاطين وقد كثر اغراء اعدائنا الملوك بنا بالالحاق ضرر بنا واتصال مكروه قوله لعدم الفائدة المطلوبة منها واذا المطلوب منها الفائدة المترتبة عليها القاعها على المفعولين على ما هو الاصل فيهما لانه الغرض من وضعها فلا يرد ما قيل هذا لا يوجب عدم جواز حذف المفعول نسيا منسيا لعدم توقف افادتها على ذكر المفعولين لان هناك جهات افادة آخر كان يقول فلان يظن كثيرا ويعلم قليلا اي يقع الظن عنه كثيرا ويقع اليقين قليلا او تقول لا اعلم زيدا الا بالبراهين ولا يظن الا بالامارات او تقول ما ظننت اليوم او علمت اليوم قوله اذ من المعلوم ان الانسان لا يخلو عن علم وظن لا فائدة في الاخبار به بل لا بد ان تدخل على الجملة الاسمية ليعلم ان منشاوهما عين الاخبار اي شئ هو وبالجملة ترك هذه الفائدة التي هي موضوعة لها والاكتفاء بشئ معلوم لا يجوز بخلاف باب اعطيت اذ ليس له طريق مخصوص للافادة فيجوز ان يذكر المفعولان وان يحذفا وان يحذف احدهما فظهر ان ما قيل لا فرق بين قولنا فلان يعطي ويكسو وبين قولنا علمت وظننت في ان كلا منهما بدون التاويل غير مفيد اذ كما ان الانسان في الاغلب لا يخلو عن علم وظن كذلك لا يخلو عن عطاء وكساء ومع التاويل مفيد وعلمت بمعنى كثير العلم مني وصار العلم طبيعة لي وظننت بمعنى كثر الظن مني وصار الظن طبيعة لي كما ان فلان يعطي ويكسو بمعنى كثر الاعطاء والكساء منه وصار طبيعتين له مفيد ليس على ما ينبغي قوله على نحو من يسمع يخل كلمة من شرطية مبتدأ يسمع بالجزم شرط ويخل بالجزم جزاء اصله يخال لما حذف حركة اللام حذف الالف لالتقاء الساكنين قوله اي يخل اي يظن مسموعه صادقا قوله لاستقلال الجزئين كلاما اي لكون الجزئين مستقلين في حصول الكلام عنهما بلا حاجة الى الافعال لكونهما مبتدأ وخبرا قوله الصالحين لا حاجة الى وصف الجزئين به لان الجزئين مفعولان للافعال القلوب وقد خولها مبتدأ وخبر في الاصل وان كان مفعولا بعد الدخول فوصف الجزئين بالصلاحية المذكورة لغو محض قوله او مفعولين لها الظاهر كما قيل الواو لان الجزئين الصالحين لكلا الامرين لا لاحدهما او يحمل كلمة او على منع الخلو قوله كلاما تاما لا فائدة في وصف الكلام بالتمام بعد ما علم كون الجزئين مبتدأ وخبرا ومعلوم ان المبتدأ والخبر كلام تام لا ناقص وليس المراد بالكلام التام ما فيه اسناد اصلي مقصود لذاته لان جواز الالغاء مبني على ضعف الافعال بالتوسط والتاخر وحصول الكلام من الجزئين وعدم الاحتياج الى شئ آخر لا على كون الكلام اخص من الجملة اذ لا مدخل له في ذلك قوله مع ضعف عملها بالتوسط والتاخر اشارة الى ان جواز الالغاء على الامرين ضعفهما بالتوسط

والتاخر لعدم ظهور تاثيرها كافعال العلاج وحصول الكلام من نفس الجزئين بخلاف غيرها من افعال الجوارح فانها ظهور تاثيرها ظاهر الايضعف بالتوسط والتاخر فكون الامرين مشتركين بينهما وبين غيرها من افعال الجوارح في حيز المنع وهذه الافعال ظاهر كون معناها من فعل القلب ولا يحتاج الى نصب الجزئين ليظهر كونها من فعل القلب فسقط منع استلزام الامرين معا لجواز الالغاء لاحتمال الحاجة الى نصب الجزئين لمعرفة كونها من افعال القلوب قوله زيد قائم في ظني قال الشيخ الرضي الفعل الملغى لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة من الشك واليقين ولا شك ان معنى الفعل الملغى معنى الظرف نحو زيد قائم ظننت بمعنى زيد قائم في ظني قال او مصدر فعل القلب اذا لم يكن مفعولا مطلقا يقوم مقام فعله في الاعمال والتعليق نحو اعجبني ظنك زيدا قائما وعلمك لزيد قائم واما الالغاء فواجب مع التوسط والتاخر نحو زيد قائم ظني غالب اي ظني زيدا قائما غالب اذ المصدر لا ينصب ما قبله كما قيل انتهى كلامه وهذا صريح في ان كون الملغى ظرفا مخصوص بالفعل وقوله اي ظني زيدا قائما غالب بيان للحاصل من كون المصدر لبيان ما صدر عنه مضمون الجملة لانه اشارة الى ان العمل وان كان منتفيا في اللفظ باق في المعنى فاندفع ما قيل اعترض على الرضي بانه لا يصح في زيد قائم ظني غالب فان نفسه قال معناه ظني زيدا قائما غالب والظاهر انه على هذا المنوال في جميع صور الالغاء اي يكون المعنى في صورة الالغاء على ما كان عليه في صورة الاعمال والحال ان الالغاء ابطال العمل لفظا ومعنى تامل قوله اشارة الى جواز اعمالها ايضا قال الشيخ الرضي واذا توسط الفعل بين المبتدأ والخبر جاز الالغاء بلا قبح ولا ضعف وكذا جاز الاعمال وهما متساويان قوله فلهذا اي فلكون الالغاء في هذه الصور واجبا لا جائزا قوله قيد جوازه يعني تقييد الجواز بقوله اذا توسطت او تاخرت لاجل وجوب الالغاء في الصور المذكورة اذ لو كان الالغاء جائزا في الصور المذكورة لصار التقييد لغوا وفيه انه يجوز ان يكون التقييد لشيوع هذا الالغاء وكثرة وقوعه او لكونه مساويا للاعمال وفي الصور المذكورة لعله لم يكن كذلك قوله او بواسطة لا حاجة اليه لانه قال قدس سره في بحث كم جعل الجار اسما كان او حرفا مع المجرور كلمة واحدة مستحقة للصدر قوله من حيث اللفظ ردعلى الاستفهام اذ لولا رعاية الافعال من حيث اللفظ لفات مقتضى الاستفهام والنفي ولام الابتداء وفيما ذكر رعاية كلا المقتضيين قوله ان الالغاء جائز لا واجب الظاهر انه بيان الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق ويؤيده ما في بعض شروح اللباب ان الالغاء هو ابطال اعمالها على سبيل الجواز لفظا ومعنى والتعليق هو ابطال اعمالها على سبيل الوجوب لفظا لا معنى لان الظاهر انه بيان فرق بين المفهومين لكن قيل لو كان الجواز داخلا في مفهوم الالغاء لما صح اضافته الجواز اليه قلت اضافته وقعا للغفلة ويحتمل ان يكون من قبيل التجريد وفيه انه لو كان كذلك لما حكم الشارح قدس سره لوجوب الالغاء في الصور التي ذكرها بقوله وقد يقع فيها آه قلت مقتضى الالغاء الجواز والوجوب انما هو بحسب السماع او اراد بالجواز الامكان العام المقيد بجانب الوجود فيشمل الوجوب فان قلت فما معنى لقوله لا واجب قلت اراد انه ليس واجبا فقط وقيل لم يقصد الفرق بين مفهوم الالغاء والتعليق بل اراد الفرق بين ما صدق عليه الالغاء وما صدق عليه التعليق بان الاول قد يكون واجبا وقد يكون جائزا والثاني لا يكون الا واجبا وبين الالغاء والتعليق المذكورين في المتن بان الاول جائز البتة والثاني واجب البتة ولم يرد به ان الجواز البتة معتبر في مفهوم الالغاء كيف وفسره فيما سبق بابطال العمل لفظا ومعنى لا بجواز ابطال العمل لفظا ومعنى وفيه ان الالغاء فيما سبق مفسر بابطال عملها ولم يذكر لفظا ومعنى فكما لا يلزم من عدم ذكره لفظا ومعنى خروج لفظا ومعنى من المفهوم كذلك لا يلزم من عدم ذكر الجواز خروجه عن المفهوم قوله لان اصل الفاصل النحوي

الى يكون الفاعل نحوي اي سماه موثرا في المفعول به وقوله المفعول به متاثرا المفعول معطوف على الفاعل ومتاثرا على موثرا اي جعل المفعول ان يكون متاثرا عن الاثر الفاعل الا انه لما كان بين الدال والمدلول مناسبة يعطى للدال حكم المدلول فاعتبر تغاير الدالين ليكون الدالان على طبق المدلولين **قوله** لانهما اي الفاعل والمفعول ليسا في الحقيقة فاعلا ومفعولا اي ليس الفاعل موثرا في المنصوب الاول ولا المفعول الاول متاثرا عن الفاعل **قوله** ماعدا حسبت وخلت وزعمت بدل من البعض بدل البعض **قوله** وهي اي معانيها الاول المتعددة باعتبار تعدد المواد وبهذا الاعتبار جمع وان لم يكن متعددة في نفس الامر اما العلم المتعدد الحاصل في المواد الثلثة والظن المتعدد الحاصل في المواد الثلث وعلى هذا لا حاجة الى ان يراد بالجمع ما فوق الواحد ولا يرد ايضا انه لا يصح حمل الاسم على المعاني الاول **قوله** بحيث متعلق بقوله قريب **قوله** وانما قيدنا بمعنى آخر بقوله قريب من معانيها الاول **قوله** بذلك اي بقوله بحيث يمكن ان يتوهم آه **قوله** لئلا يقال لا وجه للتخصيص بالبعض حاصل الدفع انه ليس المراد بيان مطلق المعنى بل المعنى الذي يتوهم به انه متعد الى المفعولين وهذا المعنى ليس لكلها بل لبعضها يدل عليه ما ذكره الشيخ الرضي قدس سره حسبت بمعنى صرت ذا حسب وهو الذي في شعره شقرة وخلت اي صرت ذا خال اي خيلاء وزعمت بمعنى كفلت وهذه الثلثة بهذه المعاني يكون لازمة قال المحقق في شرح المفصل المراد بيان استعمال هذه الافعال مع لغاتها افعال القلوب واستعمال ظننت وخلت ورأيت ووجدت بالمعاني التي ذكرت لا يخرجها عن كونها افعال القلوب بخلاف المعاني التي يكون هذه الافعال لازمة بالنظر اليها فان استعمالها بتلك المعاني يخرجها عن كونها افعال القلوب انتهى وانت خبير بان عدم الاخراج عن افعال القلوب على تقدير كونها متعدية الى مفعول واحد مشكل لان فعل القلب عبارة عن فعل يتعدى الى مفعولين ثانيهما عين الاول واذا تعدى الى واحد كيف لا يخرج عن حقيقته ولا يمكن حمل كلام الشارح عليه كما لا يخفى الا ان يقال المعنى على التقديرين وعدم التفاوت على ما ذكره الشيخ الرضي حيث قال لا يتوهم ان بين علمت وعرفت فرق معنوي كما قال بعضهم فان معنى علمت ان زيدا قائما عرفت ان زيدا قائما واحد الا ان عرف لا تنصب جزئي الاسمية كما ينصبهما علم لا فرق معنوي بينهما بل هو موكول الى اختيار العرب فانهم يخصون احد المتساويين في المعنى بحكم لفظي دون الآخر **قوله** قريبة من معنى العلم بالتانيث لانه صفة الجمع وفي بعض النسخ قريب بالتذكير وهو مبني على تاويل المعاني بالجمع **قوله** استغنيت آه قيل فيه نشر على ترتيب اللف فان وجدت المشتق من الجدة بكسر الجيم بمعنى استغنيت ووجدت المشتق من الموجدة بفتح الميم وكسر الجيم بمعنى غضبت ووجدت المشتق من الوجد بفتح الواو بمعنى حزنت **قوله** لانها اي المعاني المذكورة ليس كل واحد منها بمعنى العلم والظن البتة الحكمة في خبر ليس اي ليس معنى ينسب الى العلم والظن كما قال قدس سره والوهم نوع من العلم وهو العلم بنفس الشيء وقال اي اصبتها وعلمتها فلا يرد ما قيل انه كان الضمير راجعا الى المعاني المذكورة فالصواب ان يقال لانها ليست قريبة من العلم والظن **قوله** لانها لا تتم بمرفوعها اي لا تصير كلاما تاما يصح السكوت عليه بمجرد ذكر اسمها الذي هو فاعلها بل يحتاج الى الخبر الذي اسند الى الاسم فليس كان واخواتها مع الاسم كلاما يصح السكوت عليه بل يحتاج الى المسند والمعنى من الاحتياج وعدم الاحتياج الى المسند او المسند اليه وعدمه بخلاف الافعال التامة فانها تامة بفاعلها لا يحتاج الى المسند او المسند اليه وقيل لنقصان مدلولها عن مدلول التامة بالحدث الداخل في التامة ومنها قيل وفيه نظر لانهم لا يسمون افعال المدح والذم ناقصة مع نقصان مدلولها عن غيرها بالزمان انتهى وفيه ان وجه التسمية ليس علة الاطلاق بل هو لبيان الاولوية فلا يلزم الاطراد كما صرح به العلامة التفتازاني في المطول قيل ولك ان تقول سميت بها لنقصانها

عدوها بالنسبة الى الافعال التي تمم بر وتحوها قيل وفيه ان افعال القلوب انقص عددا من هذه الافعال وافعال المدح والذم انقص منها وفعلا التعجب من كل مع انهم لا يسمون شيئا منها ناقصة انتهى اقول هذا وان ورد على القائل الموجه لانه قد اورد مثل هذا على من قال النقصان بعد ولها عن مدلول التامة بالحدث الا انه ليس بوارد في الحقيقة على ما ترا نفا تم القول بنقصان الافعال الناقصة عن الحدث مبني على قول من قال ان الافعال الناقصة لا تدل على الحدث كما اشار اليه قدس سره في حواشي شرح المطالع حدث ليس عبارة عن المعنى مطلقا والا لكان كل معنى حدثا وكانت الكلمات الوجودية دالة على الحدث وليس كذلك بل الحدث معنى منسوب الى الفاعل بانه قائم به انتهى وهو صريح في ان الافعال الناقصة لا تدل على حدث يكون مسندا الى الفاعل ويصح السكوت عليه وعدم لانه لا يفيد المخاطب فائدة تامة قولنا زيد كان اذا كان ناقصة وكذا اخواته واليه يشير قول من قال اما الفعل فيدل على النسبة الى حدثا وزمانا في الاكثر والكان قد يعرى عن الحدث ككان او عن الزمان كنعم وبئس وبعت واشتريت وعلى هذا لا يصح على الاطلاق قول النحاة الفعل ما دل على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة ولهذا قال سيد المحققين سند المدققين نظر النحاة فيها من حيث اللفظ نفسه لان مقصودهم تصحيح الالفاظ فلما وجد الافعال الناقصة انها تشارك ما عداها من الافعال التامة في كثير من العلامات والاحوال اللفظية جعلوها افعالا والمنطقيون لما وجدوها ان معانيها توافق معاني الادوات في عدم صلاحية الاخبار بها اوردوها في الادوات وما ذكره الشيخ الرضي في تزييف من قال سميت ناقصة لانها تدل على الزمان دون المصدر حيث قال ليس الشئ لان كان في نحو كان زيد قائما يدل على الكون الذي هو الحصول المطلق وخبره يدل على الكون المخصوص وهو كون القيام اي حصوله فجيئ اولا بلفظ دال على حصول ما ثم عين بالخبر ذلك الحاصل وكانك قلت حصل شئ ثم قلت القيام فالفائدة في ايراد مطلق الحصول اولا ثم تخصيصه كالفائدة في ضمير الشان قبل تعيين الشان مع فائدة اخرى وهي دلالته على تعيين زمان ذلك الحصول ولو قلنا قام زيد لم يحصل هاتان الفائدتان معا فكان يدل على حصول حدث مطلق تقييده في خبره وخبره يدل على حدث معين واقع في زمان مطلق تقييده في كان لا يدل على ان كان يدل على حدث مسند يصح السكوت عليه فتامل قال تقرير الفاعل اي جعله وتثبيته على صفة قوله اي العمدة اشارة الى دفع ما قيل المتبادر من قولك ان هذا اللفظ موضوع لذلك المعنى ان ذلك المعنى تمام الموضوع له لا انه جزء فيلزم ان يكون التقرير تمام الموضوع له لهذه الافعال مع انه ليس كذلك لدخول الزمان في الموضوع له لهذه الافعال ان قلت اريد ان جزء الموضوع له كما ان التقرير ايضا كذلك فكيف يكون التقرير عمدة قلت لان التقرير اصل ومظروف والزمان قيد وظرف له فالزمان وان كان جزء الموضوع له الا انه اعتبر جزءا لما انه ظرف له فاندفع ما قيل ليت شعري ما اراد بالعمدة وما الفرق بين جزء وجزء قوله ولا شك ان هذه الصفة خارجة عن ذلك التقرير الذي هو العمدة اي خارجة عن الموضوع له لهذه الافعال الا انه عبر عنه بالتقرير لكونه عمدة فكان الموضوع له فسقط ما قيل خروج الصفة عن التقرير مشترك بين الافعال الناقصة والتامة فهو غير نافع وانما النافع دخول الصفة فيما وضعت له الافعال التامة وخروجها عما وضعت له الافعال الناقصة او كون التقرير فقط عمدة فيما وضعت له الافعال الناقصة وكون كل واحد من التقرير والصفة عمدة فيما وضعت له الافعال التامة قوله لان ذلك التقرير اي الجعل والتثبيت نسبة اضافية كالتخليق بين الخالق والمخلوق فنظر ان ما قيل فيه ان النسبة هي ثبوت الصفة للفاعل والتقرير ان كان مصدرا مبنيا للفاعل كما هو نص فهو صفة المتكلم وان كان مصدرا مبنيا للمفعول فهو صفة الفاعل واياما كان فهو ليس نفس ثبوت الصفة للفاعل فارادة ثبوت الصفة

للفاعل بمسامحة لايليق بمقام التعريف ومع ذلك لايصح اضافته الى الفاعل وجعل على صلة له اللهم الا ان يقال النسبتها نماريدت بمجموع تقرير الفاعل على صفة لا بالتقرير فحسب ليس على ماينبغي **قوله** يخرج عن الحد الافعال التامة تفريع على قوله ولاشك على ماعرفت **قوله** فكل من الصفة والتقرير عمدة فيما وضعت له وجه كونهما عمدتين كونهما اصلان ومظروفان والزمان وان كان جزءا الا انه قيد وظرف فسقط ما قيل لوكان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال وقوله كل من الصفة والتقرير عمدة مشير الى ان الصفة والتقرير ليس تمام الموضوع له للافعال التامة بل هما عمدتان هذا والجزء الثالث الغير العمدة الزمان فحمور قدس سره وههنا موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معناه ان التقرير والصفة عمدتان في الموضوع له لا انها الموضوع له **قوله** ولو جعل الموضوع له جواب آخر للايراد والمذكور مقابل لقوله اي العمدة فيما وضعت له ومحصل الجواب ان الموضوع له ما صدق عليه تقرير الفاعل على صفة من الجزئيات ولكل جزئي اخذ فيه تقرير الفاعل والزمان وفي بعضها مع التقرير والزمان الانتقال والدوام وغيرها مما يدل عليه بعض الافعال ووجه قوله الى قوله اي العمدة **قوله** بالنسبة الى ما هو اي بالنسبة الى لفظ هو اي فذلك للفظ موضوع له اي لذلك الجزئي **قوله** ولا يبعد جواب ثالث لذلك الايراد **قوله** ولاشك ان الغرض اي الغرض الاصلي منحصر في التقرير والزمان وان كان غرضا الا انه ليس باصلي بل اعتبر قيدا للتقرير ان حصر اضافي **قوله** لا يحتاج الى قيد زائد كما قال الشيخ الرضي حيث قال ينبغي ان يقيد الصفة فنقول على صفة غير مصدرة فان زيدا في ضرب زيدا ايضا متصف صيغة الضرب وكذا جميع الافعال التامة قال سيد المحققين وسند المدققين في حواشي المطول زاد على التعريف قيدا اتباعا لغيره فقال على صفة غير مصدر وذلك الفعل احترازا عن الافعال التامة فانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هي مصدرها ولا حاجة الى هذه الزيادة لان المتبادر من قولك هذا اللفظ وضع لذلك المعنى ان ذلك المعنى موضوع له لا انه جزءه والافعال التامة موضوعة لصفة وتقرير الفاعل عليها معا والافعال الناقصة موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فيكون الصفة خارجة عن مدلولها فالتعريف منطبق عليها دون التامة انتهى حاصل ما ذكره قدس سره انه لا حاجة الى اعتبار قيد ذكره الشيخ الرضي احترازا عن الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير دون الصفة فلا يدخل فيها الافعال التامة لانها موضوعة للتقرير والصفة فظاهران ما ذكره المولى المحشي عصام الملة والدين كانه اشارة الى قيد ذكره المحقق الشريف ان المراد صفة خارجة عن مدلولها ترك ذكره لتبادره من العبارة وكذا ذكره المولى المحشي الصادق الكابلي كانه اشارة الى قيد ذكره الشريف حيث قال المراد صفة خارجة عن مدلولها والى قيد ذكره الرضي حيث قال المراد صفة غير مصدرها ولاشك ان اعتبار كل منهما اعتبار قيد زائد في التعريف ودعوى تبادرهما من العبارة ممنوع ليس على ما ينبغي لنسبتهما اليه قدس سره ماهو بريء منه **قوله** تم التسعة بهذا عشرة اي يصير التسعة بهذا عشرة تامة **قوله** وقولهم اي قول الخوارج جعل من قال ذلك الخوارج قالوه لابن عباس رضي الله تعالى عنه حيث جاء اليهم رسولا من علي رضي الله تعالى عنه **قوله** وفيها ضمير لما تقدم من الغزارة قيل هي والغزو كلاهما بكسر الغين المعجمة النفقة وعدم التجربة والمعنى ما جاءت خطتنا حاجتك اي لم تجدنا خاطئين كما تريدنا وهذا معنى قوله اي لم يكن هذه على قدر ما يحتاج اليه **قوله** قال الاندلسي لا يتجاوز وهذا قال الشيخ الرضي قال المطرد بعضهم وقال المص واجاد الاطرد جاء في مثل فقعد جاء البر قفيز من قيل هو حال وليس بشيء لانه لا يراد ان البر جاء في حال كونه قفيزا فلا معنى له قال واما قعد فلا يطرد في ان قلنا باطراد فانما يطرد في مثل الموضع الذي استعمل فيه اولا يعني قول الاعرابي فلا يقال قعد كاتبا بمعنى صار بل يقال قعد كانه سلطان لكونه مثل قعدت كانه حربة **قوله** خلافا للفراء يحتمل ان يكون خلاف الفراء في كليهما او في احدهما **قوله** المركبة من المبتدأ والخبر لا فائدة في الوصف اذ الجملة الاسمية لا يكون الا مبتدأ او خبرا والوصف الكاشف انما يكون اذا كان في ماهية الموصوف خفاء وليس

نحو اقائم زيد وما قائم زيد اسمية اذ الكلام لا بد فيه من الاسناد الاصلي وهو اسناد الفعل الى الفاعل واسناد الخبر الى المبتدا ووجود
كونهما كلامين والاسناد فيهما اصليا مبني على تاويل اسم الفاعل بالفعل فقبل التاويل ليستا جملتين اسميتين وبعده فعليتين
ويحتمل كلامنا احترز بتقييد الجملة الاسمية من مثل اقائم زيد وما قائم زيد فانهما جملتان اسميتان مركبتان من المبتدا والفاعل اتى
فتامل قوله يعني بالاثر المترتب عليه اشارة الى ان الحكم بمعنى الاثر واضافته الى المعنى لامية فغيره رد على القول بان الحكم مستدرك
حتى جعل اضافته اليه بيانية قوله لكونه فاعلا هذا على وفق قوله لتقرير الفاعل على صفة والظاهر انه ليس لفاعل اذ الفاعل المسند
اليه الفعل او اسم الفاعل على وجه يصح السكوت عليه قال الشيخ الرضي كما لا يسمى منصوبها المشبه بالمفعول مفعولا فالقياس ان
لا يسمى مرفوعها المشبه بالفاعل فاعلا لكنه سموه فاعلا على القلة قوله كائنتا اشارة الى ان الظرف مستقر صفة لقوله ناقصة ولو
جعل حالا عنه لم يبعد لكونه مشبها بالمفعول فيكون بمنزلة المفعول به قوله ثبوتا ماضيا اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لمفعول
مطلق محذوف وقوله اي كائنا في الزمان الماضي اشارة الى ان قوله ماضيا صفة لزمان مقدر متعلق بقوله كائنا او بيان لحاصل
المعنى قوله الا على ابو قسم منه اي ليس قوله بمعنى صار معطوفا على قوله ناقصة الذي هو اي قوله بمعنى صار قسم منه اي من قوله
ناقصة لانه لو كان معطوفا عليه للزم ان يكون قوله بمعنى صار مقابلا لقوله ناقصة وليس كذلك ويحتمل ان يرجع قوله هو الى قوله لثبوت
خبرها لاسمها يدل على كون الامرين قسمين لقوله ناقصة قال الشيخ الرضي كان يكون ناقصة لمعنيين احدهما ثبوت خبرها لاسمها
والمعنى الثاني ان يكون بمعنى صار وهو قليل بالنسبة الى المعنى الاول قوله بتيهاء اي كنا في تيهاء بفتح التاء المفازة التي تحير
فيها السالك ولا يهتدي وقفر بفتح القاف وسكون الفاء المكان الخالي من الماء والكلاء والمطي بفتح الميم وكسر الطاء المهملة
وتشديد الياء جمع مطية وهي المركب في سرعة سيرها كانها شبيهة بالقطا قطا بفتح القاف والقصر جمع قطاة وهو طائر سريع الطيران
يقال له بالفارسية سنگ خوارك الحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة ما غلظ من الارض وارتفع وخشن وكان اضافته
القطا اليه لانها تعيش وترعى فيه اجملا انها اسرع طيرانا من قطا غيرها والفراخ بكسر الفاء جمع فرخ بفتحها وسكون الراء المهملة وهو
ولد الطير والبيوض بضم الباء الموحدة جمع البيضة والمعنى ان المطي في غاية السرعة وكمال العدو حيث يشبه بالقطا التي صارت
بيوضها فراخا وهي تكون حينئذ اشد طيرانا حرصا على الفراخ واهتماما باطعامها خصوصا اذا كانت في ارض لا ماء فيها ولا كلاء
قوله فان بيوضها لم يكن فراخا دليل على ان كان بمعنى صار وليس على معناه اذ لو كان على معناه لكان لثبوت خبرها لاسمها
في الزمان الماضي فيكون المعنى ان البيوض كانت فراخا في الزمان الماضي والامر ليس كذلك اذ البيوض لم يثبت لها الفراخ اصلا
بل صارت فراخا بعد ما لم تكن واما ما قيل ليست بمعنى صار لانه يؤدي الى عكس المعنى لانه يشعر بان الفراخ سابقة على البيوض
ففيه انه لا يخلو عن خلل وليس تامة لانه يجب على هذا ان يكون فراخا حالا فيلزم ان يكون البيض في حال كونه فراخا وهو فاسد
وليس زائدة لنصب فراخا قوله ويكون فيها ضمير الشان كان الذي فيها ضمير الشان واكان ناقصة الا انه ليس لثبوت خبرها لاسمها
ولا بمعنى صار فلذلك ذكره عليحدة اشارة الى انه ليس ناقصة بالمعنى الذي ذكر فما قيل غير خارجة مما هو بمعنى صار ومقابله ليس على
ما ينبغي قوله والجملة الواقعة بعدها خبرها قال البعض كان الذي فيها ضمير الشان تامة فاعلها ذلك الضمير اي وقعت القصة ثم فسر القصة
بالجملة قال الشيخ الاول اولى لانه لم يثبت في كلام العرب ضمير الشان الا مبتدا في الحال نحو قل هو الله احد او في الاصل كاسم ان واولى

٣١٧

مفعول خلفت قوله اذا مت بضم الميم او بكسرها من مات يموت او مات يمات كان اى كان الشان قوله شامتا اى احد جاشامتا اى فرح بموت الشماتة الفرح ببلية العدو قوله آخرا اى رجل آخر من جهة فاصل من الاثناء قوله كانت الكائنة اى ثبتت الحادثة والمتعدد وكائن اى ثابت كن اثبت فيكون ثبت ويحتمل ان يكون المعنى كن موجودا فيكون اى فيكون موجودا قوله اذ ليس المضى على المعنى اذ لو كان المعنى على المعنى لما كان لاستبعاد قوم مريم رضى الله عنها عن تكليمهم اياه معنى مع ان اتيانها به بعد الفراغ عن الولادة عند القوم وملامتهم اياها عند مشاهدتهم اياه واشارة مريم رضى الله تعالى عنها الى عيسى ثم قولهم بالمهلة كيف نكلم من كان فى المهد صبيا يابى ابا ظاهرا من ان يكون المعنى على المضى قال الشيخ الرضى غير مفيدة كلما مضى والا فاين المعجز وقال كان ترادغير مفيدة لشئ الا لمحض التاكيد وهذا معنى زيادتها فى كلام العرب فقوله قدس سره فكان زائدة لتحسين اللفظ ليس على ما ينبغى وعلى هذا بيان حال من الضمير المستكن فى الظرف العائد الى من قال الشيخ الرضى اعلم ان الزائدة والمجردة للزمان اعنى غير العاملة لايقعان اولا لان المبتدأ يكون باللوازم والاصول والمجردة للزمان كالزائدة فلا يليق بها الصدر ويقعان فى الحشو كثيرا او فى الآخر على راى نحو خطيب كان ولا تزاد ولا تجرد الا ماضية لخفتها وقد اجاز ابو البقاء زيادة مضارع كان قوله استيفاء لجميع استعمالاتها انكتة ذكر بعد الوقوع فلا يلزم اطراده بما فعل في ما قيل هذا يستدعى استيفاء الاستعمالات فى اخواتها ايضا مع انه لم يستوف قوله ويجئ بمعنى صار قال الشيخ الرضى من اوقات صار آل ورجع وحال وارتد كان كلها فى الاصل بمعنى رجع ولذا استحال وتحول فانها كانا فى الاصل بمعنى انتقل نحو كان حتى جميعها ان يستعمل تامة فيتعدى الى ما هو مصدر خبرها بالى نحو صار الى الغنى ثم ضمن كلها معنى كان بعد ان لم يكن لان الشخص اذا رجع الى الفعل وانتقل فذلك الفعل يصير كائنا بعد ان لم يكن ففاعلها فى الحقيقة بعد صيرورتها ناقصة مصدر خبرها مضافا الى اسمها اذ معنى جميعها ناقصة كان بعد ان لم يكن وذلك المصدر هو الكائن بعد ان لم يكن وفاعلها حين كانت تامة هو المرتفع بها فانه الراجع والمنتقل ويجوز استعمالها ومرادفاتها تامة على الاصل نحو صرنا الى الحسنى قوله فيالك من نعمى نحو لن ابؤسا قيل نعمى بالضم هو النعمة وضمير نحول راجع اليها اما الارادة المتعدد بالمصدر او بجعل الابؤسا وشدائد المجمع وان كان واحد التعدد الخبر وقيل النعمى جمع نعيم بمعنى النعمة كجرحى جمع جريح قوله المدلول عليها بموادها وهى الصباح والمساء والضحى وقوله لا بصورها اى ليس اصبح وامسى واضحى لاقتران مضمون الجملة باوقاتها المدلول عليها بصورها وصيغها والوقت الذى يدل عليه صيغها هو الزمان الماضى قيل انما خص الاوقات بمادها لان المقصود بيان ما يختص بهذه الافعال الثلثة وتصاريفها من المضارع والامر وغيرهما ولم يوجد فى غيرها من الافعال الناقصة وما هو الا الاوقات المدلول عليها بالمواد بخلاف المدلول عليها بصورها وصيغها فانها توجد فى سائر الافعال الناقصة ولم توجد فى غير الماضى والمضارع والامر وفيه انه لو كان المقصود ذلك لكان المناسب فى كان بيان ما يختص به وسائر تصاريفه عن المضارع والامر ولم توجد فى سائر الافعال الناقصة ليكون البيان على نسق واحد وعلى هذا فالمناسب ان يحمل الاوقات على ما يعم المدلول عليه بموادها والمدلول عليه بصورها وصيغها قال الشيخ الرضى هذه الثلثة تكون ناقصة وتامة فالناقصة لمعنيين احدهما مطلقا من غير اعتبار الازمنة التى يدل عليها تركيب الفعل اعنى الصبح والمساء والضحى بل باعتبار الزمان الذى يدل صيغة الفعل عليه اعنى الماضى والحال والاستقبال واما بمعنى كان فى الصبح وكان فى المساء وكان فى الضحى فيقترن فى هذا المعنى الاخير مضمون الجملة اعنى مصدر الخبر مضافا الى الاسم بزمانى الفعل اعنى الذى يدل عليه تركيبه والذى يدل عليه صيغته فمعنى اصبح زيد اميرا ان امارة زيد مقترنة بالصبح

فی الزمان الماضی ومعنی یصبح قائماان قیامه مقترن بالصبح فی الحال والاستقبال انتہی ولایخفی علیک ان ماذکره الشارح قدس سره فالمثال الاول یدل علی اقتران مضمون الجملة وہو قیام زید بوقت الصباح وعلی ہذا القیاس المثالان الاخیران لاینطبق علی شیٔ من المعنیین الذین ذکرہما الشیخ الرضی فہذه الثلثة اذا کانت ناقصة قوله فی جمیع نہاره وتقترن ایضاً بزمانه المدلول علیه بالصیغة ای الماضی والاستقبال قال الشیخ الرضی قالوا لم یستعمل ظل الا ناقصة قال ابن مالک تکون تامة بمعنی طال او دام والعہدة علیه قوله جمیع لیله وتقترن ایضاً بزمان الماضی قوله وبمعنی صار قال الشیخ الرضی وقد جاء ظل ناقصة بمعنی صار مجرداً عن الزمان الماضی المدلول علیه بترکیبه قال الله تعالیٰ ظل وجہه مسوداً واما مجیٔ بات بمعنی صار ففیه نظر قوله ولذلک ای لکون مجیئہما تامتین فی غایة القلة قوله وفصلہما لان الجمع بینہما وبین الافعال الثلثة فی الامور الثلثة غیر صحیح لعدم الشرکة فی المجیٔ تامة فوجب الفصل بہذا الاعتبار وله طریقان فاختار احدہما قوله وآض وعاد وغدا وراح قال فی العباب کان الاصل فی ہذه الملحقات ان تستعمل تامة متعدیة الی مصدر حرفہا ثم ضمن کلہا معنی صار قوله وکان الوجه فی ذلک انہا من الملحقات تکلفة وذکرت بعد او قوع فلا یرد ان ہذا الوجه یستدعی عدم ذکرہا فی مقام الاجمال ایضاً قوله سمی اسمہا فاعلاً آه قیل محل ہذا التنبیه ہو قوله ما وضع لتقریر الفاعل علی صفة لتقدمه ان قلت للتنبیه فی ہذا المقام رجحان لان الفاعل آه مضاف الی ہذه الافعال ففیه تصریح بان المراد استمرار خبرہا لفاعلہا بخلاف قوله لتقریر الفاعل علی صفة فانه لا تصریح فیه بان الفاعل فاعل الافعال فظہر وجه تاخیر التنبیه الی ہذا المقام قلت بل ہو نص ایضاً فی ان الفاعل فاعل الافعال لسبقة الذہن الیه لشہرة کون الافعال الناقصة لتقریر فاعلہا علی صفة ولم یذہب الوہم الی ان المراد فاعل الصفة فلیس ہذا الاحتمال قادحاً فی النص بل لیس باحتمال اصلاً قوله استمر امارته ما قبلہا واستاہل بہا وہو وقت البلوغ الذی یمکن قیامه بہا فیه لا قبل ذلک کذا ذکره الشیخ الرضی قوله واعتبار الصلاحیة قیل الصواب ان یقال واما اعتبار الصلاحیة والقابلیة فمعلوم قطعاً فلا یلزم ذکرہا ما بلا اخت انتہی ہذا انما یرد لو کان التفصیلیة وہو ممنوع کیف ویجوز ان یکون للاستیناف کما فی اوائل الکتب قوله ویلزمہا النفی الحالت ماضیة فبما ولم ولما فی الاحداد وان کانت مضارعة فبما ولا ولن قوله وتقدیر الزمان قبل المصادر کثیر شائع نحو آتیک خفوق النجم ای زمان خفوقه وما دام وان کان مشہوراً فی تقدیر الزمان الا ان وجه تقدیره ان ما مصدریة والفعل بعده بتاویل المصدر ومعلوم ان المصدر المضاف الی مصدر الخبر المضاف الی الاسم لا یرتبط بدون تقدیر الزمان فما دام اشتہر فی تقدیر الزمان بہذه الواسطة وصار علماً له بہذا السبب فاندفع ما قیل الک سنده وجه عنه لان ما دام صار علماً فی تقدیر الزمان معه حتی یمتنع ذکر الزمان معه ولیس للام بہذه المثابة فی شیٔ من المصادر قوله واذا قدر الزمان قبله وصلح لسبب تقدیره ان یرتبط بما قبله فلا بد من حصول کلام یفید فائدة تامة بخلاف ما لم یقدر الزمان فانه لم یصلح لان یرتبط بما قبله وان کان غیر تام فلا بد ہہنا من اعتبار کلام یفید فائدة تامة الا انه لا یعتبر ما لم یقدر به یرتبط به بما قبله فاندفع ما قیل قوله واذا قدر الزمان قبله مشعر بانه لو لم یقدر الزمان قبله لم یجب ہہنا حصول کلام یفید فائدة تامة وظاہر انه لیس کذلک لظہور ان المصدر المضاف الی الجملة ای الی مضمونہا لیس کلاماً مستقلاً بالافادة قوله فما دام لم یشتغل ما دام ما جالس ولم یحصل

من المجموع كلام لا يفيد فائدة يشير الى ان الكلام المفيد هو مجموع اجلس ما دام لا اجلس وحده مع انه ليس كذلك اذ المفيد للفائدة التامة هو اجلس وما دام فضلة ظرف له يدل عليه قوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة لانه ح مع اسمه وخبره ظرف والظرف فضلة غير مستقلة بالافادة اعلم انه وقع في بعض النسخ فما دام لم يشفع ما دام باجلس لم يحصل من المجموع كلام يفيد فائدة تامة فقوله كلام فاعل لم يحصل وقوله يفيد صفة كلام وضمير يعود اليه والمعنى ان ما دام مالم يضم اليه امر آخر لم يحصل من مجموع ما دام واسمه وخبره كلام يفيد فائدة تامة وفيه ان هذا مستغنى عنه بقوله احتاج الى وجود كلام مستقل بالافادة وليس المراد من المجموع ما دام وكلام آخر لان الكلام على عدم الضم اليه كلام آخر وفي بعضها فما دام لم يشفع ما دام باجلس ح لم يحصل من المجموع كلام لا يفيد فائدة تامة فقوله ولم يحصل عطف على قوله لم يشفع وقوله لا يفيد فيه ضمير يعود الى ما دام وهذا ايضا مستغنى عنه قوله فما دام فعل الناقصة وما دام اسمه ولم يشفع خبره وهو ظرف لقوله لم يحصل على الاول ولقوله لا يفيد على الثاني قوله وهذا هو مذهب الجمهور قال سيبويه وتبعه ابن السراج ليس للنفي مطلقا تقول ليس خلق الله مثله في الماضي وقال الله تعالى الا يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم في المستقبل قال الاندلسي واحسب ليس بين القولين تناقض لان خبر ليس اذا لم يقيد بزمان يحمل على الحال واذا قيد بزمان من الازمنة فهي على ما قيد به قوله اذ ليس فيها الظاهر فيه لان الضمير راجع الى تقديم اخبارها على اسمائها قوله نفي الضرورة عن جانبي وجوده وعدمه فيكون امكانا خاصا مقابلا للواجب والممتنع وتقديم الخبر قد يجب لموجب وقد يمتنع بمانع وعلى هذا فينبغي ان يقيده الا ان يقال الموجب والمانع في حكم الاستثناء قوله نحو كم كان مالك هذا المثال ليس من قبيل تقديم الخبر على الاسم قوله نحو صار عدوي صديقي انما وجب التاخير لئلا يلتبس بالاسم قوله نفي الضرورة عن جانب العدم فقط فيكون امكانا عاما مقيدا الى جانب الوجود فيشمل الواجب ويقابل الممتنع قوله وحين اي حين اريد بالجواز نفي الضرورة عن جانب العدم فقط قوله يجوز ان يكون التقديم قوله كالمثال المذكور وهو كم كان مالك وعلى هذا ينبغي ان يقيد بمثل قولنا اذا لم يمنع مانع من التقديم الا ان يقال الموانع مستثناة ثم لا يخفى ان قول المص ويجوز تقديم اخبارها آه قضية موجبة فيكون الامكان جهة للقضية الموجبة ولذا حمل قدس سره الامكان على الامكان الخاص او الامكان العام المقيد بجانب الوجود والامكان العام المقيد بجانب الوجود عبارة عن ان يكون الامكان جهة للقضية الموجبة ولم يحمله على الامكان العام المقيد بجانب العدم لانه عبارة عن امكان عام يكون جهة للقضية السالبة والقضية المذكورة في المتن موجبة فظهر ان ما قيل بقي ههنا احتمال آخر وهو ان يراد بالامكان العام المقيد بجانب العدم المقابل للوجوب الشامل للامتناع المفسر بسلب الضرورة عن جانب الوجود فقط وح ينبغي ان يقيد بعدم ما يقتضي وجوبه لانه ح يكون التقديم واجبا لا جائزا بالمعنى المذكور ليس على ما ينبغي ثم اعلم انه يحتاج الى التقييد الذي ذكره الشارح قدس سره سواء كان ضمير كلها راجعا الى الاخبار او الافعال الناقصة فاللازم على التقدير من جواز تقديم جميع الاخبار كما لا يخفى على ذوي الابصار اما على الاول فظاهر واما على الثاني فلان جواز تقديم اخبار جميع الافعال الناقصة لا يتصور الا اذا جاز تقديم جميع الاخبار فاندفع ما قيل يمكن ان يقال ان اصل السؤال باندفاع ولو كان ضمير كلها راجعا الى الاخبار ليفيد شمول الاخبار واما اذا كان راجعا الى الافعال فلا كما لا يخفى على الفطن المتامل قوله اي الافعال الناقصة سباق الكلام وان كان يقتضي رجوع الضمير الى الاخبار الا انه صرفه الى الافعال لكون الباب معقودا لبيان احوال الافعال فظاهر قول المصنف وهو من كان الى راح اي

٣٢١

يقتضي ذلك وقوله وقسم لايجوز وانكان تقتضي صرفه الى الاخبار لان الجواز وعدمه صفة للتقديم ويوصف به الخبر ايضا وصفا للشئ بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات بخلاف وصف الفعل فانه يكون وصفا للشئ بصفة ما يتعلق به بالواسطة الا ان الشارح قدس سره لم يلتفت اليه لكان الرجحان للاول لوجود المقتضيين فاندفع ماقيل لايخفى انه وان اقتضى ظاهر القول المذكور صرف الضمير الى الافعال لكن ظاهر قوله قسم يجوز واخواته تقتضي صرفه الى الاخبار لان الظاهر ان ضمير يجوز واخواته راجع الى القسم ولما لم يكن بد من تحمل التجوز بجعله من قبيل وصف الشئ بصفة ما يتعلق به وهو التقديم ولاشك ان التقديم متعلق بالاخبار اولا وبالذات وبالافعال بواسطة الاخبار ومن البين ان وصف الشئ بصفة ما يتعلق به اولا وبالذات اقرب من وصفه بصفة ما يتعلق به ثانيا وبالعرض انتهى ثم انه على تقدير رجوع ضميرها الى الافعال ضمير يجوز راجع الى القسم بحذف المضافين على ما اشار اليه الشارح قدس سره قسم يجوز تقديم اخبارها عليها الا ان المناسب لتذكير ضمير يجوز ان يقال تقديم اخباره قوله وجواز تقديم المنصوب على المرفوع في الافعال لقوتها انظر انه سهو كما قيل قوله فلامتناع تقديم معمول المصدر على نفس المصدر لانه عند العمل مأول بان مع الفعل وان موصول حرفي لايجوز تقديم ما في حيزه عليه قوله ويخالف هذا الحكم خلافا ثابتا لابن كيسان كان ظاهر العبارة ان اللام في لابن كيسان متعلق بخلافا وهو مفعول مطلق لفعل محذوف تقديره يخالف من لم يجوز التقديم خلافا لابن كيسان فيكون المعنى ان من لم يجوز التقديم مخالف لابن كيسان مع انه ليس كذلك اذ قول من لم يجوز هو الاصل فيكون المخالف هو ابن كيسان واليه اشار الشارح قدس سره فجعل يخالف على صيغة المبني للفعول وهذا الحكم مفعول ما لم يسم فاعله وقدر ثابتا متعلق لابن كيسان وعلى هذا فالمخالف هو ابن كيسان قوله وبهذا اندفع ماقيل اي بقوله وبين الطائفتين في حكم هذا القسم معارضة ومجادلة اوبقوله فالافتعال بمعنى التفاعل المقتضي لمشاركة امرين في اصل الفعل صريحا اندفع لان ماذكره يدل على ان الاختلاف لابد فيه من قوة المتخاصمين والمختلفين فلا يصح جعل ما في اوله ما النافية من القسم المختلف فيه لعدم القوة لان من لم يجوز هو الجمهور والمجوز واحد وهو ابن كيسان قوله منصوب على المصدرية بتقدير مضاف اي دنو رجاء آه وحاصل ماذكره قدس سره ان الدنو بسبب رجاء المتكلم وطمعه قرب الحصول وتوقعه له لاباعتبار نفس الامر وتيقنه بذلك فهو رجاء القرب وانتظاره لا القرب تعينا وانتظار القرب وتوقعه لاينافي حصول الخبر للاسم بعد مدة مديدة وفيه رد لما ذكره الشيخ الرضي ان عسى ليس متعينا بالوضع للطمع في دنو مضمون خبره بل للطمع في حصول مضمونه مطلقا سواء يرجى حصوله عن قريب او بعد مدة مديدة تقول عسى الله ان يدخلني الجنة وعسى النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي وان قول المصنف لدنو الخبر رجاء او حصولا او آخذا فيه ضبط لان نصب هذه المصادر على التميز في الظاهر وهو تميز عن نسبة الدنو فيكون فاعلا للدنو في المعنى كما في قولك يعجبني طيب زيد علما اي طيب علم زيد فيكون المعنى لدنو رجاء خبره اولدنو حصوله اولدنو الاخذ فيه وليس عسى لدنو رجاء خبره بل لرجاء دنو الخبر قوله بالتصدي والمباشرة لما يفضي اليه اي يوصل الى الخبر فالشروع انما هو في الموصل الى الخبر لا في الخبر وسمي الشروع في الموصل الى الخبر شروعا في الخبر مسامحة واعطاء للموصل الى الشئ حكم ذلك الشئ وفيه رد لما ذكره الشيخ الرضي في عدم طفق ومرادفاته من افعال المقاربة بمعنى كونها لدنو الخبر نظرا لان معنى طفق زيد يخرج انه شرع في الخروج وتلبس باول اجزائه ولايقال ان الخروج قرب ودنا من زيد الا قبل شروعه فيه لان معنى القرب قلة المسافة قوله في محل النصب

بالخبرية استدلالا بالشيء النادر نحو عسى الغوير ابؤسا وقوله لا تلحني اني عسيت صائما ونقل عن سيبويه منع كون ان يفعل خبره قيل انما قال ذلك لان الحدث لا يكون خبرا عن الجثة وقوله ابؤسا وصائما لتضمن عسى معنى كان فاجري في الاستعمال مجراه قوله بتقدير مضاف قال الشيخ الرضي وهو التقدير تكلف اذ لم يظهر المضاف في اللفظ لا في الاسم ولا في الخبر وقال بعضهم ان زائدة وفيه ايضا نظر لان الزائد لا يلزم الا بعض الكلم كزيادة ما في قولهم افعل هذا اما لا ولزومه مطرد اي في موضع معين مع اي كلمة كانت بعيدة تنكادمن طول البلى ان يمحا في الصحاح محو الشيء ممحوه اي ذهب وقطع قوله ليس بخبر حتى يلزم كون الحدث خبرا عن الجثة قوله وتقدير المضاف تكلف لما عرفت قوله وذلك اي كون المضارع مع ان شبيها بالمفعول قوله فهو شبيه بالمفعول لان عسى في هذا الاستعمال كالفعل المتعدي قوله وقال الشارح الرضي واما عسيت صائما وعسى الغوير ابؤسا فشاذان وقال بعضهم عسى الغوير ان يكون ابؤسا وعسيت ان اكون صائما وجاز حذف ان مع الفعل مع كونها حرفا مصدريا لقوة الدلالة وذلك لكثرة ان بعدها وهو عسى فهو كحذف المصدر وابقاء معموله فظهر ان ما قيل يرده نحو عسيت صائما ليس على ما ينبغي قوله وفيه احتمال آخر قال الشيخ الرضي من ذهب الى ان ان مع الفعل في عسى زيد ان يخرج خبر عسى جاز ان يقول في عسى ان يخرج زيد انه خبر ايضا وهو من باب التنازع تقول في التثنية على اختيار البصريين عسيا ان يخرج الزيدان وعلى اختيار الكوفيين عسى ان يخرجا الزيدان وعلى هذا قياس الجمع والمؤنث وجاز ان تقول ان يخرج فاعل عسى وزيد فاعل يخرج فتقول في التثنية عسى ان يخرج الزيدان لا غير انتهى وهو صريح في ان ان يخرج في عسى ان يخرج زيد يحتمل ان يكون منصوبا وان يكون مرفوعا ويشير اليه قول الشارح قدس سره وان يخرج في محل النصب بانه خبر عسى فقوله قدس سره بان يذكر مرفوعا مختلا ليس على ما ينبغي وان زيد يجوز ان يكون اسم عسى وان يكون فاعل يخرج والظاهر ان هذا مبني على القول بجواز الالتباس كما قال صاحب المغني والالتباس واقع في العربية بدليل اسماء الاجناس والمشتركات وقال ايضا نحو خفت بالكسر وظلت بالضم انه محتمل لفعلي الفاعل والمفعول ولا خلاف في ان نحو قصار محتمل لهما ونحو مختار محتمل لهما وكذا يشير اليه تجويزه التنازع في عسى ان يخرج زيد فما قيل على قول الشارح وفيه احتمال آخر ولا يمنع تقديم الخبر التباس الاسم بفاعل الخبر كما في زيد قام لان كون عسى طالبا للاسم مع امتناع الاضمار قبل الذكر يوجب كون زيد اسمه فلا يلتبس بالفاعل بخلاف زيد قام نعم يتوقف صحة هذا التوجيه على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان ويرد عليه ايضا انه لو كان كذلك لينبغي ان يجوز عسى يخرج زيد بحذف ان فتامل ليس على ما ينبغي لانه ان اريد بما ذكره انه لا يجوز كون زيد فاعل الخبر اصلا في هذا التركيب فهو في حيز المنع كيف وقد جوز كونه فاعل الخبر الشيخ الرضي والشارح قدس سره وان جاز تلبس اسم عسى بفاعل الخبر ثم المراد من جواز كون زيد اسما وفاعلا الجواز من حيث القياس لا من حيث الوقوع فلا يتوقف صحته على ثبوت عسى ان يخرجا الزيدان والملازمة المشار اليها بقوله لو كان كذلك ممنوعة كيف والحذف انما هو فيما اذا كان المصدر خبرا على سبيل التحقيق والتعيين وفيما نحن فيه ليس كذلك لانه يحتمل لكونه اسما وفاعلا فلو حذف لا يحتمل كونه فاعلا وقوله قدس سره دون الاستعمال الثاني لعدم مشابهته قوله قولك عسى ان يخرج زيد بقولك كاد زيد يخرج اذ المحتمل لا يشابه المتيقن فلا يرد ما قيل هذا واضح على تقدير ان يكون زيد فاعل يخرج اما لو كان زيد اسم عسى وان يخرج خبره او يكون اسم عسى ضمير زيد كما جوزه فالمشابهة متحققة كما في الاستعمال الاول وعلى هذا لا حاجة الى ان يقال في الجواب يمكن ان يقال لعله اراد بالمشابهة المشابهة في الصورة دون الاعم منها ومن المشابهة في المعنى ومن البين ان المشابهة

في الصور مستغنية على جميع التقادير قوله فتميز انت قوله لعلك اي لكونك عالما باشراقه بكونه قريبا على الحصول للفاضل وذلك انما هو في صورة الاثبات دون النفي وذلك مما لا يشتبه على احد فلا يرد ما قيل لا يظهر ذلك في قوله تعالى وما كادوا يفعلون قوله ع لم يكد رسيس الهوى من حب مية يبرح قوله وقيل نفيه آه قال الشيخ الرضي قال بعضهم ان نفي كاد اثبات واثباته نفي بخلاف سائر الافعال اما كون اثباته نفيا ان ارادوا به انك اذا قلت كاد زيد يقوم اثبت الكود اي القرب فهذا الاثبات نفي فهو غلط فاحش وكيف يكون اثبات الشيء نفيا بل في كاد زيد يقوم اثبات القرب من القيام بلا ريب وان ارادوا ان اثبات كاد دال على نفي مضمون خبره فهو صحيح وحق لان قربك من الفعل لا يكون الا مع انتفاء الفعل منك اذ لو حصل منك الفعل لكنت آخذا في الفعل لا قريبا منه واما كون نفيه اثباتا فنقول ايضا ان قصدوا ان نفي الكود اي القرب في ما كدت اقوم اثبات فهو من افحش غلط وكيف يكون نفي الشيء اثباته وكذا ان ارادوا ان نفي القرب من مضمون الخبر اثبات لذلك المضمون بل هو افحش لان نفي القرب من الفعل ابلغ في انتفاء ذلك من نفي الفعل نفسه فان ما قربت من الضرب ابلغ في نفي الضرب من ما ضربت بل قد يجيء مع قولك ما كاد زيد يخرج قرينة تدل على ثبوت الخروج بعد انتفائه وبعد انتفاء القرب منه فيكون تلك القرينة دالة على ثبوت مضمون خبر كاد في وقت بعد وقت انتفائه و انتفاء القرب منه لا لفظ كاد ولا تنافي بين انتفاء الشيء في وقت وثبوته في وقت آخر وانما التناقض بين انتفاء الشيء وثبوته في وقت واحد فلا يكون اذن نفي كاد مفيدا لثبوت مضمون خبره بل المفيدة لثبوته تلك القرينة فان حصلت قرينة هكذا قلنا بثبوت مضمون خبر كاد بعد انتفائه كما في قوله تعالى فذبحوها وما كادوا يفعلون وان لم يثبت قرينة هكذا نحو مات زيد وما كاد يسافر قلنا بنفي مضمون خبر كاد وعلى انتفائه وعلى انتفاء القرب منه كما في قوله تعالى لم يكد يريها وقوله اذا غير النائي البيت اذ ليس في هذه المواضع ما يدل على حصوله بعد انتفائه ومثل هذه هي الشبهة لمن قال ان نفي كاد اثبات انتهى كلامه قوله هي الشبهة اي الموقعة في الشبهة والباعثة على القول بان نفي كاد اثبات وبالجملة ان الاثبات جاء وحصل من قرينة خارجة لا من كاد فلم يتفطن من قال ان نفيه اثبات ان الاثبات حصل من امر خارج ورأى ان المراد الاثبات وان كان كاد منفيا فقال ان نفيه اثبات قوله ولتسليمه عطف على فلتخطيئة الشعراء اي لتسليم ذي الرمة تخطيئة الشعراء وقبوله وتغييره بالجر عطف على تسليمه او تخطيئة الشعراء اي تغيير ذي الرمة قوله مبدلا قوله لم اجد قوله ان قوله اي بان قوله وحذف حرف الجر عن ان مع ان قياس قوله يدل على ثبوت الذبح فاثبات الفعل مفهوم من فذبحوها لا من كادوا يفعلون ولهذا لم يفد الاثبات في قولنا مات زيد وما كاد يسافر قوله فلتخطيئة الاولى بتخطيئة بعض الفصحاء قوله وخطأ الرمة عطف على مخطئ ذي الرمة حيث قال اصابت بديهته واخطأت رويته قال ح في المستقبل مثل الاولى و في المضارع وكانه لخفاء الحال اقتصر على الماضي والاستقبال انتهى او لان الحال عبارة عن اجزاء من اواخر الماضي واوائل المستقبل فذكرهما ذكرها قوله وما يشتق منه القول بان المشتقات مشتقة من المصدر منافيا في القول بان المضارع مشتق من الماضي والامر واسم الفاعل والمفعول مشتقة من المضارع على ما دل عليه قول اهل الصرف المضارع ماض زيد على اوله احدى الزوائد الاسبق والامر ماخوذ من المضارع المخاطب لانه يجوز ان يراد اعم من ان يكون بواسطة او بغير واسطة وكون المراد ما يكون بغير واسطة في خبر المنع كيف وقد قالوا بكون المضارع مشتقا من الماضي والامر وغيره من المضارع فلا يرد ما قيل قوله وما يشتق منه لا وخال المضارع لكن انما يتم على مذهب الكوفي من ان المشتق منه هو الماضي واما على مذهب البصريين من ان المشتق

٣٢٣

منه المصدر رفاقوله حين اراد اي الشاعر بالنفي الداخل على يكاد انتفاء قرب رسيس الهوى عن البراح لا اثباته لان نفي القرب من الفعل ابلغ في انتفاء ذلك الفعل من نفي الفعل بنفسه يدل عليه قول من قال اصابت بديهته واخطأت رويته فلا يرد ما قيل الاصوب ان يقال انتفاء البراح وانتفاء القرب منه لان النزاع ليس الا في افادة نفي كاد نفي الخبر واثباته واما افادة نفيه نفي القرب من الخبر فلا نزاع فيها اصلا بل هي متفق عليها قوله فالنفي الداخل على يكاد كالنفي الداخل على سائر الافعال في انه يفيد نفي المدخول لا نفي الخبر او اثباته بقرينة ان قوله فالنفي متفرع على قوله حين اراد فلا يرد ما قيل ان اراد التشبيه في افادة نفي فعل آخر فالتفريع تم كيف وان نفي سائر الافعال لا يفيد نفي فعل آخر بل انما يفيد نفي مدلولاتها وان اراد التشبيه في افادة نفي مدلولاتها فالتفريع مسلم لكن لا نزاع فيه لان من قال ان نفي كاد في المستقبل للاثبات لم ينكر افادته نفي مدلوله وانما ينكر افادته نفي الخبر ويدعي افادته اثبات الخبر قوله لخبره وذلك اي لخبره وكون النفي في المستقبل كالافعال قوله دعواه الاولى وهو كون النفي في الماضي للاثبات قوله وقد عرفت وجه القدح فيه اي في ثبوت دعواه او في دعواه بالتادعل بالمدعى قوله وفي تمسكه عليها اي في تمسك القائل على الدعوى فالقدح في الدعوى عبارة عن القدح في الدليل الذي اقيم عليها قوله فتارة تستعمل استعمال عسى آه يشير الى ان وجه تشبيهه بعسى وكاد في الاستعمال كون خبره مستعملا بان وتارة بدونه فما قيل يتجه عليه انه يوهم ان الاصل فيه استعمال خبره مع ان وكذا الاصل استعماله بدون ان وهذا خاص ليس على ما ينبغي لانه لا مجال لهذا الابهام مع ما اشار اليه قدس سره قوله الى ان التعريف للجنس واذا كان التعريف للجنس فلا فائدة في ايراد التثنية والجمع الا ان يقصد الدلالة على كثرة افراده فيختار صيغة الجمع لذلك او القصد الى ان صيغته نوعان فيختار التثنية لذلك قوله ايضا اي كما ان التعريف باعتبار الجنس المفهوم من صريح المفرد قوله قاتله الله من شاعر الضمير مبهم ومن شاعر بيان له كقولك عز من قائل وهذا العجب من حسن الشعر وفي الدستور تقول قاتله الله ما اشعره على وجه المدح قوله ولا شل الشل اليبس في اليد وهذا مما يقال لمن اجاد الرمي مثل لا شل عشره اي اصابعه كذا نقل عنه قدس سره في الحاشية وهذا التعجب من حسن الرمي قوله فانه اي كلواحد من قاتله الله ولا شل عشره قوله الا ان هذه الافعال الصواب هذان الفعلان اعلم انه وقع في الرضي هكذا الا انه وقع مجوزه لان الشيخ الرضي قد ذكر ثلثة افعال ينتقض بهما الحد فنقله الشارح كما كان لكن المذكور في عبارته فعلان قوله فانه اما وقع الاولى ترك الفاء قوله اي لفعل التعجب هذا هو الوجه لان المناسب بعد الفراغ من التعريف بيان حكم المعرف لا التعريف قوله او لما وضع لانشاء التعجب هذا وان كان ابعد معنى لكنه اقرب لفظا لقرب المرجع قوله احدهما صيغة الفعل الذي تضمنه تركيب ما افعله هذا دفع لما يقال احديهما اي احدى الصيغتين مبتدأ وما افعل خبره فيفيد ان ما افعل فعل التعجب وليس كذلك بل فعل التعجب افعل فيما افعل وانما قدر لفظ تركيب لان قوله ما افعل فاعل لقوله تضمنه والفاعل يكون مفردا وهو مركب فقدر لفظ تركيب مضافا الى ما افعل وفيه انه يلزم ح اضافة غير ظرف وآية وذي الى الجملة فلا فائدة في تقديره اذ هو تبديل اشكال باشكال الا ان يقرأ قوله تركيب منونا ويكون قوله ما افعل بيانا له قوله للمبالغة والتاكيد اما اسم التفضيل فلانه يدل على الزيادة وفيه مبالغة الفعل وتاكيده واما فعل التعجب فلانه لا تعجب منه الا اذا زاد وجاوز المعتاد ثم انه لا يبنى فعل التعجب من كل ما يبنى منه افعل التفضيل على الا[طلاق]

قال الشيخ الرضي ولا يبنى فعل التعجب الا مما وقع واستمر حتى يستحق ان يتعجب منه اما الحال الذي لم يتكامل بعد والمستقبل الذي لم يدخل بعد في الوجود والماضي الذي لم يستمر فلا يستحق التعجب منها ولهذا كان اشبه صيغتي التعجب على الماضي قوله بنائهما من فعل لا يمتنع بنائهما منه لا بد ان يكون ذلك الفعل والاصل الشدة والغلبة قوله من خواص صيغتي التعجب بخلاف ما اذا كان التقديم والتاخير ممتنعا في الغير فان عدم التصرف بذلك لا يكون من خواص فعل التعجب كيف وانه ممتنع فيه وفي غيره وانما يكون من خواصهما اذا كان جائزا في الغير ممتنعا فيه فبيان الخواص يوجب التقييد بما قيده به الشارح قدس سره ويمنع الاطلاق قوله واجيب بان ذكر التاخير آه قيل الجواب ان ليسا بذاك والاحسن ان يقال بان المراد انه لا يقدم احسن على ما ولا يوخر عما بعدها المنع فعل التعجب من هذا التصرف انتهى والحاصل ان الاستلزام انما هو اذا كان المراد تقديم شيء وتاخيره بالنسبة الى شيء واما اذا كان تقديمه على شيء وتاخيره بالنسبة الى شيء آخر فلا وقد قال قدس سره في الحاشية واجاب بعضهم بانه يجوز ان يكون المراد تقديمه وتاخيره بالنسبة الى شيء آخر ثم هذا الجواب انما هو عند من لم يقيد التقديم والتاخير بما قيده به الشارح قدس سره فلا ما قيل عليه من ان عدم التصرف بالتقديم على كلمة ما ليس من خواص فعل التعجب والكلام فيما هو من خواصه ولذا قيد التقديم والتاخير بالجائز في غيرها وانت خبير بان هذا الجواب لا يمشي في احسن بزيد مع ان البيان يشملها حيث قال المصنف لا يتصرف فيهما بتقديم وتاخير فلا بد ان يصار الى ما ذكره الشارح من الجوابين قوله الفصل بكلمة كان ان اراد الفصل بين العامل والمعمول على ما يقتضيه قوله قدس سره بين العامل والمعمول فالمثال المذكور لا يوافقه وان اراد الفصل بين ما وافعل على ما في الرضي فالسياق لا يوافقه قوله مثل ما كان احسن زيدا قال الشيخ الرضي وهي مزيدة وقال السيرافي كان خبرها وفيها ضمير واحسن زيدا خبر كان وفيه بعد لان كان ليس على صيغة التعجبية وفعل التعجب لا بد ان يكون على افعل وفائدة الفصل بكان انه كان في الماضي حسن واقع دائم الا انه لم يتصل بزمان التكلم بل كان قبله واليه اشار قدس سره بقوله ومعناه آه قوله لانه اي التعجب يكون فيما خفي سببه واذا ظهر السبب بطل التعجب له من باب شر اهر ذا ناب يعني المبتدأ النكرة في التعجب تخصص بما تخصص به المبتدأ في هذا التركيب والمبتدأ فيه تخصص بما تخصص به الفاعل لشبهه به اذ يستعمل في موضع ما اهر ذا ناب الا شر وما تخصص به الفاعل قبل ذكره هو صحة كونه محكوما عليه بما اسند اليه فانك اذا قلت قام علم منه ان ما يذكر بعده امر يصح ان يحكم عليه بالقيام واذا قلت رجل فهو في قوة رجل موصوف بصحة الحكم عليه بالقيام هذا ما ذكره قدس سره في بحث المبتدأ ويحتمل ان يكون المراد ان المبتدأ الذي للتعجب تخصص بالوصف المقدر اي لشيء خفي سببه احسن زيدا لكنه تخصص المبتدأ بالوصف المقدر في شر اهر ذا ناب اي شر عظيم اهر ذا ناب قوله عند سيبويه والاخفش في احد قوليه قوله عند الاخفش في قوله الآخر قوله والخبر محذوف قال الشيخ الرضي وفيه بعد لان حذف الخبر وجوبا مع عدم سد ما يسد مسده ويرد على ما ذهب اليه سيبويه ان استعمال ما نكرة غير موصوفة نادر ولم يسمع مع ذلك مبتدأ قوله لانه كان مخففة من المتقلة واصله كانه قال الشيخ الرضي قيل مذهبه ضعيف من حيث انه نقل من الاستفهام الى التعجب فالنقل من الانشاء الى الانشاء مما لم يثبت قوله معناه الماضي قال الشيخ الرضي ضعف قول سيبويه بان الامر بمعنى الماضي مما لم يعهد بل جاء الماضي بمعنى الامر وبان افعل بمعنى صار ذا كذا قليل وبان زيادة الباء في الفاعل قليل بو العطر وبذا وتنافي المفعول قوله احسن انت بزيد على ان يكون الباء للتعدية والهمزة للصيرورة قوله او زيد عطف

٣٢٥

علی یزید علی ان یکون الباء زائدۃ والہمزۃ للتعدیۃ **قولہ** بمعنی صفتہ بہ دفع لما یقال جعلہ حسنا لیس فی وسع المخاطب فکیف قال ای جعلہ حسنا **قولہ** صفتہ بالحسن ای کن واصفا لہ بالحسن کیف علی ای حال وطور شئت اذ لیس فیہ توہم افراط اصلا واشار الی الدلیل علیہ بقولہ فان فیہ من جہات الحسن کل ما یمکن ان یکون فی شخص کل ما یمکن اسم ان وقولہ من جہات الحسن بیان لکلمۃ ما وفیہ خبرہ والحاصل ان کل ما یکون ممکن الوجود بالامکان الذاتی فی ای شخص کان فہو موجود فی زید فکان للقول بلاغۃ فیہ وسعۃ لا یضیق ولا ینتہی الی حد حتی یقف الواصف عندہ بل الواصف وان اطری فی وصفہ الا انہ بالقیاس الی ما فیہ فی ابتداء الوصف ولنعم ما قیل ع وقد وجدت مکان القول ذا سعۃ ✢ فان وجدت لسانا قائلا فقل ✢ **قولہ** بنکرۃ منصوبۃ قیل لا محلا واحترز بہ عن ما یحسن التقابل بین النکرۃ وبین ما قولہ فنعما ہی قیل ما کافۃ مہیاۃ نعم وبئس للدخول علی الجملۃ کما قیل فی قلما وطالما **قولہ** موصولۃ قال الشیخ الرضی ویضعفہ قلۃ وقوع الذی مصرحا بہ فاعل نعم وبئس ولزوم حذف الصلۃ بآجمعہا فی فنعما ہی **قولہ** بمعنی الشئی قال الشیخ الرضی ویضعفہ عدم مجئ ما بمعنی المعرفۃ التامۃ ای بمعنی الشئی فی غیر ہذا الموضع **قولہ** فما ای لفظ ما فی قولہ ہی ای لفظ ہی **قولہ** وہو مبتدأ قال ابن خروف لا یجوز ان یکون مبتدأ لتقدم الخبر لجواز دخول نواسخ المبتدأ علیہ ویحکی الاندلسی مثلہ عن سیبویہ **قولہ** ای مطابقۃ الفاعل آہ بمعنی الفاعل یحتمل ان یکون فاعل المصدر او مفعولہ ولما کان طلب المصدر للفاعل لیس کطلب الفعل ولہذا یحذف کثیرا ولم یحذف فاعل الفعل جوز فیہ الامران وتعیین کون المقدم فاعلا فی الفعل اذا التبس الفاعل والمفعول **قولہ** حب اصحابہ حبیب کظرف ای صاحبیہا فادغم کعزۃ **قولہ** من الفعلیۃ الاولی من الفعل **قولہ** فالراکب حال تفریع علی ما قبلہ وقع فی بعض النسخ فان الراکب حال عن الفاعل لا عن المخصوص قیل فیہ مصادرۃ لان المدعی ان ذا الحال لا زید وہو بعینہ ان الراکب حال عن الفاعل لا عن المخصوص **قولہ** لا بدلہ ای للحرف فی ذلک ای فی کونہ مستقلا بالمفہومیۃ بحیث یصح لان یحکم علیہ او بہ من انضمام امر آخر الیہ ای الی الحرف وہذا صحیح فی انہ بعد انضمام امر آخر الیہ یصیر مستقلا بالمفہومیۃ مع انہ لیس کذلک اذ بالانضمام یدل علی المعنی لا انہ یصیر مستقلا بالمفہومیۃ **قولہ** کل شئی استنبط منہ معنی الفعل بان یکون ذلک الشئی من ترکیب الفعل او بان یقدر فیہ الفعل او شبہہ کالظرف والجار والمجرور او بان یفہم معنی الفعل من فحوی الکلام من غیر التصریح بہ او تقدیرہ قال الشیخ الرضی ومن امثلۃ تعدی الحرف بمعنی الفعل قولہم این انت منی لان معنی این انت بعدت **قولہ** الظرف والجار والمجرور نحو قولک زید عندک او فی الدار لاکرامک فاللام فی لاکرامک تعدی الظرف الی اکرامک وہو فی الحقیقۃ معد للفعل المقدر او شبہہ لان التقدیر زید استقر او مستقر لکن لما سد الظرف مقام الفعل او شبہہ جاز ان یقال ان الجار معد للظرف وکذا فی یا زید فان یا قائم مقام انادی **قولہ** یفضی الفعل ای یوصلہ **قولہ** وفی عدہا من حروف الجر تسامح ای قول بالمجاز فالجار ہو رب الذی یقدر بعد الواو ولا وانما جعل الواو جارا باعتبار رب الذی یلاصقہ ویلازمہ **قولہ** فالعشرۃ الاولی وہی من قولہ من الی قولہ وتاء **قولہ** والسبعۃ التی یلیہا وہی من قولہ ومن الی قولہ ومنذ **قولہ** والثلثۃ وہی خلا وعدا وحاشا قال الشیخ الرضی ولما عد علی اسما وعن فعلا او حرفا لانی اراعی فی العد ان یکون بین الکلمتین المختلفتین فی النوع المتماثلتین فی اللفظ توافق وتجانس من حیث المعنی اشتمالا علی الحرفیۃ والاسمیۃ فی معنی العلو فلہذا لم اعد من فعلا ایضا مع انہ یکون امرا من وعان یمین وکذا فی مع کونہ امرا لمؤنث من وعی وفی نفی ول امرا من علی ولی وکذا لم اعد الی اسما مع انہ لم یجی بمعنی النعمۃ کل ذلک لاختلاف المعنیین قال وما راعیتہ فی العد

في المعنى للمتساوي في اصل الوضع وعلا اذا كان فعلا يكتب بالالف واصله الواو وبخلافه اذا كان اسما او حرفا وكذا من في وعلى افعالا اصلها اليمين واحد في واو لي قال الشيخ الرضي وعلى قال نظرا الى ان علا الاسمية يكتب الفا واصله واو اتفاقا لكنها اذا اضيف الى المضمر ينقلب الالف ياء تشبيها لعلى الحرفية قال الرضي ثم اعترض المصنف على نفسه وقال فحاشا وخلا وعدا الحرفية لا اصل لالفاتها بخلافها فعلية واجاب بانها لما تضمنت معنى الاستثناء اشبهت الحرف في عدم التصرف فصارت كانها لا اصل لالفاتها كما قال الشيخ الرضي وهذا عذر بارد قوله لاسم الجزء وهي الغاية لانها اسم لجزء من المسافة وهو الجزء الاخير قوله على الكل وهو المسافة اذ لا معنى لابتداء النهاية او الابتداء ابتداء المسافة لابتداء النهاية اذ النهاية لا ينقسم حتى يوصف بالابتداء قوله اما من المكان آه قال الشيخ الرضي من للابتداء في غير الزمان عند البصرية سواء كان المجرور بها مكانا نحو سرت من البصرة او غيره نحو هذا الكتاب من زيد الى عمرو واجاز الكوفيون استعمالها في الزمان ايضا استدلالا بقوله تعالى اسس من اول يوم وقوله نودي للصلوة من يوم الجمعة قال وانا لا ارى في الآيتين معنى الابتداء اذ المقصود من معنى الابتداء في من ان يكون الفعل المتعدي بمن الابتدائية شيئا ممتدا كالسير والمشي ونحوهما ويكون المجرور بمن الشيء الذي منه ابتداء ذلك الفعل نحو سرت من البصرة او يكون الفعل المتعدي بها اصلا للشيء الممتد نحو تبرأت من فلان الى فلان وكذا خرجت من الدار لان الخروج ليس شيئا ممتدا اذ يقال خرجت من الدار اذا انفصل منها ولو باقل من خطوة وليس النداء والتاسيس حدثين ممتدين ولا اصلين للمعنى الممتد بل هما حدثان واقعان فيما بعد من وهذا معنى في فمن في الآيتين بمعنى في ومن في الظروف كثيرا ما يقع بمعنى في نحو جئت من قبل زيد ومن بعده ومن بيننا وبينك حجاب وكنت من قدامك قوله التي اليه واخر اليه فالباء آه افادت معنى الانتهاء قوله من امر مبهم يكون قبل من او بعدها يصح ان يكون المجرور بمن عبارة عنه ويوقع اسم ذلك المجرور على ذلك المبهم كما يقال مثلا للرجس انه الاوثان وللعشرين انه الدراهم والضمير في ذلك عن من قائل بانه الفاعل بخلاف التبعيضية فان المجرور بها لا يطلق على ما هو مذكور قبله او بعده لان ذلك المذكور بعض المجرور واسم الكل لا يقع على البعض فان قلت عشرون من الدراهم فان اشرت بالدراهم الى دراهم معينة اكثر من عشرين فمن تبعيضية لان العشرين بعضها وان قصدت جنس الدراهم فمن مبينة لصحة اطلاق اسم المجرور على العشرين قوله فانه اي من للابتداء مرفوع محلا بالخبرية اي بكونه خبر المقول له من فيصح عطف المرفوع على المجرور لكونه مرفوعا محلا وفي قوله فانه مرفوع مسامحة قوله في غير الموجب في المعنى الرابع عشر من معنى من التنصيص على العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني من رجل فانه قبل دخولها يحتمل نفي الجنس ونفي الوحدة ولهذا يصح ان يقال بل رجلان ويمتنع بعد دخول من الخامس عشر توكيد العموم وهي الزائدة في نحو ما جاءني من احد او من ديار فان احدا وديارا صيغتا عموم وشرط زيادتها في النوعين تقدم نفي او استفهام بهل نحو وما تسقط من ورقة الا يعلمها ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت فارجع البصر هل ترى من فطور وتقول ولا تضرب من احد وتنكير مجرورها واما الكوفيون والاخفش فلا يشترطون ذلك مستدلا بقوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم فمن في حيز الايجاب وهو داخلة على المعرفة وهي عند سيبويه صفة اي يغفر لكم من ذنوبكم شيئا قالوا فمن قوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا يناقضه واجيب بان قوله يغفر لكم من ذنوبكم خطاب لقوم نوح عم وقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا خطاب لامة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كانا لامة واحدة فغفران بعض الذنوب لا يناقض غفران كلها بل عدم غفران بعضها يناقض غفران كلها ثم قال صاحب اللب

۳۲۸

قد اجتمعت زيادتها في المنصوب والمرفوع والمنصوب لابد ان يكون مفعولا به فيخرج بقية المفاعيل وكانه وجه منع زيادتها
في المفعول معه والمفعول لاجله والمفعول فيه لانهن في المعنى بمنزلة المجرور بمع وباللام وبفي ولا يجامعهن من لكن لا يظهر المنع
في المفعول المطلق وجه وقد خرج عليه ابو البقاء ما فرطنا في الكتاب من شيء فقال من زائدة وشيء في موضع المصدر اي تفريطا
ولا يزاد في ثاني مفعولي ظن ولا ثالث مفعولات اعلم لانهما في الاصل خبر اعلم انه جاوز من لمعان لم يذكر في الكتاب منها التعليل
نحو مما خطيئاتهم اغرقوا والبدل نحو ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة وليعرف صحة قيام بدل مقامها ومرادفة عن نحو فويل للقاسية
قلوبهم من ذكر الله ومرادفة الباء نحو ينظرون اليك من طرف خفي ومرادفة في نحو اروني ماذا خلقوا من الارض اذا نودي
للصلوة من يوم الجمعة ومرادفة على نحو ونصرناه من القوم وقيل على التضمين اي منعناه منهم كذا ذكر في المغني قوله او نسي من
مطر قال الشيخ الرضي فيه نظر لان حذف الموصوف واقامة الجملة او الظرف والجار والمجرور مقامه بشرط ان يكون الموصوف
بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي قال الله تعالى ومنهم دون ذلك وما منا الا له مقام معلوم اي ما من ملائكتنا الا ملك
له مقام وان لم يكن كذا لم يقم الظرف والجملة مقامها الا في الشعر قال ؎ انا ابن جلا وطلاع الثنايا ✽ متى اضع العمامة
تعرفوني ✽ انتهى وبهذا يظهر ان ما في المطول اي ابن رجل جلا فحذف الموصوف وقيل ان الصفة اذا كانت جملة لا يحذف
موصوفها الا بشرط ان يكون الموصوف بعض ما قبله من المجرور بمن او بفي كقوله تعالى ومنهم دون ذلك وكقولك ما في
القوم دون هذا وفي غيره نادر لا سيما اذ الزم منه اضافة غير الظرف الى الجملة ليس بذلك قوله او هو وارد على الحكاية
فزيدت في الموجب لاجل حكاية المزيدة في غير الموجب فقوله او هو اي قد كان من مطر عطف على ما قبله بحسب المعنى
كانه قيل من فيه غير زائدة بل هو للتبعيض او للتبيين فهو غير وارد على الحكاية او هو وارد على الحكاية فيكون من فيه زائدة قوله
الى لانتهاء الغاية في الزمان والمكان بلا خلاف صرح به الشيخ الرضي قوله وتوعها اي المجرور المنصوب قوله للظرفية مكانية
او زمانية وقد اجتمعتا في قوله تعالى الم غلبت الروم في ادنى الارض وهم من بعد غلبهم سيغلبون في بضع سنين ومن معناه
المصاحبة نحو ادخلوا في امم قد خلت اي معهم فخرج على قومه في زينته والتعليل نحو فذلكن الذي لمتنني فيه لمسكم فيما افضتم وفي الحديث
ان امرأة دخلت النار في هرة حبستها ومرادفة الباء كقوله ؎ ويركب يوم الروع منا فوارس ✽ بصيرون في طعن الاباهر والكلى
ومرادفة الى نحو فردوا ايديهم في افواههم ومرادفة من كذا في المغني قوله لان الالصاق يستلزم المصاحبة اي حقيقة الالصاق
يستلزم المصاحبة وان لم يستلزم المصاحبة الالصاق المجازي في المغني الالصاق حقيقي كامسكت بزيد اذا قبضت على
شيء من جسمه او على ما يحبسه من ثوب ونحوه ومجازي نحو مررت بزيد والالصاق انما يكون حقيقيا اذا كان مفضيا الى
نفس الشيء كامسكت بزيد وان افضى الى ما يقرب منه فمجاز كمررت بزيد فاندفع ما قيل فيه بحث لجواز ان يكون اشتراء الفرس
في مكان يقرب منه السرج ولا يصاحب السرج الفرس في الاشتراء قوله المقابلة في المغني وهي الداخلة على الاعواض
كاشتريته بالف وكافات احسانه بضعف وقولهم هذا بذاك ومنه ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وانما لم تقدرها باء السببية كما
قالت المعتزلة كما قال الجميع في لن يدخل احدكم الجنة بعمله لان المعطي بعوض قد يعطى مجانا واما المسبب فلا يوجد بدون السبب
وقد تبين بان لا تعارض بين الحديث والآية لاختلاف محلي البائين جمعا بين الادلة كذا في المغني قوله التعدية بهذا المعنى

اى جعل اللازم متعديا لتضمنه معنى التصيير **قوله** مختصة بالباء اى مقصورة على الباء لا يوجد فى غيره من حروف الجر فالباء داخلة على المقصور عليه وقد نقلنا فى بحث المتعدى واللازم عن الشيخ الرضى بانه قال ولا يغير شئى من حروف الجر معنى الفعل الا الباء ومن ذلك ايضا فى بعض المواضع نحو ذهبت بزيد بخلاف نحو مررت به **قوله** والنفى بليس وبما وقيل بلا التبرئة ايضا نحو لا خير بخير بعده النار قال الشيخ الرضى والاولى انها بمعنى فى ولم يسمع فى النفى بان فما كان للمصنف ان يطلق النفى والاستفهام ويزاد قياسا فى مفعول علمت وعرفت وجهلت وسمعت وتيقنت وحسنت **قوله** سواء لم يكن غير الخبر الواقع فى الاستفهام والنفى الذى زيادة الباء وفيه سماحية خبر ابل مبتدأ نحو بحسبك زيد وفيه ان بحسبك فى هذا التركيب لا يصح ان يكون مبتدأ لانه نكرة والخبر وهو زيد معرفة والاولى بحسبك درهم كما وقع فى المغنى حيث قال الثالث المبتدأ وذلك فى قولهم بحسبك درهم وفيه قال ابن مالك فى بحسبك زيد ان زيدا مبتدأ موخر لانه معرفة وحسبك نكرة او فاعلا نحو وكفى بالله شهيدا او مفعولا نحو والقى بيده اى حسبك زيد وكفى بالله شهيدا والقى يده مشعر بان زيادة الباء فى المواضع المذكورة سماحية مع انه ليس كذلك قال الشيخ الرضى وتزاد قياسا ايضا فى المرفوع فى كل ما هو فاعل لكفى ومتصرفاته وفى فاعل افعل فى التعجب على مذهب سيبويه وفى المبتدا نحو فى بحسبك ويزاد شاذا فى خبر المبتدا الموجب نحو جزاء سيئة بمثلها عند الاخفش وتزاد سماعا كثيرا فى المفعول به نحو القى بيده ونحو يضرب بالسيف فالمذكورات اربعة والاولان منها زيادة الباء فيها قياسية والآخران زيادة الباء فيهما سماعية والشارح قدس سره حكم على الاربعة بان زيادة الباء فيها سماعية و**قوله** او كان عطف على قوله لم يكن ومن معنى الباء السببية نحو انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل فكلا اخذنا بذنبه ومنه لقيت بزيد الاسد اى بسبب لقائى اياه والظرفية نحو ولقد نصركم الله ببدر ونجيناهم بسحر والمجاوزة كعن فقيل تختص بالسؤال نحو فسئل به خبيرا بدليل يسألون عن انبائكم وقيل لا تختص به بدليل قوله تعالى نورهم بين ايديهم وبايمانهم والاستعلاء نحو من ان تامنه بقنطار بدليل هل آمنكم عليه الا كما امنتكم على اخيه والغاية نحو وقد احسن بى اى الى وقيل ضمن احسن معنى لطف كذا فى المغنى **قوله** للاختصاص الثبوتى عند بعض والاثباتى عند آخرين **قوله** وزائدة نحو ردف لكم لان ردف يتعدى بنفسه وكذا فى نحو شكرت له قال الشيخ الرضى ويزاد اللام لتقوية العامل الضعيف بتاخيره عن معموله نحو لزيد ضربت وبكونه اسم فاعل نحو انا ضارب لزيد او مصدرا نحو ضربى لزيد حسن وبكونه مقدرا نحو يا لزيد ومن معنى اللام توكيد النفى وهى الداخلة فى اللفظ على الفعل مسبوقة بما كان او لم يكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو ما كان الله ليطلعكم على الغيب لم يكن الله ليغفر لهم ويسميها اكثرهم لام الجحود لملازمتها للجحد اى النفى ووجه التوكيد فيها عند الكوفيين ان اصل ما كان ليفعل ما كان يفعل ثم ادخلت اللام لتقوية النفى كما ادخلت الباء فى ما زيد بقائم لذلك فعندهم انها حرف زائدة موكدة غير جارة ولكنها ناصبة ولو كان جارا لم يتعلق عندهم بشئى لزيادته فكيف وهو غير جائز ووجهه عند البصريين ان الاصل ما كان قاصدا للفعل ونفى قصد الفعل ابلغ من نفيه وموافقة الى نحو بان ربك اوحى لها كل يجرى لاجل مسمى ولو ردوا لعادوا لما نهوا وموافقة على فى الاستعلاء الحقيقى نحو يخرون للاذقان وحاتا للجنبه وتله للجبين وموافقة فى نحو ونضع الموازين القسط ليوم القيمة وكونه بمعنى عند كقولهم كتبته لخمس خلون وموافقة بعد نحو اقم الصلوة لدلوك الشمس وفى الحديث صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته وموافقة مع وموافقة من نحو

سمعت له صراخاً والتبليغ وهي الجارة للاسم التابع لقول او ما في معناه نحو قلت له واذنت له وفسرت له وموافقة عن نحو وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيراً ما سبقونا اليه قاله ابن الحاجب قال الشيخ الرضي ولو كانت كاللام في قلت لزيد لم تقم لقال ما سبقتمونا والصيرورة وتسمى لام العاقبة ولام المآل نحو فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدواً وحزنا قوله والامر العظام الذي يستحق ان يتعجب منه قوله ورب وفي رب ثماني لغات اشهرها ضم الراء وفتح الباء المشددة والثانية ضم الراء وفتح الباء المخففة والثالثة ضم الراء وضم الباء المخففة والرابعة ضم الراء واسكان الباء المخففة والخامسة فتح الراء وفتح الباء المشددة والسادسة فتح الراء وفتح الباء المخففة والسابعة والثامنة ضم الراء وفتح الباء مخففة ومشددة وبعدها تاء مفتوحة قوله لعدم احتياجها الى المعرفة لان الغرض هو التقليل يحصل بالنكرة لانها تدل على القلة فيناسب رب الذي هي للتقليل بخلاف سائر حروف الجر فان معانيها لا يناسب بخصوص المعرفة والنكرة فيدخل عليهما وعلى هذا لا يرد ما قيل لا فرق بين رب وسائر حروف الجر حتى يمنع عنه المعرفة لعدم احتياجها ولا يمنع غيرها قال الشيخ الرضي انما وجب دخولها على النكرة لان النكرة محتملة للقلة والكثرة نحو جاءني رجل وما جاءني رجل فلو لم يحتملهما لم يستعمل فيهما والمعرفة اما دالة على القلة فقط كالمفرد والمثنى المعرفتين واما دالة على الكثرة دون القلة كالجمع المعرف ورب وكم علامتان للقلة والكثرة وانما يحتاج الى العلامة في المحتمل حتى يصير بها نصاً انتهى وقال هي حرف الجر عند البصريين خلافاً للكوفيين والاخفش شكل عليهم حرفيتها نحو رب رجل كريم اكرمت فان حرف الجر هي ما يفضي الفعل الى المفعول الذي لولاها لم يفض اليه واكرمت متعد بنفسه قال صاحب المغني انما ذلك لانه يضعف المتأخر عن المفعول عن العمل فيعمل بحرف الجر ولا سيما اذا وجب تأخر الفعل كما في رب والجواب ان العادة ان يعمل مثل ذلك الضعيف باللام فقط من بين حروف الجر لافادتها التخصيص حتى يخصص مضمون ذلك الضعيف عن العمل في ذلك المفعول بذلك المفعول فلا يستنكر عمله فيه ويشكل ايضاً بمثل قولك رب رجل كريم اكرمته لان الفعل لا يتعدى الى المفعول بحرف الجر والى ضميره معاً فلا يقال لزيد ضربته واعتذروا بان اكرمته صفة وان العامل محذوف وهو عذر بارد لان معنى رب رجل كريم اكرمت واكرمته شيئ واحد ولا شك انك اذا قلت في جواب من قال ما اكرمت رجلا رب رجل كريم اكرمته لم يحتج معنى الكلام الى شيئ آخر مقدر مثل ثبت او تحقق على ما ادعوا وان اعتذروا بان الضمير في اكرمته للمصدر اي اكرمت الاكرام كان ابرد لان ضمير المصدر المنصوب بالفعل قليل الاستعمال بخلاف رب رجل كريم لقيته وان قالوا ان لقيته مفسر للقيت المقدر جاء الاشكال الاول مع انه لم يثبت في كلامهم تفسير الناصب للجار والمجرور بفعل آخر نحو بزيد جاوزته اي مررت بزيد جاوزته قوله لوجود القرائن ومن القرينة ان يكون الفعل مصرحاً به في الكلام الذي رب جواب عنه مثل ان يقول لك هل لقيت رجلا فتقول في الجواب رب رجل كريم بحذف لقيت لدلالة الكلام السابق عليه قال ابن السراج النحاة كالمجمعين على ان رب جواب لكلام اما ظاهر او مقدر قوله وواوها يدخل على نكرة موصوفة بعد ذكر رب ودخولها على النكرة والمضمر ولحوق ما الكافة ذكر قوله وواوها والاقتصار على الدخول على النكرة يشير اشارة ظاهرة الى انها لا يدخل على المضمر ولا يلحقها الكافة اذ السكوت في معرض البيان بيان فكان قوله يدخل بيان لقوله في حكمها فلا يكون عاماً قوله وانما كانت في اول الكلام كقوله وقاتم الاعماق فانه لقد معطوفاً عليه كانه قال رب هول اقدمت عليه وقاتم الاعماق قوله لصيرورتها بمعنى رب

ولوكانت للعطف لجاز اظهار رب بعدها كما جاز بعد الفاء وبل فهذه الواو عندهم حرف عطف قياسا على الفاء وبل لكنها صارت بمعنى رب فجرت كما يجره رب ومع ذلك لا يجوز دخول حرف العطف عليها في وسط الكلام نحو وليلة نحس ولا فوليلة نحس اعتبارا لاصلها بخلاف واو القسم فانها لم تكن في الاصل واو العطف ولذا جاز دخول واو العطف والفاء وثم عليها **قوله** لان ذلك اي تقييد المعطوف عليه مع كونه بمعنى رب وعدم جواز اظهار رب بعده بخلاف الفاء وبل تعسف اي قول بلا دليل وبما ذكرنا ظهر ان قياس الواو على الفاء وبل قياس مع الفارق فلا يرد ما قيل وجوب ارتكابه للفاء وبل بسبب ذلك ويخرجه عن كونه تعسفا **قوله** باسم الله قال الشيخ الرضي من الجارة في القسم تختص بربي وباسم **قوله** من الامور المختصة لا الاختصاص هذا الجواب والايراد مذكور في الحواشي الهندية **قوله** باللام وان لانهما مفيدان للتاكيد الذي لاجله جاء القسم واعلم ان اللام لا تجامع حرف النفي وان جاز ان تؤكد الجملة التي في خبرها حرف النفي نحو لزيد ما هو بقائم ولا يقال لما زيد قائم وذلك لان اللام للتقرير والاثبات وحرف النفي للرفع والازالة فبينهما في ظاهر الامر تناف واما نحو قولك لزيد ما هو بقائم وان زيدا لم يقم فان واللام اثبتا نفي مضمون الجملة لا مجامعة بين الحرفين **قوله** وظاهر جوزه فلم يذكر البصريون سواه كذا في المغني ومن معناه البدل نحو واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا وفي الحديث صومي عن امك والاستعلاء نحو فانما يبخل عن نفسه والتعليل نحو وما كان استغفار ابراهيم لابيه الا عن موعدة ونحو ما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك ومرادفة بعد نحو عما قليل ليصبحن نادمين والظرفية ومرادفة من نحو وهو الذي يقبل التوبة عن عباده والباء نحو وما ينطق عن الهوى والاستعانة قال ابن مالك قد يكون اسما بمعنى الجانب اذا دخل عليه من وهو كثير كقوله ؎ ولقد اراني للرماح درية ٭ من عن يميني مرة وامامي ٭ **قوله** على للاستعلاء ومن معناه المصاحبة نحو وآتى المال على حبه وان ربك لذو مغفرة للناس على ظلمهم والتعليل كاللام نحو ولتكبروا الله على ما هداكم اي لهدايته اياكم والظرفية نحو ودخل المدينة على حين غفلة ونحو واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان في زمان ملكه وموافقة من نحو اذا اكتالوا على الناس يستوفون وموافقة الباء نحو حقيق على ان لا اقول والاستدراك والاضراب كقولك فلان لا يدخل الجنة لسوء صنيعه على انه يأس من رحمة الله تعالى **قوله** ليس مثله بالنصب خبر ليس وشيء بالرفع اسم ليس انما حكم بزيادة الكاف دون المثل لان زيادة ما هو حرف اولى ولا سيما اذا كان من قسم الحروف في الاغلب والحكم بزيادة الحروف اولى وانما قال قدس سره اذ التقدير ليس مثله شيء لان المقصود نفي ان يكون شيء مثله تعالى لا نفي ان يكون شيء مثل مثله **قوله** على بعض الوجوه اي زيادة الكاف على بعض الوجوه الكائنة في الآية الكريمة الوجه الاول ان المقصود نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله فيكون الكاف زائدة لان الحكم بزيادة الحرف اولى لا سيما اذا كان على حرف واحد والوجه الثاني ان يكون المثل زائدة لان الحكم بزيادة الكاف حكم قبل الحاجة اليه لان الحاجة انما يثبت عند ذكر المثل والوجه الثالث ان المقصود وان كان نفي مثله تعالى لا نفي مثل مثله الا ان نفي مثل المثل يستلزم نفي المثل بطريق الكناية والكناية ابلغ من الصريح لانه يكون اثباتا بالبينة فلا يكون الكاف زائدة وذلك لان نفي الشيء ينفي لازمه لان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم كما يقال ليس لاخي زيد اخ فاخو زيد ملزوم والاخ لازمه لانه لا بد لاخي زيد من اخ هو زيد فنفيت هذا اللازم والمراد نفي ملزومه اي ليس لزيد اخ اذ لو كان له اخ لكان لذلك الاخ اخ هو زيد فكذا نفيت ان يكون لمثل الله مثل والمراد نفي مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اذ التقدير انه موجود وهذا احد الوجهين المذكورين

٣٣١

في الكناية قيل وفيه بحث وهو ان نفي مثل المثل لا يستلزم نفي المثل لان الشيء ليس مثل مثله بل المثل المشارك في صفته مع كون الشيء اقوى منه فيها وبمنزلة الاصل والمثل بمنزلة الملحق به والمتقارب منه انتهى اقول وفيه ان المماثلة كون الشيئين بحيث يسد احدهما مسد الآخر اي يصلح كل لما يصلح له الآخر هكذا ذكره العلامة في شرح العقائد وقال المماثلة عندنا انما يثبت بالاشتراك في جميع الصفات حتى لو اختلفا في صفة انتفت المماثلة وعلى هذا فالشيء مثل مثله فنفي مثل المثل يستلزم نفي المثل والوجه الثاني ما ذكره صاحب الكشاف وهو انهم قد قالوا مثلك لا يبخل فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نفوه عن مماثله وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوه عنه فح لا فرق بين قوله ليس كالله شيء وبين قوله ليس كمثله شيء الا ما يعطيه الكناية من فائدتها وهذان الوجهان وان كانا مشتركين في كونهما كنايتين في النسبة لان الاول ح كناية في النسبة حيث نسب النفي الى مثل المثل واريد نسبته الى المثل والثاني ايضا كناية في النسبة حيث نفي ثبوت مثل المثل واريد نفي ثبوت مثل له فرجعهما الى استعمال لفظ دال على انتفاء مثل المثل في انتفاء المثل الا ان الاول مختلف وبواسطة اختلاف الادا رعدا وجهين لانه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وعن الثاني بان نفي المماثلة عمن هو على اخص اوصافه نفي للمماثل عنه بطريق المبالغة قوله اي بالاسم الظاهر اذ لو دخل المضمر لادى الى اجتماع الكافين او شبهت بالمخاطب فطرد المنع في الكل قوله للابتداء يعني بمعنى من قوله والظرفية يعني بمعنى في وبمعنى من والى جميعا ان كان معدودا نحو ما رأيته مذ ثلثة ايام قوله او جميعه عطف على قوله مبدأ زمان الفعل اي ليس الزمان الماضي جميع زمان الفعل اذ الفعل لا ينقطع في الزمان الماضي بل امتد الى زمان التكلم فلا يتصور ان يكون الزمان الماضي جميع مدة زمان الفعل قوله لا يكون فيها صفة لقوله ماضية اي لا يكون الفعل المقابل للفعل المذكور في المثالين فيها اي في النسبة الماضية قوله لان معناه آه دليل لقوله لا يكون فيها يعني جعل النسبة مبدأ المسافرة وعدم الرؤية انما يصح اذا لم يقع فيها الاقامة والرؤية بل امتد الى زمان التكلم قوله لانها لم ينقضيا اي الشهر واليوم قوله بعد اي بعد الآن قوله فليف اي لا يصح قوله كما يتوهم بحسب الظاهر لان الظان الاول مثال للاول والثاني للثاني قوله لكن بتقدير المضاف ليكون ماضيا ممتدا الى زمان التكلم فيصح اعتبار الابتداء قوله واذا نصبت بها ما بعدها قوله يكون بالتاء والياء وحاشا جاء فعلا متعديا متصرفا فتقول حاشيت بمعنى استثنيت وفي الحديث انه عليه الصلوة والسلام قال اسامة احب الناس الي ما حاشى فاطمة ما نافية والمعنى انه عليه الصلوة والسلام لم يستثن فاطمة رضي الله تعالى عنها قوله بالاحرف المشبهة فيه ان الفرق بين القلة والكثرة انما هو في حالة التنكير واما اذا كانا معرفتين باللام فكلاهما للكثرة اللهم الا ان يقال يفهم من الصيغة القلة بدون ملاحظة التعريف قوله ونونا تها اي نون ان وكان ولكن قوله ولغات لعل فيها احدى عشرة لغة اشهرها لعل وعل وعن وجاء لغن بالغين معجمة وجاء لعن بالعين غير معجمة وآخرها نون وجاء رغن ومن يجعل الراء مقام اللام ولان وان ولعاء بالمد وقد يقال لعلت قوله على حذف المضاف انما لم يحمل على الظاهر لان ضمير بعكسها يرجع الى الحروف المشبهة بالفعل وح يلزم ان يكون ان بعكس نفسها وليس كذلك قوله يكفي في ذلك اي في عدم اقتضاء الصدارة فلو كان معنى قوله فتح بعكسها اي ذلك لم يلزم استدراك قوله في بعكسها قوله فكسرت ان اي الهمزة الواقعة قبل النون لان ان بكسر الهمزة وتشديد النون والا يلزم كسر المكسور قوله في ابتداء الكلام المراد بابتداء الكلام

بحث الصفة المشبهة

هو ان لا يكون له تعلق لفظي بالسابق واللاحق فتقول انه فاضل في قولك اكرم زيدا انه فاضل في ابتداء الكلام اذ ليس له تعلق لفظي بقولك اكرم زيدا وان كان تعلق من حيث المعنى حيث وقع علة له وعلى هذا الاحاجة الى ما ذكره الشيخ الرضي من قوله سواء كان في اول كلام المتكلم نحو ان زيدا قائم او كان في وسط كلامه اذا كان ابتداء كلام آخر نحو اكرم زيدا انه فاضل فقولك انه فاضل كلام مستانف وقع علة لما تقدم قوله بعد القول اذا قصدت به الحكاية لا الاعتقاد والشامل للظن والعلم فانها تفتح كما تفتح بعد العلم والظن وانما كسرت بعد القول بمعنى الحكاية لانه ابتداء كلام المحكي قوله فتحت ان اي حيث المفتحة حال كونها مع جملتها فاعلة اذ لا يتصور كونها فاعلة وحدها قوله لولا انك ضربتني بصدر منك اي لولا صدر منك ضرب اياي قوله نحو لو انك قائم مقتفي ما ذكره قدس سره في بحث حروف الشرط من انه التزام بعد لو فعل ليكون كالعوض من الفعل المحذوف فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق عدم جواز قوله لو انك قائم بل وجب ان يقال لو انك قمت ولذلك قيل صوابه لو انك قمت انتهى وفيه انه صرح في ان وقوع اسم الفاعل بعد لو غلط اقول والحكم عليه بالغلط مشكل لانه وجد في التنزيل بانه وقع فيها الخبر اسما مشتقا وهي قوله تعالى يودوا لو انهم بادون في الاعراب ووجد انه الخبر فيها ظرف وهي لو ان عندنا ذكرا من الاولين فظهر ان القول بوجوب كون الخبر فعلا ليكون عوضا من الفعل المحذوف ليس على ما ينبغي وان الجواب عن الاعتراض على الزمخشري بقوله تعالى ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام بان ذلك في الخبر المشتق لا الجامد ليس بتام قوله في ان اي في الهمزة الواقعة قبل النون قوله على محله جزاء اي كائن على محله قوله فانا اكرمه يعني كون الجزاء جملة اسمية مركبة من ضمير المتكلم واكرمه قوله لانها اي ان قوله وانكان من يكرمني فجزاءه اي وانكان المراد ان اني اكرمه خبر مبتدأ محذوف هو قوله فجزاؤه او ان قوله اني اكرمه مبتدأ بتاويله بمفرد بان يوخذ من الخبر مصدر مضاف الى الاسم واليه يشير قوله قدس سره او اكرامي ثابت له وهو عطف على قوله جزاءه اني اكرمه خبره محذوف وهو ثابت له ثم ان وجوب تقديم الخبر الواقع خبرا لان المفتوحة الواقعة مع اسمها وخبرها بتاويل المفرد مبتدأ وكذا عدم جواز حذفه الموجب للالتباس انما هو في المتيقن لا في المحتمل كما لا يخفى على من القى السمع وهو شهيد لان المتيقن يعلم فيه كونه مفتوحة من تقديم الخبر والا لما كان محتملا بل من امر آخر فلا منع من حذفه وتقديره موخرا فظهر ان ما قيل في كونه مبتدأ بحث لانهم كما اوجبوا تقديم الخبر لئلا يلتبس المفتوحة بالمكسورة فكيف يجوز حذفه وحذفه يوجب الالتباس كالتاخير وبالجملة قوله او اكرامي ثابت له يوهم تقدير الخبر موخرا وهو لا يجوز لان المقام مقام وجوب تقديم الخبر ليس على ما ينبغي قوله لا لتغير معنى الجملة فانه لا يجعل الجملة مفردا فاعلا او مفعولا او حالا او تمييزا او غير ذلك مما يكون تاثيرا في المعنى فكان ان ليس بمذكور فكان اسمه المنصوب كانه في محل يستحق فيه الرفع اذ الابتداء هو التجرد من العوامل اللفظية المؤثرة في المعنى قوله فان في هذا المثال اي لفظ ان قوله فهي بكسورة الوجه ترك الفاء اذ لم يدخل في خبر المبتدأ الذي لم يتضمن معنى الشرط قوله يكون اي ان المفتوحة بالتاء او الياء قوله مع ما اي مع اسم وخبر عملت ان المفتوحة فيه اي ذلك الاسم اسما كان او خبرا قوله بتاويل الجملة لان ان مع الاسم والخبر سادة مسد مفعولي علمت وفيه ان كونها سادة مسد مفعولي علمت لا يخرجها عن كونها بتقدير المفرد لان مفعولي علمت بتقدير المفرد اذ معنى علمت زيدا قائما علمت قيام زيد كذا ذكره الشيخ الرضي قوله اعني ان عامل الابتداء وما يمتنع اصطلاحا هو توارد المؤثرين اللفظيين على معمول واحد والابتداء وان لم يكن لفظا لكنه منزل منزلة اللفظ قوله فان المحذوف والمذكور وهو

اجتماع عاملين على معمول واحد قوله مشترك بينهما اى بين الاسم المبنى والمعرب قوله خلافا للمبرد والكسائى قال الشيخ الرضى اعلم ان هذا مذهب الفراء والاطلاق مذهب الكسائى كما هو مذكور فى كتب النحو فى المغنى شرط الفراء لصحة الرفع قبل مجئ الخبر خفاء اعراب الاسم نحو انك وزيد ذاهبان ولم يشترط الكسائى قوله على الخبر انما يدخله اذا لم يكن ماضيا مجردا عن قد ولا يجوز ان زيدا لقام كما لا يجوز ان زيدا ليقوم قوله اذ انفصل اى يقع فصل بينه وبينها بظرف هو الخبر نحو ان علينا للهدى او بظرف هو متعلق الخبر نحو ان فى الدار لزيدا قائم وينكر عمل ما بعد اللام فيما قبله لنقصان حقه من التصدر قوله هو متعلق الخبر اذا لم يكن الخبر ماضيا مجردا عن قد ولا تقول ان زيدا فى الدار قام قوله فى معناه الذى هو التاكيد عدم الموافقة على الاطلاق تم كيف وقد قال صاحب المغنى فى معناها ثلثة اقوال احدها وهو المشهور انه واحد وهو الاستدراك الثانى انها تارة للاستدراك وتارة للتاكيد قاله جماعة منهم صاحب البسيط الثالث انها للتوكيد دائما مثل ان ويصحب التوكيد معنى الاستدراك وهو قول ابن عصفور قال فى المغرب لكن معناها التوكيد ولم يرد على ذلك وقال فى الشرح معنى لكن التوكيد ويعطى مع ذلك الاستدراك هذا كلامه قوله اللام فاللام عند سيبويه والاكثرين لام الابتداء افادت مع افادتها التوكيد النسبة وتخليص المضارع للحال الفرق بين ان المخففة من المثقلة وان النافية ولهذا صارت لازمة بعد ان كانت جائزة وزعم ابو على وابو الفتح وجماعة انها غير لام الابتداء اجتلبت للفرق وحجة ابى على دخولها على الماضى المتصرف نحو ان زيدا لقام وعلى منصوب الفعل الموخر عن ناصبه فى نحو وان وجدنا اكثرهم لفاسقين وكلاهما لا يجوز مع المشددة قوله اما فى الاعمال اى واما لزوم اللام فى اعمال ان المخففة وجعلها عاملا وان كان لا يحتاج اليه لحصول الفرق بالعمل فلطرد الباب اى لتتبع باب الالغاء او لتتبع باب الاعمال اذا كان الاعراب تقديريا او محليا ومنه يظهر ان عطف قوله ولان كثيرا على قوله فلطرد الباب وجعله مقابلا له ليس سديدا اذ فيه لزوم اللام فى بعض صور الاعمال وهو ما اذا كان الاعراب لفظيا لطرد بعض الآخر وهو ما اذا كان الاعراب تقديريا او محليا الا ان يقال المقابلة باعتبار قيد الكل والبعض لا باعتبار الطرد فيؤل المعنى ان لزوم اللام فى صورة الاعلام يحتمل ان يكون لطرد كل الباب لكل الباب وان يكون لطرد البعض للبعض قوله لحصول الفرق بالعمل قال الشيخ الرضى قال ابن مالك وهو حسن يلزم اللام ان خيف الالتباس بالنافية فعلى قوله يلزم ان كان الاسم مبنيا او معربا مقصورا انتهى وانت خبير بان تقييد المعرب بقوله مقصورا ليس على ما ينبغى قوله اكثر من مشابهة المكسورة به اى بالفعل المفتوحة مشابهته بالماضى والمكسورة مشابهته بالامر يكون مشابهته الاول اكثر من مشابهته الثانى لا يخلو عن المناقشة قوله الصالحة لان يكون مفسرة لضمير الشان الذى اعتبر مقدرا فى ان المخففة ثم هذه الصفة موضحة لا مفيدة قوله لكن مشددة النون قوله نقلت كسرة الهمزة الى الكاف قال الشيخ الرضى ولا يخفى اثر التكلف فيما قالوا وفيه نقل الحركة الى المتحرك والاصل عدم التركيب قوله يدخل على الممكن الذى لا يكون لك توقع او طماعية فى وقوعه والا لصار ترجيا ويستعمل فيه لعل او عسى نحو ليت زيدا قائم اذا كان القيام مما لا يتوقع من زيد وعلى المستحيل كقوله فياليت الشباب يعود يوما فاخبره بما فعل الشيب قوله واجب عنه قال الشيخ الرضى ان روى بفتح اللام الاخيرة يحتمل ان يقال اسم لعل وهو ضمير الشان مقدر ولابى المغوار مجرور بلام مقدرة حذفت لتوالى اللامات اى لعله لابى المغوار منك قريب ويجوز ان يقال ثانى لامى لعل محذوف واللام المفتوحة جارة للمظهر كما نقل عن الاخفش انه سمع من العرب فتح اللام الجارة الداخلة على المظهر ونقل اليه ذلك عن يونس وابى عبيدة والاحمر وان روى بكسر اللام

ضمير الشان ايضا مقدر مع حذف ثانى لامى لعل لاجتماع الامثال ثم ادغم الاول فى لام الجر انتهى قال صاحب المغنى وهذا
تكلف كثير ولم يثبت تخفيف لعل ثم هو مجروح بنقل الائمة ان الجر بلعل لغة قوم باعيانهم ثم قال واول لحن سمع بالبصرة لعل لها
عذر وانت تلوم وهذا يحتمل تقدير ضمير الشان كما قال وقد يقع بعد ان المبتدأ فيكون اسمها ضمير شان محذوفا كقوله عليه
الصلوة والسلام ان من اشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون الاصل انه اى ان الشان كما قال ان من
يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذرا وظباء ٭ وانما لم يجعل من اسمها لانها شرطية بدليل جزمها الفعلين والشرط له الصدر فلا
يعمل فيه ما قبله وتخريج الكسائى الحديث على زيادة من فى اسم ان يأباه غير الاخفش لان الكلام ايجاب والمجرور معرفة و
ايضا يأباه لانهم ليسوا اشد عذابا من سائر الناس قوله فضربك مبتدأ خبره قوله اى حصل الفعل بهما او لا بقولك مفسر بهذا التفسير
لان جاءنى زيد آه بيان لقوله فضربك بمعنى فتفسير احدهما تفسير للآخر فلا يرد ما قيل قولك مبتدأ لا خبر له لان قوله اى حصل
تفسير جاءنى زيد فهو بمنزلة عطف البيان لا الخبر ثم قال انما وقع لنقل كلام الرضى غير تام فانه قال فقولك جاءنى زيد و
عمرو او فعمرو اى حصل الفعل من كليهما بخلاف جاءنى زيدا وعمرو اى حصل الفعل من احدهما دون الآخر فالجر قوله بخلاف
آه فتعلق الشىء على ما قيل قوله بخلاف تاما واقتصر عليه انتهى وانت خبير بانه لم يوجد فى النسخ التى رأيناها من الرضى قوله بخلاف
آه قوله الجمع مع الترتيب القرينة على اعتبار الجمع قول المص فالاربعة الاول للجمع فلا بد فيه والترتيب قد يكون فى الذكر فلا يستلزم
الجمع فلا يكون اعتبار الجمع مع الترتيب لغوا قوله بغير مهلة تقدير لما لا بد منه والقرينة عليه قوله بمهلة لان تقييد ثم بمهلة
يدل على ان الفاء لم يعتبر فيه المهلة والا لما تركه قوله مقرونة بمهلة تقدير لمتعلق الباء و هو امام فرح خبر بعد خبر ثم واما
منصوب على انه حال من الضمير فى الفعل المفهوم اى تشبه ثم حال كونها مقرونة بمهلة قوله على رجالتهم قيل على وزن
العلامة جمع راجل لمن ليس له ظهر يركبه قوله الا انه لم يأت فى العاطفة قال الشيخ الرضى ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء
مما قبلها نحو ضربوا القوم حتى زيدا او كجزء بالاختلاط نحو ضربنى السادات حتى عبيدهم واما الجارة فالاكثرون على تجويز كون
ما بعدها متصلا باجزاء ما قبلها كنمت البارحة حتى الصباح وصمت رمضان حتى الفطر كما يكون جزء منه ايضا نحو اكلت السمكة
حتى رأسها بالجر قوله ومن هذا اى من عدم اتيان حتى العاطفة فى ما يلاقى الجزء الاخير قوله وعدم الحاجة لان الحاجة
الى التعميم فى جميع استعمال حتى العاطفة فى ما يلاقى الجزء ولم يجز استعمالها فيه فالتعميم ليشمل الجار وايضا لغو قوله ليشمل
الجار وايضا اى كما يشمل الجزء قوله كما وقع فى بعض الحواشى اى فى حواشى الفاضل الهندى حيث كتب على قول المصنف
ومعطوفها جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى رأسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح ان قلت لعل الفاضل
الهندى يأول بان الصباح كالجزء من الليل بالاختلاط قلت التأويل فرع الاستعمال ولم يجئ فى الاستعمال
حتى العاطفة فى الملاقى قال الشيخ الرضى ونعترف ايضا بان ما بعد العاطفة يجب ان يكون جزء الى آخر ما نقلنا عنه آنفا
وايضا قال والسيد فى مع جامعه اوجب كون ما بعدها ايضا جزء ما قبلها كما فى العاطفة فلم يجوز نمت البارحة حتى الصباح
جر الكلام يجر نفسا وهو مردود بقوله تعالى سلام هى حتى مطلع الفجر انتهى فان هذا الكلام ظاهر بل صريح فى ان حتى الجارة
جاز استعمالها فى الملاقى ايضا ولم يختص استعمالها بالجزء كما اختص استعمال العاطفة بالجزء فما قيل فى الجواب عن جانب الفاضل الهندى

لا يصبح وخول حتى على الصباح عطفا على الليلة باعتبار انه ملاقي الجزء الاخير كما منعه الرضي ويصح باعتبار انه صار بمنزلة جزء الليل لكثرة خلطه بالليل في النوم كما اجازه الهندي فظاهر ما ذكرنا ان قدمنا من نفي الرضي وتصحيح الهندي ليس على ما ينبغي ان قلت يحتمل ان يكون المراد من قول الفاضل الهندي اي جزء متبوعه حقيقة او حكما ادخال ما هو كالجزء من متبوعه بالاختلاط نحو ضربني السادات حتى عبيدهم وح لا يرد ما اورده الشارح قدس سره قلت هذا الاحتمال موجها لا نه يا باه قول الفاضل جزء من متبوعه نحو اكلت السمكة حتى رأسها او قريب منه نحو نمت البارحة حتى الصباح **قوله** اي همزة الاستفهام التي يطلب بها وبام التعيين وهي التي يكون لطلب التعيين ويستحق الجواب بخلاف ام التي يقع قبلها همزة التسوية لانها لا يطلب بها وبالهمزة التعيين ولا يستحق الجواب وان كانت قسما من المتصلة قال صاحب المغني ام على اربعة اوجه احدها ان تتقدم عليها همزة التسوية او تتقدم عليها همزة يطلب بها وبام التعيين وانما سمي في النوعين متصلة لان ما قبلها وما بعدها لا يستغني باحدهما عن الآخر وتسمى ايضا معادلة لمعادلتها للهمزة في افادة التسوية في النوع الاول والاستفهام في الثاني فالمذكور في الكتاب احد النوعين فلا يرد ما قيل لا يشترط طلب التعيين في ام المتصلة لانه ينتقض بقوله سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم فانه ليس لطلب التعيين اذ لا طلب وقال الشيخ الرضي المتصلة تختص بثلثة اشياء احدها تقدم الهمزة اما للاستفهام او للتسوية **قوله** لطلب التعيين لانها مع الهمزة بمعنى اي ويستقيم باي عن التعيين فيكون العطف مع المعطوف عليه بتقدير استفهام واحد لان المجموع بمعنى اي فجوابه بالتعيين واما في المنقطعة فلا يثبت احد الامرين عنده بل ما قبل ام وبعدها كلامان لانه اضراب عن الكلام الاول وشروع في استفهام مستانف فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاء هذا ما ذكره الشيخ الرضي او بمعنى بل التي يكون للانتقال من كلام الى كلام آخر لا لتدارك الغلط كما في قوله تعالى ام يقولون افتريه وفيها معنى مع بل معنى الهمزة الاستفهامية في نحو انها لابل ام شاء والهمزة الانكارية في نحو ام يقولون افتريه وقد يجيء بمعنى بل وحده كقوله ام انا خير من هذا الذي هو مهين اولا معنى للاستفهام وكذا اذا جاءت بعده اداة الاستفهام كقوله تعالى ام هل يستوي الظلمات والنور ولاجل كون ما بعد ام وما قبلها على كلامين سميت منفصلة وسميت الاولى متصلة لكونها مع الهمزة التي قبلها كلاما واحدا انتهى وهو صريح في ان ام في نحو انها لابل ام شاء بمعنى بل والهمزة الاستفهامية فهي فيه من الحروف العاطفة فقوله استفهام مستانف ليس معناه انه كلام مبتدأ ليس معطوفا على الاول بل معناه ليس المجموع استفهاما واحدا بمعنى اي بل استفهام عليحدة وان كان معطوفا على الاولى وانه اذا لم يتقدمه الخبر او الانشاء كانت حرف ابتداء لا يتعلق بما قبله اصلا بناء على ما ذكرنا قوله فهي اذن بمعنى بل التي تدل على ان الاول وقع غلطا في نحو قولهم انها لابل ام شاة تامل فظهر ان ما قيل في الجواب عن لزوم عطف الانشاء على الاخبار في نحو انها لابل ام شاة من ان ام لاستفهام مستانف فلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار ليس بسديد وكذا قوله او للعطف بالتاويل كانه قال بعد قوله انها لابل بيست لك وشك فيها فقال ام شاة هي خير شاة ام شاة لانه تاويل بعيد لا ينساق الى الذهن اصلا بل هو من التاويلات التي تفسد الكلام لا يقال يجوز ان يكون من قبيل عطف القصة على القصة لانا نقول عطف القصة على القصة تختص بما اذا كان في جانب المعطوف وكذا في جانب المعطوف عليه جمل متعددة صرح به السيد المحققين سند المدققين في شرح المفتاح فما قيل نحن نقول يجوز عطف الانشاء على الاخبار بتاويل القصة وجعله عطف قصة على قصة ليس على ما ينبغي اعلم ان قوله انها لابل ان وقع في استعمالات العرب فالمنع ليس على ما ينبغي والا فلا اشكال في المعنى

هذا العطف منعه البيانيون وابن مالك في شرح باب المفعول معه من كتاب التسهيل وابن عصفور في شرح الايضاح ونقله عن كثيرين واجازه الصفار وجماعة قوله لم يجز تركيب ارأيت زيدا ام عمروا قدر التركيب لان الفاصل يكون مفردا وقوله ارأيت ليس كك الا انه ينبغي ان يعرب بالتنوين وقوله ارأيت بيان لما اذ على تقدير الاضافة يلزم اضافة غير الظرف الى الجملة قوله ام واحد وهو قوله يليها احد الامرين الى قوله بطلب التعيين قوله لكنه اي الام الواحد قوله بشرطين احدهما احد الامرين المستويين وثانيهما قوله بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين قوله واما استفهام عطف على قوله اما خبر قوله كما تقول ازيد عندك ام عمرو اي بل اعمرو وفيه انه لا يجوز ان يجعل ام في هذا التركيب منقطعة لوجوب ذكر جزئي الجملة اذا وقعت بعد الاستفهام لئلا يلتبس بالمتصلة وفي هذا التركيب ليس الجزءان مذكورين قال الشيخ الرضي المتصلة تختص بثلثة اشياء ثالثها انه يليها المفرد والجملة بخلاف المنقطعة فانه لا يليها الا الجملة ظاهرة الجزئين نحو ازيد عندك ام عندك عمرو او مقدرا احدهما نحو انها لابل ام شاة قال جاء اسر لا يجوز حذف احد جزئي الجملة بعد المنقطعة في الاستفهام لئلا يلتبس بالمتصلة وفي خلاصة النحو يلزم لفظ الجملة بعدها في الاستفهام خيفة اللبس نحو ازيد عندك ام عندك عمرو ولا يلزم في الخبر حيث لا التباس نحو انها لابل ام شاة انتهى وفي الاستفهام منقطعة بمعنى بل والهمزة تقع في الخبر والاستفهام ويلزمها في الاخير لفظ الجملة والا لا يعرف المنقطعة هي ام متصلة انتهى وفي بعض شروح اللباب ويلزم لفظ الجملة بعدها في الاستفهام بالهمزة اي لا يليها الا الجملة ظاهرة الجزئين ولا يجوز حذف احدى جزئيها اذا كانت بعد الاستفهام بالهمزة خيفة اللبس اي ليس ام المنقطعة بام المتصلة ان حذف احدى جزئي الجملة نحو ازيد عندك ام عندك عمرو فانه لو قيل ام عمرو بحذف احدى الجزئين التبست المنقطعة بالمتصلة ولا يلزم ذلك اي لفظ الجملة بعدها في الخبر وفي الاستفهام بغير الهمزة حيث لا التباس المنقطعة بالمتصلة لان شرط المتصلة ان يتقدمها همزة الاستفهام انتهى قوله لكن ساكنة النون قوله لازمة للنفي في المعنى ان وليها مفرد فهي عاطفة بشرطين احدهما ان يتقدمها نفي او نهي نحو ما قام زيد لكن عمرو ولا يقم زيد لكن عمرو فان قلت قام زيد ثم جئت بلكن جعلتها حرف ابتداء فجئت بالجملة فقلت لكن عمرو لم يقم الثاني ان لا يقترن بالواو قاله الفارسي واكثر النحويين وقال قوم لا تستعمل مع المفرد الا بالواو واختلف في نحو ما قام زيد ولكن عمرو على اربعة اقوال احدها ليونس ان لكن غير عاطفة والواو عاطفة مفردا على مفرد الثاني لابن مالك ان لكن غير العاطفة والواو عاطفة جملة حذف بعضها على جملة صرح بجميعها قال فالتقدير في نحو ما قام زيد ولكن عمرو ولكن قام عمرو الثالث لابن عصفور ان لكن عاطفة والواو زائدة لازمة والرابع لابن كيسان ان لكن عاطفة والواو زائدة غير لازمة قوله الا واما قال الشيخ الرضي هما حرفا استفتاح يبتدأ بهما الكلام وفائدتهما المعنوية توكيد مضمون الجملة كانهما مركبتان من همزة الانكار وحرف النفي والانكار نفي ونفي النفي اثبات فهما لافادة الاثبات والتحقيق فصار المعنى ان الا انهما غير عاملين يدخلان على الجملة خبرية كانت او طلبية فالطلبية امر او نهي او استفهام او تمن او غير ذلك ويختصان بالجملة بخلاف ما وفائدتهما اللفظية كون الكلام بعدها مبتدأ به وقد نسب التنبيه اليهما كما هو مذهب المص قوله تدخل الاكثر اعلى النداء واما كثيرا على القسم وبجميع حروف التنبيه صدر الكلام الا ها الداخلة على اسم الاشارة غير مفصولة فان ها تكون اما في الاول او في الوسط بحسب ما يقع اسم الاشارة قوله وتجعله اي تجعل النفي ايجابا اي بلى مختصة بجعل النفي ايجابا فلا يجاب بها الايجاب وذلك متفق عليه ولكن وقع في كتب الحديث ما يقتضي انها يجاب بها الاستفهام المجرد ففي صحيح البخاري في كتاب الايمان

انه عليه الصلوة والسلام قال لاصحابه اترضون ان يكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى وفي صحيح مسلم في كتاب الهبة السير كان
يكونوا لك في البر سواء قال بلى وايضا فيه انه قال انت الذي تقتني بمكة فقال المكيب بلى هذا ما ذكره صاحب المغني قوله تصديق
للخبر سواء كان الخبر موجبا او منفيا ولا يجيء بعد ما فيه معنى الطلب كالاستفهام والامر وغيرهما قوله لمن قال هو فضالة بن شريك
قوله ان وراكبها مقول قول ابن الزبير وراكبها منصوب على انه مفعول لما ان لفظ تصديق له من لعن الله على اشار اليه الشارح
قدس سره بقوله اي لعن الله تلك الناقة وراكبها قوله من جوى جهن الجوى الحرقة وشدة الوجد من عشق او حزن قوله
لا نجيل بل لا يزيد بسببها الا تاكيد المعنى الثابت فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها قال
الشيخ الرضي ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به قال الشيخ الرضي
فائدة الحرف الزائد في كلام العرب اما معنوية واما لفظية فالمعنوية تاكيد المعنى كما تقدم في من الاستغراقية والباء في خبر ما وليس
فان قيل فيجب ان لا يكون زائدة اذا افادت فائدة معنوية قلت سميت زائدة لانه لا يتغير بها اصل المعنى بل لا يزيد بسببها الا تاكيدا
لمعنى الثابت وتقوية فكانها لم تفد شيئا لما لم يغاير فائدتها العارضة الفائدة الحاصلة قبلها ويلزمهم ان يعدوا على هذا ان ولام
الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا زوائد ولم يقولوا به هذا كلامه وهو صريح في ان فائدتها العارضة للكلام الذي يؤدي
به اصل المعنى لم يغاير الفائدة الحاصلة قبل زيادة الحروف فكانه لم يفد هذه الحروف شيئا من المعاني ولذا سمي زوائد واعترض
على النحاة بان يقولوا بمقتضى هذا الدليل بزيادة ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد مع انهم لم يقولوا به واما انه قال الرضي انها
لم تفد المعاني التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية
على ما وضعت له فلا يلزم زيادتها وليس كذلك كيف وعبارته المذكورة بريئة عنه ثم ما قيل على قوله قدس سره ان اصل المعنى بدونها
لا نجيل موجب ذلك البيان كون ان ولام الابتداء من حروف الزيادة ولذلك لم يكتف بالرضي وقال مع انها لم تفد المعاني
التي وضعها الواضع لها فكانها لم تفد شيئا بخلاف ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كانت او لا فانها باقية على ما وضعت
له ليس على ما ينبغي فتامل قوله كان ظبية يعطو الى ناضر السلم ٭ اوله ٭ ويوما توافينا بوجه مقسم ٭ الموافاة الاتيان والمجازاة
الحسنة والمقسم بضم الميم وفتح القاف وتشديد السين المهملة اي الحسن من القسام وهو الحسن وتعطو اي تتناول ضمن معنى
الميل ولذا عدي بالى والجملة صفة ظبية والناضر من نضر وجهه اي حسن واراد به الخضرة والطراوة والسلم بفتحتين جمع سلمة وهو شجر
عظيم وله شوك والمعنى يوما تاتينا الحبيبة بوجه حسن كظبية تمد عنقها الى غصن ناضر من هذا الشجر قوله على تقدير رواية ظبية بالجر قيد به لان
زيادة ان بعد كاف التشبيه انما يكون على تقدير الجر قوله مع ان شرطا لا حاجة اليه لان قوله شرطا يغني عنه لانه حال من المذكورات
كما اشار اليه بقوله حال كون تلك المذكورات مع ما شرطا قوله ما يتعلق بالمذكورات قوله اي ادوات شرط قدر المضاف لان
المذكورات ادوات شرط لا شرط قال الشيخ الرضي قوله شرطا تقييد لجميع ما ذكر من اذا ومتى واين وان لانها كلها يكون شرطا
وغير شرط وزيادة كلمة ما فيها مختصة بحال الشرطية قوله زيادة ما مع المضاف اي بعد المضاف قوله ما منها كلها اي كلمة ما في المواضع
المذكورة من وقوعها بعد الحروف الجارة وبعد المضاف قوله في بيرلا حور سرى وما شعر ٭ تمامه ٭ بافكه حتى اذا الصبح جشر ٭
بافكه متعلق بشعر او سرى المقدر والباء سببية والحور الهلكة على وزن الطلبة جمع حائر كبزل وبازل والحور اليضا الهلكة بالضم

بمعنی الهلاک لصیف فاسقا او کافرا والمعنی ان الفاسق سری والکافر فی مهلک الهالکین او فی بیر المهلکة بافکه واباطیله وما علم لقعر جبله وضلته انه سار فیها حتی انفلق الصبح او قامت القیمة علم انه کان ساقطا فی ظلمات الفسق او الکفر ولکنه لم ینفعه ذلک العلم فتفسیر الشارح قدس سره المور بالملکة علی وزن الطلبة من علم وتیقین بناء علی انه جاء فعل بضم الفاء وسکون العین جمع فاعل لا من ظن وتخمین بناء علی انه فسر الجوهری المور بالملکة بمعنی الهلاک والشارح فهم من الملکة علی وزن الطلبة وعلی هذا لا یرد ما قیل المور الملکة علی وزن الغرفة هکذا ذکره الجوهری فی الصحاح فتوهم الشارح ان الملکة جمع هالک کالطلبة جمع طالب توقع فیما وقع وانه لعجاب فقال المور جمع حائر قوله ای الفعل متقرر فی المعنی القول اشارة الی ان ما موصوفة وصفته متقرر مقدر یتعلق به الجار والمجرور والمقصود منه توجیه کون المعنی ظرفا للفعل مع ان المشهور فیما بین العلماء ان الالفاظ قوالب للمعانی وحاصل التوجیه ان کون المعنی ظرفا للفعل اعتباری باعتبار تشبیه تقرر الفعل بمعنی القول بتقرر المظروف فی الظرف وجعله فی حکمه فاستعیر فی معنی القول وجعل ظرفا للفعل واما کون اللفظ ظرفا للمعنی فهو شایع وذائع فهو بمنزلة الظرفیة الحقیقیة ولذا قال الفاضل الهندی ظرف اعتباری او علی القلب فلا یرد علیه وفیه ان ظرفیة اللفظ للمعنی ایضا اعتباریة فلا یصح جعل القلب قسیما للظرفیة الاعتباریة قوله فلا یقع بعد صریح القول فان قلت قوله تعالی وانطلق الملا منهم ان امشوا ان فیه تفسیر بصریح القول لان التقدیر قائلا بعضهم لبعض ان امشوا اجیب بانه زائد او بان صریح القول المقدر کالفعل المأول بالقول فی عدم الظهور او بان الانطلاق متضمن لمعنی القول لان المنطلقین من مجلس یتقاوضون فیما جری فیه او بان الانطلاق بمعنی انطلقوا فی القول وشرعوا فیه وینبغی ان یعرف ان ما بعد ان المفسرة لیس من جملة ما قبلها بل تم الکلام دونه ولا یحتاج الیها الا من جهة تفسیر المبهم المقدر فیه فقوله تعالی وآخر دعویهم ان الحمد لله رب العالمین خبر المبتدا المقدم قوله وقوله تعالی ما قلت لا یصح ایراده فی سلک بیان قوله فهی لا تفسیر فی الاکثر الا مفعولا مقدرا اللفظ غیر صریح القول لان ما نطق ان قوله وقوله تعالی عطف علی قوله تعالی او علی قوله قولک کتبت الیه والصواب ان یذکر فی حیز قوله وقد تفسر بها المفعول به الظاهر کما فعل الشیخ الرضی حیث قال وقد تفسیر المفعول به الظاهر کقوله تعالی واوحینا الی امک ما یوحی ان اقذفیه وقوله ما قلت لهم الا ما امرتنی به ان اعبدوا الله فقوله ان اعبدوا الله مفسر للضمیر فی به وفی امرت معنی القول قوله هو مصدر خبرها مضافا الی اسمها فمعنی بلغنی ان زیدا قائم بلغنی قیام زید وکذا ان کان الخبر جامدا نحو بلغنی انک زید ای زیدیتک وکذا بلغنی ان زیدا فی الدار ای حصول زید فی الدار لان خبره فی الحقیقة حاصل المقدر وقوله او ما معناه ای فی معنی مصدر الخبر وبمنزلة مصدر الخبر عطف علی قوله مصدر خبرها قوله ای اخوة زید فان الاخوة وان لم یکن مصدر اخوک الا انه بمنزلته لان اخوک بمنزلة یواخیک او مواخیک قوله فان تعذر مصدر خبرها او فی معناه قوله او تقدیرا قال الشیخ الرضی واذا ولیها الظرف فهو المنتصب بالفعل الذی بعده لا بمقدر قبله کما فی قوله تعالی ولولا اذ دخلت جنتک انتهی فقوله اذ دخلت منصوب بفعل مذکور بعده وهو قلت قوله بخلاف هل زیدا ضربت وهل زیدا ضربته فانها لا تدخل علی الاسم مع وجود الفعل فی الکلام وان کان الاسم منصوبا بغیر الظاهر ولا یجوز اختیار هل زیدا ضربته بل لابد من ایلائها ایاه لفظا کذا ذکره العلامة التفتازانی فی المطول ناقلا عن بعض المحققین من النحاة قوله اتضرب زیدا وهو اخوک باستعمال الهمزة لانکار الفعل الواقع فی الحال ولا یصح استعمال هل فیه لانها تخصص المضارع بالاستقبال قوله لان المستفهم عنه فی هذا الموضع محذوف بالحقیقة فیها انه لا ضرورة

٣٣٩

فى ارتكاب الحذف ولادليل عليه قوله بجعل الهمزة معادلة لام المتصلة ولا يصح جعل هل معادلة لها فلا يصح هل زيد عندك ام عمرو لان وقوع المفرد بعدام دليل الاتصال وام المتصلة لطلب تعيين احد الامرين مع العلم بثبوت اصل الحكم فهى لا تكون الا لطلب التصور بعد حصول التصديق بنفس الحكم وهل ليس الا لطلب التصديق فبينهما تدافع قوله فاستعمال الهمزة الى قوله انسب والايق فيه ان استعمال هل معادلة لام المتصلة يكون ح مناسبا على ما هو مقتضى اسم التفضيل مع انه لا يصح فلا يتم التقريب قوله بام المقدرة بالهمزة اى المادلة بالهمزة قوله وقد يستعمل على قصد لزوم الثانى للاول هذا المعنى ايضا من المعانى المعتبرة عند اهل اللغة الواردة فى استعمالاتهم عرفا فانهم قد يقصدون الاستدلال فى الامور العرفية كما يقال لك هل زيد فى البلد فتقول لا اذ لو كان لحضر فيستدل بعدم الحضور على عدم كونه فى البلد لكنه اقل استعمالا من المعنى الاول واما ان الآية واردة على مقتضى اوضاع ارباب المعقول وان هذا المعنى انما هو بحسب الاوضاع الاصطلاحية لارباب المعقول فبعيد لان القرآن لم ينزل على اوضاع ارباب المعقول قوله فيعلم من ذلك اى من كون الفساد منتفيا انتفاء التعدد لان انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم قوله وخطأ اى نسب الى الخطأ الشيخ ابن الحاجب قائلا بان الاول سبب والثانى مسبب والمسبب قد يكون اعم من السبب لجواز ان يكون للشئ اسباب مختلفة كالنار والشمس للاشراق وانتفاء السبب لا يوجب انتفاء المسبب بخلاف انتفاء المسبب فانه يوجب انتفاء السبب قوله ولم يدر الشيخ ابن الحاجب قوله اعد انتفائين المعلومين كون الانتفائين معلومين يعلم من قول العلماء ولو لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا فلاية وما قيل اعتبار العلم لا يخلو عن مناقشة قوله فلا يتصور هناك استدلال اذ لا بد فيه من كون احد الشيئين معلوما والآخر مجهولا وههنا ليس كذلك قوله البعد واختار البعيد اولى من الابعد ولانه لا يعد حذف المؤكد والعامل مع بقاء التاكيد كذا ذكره التفتازانى فى المطول فى اول بحث المسند قوله ولا يقال لو انك منطلق يرده قوله تعالى يودون لو انهم بادون فى الاعراب قوله اى فى اول زمان التكلم قال الفاضل السندى اول ظرف لقدم بتضمين الدخول اى اذا تقدم القسم على الشرط داخلا اول الكلام والا فلا يصح ترك فى لعدم كونه زمانا ولا مكانا مبهما قوله لانه يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم لان الشرط اذا كان ماضيا وان لم يجب كون الجزاء مجزوما بل يجوز جزمه لكن يكفى فى المحذور المذكور جوازه لانه على تقدير العمل بالجواز يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم فالمراد باللزوم اللزوم على تقدير خاص اولية العمل فى الصورة وان لم يكن واجبا الا انه اولى كما يشعر به قوله لكان الجزم بحذف النون اولى والاولى بمنزلة الواجب قوله فعلى المعنى الاول وهو جاز ان يعتبر القسم ويلغى الشرط وان يلغى القسم ويعتبر الشرط قوله هذا اى انا والله ان تأتنى آتك قوله فيكون باعتبار التقديم الى قوله نشرا على غير ترتيب اللف وذلك لان ذكر تقديم الشرط مقدم على ذكر تقديم غير الشرط واعتبار القسم ايضا مقدم على اعتبار الشرط فى اللف وفى المثال قدم غير الشرط على القسم واعتبر الشرط بقرينة جزم آتك اذ لو اعتبر القسم لقيل آتيك بالياء فيكون النشر على غير ترتيبه قوله وعلى المعنى الثانى وهو قولنا ويحتمل ان يكون المعنى جاز ان يعتبر الشرط آه قوله فيكون النشر باعتبار التقديم على غير ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم على تقديم غيره وفى المثال قدم غير الشرط قوله وباعتبار الشرط على ترتيبه لان اعتبار الشرط مقدم على اعتبار القسم وفى المثال كذلك بقرينة جزم آتك قوله هذا مثال اى قوله وان تأتنى والله لآتينك قوله فهو باعتبارهما اى اعتبار الشرط واعتبار القسم قوله نشر على ترتيب اللف لان تقديم الشرط مقدم على تقديم غير الشرط واعتبار القسم مقدم على اعتبار الشرط

فی المعنی الاول وفی المثال کک قوله فالنشر بالاعتبار الاول علی ترتیب اللف لان تقدیم الشرط مقدم وفی المثال کک
قوله وبالاعتبار الثانی وهو جواز الفاء والشرط قوله علی غیر ترتیبه اذ فی المعنی الثانی اعتبار الشرط مقدم علی الغایة
والمثال بمثال بالغاء الشرط قوله ففی کل من المثالین الی قوله اختلاف بین اعتباریه اما فی المثال الاول فلان باعتبار
التقدیم یکون علی غیر ترتیب اللفظ وباعتبار الشرط علی ترتیبه من حیث المعنی واما فی الثانی فلانه باعتبار التقدیم یکون
النشر علی ترتیب اللف وباعتبار اعتبار الشرط علی غیر ترتیبه قوله بخلاف المعنی الاول اذ المثال الاول نشر علی غیر ترتیب
اللف بالاعتبارین علی المعنی الاول والمثال الثانی نشر علی ترتیب اللف علی المعنی الاول فالحاصل ان للمعنی الاول رجحانا
علی الثانی لمکان کون النشر علی ترتیب اللف بالاعتبارین علی سبیل الاجتماع. وفی المعنی الثانی علی وجه التفریق والافنیه
ایضا نشر علی ترتیب اللف بالاعتبارین قوله تقتضی تقدیم المثال الثانی لانه نشر علی ترتیب اللف قوله علی الاول لانه نشر علی ترتیب
اللف قوله لکنه اراد ای المص رح قوله اتصال المثال بالممثل له یعنی لو قدم المثال الثانی علی الاول کما تقتضیه رعایة کون النشر
علی ترتیب اللف لم یتصل کل من المثالین بالممثل له وعلی تقدیر تاخیره یکون المثال الاول متصلا بالممثل له وهو قوله وان
یلی القسم ویعتبر الشرط والاصل اتصال الممثل له فراعی المص ما فیه رعایة الاتصال ولو باعتبار مثال فقدم الاول قوله التفصیل
قال الشیخ الرضی والتفصیل لیس بلازم لها الا فی جمیع مواقع استعمالها فانها تتجرد عنه وقد التزم بعضهم هذا المعنی فی جمیع مواقعها
فالتزم فی قولک المتعدد بعدها وحمل قوله تعالی والراسخون فی العلم بعد قوله واما الذین فی قلوبهم زیغ علی معنی واما الراسخون
وهذا وان کان محتملا فی هذا المقام الا ان جواز السکوت علی مثل قولک اما زید فقائم یدفع دعوی لزوم التفصیل فیها قوله
والتزم حذف فعلها الذی هو الشرط لکثرة استعمالها فی الکلام ولکونها فی الاصل موضوعة للتفصیل وهو مقتضی تکررها
فیؤدی الی الاستثقال ولیقوم ما هو الملزوم مطلقا حقیقة فی قصد المتکلم وهو زید فی اما زید فقائم لانه ملزوم القیام مقام
الملزوم فی کلامهم اعنی الشرط قوله جزء مما فی حیزها لیقوم ما هو الملزوم حقیقة فی قصد المتکلم مقام الشرط الذی هو الملزوم فی جمیع
الکلام ولیحصل ما هو المتعارف عندهم من شغل حیز واجب الحذف ولیحصل بقاء الفاء متوسطة کما هو حقها قوله مهما یکن من شیء
کان تامة ومن زائدة فی اسم یکن علی مذهب الاخفش او استغراقیة باعتبار الآل قال الشیخ الرضی ای ان فی الدنیا شیء یقع قیام
زید فهذا جزم بوقوع قیامه وقطع به لانه جعل حصول قیامه لازما لحصول شیء فی الدنیا وما دامت الدنیا باقیة فلا بد من حصول
شیء فیها قوله فمن الثانی قال الشیخ الرضی ولیس بشیء لانه اذ اجاز التقدیم للغرض المذکور مع المانع الواحد وهو الفاء فلا
بجوازه مع المانعین والکثر لان الغرض مهم فیجوز تحصیله الفاء والمانعین فصاعدا قوله وسط زید لما ذکر من قوله لئلا یلزم
توالی حرفی الشرط والجزاء قوله اما تقدیره مبتدأ وقوله وتقدیره معطوف علیه وخبره قوله فوجه غیر ظاهر قال الشیخ الرضی
انما ارتکب هؤلاء هذا المذهب نظرا الی ان ما بعد الفاء لا یعمل فیما قبلها ولا یفصل بین المبتدأ والخبر بالفاء فی نحو اما زید فقائم
ولم ینتبهوا ان التقدیم فی هذا المقام الخاص للاغراض المذکورة قوله برفع الیوم قال الشیخ الرضی ولجاز الرفع اختیارا فی اما
یوم الجمعة فزید قائم ولا یجوز الا بتاویل بعید قائم فیه قوله الساکنة فی الوضع وان حرکت بعارض ولذا لم یرد اللام المحذوفة
للساکنین فی رمتا وغزتا لان التاء وان تحرکت لاجل الالف التی بعدها وهی کجزء الکلمة فالحرکة باعتبارها کاللازمة

الا ان اصل البنا السكون فالحركة طارية عليه كلا حركة بخلاف حركة اللام في نحو لم تخافا ولم تخافوا وخافا وخافوا فان عين الفعل في هذه
لم يحذف لان سكون لام المضارع ليس باصل بل اصله تحرك اللام وكذا الامر اصله المضارع فاصل لام لم تخافا وخافا
ولم تقولا وقولا هو الحركة وهي الآن متحركة بحركة كاللازمة لانها لاجل اتصال الضمير المرفوع الذي هو كجزء الكلمة بخلاف لم تخف
الله وخف الله ولم تبع الثوب وبع الثوب ولم تقل الحق وقل الحق لان اللام وان كان اصلها الحركة الا انها الآن عارضة
ليست كاللازمة لان الكلمة الثانية منفصلة وكذا لم يرد اللام في اخشون واخشين وان تحركت الواو والياء لان اصل هاتين
الحرفين السكون هذا ما ذكره الشيخ الرضي ولا يخ عن خلل قوله كالحرف الاخير والدليل على كونها كلام الكلمة دوران الاعراب
عليها في نحو قائمة وتقلب الاسمية في الوقف هاء بخلاف الفعلية اذ القلب تصرف وهو بالمعرب اولى قوله وهو من حيث
انها من احكام تاء التانيث فلا يلزم التكرار كما قال البعض لاختلاف الحيثيتين قوله اي بذاتها اي وضعا قوله فلا يغيرها
اي النون الساكنة قوله الحركة العارضة يعني لا يخرج عن تعريف التنوين التنوين الذي حركت بحركة عارضة لانه ساكن
وضعا قوله وهي اي النون الساكنة قوله شاملة فيه ان النون المحمولة على التنوين من حروف المعاني بقرينة ان
التنوين من اقسام الحرف وهي من اقسام الكلمة فكيف تشمل نونات هي من حروف المباني كما يشير اليه قوله قدس
سره تنوين الترنم ليس موضوعا بازاء معنى من المعاني ففي عد تنوين الترنم من اقسام الحروف التي هي من اقسام
الكلمة المعتبرة فيها الوضع تساهل قوله فان هذه اي نحو من ولدن ولم يكن دليل لقوله فاخرجها بقوله آه قوله التمكن
قال الشيخ الرضي ومعناه كون الاسم معربا قال سيد المحققين سند المدققين هذا اولى مما قيل من ان تنوين التمكن ما يدل على
امكنية الكلمة اعني كون الاسم الى آخر ما ذكره قوله نحو صه في الرضي قيل ويختص بالصوت واسم الفعل قال صاحب المغني تنوين
التنكير هو اللاحق لبعض الاسماء المبنية فرقا بين معرفتها ونكرتها ويقع في باب اسم الفعل بالسماع كصه ومه وايه وفي العلم المختوم
بويه بالقياس نحو جاءني سيبويه وسيبويه آخر واما تنوين رجل ونحوه من المعربات فتنوين تمكن لا تنكير كما قد توهم بعض الطلبة
ولهذا لو سميت به رجلا بقي ذلك التنوين بعينه مع زوال التنكير قوله واما التنوين في نحو احمد وابراهيم فليس للتنكير بل هو
للتمكن فيه ان التنوين لا يدخلهما اصلا فكيف يقال انه للتمكن لا للتنكير فالمراد ان التنوين في العلم ليس للتنكير فيه ان التنوين
في العلم لا يحتمل التنكير فالقول بانه ليس للتنكير لغو قوله عوضا عن المضاف اليه مفردا او جملة او من حرف اصلي او زائد كجوار وغواش
فانه عوض عن الياء وفاقا لسيبويه والجمهور قوله وهو خطا لانه الخ فيه انه يحتمل ان يكون التنوين للتمكن وللمقابلة واذا سمي به امرأة
تمحض للمقابلة كما قال قدس سره تنوين رجل لا يفيد التنكير ايضا فاذا جعلته علما تمحض للتمكن قوله لعدم مساعدة المعنى اذ
ليس المعنى على حذف المضاف اليه ولا على حذف الياء وهو ظاهر قوله انما يكون بابدال حروف الاطلاق به في المغني وغلطوا
قولهم انه تنوين يحصل للترنم وقد صرح بذلك ابن يعيش والذي صرح به سيبويه وغيره من المحققين انه جيء لقطع الترنم وان الترنم
وهو التغني يحصل باحرف الاطلاق لقبولها لمد الصوت فيها فاذا انشدوا ولم يترنموا جاءوا بالنون في مكانها زعم ابن مالك
في التحفة ان تسمية اللاحق للقوافي المطلق والغوافي المقيدة تنوينا مجاز وانما هو نون اخرى زائدة ولهذا لا يختص بالاسم و
يجامع الالف واللام ويثبت في الوقف قوله ففي اعتبار الوضع في بعضها ايضا تامل كتنوين العوض والمقابلة قوله موضوعة

٣٤٣

اى موصوفا احد العلمين به اى بلفظ ابن **قوله** والآخر والعلم الآخر مضاف لفظ الابن اليه اى الى ذلك العلم الآخر **قوله** نحو

جاء رجل ابن زيد فان ابن فى هذا المثال وان كان مضافا الى علم الا ان موصوفه ليس بعلم بل نكرة و فيه ان ابن معرفة

لكونه مضافا الى العلم فكيف يصح وصف النكرة به الا ان يجعل الاضافة للاشارة الى غير معين كاللام فيصح وصف النكرة

به **قوله** وزيد ابن رجل عالم انت خبير بان معنى قوله لو كان مضافا الى غير العلم على ما يقتضيه قوله اذا كان صفة لغير العلم

انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم فيلزم ان يكون ابن رجل صفة لزيد كما ابن زيد صفة لرجل وهو مشكل لانه يلزم فى

الاول كون المعرفة صفة للنكرة وهو ممتنع وفى الثانى كون النكرة صفة لمعرفة وهو ايضا ممتنع وقد عرفت الجواب عن الاول

واما الثانى فلا وقع له ولو جعل زيد مبتدأ وابن رجل خبرا له يكون مخالفا للسياق لان معنى الاول انه مضاف الا انه صفة

لغير العلم فيكون معنى قوله او كان مضافا انه صفة للعلم الا انه مضاف الى غير العلم ففى الجعل مبتدأ وخبرا تفكيك للنظم فيكون ابن

ابن رجل معطوفا على قوله رجل ابن زيد فكما ان رجل فاعل جاء وابن زيد صفة له كذلك زيد فاعل جاء وابن رجل صفة له

فان قلت قد وصف رجل بعالم فيصلح صفة لزيد قلت وصف رجل به لا يستلزم كونه معرفة فلا يصح وصفه به وعلى هذا

فلا فائدة فى ايراد عالم الا ان يجعل الوصف مفيدا الا انه معلوم ان زيدا ابن رجل فلا فائدة فيه الا بايراد عالم **قوله** لئلا يلتبس

بينت فان قلت تاء بنت يكتب مطولا وتاء ابنة يكتب مدورا فلا التباس لو حذف همزة ابنة قلت لعل الحكم بالالتباس

بناء على ذهول الكاتب عن كون التاء مطولا ومدورا او على ذهول المتامل عن ذلك لكن يرد ان هذا الالتباس غير مضر

اذ لا يتفاوت المقصود بذلك **قوله** يختص اى نون التاكيد هذا هو الظاهر ورجع الضمير الى النونين بتاويل كل واحد ليس بسديد

لانه اختيار لما يحتاج الى التاويل مع وجود وجه لا يحتاج اليه **قوله** نحو اضربن بالتخفيف واضربنّ بالتشديد لا حاجة اليه

مع قوله بالتخفيف والتشديد فى جميع هذه الامثلة **قوله** اى فى جوابه المثبت اشارة الى ان المراد بالمثبت

الجواب لانه الموصوف بالاثبات لا القسم وقول الفاضل الهندى الاضافة من قبيل جرد

قطيفة لا يخلو عن خلل ثم لزوم النون فى جواب القسم المثبت بشرط ان لا يتعلق به جار سابق كقوله تعالى ولئن متم او

قتلتم لالى الله تحشرون قال الشيخ الرضى وتجئ النون ايضا بعد الافعال المستقبلة التى يلحق اواخرها ما المزيدة فى غير الشرط

اختيارا لكن قليلا وتجئ النون بعد المنفى بلا اذا كانت لا متصلة بالمنفى قياسا عند ابن جنى لانها اذن تشبه النهى و

قد يجئ مع لا النافية منفصلة نحو لا فى الدار يضربن فلا يرد ما قيل مجيئها مع النفى بالنظر الى ما دخلت النفى بلا للمشابهة بالنهى

قوله ان اشترط فى التقاء الساكنين آه لا وجه للترديد وقد تقرر فى الصرف ان التقاء الساكنين على حدة انما يكون اذا كان

الاول لينا والثانى مدغما فى كلمة واحدة قال الشيخ ابن الحاجب فى الشافية التقاء الساكنين يغتفر فى الوقف مطلقا

وفى المدغم قبله لين فى كلمة نحو خويصه والضالين وتمود الثوب انتهى بخلاف ما اذا كانا فى كلمتين فهناك يجب حذف اللين

نحو ان قالوا اللهم ويا ايها النبى وما جعل عليكم فى الدين من حرج قال الشيخ الرضى فالمضموم ما قبلها يحذف اذا اتصلت

بها نون التاكيد للساكنين فى كلمتين اولهما مدة وان كانت الثانية لشدة الاتصال وعدم الاستقلال كالجزء من الاول

الا انها على كل حال كلمتان والثقل حاصل لوجود الواو المضموم ما قبلها وعليها دليل اذا حذفت وهى ضمة ما قبلها قال سيبويه

لو قالوا اضربون واضربين كما قيل اضربان لم يكن خارجا عن القياس كتمو والثوب انتهى **قوله** لو قالوا آه لا يخلو عن خلل **قوله**

المحذوفة لالتقاء الساكنين ان اشترط في التقاء الساكنين على حدة ان يكون الساكنان في كلمة واحدة **قوله** الا حمل الياء

وقبيل النون المشددة ان لم يشترط ذلك وقد عرفت ما فيه **قوله** ذلك المذكور اشارة الى دفع ما قيل ان المشار اليه

شئ فكيف يصح الاشارة اليه باسم الاشارة المفرد ووجه الدفع ان المشار اليه ما دل بالمذكور وهو مفرد **قوله** غيرياء

اولیس ما قبل النون في الصورتين مفتوحا بل قبل النون الف في الصورتين **قوله** باثبات الالف مع ان القياس حذفه

لكون التقاء الساكنين على غير حده لان التقاء الساكنين على حده انما يكون اذا كان قبل المدغم لين في كلمة واحدة ولم

يحذف لئلا يشتبه بالواحد **قوله** بزيادة الالف وان كان يلزم منه التقاء الساكنين على غير حده **قوله** لئلا يجمع ثلث متعلق

بقوله بزيادة الالف **قوله** للزوم التقاء الساكنين على غير حده وفيه انه لا يلزم التقاء الساكنين على تقدير دخول الخفيفة في الجمع لم

اولا ضرورة في ادخال الالف على تقدير الخفيفة ولو سلم ففيه انه يلزم بدخول الثقيلة ايضا التقاء الساكنين على غير حده فلا وجه لمنع

الخفيفة دون الثقيلة الا ان يقال التقاء الساكنين في الثقيلة يشبه التقاء الساكنين على حده في الصورة فلم يحكم بمنعه رعاية للصورة

قال الشيخ الرضي واما مع الثقيلة فلان النون المدغمة وان كانت ساكنة فهي كالمتحركة لانه يرتفع اللسان بها وبالمتحركة ارتفاعة

فهما كحرف واحد متحرك **قوله** اغزن وارمن بحذف الواو لالتقاء الساكنين على غير حده لان الاول من الساكن وان كان مدة

والثاني مدغما الا انهما في كلمتين لان النون مع الضمير البارز في حكم الكلمة المنفصلة **قوله** كما حذفت في نحو اغزوا الكفار

لالتقاء الساكنين على غير حده **قوله** ارموا الغرض اى الهدف **قوله** واغزن وارمن يا امرأة بحذف الياء لالتقاء الساكنين على

غير حده لكون النون كلمة على حدة مع الضمير البارز فالحاصل ان النون في جمع المذكر والواحد المؤنث في حكم الكلمة المستقلة

في انه ليس كالجزء مما قبله ولذا حذف الواو والياء ولو كان له حكم الجزء لما حذفا وفيه ان الحذف يحتمل ان يكون لثقل الواو

المضموم ما قبلها والياء المكسور ما قبلها مع النون المشددة لا لان النون في حكم المنفصل ولذا لم يحذف الالف في

اضربان وفيه انه يحتمل ان يكون عدم الحذف فيه لئلا يلتبس بالواحد وبالجملة ان جعل النون في حكم المنفصل مع البارز

يشكل عدم الحذف فيه ويحتاج الى ان يقال لئلا يلتبس بالواحد وان جعل كالمتصل مطلقا يشكل حذف الواو والياء

في اضربن واضربن فاحتيج الى ان يقال حذفا للثقل فعلى هذا فالترجيح للاول وان كان الاصل فيه ان يكون كالجزء

من الفعل لانه حرف التحق به لفظا ومعنى لكن لما كان البارز فاصلا بينه وبين الفعل صار كالمنفصل **قوله** فكالمتصل

اى كاللفظ المتصل الذي هو كالجزء من السابق والتتمة له لانه الاصل فيه مع عدم الفاصل فيفيد لحوقه بحركة حرف يحصل

بسبب لحوقه وتجعل بمنزلة الاصلية فيرد عند لحوقه حرف ساكن حذف لالتقاء الساكنين كما يفيد بحركة يحصل بواسطة

اتصال ما هو كالجزء من الفعل وهو ضمير الفاصل نحو قولن وبيعن فانه لما لم يكن بين الفعل والنون بارز فاصل عد كالجزء

منه وجعل الحركة الحاصلة بلحوقه بمنزلة الاصلية فاعيد الواو والياء المحذوفتان لالتقاء الساكنين

بزوال التقاء الساكنين بحصول الحركة على اللام والعين بلحوق ما هو كالجزء بخلاف ما لو حصل الحركة بامر منفصل خارج

فانه لا يعاد لعدم الاعتداد بالحركة العارضة نحو قل الحق وبع الثوب ثم ان اهل الصرف قالوا امثال الحركة الحاصلة بسبب

لحوق ما هو كالجزء وهو ضمير الفاعل نحو صونا وصونوا وقولا وقولوا وهو لا يخلو عن خلل لان كون حركة النون واللام حاصلا باتصال الالف والواو وانما يتصور ان لو قيل ان الاصل كان صن وقل فلما اتصل الالف والواو بهما فتح النون واللام او ضم فاعيد الواو لزوال التقاء الساكنين بحصول حركة هي بمنزلة الاصلية وليس كك بل قالوا ان صونا وقولا وصونوا وقولوا ماخوذات من تصونان وتصونون وتقولان وتقولون فبعد حذف حرف المضارع حذف لاجل الوقف النون لا حركة النون واللام فكيف يقال انه باتصال الالف والواو حصل الحركة والظاهر ان الاصل صن وقل ثم اتصل بهما الالف والواو والياء والنون فان قلت اذا كانت الحركة الحاصلة بواسطة الضمير بمنزلة الاصلية فلم لم يعد الالف المحذوف في رمت ورمتا مع ان الحركة حصلت بالالف قلت قالوا ايعاد المحذوف لالتقاء الساكنين بحصول حركة بواسطة الضمير اذا كان الحرف الساكن الذي حرك باتصال الضمير لم يكن موضوعا على السكون هذا هو التقرير المناسب للمقام لان الظاهر ان وصف الاتصال له مدخل في رد المحذوف وايضا كون الحركة الحاصلة باتصال الضمير بمنزلة الاصلية يستقيم في مطلق الضمير بخلاف ما ذكره قدس سره تقول اغزون وارمين واخشين برد اللامات وفتحها فانه ليس كك فان حذف اللامات كان لاجل الوقف فلما اتصل النون زال موجب الحذف وهو الوقف ولا مدخل للاتصال في الرد ولو سلم فليس في اغزوا وارميا واختيار رد اللامات باتصال الضمير اذ الوقف وقع على النون لا على الواو والياء **قوله** هل ترين تقلب الالف ياء وفتحها لان ما قبل النون يكون مبنيا على الفتح والالف لا يقبل الحركة فانقلبت بالياء الذي هو الاصل **قوله** كما يقال يريان تقلب الالف ياء والا التقى الساكنان فلو حذف احدهما التبس بالواحد في صورة النصب **قوله** لم ترى الناس بكسر الياء لانه لما اتصل به الناس التقى ساكنان فحرك الاول بالكسر **قوله** لا على ترين والالزم دخول هل على الامر **قوله** يرد اللام المحذوفة لانه حذف لاجل الوقف ولما قصد البناء لم يبق الوقف فاعيد وفتح **قوله** كما يرد مع ضمير التثنية في اغزوا لا يخلو عن خلل **قوله** وهذه الامثلة وقعت على ترتيب تصريفها من تقديم المفرد المذكر على الجمع المذكر والكان تقتضي رعاية المثل له تقديم الجمع على واحد المخاطبة **قوله** والا اي وان لم يكن النون الخفيفة محذوفة **قوله** ان يقال لا تهن بحذف الياء وكسر النون لالتقاء الساكنين **قوله** اصبت خيرا بقلب التنوين الفا في حالة الوقف لكون ما قبله منصوبا **قوله** اصابني خير بحذف التنوين لكون ما قبلها مضموما **قوله** وختم لي بخير بحذف التنوين لكون ما قبلها مكسورا

ولا يخفى ما في قوله من كمال حسن المختتم

تمت

خاتمة الطبع حامدا ومصليا قد انطبعت حاشية الفاضل جمال بن نصير على الفوائد الضيائية في شهر صفر من السنة الخامسة والتسعين بعد الالف والمائتين من الهجرة في المطبع العلوي اعلام الى ههنا كانت حاشية الجمال في الحوض وحاشية عبد الرحمن على الحاشية وبعد هذا حاشية عبد الرحمن مكتوبة في الحوض والحاشية كليهما

وہی تدخل بین الجملتین والمتبادر ان یکون حالیة ولہذا اورد فی معناہ المجموع واو الحال حیث قال والحال انی لاارى الخ اعلم ان
الاسلوب والطريق بينهم فی معنى البيت العربی ان يبينوا اولا معنى المفردات التی فيها صعوبة ثم يبينوا انما بحسب التركيب ثم يبينوا
معنى المجموع والشارح اختار ہذہ المعاملة فی الشعر فلما بين معنى مفرداته مما له صعوبة فبين ثانيا بحسب التركيب بقوله فتقول ارى امامه
روية الخ ثم بين ثالثا معنى المجموع بقوله مررت على وادی منسوب الخ قوله وجملة اتوه بفتح الهمزة وفتح التاء وسكون الواو ای
جاؤا به قوله وتائية بفتح التاء وكسر الهمزة وفتح الياء المشددة قوله اسند ای اخوف الى الضمير الراجع الى واديا والضمير فی تائية
باعطاء اعراب المضاف اليه واعطاء ايضا اليه قوله وہو بمعنى المفعول ای اسم التفضيل وہو اخوف بمعنى المفعول ای المخوف
لا بمعنى الفاعل ای الخائف فان الموضع المذكور موضع مخوف لا خائف وادی السباع موضعی ہست کہ سباع بسيار است ودرو
وشاعر توصيف ميكند آن موضع را قوله وما فی ما وقی الله مصدرية بمعنى الوقاية وفی بعض النسخ وما فی قوله الا ما وقی بمعنى
من قوله والمستثنى مفرغ فيكون المستثنى منه مقدرا ای فی كل وقت من الاوقات قوله لكثرتها فيها ای تسمية بوادی السباع
لكثرة السباع فيها فالاضافة بادنى ملابسة قوله الظلام من الظلمة يكون صفة اولى واديا قوله يكون صفة ثانية له والتوقف
معنى ثانية فالهنا بمعنى المكث والثانی كما سبق والحال انه ليس توقف جماعة الركبان بوادی اقل واخوف من توقفهم بوادی
السباع اقل واخوف من واديا ای من جميع الوادی فهو اشارة الى ظلام وادی السباع فی الآفة والمخافة بدانكه موضعيكه
دروی ترس بيشتر ہست از وی ساكن ترميگذرند ونرم ترميرانند اسپانرا تا قطاع الطريق مطلع نشوند وقد عرفت ان
قوله واديا بمنزلة قوله رجلا وقوله بوادی السباع بمنزلة قوله عين زيد قوله ولو عبرت بالعبارة الاولى ای بالمثال المذكور اولا
وہو قوله ما رأيت رجلا احسن فی عينه الكحل منه فی عين زيد فيكون قوله ولا ارى مثل ما رأيت وقوله واديا مثل قوله رجلا واقل مثل
احسن وقوله به مثل فی عينه وقوله ركب اتوه مثل الكحل ومنهم مثل قوله منه وقوله بوادی السباع مثل قوله عين زيد قوله ولو عبرت
بالعبارة الثانية ای المثال المذكور ثانيا وہو قوله ما رأيت كعين زيد احسن فيها الكحل منه لان اصله ما رأيت عينا احسن فيها الكحل
منه فی عين زيد فيكون قوله ولا ارى واديا اقل به ركب اتوه من وادی السباع مثله ولكن قوله ولا ارى واديا اقل به ركب
اتوه من وادی السباع يناسب ويماثل ظاہر القوله ما رأيت رجلا احسن فی عينه الكحل من عين زيد ثم اعلم ان وجه التمسك ان
المفضل عليه مقدم على اسم التفضيل وہو وادی السباع كما تقدم العين فی المثال المذكور وہو قوله ما رأيت كعين زيد الخ واقل
اسم التفضيل جرى فی اللفظ ای فی اللفظ يكون صفة واديا وہو فی المعنى لسبب مشترك بين المفضل والمفضل عليه كالركب فانه
مفضل باعتبار واديا ومفضل عليه باعتبار وادی السباع فيكون الركب بمنزلة الكحل الذی فی المثال المذكور فتامل فی ہذا
المقام قوله على وجه علم من دليل الحصر الخ ولا يخفى ان كلامه يدل دلالة صريحة على ان معلومية الحدود انما يكون من دليل الانحصار
لا من التقسيم فلا يرد ما قال الفاضل الحلوانی من كلام الشارح وہو قوله لما قسم المصنف الكلمة الى اقسامها الخ لا يخلو من الخزازة اذ لا مدخلية
للتقسيم وہو ہی اسم وفعل وحرف فی معلومية حدود الاقسام من دليل الانحصار بل دليل الانحصار مستقل فی ذلك انتهى
ملخص كلامه فالشارح اشار بكلامه الى ان المصنف قسمها مع دليل الانحصار لا بدونه كما فعله بدونه فی تقسيم الاسم وايضا اشار الى انه
لم يقل وہی ثلثة اقسام لانها ان دلت على معنى فی نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلثة فهی اسم وان دلت على معنى فی نفسه

ان يكون المعنى المطابقي للفعل مستقلا وغير مستقل معا لما عرفت ان المعنى المطابقي للفعل يفهم من ضرب مثلا فيكون مستقلا وغير مستقل مستقلا باعتبار انه يفهم من الفعل وغير مستقل باعتبار انه مشتمل على نسبة ولا منع فيه وان قلت ان بين ما قالوا ان المركب من المستقل وغير المستقل غير مستقل وبين ما قالوا ان الالف واللام من خواص الاسم تنافيا لان الاول يدل على عدم دخول اللام على اسم الفاعل لدخول النسبة في مفهومه لانه مركب من الحدث والنسبة والثاني يدل على دخوله فيه والجواب عنه ما قال السيد قدس سره في حاشية المطول من ان النسبة في الفعل على سبيل التفصيل وفي الاسم على سبيل الاجمال فالمركب من المستقل وغيره غير مستقل فيما كانت النسبة فيه بطريق التفصيل واما اذا كانت على سبيل الاجمال فلا واجيب ايضا بان المركب منهما انما يكون غير مستقل اذا احتاج غير المستقل بامر خارج كما في الفعل لانه يحتاج الى فاعل ما وهو خارج عن مفهوم الفعل والنسبة في اسم الفاعل يحتاج الى الذات وهي داخلة في مفهومه

قوله ولما وصف ذلك المعنى الخ دفع دخل تقريره انه اذا لم يكن المراد من المعنى في نفسه النسبة الى فاعل ما لم يتعين منه ان المراد هو الحدث لم لا يجوز ان يكون المراد منه الزمان لانه ايضا معنى مستقل بالمفهومية تقرير الجواب انه لما وصف المعنى بالاقتران بالزمان تعين الخ والا يلزم اقتران الشيء بنفسه وبعبارة اخرى يلزم ان يكون للزمان زمان لا يقال لم لا يجوز ان يكون المراد من المعنى هو المركب من الحدث والزمان لانا نقول اقتران الكل ح باقتران جزءه وهو الحدث وقد عرفت انه مقترن بالزمان فلا فائدة ح فيه قوله ليس معناه المطابقي لان النسبة الى فاعل ما جزء منه وهي غير مستقل بالمفهومية والمركب من المستقل وغيره غير مستقل

قوله لكن لا يتحقق اي العام الا الخ وانما قال كذلك لم يقل ليس المراد ههنا معناه المطابقي بل المراد معناه التضمني لانه لو قال كذلك لا يوافق هذا المعنى المذكور في تعريف الفعل بالمعنى المذكور في تعريف الاسم لان المراد منه في تعريف الاسم هو الاعم فالمناسب ان يراد من المعنى ههنا هو الاعم لكن الاعم في تعريف الفعل لا تحقق الا في ضمن التضمن والاعم في تعريف الاسم لا يتحقق الا في ضمن المطابقي قوله تخرج بهذا القيد الحرف وللقائل ان يقول لما كان المراد من المعنى هو الاعم فلا نم ان لا يكون المعنى التضمني للحرف غير مستقل بالمفهومية فان معنى من هو الابتداء الخاص والابتداء جزء من مفهومه ومعناه مستقل بالمفهومية ويمكن الجواب بان الابتداء الخاص ليس مفهوم الكلمة من بل هو تغيير عن مفهومه هو الابتداء المنسوب الى البصرة مثلا وهو ابتداء جزئي غير مستقل بالمفهومية وللقائل ان يعود ويناقش بعبارة اخرى بانا لا نم ان المعنى التضمني او الالتزامي للحرف غير مستقل بالمفهومية فان من تدل على الابتداء المطلق وهو اما جزء لمعنى الحرف او لازم لمعناه وعلى كلا التقديرين يلزم ان يكون معناه التضمني والالتزامي مستقلا بالمفهومية والجواب ان هذا انما يصح اذا كان المعنى اعم من المطابقي والتضمني الالتزامي واما اذا كان اعم من المطابقي والتضمني فلا على ان دلالات التزامات مهجورة في التعريفات قوله في الفهم عن لفظ الدال عليه وانما زاد قوله في الفهم لئلا يشكل على المصادر كالضرب لانه مقترن بزمان لانا اذا قلنا الضرب واقع على زيد لا يكون هذا الضرب الا في زمان لكن لا يكون هذا الاقتران في الفهم اي فهم معنى الزمان ثم زاد قوله عن لفظ الدال عليه لئلا يشكل بقولنا زيد ضارب غدا ونحوه امس لان الضارب مثلا مقترن بالزمان في الفهم اي فهم المعنى وايضا معنى الضرب يفهم من الفعل فيكون مقترنا بالزمان في الفهم ولكن لا يفهم من لفظ الدال على المعنى بل يفهم من الغد والامس او من لفظ الفعل قال بعض الناظرين لا يحتاج الى قوله في الفهم عن لفظ الدال عليه لان المصادر خارجة بقوله وضعا اذ ليس اقترانها باحد الازمنة بحسب الوضع لعدم كون الزمان

۳۴۷

ايضاً فالترديد المذكور يستدعي ان يكون الجميع منقولاً منها او الجميع منقولاً من غيرها مع انه ليس كذلك بل بعضها منقولاً من المصادر وبعضها منقول من الاصوات والجواب ان المراد ان كل واحد من الجميع منقولاً آه اي جميعها باعتبار بعضها منقولاً عن المصادر وباعتبار بعضها منقولاً عن غيرها وشل هذا واقع بينهم كما قال هذه الجماعة تشيع بهذا الحجر اي تشيع بعض منهم بعضه لا جميعهم بخلاف ما اذا الشيوع حجر عظيم وقيل هذه الجماعة يرفع هذا الحجر معناه ان هذه الجماعة من حيث هي يرفعه لا كل واحد اشارة الى تعميم المصدر من الحقيقي كرويد ومن التقديري كهيهات والى ان غير المصدر اعم من الظرف نحو دونك والصوت نحو صه والجار والمجرور كعليك وقوله ودخل فيه اي بقوله وضعا عطف على قوله فخرج والمراد هو الافعال المنسلخة عن الاقتران بالزمان اعم من ان يكون فيه الزمان او لا يكون فيه الحدث لكون الاقتران نسبة بين الحدث والزمان فلا حاجة الى ذكر الافعال المنسلخة عن الحدث قوله لاقتران معناها به اي بالزمان اي بزمان الاستقبال قوله ويصدق على المضارع دفع دخل تقريره ان المضارع يلزم ان تخرج لانه غير مقترن باحد الازمنة الثلثة لانه مقترن بزمانين الجواب ان هذا انما يتوجه اذا اعتبر لفظ فقط في تعريفه وليس كذلك فما هو مقترن بزمانين يصدق عليه انه مقترن بزمان واحد واورد هذا الجواب في بحث الاسم ايضا واورد فيه الجواب بانا لا نسلم ان يكون مشتركا بين الحال والاستقبال بل هو موضوع للحال واستعماله في الاستقبال او بالعكس فعلى هذا يكون المضارع باحد الازمنة فقط قوله ولانه مقترن اي وضع المضارع لمعنيين ليس بوضع واحد بل يتعدد الوضع فهو من حيث انه موضوع للحال يكون مقترنا به ومن حيث انه موضوع للاستقبال مقترنا به فكان شيئين موضوعين لمعنيين ح هذا التسليم لاعتبار قيد فقط في تعريفه هذا الجواب غير مذكور في تعريف الاسم قوله دخول قد اي قد الداخلة فيكون من الخواص اللفظية ح وكذلك البواقي قوله لتقريب الماضي الى الحال فمعنى قد ضرب هو الضرب في الزمان الماضي ولكنه قريب بالزمان الحال والمراد انه لتقريب الماضي الى الحال حقيقة ولا يوجد في غيره حقيقة فلا يرد انه يجوز ان تدخل الاسم مجازا قوله او لتقليل الفعل قيل المراد من الفعل الاصطلاحي او اللغوي وان كان الثاني فمسلم ولكن قوله وشئ من ذلك لا يتحقق الخ غير مسلم منه دخولها في المشتقات ايضا وهو باطل وان كان الاول فهو كاذب لان الفعل الاصطلاحي هو لفظ ضرب مثلا فلا معنى لتقليل لفظه واجيب بتقدير المضاف الى تعليل مدلول الفعل الاصطلاحي ومفهومه قال مولانا عصم والاولى ان يقول الا فيه موضع قوله الا في الفعل لانه موضع الضمير اقول غير الاسلوب تنبيها على ان المراد من الفعل معناه اللغوي وهو الحدث فيكون كلمة قد لتقليل الفعل الاصطلاحي باعتبار احد اجزائه لا يقال ان كلمة قد لتقليل جميع اجزاء الفعل لا لتقليل احد اجزائه لان التقليل تعلق بجميع اجزائه في قولنا قد يضرب زيد لانا نقول التقليل تعلق بالحدث فقط ولكن مصداقه بالنظر الى النسبة والزمان والعبارة اخرى بانه تعلق بالحدث بالذات ولغيره بالتبع وان قلت تقليل الفعل اللغوي لا يصح في قوله لتقريب الماضي الى الحال فانه ليس فيه تقليل الفعل وتحققه بل تقريب الزمان قلت المراد منه تقريب الحدث الذي هو يقترن بزمان الماضي او الحال قوله لدلالة الاول على الاستقبال الخ ولو قال لدلالتها على الاستقبال لتم الدليل ولكنه اراد بيان معنى السين والسوف في ضمن الدليل او مراده منه بيان تقديم السين على سوف ولا يبعد ان يقال لو قال لدلالتها على الاستقبال فالكبرى فيه مطوية اي كل ما يدل على الاستقبال فهو مختص بالفعل وهو في خبر المنع لوجوده في المشتقات مثل

۳۴۸

مبحث الماضي

ماہو بحسب اصل الوضع قوله على زمان قبل زمانك الحاضر وقوله الحاضر تفسير لقوله زمانك وقوله انت فيه تفسير الحاضر وبيان الاضافة بادنى ملابسة ثم ان قوله زمانك اعم من ان يكون زمان للفلك او زمان لفلك او غيرهما من الازمنة المنسوبة اليك ولعل حاصل كلامه قدس سره ان قوله فان تقدم بعض اجزاء الزمان الخ اشارة الى تجريد لفظ قبل عن الظرفية باستعماله في اصل التقديم اى دل على زمان متقدم على زمانك ولكن يحمل التقدم على التقدم الذاتى لا الزمانى و الا يلزم ان يكون للزمان زمان فان قلت ارادة التقدم الذاتى من التقدم غير صحيح لان في التقدم الذاتى لا بد ان يكون المتقدم علة تامة للمتاخر فهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات غير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول قلت علية المتقدم للمتاخر في التقدم الذاتى اما بان يكون المتقدم علة لوجود المتاخر فقط واما ان يكون علة للمتاخر سواء كان علة لوجوده او لعدمه وان كان الاول فهو ممنوع وان كان الثانى فهو مسلم لكن لم لا يجوز ان يكون علية لعدمه فاذا انعدم المتقدم فعدمه يجب عدم المعلول وهو عدم العدم فهو يستلزم وجود المتاخر في اجزاء الزمان فان اجزاء الزمان ما لم ينعدم الجزء المتقدم لم يوجد الجزء المتاخر ويمكن ان يجاب ايضا بانه لم لا يجوز ان يكون المتقدم علة للمتاخر اذا كان من الزمانيات لانها تجتمع في الوجود بخلاف اجزاء الزمان فانها لا تجتمع فيه فما قيل في الجواب عنه بان المراد من القبلية الزمانية هو التقدم بالذات اى بلا واسطة لا بالعرض اى التقدم بالواسطة فالاول يكون بين اجزاء الزمان والثانى يكون بين الزمانيات فان تقدم بعضها انما هو بواسطة تقدم زمانه على زمانه ليس بشئ لان التقدم بالذات بالمعنى المذكور اما بالزمان او بالرتبة وان كان الاول فيلزم ان يكون للزمان زمان وان كان الثانى فيلزم ما مر من القبلية بين اجزاء الزمان وايضا يابى عنه جعله مقابلة تقدم الذاتية بالعرضية مقابلة الذاتية بالزمانية في قوله انما يكون بحسب الذات لا بحسب الزمان كما لا يخفى واذا عرفت هذا التفصيل فانظر الى ما قال مولانا عصم فانه قال ان التقدم الذاتى ههنا غير صحيح اذ هو ما يكون المتقدم علة للمتاخر وهو لا يصح بين اجزاء الزمان لكونها غير قار الذات وغير مجتمع فيلزم تخلف العلة عن المعلول والتقدم الزمانى صحيح ههنا اذ هو ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر في زمان واحد وتقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض كك مع انه ليس منشاء الاشكال في لزوم ان يكون للزمان زمان هو التقدم الزمانى حتى يجاب بارادة التقدم الذاتى بل منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية فهو متعلق بمحذوف وقع صفة الزمان فيكون المعنى ما دل على زمان واقع في زمان متقدم على زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان ولا يندفع الشبهة الا بتبديل لفظ قبل بلفظ متقدم بان ما دل على زمان متقدم على زمانك انتهى كلامه فاقول المراد من قوله ما دل على زمانك اما التقدم الذاتى او الزمانى وان كان الاول يرد ما مر من القبلية بين اجزاء الزمان وان كان الثانى يلزم ان يكون للزمان زمان وان قلت التقدم الزمانى يصح بين اجزاء الزمان لانه ما لا يجتمع المتقدم والمتاخر في زمان واحد وتقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك قلت تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض كك لكن الكلام في ان التقدم متحقق بين اجزاء الزمان قطعا وهذا اما بالزمان او بالذات وعلى التقديرين يرد ما عرفت آنفا ثم اقول قوله منشاء الاشكال لفظ قبل فانه لازم الظرفية الخ يدل على ان منشاء الاشكال هو ان يكون الزمان ظرفا للزمان يعنى ان يكون

صفة المتكلم لان المتكلم يجعله مكروها ويمكن بان يقع ان الكراهة مصدر مبني للمفعول بالفارسية مكروه بودن فهما يتحدان الخ قوله لمجانستها اي الماضي يكون مبنيا على الضم لموافقة الواو مع ان الواو من الضمة الساكنة ومن المتحركة قوله ما اشبه الاسم باحد الخ معنى المشابهة هو اشتراك امرين في وصف كان لهذا الوصف زيادة اختصاص بالمشبه به كما في قولنا زيد كالاسد وانما قال باحد حروف نأيت لان عند عدم ذكره يصدق على الماضي ايضا لان الماضي كضرب مثلا ايضا مشترك بين المعاني لانه جاء بمعنى الضرب وبمعنى للبيان وكذلك باع جاء بمعنى البيع وبمعنى الشراء فقوله باحد حروف نأيت يخرج الماضي قوله متلبسا باحد حروف نأيت اي بملابسة زيادة حروف نأيت فالباء للملابسة ويحتمل ان يكون للسببية او للمصاحبة ويجوز ان يتعلق الجار والمجرور بقوله اشبه بجعل الباء للسبب قوله في اوائله لا يقال ليس في المضارع اوائل فينبغي ان يقول في اوله لانا نقول صيغة جمعه باعتبار المواد قوله وهذه المشابهة الخ اشارة به الى رد مذهب من قال انه موضوع للحال واستعماله للاستقبال مجاز وقيل بالعكس قوله لوقوع الاسم الخ قيل ان الماضي ايضا مشترك بين المعاني المتعددة فيكون مشابها للاسم واجيب بانه ليس كل ماض مشتركا بخلاف المضارع قوله عطف على وقوعه اي لا بالنصب عطفا على قوله مشتركا قوله فانه للاستقبال القريب وهذا ليس بكلية لان المضارع بعد السين قد يراد به الحال كقوله تعالى فسيكفيكهم الله قوله بواسطة القرائن فان جارية في قولنا رأيت عينا جارية وكذلك النكرة تخصص باحد الافراد بدخول لام العهد قوله وانما عرف المضارع الخ وكلمة انما قد يكون للاهتمام لا للحصر والحاصل انه لم يعرف بما عرفه القوم من ان المضارع ما دل على زمان الحال والاستقبال او بانه ما دل على زمان يرقب او بانه ما في اوله احدى الزوائد الاربع لان وجه تسمية المضارع بالمضارع يظهر من تعريفه لا من تعريفهم وذلك لان معنى المضارعة في اللغة هو المشابهة وهي ماخوذة من معناه الاصطلاحي لا في تعريف القوم قوله فالهمزة للمتكلم الخ الفاء لتفسير معاني نأيت وانما لم يفسر على الترتيب الذي في نأيت لانه تبع في ذلك بالصرفيين لانهم ابتدأوا بالهمزة ثم بالنون ثم بتاء الخطاب ثم بالياء وانما فعلوا كذلك لان المتكلم اصل بالنسبة الى المخاطب وكذا المخاطب اصل بالنسبة الى الغائب وانما اعطي الهمزة بالمتكلم الواحد لان تحته انا فارادوا ان يكون ظاهره مطابقا لتحته لا يقال تحت النون ايضا فلو اعطي النون يصح ايضا يكون ظاهره موافقا لتحته لانا نقول المعتبر هو الحرف الاول قوله وللمؤنث اي التاء يكون للمؤنث والمؤنثين اذا ثبتت لهما فيكون قوله غيبة حالا عن المفعول به بواسطة اللام قوله غائبات او ذوي غيبة اشارة به الى ان المصدر بمعنى اسم الفاعل او الى تقدير المضاف لان المصدر لا يقع حالا الا على هذين الوجهين لان الحال لا بد ان يكون محمولا على صاحبها والمصدر غير محمول عليه فلا يقال ضربت زيدا قياما الا بتقدير المضاف اي ذا قيام او بجعل القيام بمعنى القائم قوله على البدلية ولم يجعله عطف بيان لانه لا يجوز المخالفة في عطف البيان في التعريف والتنكير قوله فهو في قوة النكرة الموصوفة فيكونان معرفة حكما لا حقيقة فان البدل والمبدل منه يكونان معرفتين ونكرتين ايضا ويكونان مختلفين لكن ان كان البدل نكرة والمبدل منه معرفة فلا بد ان يكون للبدل نعت لئلا يكون المقصود انقص عن غير المقصود فالتخصيص المذكور في حكم النعت اعم من الحقيقي والحكمي قوله لموافقة السابق وهو قوله للمتكلم مفردا وقوله للمؤنث والمؤنثين غيبة قوله حروف المضارعة

وقيد المرفوع بالمتصل لانه اذا كان مع الضمير البارز المرفوع الغير المتصل به يكون اعرابه ايضا كذلك مثل ما يضرب الا هو فان الضمير هو بارز مرفوع لانه فاعل ليضرب ولكنه غير متصل به لوجود الفصل بكلمة الا قال مولانا عصام لا يحتاج الى زيادة قيد المتصل لان قوله فالصحيح المجرد الخ مقابل لقوله والمضارع المتصل به ذلك الخ فيكون قوله المجرد في مقابلة قوله المتصل فلا يكون المراد من المجرد الا عدم الاتصال انتهى حاصل كلامه اقول ان قوله المتصل به انما يكون لبيان المراد فلا اشكال لا يقال كيف يكون قوله المتصل به احترازا عن قولنا ما يضرب الا هو لان قيد الضمير البارز المرفوع المتصل به لقوله للتثنية والجمع فانه لا بد ان يكون تحته من الضمير البارز المرفوع الذي لم يتصل بخلاف ولكنه كان للتثنية والجمع لانا نقول المناقشة في المثال ليست معتدة عند المحققين فيقول هو احتراز عن قولنا ما ضرب الا هما او الا هم قوله والجمع المذكر الخ قال مولانا عصام لا يعم الجمع من المذكر والمونث بل لا بد ان يخص الجمع بالمذكر لان الكلام في اعراب المضارع وهو مع نون المونث مبني لا اعراب فيه فيكون المراد من قوله فالصحيح المجرد الخ انه اي الصحيح من المضارع الذي لا يكون فيه نون جمع المونث آن قلت ان قوله فالصحيح المجرد الخ كلام سلبي فيصح ان يقال ان المضارع الذي ليس فيه ضمير الجمع المونث اعرابه بالضمة رفعا الخ واما اذا كان معه نون الجمع المونث فهو مبني لا اعراب فيه قلت لا يصح قوله والمضارع المتصل به ذلك الخ لان معناه ان المضارع المتصل به ذلك اي الضمير البارز المرفوع المتصل الذي في التثنية والجمع المذكر والجمع المونث يكون اعرابه بالنون الخ مع انه باطل لان المضارع مع نون المونث فهو مبني كما عرفت اقول ان معنى قوله والمضارع المتصل به الخ ان المضارع المتصل به ذلك من المضارع الذي هو معرب يكون اعرابه بالنون الخ او يقال ان قوله ذلك اشارة الى الجمع ولكن تخصيص الجمع طريق الاستخدام فلا اشكال ح لكن الاولى ان لا يعم الجمع من المذكر والمونث بل ينبغي ان يخصه بالمذكر لعدم الفائدة في التعميم لانه غير صحيح كما هو مذهب الفاضل المذكور لانك عرفت تصحيحه منا قوله والمخاطب المونث اي ذات لها الخطاب فيصح توصيفه بالمونث قوله والمونث قال مولانا عصام ان الضمير البارز في الصحيح المعرب لا يكون لجمع المونث انتهى كلامه وهذا انما يصح اذا كان الضمير في منه في قوله فالصحيح منه راجعا الى المضارع المعرب وليس كذلك بل هو راجع الى المضارع مطلقا قوله فهذه اي الصحيح المجرد والمتصل به ذلك الخ وفي تصحيح ان يقول هذا لا انه الا ان يقال تانيثه باعتبار الخبر وهو قوله اربع فان تانيث اسماء العدد من الثلثة الى العشرة يخالف تانيث الاسماء قوله في الواحد الغائب المونث والمراد بالواحد ذات له الوحدة وكذا المراد بالغائب ذات له الغيبة فيصح توصيفهما بالمونث ويمكن ان يقال لما كان للفظ اشعار بالتانيث ترك تانيثهما قوله والسكون الخ وانما لم يقيد السكون بقوله لفظا كما قيد الضمة والفتحة به لان المضارع الصحيح لا يكون الا بالضمة والفتحة اللفظيين ولا يكون اعرابه تقديريا ما اعراب المضارع المعتل يكون تقديريا الا في مثل يرمي ويدعو واما السكون فيكون لفظيا في الصحيح فلذا لم يقيده باللفظ قال مولانا عصام ان السكون ايضا تقديري كالسكون في لم يكن في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا الا ترى ان الاصل لم يكن بسكون النون اقول المراد من السكون في قوله والسكون في حال الجزم هو السكون الذي في نفس الكلمة بدون عارض ومثل هذا السكون لا يكون تقديريا وانما يكون السكون تقديريا بسبب سكون مدخوله وهو الذين فان حركة النون في لم يكن لسكون مدخوله وما قيل في الجواب عنه بان السكون في كلامه اعم من اللفظي والتقديري ليس بشيء اما اولا فلانه ليس في المقابلة لان الكلام في لم لم يورد قوله لفظا بعد السكون حتى يشمل الضمة والفتحة والسكون جميعا واما ثانيا فلان قوله حال الجزم يابى عنه لان السكون التقديري ليس في حال الجزم قوله مثل يضرب اور دامثلة

فلا يكون كاصاحواله وحاصل الدفع انه حمل كلمة سوف على السين في ذلك قوله لان الاصل فيه اي في خبر كاد كلام وانما عدل عن الاسم بما يجيء من ان فاعل كاد اسم محض على ما هو الاصل وخبره الفعل المضارع ليدل على قرب حصول الخبر من الحال باعتبار احد جزئيه وهو الحال وقال بعضهم ان افعال المقاربة مثل كاد في الدخول على المبتدا والخبر فالاصل ان يكون خبرها مثل خبر كاد في وقوعه مفردا او جملة اسمية او فعلية فترك الاصل والتزم كون الخبر فعلا مضارعا قوله بان المخففة والقرينة على تقدير الملفوظ مع ان عبارته شاملة للمقدرة ايضا كلام لاحق وهو قوله مبتدأ وبان مقدرة الخ قوله كالبشر في اي شيء والتشبيه في اصل السقوط لا في الخصوص فلا يرد ان السقوط في البشر من الاخر وفي لن من الوسط فلا يصح التشبيه قوله اذا الظرفية احتراز عن اذا العلية فتنوينه عوض عن المضاف اليه فانه لا يضاف الا الى الجملة فقولنا انا اذن ادخل الجنة يعني اذا اسلمت ادخل الجنة غالبا ومبني على الفتح ليكون على صورة الظرف وهي في يومئذ اي يوم اذا كان كذا على الجر ليكون على صورة المضاف اليه وقوله اذا الظرفية يعني ان له نسبة الى الظرف من قبيل نسبة الفرد الى الطبيعة فلا يلزم ظرفية الشيء لنفسه قوله وبعد لام كي اي اللام بمعنى كي بان يكون ما قبلها سببا لما بعدها قوله لان هذه الثلثة متعلق بقوله مقدرة قوله جوار جمع جار يعني ان هذه الثلثة من الحروف الجارة قوله عطف الخبر على الانشاء اي لو لم يقدر ان يلزم عطف الجملة الخبرية على الجملة الانشائية وانما تعرض بدليل نصب المضارع بان المقدرة بعدها واكتفى بها ذكر المص فيما بعد حيث قال او بشرط معنى الى ان او الا ان فان ما بعد الا للاستثناء اسم لا فعل وما بعد الى مجرور قوله ان يحسن اي من الاحسان والفاء في قوله فان لتفسير النواصب قوله كلم ان اللتي وزاد لفظ الكلمة اشارة الى وجه تانيث اللتي ففيه اشارة الى ان المراد بقولهم كل حرف مونث هو حروف الهجاء لا الحروف المعاني قوله بعد العلم اي بعد اللفظ الدال عليه سواء كان فعلا كعلمت او اسما كعالم قوله اذ لم يكن بمعنى الظن فانه اذا كان بمعنى الظن ففيها الوجهان كما سياتي ولا شك ان الظن فرد العلم فيصح استعماله في الظن وان كان قليلا فلا يرد ما قال مولانا عصام ان هذا يشعر بان العلم جار بمعنى الظن والمشهور انه لا يستعمل الا في اليقين انتهى كلامه ثم ان المراد من العلم هو العلم بمعنى اليقين سواء كانت بعد لفظ العلم او ما يدل عليه ثم علم انه يسمى الطرف الراجح ظنا والطرف المرجوح وهما وان لم يجوز العقل الا الطرف الواحد فهو الجزم ثم اما ان يكون مطابقا للواقع او لا وان كان الثاني فهو الجهل المركب وان كان الاول فلا ان يزيل بتشكيك المشكك او لا وان كان الاول فهو تقليد وان كان الثاني فهو اليقين قوله هي ان المخففة الخ قيل تقديم ضمير الفصل يفيد الحصر فقوله وليست هذه مستدرك لافادة الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل اياه ويجاب بان ايراده للمبالغة في رد مذهب الفراء والانباري فانهم جوزوا كونها الناصبة بعده ويمكن الجواب بان الحصر المستفاد من تقديم ضمير الفصل على الحمل الحقيقي والاضافي فقوله وليست هذه اشارة الى ان الحصر المستفاد من التقديم اضافي لا حقيقي فجاز ان يكون ان التفسيرية بعده فيكون الحصر المذكور بالنسبة الى ان الناصبة قوله لان ان المخففة للتحقيق اي دخولها يدل على التحقيق واليقين بخلاف مدخول ان الناصبة فانه للرجاء والطمع فجاز ان لا يقع بان يبقى في مرتبة الرجاء فلا يجتمعان والا يلزم اجتماع النقيضين وانما قال فلا يناسبه ولم يقل فينافيه كما هو الظ لاحتمال المجاز او تجريدها عن معنى الرجاء قيل لا يثبت نفي كونها مصدرية وهو المدعي بل يفيد عدم اولوية كونها مصدرية والجواب ان الاولوية عند البلغاء بمنزلة الوجوب قوله علمت ان سيقوم وان لا يقوم وانما لم يقل علمت ان يقول بل زاد السين وكلمة لا في ادا المضارع لان ان المخففة من الثقيلة

فيكون المراد من قوله اظنك معناه الحالى اى لا الاستقبالى وفى المثال الثالث كلاهما مفقودان لان قوله اظنك معمول لقوله انا ويراد منه المعنى الحالى ايضا واعلم ان المتبادر من قوله اذا لم يعتمد الخ ان يكون الفعل بعدها ولم يعتمد على ما قبلها والمتبادر من بعدها ان يكون بلا واسطة فلا يرد ما قال مولانا عصـ فى شرحه ينتقض ما ذكره من الضابطة بنحو اكرم اكرمك اذن بتاخير اذن فانه يرفع المضارع فيه لا محالة مع اجتماع الشرطين فيه وبنحو اذن زيد اضرب فانه لا يعمل للفصل والصحيح ان يقول واذن اذا تصدرت ولم ينفصل بينها وبين معمولها وكان مستقبلا انتهى كلامه على ان تحقق الشرط لا يستلزم تحقق المشروط مع ان عدم ذكرهما للاكتفاء بالمثال كما مر فى الاسماء الستة قوله اذن تدخل الجنة على صيغة المضارع المخاطب لانه جواب لمن قال اسلمت فجوابه ان يقال اذن تدخل الجنة قوله لا يحتمل الا الاستقبال يعنى ان هذا امر مستحسن بالنسبة الى اذن لما عرفت وانما قال لا يحتمل الا الاستقبال لان دخول الجنة لا يكون الا فى زمان الاستقبال قوله ظرف للانتصاب اى ظرف لقوله ينتصب اى ينتصب فى وقت لم يعتمد ما بعدها الخ قوله كما اشرنا اليه اى بقوله واذن التى ينتصب بها المضارع واعلم ان كون اذن مبتداء مثل قولنا من حرف جر فان من مبتداء وحرف جر خبره فتمثيل ان بهذا المثال الخ مدفع دخل تقريره ان تمثيل اذن ليس مثل تمثيلات اخواتها مثل لن وكى وغيرهما لان اخوات اذن يكون مبتداء ولفظ المثل مع مدخوله خبره وليس فى اذن كذلك وتقرير الجواب ان فى اذن ايضا كذلك فان اذن مبتداء ومثل اذن تدخل الجنة خبره ولكن لما كان انتصاب المضارع باذن دون اخواتها مشروطا بشرطين اشار اليهما فيما بين المبتداء والخبر قوله فالوجهان جائزان ولم يقل جاز الوجهان بايراد الجملة الفعلية لان الاسمية تدل على الدوام والثبات بخلاف الفعلية فايرادها اشارة الى ان جواز الوجهين دائمى ثم اعلم ان اعتبار الوجهين يحتمل ان يكون فى اذن ويحتمل ان يكون فى مدخولها والشـ حمله على الثانى وقال فى بيان الوجهين النصب والرفع والوجهان فى اذن الاعمال والالغاء قال مولانا عصـ جعل الوجهان مبتداء لا فاعلا لان حذف الخبر اهون من حذف الفاعل لان فيه حذف العامل والمسند بخلاف الاول فان فيه حذف المسند لا غير انتهى ولقائل ان يقول فى حذف الخبر كثرة الحذف فهى تعارضه وذلك لان قوله جائزان محذوف مع فاعله مع ان فيه حذف الفاعل المعتبر الا ترى انه صرح فى بحث الفاعل فى زيد فى جواب من قال من قام ان تقديره قام زيد لا زيد قام وذلك ليس لكثرة الحذف فى الثانى دون الاول وقد صرح الفاضل المذكور فى شرحه ان تقديره فالوجهان جائزان مع ان الاصل فى الجملة هو الفعلية كما صرح به الشـ فى اول المرفوعات ويمكن ان يجاب عنه بان ما ذكره فى بحث الفاعل من عدم اعتبار حذف الفاعل المستتر لبيان مراد المصـ وتصحيح عبارته فليس اعتبار حذف الفاعل المستتر امرا بعيدا بحيث يخل بالضابطة ثم ما ذكروا من الاصل فى الجملة الفعلية يكون مرادهم منه اذا نظر الى نفس الجملة من حيث هى جملة مع قطع النظر عن الامور والاغراض المتعلقة بها بخلاف ما اذا تعلق بها الاغراض كما عرفت فى اول هذه الحاشية والى ما ذكرنا يدل ما اوردوا من الدليل على كون الاصل فى الجملة هو الفعلية قيل كما ان الوجهان جائزان على تقدير كونها بعد الواو والفاء كذلك اذا وقعت بعد ساير الحروف العاطفة والدليل ايضا يجرى فى الجميع فالتخصيص بهما ليس على ما ينبغى واجيب بانهم تتبعوا فلم يجدوا وقوع اذن الا بعد الواو والفاء دون ساير حروف العاطفة فلذا اخص بهما قوله النصب بناء على ضعف الخ اى بناء على ضعف الاعتماد والاتكاء على العطف اما ضعف الاعتماد فلاستقلال المعطوف لانه جملة وهى مستقلة فى نفسها لا تطلب الارتباط بغيرها فاذا كان الاعتماد

هيئت هذه العبارة وهي قوله كنت سرت امس حتى ادخل البلد وتحكيها اي هذه العبارة في زمان الخ **قوله** على كهنت هيئت اي على عبارة كنت هيئت تلك العبارة وتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول **قوله** كان مابعد حتى اي كان في زمان الدخول مابعد حتى في هذه العبارة مرفوعا بقيت مابعدها على عبارة كان مابعدها على تلك الحركة العبارة والحركة وحكية على زمان كان عليه **قوله** ففي زمان الحكاية ايض الخ اي اريد ان يكون في زمان الحكاية ايض مرفوعا كما كان مرفوعا في زمان الماضي وبما ذكر تم الكلام فلا يحتاج الى قوله اذ لا يمكن الخ الا ان يقال ان قوله اذ لا يمكن الخ لدفع ما يقال جاز ان يكون منصوبا في حال الحكاية ومرفوعا في زمان الماضي فاجاب بانه لا يمكن الخ مع انه شرط تقديران على تقدير نصب **قوله** لانها علم الاستقبال اي علامة الاستقبال مع انه اريد معنى الحال من المضارع الذي بعد حتى فبينهما تناف واعترض بانه قد اعتبر في حتى الاستقبال بالنظر الى ماقبله فان يكون الاستقبال ما قبلها ايض فهو لا ينافي ارادة معنى الحال وبعبارة اخرى بان المراد منه امانه علم الاستقبال حقيقة فهو ممنوع واما انه علم الاستقبال بالنظر الى ماقبله فمسلم لكنه لا ينافي الحال والجواب عنه بانه وان لا ينافي فيه ولكن المناسب ان لا يراد منه معنى الحال على تقدير كون ان للاستقبال وما هو غير مناسب فهو قبيح عند البلغاء فلو عبر عن اجتماع القبيح بين الامرين بالمنافاة بينهما ليس بما له بعد واجيب ايض بان المراد من قوله اذا كان مستقبلا الخ انه اذا اريد استقباله بالنظر الى ماقبله فارادة معنى الحال منه ينافي ارادة معنى الاستقبال منه **قوله** عند هذه الارادة اشار به الى ان قوله كانت الخ جزاء الشرط **قوله** لا جارة اي لا حرف جارة ولا حرف عاطفة لا يقال لم لا يجوز ان يكون حتى جارة او عاطفة بتقدير ان بعدها ينصب بها المضارع وكان في تاويل المفرد لانا نقول قد عرفت انها علم الاستقبال فينافي ذلك ارادة معنى الحال منه **قوله** ليكون الفعل بعده اي الفعل مع فاعله خبره فيكون حتى ح داخلة على الجملة فيكون داخلة على الاسم على تقدير كون الفعل مع فاعله خبره **قوله** كما توهم بعضهم وهو قيد المنفي في قوله لا ان تقدر بعدها الخ لا قيد النفي ووجه التوهم انهم يقولون انها اذا كانت حرف ابتداء فلا بد من المبتدا بعدها **قوله** فيرفع اي اذا كانت حرف ابتداء فيرفع مابعد حتى لكن بشرط ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها ولذا قال يجب السببية الخ **قوله** بعدم الناصب والجازم فح يتعين الرفع لان اعراب فعل المضارع ينحصر في الثلثة وهي الضمة في حال الرفع والفتحة في حال النصب والسكون في حال الجزم فاذا بطل الاولان تعين الثالث **قوله** وتجب السببية اي حتى اذا كان حرف ابتداء وجب ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها لانه لما بطل الاتصال اللفظي بين مابعدها وما قبلها وجب ان تحقق الاتصال المعنوي ليتحقق الغاية التي هي مدخول حتى **قوله** اي كون ما قبلها اشار به الى ان الياء في السببية للمصدرية لا للنسبة فان الياء المشددة اذا اتصلت بالتاء افادت المعنى المصدري كالنوعية والضاربية والفاعلية والمفعولية **قوله** ليحصل الاتصال المعنوي لان وضع حتى لارتباط مابعدها بما قبلها فهي لما وقعت حرف ابتداء افادت الاتصال اللفظي فيجب ان يكون ما قبلها سببا لما بعدها فيحصل الاتصال المعنوي واما اذا كان حرف جارة او حرف عاطفة فيتحقق الاتصال اللفظي ح لانها اذا كانت حرف جارة لا بد لها من مجرور وح يكون لها متعلق مقدم عليها واذا كانت عاطفة

وهي ايضا جارة الخ على انه يحتمل ان يكون لتوطية الاعتراض **قوله** ولام الجحود بمعنى الانكار ولما كانت اللام لتاكيد النفي فيكون فيه جحود لامحالة وقد قال سابقا ان المضارع ينتصب بان المقدرة بعد لام الجحود وهذا كلامه يدل على ان نصب المضارع بلام الجحود لا بان فبينهما تناف والجواب ان المراد ههنا ايضا مثل ما مر سابقا ولم يصرح اكتفاء بما سبق او اكتفاء بما سبق في لام كي آنفا ويمكن ايضا ان يقال ان لام الجحود قائمة مقام ان المقدرة فاضافته الى اللام على سبيل المجاز **قوله** هي لام تاكيد الخ بان يكون قبلها نفي لا بمعنى النفي بعد النفي **قوله** بعد النفي لكان اي اللام بعد النفي الذي هو داخل على كان سواء كان لفظا مثل وما كان الله الخ او معنا مثل لم يكن فانه بمعنى ما كان لان لم اذا دخلت على المضارع يقلب معناه الى الماضي مع النفي معناه فيكون لم يكن بمعنى كان **قوله** فكيف يصح الحمل بين خبر كان واسمه مع انه لابد من الحمل بينهما لانهما في المعنى مبتداء وخبر ولا يصدق حمل المصدر على الذات فلا يصح ان يقال الله تعذيب كما لا يصح ان يقال زيد ضرب ولقايل ان يناقش بان كلامه يدل على ان الفعل المضارع اذا لم يكن بمعنى المصدر يصح الحمل لانهم قالوا ان حمل الفعل على الشيئ انما يكون باعتبار جزئه وهو الحدث وحمل الحدث على الذات غير صحيح فتامل حتى يظهر لك ما فيه لا يقال عدم صحة الحمل بين التعذيب الله هو الحمل الايجابي ويصح الحمل السلبي بينهما كيف والا يلزم ارتفاع النقيضين بينهما لان الايجاب والسلب نقيضان فيصح ان يقال الله ليس بتعذيب فح كيف يصح قوله وكيف يصح الحمل لانا نقول ان معنى ارتفاع النقيضين هو ان لا يكون الثالث متصفا بشيئ منهما الا بان يكون شيئ منهما محمولا عليه والله تعالى متصف في نفس الامر ولكنه غير محمول اونقول نعم هذا الحمل السلبي صحيح لكن هذا الحمل ليس بمراد من الآية لان المراد انه تعالى لا يعذبهم لانه تعالى ليس نفس التعذيب وان كان صحيحا في نفس الامر **قوله** او من الخبر او على حذف المضاف من الخبر اي ما كان ذا تعذيبهم فيكون الخبر في الحقيقة هو ذا ونصب بالالف فيكون قوله تعذيبهم بكسر الباء لا بفتح الباء كما في المتن لا يقال ينبغي ان يتقدم تاويل الخبر على تاويل الاسم لئلا يلزم ان يكون مثل نزع الخف قبل رؤية الماء لانا نقول لما كان الاسم مقدما على الخبر وكان اشرف منه تقدم تاويله على تاويله **قوله** ما كان الله معذبهم وهذا التوجيه ليوافقه بلاحق الآية وذهب بعضهم الى ان المصدر الصريح يجيئ بمعنى اسم الفاعل واما المصدر الماول فلا فمذهب الشارح بخلافه **قوله** والفاء ينتصب الخ اشار بالى ان الالف واللام للعهد فهو يشير به الى انه في ذيل الفاء التفسيرية كما مر من غير مرة قال مولانا عصام الفاء مبتداء وقوله مشروط بشرطين خبره فلا يحتاج الى قوله فتقدير ان بعدها لانتصاب المضارع يكون قوله مشروط بشرطين خبر مبتداء محذوف اقول مراد الشارح منه بيان حاصل المعنى وليس مراده تصحيحه بحسب التركيب **قوله** لان العدول عن الرفع الخ وكون العدول من الرفع الى النصب للتنصيص بذلك فلان الاصل هو الرفع فالعدول عن الاصل يدل على ان المراد ههنا معنى آخر اخصوص معنى السببية لكن يراد منه معنى السببية بقرينة المقام لان وضع الفاء للسببية اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد فلا يحتاج الى الدلالة على السببية والحاصل انه اذا قصد السببية منها بغير اللفظ بان يعدل من الرفع الى النصب واذا لم يقصد منها السببية فلا يعدل منه الى النصب وان كانت السببية متحققة على تقدير الرفع ايضا وقد عرفت مثل ذلك في المدح مثل الحمد لله اهل الحمد بضم اللام فان الاصل ان يكون بكسرها لانه صفة للفظ الله لكنه ضم لقصد المدح فان العدول من الاصل الى غيره للاهتمام لشيئ وهو المدح ههنا وان كان المدح حاصلا على تقدير كسر اللام ايضا لكن المدح

بجلة ان نو . اذا قيل رأيت زيدا فليس ظهور الفتحة فيه مثل ما اذا قيل رأيت زيد بدون التنوين **قوله** اى مصاحبة ما قبلها الخ اشارة الى ان المراد من المعية الجمعية المتحققة فى ضمن المصاحبة فهو لدفع ما اشار اليه من ان الواو فى الاصل لا يكون الا للجمع اى هى موضوعة للجمع . اليه يشعر قوله دايما فى الاصل لا يكون الا للجمع فالشرط الاول لغو **قوله** اى ما ماثل الواقع الخ انما قال ذلك لدفع اعتراض الشارح الهندى حيث قال ان قوله فى مثل ذلك يدل على عدم كون هذه الاشياء الستة قبل الواو بل قبلها شئ مماثل ومشابه لها لان معناه انه كان قبل هو او مثل ما يكون قبل الفاء لا عين ما هو قبلها مع ان قبل الواو عين ما هو قبل الفاء فاجاب عنه الشارح الهندى بان لفظ مثل مقحم ههنا والشارح اجاب عنه مع ملاحظة لفظ المثل ايضا لان الاصل عدم كونه . اى الواقع قبل الواو وما ماثل الواقع قبل الفاء والحاصل ان المشبه هو الامر العام وهو الواقع قبل الواو والمشبه به كذلك وهو الواقع قبل الفاء وهما متغايران مفهوما وقوله فى كونه اى فى كون الواقع قبل الفاء وقبل الواو احد الاشياء الستة والشبه **قوله** اى بشرط ان يكون بمعنى الى او الا الخ اى ليس مفهوم او هو المركب من الى ان كما هو الظاهر من كلام المصنف بل المراد هو الى المضاف الى ان والمضاف اليه خارج وكذا الا ان والاضافة بادنى ملابسة وهى ههنا دخول الى او لو لا على ان فلا يلزم تقدير ان ح ويمكن تصحيح كلام المصنف بوجه آخر بان المراد انه شرط تحقق معنى الى ان الا ان بهذا الاسم اى يكون ان الى ان الا ان داخلا فى مفهوم او لانها اذا كانت بمعنى الى والا تحقق معنى الى ان او الا ان كما لا يخفى **قوله** الا وقت الخ اى لالزمنك فى كل وقت الا وقت ان الخ فيكون المستثنى متصلا حيث قدر المضاف فى جانب المستثنى فلا يرد ان المستثنى لا يكون من جنس المستثنى منه فلا يكون متصلا وقوله لالزمنك بفتح النون **قوله** مطلقا اى الظاهر ان يقول مطلقة بقرينة لفظ الحرف قبله ولفظ كانت بعده الا ان يقال قوله مطلقا صفة المفعول المطلق المحذوف اى اطلقت الحروف العاطفة اطلاقا مطلقا ثم لما كان الظاهر من العاطفة المذكورة فى المتن هو الحروف العاطفة المذكورة فلذا عمم الشارح الحروف العاطفة مما ذكر وغيره لان هذا الحكم يجرى فى جميعها غير مخصوص بما ذكر سابقا **قوله** كثم والكاف للتعدد لا للتشبيه فلا يرد انه لم يجئ غير ثم فى الاستعمال ثم استعمال جمع الكثرة فى قوله الحروف العاطفة يكون فيما دون العشرة مجازا **قوله** واذا كانت منها اى اذا كانت الحروف العاطفة من الحروف العاطفة المذكورة لا يشترط الشروط المذكورة فيها فى كون ان مقدرة بعدها اذا كانت بعد الاسم الصريح فان الشروط المذكورة تقدير ان فى الحروف العاطفة المذكورة على تقدير ان لا يكون المعطوف عليه اسما صريحا بل يكون اسما مؤولا فلا يرد ما يقال قد شرطتم تقدير ان فى الحروف العاطفة المذكورة فعند عدم الاشتراط ههنا تناقض **قوله** وتقدير ان اى تقدير ان فى نحو اعجبنى ضربك زيد او الشتم الخ بعد الواو والفاء ليس بمشروط الخ **قوله** على اول المعدودات اى المعدودات المفصلة الناصبة بتقدير ان والاجمال عبارة عن قوله وتنتصب بان ولن واذن وكى وبان المقدرة الخ والتفصيل عبارة عن قوله فان مثل اريد ان تحسن الخ **قوله** او على آخرها اى آخر المعدودات المفصلة وهو او بشرط الخ وذلك لان القاعدة ان الامور المتعددة اذا سيقت بحكم العطف فيصح عطف شئ على ما هو فى اول هذه الامور ويصح عطفه على ما هو فى آخرها والاولى هو الاول كما اذا قيل زيد وعمرو وبكر وخالد كذا فيصح عطف خالد على زيد ويصح عطفه على بكر ايضا **قوله** وقيل هو اى قوله والعاطفة مجرور معطوف على حتى فى قوله بان مقدرة الخ وهذا اول المعدودات المجملة التى صفته

فينبغي ان يقع والانتهاء والاستشناء تامل قوله فلم يظهر الناصب بعدها قيل هذا ينافي ما مر من جواز اظهار ان مع حرف العاطفة
وتخصيص الحروف العاطفة فيما سبق بغير الواو والفاء وايضا ينافي ما مر من قوله مجيئي فيأتيك وان تذهب فجوابه ان يقع المراد بجواز
اظهار ان فيما سبق هو ما اذا كان المعطوف عليه اسما صريحا والثاني على تقدير ان يكون المعطوف عليه اسما غير صريح قوله
نحو قوله تعالى لئلا يعلم اي لان لا يعلم فجعل النون لاما وادغم اللام في اللام والمراد من اللامين المتواليين هما اللامين المتحرك
المتواليين لتحقق الثقل حينئذ بخلاف ما اذا كانا مدغمين فلا يرد انه اذا جعل النون لاما وادغمت اللام في اللام فيتحقق اللامين
المتواليين ايضا قوله واعلم ان ان الناصبة الخ ولا يخفى ان الناصبة اعم من المصدرية ولكن المراد ههنا هو ان المصدرية
قوله لضعفها اي لضعف ان لانها حرف وهو ضعيف العمل واذا كانت مقدرة فيكون الضعف على الضعف فلا يعمل ح
بعدم قوتها في العمل ولقائل ان يقول هذا الوجه يلزم ان لا يعمل ان المقدرة في شيء من المواضع التي قدر ان فيها والجواب ان ما ذكر
ليس علة موجبة لعدم عملها بل هو علة مصححة له فلا اشكال قوله تسمع بالمعيدي اي ان تسمع مع عدم عملها فيه وان قلت لا نسلم
تقدير ان الا من اثرها كما في المواضع المذكورة فاذا لم يكن اثرها في قوله تسمع فكيف يعلم تقديرها قيل لا بد من القرينة لذلك هي ليست الا
اثرها كما في المواضع المذكورة فيما سبق تحملت القرينة ههنا هو كون قوله تسمع مبتدأ فيكون مرفوعا في تاويل سماعك ان قلت من اين تقول انه مبتدأ قلت
قوله خير من ان تراه خبر فلا بد ان يكون قوله تسمع بالمعيدي مبتدأ وما لا يمكن بينهما التلازم واللازم بط فالملزوم مثله قوله اخضر اي اخضر مع اهمالها فيه فانه صيغة
المضارع المتكلم بالفارسية آگاه باشيد اي جماعه كه ملامت كننده ايد مرا كه حاضر شدم جنگ الوغي بفتح الواو وبكسرها وفتح الغين المعجمة سكون
الياء موضع الحرب قوله لكن ليس بقياس اي ضمار ان الناصبة في المواضع المذكورة مع عمل وبغيره بل ليس بقياس ح اذا لم يذكر الا مع قوله
ولا مستعملة ولم يقل و لا الموضوعة رعاية لكلمة في في قوله في النهي لان ما موضوعة ناسب ان يقول النهي لا في النهي قوله فعلا واحدا اشار به الى ان
هذه الاربعة على كلم المجازاة لان المجزوم بها فعلان الواحد مقدم على اثنين لا يتم هذا فينتقض بلم يضرب وبقي بسكون اللام لم يقل بحكم العطف لانا نقول المراد
انه يجزم الفعل الواحد اصالة فيجاز ان يجزم فعلين بالتبعية بحكم العطف قوله اي كلمات الشرط هذا حاصل معنى قوله المجازاة لان معنى المجازاة في الاصل هو كون الثاني
الثاني جزاء للشيء الاول ان قلت صيغة الكلمات تدل على ان الكلم جمع مع انه اسم جنس كما سبق في اول الكتاب قلت لانه لا يجوز ان يكون باعتبار معناه الجنسي قوله
ولهذا اي ولاجل ان بعضها من الاسماء وبعضها من الحروف اختار لفظ الكلم سواء كان باعتبار معناه الجنسي او الجمعي والمراد انه اختار
لفظ الكلم دون لفظ الاسم والحرف قوله والمجزوم بها فعلان اي انها تجزم فعلين في الجملة دون الفعل الاول لو كان ماضيا والثاني
مضارعا فالخيار في جزم الثاني وان كان عكس ذلك يكون الجزم في الاول فقط قوله ان ومهما وانما قدم ان مع انها غير مستقلة
بالمفهومية لانها حرف والبواقي مستقلة لانها اسماء لان ان اصل في باب الشرط لانها موضوعة للشرط بخلاف البواقي فانها
متضمنة بمعنى الشرط قوله لم يجيء في كلامهم على وجه الاطراد اشار به الى ان المراد من الشاذ هو الندرة اي بها لا ادخال ان المضارع
على الوجه الكلي محتد خلان عليه في بعض الاوقات والدليل يفيد ذلك قوله من التعذر اي المحال والمراد من المحال العادي
لا في نفس الامري لامكان اجتماعها في نفس الامر قوله في جميع الاحوال الكيفيات لانه لا شك ان الصوت الخارج من لسان زيد
غير الصوت الخارج من لسان عمرو ولان قيام الصفة الواحدة الشخصية بمحلين محال فلا يصح التركيب المذكور لو اريد عموم الاحوال
منه نعم لو اريد بعض الاحوال اي قرأتك مثل قرأتنا في بعض الاحوال كالجهر والاخفاء وغيرها فيصح التركيب المذكور قوله واذ يعتمو

من الضد ههنا معناه اللغوي لا الاصطلاحي وكون الضدين دجوديين انما يكون باعتبار المعنى الاصطلاحي قوله على جميع انواع
المضارع بخلاف لام الامر فانه لا تدخل على المخاطب قوله وكلم المجازاة المذكورة من قبيل اشارة الى انها في ذيل الفعل التفسير
فيكون معطوفا على لم في قوله فلم الخ اما يجعل الاضافة للعهد وباعادة المعرفة فانها اذا اعيدت كانت عين الاولى غالبا
قوله تدخل على الفعلين ان قلت هذا يدل على عدم كون الجزاء جملة اسمية وليس كذلك كما في قولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود قلت المراد انما تدخل على الفعلين غالبا فليس كذلك ان تتوهم منه وقوع الشرط جملة اسمية كما لا يخفى
قوله اي يجعل الفعل الاول سببا ولا يخفى ان كلم المجازاة لم يجعل الاول سببا والثاني مسببا بل الاول قد يكون سببا للثاني
في نفس الامر فكلم المجازاة دالة ومفيدة لسببية الاول للثاني لكن لما جعل المص في شرحه كذلك فالش تبعه فيه ولهذا قال
وفي شرح المص الخ فالمراد بجعلها الخ اي المراد بالجعل المذكور ان المتكلم يجعل ضرب المخاطب سببا لضرب نفسه في قولنا ان
تضربني فاضربك بل المتكلم يعتبر ملزومية شيء لشيء ويجعل كلم المجازاة دالة على سببية فقوله ولا شك الخ اشارة الى الاعتراض
على ما وقع في شرح المص وقوله فالمراد الخ اشارة الى جوابه قوله ولا يلزم ان يكون الخ اي لا يلزم من اعتبار تلك السببية
ان يكون الفعل الاول سببا حقيقيا للثاني لا سببا خارجيا ولا ذهنيا قوله بل ينبغي ان يعتبر الخ اي المتكلم يعتبر النسبة
بينهما وباعتبار تلك النسبة يصح ايراد معاني صورة السبب والمسبب بل في صورة اللازم والملزوم والحاصل انه ليس المراد من السبب
والمسبب الحقيقيين وكذا من اللازم والملزوم بل المراد هو اللازم والملزوم باعتبار المتكلم اي المتكلم يعتبر بينهما النسبة ليصح بها ايرادهما
في صورة اللازم والملزوم وان كان في بعض المواضع سببية وملزومية حقيقيين كما في قولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود فان الاول سبب للثاني في نفس الامر واذا قلنا ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة يكون الاول ح
ملزوما للثاني لا سببا بل السبب هو الثاني ففي قولنا ان تشتمني اكرمك لا يكون الشتم سببا حقيقيا للاكرام في الخارج وهو
ظاهر ولا في الذهن اي لا يكون الشتم مستلزما للاكرام في الذهن لانه ليس كلما تصور الشتم تصور الاكرام لانهما ضدان بل
يتصور الاهانة التي هي لازم الشتم عند تصوره وليس الاكرام ايض سببا حقيقيا للشتم لا في الخارج ولا في الذهن قوله
اظهارا لمكارم الاخلاق اي اعتبار تلك السببية لاظهار المتكلم الخلق الحسنة الى نفسه بان الشتم الذي هو سبب للاهانة
عند الناس يصير عنده سببا للاكرام فاضافة الاكرام الى الاخلاق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف اي الاخلاق الحسنة
قوله يعني انه اي المتكلم من الاخلاق اي من جهتها يجعل كلمة من للعلة بمكان اي بوجوده ومرتبة ليصير الشتم الخ قوله لا تنحصر
اي شرط وسبب لوجود الثاني قوله من حيث انه اي الثاني يبتني على وجود الاول فقوله اعتبار الجزاء منصوب على نزع
الخافض قوله ان تزرني ازرك في الاصل تزورني وازورك فحذفت الواو فيهما لالتقاء الساكنين بين الواو والراء
قوله اما الاول عطف على ضمير كان لوجود الفصل وذكر فقط تصريح بمقابلته بالقسم الاول وهو اسم فعل مبني لانه دخل
ضيعة في جزاء الشرط المحذوف اي اذا عرفت ويحتمل ان تكون زائدة لتزيين الكلام قوله ان تزرني فقد زرتك قيل
ان الجزاء لا يكون مترتبا على الشرط فلا يجوز ان يكون ماضيا اجيب بان المراد تحتز بزيارتك اياي الآن اختر كزيارتي
اياك امس قوله لما يتضمنها والضمير المستتر لما والبارز الى ان وهو اداة الشرط وانما قال مع صلاحية المحل لان الجزاء لو كان

٣٥٩

معناه بالفارسية اگر یابند از شما یان که مسلمانانید نهزار کس غالب آیند شمایان بر دو نهزار کس که کافران باشند یک مسلمان از ده کافران گریختن گناه کبیره است و معنی عاد الخ کسی که عود کند بگناه پس انتقام میکند الله تعالی او را **قوله** فالفاء لازمة والمراد

هو الفاء وما هو في حكم الفاء وهو اذا للمفاجاة بقرينة اللاحق **قوله** لا تاثير لحروف الشرط في الماضي فيكون معنى الماضوي فيه قويا فلا تاثير لحروف الشرط فيه بقلب معنى الماضي المضارع **قوله** فاحتاج الى رابطة الفاء اذا لم يكن الجزاء معمولا لحروف الشرط فاقتضى ربطا فلا بد من رابطة الفاء **قوله** الى غير ذلك فتدخل فيه المضارع المنفي بان ولن وكذا المضارع مع السين وسوف ولام الابتداء ونون التاكيد مع التعجب والقسم والتمني والترجي والعرض **قوله** لا تاثير لحرف الشرط في الجزاء الخ وذلك لانه لا يتصور عمل حرف الشرط في الجملة الاسمية لانه لا يمكن قلب الماضي الى الاستقبال فيها وكذا في الدعاء والاستفهام والتمني وغيرها من الامور المذكورة **قوله** اذا التي للمفاجاة مع الجملة الاسمية والجملة الاسمية قيد واقعي اذ اذا المفاجاة لا يكون بدون الجملة الاسمية فليس معناه ان اذا المفاجاة التي ليست مع الجملة الاسمية لا تقع موضع الفاء **قوله** لان معناه وهو علة لصحة لوقوع اذا المفاجاة موقع الفاء **قوله** لانها تنبئ عن حدوث الخ اي لانه يخبر عن حدوث امر فاذا قيل خرجت فاذا السبع واقف معناه ان وقوف السبع كان بعد خروجي **قوله** فيهما معنى الفاء اي في اذا معنى الفاء مع زيادة لانها تدل على البعدية بلا تراخ مع زيادة هي المفاجاة ويصح ح قط لان معناها قريب من معنى الفاء خلافا لما انه اذا كان فيهما معنى الفاء فيكون معناها عين معناها فلا يصح دعوى القرب وانما ادعى القرب لئلا يرد ان معنى ثم ايضا قريب من معنى الفاء لانه ليس فيها معنى الفاء بكماله لوجود التراخي في ثم دون الفاء **قوله** ولكن الفاء اكثر اي الفاء اكثر استعمالا في الجزاء اما الفاء اكثر في ان يخبر عن حدوث امر بعد امر وبهذا الكلام اشارة الى تصحيح لزوم الفاء في الاسمية مع وجود اذا ايضا فانه اعتبر وجودها كالعدم وللى فائدة قوله موضع الفاء لانه يشير الى ان اذا اقل استعمالا من الفاء او الى ان الظاهر ان يقول وقد يجئ **قوله** وانما اشترط الخ وان قلت عبارة المص لا تدل على الاشتراط لان قوله مع الجملة الاسمية قيد واقعي على ما اشرنا اليه قلت المتبادر منه ان يكون شرطا فلهذا حمله عليه **قوله** لاختصاصها بها اي اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمية المفهومة من اسمية الجملة لاختصاص الجملة الاسمية باذا المفاجاة ويحتمل ان يكون قوله لاختصاصها بالاضافة الى اذا الشرطية يعني ان ذلك الاختصاص ليس في اذا الشرطية مختصة بالفعلية كذا التصريح المفهوم من قوله فاختصت هذه بالاسمية يميل اليه قيل ان اختصاص اذا المفاجاة بالجملة الاسمية ينافي ما مر في ما اضمر عامله من اختيار الرفع بعد اذا المفاجاة المبني عن جواز النصب وكذا اختصاص اذا الشرطية بالجملة الفعلية ينافي ما مر في الظروف من اختيار الفعل بعدها المبني عن جواز الاسم بعدها وينافي ما مر فيما اضمر عامله من اختيار النصب بعد اذا الشرطية المبني عن جواز الرفع بعدها واجيب بان المراد باختصاص الفعلية هو الغلبة والكثرة كما ان المراد باللزوم الغلبة والكثرة فيما مر في الظروف من لزوم الاسمية بعدها فالمراد بالفرق هو الفرق باعتبار اكثر الموارد واعتبار الاقل في حكم العدم ويمكن ان يقال ان الاختصاص واللزوم في غير ما اضمر عامله ولم يعكس الامر في الفرق مناسبة الفعل للشرط لانه لا يكون الا فعلا ثم اعلم ان الاختصاص مستفاد مع حذف اللام من قوله فرقا لاتحاد فاعليهما وهو شرط عند المص وغيره من الجمهور الا عند بعضهم **قوله** وان تصبهم سيئة الخ يعني اگر رسد کافران را سیئة یا نچه کرده است دستهاء ایشان پیشتر ازین پس نومید میشوند ایشان بسبب این از رحمة الله تعالی اما مسلمانان نومید نمیشوند بسبب این از رحمة الله تعالی واسناد السيئة الى ايديهم لانهم يفعلون السيئة بايديهم غالبا **قوله** اذا الخ

حرف لعلة وأما اذا رفع وقيل تدخل بضم اللام لا يعلم انه قصد منه السببية بخلاف ما اذا كسرت فانه يعلم قصد السببية حيث تغير اللفظ يدل على تغير المعنى فيقدر ان لاظهار قصدها كما عرفت آنفا **قوله** فهو سبب لها اي الاسلام سبب لفائدة الاسلام وهي دخول الجنة وقصد اداة تلك السببية بالاسلام فيقدر ان **قوله** فيل ان تسلم اي ان تسلم فانك ان تسلم تدخل الجنة **قوله** لان النهي اي لاء الناهية في قوله لا تكفر قرينة لكون الفعل المطلوب منفيا ولا يكون قرينة للفعل المثبت وهو ان تكفر **قوله** ولهذا اي لاجل ان النهي قرينة الفعل المنفي لا المثبت امتنع لا تكفر الخ **قوله** خلافا للكسائي اي يخالف خلافا ثابتا على الكسائي على الفعل المجهول ليكون الكسائي مخالفا للجمهور او خالف الكسائي خلافا فحذف الفعل وقدم المصدر لقصور العمل و اللام فيه لتقوية العمل **قوله** فامتناعه اشارة الى ان قوله لان التقدير علة الامتناع وفي بعض النسخ لان التقدير ان تكفر فهو ح دليل الكسائي **قوله** وهو ظاهر الفساد لان عند عدم الكفر يدخل الجنة لا النار **قوله** العرف قرينة وهذا التقوية مذهب الكسائي والمعنى الذي ذكره الجمهور يكون بحسب اللغة **قوله** وهذا اذا قصد اي المضارع انما ينجزم اذا قصد السببية واما اذا لم يقصد السببية لم يجز الجزم من الجوازم بل يجب ان يرفع المضارع لكن رفعه اما بالصفة او الحال او الاستيناف لا يقال ان كون المضارع صفة لا يكون سببا لكونه مرفوعا وهو ظاهر ولا نم ذلك ايضا في صورة الحالية لان حالية شئ سبب لكونه منصوبا لا مرفوعا فلا يصح قوله بل يجب ان يرفع اما بالصفة الخ لانا نقول معناه انه بل يجب ان يرفع على تقدير عدم قصد السببية فاذا رفع فهو اما صفة او حال **قوله** فهب لي من لدنك الخ وقوله لدن بمعنى عند وهب امر من وهب يهب بفتح الهاء لا بكسرها لانه ح يكون امره هب بكسر الهاء ويحتمل ان يكون امرا من هاب يهاب والمقصود بالتمثيل هو يرثني بضم الثاء وعلى قراءة بعض بسكونها فقوله يرثني جملة وصفية فانه صفة لقوله وليا بالفارسية هبه كن مرا از نزد خود ولي كه وارث باشد يعني فرزندي بده كه ميراث گير د از من **قوله** فيمن قرأ اي عند من قرأ مرفوعا لا عند من قرأ مجزوما فكلمة في بمعنى عند **قوله** اي وليا وارثا اشارة الى كونه صفة ولا يجوز ان يكون يرثني حالا عن وليا والا لوجب تقديمه لنكارته **قوله** او بالحال كذلك عطف على قوله بالصفة اي يجب ان يرفع بالحالية ان كان صالحا للحالية **قوله** فذرهم الخ بفتح الذال امر من ذر يذر اي وذر يذر والمقصود بالتمثيل يعمهون وهو حال من ضمير الجمع فيكون حالا عن المفعول الذي في المضارع الواقع حالا هو الضمير في يعمهون ولا يجوز التوصيف اذ المضمر لا يوصف معناه بالفارسية پس گذار تو کافران را در ضلالت شان در حالتي که سرگردان شده اند کافران يعني تا سرگردان شوند در ان ضلالت **قوله** اي عمهين بكسر الهاء وانما قال ذلك لان الحال من المنصوبات فهو حال بتاويله بعمهين فان نصبه بالياء **قوله** وقال رائدهم ارسوا نزاولها اسوا بفتح الهمزة وسكون الراء صيغة امر من ارسى يرسي وقوله رائدهم بالهمزة والارساء اقامة السفينة والضمير في نزاولها للحرب والمقصود بالتمثيل هو نزاولها بضم اللام لا بسكونها فهو مرفوع لانه كلام مستانف ولا تعلق له بما قبله فيكون مرفوعا والاستيناف في كتب العربية جاء بمعنى جواب سؤال مقدر فيقال ان الكلام مستانف اي جواب سؤال مقدر معناه بالفارسية و گفت پيشرو ان جماعتي که آنرا کاروان شتر گويند بر گرديد و بايستيد که مداومت کنيم جنگ را فقوله نزاولها كلام مستانف فرفع ولو كان للاستيناف بمعنى جواب سؤال مقدر فالسؤال المقدر ان هذه الجماعة يقولون على اي سبب طلبت منا الارساء والاقامة فيقول لهم في جوابهم لاجل محاربة الكفار فعلى كل حال صالح معنى پس کس متارزن سنشها ماده بتقدير ... **قوله** هذا في بعض النسخ والتقدير ان تمنع في بعض النسخ انما يكون ... الى المعنى ... للتشبيه مستفاد ... لانا نقول ... كما ... قال

لا يرد ان الاحتراز عنهما غير موجبة لانهما خارجان بقوله صيغة لان المراد منهما هو صيغة الفعل بقرينة المقام وهما صيغة الاسم **قوله** اى

آخر الامر فى الحقيقة انما قال فى الحقيقة لان عند الكوفيين وقف آخره وسكونه ليس بحسب الحقيقة بل بلام المقدرة كما سياتى وقوله

والبناء على السكون عطف تفسيرى لقوله الوقف اعلم ان البصريين ذهبوا الى ان الامر مبنى وسكونه سكون البناء لا سكون الاعراب

وذهب الكوفيون الى انه معرب وسكونه سكون الاعراب كسكون لم يضرب وليضرب المصنف اورد كلامه على وجه تبنا دل كلا المذهبين

حيث قال حكم المجزوم **قوله** لانتفاء ما يقتضى الخ هذا علة البناء على السكون والحاصل ان علة كون المضارع معربا هى حرف

المضارعة حيث بسبب حرف المضارعة يشابه الاسم المشترك كالعين فان ضرب مثلا قبل دخول حرف المضارعة عليه يراد منه معنى

واحد وهو معنى الماضى واذا دخل حرف المضارعة عليه يراد منه معنيان وهما الحال والاستقبال فيشابه الاسم المشترك بسبب حرف

المضارعة فلما حذف حرف المضارعة من الامر فرجع الى اصله الذى هو البناء ولان الاصل فى الافعال البناء **قوله** كونى الصورة حكم المجزوم

وانما قال فى الصورة لعدم صحة التثنية باعتبار الحقيقة عند البصريين لان حكم الامر هو البناء والوقف وحكم المجزوم الاعراب الجزم

قوله اى مثل حكم المضارع اى حكم آخر المضارع وانما قدر المضاف ليصح الحكم لان حكم آخر الامر ليس الا حكم آخر المضارع المجزوم فان حكم

المجزوم مختص بالمجزوم كما ان حكم الامر مختص به ثم البناء على السكون اعم من اللفظى والتقديرى فلا يرد ارم وادع واخش **قوله**

لانه لما شابه مضارعا فيه اللام من المجزوم اى من المضارع المجزوم مثل لتضرب وكلمة من للبيان وقوله معنى تميز عن نسبة الفعل

الى الضمير الراجع الى الامر واما المشابهة المعنوية فلان معنى اضرب ولتضرب بالفارسية بزن وگوتا بزنى تو **قوله** بلام مقدرة فيكون

اضرب فى الاصل لتضرب حذف اللام كما حذف حرف المضارعة اما حذف اللام فلكثرة الاستعمال واما حذف حرف المضارعة فلئلا

يلتبس بالمضارع **قوله** فان كان بعده لا يقال فينبغى تقديمه على قوله وحكم آخره حكم المجزوم لان قوله فان كان الخ مما يتعلق بقوله

بحذف حرف المضارعة لانا نقول بحذف حرف المضارعة مع قوله وحكم آخره حكم المجزوم لبيان حذف الاخير من الحركة وحرف العلة فح يكون

التعقيب المفهوم من الفاء فى قوله فان كان الخ بالنظر الى حكم آخره حكم المجزوم ولهذا لم يتعرض الى اسكان الآخر لعدم الاحتياج اليه

قوله نظيره لانه مشهور ويحتمل ان يكون عدم ذكره لعلة العمل فيه **قوله** والمراد بالرباعى الخ وهذا لدفع ما يقال ان قولنا يضرب مضارع

رباعى مع انه زيد عليه همزة الوصل فيقال اضرب فى الامر منه ثم اعلم ان الرباعى عند الصرفيين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف

اصلية فقط وعند النحويين هو الذى كان ماضيه على اربعة احرف اصلية كدحرج اولا كيخرج

كما مر سابقا ولكن المراد من الرباعى ههنا فى مضارع رباعى كان بعد حرف المضارعة ساكن

ما يكون على اربعة احرف من المزيد فيه وكلمة من للبيان ما فى قوله ما يكون والضمير فى انما هو راجع الى ما كان ماضيه على اربعة احرف

من المزيد فيه وبعد حرف المضارعة ساكن فيخرج فعلل كدحرج لانه ليس من المزيد فيه وكذلك يخرج سافر يسافر لانه وان كان

من المزيد فيه ولكن ليس ما يلى حرف المضارعة ساكنا فاذا عرفت هذا التفصيل فلا يرد ما قال مولانا عصم وفيه نظر لان الرباعى

لا يكون مخصوصا بالمزيد فيه انتهى كلامه **قوله** ليتوصل بها الى النطق اى يتوصل المتكلم بسبب الهمزة الى النطق اى التكلم بالساكن فلا بد

ح ان يزيد همزة متحركة لا ساكنة لان الهمزة الساكنة لا يصلح لذلك انما قال ليتوصل بها ولم يقل لدفع الابتداء بالساكن

كما هو المتعارف اشارة الى وجه تسميتها بالوصل وقيل سميت همزة الوصل لانه مما يسقط فى الدرج وتصل ما قبلها بما بعدها بخلاف همزة القطع

قال مولانا عصم كما ان اضافة الفاعل الى المفعول لادنى ملابسة كذلك اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة لان الفعل ايضا لا يضاف الى الفاعل ولا الى المفعول فح لا ينفع تقدير المضاف فى صحة الاضافة لما عرفت ان الاضافة الى المفعول ايض بادنى ملابسة وهى كونه واقعا عليه انتهى حاصل كلامه اقول ان الفعل كما يضاف الى الفاعل يضاف الى المفعول ايض ولكن الاضافة فى الفاعل بطريق الاسناد وفى المفعول بطريق الوقوع غاية ما فى الباب ان اضافة الفعل الى الفاعل شايع من اضافته الى المفعول وهذا لا يستدعى ان يكون اضافته الا لادنى ملابسة وقوله الواقع عليه ليس لاجل ان اضافته اى اضافة الفعل الى المفعول لادنى ملابسة كما توهم بل لدفع الاعتراض للفاضل المذكور بان الفعل يضاف الى الفاعل والمفعول جميعا ولكن الاضافة فى الفاعل على سبيل الاسناد وفى المفعول على سبيل الوقوع كما مر **قوله** ولا يبعد ان يراد بالموصول الفعل الخ ح يوافق ما مر فى المفعول ما لم يسم فاعله لان ما فيه عبارة عن الفعل الذى لم يسم فاعله والضمير فى فاعله راجع الى هذا الفعل ولا يكون فى الاضافة مسامحة ح ثم المراد من الفعل فى قوله مراد بالموصول الفعل الذى الخ ما هو الفعل المرجح وتوصيفه بقوله الذى لم يذكر فاعله لبيان ذلك فح لا يرد ما قيل انه اذا كان المراد من الموصول هو الفعل الخاص وهو الفعل الذى لم يسم فاعله فيلزم التكرار لان قوله ما لم يسم فاعله مذكور فى الكلام فاذا اريد له من كلمة ما يض يلزم التكرار **قوله** ويكون اضافة الفعل اليه اى الى الموصول بيانية اقول ثم قال فالانسب ان يكون اضافة العام الى الخاص بيانية بحسب المعنى كاضافة العلم الى الفقه واضافة الشجر الى الاراك فيكون المضاف اليه مبنيا للمضاف وجعل هذه الاضافة داخلة فى الاضافة اللامية ما له وجه غير معلوم فالش عمل ههنا بهذا وعمل فى بحث المجرورات بما وقع فى كلام النحاة من جعلهم اضافة العام الى الخاص لامية فح لا يرد ما قيل ان اضافة العام الى الخاص لامية لا بيانية قيل الاضافة البيانية فيما اذا كان بينهما عموم من وجه وههنا ليس كك اقول ان اضافة العام الى الخاص لامية والكلام فى ان هذه الاضافة تناسب ان تكون بيانية بحسب المعنى ففى قولنا علم الفقه وعلم المنطق وشجر الاراك معناه علم من الفقه وشجر من الاراك اى العلم الذى هو الفقه والشجر الذى هو الاراك فتكون الاضافة لادنى ملابسة فيكون فيهما مجاز ح ولا يلزم ان يكون بينهما عموم من وجه لانه فيما اذا كانت الاضافة البيانية على سبيل الحقيقة قال الش فى بحث المجرورات واما الاضافة بمعنى اللام ففى كثيرة قال مولانا عبد الغفور وايضا لما كثرت لزم ارتكاب مجاز كثير وذلك لان الاضافة بادنى ملابسة مجاز انتهى وهذا الكلام يؤيد ما قلنا كما لا يخفى على المتامل فح لا يحتاج الى ان يجاب عنه بان المراد من الفعل هو الفعل وشبهه لكنه اكتفى بالاصل او بان المراد بالفعل الدال على الحدث فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه **قوله** هو ما حذف فاعله وهو مبتدا وما بعده خبره فيكون قوله فعل ما لم يسم فاعله خبر مبتدا محذوف اى هذا بيان فعل ما لم يسم فاعله ويحتمل ان يكون هذا المبتدا مع الخبر خبرا لقوله فعل ما لم يسم فاعله وعدم ذكر الفاعل اما لان فاعله غير مقصود لان مقصود المتكلم ليس الا ذكر المفعول واما للنسيان الفاعل واما لجهل المتكلم بالفاعل مثل ان يرى مقتولا فى صحراء ولم يعلم قاتله واما لتعظيم الفاعل او اما لتحقيره او لشهرته او لقصد صدور الفعل عن اى فاعل كان او لقصد الاختصار **قوله** واقيم المفعول مقامه انما زاد هذا لئلا ينتقض التعريف بنحو اخيرين بحذف الواو والياء ولكن لا يكون اقامة المفعول مقامه **قوله** فيما سبق فى مفعول ما لم يسم فاعله ولم يذكره لظهوره لان حذف الفاعل لا يجوز الا ان يقوم شئ مقامه كما هو المتقرر بينهم **قوله** فعل الذى اريد الخ وهذا لدفع ما يتوهم من عدم ترتب الجزاء وهو قوله ضم اوله الخ على الشرط وهو كون فعل ما لم يسم فاعله لان ضم الاول مع كسر الآخر متقدمان على كون الفعل مجهولا فبتقدير الارادة وجعلها شرطا يندفع ذلك اى اريد كون فعل ما لم يسم فاعله

اى ما ذكر بقوله الاصوب نهاية ما حاصل كلام الفاضل المذكور فيه نظر لان اختيار الاصوب دون الصواب لعل لا بعد في ذلك لاحتمال لان المتبادر
من المعتل هو العرفي لا اللغوى وان جاز ان يكون اشارة الى ان عدم ذكر قيد المنقلبة عنها ايضا الاكتفاء بالمثال واشارة الى ان مثل
عور وصيد من الشواذ فلا نقض للقواعد بها قوله انما خص معتل العين التخصيص بالنسبة الى المقالات الاخر فتكون كلمة انما للاهتمام
لا للحصر قوله لزيادة غموض نعم العين المعجمة الغماء والاختلاف في شئ يستلزم التفارق فيه قوله في المبنى للمفعول منه اى من المعتل
وفي بعض النسخ في المبنى للفاعل منه وهو غلط من سهو قلم الناسخ قوله كما ذكر بقوله ومعتل العين اى لا يكون عينه الخ قوله وتبعه اى المع
ذكر تبعية المعتل من الماضى المعتل العين المفعول من المضارع فيما بعد ومعتل العين ينقلب فيه الخ قوله ما ذكرنا من زيادة الغموض
والاختلاف قوله الافصح فيه وانما زاد لفظ فيه لان الخبر اذا كان جملة لا بد له من عائد ملفوظا كان او محذوفا قوله وهو يصيح يعني
يفيد زيادة فصاحة بخلاف قيل وبيع فان فيهما زيادة الفصاحة ولهذا قال الافصح بصيغة اسم التفضيل قوله وفي شرح الرضي
لا يقال الرضى شرح الكافية فكيف يصح اضافة الشرح اليه لانا نقول يسمون الكافية باسم الرضى ايضا فكانه قال في شرح الكافية او
يقول اضافة الشرح الى الرضى بيانية لا لامية قوله اى نحو اى تميل كسرة فاء الفعل الى جانب الضمة فتميل الياء الساكنة بعد الفاء
نحو الواو قليلا لان الياء تابعة لحركة ما قبلها وحركة ما قبلها تميل الى الضمة قليلا فهي تميل الى الواو قليلا ضرورة قوله كالاشمام
حالة الوقف جاء بهذا المعنى عند القراء ايضا مثلا واعلا مكره قوله اعنى ضم الشفتين بان لا يكون التغير في الحركة بل يكون حركة
الفاء كسرة خالصة ولكن يضم الشفتين عند القراءة للاشعار بان الفاء مضمومة مع انها بكسرة خالصة ولهذا قالوا ان الاصم يدرك
الاشمام الذي هو بضم الشفتين ولا يدرك الاعمى لعدم العين له حتى يرى ضم الشفتين وهذا مشكل عند من قرء كسرة كالفاء
قوله الايذان اى الاعلام بان الاصل الضم الخ فالمراد من قوله في اوائل هذه الحروف هو الحروف الاوائل من الماضى المجهول من
قبيل اضافة الصفة الى الموصوف قوله وجعل الياء واوا اى في بوع بضم الباء قوله من الثلاثي المجرد وقيد المشبه به بالثلاثي
المجرد لئلا يلزم تشبيه الشئ بنفسه قوله اذ تير وقيد بكسر التاء والقاف في اختير وانقيد مثل قيل وبيع في اللغات الثلثة المذكورة
بلا تفاوت قوله بسكون ما قبل حرف العلة فيهما اى في استخير واقيم فلا يقال ضير وقيم بخلاف اختير وانقيد فان ما قبل حرف العلة منهما
متحرك في الحال وفي الاصل ايضا فيجري فيهما اللغات الثلث قوله فيقال استخير واقيم لغة واحدة من اللغات الثلث المذكورة فيكون
بعد الاعلال مثل قيل وبيع فلما لم يكن ما قبل المعتل متحركا في الاصل فيهما لم يجوزوا اللغات الثلث فيهما قوله اريد حذف وتقدير
الارادة ملحوظ في الماضى من عدم ترتب الجزاء على الشرط لتقدم الجزاء على الشرط وهذا بتقدير الارادة وجعلها شرطا اى اذا اريد
حذف فاعله ضم اوله الخ والمراد انه ضم اوله ان لم يكن مضموما وكذلك فتح ما قبل آخره قوله وان كان مضارعا عطف على قوله وان
كان ماضيا قوله نحو يضرب قيل لا على ايراد الاشلة بعد قوله وفتح ما قبل آخره قوله ومعتل العين قد سبق ان ذكره تبعية
معتل العين الماضى لعدم الغموض والاختلاف قوله حقيقة كما في يختار وينقاد وحكما كما في يقام ويستجار اصلهما يقوم ويستجير نقلت
حركة الواو والياء الى ما قبلهما ثم قلبتا الفا لانهما متحرك الاصل قوله المتعدي وغير المتعدي اى هذا باب المتعدي ولم يتعرض
اليه اكتفاء بما ذكره في المعرفة والنكرة حيث قال هذا باب بيان المعرفة والنكرة قوله فالمتعدي من الفعل وكذلك المتعدي
من المشتقات كاسم الفاعل والمفعول وغيرهما لكنه خص هذا الحكم بالفعل لاصالته قوله على متعلق بفتح اللام لا يقال لا يتوقف

٣٤٣

علی زید شیئاً قوله وہی ظننت ولم یقل ہی ظن وحسب نحوہا لظهر کما سیقول فی الافعال الناقصة وہی کان وصار الخ اشارة الی انها مع فاعلها تفید فائدة تامة لیصح السکوت علیها بخلاف الافعال الناقصة لعدم افادتها بدون اخبارها وقوله وہی من عادة المسند الیه لبعده واحتمال غیرها بل عرفها علی سبیل التعداد وقال ہی ظننت الخ لان المقصود من تعریف الشیء ہو معرفتها فرادہ فلما کان افرادها متناهیة تعرفها بطریق التعداد فان لم یکن افرادها متناهیة فتعریفها بطریق التعداد محال قوله ہذه الثلثة للعلم ای الیقین وهو الاعتقاد الجازم المطابق الثابت الذی لا یزول بالتشکیک فیقال علمت اورأیت او وجدت زیدا فاضلا اذا کنت تیقنت واحتمال القیل وہذه الثلثة للیقین شعلة الی ان العلم اللغوی ہو الیقین فقط فلا یکون التصور والشک والوہم والجهل المرکب والتقلید من العلم اللغوی قوله من حیث الاخبار بها ای بهذه الجملة قوله ناشیة خبر لقوله وہی کلمة من لبیان کلمة ما وضمیر ہی راجع الی ما قیل فی تفسیره ای لبیان ما ہی ای الجملة المذکورة عبارة عنه قوله کما اذا قلت علمت الخ اواذا قلنا زید قائم فیکون ہذا مجرد الاخبار عن قیام زید وہو یحتمل الصدق والکذب لانه لا یجوز ان یقال زید قائم بالاحتمال ای باحتمال قیام زید واما اذا قیل علمت زیدا قائما فیکون علمت دالا علی ان سبب الاخبار عن قیام زید ہو العلم الثابت لنا ای الاخبار عن قیام زید ناش عن علمنا فاذا تقرر ہذا فقد عرفت ان الاخبار بہذه الجملة ناش عنه لا نفس ہذه الجملة فان من الامور البینة ان نفس ہذه الجملة لا تکون ناشیة عن العلم فیکون فی عبارة المص مسامحة فیکون المراد ان الاخبار بہذه الجملة ناشیة عنه والی ہذه المسامحة اشار بقوله من حیث الاخبار بها لا من حیث انها مفعول ہذا ہو المراد من قوله کما اذا قلت علمت الخ ثم اذا قلنا زعمت زیدا قائما فیعلم المخاطب ان منشأ الاخبار بهذه الجملة ہو الظن منه متردد بینهما لما عرفت ان زعمت للشک والیقین لکن تقیید احدہما بالاشعار فلا تیران قوله وکذلک بواقی الافعال ای فی زعمت قوله ای جزئی الجملة الاسمیة اشار به الی ان اللام عوض عن المضاف الیه فیه اشارة الی انه لو قال فتنصب جزئی الجملة الاسمیة لکفی ولا حاجة الی قوله داخلة علی الجملة الاسمیة وانما قدم المسند ہنا علی المسند الیه مع ان الظاہر ہو العکس لانه جزء من لفظ المسند الیه قوله علی انهما مفعولا لها ای لهذه الافعال مفعولان لها لانه اشار به الی انهما فی الحقیقة مفعول واحد فانها فی قولنا علمت عمرا فاضلا فی معنی علمت فضله قوله ومن خصائصها وکلمة من للتبعیض فی احتمال القیل ومن خصائصه کما قال فی بحث الاسم ومن خواصه دخول اللام وفی اول بحث الفعل ومن خواصه دخول قد والجزم والتعین وهو اداء المفهوم الواحد بعبارة مختلفة قوله وہی ما یختص بالشیء ولا یوجد فی غیره وقیل فیه توہم الدور لان اخذ المعرف فی المعرف یستلزم الدور وبعبارة اخری بان الاولی ان یقول وہی ما یوجد فیه ولا یوجد فی غیره لئلا یلزم تعریف الشیء بنفسه واعترض بعض بان الاولی ان یقول وہی ما یختص بالشیء بدون ذکر قوله لا یوجد فی غیره لان معنی الاختصاص لیس الا عدم وجوده فی غیره فهو مندرج تحت قوله یختص واجیب عن جمیع التقریرات ان قوله یختص بمعنی یوجد لانه جزء قوله یختص عن الجزء السلبی ویستعمل فی الجزء الایجابی ویجاب عن التعریفین الاولین بان المراد من الاختصاص المذکور فی المعرف ہو الاصطلاحی ومن الاختصاص المذکور فی التعریف اللغوی قوله فلا تقتصر علی احد الخ ہذا التفریع مبتنی اذ المعنی متی والتعبیر به عنا اشعار بان الخ فکل منها بالقرینة عقلیة کانت او مقالیة قوله وحذف المبتدا والخ فانه قد یحذف الخبر بدون المبتدا کما فی قولنا خرجت فاذا السبع واقف وکذلک قد یحذف المبتدا بدونه کما فی قولنا الہلال اسد ای ہذا الہلال قوله لان مضمونهما معا فاذا قلنا علمت زیدا قائما فالمفعول فی الحقیقة مفعولهما ای علمت قیام زید فالمفعول به ہو ہذا المضمون فهو فی حکم الکلمة الواحدة فلا یجوز حذف بعض اجزائها قوله کان کحذف بعض اجزاء الکلمة وہو الصغری والکبری مطوی ای کل حذف بعض اجزاء الکلمة غیر جائز فینتج ان حذف احد مفعولیهما غیر جائز فالمدعی ان حذف احد مفعولیهما غیر جائز فلا یرد علیه ان الکبری کاذبة لانه حذف بعض اجزاء الکلمة

٣٦٧

مفعولان لهما وصالحين لان يكونا مبتداء وخبرا وذلك لان الجزئين هما مفعولان في الحقيقة مع ان المفعولين ليسا كلاما تاما ولا مستقلين بوصف المفعولية وهو غلط الا ان يقال المفعولان ايضا كلام تام مستقلين باعتبار انهما مسند ومسند اليه فح يصح مقابلة قوله او مفعولين لهما بقوله لان يكونا مبتداء وخبرا فان ما يكون مفعولا الفعل يصح اسنادا والصلاحية اليه الا ترى انه يصح اسنادها الى زيد هو صالح المنصب كالا باب مثلا سواء علم وجود هذا المنصب فيه ولا قوله كلاما تاما وانما قيد الكلام بالتمام اشارة الى ان المراد من الكلام هو الكلام الاصطلاحي لا اللغوي ثم المراد من الكلام التام هو الكلام التام الصادق لا الاعم من الصادق والكاذب فلا يرد ان مفعولي باب علمت ايضا كلام تام مثل زيد ودرهم لان القضية كما تكون صادقة كذلك تكون كاذبة ايضا مثل زيد حجر قوله مع ضعف عملها اي افعال القلوب بالتوسط والتاخر اشار به الى دفع ما يقال ان العمل به قيد مع علي فعله ومفعولها في الحقيقة مفعولان كما سبق قوله في معنى الظرف اي هذه الافعال في المعنى ظرف الجملة على تقدير الغائها قوله زيد قائم في ظني لا يقال ان قوله في ظني ليس بظرف لان الظرف لا يخلو عن زمان ومكان وليس قوله في ظني شيئا منهما لانا نقول انهم يسمون مطلق الجار والمجرور ظرفا وقد ذكرنا وجهه سابقا قوله الى جواز اعمالها ايضا لا يقال الجواز هو تساوي الطرفين مع ان الاعمال اولى على ما نقل عن بعض الشروح فينبغي التطبيق بين كلامه وكلام بعض الشروح لانا نقول المراد من الجواز ههنا هو كونه مرددا بين الشيئين سواء كان احدهما اولى من الآخر ولا قوله بين الفعل ومرفوعه اي مرفوع الفعل نحو ضرب احسب زيد قوله احسب صيغة المتكلم الواحد يعني زد زيد گمان ميبرم من فع انما يجب الالغاء لان عمل احسب مثلا ليس الا في مضمون الجملة مع انه ليست ههنا جملة صريحة حتى يعمل فيها ولكن قوله ضرب يدل على جزء الجملة وقوله زيد يدل على الجزء الآخر منها اي حسب يده اضاربا وكذلك في الامثلة الآتية قوله نحو لست بكرم احسب بيده فان الغاء العمل ههنا ايضا لما مر من عدم وجود الجملة الاسمية صريحا فالتقدير احسب غير مكرم زيدا قوله يصحبها اي يصاحبها ويقارنها قوله ولا شك ان الغاءها الخ لما ذكرنا من عدم وجود الاسمية صريحا مع ان هذه الافعال لا تعمل الا في مضمون الجملة كما مر تفصيله هذا القول دفع دخل تقريره ان انحصار الالغاء المفهوم من كلامه في التوسط والتاخر ليس على ما ينبغي لوجود الالغاء في مواضع عديدة كما ذكره قدس سره وتقرير الجواب ان الحصر انما يكون فيما يكون على سبيل الجواز وما ذكره انما يكون على سبيل الوجوب فعلم انه فلهذا قيد بجواز الخ اي لاجل ان الالغاء في هذه الصور واجب قيد بجواز الخ لانه لو كان الالغاء جائزا في هذه الصور لما جاز تقييد جوازه بالمبنى الخ كما لا يخفى فلا يرجح الخ من الالغاء واجبا في هذه الصور لا يكون بها لهذا التقييد قوله هذا الالغاء الخاص وهو الالغاء على سبيل الجواز مع ان مطلق الالغاء سواء كان على سبيل الجواز او الوجوب من خصائصها قوله لشيوعه اي الالغاء على سبيل الجواز وكثرة وقوعه قوله ومنها انها تعلق التعليق جعل الشيء بين شيئين الى هذا ولا الخ وذلك تعليق هذه الافعال ان يبطل بغير عمل في اللفظ ويعمل في المعنى والفرق بين التعليق والالغاء ان الالغاء عدم الاعمال مع جوازه والتعليق عدم الاعمال مع غير جوازه وتفصيل الفرق ما ذكره في آخر البيان ثم الذي يعلق هذه الافعال كل ما له الصدر الكلام نحو لام الابتداء والاستفهام والنفي نحو علمت لزيد منطلق فعلمت يقتضي نصب المفعولين ثم اللام الابتداء يقتضي جعلهما مبتداء وخبرا فاعطيا في اللفظ ما اقتضته اللام لان اللام اقرب اليهما واعطيا في محلهما من الاعراب ما اقتضاه علمت وكذلك في الاستفهام ثم النفي ثم قوله وتعليقها اشارة الى كون ان مع اسمها وخبرها في تاويل المفرد قوله لسببب توسطها اي افعال القلوب متعلق بقوله وتعليقها قوله قبل معنى الاستفهام سواء كان حرف الاستفهام او اسمه لهذا قال معنى الاستفهام دون حرف الاستفهام او اسمه انما لم يقل كلمة الاستفهام مع ان القبلية بالنسبة اليهما حقيقة وفي المعنى مجازا لان المتبادر من كلمة الاستفهام كل كلمة دالة على الاستفهام دلالة مطابقية فح يخرج اسم الاستفهام

٣٦٥

قوله وذلك اى عدم جوازه ذلك فى ساير الافعال قوله لان اصل الفاعل الخ قيل الظاهر ترك لفظ الاصل بالاصل لانه يفهم منه ان الفاعل قد يكون غير موثر ايضا لكن على خلاف الاصل مع انه ليس كذلك فان جميع الفواعل لا يكون الا موثرة فالعبارة الحسنة ان يقول لان الفاعل يكون موثرا والمفعول متاثرا واصل الموثر ان يغاير المتاثر واقول المراد من الموثر هو الموجد وليس جميع الفواعل موجدا كما فى مات زيد لقائل ان يقول الكلام فى الفاعل والمفعول به مطلقا والفاعل مطلقا موثر والمفعول به متاثر ويمكن ان يقال ان الاصل فيهما ان يكون الفاعل موثرا وموجدا وقد يكون الفاعل فيهما غير موثر وموجد ايضا كما فى قولنا اى زيد عمرا قوله فان اتحد معنى كره اتفاقهما الخ لانه لا بد ان يكون بينهما اى بين الموثر والمتاثر وهما الفاعل والمفعول تغاير بحسب المعنى او بحسب اللفظ فان كان معناهما متحدا برجوعهما الى شئ واحد فلا بد من وقوع التغاير بحسب اللفظ بقدر الامكان اى بقدر ما امكن التغاير فيقع فى قولنا ضربت نفسى يكونان بحسب المعنى متحدين لكنهما بحسب اللفظ متغايرين لان احدهما اسم ظاهر والآخر ضمير المتكلم قوله بقدر الامكان متعلق بالتغاير اللفظى اى يعتبر التغاير اللفظى بينهما بقدر الامكان بان يكون احدهما اسما ظاهرا والآخر اسم ضمير او احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا قوله ومن ثم قالوا ضربت الخ وهو دفع ما يتوهم ان فى قوله ضربتنى ايضا تغايرا لفظيا بينهما قوله فان الفاعل والمفعول فيه اى فى ضربتنى ليسا متغايرين بقدر الامكان لانه جاز ايراد احدهما اسما ظاهرا بان يقال ضربت نفسى الخ فان ضربت نفسى بمعنى عين ضربتنى قوله لاتفاقهما اى الفاعل والمفعول به لان كل واحد منهما ضمير متصل فيكونان متفقين لفظا فلا يرد ما مر من ان الفاعل والمفعول متغايران فى ضربتنى ايضا بحسب اللفظ لان تاء المتكلم مغاير بضمير المتكلم قوله بخلاف ضربت نفسى وهو دفع ما يقال ان فى ضربت نفسى يكونان متفقين من حيث ان كل واحد منهما ضمير متصل لان النفس عين ضمير المتكلم لا يقال ينبغى ان يقول فى دفعه ان من ليس التغاير بين اسم ظاهر وبين ضمير المتكلم ولا حاجة فيه الى المجئ بالاضافة لانا نقول المراد منه هو بيان المغايرة من وجه آخر ايضا ليكون ابلغ فى التغاير بان النفس المضاف الى ضمير المتكلم والا فى المضاف ان يكون مغاير المضاف اليه بحسب الذات فلما اضيف النفس الى ياء المتكلم فكانها غيره وانما تعرض بالغلبة لانه قد يكون المضاف عين المضاف اليه بحسب الذات كما فى خاتم فضة قوله اما افعال القلوب الخ دفع دخل تقريره يمكن بوجهين احدهما ان الدليل المذكور من قوله لان اصل الفاعل ان يكون موثرا الخ لو صح يلزم ان لا يصح قوله علمتنى منطلقا لاتحاد الفاعل والمفعول الاول معنى فلا بد من تغايرهما لفظا بقدر الامكان بان كان احدهما اسما ظاهرا والآخر ضميرا او كان احدهما ضميرا متصلا والآخر منفصلا وثانيهما ان المفعول الاول مع الثانى فى قوله علمتنى منطلقا موثر ومتاثر فلا بد مع اتحادهما معنى تغايرهما لفظا فلا فرق بين افعال القلوب وغيرها فكيف يصح بيان الفرق بينهما ولكن قوله لانها ليسا فى الحقيقة فاعلا ومفعولا به بالنظر الى الاول وتقرير الجواب ان المنصوب الاول اى المفعول الاول فى الافعال القلوب ليس مفعولا به فى الحقيقة بل هو مفعول به بحسب اللفظ والمفعول به فى الحقيقة هو مضمون الجملة اى علمت انطلاقى قوله لانهما ليسا فى الحقيقة اى الفاعل والمنصوب الاول فى افعال القلوب ليسا فى الحقيقة فاعلا ومفعولا به لا يقال ان الفاعل فيهما يكون فاعلا حقيقة لان الفاعل فى قولك علمت انطلاقى يكون فى موقعه لانا نقول فى نفى الكل يكفى نفى احد اجزائه فلا شك ان المفعول ليس مفعولا به بحسب الحقيقة كما عرفت فيصح نفيهما فان انتفاء الكل يتحقق بانتفاء احد اجزائه قوله وما اجرى مجرى الخ اى قوله فقدتنى وعدمتنى مما اجرى مجرى الخ دفع دخل تقريره ان كون فاعلها ومفعولها ضميرين متصلين لشئ واحد من خصايص افعال القلوب بطلان ذلك جاز فى غيرها ايضا مثل فقدتنى وعلمتنى فانهما ليسا منها فيقال فقدتنى وعدمتنى تقرير الجواب ان المراد من افعال القلوب حقيقة وحكما وما يجرى مجراها حكما فان قوله وعدمتنى من افعال القلوب بما انهما نقيضان له فيكون ذلك من قبيل حمل النقيض على النقيض فقوله لانهما نقيضان الخ بيان وجه الحمل لا يقال كيف كانا نقيضين لانهما موجبتان ايضا كوجدتنى مع انه لا بد ان يكون احد النقيضين سلبا للآخر لانا نقول معناهما سالبتان مع الحمل بحسب المعنى لان معنى عدمتنى معدوم ساختم من خود را ومعنى فقدتنى مفقود ساختم ونيست شمردم من خود را ولا يخفى ان المناسبة بين النقيضين لان العلم بوجدت يتوقف على العلم بعدمت وفقدت فظاهر انه لا بد فى حمل النقيض على النقيض من المناسبة وهى مفقودة هنا لانه لا يكون لشئ واحد نقيضان فكيف كانا نقيضين لانا نقول لا يكون لشئ واحد نقيضان حقيقة وهما متساويان النقيض قوله وكذلك ليعبر عن رأى اى العبرة الخ قوله رأى بمعنى الرؤيا

بحث الافعال الناقصة

قوله اي افعال وضعت وفسر كلمة ما بالنكرة لان الاصل فيها ان تكون موصوفة لا موصولة واشار بقوله وضعت الى ان تذكيره باعتبار لفظ الموصول ولقائل ان يقول يلزم من تفسير كلمة ما بالافعال لا بالفعل التعريف الافراد بالافراد لانه عرف افراد الفعل بافراده والجواب ان المعرف هو الفعل الناقص فان الالف واللام للجنس مبطلة للجمعية وايراده بافي المعرف اشارة الى الجامعية وفي المعرف الى المانعية فالمعرف في الحقيقة هو المفهوم لا الافراد لعدم جواز تعريف المفرد بالمفرد كتعريف الفرد بالمفهوم وعكسه قوله لتقرير الفاعل على صفته اي لثبوت الفاعل على صفة بانها تنسب الى الفاعل وهي القيام في كان زيد قايما واشار بذكر الفاعل الى تسمية مرفوعها فاعلا ولهذا جاز الحال عنه عند الجمهور ولهذا ايضا يذكر اسم كان في المرفوعات عليحدة كما ذكر خبرها في المنصوبات لعدم دخوله في المفعول به لان الفعل لا يقع عليه قوله اي العمدة فيها الخ وهو لدفع الاعتراض تقريره ان الافعال الناقصة لا يكون موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فقط كما هو المتبادر من عبارته لانها موضوعة للزمان ايضا بل الدوام ايضا ولكن الزمان جزء الموضوع له في جميع الافعال الناقصة والدوام جزء له في بعضها مثل ما دام مثلا والانتقال في بعضها مثل صار وتقرير الجواب ان العمدة في اجزاء الموضوع له هو التقرير المذكور فليس الاجزاء الآخر عمدة ثم ان تذكير هو مع رجوعه الى العمدة باعتبار الخبر قوله ولا شك ان الخ دفع دخل تقريره ان هذا التعريف صادق على الافعال التامة لانها ايضا موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فان ضرب في ضرب زيد موضوع لتقرير الفاعل على صفة الضرب تقرير الجواب ان الصفة في الافعال الناقصة خارجة عنها اي ليست جزءا في الموضوع له فليس القيام جزءا في كان في قولنا كان زيد قايما لان التقرير الذي هو العمدة في الموضوع له نسبة بين الفاعل والصفة وكل منها خارج عن النسبة لان طرفي النسبة خارجان عنها فاذا قلنا كان زيد قايما فيكون العمدة والمقصود الاصلي هو ثبوت القيام ونسبته الى زيد وهو داخل في كان ولكن القيام غير داخل فيه بل خارج عنه بخلاف الافعال التامة فان تقرير الفاعل والصفة جميعا داخلان فيها فاذا قيل ضرب زيد فالعمدة فيه هو ثبوت الضرب الى زيد فهو داخل فيه فانه جزء في مفهوم ضرب قوله لانها موضوعة لصفة وتقرير الفاعل الخ اي كل واحد منهما يكون جزءا في الافعال التامة دون الافعال الناقصة كما عرفت قال مولانا عصم لو كان مجرد الدخول في الموضوع له مستلزما لكونه عمدة فيما وضع له لكان الزمان ايضا عمدة في هذه الافعال ولو كان موجب كونه عمدة امر آخر فلا بد من بيانه حتى نتكلم عليه انتهى كلامه اقول وحاصله ان الفرق بين الافعال الناقصة والتامة اما باعتبار الجزئية وعدمها اي كون التقرير المذكور عمدة اما باعتبار الجزئية بان يكون الصفة جزءا في التامة دون الناقصة كما تشعر به قوله فخرج عن الحد الخ واما باعتبار امر آخر فان كان الاول فيلزم ان يكون الزمان ايضا عمدة في الافعال الناقصة مع ان العمدة فيها هو التقرير فقط وان كان الثاني فعليك البيان حتى نتكلم عليه هذا اقول هذا يرد اذا كان الحصر الذي يفهم له من ظاهر قوله ان العمدة في الافعال الناقصة هي التقرير حقيقيا وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون اضافيا فمعناه ح ان تقرير الفاعل العمدة في الافعال الناقصة دون الصفة فانها ليست عمدة فيها وهذا لا ينافي ايضا عمدة فيها قوله فكل من الصفة والتقرير عمدة الخ وانما تعرض بالعمدة ههنا لانه يتبادر الذهن من قوله لانها موضوعة لتقرير الفاعل لانها موضوعة لها فقط مع ان الزمان ايضا جزء لمفهومها لكن الزمان ليس من الاجزاء التي هي العمدة بخلاف الافعال التامة

۳۶۸

وثلاث مقالات الخ فيكون المتضمن حينئذ حالا وهو مشتملا وهذا المعنى للتضمن مشهور بينهم قوله تم التسعة فقوله تم من الافعال التامة لايطلب خبرا فقولنا تم التسعة او تم البيت او تم الدار وغيرها كلام تام غير محتاج الى الخبر ولكن الجز الذي هو عشرة بالنصب يدل على ان قوله تم بمعنى صار اي يصير التسعة بهذا العدد عشرة تامة ولقائل ان يقول ان ما عرفت معنى التضمن يلزم ان يكون تامة حالا عن التسعة مع ان قوله تامة صفة لقوله عشرة ولا يصلح المعنى للحالية فالاولى ان يقدم التامة على العشرة بان يقال اي يصير تامة عشرة ولهذا قال مولانا عصم يصح ان يكون تامة حالا بان يكون معناه انه يصير التسعة حال كونها تامة عشرة واعلم انه ذهب بعضهم الى ان التضمن هو ملاحظة معنى الفعل في ضمن فعل آخر ولا يشترط فيه ان يكون المتضمن حالا اذ المتضمن فيه اصلا او بالعكس مجازا ان يكون بناء كلامه على هذا المذهب قوله كمل زيد فان كمل فعل تام لا يحتاج الى الخبر ولكن ايراد عالما بعده يدل على ان كمل تضمن معنى صار اي صار زيد عالما في الكمالية قوله اي صار زيد عالما كاملا فقوله كاملا صفة لقوله عالما حالا عنه فيه ما فيه قوله ناقصة خبر قد جاء قوله ضميرها اي ضمير جاءت اسمها وحاجتك خبرها على تقدير رواية نصب حاجتك وعلى تقدير رفعها فهي اسمها وخبرها ما الاستفهامية المتقدمة للاستفهام قوله من الغزارة ونحوها الغزارة بالكسر وانما قال ونحوها لان كون الضمير راجعا الى الغزارة غير متيقن واقعه آنست كه در زمان امير المومنين علي رضي الله تعالى عنه جماعتي از اطاعت روي گردانيدند وآن جماعت دوازده هزار كس بودند از ان جهت است كه آن جماعت را خوارج ميگويند جماعتي را فرستاده بآن خوارجان كه شبهه ايشان را دفع كنيد و باطاعت آيند از ين دوازده هزار كس هشت هزار اطاعت كردند و چهار هزار ديگر اطاعت نكردند و گفتند اين چهار هزار خوارج ما جاءت حاجتك واين خطاب با ابن عباس است كه حضرت علي رضي الله تعالى عنه ايشان را سردار آنجماعت ساخته فرستانيده بودند يعني تو نيافتي حاجت خود را يعني حاجت تو آن بود كه ما را در غفلت يابي و ما از جهت اضطرار بتو اطاعت كنيم فيكون جاءت بمعنى كانت فقوله ما جاءت بمعنى لم يكن لكن هذه الغزارة وقوله تحتاج على صيغة الخطاب بقرينة حاجتك قوله او استفهامية عطف على قوله ما فيه قوله يعود اليها اي الى كلمة ما وانما انث اي ضمير جاءت باعتبار خبرها اي ما الاستفهامية كما في من كانت امك فان التانيث ههنا باعتبار الام هي خبر من الاستفهامية فان تانيث الضمير قد يكون باعتبار الخبر لان المبتدا والخبر في الحقيقة شئ واحد كقولنا زيد انسان ويجوز ان يكون تانيث كانت فيه باعتبار من الاستفهامية ايضا لان لفظه وان كان مذكرا ولكن معناه مونث يعني كدام آنست مادر تو فان الشئ اذا كان مذكرا بحسب اللفظ ومونثا بحسب المعنى يجوز تذكير الضمير باعتبار اللفظ وتانيثه باعتبار المعنى كما قالوا قوله ومعناه اية حاجة اشارة الى جواز كون تانيث جاءت باعتبار معنى ما الاستفهامية المعبر بها عن الحاجة قوله ارهف شفرته اي حدد سكينة حتى قعدت اي صارت مثل حربة الشفرة بالضم السكين العظيم الحربة الرمح الصغير والعرب يعبر عن السكين الذي في غاية القطع بالرمح الذي هو في غاية الحدة بينهم والعجم يعبر لب الالماس قوله لا يتجاوز جاء وقعد اي هما لا يتجاوزان عن موضع استعملهما العرب فيه فهما ناقصان في التركيب الذي وقعا ناقصين فيه فليس لنا ان نخترع تركيبا وجعلناهما فيه ناقصة قوله خلافا للفراء فانه يجعلهما ناقصة في هذا التركيب وغيره قوله اي لاجل اعطائها اي الافعال الخبر الخ ما اشار به الى ان اضافة الاعطاء الى الخبر من قبيل اضافة المصدر الى المفعول والفاعل هو الافعال الناقصة قال مولانا عصم ان الافعال الناقصة لما يعطي اشياء الى خبرها وهو المنتقل اليه كذلك يعطي اشياء الى اسمها فانا اذا قلنا صار زيد غنيا فيه نقد فقير

٣٦٩

قوله مودة بفتح الميم والواو مجبت دوستی والمقصود التمثيل قوله تحيل بمعنى صار والشنان العداوة قصير محبة بانتقال السيئات بالحسنات وقول الشاعر

فيالك من شئ تحولن ابؤسا والمقصود التمثيل هو تحول بمعنى صار والاصل تتحول فعل مضارع حذف احدى التائين منه وقوله ابؤسا بفتح الهمزة

وسكون الباء وضم الواو كافلس جمع البأس كالفلس بمعنى مشقت ودشواری انعمی بالضم جمع النعيم بمعنى النعمة وههنا كناية عن المحبة والياء في قوله فيا

حرف النداء واللام فيه للتعجب او للاستغاثة والمنادى هو نعمی والمنادی مجرور باللام سيبين من البيانية ومخصوص من بين اشباهه بالاختصاص

لغرابته واللام متعلق بما يفهم من فحوى الكلام نحو اخص اى اخص لك من نعمى الخ قوله واصبح وامسى واضحى الخ وهذه الكلمات الثلث اذا

كانت ناقصة يكون لها اسم وخبر وحصول الخبر يكون في هذه الاوقات كما تقول اصبح زيد غنيا اى حصل غناؤه في وقت الصباح ودون غيره

من الاوقات والمراد بالجملة هو زيد غنيا واراد بمضمونها حصول الغناء لزيد في هذه الاوقات الخاصة يعني في وقت الصباح اذا قلت اصبح

وفي وقت المساء اذا قلت امسى وفي وقت الضحى اذا قلت اضحى قوله المدلول عليها اى هذه الافعال تدل على هذه الاوقات بموادها

وهي الحروف لا بصيغها اى مادة هذه الافعال في الماضي والمضارع تدل على الزمان الخاص الذي هو هذه الاوقات الخاصة ولا يكون

هذه الاوقات الخاصة في الافعال الآخر نحو ضرب ونصر وفتح وغيرها فانها تدل بموادها وهيآتها على الزمان ثم اعلم ان جميع الافعال الناقصة تدل بموادها

لاوقاتها فلم يتعرض فيما بقي من الافعال الناقصة بذلك اكتفاء بما ذكر قوله وليس المراد بل يكون هذه الافعال بمعنى صار فقط ثم اعلم ان الصبح

هو الفجر والصباح من طلوع الفجر الى الزوال والعشاء ما بعد الزوال الى الغروب والضحى صدر النهار حتى تبيض الشمس شعاعها قوله وتكون تامة

وحينئذ تكون معناه الدخول في هذه الاوقات فقوله اصبح زيد يعني صبح كرد زيد ويقال دخل في الصباح قوله بتوقيتهما اى بالوقتين النهار و

الليل فالنهار لظل والليل لبات فاذا قلت ظل زيد قائما معناه مضى عليه النهار وهو في القيام واذا قلت بات زيد قائما معنى مضى عليه الليل

وهو في القيام قوله في جميع نهاره اى نهار زيد اى النهار الذي هو فيه وكذلك قوله جميع ليله قوله الا ت زيد سائرا والمناسب ان يقول بات

زيد نائما اى النوم يناسب ان يقع موقع السير لانه لا يناسب الليل الذي يفهم من بات قوله بمعنى صار تقول ظل زيد قائما فان اردت بكونه قائما

في وقت النهار دون الليل فظل تكون ناقصة وان اردت به انه صار ذا قيام من غير ان تريد تخصيص قيامه بليل ونهار فظل يكون

بمعنى صار وكذلك بات قوله ظلت بمكان كذا يعني روز باشيدم بمكان كذا يعني بالبيت قوله بت بيتا طيبا يعني بيتوتة كردم يعني ابش كردم

شب باشى كردنی خوش قوله انها من الملحقات بهذه الاربعة تكون من الافعال الناقصة من وجه فذكر في الاجمال ولا يكون منها من وجه فلم يذكر

في التفصيل قوله الحق على صيغة المجهول قوله من زال يزال اى هو من زال يزال بالفتح مفتوح العين لا من زال يزول بضم العين لا تهما اذا

كان زال يزال ناقصة فكيف وجه زيادة كلمة ما عليه لانا نقول انها تكون منسلخة الحدث باعتبار اتصال كلمة ما اليها قوله ومنه البارحة الليلة الماضية

فيناسب برح بمعنى زال في معنى الزوال فان الليلة الماضية قد زالت قوله انفصل فيكون انفك بمعنى انفصل وما انفك بمعنى ما انفصل هذه الافعال الاربعة تكون

ناقصة لا مع كلمة ما النافية قوله قيل سمي اسمها فاعلا قال مولانا عصام وقد كان محل هذه التسمية في تعريف الافعال الناقصة وهو قوله ما وضع لتقرير

الفاعل على صفة ويمكن ان يقال انه قد يذكر المشترك في الآخر كما يذكر في الاول انتهى حاصل كلامه اقول نعم يصح ايراده في كلام المحشي لكن المناسب ههنا في

هذا الموضع لان ذكر الخبر يناسب ذكر الاسم عليه فلما ذكر الفاعل بعد ذكر الخبر فقال قيل سمي اسمها اسم الافعال الناقصة فاعلا الخ قوله ما تقدم وهذه المدة

الثابتة في الزمان وقيل بكسر الباء وضم الصاد اى هذه الافعال الاربعة لاستمرار ثبوت خبرها لفاعلها من وقت ان يقبل فاعلها خبرها

قوله من وقت يمكن الخ وهذا التفسير لدفع ما يقال ان ما ذكره لا يصدق الا على الفاعل الذي هو موجود ازلي مثل ما زال وما برح الله عالما وقادرا

هو الامكان لعام المقيد بجانب الوجود قوله لكونهما افعالا وهذا علة جواز التقديم وهو اشارة الى صغرى الدليل وقوله جاز التقديم اشارة الى كبرى الدليل قوله في اوله اي فعل في اوله وانما قال ومصدرية ليتناول التي فيما دام لانه مصدرية كما سبق قوله على نفس المصدر انما قال ذلك لان كلمة ما اذا كانت مصدرية فيكون معمولها في تاويل المصدر فيكون المراد منه المعنى المصدري كما هو المذهب الاصح فلا يتقدم معموله عليه قوله تخالف على صيغة المجهول وقوله ثابتا صفة للمفعول المطلق قوله كما تقتضيه الخلاف الواقع ظاهرا من جانب في باب المفاعلة لان في هذا الباب يكون نسبة الحدث وثبوته الى احد الجانبين صريحا والى الآخر التزاما بخلاف باب التفاعل الا ما شذ نحو فاتلهم الله سبحانه قوله تقدمهم عليه بحيث ما تمكن ابن كيسان ان يخرج منهم قوله فكانه لا مخالفة منهم اي من الجمهور معناه انه لا مخالفة منهم ظاهرا ولهذا قال كان بالظن وذلك لان قوله ظاهرا معناه ان الخلاف يكون بحسب الظاهر من جانب الجمهور ايضا لان المخالفة من احد الجانبين يستلزم المخالفة من الجانب الآخر ايضا لكن ذلك لا يستلزم انما يكون بحسب المعنى فالمخالفة ظاهرا انما يكون من جانبه لا من جانبهم قوله وذلك لخلاف منه في غير الخ فان ابن كيسان يوافق الجمهور في ما دام بان لا يجوز فيه تقدم دليل الجمهور في ما النافية بقوله فلامتناع تقدم ما في حيز النفي على النفي وقوله لان اداة النفي لما دخلت الخ دليل لابن كيسان وحاصل ان اداة النفي اذا دخلت على الفعل الذي معناه النفي يفيد النفي الثبوتي لان نفي النفي اثبات معنى فلا يلزم فقدم ما في حيز النفي على النفي المعنى فظهر من ذلك ان النظر من ابن كيسان على المعنى ونظر الجمهور على الظاهر وهو الصورة صورة كلمة ما النفي في الافعال المذكورة قوله فان الافتعال ههنا بمعنى التفاعل فان الاختلاف ههنا بمعنى التخالف وباب التفاعل يقتضي المشاركة من الجانبين في اصل الفعل وهو الحدث دون باب فاعل فاذا قلنا ضارب زيد عمرا يكون الضاربية ثابتة من زيد صريحا ومن عمرو التزاما لان عمرا مفعول صريحا بخلاف زيد فانه فاعل صريحا واذا قلنا تضارب زيد وعمرو فحينئذ يكون الضاربية ثابتة لكل واحد منهما صريحا لان كليهما فاعل صريحا فالمعنى اي فيما بين الجمهور وكذلك اي البصريون الى آخره قوله اعاده لو حذف اللام لاتحادهما وهو التقديم فان اداة النفي انما يكون في التقديم قوله بناء على انه فعل وهذا اشارة الى الصغرى وقوله يجوز تقديم اشارة الى الكبرى لا يقال لا نسلم صدق الكبرى والا يلزم تقديم الفاعل على الفعل لانه معمول مع ان المفهوم من تعريف الفاعل عدم التقديم لانا نقول المراد من المعمول في الكبرى هو معمول منصوب فان الكلام فيه قوله وبهذا اندفع اي بما ذكرنا من ان الافتعال هو الاختلاف ههنا بمعنى التفاعل هو التخالف المقتضي الخ اندفع ما قيل كان الحكم لا يخفى قوله افعال المقاربة ما وضع الظاهر ان يقول وضعت بصيغة المؤنث ولكن تذكير الضمير باعتبار الموصول لكنه جعل ما موصوفة لانها الاصل الشائع لم يلتفت الى ذلك ولهذا قال اي فعل وضع ولم يقل افعال وضعت لان التعريف بالافراد وغير جائز فان قلت قوله فعل لا يصح حمله على الافعال فلا يصح ان يقع افعال المقاربة وايضا يلزم التعريف للافراد وهو غير جائز قلت قوله افعال المقاربة خبر مبتدأ محذوف اي هذا باب افعال المقاربة الخ ليس لها تعلق بقوله ما وضع الخ فمعنى قوله ما وضع الخ ان فعل المقاربة فعل وضع الخ ثم ايراد الافعال بصيغة الجمع اشارة الى جامعية التعريف او لتعددها افرادها ويحتمل ان يكون اللام للجنس مبطلة للجمعية قوله على المصدرية فيكون مفعولا مطلقا نوعيا بتقدير المضاف اي دنو رجاء فيكون المفعول المطلق في الحقيقة هو المضاف الذي هو من جنس فعله فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فسمي به المفعول المطلق تجوزا قوله لحصول الخبر اي للفاعل لا يجزم المتكلم بالحصول قوله بسبب ذلك اي التكلم بجهة ذلك لانه انواع ثلث احدها على سبيل الرجاء كما في عسى والثاني على سبيل الحصول كما في كاد والثالث على سبيل الاخذ كما في طفق وقدمت الافعال على الترتيب الكتاب قوله لجزمه بقرب حصوله اي المتكلم علم بذلك فيكون اقرب من عسى طفق اقرب من كاد وايضا بالتصديق بما يفضي اليه اي التسبب اي الفاعل بما يفضي الى المشروع بان ليس ثوبه واخذ عصاه او اخذ عصاه الى غير ذلك من خروجه من بيته الى صحن الدار قوله فالاول عسى وخبره لا يكون الا فعلا مستقبلا مع لفظة ان ليفتح الهمزة وانما

افعال المقاربة

قوله كقولهم عسى الغوير ابؤسا اى كقوله عسى لهم الذى فهذا البيت ايضا مستشهد حيث شبه عسى الذى لم يذكر فيه ان على كاد بقوله كذلك عسى زيد يجئ فلو لم الشبه عليكان هذا البيت ايضا تمثيلا معناه بالفارسية نزديك ست غمى كه پيش آمده است شبانگاه دران غم يعنى بوده شبانگاه دران غم نزديك ست كه مبوده باشد ازو رواى آن غم يعنى از عقب شادمانى قريب قوله فرج بالجيم او بالحاء بمعنى خلاص و الثانى بمعنى خشلو مانى وفى بعض النسخ الكرب بفتح الكاف وسكون الراى موضع قوله الهم و معناهما واحد قوله كان الاصل ان يكون و هو خبر عسى قوله ودون الاستعمال الثانى اى لا يحذف فان فيه لعدم مشابهته قولك الخ لانه لا يقال كاد ان يخرج زيد بعدم وجودان فى كاد قوله اى ما وضع لقرب حصول يعنى كاد موضوع لقرب الخبر على سبيل حصول القرب لا على رجاءه و خبر بالمشهور فيه ان يكون فعلا مضارعا تنبيها على انه المقصود بالقرب لانه على معنى الحال الذى يتاكد القرب قوله فتجرد من الاخبار اى تجرده عن ان ونحو الخبر وذلك لعلمك باشراف الخبر على الحصول للفاعل فى الحال فمعناه اسم محض اى ليس بمؤول بخلاف فاعل عسى على تقدير الاستعمال الثانى فانه مؤول قوله من الحال اى كاد زيد يجئ فى الحال فخبره لا يكون الا المضارع ليدل على الحال قوله من غير ان اى خبره فعل مضارع من غير ان لدلالة ان على الاستقبال المنافى لمعنى المقصود و هو الحال قوله قد كاد من الخ والالف فى يمصحا للاشباع فانها الاظهار حركة ما قبلها يعنى دور دراز شدن كهنه نزديك ست اينكه سوده شود و بطرف شود قوله يمصحا بالصاد المهملة والمعجمة و هو المقصود بالتمثيل ومعناه الانقطاع قوله كاد و ما يشتق منه قوله اى كسائر الافعال فى افادة الخ لان من شان حرف النفى ان ينفى مدخوله ايجابا او سلبا او اثباتا وقدر لفظ السائر بمعنى الباقى لئلا يلزم مشابهة الشئى لنفسه لان كاد من الافعال المذكورة ايضا واتما قال على القول الاصح للاختلاف كما صرح به فيما بعد قوله ماضيا كان او مستقبلا لانا نقول معناه انه سواء لم يكن فيه حرف المضارعة او كان فيه ذلك او نقول المراد من قوله على كاد هو و ما يشتق منه و تعرف تفصيله فيما بعد قوله اى نفى كاد و يكون للاثبات اى اذا دخل حرف النفى و ما فى معناه عليه يكون للاثبات قوله فلقوله تعالى وما كادوا يفعلون اى فذبحوها و قوله و ما كادوا يفعلون فما النافية دخلت عليه مع انه للاثبات والا يلزم التناقض بين قوله فذبحوها و قوله و ما كادوا يفعلون لانه لو كان للنفى فمعناه بالفارسية پس ذبح كردند آدميان بقره را و حال آنكه نزديك نيست كه كرده باشند آدميان ذبح بقره را وانه تناقض فيكون قوله و ما كادوا يفعلون للاثبات بمعنى نزديك ست كه ذبح واقع شده است از ينها بدانكه اين آيه در وقتى نازل شده است كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم در وقت يكى از پيغمبران شخصى را كشته بودند و جماعتى دعوى خون كرده اند وحى آمده است به پيغمبر آن زمان كه گاوى بكشند و گوشت او را بر مرده زنند از مرده آواز مى بر آيد معلوم ميشود كه قاتل چه كس ست پيغمبر آن زمان گفتند بر مردم كه بروید گاوى بكشيد و گوشت وى را بر مرده زنيد مردم گفتند چه نوع گاو كشيم وحى آمد كه گاوى بكشيد كه جوان نباشد بلكه ميانه سال باشد پيغمبر آن زمان امر كردند مردم را بكشتن اين نوع گاو مردم باز سوال كردند از پيغمبر خود كه گاو ميانه سال بسيار ست كدام را بكشيم وحى آمد كه گاو زرد زرين باشد يعنى خوش رنگ تابان باشد پيغمبر امر كردند بكشتن اين نوع گاو باز مردم سوال كردند كه گاو زرد زرين بسيار ست باز وحى آمد كه گاوى بكشند كه غلات مردم نخورده باشد تجسس كنند در خانه پيرزاله يافتند و چون پيرزال ازين معنى خبر يافت هر چند بهاى بلند كردند گاو را نداد بعده مردم گفتند به پيرزال كه گاو را بكشيم و پوست او را پر از طلا سازيم پيرزال قبول كرد گاو را كشتند و گوشت او را بر مرده زدند مرده آواز داد كه مرا مدعيان كشته اند پيغمبر آن زمان گفت اول بار كه گفتم گاو كشيد يك گاو ميكشيد هر گاوى كه باشد اينهمه مشكل نميشد كار بر آدميان بجهت اين اشكال بواسطه سوالات آدميان مشكل شد كه گفتند كه چه نوع گاو كشيم بعضى گفته اند كه نزول اين آيه اينست كه پيش از پيغمبر ما صلى الله عليه وسلم چنان بود كه آدميان بوقت كه كار بدى ميكردند

على سبيل الحصول هو العلم بالحصول كما يظهر من كلامه قدس سره فالعلم بالحصول لا يستدعي الحصول في زمان الحال كما هو المعتبر في القسم الثالث لانه جاز ان يكون الحصول في زمان ممتد طويل فاذا عرفت هذا فلا يرد ما قيل الاولى تقديم ما هو على سبيل الاخذ والشروع على ما كان على سبيل الحصول فيكون الاقسام الثلثة على الترتيب لان في القسم الاول يكون المقصود مجرد الرجاء آه رجاء الخبر وفي القسم الثاني الذي هو الحصول وقع اكثر اجزاء الخبر وبقي اقلها بخلاف القسم الثالث **قوله** قرب ثبوته عطف تفسير بقوله لدنو الخبر وقوله دنوا اخذ مفعول مطلق للذي اي نوع النوع من القرب الذي هو الاخذ وقوله وشروع عطف تفسير لقوله اخذ **قوله** بمعنى اخذ في الفعل اي شيء من الاشياء فاذا قلنا طفق يضرب معناه شرع في الضرب **قوله** كربت الشمس قال الش في الحاشية الكروب نزديك شدن من الباب الاول ولم يجئ من الخامس انتهى كلامه اي كرب من الباب الاول من الثلاثي المجرد لا من الباب الخامس منه **قوله** او كرب اي كرب يد يفعل وقوله يفعل متعلق بالجمع **قوله** جعل يقول وانما قال وجعل يقول ولم يورده في ذيل كرب واخذ وطفق للتفنن **قوله** وقال الله تعالى وطفقا يخصفان وقوله يخصفان فعل مضارع بغير ان والآية بكذا وطفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة وهذه الآية في واقعة حضرت آدم وحوا عليهما السلام در زمانيكه ابليس وسوسه كرد بسبب آن از آن گندم خوردند كه امر بود بخوردن آن گندم جامه و پوشيدنيهاى ايشان تمام ريخته برهنه ماندند معنى يخصفان و سيهم ميچسپانيدند يعنى برگها كه در بهشت بود در پيش و پس خود ميگرفتند **قوله** مثل عسى وكاد في الاستعمال وقد عرفت ان الاستعمال الراجح في عسى ان يكون مع ان وفي الاستعمال في كاد ان يكون بغير ان وهو المراد هٰهنا ولهذا اعترض بان هٰهنا تناقضا لانه شك اذا كان مثل عسى وكاد في الاستعمال فيكون مع ان على سبيل الراجح ومع غير ان على سبيل الراجح وهذا تناقض والجواب ان التشبيه انما يكون في مجرد المعنى لا في جميع الخصوصيات فيكون استعمال عسى وكاد متساويان في او شك بدون ملاحظة الترجيح فيهما فلا تناقض **قوله** لانشاء التعجب اي لاظهاره مثل ما احسن زيدا فيخرج قولنا لانشاء التعجب تعجبت زيدا لانه ليس موضوعا للاخبار لا لانشائه والتعجب هو ادراك الامور الغريبة **قوله** وفي اكثر النسخ فعلا التعجب لا يقال اذا كان في اكثر النسخ بصيغة التثنية فلم لم يقل فعلا التعجب بصيغة التثنية وجعلها اصلا لانا نقول لو قال كذلك فلا وجه لايراد قوله صيغتان ما افعله وافعل به لانه تكرار او نقول جعل الواحد اصلا لانه المقصود من التعريف لان التعريف للمفهوم لا للافراد وتفهيم المفهوم من الواحد به يجا **قوله** اي كثرة افراده الشخصي لا افراده النوعي لانها مثبتان وهما ما افعله وافعل به فلقائل ان يقول اذا كان افراده كثيرا بحيث لا تعد ولا تحصى هو ظاهر فجمع القلة وهو الافعال لا يدل على الكثرة والجواب انه اذا كان لشيء واحد جمعان احدهما جمع قلة كالحرف في جمع حرف فحينئذ لا يستعمل جمع القلة الا في معناها واما اذا كان واحدا كالافعال في جمع فعل فحينئذ يستعمل له فيما معنى الكثرة يستعمل في معنى القلة ايضا فالافعال مستعملة في معنى الكثرة هٰهنا **قوله** فالتعريف للجنس اي التعريف للمفهوم المفهوم في ضمن الخ وذلك لان فرد فعل التعجب ماهية نوعية التعجب مع التشخص فيكون من كيانهما فيكون المفهوم هو الماهية النوعية لفعل التعجب في ضمنها قطعا الكون الحيوان الناطق في ضمن الماهية الشخصية لزيد قوله ايضا بالعبارة الواحد **قوله** اي فعل وضع وتفسير كلمة ما انما يكون بالاعم الاقرب فلهذا فسرها **قوله** فلا ينتقض الحد اي لما فسر كلمة ما بالفعل فلا ينتقض الحد لعدم المانعية بقوله شيء دره فارسا فانه يقال في وقت التعجب وقوله وانما لم من الاصوات لكن نقل من الاصوات اي صيغة المصدر او الى الاسم هو تعجب في حسن شيء قال بعض الشارحين تقديره انا له طالب بطالبه فيكون فعله مقدرا فينتقض بنحو قاتله الله من شاعر اي معنى مقاتله كند الله تعالى زيد را از روى شاعرى يعنى غالب آيد زيد را الله تعالى اندر وى شاعرى زيرا كه مقاتله كردن غالب آمدن لازم است فيقال في وقت لم يكن من الناس مثله في الشعر وقوله من شاعر تميز لدخول كلمة من على التمييز اي قاتله الله شاعرا وقوله قاتله باليا بنقطتين في التحت لا في الفوق ومعناه حينئذ گويا سا خته وقوله لا شل عشره يعني شل وخشك مباد ده انگشت زيد ويقال له في وقت التعجب في حسن الرمي قال الشارح في الحاشية يقال لمن اجاد الرمي شلا لا شل عشره اى

چه شدید است نزید استخراج را یعنی زید بسیار بیرون می آید وجعل الفعل الذی تمتنع بناء صیغتی التعجب منه اصطلاحا مجرورا بالباء **قوله** من بیانیۃ

بیان للفعل الممتنع المذکور **قوله** مثل ما اشد استخراجا ای نحو اصل مثل ما اشد استخراجا فجعل الذی یمتنع بناء صیغتی التعجب منه مفعولا ومجرورا بالباء ونفظ

المثل فی قوله مثل ما اشد یدل علی ان الموصل لا یختص بشیء بل المراد هو مثله مثل اقوی استخراجه واکثر استخراجه **قوله** ای تقدیم جائز فیما عداه الخ

وللقائل ان یقول ان کلامه یشعر بان التقدیم الذی فیما عدا صیغتی التعجب کان جائزا علی الوجه الکلی مع انه قد یکون واجبا کما اذا تضمن المفعول معنی

الاستفهام مثل من ضربت والجواب عنه بانه انما یتوجه اذا کان المراد من الجواز هو الامکان الخاص واما اذا کان المراد منه هو الامکان العام المقید بجانب الوجود

معناه ان عدم التقدیم لیس بضروری سواء کان وجود التقدیم واجبا اولا فلا یرد ما ذکر **قوله** فیما عداهما ای فیما عدا صیغتی التعجب کتاخیر الفعل من

المفعول مع الجار والمجرور **قوله** بما قیدنا ای تقدیم جائز فیما عداه الخ وتاخیر جائز فیما عداه الخ **قوله** لیکون عدم التصرف بهما ای بصیغتی التعجب والمراد انه

لو ترک التقدیم والتاخیر مطلقا بدون التقیید بما قیده یتناول التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر جمیع الافعال التعجب وغیره مع ان المقام یقتضی

ان یکون عدم التصرف الذی بالتقدیم والتاخیر من الاحکام المختصۃ بهما لا من الاحکام المشترکۃ بینهما ومن الاحکام المشترکۃ عدم تقدیم معمول النفی فانه

یشمل فعل التعجب وغیره لان النفی یقتضی صدر الکلام **قوله** فلا یقال الخ ای اذا لم یتصرف فیهما بالتقدیم والتاخیر فلا یقال الخ **قوله** الا انهما ای صیغتی التعجب

بعد النقل الی التعجب **قوله** جریا مجری الامثال جمع المثل وبیان ذلک انه اذا انتقل قولنا حسن زید الی قولنا ما احسن زیدا ای معنی التعجب فلا یتغیر حینئذ لانه

کالامثال حینئذ ولا یتغیر المثل حیث قالوا الامثال لا تتغیر وقال العلامۃ التفتازانی صنعت اللبن بالصیف بکسر التاء خطابا الی المؤنث فهذا مثل

فلا یتغیر بان یفتح التاء بخطاب المذکر والواقعۃ بالفارسیۃ شخصی دختری را که منظور و مال بسیار داشته است حلقی نخوت داشته است حب جمال این زن

از وی بیرون آمده بجوانی رسیده است که او مفلس بود و سیم... این زن گرسنگی و دلگیر شده بهمان شوهر اول که منظور بوده است کسی را فرستاده که از ین جهان

بیرون آیم اگر تو مرا باز بنکاح درآری مرا این رد غنی کرد منظر گفت که با صیف صنعت اللبن یعنی آن ملامت در زمان عقد نکاح می بایست چونکه در تابستان

فرو میتوانی کرد زیرا که در تابستان شیر را ضایع کرده است **قوله** قیل عدم التصرف هذا اعتراض وقع من الشارحین **قوله** فلو اکتفی باحدهما لکفی لا اختصاصا

فی المتن ایضا فلو اکتفی کلام حسن **قوله** الا للتاسیس وهو افادۃ المعنی الجدید بخلاف التاکید مثل زید الثانی فی مثل قولنا ضرب زید زید فانه

لا یفید المعنی الجدید والمقام یناسب التاکید ایضا لان المفعول به مثلا مقدم علی الفعل فیما عدا صیغتی التعجب فیتوهم التقدیم فی

صیغتی التعجب ایضا فح یناسب ان کل واحد من التقدیم والتاخیر یستلزم وجود الآخر **قوله** بالوجود لان وجود کل واحد من التقدیم والتاخیر

یستلزم وجود الآخر **قوله** لکنه ینفصل ای ینفصل کل واحد منهما عن الآخر بالقصد فان القصد بالتقدیم لا یستلزم القصد بالتاخیر فی نفس الامر فایراد

التقدیم والتاخیر جمیعا اشارۃ الی ان کلا منهما مقصود بالذات وایضا اختیار التقدیم والتاخیر دون التقدم والتاخر اشارۃ الی ان المراد هو القصد

بهما قال الشارح فی الحاشیۃ یجوز ان یکون المراد تقدیم شیء وتاخیره بالنسبۃ الی شیء آخر کتقدیم زید علی ما او تاخیره عنه بحیث تقدم علی نفس الفعل فقط کما یقال

زید ما احسن او ما زیدا احسن کتقدیم احسن علی الکل وتاخیره عنه کما یقال احسن ما زیدا او ما زیدا احسن وان یکون المراد تقدیم المعمول علی عامله سواء کتقدیمه علی کلمۃ

ما ایضا او تقدیمه علی نفس الفعل فقط او تاخیر کلمۃ ما عما ذکر بعده ولا یخفی ان ذکر التقدیم علی هذه التقادیر لا یغنی عن ذکر التاخیر وبالعکس ویرد علی هذا الجواب ان

هذا الحکم غیر جار فی الصیغۃ الثانیۃ والمقصود شموله لکلتا الصیغتین وایضا عدم التصرف بالتقدیم علی کلمۃ ما او تاخیر لا خصوصیۃ له بصیغتی التعجب فانه

لا یجوز مطلقا والکلام فیما له خصوصیۃ بهما قدس سره انه یجوز ان یکون المراد من قوله ولا یتصرف فیهما بتقدیم وتاخیر ان تقدیم شیء بالنسبۃ الی شیء آخر و

تاخیره بالنسبۃ الی هذا الآخر ایضا بان کان التقدیم والتاخیر بالنسبۃ الی شیء واحد کتقدیم زید علی ما وکذا تاخیر زید عن ما وکتقدیم احسن علی الکل

بحث افعال المدح والذم

فاذا زيدت الهمزة عليه تصير متعديا **قوله** اى احسن انت وفاعل الامر مستتر دائما الا اذا اورد له التاكيد **قوله** او تلهبه يا على تقدير ان يكون الباء زائدة **قوله** اى اجعله بصيغة الامر **قوله** بمعنى صفه بكسر الصاد وسكون الفاء **قوله** يتبعه الزمخشرى بضم الزاء وهو صاحب الكشاف **قوله** امر لكل واحد اى يؤمر به الى كل واحد من افراد الانسان لا يخفى ان الامر الى كل واحد من افراد الانسان ممتنع لانها غير متناهية فلا ينتقل بان يجعل زيدا الخ **قوله** فان فيه اى فى زيد من جهات الخ معناه ان كل ما يمكن ان يكون فى شخص من جهات الحسن يكون فى زيد فهو اشارة الى ان افراد الانسان كلها لا يكون خالية من جهة **قوله** يعنى الافعال المشهورة عند النحاة الخ هذا فى الحقيقة اشارة الى علة اخراج حبذا وذممت من افعال المدح او الذم بالمراد هو بيان الافعال المصطلح بينهم فلا يكون حبذا وذممت من الافعال المدح والذم المصطلح بينهم لانه لم يوضع للانشاء بل هو موضوع لاخبار المدح والذم لا للانشاء لما يرد عليه انه حينئذ يشكل بقولنا امدح واذم فانهما لانشاء المدح والذم لانهما امر الآن يقال انه موضوع للانشاء فقط فلا يرد النقض بها حينئذ لانهما موضوعان للطلب ايضا لان معناهما طلب المدح وطلب الذم فلا يلزم ان يكونا من افعال المدح والذم **قوله** فمنها نعم وبئس واعلم ان نعم فعل المدح وبئس فعل الذم المراد بالمدح العام فى نعم وبالذم فى بئس ومعنى العام ههنا عدم تعيين الوصف الذى مدح او ذم لاجله يعنى اذا قيل نعم الرجل لم يبين انه مدح لاجل جلمه او شجاعته او غيرهما يعنى ممدوح فى جميع صفاته لا فى صفة واحدة ثم اعلم ان نعم وبئس فعلان عند البصريين واسمان عند الكوفيين ودليل البصريين لحوق الضمائر تاء التانيث يقولون نعما رجلين ونعموا رجالا ونعمت المرأة فرجلين تفسير ضمير التثنية ورجالا تفسير ضمير الجمع المذكر والظاهر انهما مبنيان على الفتح ولو كانا اسمين لم يبنيا لانه ليس ما يوجب بناؤهما ودليل الكوفيين دخول حرف الجر عليهما كقول الشاعر الست بنعم الجار يؤلف بيته ... ثم الثانى من دليلهم دخول حرف النداء عليها يقولون يا نعم المولى ويا نعم النصير ويا نعم الرجل والثالث من دليلهم نعيم الرجل باشباع كسرة العين حتى يحصل منها ياء ساكنة قال بعضهم ان هذه الادلة ضعيفة اما الاول فلان دخول حرف الجر تقديره الست بجار مقول فيه نعم مقول فيه صفة لجار فحذف الموصوف وهو جار وحذف ايضا مقول فيه ودخل الباء بنعم واما دخول حرف النداء فتقديره يا نعم المولى انت فحرف النداء دخل على الاسم لا على الفعل وقوله يا نعم الرجل فشاذ لان الياء متولد من اشباع كسرة العين وهذا ليس بفعل اصلى **قوله** فى فعل اذا كان فاؤه مفتوحا اقول لا يقال الاولى ان يقال اذا كان عينه حلقيا بدون قوله فاؤه مفتوحا لان اربع لغات انما يكون فى مادة لفظ الفعل فان فتح الفاء واحد من اللغات الاربع لانا نقول لو لم يقل قوله اذا كان فاؤه مفتوحا فيلزم ان يكون فى فعل على صيغة المجهول ايضا اربع لغات وليس كذلك لا يقال فيلزم حينئذ ان يكون فى فعل بضم العين ايضا اربع لغات وليس كذلك لانا نقول انا نلتزم ذلك الا ان الظاهر ما قال الشارح الهندى من ان هذه الوجوه الاربعة مطردة فى كل فعل على فعل بكسر العين ثانيه حرف حلق كشهد وكذا فى كل اسم على فعل ثانيه حرف حلق كفخذ انتهى كلامه **قوله** بذكر المخصوص الخ اى المخصوص بالمدح او الذم بعد الفاعل **قوله** نحو نعم الرجل زيد فان فى نعم الرجل اجمال لان الرجل مبهم فذكر زيد بعده تفصيل بعد الاجمال **قوله** نعم فرس غلام الرجل اى زيد فى هذا المثال يكون الواسطة واحدة وفى المثال الثانى هى اثنان **قوله** هلم جرا وهلم اسم فعل بمعنى ايت فقوله جرا مفعول مطلق فعله محذوف نحو جر جرا او يجر جرا وهو اشارة الى جواز كثرة الواسطة **قوله** مميزا بنكرة منصوبة فاذا كان الضمير مميزا باسم المفعول فيكون النكرة مميزا باسم الفاعل لا يقال ان الضمائر انما تكون معرفة فلا يجوز ان يقع النكرة مميزا عن المعرفة ورافعا للابهام عنها لانا نقول المراد من الضمير فى قوله مضمرا الضمير المبهم كالضمير فى نعم وما لزم من قولهم ان الضمائر معرفة هو الضمائر التى يتقوم المرجع عليها وقوله منصوبة قيد واقعى اذ لا يكون التميز الا منصوبا **قوله** او مضافة لفظية الا معنوية

بحث الحرف

ان الفعل اذا اسند الى المؤنث الحقيقي يجب تانيثه ويجاب بان المراد من الفعل فيما سبق هو الفعل المتصرف وهما غير متصرفين والية
اشار بقوله لانهما لما كان الخ قوله قوله تعالى بئس مثل القوم الذين كذبوا قوله مبتدا ومتناول خبره يعني چه بد است احوال آن قوم كه تكذيب
اسد تعالى كرده اند كه كافر اند ولقائل ان يقول لم لم يجعل قوله تعالى بئس مثل القوم الذين كذبوا جوابا عن السوال الذي هو عدم الموافقة
منها كما مرت الاشارة اليه من قوله لان الذوات ليست من جنس الاحوال مع ان الجواب بالتاويل جواب عنه ايضا والجواب بان الشم لما ذكر قوله
تاويلا في جانب الجنس ولم يذكره في جانب الافراد فجعل السوال في جانب الافراد دون الجنس وظهر من ذلك عدم ايراد قوله تاويلا في جانب الافراد
لعدم اتصال السوال به على وجه الكمال قوله هو مثل القوم اي المثل المضاف الى القوم قوله متناول وهو في الحقيقة منع اي لم لا يجوز ان يكون قوله
الذين كذبوا مخصوصا بالذم قوله بتقدير مثل الذين الخ سند المنع قوله بتقدير مثل الذين كذبوا اي بتقدير المثل قبل قوله الذين كذبوا وحينئذ
يكون المخصوص هو مثل الثاني والفاعل هو المثل الاول فيكونان مفردين والمثل بفتح الميم هو الاحوال اي بئس حال القوم الذين كذبوا قوله
او يجعل الذين اي الذين كذبوا صفة القوم وحينئذ يكون قوله كذبوا بمعنى المكذب باسم الفاعل قوله اي بئس مثل القوم المكذبين مثلهم فيكون
مثلهم مخصوصا فيهما مفردين ولقائل ان يقول ان الضمير في مثلهم راجع الى القوم فكانه قال بئس مثل القوم مثلهم فيلزم ان يكون المخصوص
متحدا مع الفاعل بحسب المفهوم مع انه وان كان متحدا مع الفاعل بحسب الذات ولكن لا بد ان يكون مغائرا له بحسب المفهوم والجواب انهما متغائران
مفهوما لان اضافة مثل الاول الى القوم للجنس واضافة مثل الثاني الى الجمع للعهد الخارجي فكانا متغائرين حينئذ مفهوما وقد قالوا ان
الاضافة ايضا اربعة كالالف واللام قوله اذا علم اي حذف بالقرينة قوله اي ايوب فانه المخصوص بالمدح قوله بقرينة ان ذلك اي قوله تعالى
نعم العبد في قصة ايوب عم قوله فنعم الماهدون يعني چه خوب گستراننده است واجب تعالى قوله اي نحن فانه مخصوص وهو راجع الى الله تعالى
واتى او رد بصيغة الجمع ولم يقل انا مع انه تعالى واحد للتعظيم اي نعم الماهدون نحن قوله والاحكام كما قال وقد يحذف المخصوص اذا علم
بالقرينة قوله ومنها حبذا ولو قال سا ء مثل بئس لكان اولى للاختصار الا انه لم يكن مثل نعم في الشرائط والاحكام فلذا فصله بقوله
ومنها قوله حب في حبذا ففي عبارته مسامحة فان مجموع حبذا ليس من افعال المدح او الذم لانه مركب والفعل لا يكون الا مفردا ولكن
صار مثل التار في ضربت لا ينفصل عنه وهو للمدح قوله او حب بصيغة المجهول لا يقال يمنع ان يكون حبذا مركبا من حب بصيغة المجهول
وذا لان الحاء مفتوحة في حبذا لانا نقول اصل حب بفتح الحاء حبب بضم الباء الاول فاسقط حركة الباء للادغام اما باسقاط الحركة
او بنقلها الى ما قبلها بعد حذف حركة ما قبلها وعلى التقدير الاول يكون مركبا من حب بصيغة المعلوم وذا وعلى التقدير الثاني يكون مركبا
من حب بصيغة المجهول وذا قوله اذا صار محبوبا وليس لك ان يتوهم من لفظ المحبوب ان حب مجهول فمعنى حب زيد محبوب ودوست داشته
شده است زيد كما يقال وجد زيد بمعنى زيد موجود قوله عما هو عليه وضمير هو يحتمل ان يكون راجعا الى حبذا وهذا ما اختاره الشر
ويحتمل ان يكون راجعا الى فاعله والى ذا ايضا وهذا ينبغي لارجاع الضمير في قوله لا يتغير قوله بجزئيها اي حبذا بتاويل الكلمة قوله لا يتغير
اي الامثال لدلالتها على قصة غريبة فلو تغيرت لا تدل عليها قوله على الوجهين المذكورين في نعم بان يكون المخصوص مبتدا وما قبله
خبرا او خبر مبتدأ محذوف بالنظر الى السوال الناشي منه كما عرفت في نعم قوله ويجوز ان يقع الخ وهذا من الاحوال المخصوصة في حبذا
المشتركة قوله نحو حبذا رجلا زيد فان رجلا تميز عن نسبة حب الى ذا وقع قبل المخصوص يعني چه خوب است اواز روي جليت
داني كه خوبست از روي جمال بودن زيد ست وفي المثال الثاني يكون التميز بعد المخصوص وفي المثال الثالث يكون

فی ضربت زید جزء و رکن معالانه مسند بخلاف زید قائما فی ضربت زیدا قائما فانه لا تقع شیٔ منهما مسندا و مسندا الیه بل المسند فیه هو ضرب والمسند الیه هو التاء قوله یتعقل معناه بالنسبة الیه ای الی الاسم وہذا التوصیف للاشعار بان کل اسم محتاج الیه لکل حرف و یحتمل ان یکون تعلیلا لاحتیاجه فی جزئیته الی اسم ای لیتعقل معناه بالنسبة الیه قوله او فعل کذلک ای فعل یتعقل معناه بالنسبة الیه وکلمة او لمنع الخلو اذ قد یحتاج الیهما معا کحرف الشرط والتحضیض قوله حروف الجر ما وضع ای حروف وضع کل منها للافضاء بفعل او ما بمعناه الخ فی المعرف اشارة الی جامعیته کما ان ایراده فی جانب التعریف اشارة الی مانعیته ومعنی الاول انه لیس للمعرف فرد یخرج عن تعریفه ومعنی الثانی انه لیس للتعریف فرد لم یصدق المعرف علیه و اشار الشارح الی مثل ذلک فی قوله التوابع کل ثان باعراب سابقه الخ فعلی ہذا لا یرد انه ینبغی ان یقول حرف الجر بصیغة المفرد لان التعریف للماهیة لا للافراد و یجوز ان یکون الاضافة جنسیة مبطلة للجمعیة کلام الجنس فقوله ما وضع خبر لقوله حروف الجر و یجوز ان یکون تقدیره منها حروف الجر و قوله ما وضع فی التقدیر ہو ما وضع بارجاع الضمیر الی مفرد و ہو فی ضمن الجمع فکلمة ما عبارة عن الحرف فانما لم یقسم الحرف صریحا کتقسیم الکلمة الی اقسامها الثلثة و تقسیم الاسم الی المعرب والمبنی اکتفاء بذکر اقسام الحرف فانه بمنزلة التقسیم فاشار به الی نوعی التقسیم من الصریحی والضمنی قوله للافضاء الفعل ای لافضاء مدلول الفعل الاصطلاحی والمراد من معنی الفعل فی قوله او معناه ما یذکر بقوله کاسم الفاعل الخ فلا یرد ما قیل انه ان ارید من الفعل الفعل الاصطلاحی فهو غیر مفض و ہو ظاہر وان ارید منه اللغوی ہو الحدث فلا حاجة حینئذ الی قوله او معناه ای المعنی التضمنی لان المعنی المطابقی مفض ایضا کالفعل الاصطلاحی و یمکن تقریر الایراد بعبارة اخری بان ما ہو مفض الی ما یلیه لیس الا معنی الفعل الذی ہو الحدث فی جمیع المواد لا لفظ الفعل فینبغی ان یکتفی بمعنی الفعل و لقائل ان یقول التقابل بین الفعل و معناه حینئذ یکون تقابل العام بالخاص فلو اکتفی بقوله او معناه یصح فان الفعل اعم من ان یتحقق فی ضمن الفعل الاصطلاحی او فی ضمن الفعل اللغوی تأمل قوله قلت معنی الافضاء الوصول ولما الخ دفع سوال تقریره ان تفسیر الافضاء بالایصال لیس بجائز لان الافضاء لازم لانه بمعنی الوصول والایصال متعد فتفسیر الشیٔ بالمباین غیر جائز والجواب ان الافضاء وان کان لازما لکنه صار متعدیا بالباء فی قوله یفضی فحینئذ یصح تفسیره بالایصال کما ان ذہب لازم بمعنی الذہاب حین تعدیته بالباء یکون بمعنی الاذہاب لا یقال ان ما ذکره ہہنا ینافی ما ذکره فی خواص الاسم من قوله لانه لافضاء معنی الفعل الی الاسم فینبغی ان یدخل الاسم لیفضی معنی الفعل الیه انتهی کلامه فالمراد من الافضاء فی الموضعین معنی التعدی لانا نقول انهم قالوا ان ہمزة باب الافعال یکون للتعدیة غالبا او نقول تقدیره الباء و لقائل ان یقول لا یصدق التعریف علی مثل غلام لزید لعدم وجود الفعل او معناه یفضی الی ما یلیه والجواب انه مقدر ہہنا ای غلام ثبت لزید و اجیب ایضا بان اللام فی الافضاء للغرض لا صلة الوضع فلا ینتقض التعریف المذکور منعا بحرف العطف لایصال الواو مثلا معنی الفعل الی عمرو فی قولنا جاءنی زید و عمرو لانها لم یوضع لغرض الایصال لان الواو انما وضع للجمع و یلزمه الایصال فلا ینتقض التعریف جمعا بالحروف الزائدة من الحروف الجارة لکن فی قولک ما جاءنی من احد والباء فی قوله تعالی کفی بالله واللام فی قوله تعالی ردف لکم والکاف فی قوله تعالی لیس کمثله شیٔ لان ہذه الحروف زائدة لا یراد منها معنی فضلا عن معنی الایصال و بان المعرف مخصوص بحرف الجر اللفظی و بان الافضاء اعم من ان یکون بالشخص او بالنوع قوله و ہو کل شیٔ استنبط منه معنی الفعل و لفظ الکل متحرم و ایراده للمبالغة کما مر غیر مرة و المراد من معنی الفعل المذکور فی التعریف اللغوی و فی المعرف الاصطلاحی فلا یرد ان اخذ المعرف فی المعرف یستلزم الدور علی ان الدور فی التعریفات اللفظیة غیر مستحیل کما قالوا و لقائل ان یقول ان شبه الفعل بہذا التفسیر داخل فی معنی الفعل و قد جعله مقابلا فی بحث الحال حیث قال و عاملها الفعل او شبهه

ان من موضوع الجزئيات الابتداء لان الابتداء المطلق كالانتهاء المطلق معنى اسمي كما عرفت في صدر الكتاب قوله المراد الابتداء الخاص يكون اللام للعهد لشهرته لا يقال لا بد في العهد من تقدم المعهود صريحا او كناية لانا نقول قد يكتفى بعلم المخاطب ايضا كقولك ركب الامير اذا لم يكن في البلد الا امير واحد قوله اي لابتداء الغاية يجعل اللام عوضا عن المضاف اليه قوله والمراد بالغاية المسافة لا النهاية التي هي المعنى الحقيقي لها والمسافة معنا ها المجازي فهو من قبيل اطلاق الجزء وهو الغاية على الكل وهو المسافة لان النهاية هي النقطة الاخيرة وهي جزء في المسافة وهي شاملة لها وذكر الغاية وارادة المسافة من قبيل المجاز والعلاقة الكلية والجزئية والمراد بالمسافة الامر الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام فلا يرد ان الاولى ان يقول المراد بالغاية هو الامر الممتد لان الغاية قد يكون بمعنى النهاية وقد يكون بمعنى الامر الممتد وهو المراد ههنا والمسافة اخص من الامر الممتد ثم لا بد ان يعمم الامر الممتد من ان يكون ممتدا بنفسه او منشاء الامر الممتد فلا يرد النقض بقولنا خرجت من الدار فان الخروج وان لم يكن ممتدا بنفسه ولكن يترتب عليه امر ممتد كالسير والجلوس وغير ذلك ان قلت المسافة هي البعد المكاني فيلزم ان لا يستعمل في الزمانيات فلم يصح قولنا صمت من اول الصبح الى الليل واللازم باطل قلت المراد من المسافة ههنا هو البعد مطلقا فحينئذ تكون مستعملة في البعد سواء كان مكانيا او زمانيا قوله اذ لا معنى لابتداء النهاية لان النهاية لا يكون ذا ابتداء لما عرفت انها النقطة الاخيرة لا يقال يكون لابتداء النهاية معنى بان يقال ابتداء الامور التي لها نهاية فمعنى قولنا لابتداء النهاية انها لابتداء ماله نهاية فالاضافة لادنى ملابسة احترازا عن ابتداء ما لا يكون له نهاية كالابديات والازليات لانا نقول معنى قوله اذ لا معنى لابتداء النهاية انه لا معناه على تقدير حمله على الظاهر بدون تقدير شيء فيه فظاهر ليس الاضافة وعلى تقدير حفظ معنى الاضافة لا معنى لابتداء النهاية فحينئذ ظهر ضعف ما ذكره الفاضل الحلوائي بقوله فيه بحث لان الاضافة لادنى ملابسة اي من لابتداء ماله نهاية اي لا يستعمل لها في ابتداء ما لا نهاية له انتهى خلاصته كلامه وكلام الفاضل المذكور ساقط من وجه بانه لو كان المراد ان من لابتداء ماله نهاية فلم يبق المقابلة بين المسافة والنهاية لان كون من لابتداء المسافة اي لابتداء الامر الممتد معناه ان من لابتداء ماله نهاية لان المسافة لا يستعمل الا في الامر الممتد الذي له نهاية قوله وقيل كثيرا ما يطلقون الخ اي اطلاقا كثيرا وكلمة ما زائدة فالمراد من الغاية حينئذ هو الفعل اي الفعل الذي يصدر من جل مثل سرت من البصرة وانتهاؤه الى الكوفة قيل الغرض يطلق على الافعال الاختيارية دون غيرها فيلزم ان لا يستعمل كلمة من في غير الافعال الاختيارية واللازم باطل لصحة قولنا غلى القدر من اول النهار الى آخرها والغلي بالفارسية جوشيدن دیگ والقدر دیگ فغلي القدر ليس فعلا اختياريا ويمكن الجواب بانه لم لا يجوز ان يكون اطلاق كلمة من ههنا على سبيل المجاز وبانه لم لا يجوز ان يكون الفعل الاختياري اعم من الحقيقية والتنزيلية قيل الغاية ههنا بمعنى الامر الممتد كالسير والجلوس وغيرهما والمسافة اخص منه وكانه اراد بالمسافة الامر الممتد من قبيل ذكر الخاص وارادة العام ولكنه ينتقض بنحو خرجت من البصرة او من الدار لان الخروج ليس امرا ممتدا واجيب بان الممتد اعم من ان يكون ممتدا بنفسه او كان منشاء الامر الممتد والخروج يكون سببا للممتد كالسير والجلوس قوله والمقصود ذكره بعد الغرض لئلا يحمل على العلة الغائية قوله علامة من الابتدائية ولم يقل وعلامته كما سيقول لئلا يتوهم اختصاصه بالزمان او بالمكان قوله ومايفيد اي او صحة ايراد ما يفيد فائدتها اي فائدة الى في مقابلتها واراد بالمقابل اعم من ان يكون بعدها كما في المثال الاول او قبلها كما في المثال الثاني قوله لان معنى اعوذ التجي اليه اي الى الله تعالى فقوله التجي بصيغة المتكلم الواحد الا التجاء بناه طلبيدن

٢٧٧

ربه رجلا ويكون ذكر شئ اشارة اليه لا يقال ان الضمائر معرفة فكيف يصح ان يكون هذا الضمير مبهما لانا نقول الضمائر المعرفة هو الضمائر التي تقدم المرجع عليها ولم يتقدم المرجع على الضمير في كان كالضمير في ربه رجلا فيكون هذا الضمير نكرة لا معرفة **قوله** وهو وارد على سبيل الحكاية وهذا جواب على تقدير التسليم اي قوله قد كان من مطر وارد على سبيل الحكاية لا على سبيل الاصالة فقولنا من زائدة في غير الكلام الموجب اعم من ان يكون غير الكلام الموجب بالفعل او بالاصل فيكون قد كان من مطر غير كلام موجب في الاصل بل كان من مطر فاقيم قد في الجواب مقام بل فيكون مادة الجواب والسوال متحدا فيصح ان يقال ان الجواب غير الكلام الموجب في الاصل فيما ذكرنا ضعف ما ذكره الفاضل الحلوائي في رد ما ذكره مولانا عصام حيث قال الفاضل المحشي فالمراد بكونه في غير الكلام الموجب كونه فيه في الحال او في الاصل انتهى وفيه ان من في القول المذكور ليس في غير الموجب لا في الحال ولا في الاصل بل غير الموجب هو السوال وهو تركيب آخر وليس باصل الجواب ولم يعهد اطلاق الاصل عليه بالنسبة الى الجواب انتهى كلامه قيل ويمكن ان يكون حاصل تعميم غير الموجب حقيقة او حكما وجواب ما ليس بموجب في حكم غير الموجب ويجوز ان يكون حاصله تسليم كون من زائدة وتخصيص اشتراط كونها في غير الموجب بما يكون على سبيل الحكاية **قوله** والى للانتهاء اي لجزئيات الانتهاء بتقدير المضاف لان الانتهاء كالابتداء معنى اسمي اذ المراد به الانتهاء الخاص لشهرته ولمعلوميته **قوله** اي لانتهاء الغاية بجعل اللام عوضا عن المضاف اليه والغاية ههنا ايضا بمعنى المسافة لا بمعنى النهاية لانه ليس للنهاية نهاية لانها هي النقطة الاخيرة ولم يرد بها الغرض ههنا اكتفاء بما سبق ويجوز ان يكون بمعنى الامر الممتد سواء كان ممتدا بنفسه او كان منشأ له كما في خرجت الى السوق فان الخروج وان لم يكن ممتدا ولكنه سبب له كالسير والجلوس **قوله** فهي بهذا المعنى مقابلة لمن سواء كان الانتهاء في المكان الخ وهذا اشارة الى وجه ايراد ما بعد من فان قيل اذا كان الى لهذا المعنى مقابلة لمن فلا يكون الى في غير الزمان والمكان لان من يكون للابتداء في الزمان والمكان دون غيرهما فلم يكن اذا كذلك ولا يصح حينئذ قوله او غيرهما اجيب بان الى بهذا المعنى مقابلة من في الجملة اي في بعض المواد والمراد انها مقابلة من باعتبار اصل الابتداء والانتهاء وللقائل ان يقول في دفع الشبهة ان من يكون للابتداء في غير الزمان والمكان ايضا مثل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان كلمة او في قوله وهذا الابتداء اما من المكان او من الزمان لمنع الجمع لا لمنع الخلو نحو اتموا الصيام الى الليل اي اتموا الصيام من اول اليوم اي من اول الفجر الى اول الليل **قوله** فان قلب المخاطب باسم الفاعل وهو المتكلم المفهوم من الباء في قوله قلبي والضمير في اليه راجع الى المخاطب باسم المفعول المستفاد من الكاف في قوله اليك فيكون المرجع اليه ضمير الغايب مذكورا معنى وجاز ان يكون المرجع اليه فيه مذكورا حكما واليه يدل ما ذكره في شرح المختصر ان الضمير في يديه ورجليه مع مرفقيه وكعبيه راجع الى صاحب الوجه لدلالة الوجه عليه التزاما فمرجع الضمير مذكور حكما انتهى كلامه فلا يرد حينئذ ما ذكره الفاضل الحلوائي من ان في قوله فان قلب المخاطب الخ حزازة لان المخاطب ان كان على صيغة اسم المفعول كقوله منتهيه وكان اليه مفعول ما لم يسم فاعله بقوله منته وضمير راجعا الى قلب المخاطب كان الاولى ترك القلب لان المذكور في المثال قلب المتكلم لا قلب المخاطب فالظاهر ان يقال فان المخاطب منته وان كان على صيغة اسم الفاعل كقوله منته وكان ضمير اليه راجعا الى المخاطب المعبر عنه بالكاف كان الظاهر ان يقال الى المخاطب على صيغة اسم المفعول اذ لا وجه للضمير الغايب انتهى كلامه **قوله** باعتبار الشوق والميل يعني اسناد الانتهاء الى القلب ليس باعتبار نفسه فان ذات قلبه ليس بمنتهية اليه بل ميل قلبه منته اليه ولا يتجاوز منه الى غيره ويمكن تقدير المضاف اي ميل

فلان الحرفية مقتضية لعدم الحركة للزوم البناء للحرف وكون السكون اصلا في البناء ولكن سكونها متعذر لتعذر الابتداء بالساكن فجعلت مبنية على الكسر الذي هو قريب من السكون اذ السكون عدم الحركة والكسر لعدم دخوله على الفعل وغير المنصرف قليل وقريب من العدم واما اقتضاء لزوم مجرورية مدخولها بناؤها على الكسر للمناسبة بين حركتها وعملها قوله اي بمكان يقرب منه وصلة القرب لا تكون الا من فلذا قال منه دون به لكنها بمعنى الباء اشار به الى ان الالصاق في المثال المذكور مجازي لا حقيقي لان مروره لم يكن شيئا ملتصقا بزيد بل يجوز ان يقول مررت بزيد مع ان بينك وبين زيد مواضعا واسعا فالمعنى التصق مروري بموضع يقرب زيد منه والعلاقة ان القرب من الشيء في حكمه واللصوق به في حكم اللصوق بذلك الشيء ثم لما كان في الالصاق المجازي خفاء فذكره ولم يذكر الالصاق الحقيقي مع اصالته كما في به داء فلا يرد ما قيل من ان الاقتصار على مثال الالصاق الحقيقي ليس على ما ينبغي قوله كتبت بالقلم اي باستعانته واليه قوله مصاحبة السرج حال اشتراء الفرس في الاشتراء وفي بعض النسخ مصاحبة السرج واشتراكه مع الفرس في الشراء قوله ولا يلزم ان يكون السرج والمراد من اللزوم هو اللزوم الكلي لا الجزئي اذ لا خفاء في تحقق اللزوم الجزئي وهذا دفع ما يتوهم من سابقه لان المتبادر من اشتراء الفرس مع السرج كون السرج ملاصقا بالفرس وقوله ملصقا به على صيغة اسم الفاعل او المفعول خبر لقوله يكون والضمير فيه للسرج وضمير المجرور للفرس قوله فالالصاق يستلزم المصاحبة والفاء فصيحة وليست للتفريع لان ما يتفرع على سابقه هو عدم استلزام المصاحبة الالصاق لا استلزام الالصاق للمصاحبة ولا يبعد ان يجعل التفريع نظرا بان التفريع يتوقف على بيان مفهوم المصاحبة لا على مجرد مفهوم المصاحبة ثم اعلم ان استلزام الالصاق للمصاحبة انما يكون في الالصاق الحقيقي دون المجازي فلا يرد ما قال مولانا عصم وفيه بحث لجواز ان يكون اشتراء الفرس في مكان يقرب من السرج ولا يصاحب السرج الفرس في الاشتراء انتهى كلامه وحاصله منع صحة الاستلزام وذلك بانه اذا اشترى رجل فرسا بدون سرجه ويكون السرج في مكان اشترى الفرس فيه فحينئذ يكون الالصاق متحققا لما مر ان السرج موجود في المكان الذي اشترى الفرس فيه مع عدم المصاحبة ح لعدم اشتراء السرج بل اشتراء الفرس فقط ثم المراد من اللزوم الكلي لا الجزئي لانه حينئذ لم يصح قوله من غير عكس لان اللزوم الجزئي متحقق فيه كما عرفت قوله اي جعل الفعل اللازم متعديا والمراد من الفعل هو الاعم من اللغوي والاصطلاحي ويحتمل الاكتفاء بالاصل وهو الفعل الاصطلاحي فيدخل تعدية الفعل اللغوي فيه بالمقايسة مثل انا ذاهب بزيد قوله والتعدية بهذا المعنى مختصة بالباء دفع سوال تقريره ان التعدية لا تختص بالباء بوجودها في جميع الحروف الجارة كما يقال انشعب به على التراب الانسحاب الانجرار وتقرير الجواب ان المراد هو التعدية التي كانت تتضمن الفعل معنى تصيير وهذه مختصة بالباء بخلاف التعدية التي بمعنى ايصال معنى الفعل الى معموله فانها متحققة في جميع الحروف الجارة قوله وزائدة بالرفع عطف على قوله للالصاق او على المعطوفات فيكون مرفوعا بالعطف على الخبر على ما عرفت في من قوله في الخبر في الاستفهام الخ اي هذه زائدة في خبر كلام الاستفهام بهل او في خبر المبتدا في الاستفهام اي في وقت الاستفهام قوله والنفي عطف على الاستفهام اي هي زايدة في خبر كلام النفي بليس وبما قوله وهي تزاد في الجر الخ توطية لقوله قياسا فاشار به الى ان قوله قياسا متعلق بقوله زائدة بان يكون صفة مصدر محذوف اي زيادة قياسية وسماعية بجعل القياس والسماع بمعنى القياسي والسماعي او بحذف ياء النسبة وهو شايع بينهم قوله اي غير الجر الواقع الخ اشار به الى ان الضمير راجع الى الجر المذكور فلا يرد ان الظاهر ان يقول وفي غيرهما قوله سواء لم يكن جرا اي قوله وفي غيرهما فيه احتمالان الاول

والفرا قوله اصلها ای وضعها قوله ثم یستعمل فی التکثیر دفع دخل تقریره انه اذا کان رب فی معنی التقلیل اصلا فیکون فی معنی التکثیر مجازا فیلزم ان لا یحتاج فی استعمالها علی التقلیل الی قرینة ویحتاج فی استعمالها علی التکثیر الی قرینة مع ان الامر بالعکس وتقریر الجواب ان استعمالها فی معنی التکثیر شایع مشهور فیکون کالحقیقة فشهرته بمنزلة القرینة واستعمالها علی التقلیل لیس بشایع فیحتاج الی القرینة قوله یعنی الذی تعلق به رب وایراده لبیان الاضافة التی فی قوله وفعلها ای الفعل العامل فی رب قوله ولا یتصور ای لا یتحقق ذلک ای التقلیل المحقق الا فی الماضی فلا یکون فعلها مضارعا فلا یجوز ان یقال رب رجل کریم سالقی او لا یلقی فان معنی التقلیل لا یسع فی المضارع الحال فلا یرد ما قیل ان المضارع الحال ایضا یدل علی التحقیق فلا بد ان یقع فعلها فعل المضارع کالماضی لا یقال ان المضارع الاستقبالی مطلقا لا یکون مشکوک الوقوع فان بعضها متحقق الوقوع مثل یؤخر فی قوله تعالی لا یؤخر الاجل ویموت فی یموت زید لانا نقول لا یسع فیها ایضا قوله لم افارقه بصیغة المتکلم الواحد فیکون فعلها حینئذ منفیا بلم قوله ای ذلک الفعل الماضی اشاره الی ان نصبه علی نزع الخافض وتنوینه عوض عن المضاف الیه قوله القرائن باعتبار المواد ثم اللام فی قوله لوجود للتوقیت لا للتعلیل لان القرینة شرط للحذف لا علة له قوله لا مرجع له ای لیس له مرجع معین لقصد الرجوع الیه والا فللضمیر لا بد من المرجع کما یدل علیه تعریفه قوله خبر لا ای لا مرجع موجود له قوله ممیز بنکرة منصوبة علی التمیز قوله علی التمیز علة النصب لا قید له وذلک النکرة بعد قوله تمیز لان الکل مشروطة عند البصریین خلافا للکوفیین وقید واقعی لان التمیز منصوب اتفاقا قوله خلافا للکوفیین فی مطابقة التمیز وانما خص الاختلاف بالمطابقة لئلا یصرف الی الدخول علی الضمیر المبهم الممیز لا یدخل علی الضمیر عندهم او یدخل علیه لکن لا علی المبهم او یدخل علی الضمیر المبهم لکن لا علی التمیز قوله ما الکافة مشتقة من الکف وهو المنع فیکون قوله المانعة صفة کاشفة لها ویکون لتحقیق ماهیة الکف کما یقال الجسم طویل عریض عمیق مع ان الطول والعرض والعمق جمیعا معتبر فی مفهوم الجسم فالطویل العریض العمیق لتحقیق ماهیة الجسم قوله بعد لحوق ما ای علی رب اشار به الی التعقیب المفهوم من الفاء والجملة اعم من الفعلیة والاسمیة والفعلیة اعم من الماضویة والاستقبالیة نحو ربما زید قائم و ربما قام زید او یقوم وهو اشارة الی دفع سوال تقریره ان دخول رب علی الجملة ممتنع لان حرف الجر لا تدخل الا علی المفردات ولذا قال انها مختصة بنکرة تقریر الجواب بانها تدخل علی الجملة بعد لحوق ما الکافة علیها مثل ربما یود الذین کفروا الوداة بالفارسیة گرییختن قوله ربما مرتبة بالجر فما زائدة یدخل بالاسم کما یدخل بالجملة والصقیل فعیل بمعنی مفعول من صقله اذا جلاه قوله ای واو رب فی حکمها اشاره الی ان الاولی ان القول واو ها فی حکمها ثم قال هذا القائل وهو مولانا عصم ولم یقل واو ها فی حکمها لئلا یفید لحوق ما الکافة بالواو ودخولها علی الضمیر اقول یمکن ان یقال المراد واو ها فی دخولها ههنا علی نکرة موصوفة بقرینة ایراد قوله یدخل علی نکرة موصوفة بعدها الا فی جمیع الاحکام قوله وبلدة بالجر والمراد منها المفازة ههنا والمراد من الانیس المونس الیعافیر اولاد بقر الوحشی والعیس بالکسر الابل الابیض قوله لان ذلک تعسف ای تقدیر المعطوف علیه اذا کان فی اول الکلام تعسف ای خروج من السبیل المستقیم عند حذف الفعل وعند بمعنی مع وقوله ای حذف الفعل اشارة الی ان اللام عوض عن المضاف الیه والاضافة بیانیة ای الفعل الذی هو مشتق من القسم فلا یجوز استعمال واو القسم مع وجود فعل القسم لا یقال اقسم والله بخلاف الباء فانها یستعمل مع اظهار فعل القسم وحذفه یقول احلف بالله لافعلن کذا او بالله لافعلن کذا قوله وکذلک لکثرة الخ ای عدم ذکر الواو مع فعل القسم لکثرة استعمال الواو فی القسم فلا یحتاج الی ذکر فعل القسم مع الواو لشهرتها فی القسم فینتقل الذهن الیه بلا ذکر فعل القسم

تخصيص الحذف به ههنا لاجل الاعتراض والتقديم المذكورين في جواب كلامه قوله اذا اعترض اي حذفه مشروط بواحد من الامرين ء قوله بين اجزاء الجملة التي تدل على جواب القسم اشارة الى حذف المفعول عن قوله اعترض لان قوله اعترض وقوله قد تقدم تنازعا في قوله مايدل عليه وجعله معمولا للثاني كما هو مذهب البصريين وحذف المفعول من الاول وايضا فيه اشارة الى تفسير قوله مايدل عليه الى جعل ما هو موصولة حيث فسره بالمعرفة وتحتمل ان يكون المقصود منه بيان حاصل المعنى قوله زيد والله قائم مثال لتوسط القسم بين اجزاء الجملة التي تدخل هذه الجملة على جواب القسم والمثال الثاني لتقدم الجملة على القسم والضمير في قوله او تقدمه ضمير المفعول وقوله مايدل عليه فاعل تقدم قوله لاستغنائه اي القسم وهذا دليل لهما جميعا قوله لا الجواب لان جواب القسم اصطلاحا يكون موخرا عن القسم قوله ولهذا اي ولاجل انه ليس بجواب لفظا لا يجب في الجملة المذكورة علامة جواب القسم في القسم الذي لغير السوال وهي اللام وان وحرف النفي فلا يقال والله لزيد قائم او زيد قائم والله قوله اي لمجاوزة شئ وتعديته الخ اشارة الى ان اللام عوض عن المضاف اليه وليس المراد مجاوزة ما قبله عما بعده لانه قد لا يكون كذلك كما في اخذت عنه العلم واديت عنه الدين وان كان المجاوزة كذلك في رميت السهم عن القوس الى الصيد قوله وذلك اي مجاوزة شئ وتعديته اما بزوال الشئ الاول عن الثاني الخ لا يقال الاولى ايراد المشار اليه المونث بان يقول تلك موضع ذلك لتانيث المجاوزة لانا نقول المجاوزة مصدر يجوز تذكيره وتانيثه قوله الى الصيد فان السهم شئ وصل الى القوس وجاوز عنه ووصل الى الصيد الذي هو ثالث قوله او بالوصول وحده اي او يكون المجاوزة المذكورة بالوصول اي بالوصول الى الثالث بدون الزوال من الشئ كقول التلميذ اخذت عنه اي زيد الاستاذ العلم فان العلم باق في زيد ايضا قوله اديت عنه الدين اي اديت عن جانب زيد المديون الدين الى خالد فحينئذ يكون الزوال عن الشئ الثاني فقط بدون الوصول اليه لانه ادى الدين الى خالد من جانب زيد ولم يصل الدين الى زيد الذي هو الثاني بل وصل الى خالد الذي هو الثالث فان قلت لا فرق بين هذا المثال والمثال الاولى لان في كليهما يكون الوصول الى الثالث ثم كما في الزوال عن الثاني فلا يصح المقابلة قلت بينهما فرق بان في الاول يكون الوصول اولا الى الثاني ثم منه الى الثالث وفي المثال الثاني لا يكون الوصول الى الثالث قوله يعلم ذلك اي القرينة لاسميتهما دخول من عليهما لان حرف الجر لا يدخل الا على الاسم واذا كانا اسمين يكونان بمعنى الجانب الذي هو الاسم كمثل جلست من عن يمينه اي من جانب يمينه وكذلك اخذت من على زيد اي من فوقه او من جانبه والظاهر ان يكون القرينة لاسميتهما دخول جميع الحروف الجارة عليهما غير مختص بمن الا ان يقال لما كان دخول من عليهما اكثر استعمالا فلهذا خصصه به لاظهار ذلك قوله والكاف للتشبيه اي تشبيه مفرد بمفرد اي للدلالة على مشاركته له في المعنى وهذا المعنى لا يستدعي ان يكون وجه الشبه اقوى في المشبه به وانما يستدعيه اذا كان الغرض منه الحاق الناقص بالكامل واما اذا كان الغرض بيان حال المشبه فلا قوله وزايدة هي مرفوعة معطوفة على التشبيه كما مر في قوله وزائدة عطف على قوله للابتداء قوله اذ التقدير ليس مثله شئ بان يكون مثله بالنصب خبر ليس وشئ مرفوع على انه اسمه وانما قال على بعض الوجوه اشارة الى ان في الآية وجوها وليس زيادة الكاف الا على بعض الوجوه منها ما لا زايد فيه الكاف بل الزائد هو المثل والوجه فيه ان الحكم بزيادة الكاف هو الحكم بزيادة قبل الحاجة فهو كنزع الخف قبل روية الماء بخلاف الحكم بزيادة المثل ورجح الاول بان الحكم بزيادة الحرف اقرب من الحكم بزيادة الاسم فضلا اذا كان الحرف حرفا واحدا ورجح ايضا بان الحكم بزيادة المثل يوجب دخول الكاف على الضمير من حيث التقدير

او غیرہما ای ابتداء مسافرتی جمیع سنۃ الفرس یا وابتداء عدم روئیتی لفلان جمیع سنۃ کذا قولہ بشرط ان یکون ہذان مثالا
انما یکون للابتداء فی الزمان الماضی بشرط مضی ہذہ السنۃ تماما ای لم تکن انت فیہا فانہ لو بقی شئی منہا یکون السنۃ حالیۃ لا
ماضیۃ فقولہ لا تکون علی صیغۃ الخطاب ای لا تکون انت وہو تفسیر للماضی وصفۃ کاشفۃ لہ قولہ الی الآن ای الی التکلم بہذا الکلام
وانما لم یذکر اسمیۃ مذ ومنذ اکتفاء بما سبق فی بحث الظروف قولہ عطف علی الابتداء لا علی الزمان لئلا یلزم عطف الخاص علی العام
لان الزمان اعم من الحاضر الا انہ یلزم العطف علی معمولی عاملین مختلفین لان قولہ والظرفیۃ عطف علی الابتداء والعامل فیہ اللام
وقولہ فی الحاضر عطف علی قولہ فی الماضی والعامل فیہ ہو کان المقدر ای حال کونہما کائنین فی الماضی الا ان المجرور مقدم وہو جائز
وحمل قولہ فی الماضی وفی الحاضر علی الزمان الماضی والزمان الحاضر لدفع التنافی حینئذ بین قولہ للزمان وللظرفیۃ کما مر تفصیلہ
قولہ للظرفیۃ المحضۃ من غیر اعتبار الخ وقولہ من غیر اعتبار تفسیر قولہ المحضۃ ای من غیر اعتبار معنی الابتداء ای ابتداء الزمان
الحاضر وہو لدفع ما یقال بلا فرق بین ہذا القسم والقسم الاول لانہما ایضا للظرفیۃ فی القسم الاول لان السنۃ فی المثالین المذکورین
من الزمان والزمان انما یکون ظرفا ولکنہما لیسا للظرفیۃ المحضۃ فی القسم الاول بل اعتبر فیہ معنی الابتداء ایضا قولہ ای الذی
اعتبرتہ حاضرا ای الزمان الذی اعتبر ہذا الزمان حال کونہ حاضرا وان مضی بعض ہذا الزمان فیصح ان یقال ما رأیتہ فی ہذا الزمان
الحاضر الذی انا فیہ وہو یوم الجمعۃ مثلا وان مضی بعض ہذا الیوم فیکون من قبیل تسمیۃ الکل باسم جزءہ فیصح ان یقال لکل الزمان
الحاضر بہذا الاعتبار فاذا عرفت ہذا فلا یرد ان الزمان لیست من قار الذات ای ما کان اجزاءہ مجتمعۃ فی الوجود فکیف یصح
ان یقال لیوم الجمعۃ مثلا زمان الحاضر لانہ انما یصح اذا اجتمع اجزاءہ فی الوجود ولیس کذلک ثم المراد من قولہ ای الذی اعتبرتہ
حاضرا ان الزمان الحاضر بمجرد اعتبار والا فہو مرکب من الجزء الاخیر من الزمان الماضی والجزء الاول من الزمان المستقبل ولہذا قیل
الحاضر ہو الذی لم یمض تمامہ وانت فیہ فی بعض اجزائہ وقولہ فالمراد جزاء بقولہ یعنی اذا ارید بہما الخ قولہ وبہذا الشہر ای ہذا الشہر الحاضر
ای الشہر الذی انا فیہ والیوم الذی انا فیہ قولہ لانہما لم ینقضیا بعد وکانہ قیل من این تقول ان الیوم الذی انا فیہ او الشہر الذی
انا فیہ فہو زمان الحاضر ای لم لا یجوز ان یکون مذ ومنذ فی ہذین المثالین للابتداء فی الزمان الماضی فاجاب بقولہ ای لان ہذا الشہر
وہذا الیوم لم ینقضیا بعد ولم یدخل زمان آخر فلا یعنی بالزمان الحاضر الا ذلک لما مر ان ہذا من قبیل تسمیۃ الکل باسم الجزء قولہ
فکیف یصح ای کیف یصح ان یکون مذ ومنذ فی ہذین المثالین للابتداء فی الزمان الماضی لما مر من انہ لا بد فی کونہما للابتداء
فی الزمان الماضی ان یکون السنۃ مثلا کلہا ماضیۃ فحینئذ یکون المثالان المذکوران کلاہما للظرفیۃ لا للابتداء فی الزمان الماضی
وکان قولہ فالمثالان المذکوران الخ اعتراض علی المصنف بان الاولی ایراد المثال لکل واحد من الابتداء والظرفیۃ وقولہ یمکن ان
یجعل الخ جواب عنہ ای یجعل الاول ای المثال الاول مثالا للابتداء فی الزمان الماضی لکن بتقدیر مضاف وہو الدخول والحدوث
ای ما رأیتہ مذ حدوث شہرنا ای من زمان حدوث شہر رمضان مثلا لا یقال علی تقدیر حذف المضاف یصح جعل المثال الثانی
ایضا للابتداء فی الزمان الماضی فلا وجہ للتخصیص بالاول لانا نقول الظاہر ان یکون المثالان للابتداء فی الزمان الماضی والظرفیۃ
فی الزمان الحاضر جمیعا فان المتبادر ان یکونا علی ترتیب اللف والنشر وکانہ لذلک قال بحسب الظاہر قولہ ای استثناء ما بعدہا
اشارۃ الی کون اللام عوضا عن المضاف الیہ ثم ان الاستثناء بحاشا انما یکون عن السوء لا مطلقا فلا یقال احسن القوم

لانا نقول اكتفى به فى البواقى منها قوله لما اى لهذه الخ قوله لما خبر لقوله صدر الكلام وتقديم الخبر يفيد الحصر فيلزم اختصاص الصدارة
لهذه الحروف وهو باطل لان همزة الاستفهام ايضاً تقتضيه وكذلك رب وكم وغيرهما والجواب عنه بانا لانم ان يكون تقديمه للحصر
لم لا يجوز ان يكون تقديمه للاهتمام بشان الجزاء او ليكون الضمير اقرب الى مرجعه ولو سلم فلم لا يجوز ان يكون الحصر اضافياً لا حقيقياً
قوله وجوباً ذكره ليلا يحمل على الجواز كما يتوهم من اللام فى قوله لما فان قولهم ولك بمعنى جاز لك قوله يدل على قسم منه اى من كل
منها قوله كالكلام المؤكد فان وان جميعاً تدلان على الكلام المشتمل على التشبيه وكذا البواقى قوله اى لعكس باقيها على حذف
المضاف وهو لفظ الباقى وجاز لك ان تقول على حذف المضاف اليه موضع قوله على حذف المضاف لان لفظ الباقى كما يكون
مضافا الى المضمر كذلك يكون مضافا اليه للعكس وانما احتاج الى حذف المضاف لئلا يلزم ان يكون الشئ عكسا لنفسه وان قلت
لا حاجة الى تقدير المضاف لجواز ان يكون الضمير راجعا الى ما بقى بعد الاستثناء لكن لعله الى ما له صدر الكلام اى التى لها صدر
الكلام قلت عدم اختياره لانه اراد ان يكون المرجع للضمير فى لها والضمير فى عكسها الى امر واحد قوله لانها مع اسمها وخبرها فى تاويل
المفرد وهذا لدفع ما قيل من انه ان اريد صدارة مطلق الكلام فهو باطل كما لا يخفى وان اريد صدارة كلامها فان المفتوحة تقتضيه
لصدارة كلامها ايضا وان اريد صدارة الكلام الذى هو مقصود بالذات فالتعريف ليس بتام لان الدليل لا يدل الا على
صدارة كلامها وايضا ينتقض بقولنا جاءنى زيد وان عمرا قاعد وبقولنا قال زيد ان عمرا فاضل فاجاب باختيار الشق الثانى
ومنع كون ان المفتوحة مع مدخولها كلاما لانه مفرد قوله وحينئذ لو وقعت فى الصدارة الخ دفع سوال تقريره ان كونها متعلقا
لشئ آخر لا يستلزم تاخيرها وعدم صدارتها لانه يجوز ان يكون متقدمة على ما تعلقت به فاجاب بقوله وحينئذ لو وقعت آه وانما
حمل الالتباس على الالتباس فى الكتابة مع وجود الالتباس فى التلفظ ايضا لامكان الذهول عن الفتحة لخفائها لانه قد ذكره
سابقا فى بحث المبتدأ فلم يذكره ههنا قوله وانما حملنا العكس على اقتضاء الخ حيث قال بان تقتضى عدم الصدارة ولم يقل
بان لا تقتضى الصدارة فان بينهما فرقا لان الثانى اعم من الاول شامل له ولغيره مفهوما وذلك فان معنى قولنا لا تقتضى
الصدارة انها لا يكون طالبة لها وهو اعم من ان يكون طالبة لعدم الصدارة اولا قوله لان مجرد الاستثناء يكفى فى ذلك
اى الاستثناء المستفاد من قوله سوى ان يفيد هذا المعنى الاخير بعينه فلو حمل العكس فى قوله فهى لعكسها على المعنى الاخير ايضا يستلزم
استدراك قوله فهى لعكسها وهذا الكلام تعريض على صاحب المتوسط حيث حمله على المعنى الاخير ولقائل ان يقول لو حمل العكس على
المعنى الاخير لا يكون هذا المعنى المستفاد من الاستثناء لان المعنى المستفاد منه هو عدم اقتضاء ان صدارة الكلام على سبيل
الوجوب لان غيرها يقتضى صدره وجوبا كما ذكره فعدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما من ان تقتضى صدره جوازا
اولا ولو حمل العكس على المعنى الاخير يصح بجعل الفاء فى قوله فهى للتفريع فلا يلزم الاستدراك ويمكن الجواب بان المراد
من قوله سوى ان لا تقتضى صدر الكلام وجوبا كما لا تقتضى صدره جوازا فحينئذ ايضا يصح التفريع بقوله فهى لعكسها فلا
يكون عدم اقتضائها صدر الكلام وجوبا اعم مفهوما حينئذ لان باقيها تقتضى صدر الكلام وجوبا ولا تقتضى صدره جوازا او
فى قوله لان مجرد الاستثناء ايماء الى ان الاخصر والاوضح ان يقول ولها صدر الكلام ولان عداها عكسه الصدارة قوله الكافة اى
المانعة عن العمل قيل انها اى ما الكافة اسم بمعنى الشئ فيكون انما زيد منطلق بمعنى ان شيئا زيد منطلق فيكون شيئا اسم ان

لايكون الا اسم الفاعل والمفعول المتصلين فلا يرد وحينئذ ما قيل لا بد ان يستثنى صلة الالف واللام بمعنى اسم الموصول وهو الذي والتي مع ان صلة الالف واللام لا يكون جملة فلا حاجة حينئذ الى ان يجاب بان الجملة اعم من اللفظي والمعنوي وصلة اللام جملة معنى فحينئذ يكون الكبرى مخصوصة بما سوى صلة الالف واللام فيكون الكبرى كلية مخصوصية **قوله** وتحت اما صيغة الغائب بارجاع الضمير الى ان او صيغة مخاطب بحذف مفعوله وهو ان **قوله** حال كونها مع جملتها فاعله اشار به الى ان قوله فاعلة حال عن ان وانما قال مع جملتها لدفع ما قال الشارح الهندي من ان ان حرف فلا يقع فاعلا ولا مفعولا ولا غيرهما لانهما لا يكونان الا اسما فكيف يصح كونها فاعلا او مفعولا او مضافا اليها فاجاب بان المراد ان مع جملتها فاعلة **قوله** لوجوب اي فتح الهمزة في ان لان الفاعل انما يكون مفردا لانه اسم وهو مفرد اي بلغني علم زيد وكرهت شعره **قوله** لوجوب كون الفاعل مفردا وكذلك قوله لوجوب كون المفعول مفردا الكبرى الدليل وصغراه مطوي **قوله** لوجوب كون المفعول مفردا الكبرى الدليل وصغراه مطوي لا يقال لا يشكل هذا القول لنا قال زيد ضربت عمروا فان قولنا ضربت عمروا مفعول لقال وانكان عمروا مفعولا لضربت مع انه ليس بمفرد حقيقة ولا حكما فلا يكون اسما حكما لانا نقول لا نم صحة هذا التركيب بل التركيب الصحيح ان يقال قال زيد ان ضربت عمروا فيكون حينئذ اسما حكما فهو مفرد حكما **قوله** نحو عندي انك فاضل اي عندي فضل زيد وعندي خبر مقدم عليه لظرفيته **قوله** لوجوب كون المبتدا مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوي قيل هذا يشكل لقولنا تسمع بالمعيدي خير من ان تراه والجواب عنه بانه مأول بمفرد اي سماعك وانما لم يذكر الحال والخبر لانهما يكونان جملة ايضا وانما لم يذكر التميز والمستثنى لانهما داخلان في المفعول فانه اعم من الحقيقي والحكمي ولذا لم يذكر مفعول ما لم يسم فاعله لانه داخل في المفعول عند المصنف وانكان داخلا في الفاعل عند غيره واما المجرور بحرف الجر فهو داخل في المضاف اليه على مقتضى تعريفهم **قوله** مضافا اليها بارجاع الضمير الى الفاعل او المفعول والمبتداء **قوله** نحو اعجبني اشتهار الخ اي اعجبني اشتهار علمك **قوله** لوجوب كون المضاف اليه مفردا لانه اسم وهو كبرى الدليل وصغراه مطوي قيل هذا يشكل لقوله تعالى يوم ينفع الصادقين والجواب انه مأول بالمصدر ولا ينتقض بما يضاف اليه حيث ومثل لانه ايضا واجب الفتح لان ما يضاف اليه حيث ومثل جملة يجب اللفظ مفردا بحسب المعنى فيصح عند دخول ان كما قالوا **قوله** وقالوا اي العرب لولا انك الخ وهذا الرد مذهب الكسائي والفراء لانهما ذهبا الى ان ما بعد لولا فاعل لا مبتداء اي لولا وجد انك كذا ذكره في الحاشية ثم ان خبر المبتداء بعد لولا محذوف اي لولا انطلاقك موجود فلا يرد ما قيل ان لا بد من الجملة الاسمية بعد لولا **قوله** اي ما بعد لولا الخ اشار به الى التسامح لان الظاهر ان يكون الضمير راجعا الى قوله لولا انك وانما حمل لولا على الامتناعية بقرينة قوله لانه مبتداء لان ما بعد لولا التحضيضية لا يكون الا فاعلا او مفعولا **قوله** وكذلك بعد لولا التحضيضية اي يجب الفتح فيما بعد لولا التحضيضية هذا جواب سوال مقدر تقريره انه لا وجه للتخصيص اي تخصيص الفتح بما بعد لولا الامتناعية تقرير الجواب ان بعد لولا التحضيضية حليه ومعمول الفعل المذكور اما فاعل او مفعول لا يقال فلا يحتاج الى بيان ما بعد لولا الامتناعية او تخصيصه فان النكتة المذكورة بعدم البيان ثم قوله جزان في قوله لانها **قوله** اي لولا زعمت اني معاذك اشار به الى ان ما بعد لولا فعل محذوف والمذكور مفسر له لان لولا التحضيضية لا يدخل الا على الفعل فهي تدل على تقدير الفعل بعدها فالفعل المذكور بعد لولا ليس لان يعلم به الفعل المحذوف بعد لولا بل هذا الفعل قرينة لتعيين الفعل المذكور بعدها بان الفعل المحذوف من جنس الفعل المذكور لا غير فلا يرد ان ايراد المفسر بالكسر مما لا يحتاج اليه لان لولا تدل على الفعل المقدر ثم ان لولا ههنا للتوبيخ واللوم لدخولها على الماضي وكونها

وفي بعض النسخ جمعها اي اللهزمتان والبه يميل قوله باراده تمام حواليها وهذا الدفع ما يقال ان اللهازم جمع مع انه ليس لشخص واحد الا لهزمتان تحت الاذنين فلا بد ان يقال حوالي اللهزمتين بصيغة التثنية لا الجمع قوله حواليها بفتح اللام اي حوالي اللهزمتين تغليبا كالابوين حيث اطلق اسم الاب على الام ايضا قوله اي مثل عبد القفاء واللهازم مثل شبهه لا يقال الظاهر ان يكون المراد شبه كل واحد من مثالي فاني اكرمه واذا انه عبد القفاء واللهازم لان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الأخر لجواز التقديرين اي تقدير المفرد والجملة المستفاد من قوله فان جاز التقديران الخ لانا نقول ان شبه كل واحد من الصورتين شبه الاخرى لما عرفت ان المراد بالشبه ليس ماله مزيد اختصاص بالصورة الثانية بل المراد به المواضع الاخر لجواز التقديرين المذكورين فبيان شبه الصورة الثانية يستلزم بيان شبه الصورة الاولى فحينئذ لا يحتاج الى ارتكاب التاويل لكل واحد منهما بل يكفي ان يضاف قوله وشبهه الى الصورة الثانية لقربها فلا يرد حينئذ ان المصنف لو قال وشبههما لكان اظهر لان الاختصار مطلوب في المتن مع ظهور المطلوب قوله وما وجد ذلك اي قوله وشبهه ليس بموجود في كثير من النسخ قوله كان حاصل المعنى الخ وانما قال حاصل المعنى لان ما لو كان موصولة فمعناه اول المقولات ولو كانت موصوفة معناه اول مقولاتي فيكون اول مقولاتي حاصل معناه قوله لان اول المقولات اني احمد الله جملة لانه مقول القول وهو لا يكون الا جملة ثم ارادة الاقوال او المقولات من كلمة ما دون ارادة القول او المقول لاجل لفظ الاول لانه يطلب التعدد قوله لا المعنى المصدري اي اول المقولات ليس المعنى المصدري المستفاد من قوله اني احمد الله وهو قول الحمد وذلك لانه لا بد من الحمل بين المبتدا والخبر وهو التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج وليس المعنى المصدري متحدا بالمقولات في الخارج والحاصل ان المعنى المصدري قول خاص ليس من جنس المقولات لان ما هو من جنس المقولات انما يكون جملة والمعنى المصدري ليس بجملة مع انه لا بد ان يكون الخبر محمولا على المبتدا وليس المعنى المصدري محمولا على المقولات بان يقال اول مقولاتي قول الحمد لله لان المعنى المصدري لا يكون الا محمولا على المعنى بان يقال اول قولي قول الحمد لله على تقدير كون ما مصدرية قوله اول اقوالي فانه في تاويل المصدر بما المصدرية اي اول قولي فحينئذ يكون المعنى المصدري الذي بسبب ان المفتوحة محمولا عليه اي على المعنى المصدري الذي بما المصدرية لحصول التغاير في الذهن والاتحاد في الخارج على هذا التقدير بخلاف المعنى المصدري واول المقولات اني احمد الله وان كان بينهما التغاير في الذهن ولكن ليس بينهما اتحاد في الخارج كما لا يخفى على المتامل الصادق قوله لا ما هو من جنس المقول اي ليس اول الاقوال ما هو من جنس المقول حتى يقال لا يكون اول الاقوال في الخارج هو معنى ان المفتوحة مع جملتها قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع اي لاجل ذلك يكون اسمها الذي هو منصوب بالفعل في محل الرفع لانها لما لم تغير معنى الجملة فيكون مدخولها باقيا على كونه جملة فيكون اسمها مرفوعا كما كان قبل دخولها وهذا اعتراض على المصنف بانه جعل قوله لذلك علة لجواز العطف على اسم ان المكسورة مع انه ليس علة لكون اسمها المنصوب محل الرفع صريحا فالاولى ايراد قوله كان اسمها المنصوب في محل الرفع موضع قوله جاز العطف على اسم ان المكسورة والعلة الصريحة الظاهرة لجواز العطف عليه كون اسمها المنصوب في محل الرفع نعم قوله جاز العطف من متفرعات كون اسمها المنصوب في محل الرفع فينبغي ان يقول الشارح جاز العطف حينئذ الا انه لم يقل كذلك ليكون كتابة المتن محفوظة ولعل مراد مولانا عصام من كلامه في هذا المقام هو ما ذكرنا حيث قال الظاهر فجاز ليرتبط بما قبله وكانه حفظ كتابة المتن

للكوفيين والمراد بالكوفيين اكثرهم لان الكسائي من الكوفيين خالفهم لانه يشترط مضي الخبر في غير المبني كما ذكره المصنف وايضا المراد من البصريين اكثرهم فان المبرد من البصريين فانه لم يشترط مضي الخبر في المبني كما ذكره المصنف **قوله** فلا يلزم اجتماع الخ اعدم على ان فيه حينئذ اي حين كون الخبر مرفوعا بالابتداء فيكون العامل فيه عندهم هو الابتداء قبل دخولها وبعد دخولها **قوله** ولا انه لكونها مبنيا وهو توطية لقوله خلافا للمبرد والكسائي **قوله** فان المحذور المذكور وهو لزوم اجتماع عاملين على اعراب احد مشتركة بينهما اي بين كون الاسم مبنيا مثل الكاف في المثال المذكور وبين كون الاسم معربا كزيد في المثال المذكور **قوله** فانه لما لم يظهر الخ دليل لتجويزهما العطف في التركيب المذكور **قوله** فكانها لم تعمل فيه اي في الاسم فلا يلزم المحذور المذكور وهو اجتماع عاملين على اعراب احد لان المراد منه على ما ثبت هو اجتماع عاملين على اعراب احد اذا كان الاعراب في اللفظ فجاز ان يكون اعراب احدهما في اللفظ واعراب الآخر في التقدير غلام محمد وفيه ولهذا قال فكانها بالظن **قوله** لا ينافي المعنى الاصلي وهو الابتدائية كما لا ينافي هذا المعنى للتاكيد **قوله** وعطف شيء عليه اي على اسمه بالرفع اي رفع هذا الشيء **قوله** وبكر اي بكر خارج **قوله** على محل اسمها الضمير راجع الى السائرة كذا ضمير فيهما واسمهما لكن التانيث باعتبار الاضافة اليه **قوله** لعدم بقاء المعنى الاصلي فيهما لا يقال لما كانت الجملة الاسمية باقية على تقدير دخولها فمعناها باق ايضا لما ان معناها باق في لكن وان لانا نقول في لكن معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو الاستدراك كذلك في ان معنى الجملة باقية ويزيد في معناه شيء وهو التاكيد بخلاف ليت ولعل فان معناهما يتغير بهما لان الجملة تصير مبنية مدخولهما فهما مخرجان الكلام من الخبرية الى الانشائية بخلاف لكن وان فان الكلام خبري مع دخولهما ايضا فاذا صار الكلام انشاء بدخولهما فيتغير معناها حينئذ لان التغير نوعان احدهما التغير الذاتي والآخر التغير الوصفي وبدخولهما يتحقق التغير الوصفي وان لم يتحقق التغير الذاتي واما كان وان لم تجعل الجملة مبنية ولكن يتغير معناها بدخولها لان كون زيد عين اسد ينافي كونه مشابها بالاسد فان الجملة زيد اسد فلو قيل كان زيدا اسد يتغير معناها **قوله** والمفتوحة تغيره لانها تجعل اسمها وخبرها في تاويل المفرد فلا يكون لتاكيد معنى الجملة بخلاف المكسورة ثم قوله ايضا في قوله وايضا كذلك يحتمل الاعتراض والجواب اما الاول فلعدم الاحتياج الى ذكر قوله لذلك ثانيا لجواز الاكتفاء بالاول وعطف دخلت اللام على قوله جاز العطف لان العلة واحدة واما الجواب فلانه وان كان في الحقيقة من العطف على قوله جاز العطف ولكن اعاد قوله ولذلك ليعلم انه قصد التعليل ولا يتوهم كونه بيان حكم من غير التعليل على انه يجوز كون الاعادة لبعد العهد **قوله** دخلت اللام اي لام الابتداء وقوله التي هي لتاكيد معنى الجملة اشارة اليه **قوله** فلا تجتمع معها اي مع المفتوحة ما هو الخ لانهما متنافيان لان اللام لتاكيد معنى الجملة وان المفتوحة حق تاويل المفرد فهما متنافيان **قوله** بدخلت وانما قال ذلك لئلا يتوهم تعلقه بعدم الدخول المفهوم من قوله وحدها فانه لم يحصل المقصود حينئذ **قوله** اي على خبرها اي خبر ان المكسورة اشار به الى ان اللام عوض عن المضاف اليه ثم الخبر اعم من المفرد لما ذكره ومن الاسمية والفعلية نحو ان زيدا لابوه قائم او ليقوم او لقد قام الا ان الشارح اكتفى بالاصل في التمثيل وهو الخبر المفرد وانما قدم دخول اللام على خبر ان مع صحة دخولها على الاسم مع ان الاصل دخولها على المبتدا لانها لام الابتداء لان دخولها على الاسم مشروط بالفصل كما ذكره المصنف لا يقال قد اجتمع اللام مع نون التاكيد في قولك ان زيدا ليضربن مع ان بينهما تنافيا للتنافي بين لوازمهما وهو يستلزم التنافي بين الملزومات لانا نقول اللام فيه جواب القسم المحذوف اي والله ان زيدا ليضربن **قوله** نحو ان زيدا لقائم ونحوه قوله تعالى ان ربهم بهم يومئذ لخبير فقوله لخبير خبر ان دخلت اللام عليه وكان الحجاج الظالم اتم قرئ في الصلوة وقرا فيها سورة والعاديات وبلغ بهذه الآية فقرأها ان بالفتح فوقف لانه قرا المكسورة بالفتح فترك اللام في قوله لخبير يتصور ان اللام انما تدخل

مع انه لا يجوز الالغاء فيه والجواب ان فيه ما نعا من الالغاء كما يجئ ولا يخفى ان كلامه يدل على عدم بعض المشابهة على تقدير التخفيف وهو غير ظاهر الا ان يقال ان ان المخففة المكسورة مشابهة بالامر مثل بع فيكون مشابها بالفعل او يقال ان الالغاء لاجل فوات المشابهة اللفظية والاعمال لبقاء المشابهة المعنوية **قوله** كما يجوز اعمالها على ما هو الاصل لان الاعمال اصل من الابطال ويحتمل ان يكون معناه على ما هو اصله وهو الفعل لانه لم يبطل عمله بحذف حرف منه متعلق بقوله يجوز الغاؤها **قوله** ولهذا لم يذكره صريحا اى ولاجل ان الالغاء غالب والاعمال مغلوب لم يذكر الاعمال صريحا مع اصالته ولم يقل ويجوز اعمالها مع ذكر الالغاء صريحا واكتفى بذكر الاعمال ضمنا واعلم ان ما بعد هذا علة انية اسابقه وسابقه علية لمية للاحقه والثاني ما يحصل العلم بالمعلول من العلم بالعلة والاول عكسه فلقائل ان يقول ان العلة الانية المفهومة من قوله ولهذا في حيز المنع لانه لا يحصل بها العلم من المعلول وهو عدم ذكر الاعمال صريحا على كون الالغاء وهو الغالب لجواز ان يكون ذلك اى عدم ذكر الاعمال صريحا للتصريح برد مذهب الكوفيين لانهم يجوّزون الالغاء ويمكن ان يجاب بان العلة الانية هي التي يحصل العلم من المعلول العلمي من حيث انه معلول علمي لتلك العلة العلمية من حيث انها علة علمية في تحصيل العلم من عدم ذكر الاعمال صريحا من حيث انه معلول علمي لكون الالغاء غالبا العلم به لا محالة فاعلم ذلك فانه مما خطر بخاطر خطري **قوله** واللام على كلا التقديرين اى الالغاء والاعمال وانما اخذ من تقديم لزوم اللام على جواز الالغاء لانه لو كان لزوم اللام مخصوصا بالالغاء كما هو مذهب سيبويه فينبغي تاخير لزوم اللام عن جواز الالغاء فهو مخالف لمذهب سيبويه كما سيأتي **قوله** اما في الالغاء اى اما لزوم اللام في الالغاء فللفرق بين المخففة والنافية ففي المخففة اللام لازم وهي ليست في النافية فقولنا ان زيدا قائم معناه لا زيد قائم وقولنا ان زيد القائم معناه زيد قائم البتة فلو لم تدخل اللام في المخففة لم تظهر الفرق بينهما بحسب المعنى لا يقال لم لا يجوز العكس لبيان الفرق بينهما لانا نقول اللام تناسب المخففة لانها للتاكيد وللتثبيت والنافية ليست كذلك فحينئذ لا يرد ان الفرق بينهما لا يدل على خصوص اللام مع انه يدخلها اللام اذا كانت مشددة ايضا **قوله** واما في العمل اى اما لزوم اللام في صورة العمل فلطرد الباب بين ما تكون ملغاة وبين ما لا يكون ملغاة للزوم اللام في الملغاة كما ذكرنا فانه لا يحتاج في صورة العمل الى الفرق بايراد اللام لان نفس العمل فرق لان عند العمل يكون اسمها منصوبا بخلاف ما اذا كانت نافية ولانها لو لم تعملها فلزوم اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية لا لطرد الباب فانك تقول ان زيد القائم سواء انت اعملتها او لم تعملها فقولك ان زيد لقائم برفع زيد كما في اكثر النسخ اشارة الى ذلك **قوله** ولان كثيرا من الاسماء الخ دليل آخر على لزوم اللام في صورة العمل اى يكون كثير من الاسماء لا يظهر فيه الاعراب لفظا لكون اعرابه تقديريا او لكونه مبنيا اما الاول مثل ان فتى قائم واما الثاني مثل ان هذا قائم فلا يفرق النافية من المخففة في هذين المثالين قال مولانا عصام لا تقابل بين الدليل الاول والثاني للاحتياج الى القول بالاطراد في العمل اللفظي لما قال لان كثيرا من الاسماء ما لا يظهر فيه الاعراب الخ اذ بقي ما ظهر فيه الاعراب لفظيا فهو يطرد انتهى كلامه وحاصل كلام الفاضل ان القياس بين المخففة والنافية انما يكون في الاسماء التي لا يظهر فيها الاعراب فلا بد من اللام حينئذ للفرق بين المخففة والنافية واما في الاسماء التي فيها الاعراب لفظا فالفرق بينهما بحركة النصب في المخففة والرفع في النافية فلو قيل ان زيدا قائم بالنصب يكون مخففة ولو قيل ان زيد قائم يكون نافية فلا يحتاج الى اللام حينئذ لبيان الفرق بينهما لحصول الفرق بالعمل لفظا في المخففة فليس لزوم اللام حينئذ لاطراد الباب فيحتاج الى الاطراد على هذا التقدير ايضا فمقابلته قوله ولان كثيرا من الاسماء الخ بقوله واما في العمل فلطرد الباب ليس على ما ينبغي لجريان

قوله باسم ربك بالباء الموحدة القسمية او بالتاء القسمية وقوله ربك بالجر صفة اسم يعني قسم باسمه كه صفت اسم ابنست كه پروردگار تست
بدرستيكه كشته تو هر آئينه مسلمانى را واجب شده است بر تو عقوبت متعمد كه قصاص است قيل لم لا يجوز ان يكون كلمة ان للشرط لا المحققة
لصحة المعنى على الشرطية واجيب بان اللام فى قوله لمسلما قرينة على كونها محققة لعدم كون اللام لعمان الشرطية ويرد عليه لم لا يجوز ان يكون
ان نافية واللام بمعنى الا كما هو عند الكوفيين كما مر فى قوله تعالى وان كانت لكبيرة **قوله** وهو شاذ ولا نقض للقواعد بالشواذ لانها
بمنزلة المستثنى من القواعد والمراد من الشاذ هو النادر **قوله** كالمكسورة اى تخفيفها مثل تخفيف المكسورة من حذف النون المحركة مع
حركتها وكثرة الاستعمال وثقل التشديد **قوله** فتعمل المفتوحة عند التخفيف اى بعده على سبيل الوجوب واما اخذ الوجوب من العطف فان
قوله وتخفيف المفتوحة عطف على قوله وتخفيف المكسورة وقوله فتعمل فى ضمير شان مقدر عطف على قوله فيلزمها اللام والمعطوف فى حكم المعطوف
عليه فحكم المعطوف عليه هو اللزوم والوجوب فكذلك المعطوف فاذا قيل جاءنى زيد وعمرو فهو فى حكم زيد لاشتراكهما فى المجيئة لا يقال ان بين
كونه فى حكم المعطوف عليه وبين ان المعطوف يدل على المغايرة اى مغايرة المعطوف بالمعطوف عليه تناف لانا نقول معنى والا لنه على
المغايرة ان المعطوف ليس بداخل فى المعطوف عليه ولا شك ان المعطوف فيما نحن فيه ليس بداخل فى المعطوف عليه كما ان عمرو فى
المثال المذكور ليس بداخل وجزء فى زيد **قوله** والسبب فى تقديره اى فى تقدير ضمير الشان ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر من مشابهة
المكسورة به لان المفتوحة تشابه الفعل بان يقال أن بأنَّ بالتشديد ماض مضارع مثل فر يفر بخلاف المكسورة قيل كون مشابهة المفتوحة
اكثر من المكسورة محل لان الامر من ان يان بالفتح انّ بكسر الهمزة والنون المشددة كفرّ من فر يفر فيكون انّ امرا مثل فرّ فيكون ان بالكسر
فعل الامر كما ان انّ بالفتح مثل فرّ على صيغة الماضى والجواب ان المشابهة القوية هى المشابهة بالفعل الماضى لان الفعل الماضى اصل الافعال
ويمكن الجواب ايضا بان آخر الماضى مفتوح ابدا بخلاف آخر الامر فانه يجوز فيه الكسر والسكون **قوله** كما سبق والظاهر مما سبق هو قوله لبنائها
على الفتح مثله **قوله** فى سعة الكلام الخ كلام واسع وهو كلام النثر لا كلام النظم فيكون من اضافة الصفة الى الموصوف **قوله** ان كلا لما ليوفينهم
واللام فى لما فوقية وهى التى تدخل على الشرط او على ما تضمن معنى الشرط فتدخل على الموصول لتضمنه معنى الشرط وهى انما تدخل على الشرط او على
ما فى معناه بعد تقدم القسم لفظا او تقديرا فاللام لما لام جواب القسم واللام فى ليوفينهم فارقة بين المخففة والنافية واما زيدت كلمة
ما بعدها لكراهة اجتماع اللامين والمعنى وان كلا مختلفين فى القرآن والله ليوفينهم الضمير المستتر الى الله ويقال وفاه اذا اعطاه وافيا
والمراد هو اعطاء الجزاء عليهم **قوله** ويلزم منه اى من عدم وقوع اعمال المفتوحة فى سعة الكلام بحسب الظاهر ترجيح الاضعف
وهو المكسورة على الاقوى وهو المفتوحة لما عرفت ان مشابهتها بالفعل اكثر وانما قال بحسب الظاهر لانه جاز ان يكون عدم اعمال
المفتوحة فى السعة للتعادل لما عرفت ان مشابهة المفتوحة بالفعل اكثر فحينئذ يعمل المكسورة بعد تخفيفها فى السعة دون المفتوحة
للتعادل فلا يكون ترجيح الاضعف على الاقوى فى الحقيقة لانه متعادل حقيقة **قوله** وذلك غير جائز اى بحسب الظاهر فلا يرد
ان قوله ذلك الكان اشارة الى ترجيح الاضعف على الاقوى فى نفس الامر فليس الكلام فيه **قوله** والجملة المفسرة عطف على الضمير
المستتر فى يكون لوجود الفصل **قوله** كما كانت فى الاصل اى كما كانت المفتوحة عاملة فيهما فى الاصل اى قبل التخفيف **قوله**
فهى لا يزال عاملا اى المفتوحة المخففة عاملة دائما فح لا يلزم من عمل المفتوحة المخففة فى ضمير الشان المقدر ومن عمل المكسورة
المخففة فى الظاهر ترجيح الاضعف على الاقوى لان دوام عملها مرجح **قوله** والعمل فى الظاهر وان كان الخ والمراد من الظاهر

ومفعوله يعود الى و قوله علم المرء ينفعه جملة معترضة بين قوله اعلم و بين مفعوله و هو قوله ان سوف ياتي كل ما قدرا و الالف للاشباع بالفارسية ميدانم من پس علم مرو نفع ميكند مرد را بدرستيكه زود هست كه مى آيد هر چيزيكه مقدر شده و تقدير اسمه تعالى رفته است مصراع قيامت گرچه دير آيد بيايد قوله ليعلم ان قد ابلغوا رسالات ربهم اى الانبياء قد ابلغوا رسالات ربهم اى مرسلات ربهم بلا تغير من الزيادة والنقصان قوله ولزوم هذه الامور الثلثة للفرق اى لزوم واحد منها ثم انما يحتاج الى هذا الفرق فى الماضى والمضارع معتل الآخر واما فى الصحيح والاجوف فلزوم احدها للاطراد لان العمل فارق فيهما ولم يذكره الشارح اكتفاء بما سبق او لظهوره لا يقال لو قيل الامر بالعكس بان كانت هذه الامور الثلثة لازمة بالمصدرية ايضا يحصل الفرق لانا نقول نعم لكن لما كان لهذه الامور مناسبة بالمفتوحة المخففة تخصصها بها وذلك لان المفتوحة المخففة للتخفيف كما ان هذه الثلثة ايضا للتخفيف بخلاف المصدرية فانها للرجاء والطمع فلا يرد حينئذ ما قيل ان الدليل لا يدل على ايراد هذه الثلثة فى المخففة بجواز ايراد غيرها معها ولا يرد هذا فى الدليل الثانى ايضا كما لا يخفى قوله او حرف النفى و هو لا و ما و لم و لن ليسا من حروف النفى بل يستعملان فى معنى النفى فذكرهما بالقياس بحرف النفى مثل علم ان لم يقم زيد و علم ان لن يقوم زيد فلا يرد ان الاولى ذكرهما لانه ليس ههنا معهود حتى يشار اليه باضافة للعهد فالاطلاق المصدر يستدعى الاطلاق قوله كالعوض عن النون المحذوفة وانما قال كالعوض ههنا وكذلك فيما سبق لانها تفيد فائدة النون المحذوفة قوله فانه لا يحصل بمجرده اى بمجرد حرف النفى الفرق بينهما لان حرف النفى يجمع مع كل من المخففة والمصدرية بخلاف السين و السوف فانهما من خواص الفعل فلم يوجد هذه الثلثة مع المصدرية الجاعلة للفعل فى تاويل المصدر لا يقال هذا الوصح لكان فى لم و لن ايضا كذلك لانهما لا يجمعان مع المصدرية لان الجوازم والنواصب من خواص الافعال لانا نقول نعم كذلك فان عدم الفرق فى حرف النفى هو لا و ما يستعمل فى معنى النفى جاز ان يكون الفرق بنفسه كالسين و سوف و قد ولذا قال او حرف النفى و لم يرد عليه لم يقل و ما فى معناه من لم و لن لا يقال ان العوضية لا تدل على خصوص النفى لانا نقول النفى يناسب المخففة فى المصدرية لكون المخففة للاثبات بخلاف حرف النفى و ما فى معناه قوله فالفارق بينهما هذا الدفع ما يقال ان حرف النفى اذا اجتمع معها فلا فارق بينهما حينئذ فاجاب بان الفارق موجود لفظا و معنى فالفاء فصيحة اى اذا عرفت اجتماعه معها فالفارق الخ و خبر الفارق محذوف هو موجود قوله اما من حيث المعنى اى وجود الفارق بينهما من حيث المعنى فلانه ان اعتنى به اى بالفعل الذى هو مدخول ان الاستقبال فهى المصدرية والا فهى المخففة و فى بعض النسخ لانه ان عنى به الاستقبال فهى المخففة والا فهى المصدرية يعمل فى المستقبل و تقدم لما بان الاستقبال كما مر فى بحث الفعل قوله والانشائية اى الانشاء التشبيه فاشار به الى حذف المضاف والمراد تشبيه مفرد بمفرد لشركهما معا كما فى كاف التشبيه والمراد من الانشاء الاظهار لا بمعنى جعل الكلام الخبرى الى الانشائى كما فى ليت ولعل فان قولك كان زيدا الاسد يحتمل الصدق والكذب قوله على الصحيح هذا يدل على ان مذهب الخليل غير صحيح قوله حملا على خواتها دليل لكونها حرفا باسمه قوله ولان الاصل الخ دليل لقوله على الصحيح قوله مركبة من الكاف الخ كما ركبت مع ذا و اى فى كذا وكاى قوله لان الكاف فى الاصل الخ والحاصل ان الكاف فى الاصل جارة وان خرجت عن عمل الجر لعدم الاثر لها اى انها لما ركبت بان فصارت كلمة برأسها فانتفى الاثر منها والجارة مختصة بالمفرد لان الجر من خواص الاسم فراعوا الصورة اى صورة الكاف فان صورته الحرف ففتحوا الهمزة ليكون دالا على الاسم صورة وانكان المعنى على الكسر قوله تخففا اى كان اى يجوز تخفيفها بحذف النون المتحركة مع حركتها لثقل التشديد وكثرة الاستعمال قوله فتلغى عن العمل بعد التخفيف على الوجوب على الاستعمال الافصح فقوله على الافصح يحذف الموصول

٣٨٩

انما يكون في الواو وحينئذ على انه يجوز ان يكون اعتراضية قوله الاخير اظهر حيث قال هي عاطفة وجعلها اعتراضية اظهر قوله وليت

للتمني وهو مصدر من تمنى يتمنى بفتح النون اشار بقوله اي لانشائه الى حذف المضاف والفرق بين التمني والترجي ان الترجي لا يكون

الا في الممكنات والتمني يكون في الممكنات والمستحيلات فان الانسان ربما يتمنى الطيران الى السماء ولا يترجاه قوله فتدخل على الممكن هذا

اذا لم يكن الممكن مترقب الوقوع فيقال ليت زيدا خارج اذا لم يكن خروجه مترقب الوقوع الآن يقال ان اللام عوض عن المضاف

اليه ثم التفريع مبني على تفسير التمني بانه محبة الشيء المنتظر او غيره فحينئذ يشمل الممكن والمحال قوله وعلى المستحيل نحو ليت الشباب يعود

لا يقال ان عود الشباب ممكن ليس بممتنع فان الله على كل شيء قدير لانا نقول المراد من المستحيل المستحيل العادي هو يجمع بالامكان

الذاتي فلا يرد النقض بزليخا رضي الله تعالى عنها لما عرفت ان التمثيل للمحال العادي واجيب بشذوذه ايضا على ان هذه

مناقشة في المثال فجاز ان يكون المثال فرضيا فالمثال قوله ياليت ايام الصبا رواجعا قوله بنصب المعمولين لا يقال نصب

المعمولين لا يختص بالفراء بل جوزه كلهم كما ذكره لانا نقول المراد هو نصب المعمولين بالمفعولية وغيره لم يجوز نصبهما بالمفعولية

كما ذكره الآن دليل الفراء يجري في غير ليت من هذه الحروف بل دليل الكسائي والجمهور ايضا كذلك قوله ياليت ايام الصبا الخ

والمقصود بالتمثيل قوله رواجعا بالنصب حيث لم يقل رواجع بالضم والرواجع جمع الراجع ثم جمعه على رواجع مبني على مذهب المصنف لانه

جمع فاعل على فواعل قياس عنده فيما لا يعقل من الصفات وعند المبرد يكون قياسا في جميع الصفات فلا يرد انه لا يجمع فاعل الصفة على فواعل بل يجمع فاعلة الصفة

والمراد من ايام الصبا هو ايام الشباب هو من خمسة عشر الى اربعين والى خمسين برواية والصبا في اللغة هو الميل الى المحبوب ووقت شباب

ايضا محبوب لا يقال ان يا في ياليت حرف النداء وليت حرف ايضا ونداء الحرف غير جائز لانا نقول المنادى محذوف اي يا قوم ليت ايام الخ

قوله حال كونها اي الايام فان الخبر محذوف وهو قوله كائنة والضمير فيها الى الايام وانما قال لنا كائنة ولم يقل كائنة لنا ليكون متعلق الظرف

مقدما عليه لان الانسب ان يكون الخبر يلي اسمه ومتعلق الظرف يتاخر عنه لاتساعهم في الظروف ومن غيره فلا يرد حينئذ ما قيل الاولى

ان يقول كائنة لنا لان الخبر المحذوف هو لنا وكائنة متعلقة قوله ولعل للترجي مصدر من ترجى يترجى وتدخل على الممكن المترقب الوقوع

قوله ومعناه اي معنى الترجي لا معنى لعل وقال بعضهم لتحقق مضمون الجملة مثل ان ورد بانه لم يصح في قوله تعالى يتذكر او يخشى لان

فرعون لم يتذكر واجيب بان المراد هو احد الامرين فيحتمل انه خشي قوله لعلهم يفلحون مثال لتوقع الامر المرجو فان النجاة امر مرجو يعني

توبه كنيد اميد هست كه نجاة وفلاح يابيد قوله ولعل الساعة اي ساعة القيامة هذا مثال الخوف لان فيها خوف قوله اي بكلمة

لعل وانما اول تانيث الضمير مع انه راجع الى لعل وهو حرف اشارة الى ان المراد بقولهم كل حرف مونث هو حرف التهجي لا المعاني

قوله كما جاء في اللغة العقيلية اي جاء الجر والجر مع الشذوذ والعقيلة منسوب الى عقيل وهو تصغير عقل والعقيلة قبيلة

في العرب الانشاد شعر غيره اخواه من قوله في ذلك اي في الخبر بها قوله وداع دعا يا الخ الواو في وداع واو رب فعلى مذهب

البصريين رب تقدر بعدها وهو جارة والواو عاطفة فلا بد من تقدير المعطوف عليه هنا وعلى مذهب الكوفيين الواو بمعنى

رب وهي جارة بنفسها فلا حاجة الى تقدير رب ويا حرف نداء ويجيب صيغة المتكلم وكلمة من استفهامية الندى هو العطاء والضمير

في لم يستجبه لذلك داع وذلك راجع الى الندا او قوله مجيب نكرة في سياق النفي فيفيد العموم في سياق النفي ولو بواسطة كذا قال العلامة

التفتازاني قوله اخرى اي مرة اخرى قوله جهرة مفعول مطلق وقوله ابي المغوار بكسر الميم وضين المعجمة اسم رجل معروف بالسخاوة

لايصح على اطلاقه على تقدير كونه للاضراب ايضا لان الاضراب يستدعي نفي الحكم عن المعطوف عليه مطلقا بل قد يكون لعدم كون ذكر المعطوف عليه مساعا على ما يجيء وبهذا ذكره الفاضل الحلوائي اقول الاضراب لاينافي بدل الغلط لان في الاضراب يكون المبدل منه في حكم المسكوت عنه سواء كانت يصرف حكم المعطوف عليه الى المعطوف او لاثباته اليه وبدل الغلط كذلك مثل مررت برجل حمار اردت ان تقول بحمار فسبقك لسانك فقلت برجل ثم استدركت فقلت حمار والمراد بالغلط في قولنا بدل الغلط هو المبدل منه فيكون معناه بدل شيء من الغلط فمآل الاضراب وبدل الغلط واحد بحسب المعنى واما بل للترقي فلا بحث في الحروف العاطفة فانه اذا قيل ما رأيت زيدا لا ميرا بل السلطان فانها للترقي ويصدق مفهوم العطف عليه لانها تميل المعطوف الى المعطوف عليه في الحكم وهو عدم الرؤية واما معها فيصح الخ فقولنا جاءني رجل حمار بدل الغلط الا انه غير فصيح وان كان صحيحا فالافصح ان يقال جاءني رجل بل حمار حين اردت ان تقول جاءني حمار **قوله** فالاربعة الاول للجمع الخ اي لافادة الجمع او تعمل للجمع وليس المعنى على انها موضوعة للجمع لانه لايصح الا في الواو وخبرها ما وضع له الثلثة الباقية فانه لا ترتيب فيه في الواقع وقد فصله بقوله فالواو للجمع مطلقا واشار اليه بقوله اعم من ان يكون مطلقا الخ واعلم ان معنى كونها للجمع بين المفردين في كونهما مسندين او مسندا اليهما او مفعولين او حالين او غيرهما ومعنى كونها للجمع بين الجملتين في حصول مضمونهما **قوله** ومراد النحاة بالجمع ههنا ان يكون اي الاربعة الاول لاحد الشيئين الخ بل لابد ان يكون مجموع الشيئين او الاشياء وانما قال ههنا لان الجمع جاء بمعنى آخر كما في بحث المفعول معه حيث قال ويقدر ان ابتداء ذا كان الواو للجمع فيكون المراد من الجمع حينئذ المعية والمصاحبة وهو اجتماع المعطوف مع المعطوف عليه في زمان واحد بخلاف الجمع المذكور ههنا فانه اعم من ان يكون اجتماعهما في زمان واحد او زمانين مختلفين قال الفاضل الحلوائي الاظهر ان يقال ان يشترك المعطوف والمعطوف عليه في اصل الحكم ولم يتفرد واحد منهما به انتهى اقول انما اورد بلفظ احد الشيئين او الاشياء رعاية لشيئية الذي ذكره بقوله كما كانت اما واو لان كل واحد منهما لاحد الشيئين او الاشياء **قوله** وليس المراد اجتماع المعطوف والمعطوف عليه في الفعل هذا في غاية الظهور في غير الواو وبحيث لامجال للتوهم فيه فلا حاجة الى النفي الا في الواو اقول المراد من قوله في الفعل هو في الفعل مثلا فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من ان الاولى ان يقال في الحكم موضع قوله في الفعل ليشمل زيد وعمرو شاء انسان وبه سقط ايضا ما ذكره الفاضل الحلوائي من ان ايراد الحكم موضع الفعل غير مانع حيث لايشمل مثل زيد كاتب وشاعر ومثل زيد كاتب وعمرو شاعر مع ان المعطوف والمعطوف عليه اجتمعا في زيد كاتب وشاعر في الفعل الذي هو الحدث المستفاد من الكاتب والشاعر وهو الكتابة والشاعرية وكذلك اجتمعا في الحكم بما فيه لا يقال ليس اجتماعهما في الحكم مثل اسكن انت وزوجك الجنة لان الحكم انما يكون في الكلام الخبري لا الانشائي وان كان اجتماعهما في الفعل فيه لانا نقول هو مأول بقولنا متعوا في حقه اسكن انت وزوجك الجنة او المراد من الحكم هو الاسناد وهو معناه العرفي كما في شرح الشمسية فما ذكره الفاضل الحلوائي من ان ارادة الاسناد من الحكم بعيد ليس بشيء **قوله** لغير مهلة هذا القيد مما لابد منه لا يقال لايستفاد هذا القيد من قوله ثم مثلها بمهلة لانا نقول لانم ذلك لانه يمكن ان يستفاد منه التفاوت بالعموم والخصوص وايضا يستفاد منه مطلق الترتيب سواء كان بمهلة او غيرها **قوله** اي مثل الفاء في مطلق الترتيب فان اصل الترتيب مشترك بينهما

٣٩١

والركبان بضم الراجمع الراكب **قوله** ومع هذا اى مع وجود تحقق العكس يصح ان يقال قدم الحاج حتى المشاة لان التقدم المستفاد من هذا التركيب انما يكون بحسب الذهن كما عرفت وأما عكسه وهو تقدم رجالتهم على ركبانهم انما يكون في الخارج فلا منافاة بينهما اى بين التقدم الذهني والخارجي **قوله** واعلم ان الانتهاء بالجزء الاقوى الخ اى كون المعطوف جزءا اقوى او اضعف من المعطوف عليه في حتى كما يكون لافادة الشمول الحكم بجميع اجزاء المعطوف عليه كذلك الانتهاء بالملاقي للجزء الاخير يفيد ذلك الشمول اما الاول فمثل مات الناس حتى الانبياء فان افعل اى الموت تتناول جميع اجزاء الناس بحيث يكون الانبياء داخلا فيها فالانبيا جزء اقوى للناس واما الثاني فمثل نمت البارحة حتى الصباح فان الجزء الاخير هو الجزء الاخير من الليل والصباح جزء اول من اليوم لكنه ملاق به **قوله** ولذلك اى لاجل ان الملاقي للجزء الاخير يفيد العموم المذكور استعملت حتى الجارة في المعنيين اى الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بالملاقي بالجزء الاخير **قوله** الا انه لم يات الخ اى لكن لم يات في العاطفة الخ بل يات فيها هو الانتهاء بالجزء الاخير فقط فيتوهم مما سبق من استعمال حتى الجارة في المعنيين استعمال حتى العاطفة ايضا فيهما فيندفع ذلك التوهم بجملة لكن المستفاد من كلمة الا **قوله** فان اصل حتى الخ علة لقوله الا انه لم يات الخ **قوله** لكثرة استعمالها اى كون حتى الجارة اصلا دون حتى العاطفة فلكثرة استعمالها **قوله** فتكون العاطفة محمولة عندهم على الجارة بدون العكس ففي كل مادة يكون فيها حتى العاطفة يصح ان يجعل لها الجارة ايضا بدون العكس فلا يكون حتى في قولهم نمت البارحة حتى الصباح للعاطفة فلا يقال حتى الصباح بالنصب لما مر من عدم مجيء العاطفة فيما يلاقي الجزء الاخير والى هذا اشار بقوله واذا كانت محمولة الخ **قوله** في معنييها اى الجارة وهما الانتهاء بالجزء الاخير والانتهاء بملاقي الجزء الاخير **قوله** وانما استعملوها اى حتى العاطفة دفع سوال فكانه قيل فلدفع مساواة الفرع الاصل فلعدم لزوم ذلك لم لم يعكس الامر بان كانت حتى العاطفة مختصة بما يلاقي الجزء الاخير فاجاب بانهم استعملوها في اظهر معنييها وهو كون ما بعد حتى جزء **قوله** من انحاد المتجاورين اى في تعلق الحكم فاذا قلنا مات الناس حتى الانبياء فان تعلق الحكم الذي هو موت الناس الى الجزء الذي هو الانبياء اظهر من تعلق الحكم بانحاد المجاورين كما في نمت البارحة حتى الصباح فان الحكم فيه تعلق بها **قوله** المجاورين تثنية المجاور بالفارسية همسايه فواحد من المجاورين هو الجزء الاخير من الليل والآخر هو الجزء الاول من اليوم **قوله** ومن هذا ظهر اى من التحقيق المذكور في بعض الشروح وهو شرح الرضي ظهر وجه اختصاص الخ وهذا دفع كلام صاحب المندي حيث اعترض على المصنف بان قوله وحتى فما جزء من متبوعه غير صحيح لانه ينتقض بقولنا نمت البارحة حتى الصباح لعدم تحقق الجزئية فيه ثم اجاب عنه بان المراد من الجزء في عبارته اعم من ان يكون حقيقة او حكما والصباح جزء للبارحة حكما لانه قريب لها والقريب للشيء له حكمه فيكون جزء لها حكما على ما حققه الشارح لا يرد هذه الشبهة اصلا لعدم كون حتى في المثال المذكور للعاطفة كما عرفت **قوله** اى للدلالة الخ اى او واما وام تدل على ان نسبة الحكم انما يكون لواحد من المعطوف عليه والمعطوف على سبيل الابهام واشار بقوله والامور الى ان المراد من الامرين في عبارته هو اقل مرتبة الترديد الذي يفهم من او واما وام فيكون ذكر الامرين على سبيل التمثيل **قوله** اى غير معين

قوله اي من اجل ما ذكر بعينه من مجموع قوله لان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت الخ ولكن قوله ومن ثم في الاول تكون علة المجموع باعتبار الجزء الثاني منه على ما عرفت قوله لان السؤال عنه اي عن التعيين لان المتكلم يعلم لوجود احدهما الا انه يسأل التعيين من المخاطب فلو اجيب بغيره لا يكون الجواب مطابقا للسؤال قوله دون نعم او لا اي لا يجوز الجواب عن ام المتصلة بنعم او لا في جواب ازيد ارأيت ام عمرو وانما خصهما بالمذكر لان تعيينهما يكفي فيما بصدده من الفرق بين ام المتصلة وبين او واما وام المنقطعة قوله بخلاف او واما مع الهمزة متعلق باو واما معا قال الفاضل الچلپي ولو قال بخلاف او واما وام المنقطعة مع الهمزة لكان اولى لان ام المنقطعة مع الهمزة ايضا انتهى كلامه اقول قوله بخلاف او واما مع الهمزة معناه بخلاف هاتين الكلمتين اذا كانتا مستعملتين مع الهمزة فانه يصح جوابها بلا ونعم وليس في جواب ام المنقطعة بلا ونعم مع ان الكلام في او واما وام المتصلة والمنقطعة مذكورة بعد ذلك قوله فانه يصح جوابها بلا ونعم وان جئت بالتعيين يحصل الجواب ايضا ويلزم من تعيين ثبوت احدهما لكن مع الزيادة فيه اغناء للسائل عن السؤال مرة اخرى وهو السؤال عن التعيين قوله لان المقصود بالسؤال اي سؤال او واما ان احدهما لا على التعيين جاءك فيجاب بان احدهما لا على التعيين جاء او لم يجئ وهو معنى نعم ولا قوله وقد يجاب بنفي كليهما اي وقد يجاب بلا نفي كلا المستويين في السؤال بام المتصلة الظاهر انه متعلق بقول المص كان جوابها بالتعيين لا بقول الش فانه يصح جوابها بلا ونعم بقرينة قوله لاحتمال الخطاء في اعتقاد المتكلم لوجود احدهما لان جوابها بالتعيين على تقدير اعتقاده بوجود احدهما لا على التعيين مع ان الكلام ان قول الش جاز ان يكون اعتراضا على المص حيث حصر في جوابها التعيين ونفى جوابها مع ان المتحقق بلا نفي كليهما لان اعتقاد المتكلم يحتمل ان يخطئ ويجزم وجود احدهما فحينئذ يصح ان يقال في الجواب لا فمعناه حينئذ سلب كلي عند السؤال بقولنا ازيد عندك ام عمرو مثلا ويحتمل ان يكون قوله تحقيقا لكلام المص بان الحصر المستفاد من كلام المص يكون اضافيا لا حقيقيا فليس معناه لانه لا يجاب عنها بلا مطلقا حتى يكون الحصر حقيقيا بل معناه لا يجاب على تقدير الجزم لوجود احدهما والافصح الجواب بلا قوله فالمشار اليه ثم بفتح الثاء من اسماء الاشارة وقوله امر واحد اشارة الى قوله وام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين والمتفرع عليه تفسير ثم في الموضعين لذلك الامر الواحد قوله على شرطين احدهما قوله ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة بعد ثبوت احدهما لطلب التعيين قوله لصحة وقوع ام المتصلة اي كون هذا الامر الواحد مشتملا على شرطين لاجل صحة وقوع الخ وقوله فرع عليه اي على مجموع الامر الواحد وهو جزاء الشرط قوله وجعلها وهو على صيغة المصدر مبتدأ وقوله لا يخلو عن سماجة خبره اي جعل ثم في كل واحد من الموضعين اشارة الى شرط من الشرطين المذكورين لا يخلو عن سماجة لانه بعيد من العبارة فيكون اشارة الى مجموع لكن الاشارة في كل واحد من الموضعين باعتبار على حدة كما عرفت غير مرة وقوله جعلها الخ لرد كلام بعض الشارحين حيث فسر في الموضع الاول بقوله اي لاجل ان ام المتصلة يليها احد المستويين والآخر الهمزة وفي الموضع الثاني بقوله اي لاجل انها

ولم المتصلة لانها الاهمزة الاستفهام **قوله** فبعد النفي الخ اي كلمة بلكن اذا وقعت بعد الكلام المنفي يكون لاثبات ما بعدها واذا وقعت بعد الاثبات يكون لنفي ما بعدها والمثالان انما يكونان بطريق اللف والنشر المشوش **قوله** فعطف تقديري اي سواء كانت بعد النفي والاثبات او كانت لعطف الجملة على الجملة او لعطف المفرد على المفرد **قوله** نعمته ربها الجمل تتشبيه الدال اي انها تورد في اوائل الجمل كلها اي سواء كانت اسمية او فعلية اخبارية او انشائية مثبتة او منفية **قوله** حتى لا يغفل المخاطب الخ اي ايراد حرف التنبيه في اوائلها لاجل ذلك لانه جاز ان يكون المخاطب غافلا عن المتكلم ومتوجها الى جانب آخر فحينئذ لو قال المتكلم زيد قائم جاز ان يغفل عنه ولم يعلم به فيورد حرف التنبيه على اولها فيقال الا زيد قائم معناه انك جعلت ذهنك الي **قوله** من شيء ما يلقي الخ اي عن شيء من الاشياء التي يلقي المتكلم الى المخاطب وقوله يلقي من الالقاء من باب الافعال وقوله ولهذا اي ولاجل انها للتنبيه على عدم غفلته عن شيء ما يلقي المتكلم الى المخاطب **قوله** نحو الا زيد قائم الخ فلما علم من امثلة الجملة الاسمية فظهر منه بكون بعض الامثلة فعلية وكون بعضها مثبتة وبعضها منفية فلا نحتاج الى البيان فلا يرد انه لو اورد بعض الامثلة اسمية وبعضها فعلية وبعضها مثبتة وبعضها منفية لكان اولى **قوله** وتدخل ها خاصة الخ اي ها التنبيه تختص من بين الاسماء المفردة باسماء الاشارة **قوله** لا يتعين معانيها اي معاني اسماء الاشارة للابهام اي بها التنبيه ولقائل ان يقول ان الحصر باطل من وجهين اما اولا فلانها يتعين بالوصف بذي اللام الى لام الجنس لانه يبين ان المبهم الذي هو من اسماء الاشارة من اي جنس من الاجناس فذلك سبب لازالة الابهام منها وقد تعرض اليه المص قبل بحث العطف حيث قال وانما التزم وصف باب هذا اي باب اسم الاشارة بذي اللام للابهام الواقع في هذا الباب بحسب اصل الوضع ومن ثم اي من اجل هذا الالتزام ضعف مررت بهذا الابيض بجعل الابيض صفة له لانه لا يتعين بهذا الوصف جنس المبهم لان الابيض عام لا يختص بجنس دون جنس ومن ثم حسن مررت بهذا العالم لانه يبين له العلم وهو لا يكون الا انسانا لا غير هذا خلاصة كلامه وظهر منه ان اسماء الاشارة يتعين بالوصف وبذي اللام ايضا والجواب ان المراد من التعيين هو التعيين الشخصي لا النوعي واسماء الاشارة لا تتعين بها التنبيه بتعين الشخص بخلاف تعيينها بالوصف بذي اللام فانه نوعي لا شخصي لا يقال هذا التنبيه موجود حين وصفها بذي اللام فلا بد حينئذ ان يتعين بالتعين الشخصي ايضا لانا نقول التعين الشخصي غير مقصود من ها التنبيه عند وصفها بذي اللام حال ارادة التعين من ها التنبيه انما يكون بالقصد واما ثانيا فلانه يتعين معاني اسماء الاشارة بنفسها لانها للاشارة الحسية فتعين معانيها بها والجواب انها موضوعة للمشار اليه اشارة حسية ولكن الاشارة الحسية غير مقصودة منها **قوله** هذا وهاتا مثالان للمفرد وهاذان وهاتان مثالان للتثنية وهؤلاء للجمع لا يقال كيف يصح ايراد امثال التثنية والجمع لان الكلام ههنا في المفردات من اسماء الاشارة كما ذكره بقوله وتدخلها خاصة الخ لانا نقول المراد من المفردات ههنا ما ليس بجملة فيدخل المثنى والمجموع فيه **قوله** حروف النداء وهو في اللغة الصوت وفي الاصطلاح ما ذكره في بحث المنادى يا اعمها استعمالا بانها تستعمل في موضع لا يستعمل غيرها فيه والاعمية عند ابن الحاجب

صينئة في مرتبة التفصيل فانه حينئذ لا يصير الذهن مشوشا كما لا يخفى **قوله** يتبين وجه تسميتها بحروف الايجاب والمراد
بالايجاب اثبات شئ فهذه الحروف لاثبات ما سبق كما هو في نعم واما بانه الغ نفيه كما في بلى فلا يرد حينئذ
ان تسميتها بحروف الايجاب انما يكون بالنسبة الى بعض الافراد ولعدم صدق تلك التسمية في نعم مطلقا
لانها مقررة لما سبقها سواء كان ما سبقها اثباتا او نفيا فلا حاجة حينئذ ان يجاب بانه سماها حروف الايجاب تغليبا
فهذا الايراد عنه بحيث قوله حروف الايجاب بمعنى هذه الحروف بجعل ما سبقها مثبتا مع انه يصح حملها على
انها تدل على الايجاب والاثبات اى اثبات شئ على ما عرفت في ضمن بياننا هذا **قوله** تقرره لما سبق
اى هذه الحروف بجعل ما سبقها محققا في ذهن المتكلم **قوله** استفهاما كان او خبرا اى سواء كان ما سبقها كلاما
استفهاميا او خبريا وانما لم يقل او انشاء او خبرا كما يقتضيه المقابلة لان ما سبقها لا يكون انشاء مطلقا بل فرد منه
وهو الاستفهام **قوله** بمعنى قام زيد اى نعم الذى في جواب اقام زيد بمعنى قام زيد ولقائل ان يقول لا يجوز ان يكون
نعم بمعنى قام زيد لان نعم غير مستقل بالمفهومية مع ان قام زيد جملة مستقلة بالمفهومية ويمكن ان يجاب عنه بان
معنى نعم هو تصديق ما سبقها ونعم لا يدل عليه الا بضم شئ آخر اليها وهو قام زيد في جواب السؤال المذكور والقول
بان معنى نعم هو قام زيد مسامحة فان قام زيد لازم لمعناها لان قام زيد في السؤال المذكور لازم لتصديق الكلام السابق
فاقيم لازم المعنى مقام المعنى هذا ما خطر ببالى بعد ما اشكل ذلك لى والله تعالى اعلم بالصواب ومثل ذلك يتوجه
على **قوله** فمعنى بلى في جواب الست بربكم انت ربنا جملة اسمية لا يجوز ان يكون معنى بلى لما مر **قوله** ولو قيل في
موضع بلى ههنا اى في جواب نعم ثم ان قوله الست بربكم كلام وقع من الله تعالى في مقابلة الارواح قبل
خلق الناس **قوله** وقيل يجوز استعمال الخ وهذا الكلام لبيان انه يقوم نعم موقع بلى في جواب الست بربكم من غير كفر
بان يكون حينئذ نعم في قوله تعالى لتصديق الكلام المثبت المستفاد من انكار النفى وبيان ذلك ان قوله الست للنفى
والهمزة للانكار ونفى النفى اثبات فكانه قال تعالى انا ربكم فيقال حينئذ نعم وهذا الاستعمال مشهور في العرف فانه
لو قال احد يا زيد اليس لى عليك الخ معناه بحسب العرف ان لى عليك الف درهم لان همزة الاستفهام في الاصل
للشك فلا معنى لشك الدائن في الالف بل هو جازم في ذلك فيقول اليس لى عليك الخ كما لا يصح الشك في جواب
الست بربكم لانه تعالى يعلم بعلم اليقين ربوبيته لهم فيكون الاستفهام في هذا المقام للانكار **قوله** وبلى مختصة بايجاب
النفى واشار بالاختصاص ههنا الى ان بلى لا يكون لتصديق الايجاب اى المقصود من ذكر الاختصاص هو نفى ذلك
التصديق الذى اشار اليه بقوله وقد جاء بلى على سبيل الشذوذ **قوله** بايجاب النفى اى بايجاب الكلام المنفى المتقدم
وبجعل المنفى ايجابا **قوله** اى قد قام اى يقال فى جواب الكلام المنفى الذى هو ما قام زيد بلى الا انها بمعنى قد قام
وقد عرفت ما فيه **قوله** او مقرونا به اى بالاستفهام عطف على قوله مجردا **قوله** وقد جاء على سبيل الشذوذ الخ دفع
دخل تقريره انه قد مر ان بلى مختصة بايجاب النفى اى الكلام المنفى مع انها يكون لتصديق الكلام السابق ايضا كما تقول
في جواب الخ تقرير الجواب ان معناه انها مختصة بايجاب النفى على سبيل القياس وههنا يكون لتصديق الكلام

لابد له من الوضع لمعنى انتهى كلامه اقول كون الحروف موضوعة لمعنى لا يستدعي عدم زيادة هذه الحروف كلها لان معنى زيادتها ان اصل المعنى لا يختل بدونها وهذا المعنى لا يدل على عدم كون الحروف موضوعة لمعنى غاية ما يدل عليه ان لا يكون معنى الحروف مراد المتكلم لان الكلام يتم معناه بدون معنى الحروف ولا شك ان الوضع يستلزم الدلالة المقارنة بالارادة

قوله ومعنى زيادتها ان اصل المعنى الخ واعترض الشيخ الرضي بان معنى الزيادة اذا كان كذلك فيلزم ان يكون ان في قولنا ان زيدا قائم زائدة لان اصل المعنى وهو ثبوت القيام الى زيد لا يختل بدونها بل اصل المعنى باق وقد اورده الشارح في الحاشية حيث قال ويلزم على هذا ان يعد ان ولام الابتداء والفاظ التاكيد اسماء كان او لا زائدة ولم يقل به احد انتهى كلامه اقول يمكن الجواب عنه بانه لم لا يجوز ان يكون المراد من قولهم ان اصل المعنى بدونها لا يختل هو ان اصل المعنى المقصود واي مقصود المتكلم من الكلام لا المقصود من الكلام نفسه فقصد المتكلم ثبوت القيام الى زيد مع التاكيد لا بدونه تامل قال الفاضل الجلبي اراد باصل المعنى نفس معنى الكلام الموضوع هو له واعترض بان ما ذكره منقوض بان ولام الابتداء حيث لا يختل اصل معنى الكلام بدونهما مع انهما لا يعدان من الحروف الزائدة ويمكن ان يجاب بان الاسناد وطرفيه وما يتعلق لواحد من هذه الاركان كلها داخل في اصل معنى الكلام وما ليس شيئا منها لم يكن داخلا فيه كما ان زيدا قام كذلك ان زيد القائم كلام ومعنى ان ولام تاكيد الاسناد الذي هو من الاركان فيكون داخلا في اصل معنى الكلام وبدونهما يختل اصل معناه بخلاف هذه الحروف فانها لا تفيد شيئا من الاركان ولا ما يتعلق لواحد منها فان من مثلا في مثل ما جاءني من احد تفيد تاكيد الاستغراق والاستغراق ليس من الاركان فلا يكون تاكيدا متعلقا بالركن كما لا يكون ركنا فلا يختل اصل معنى ما جاءني من احد بدون من وبهذا يسقط ما قيل ان الحكم زيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد تحكم انتهى كلامه اقول ان من مثلا في مثل ما جاءني من احد يكون لتاكيد النفي كما صرح الشارح في بحث الاستثناء في قوله لان من لا تزاد بعد الاثبات الا ان المراد هو النفي المقيد بالاستغراق ولا شك ان النفي داخل في معنى الكلام فكذلك ما يتعلق بالنفي وهو الاستغراق داخل في معنى الكلام فيكون الكلام كان فحينئذ ما قيل ان الحكم بزيادة هذه الحروف دون ان واللام مع افادة التاكيد ليس كلاما ساقطا بل كلام حسن

قوله كما في من الاستغراقية في النفي الجنس مثل لا رجل في الدار وما من رجل فيها فان النكرة في سياق النفي تفيد العموم ومن الاستغراقية توكده قوله وكونه بزيادتها افصح او كون تزيين اللفظ بسبب الزيادة فائدة لفظية افصح اقول ولقائل ان يقول لا يحتاج الى قوله او كون الكلمة او الكلام بسببها اي بسبب الزيادة اللفظية الخ لانه ايضا من جملة تزيين اللفظ فيكون داخلا في قوله وكونه بزيادتها افصح الا ان يقال ان كلمة او لمنع الخلو لا للجمع الا ان اراد من تزيين اللفظ غير ما ذكره بقوله او يكون الكلمة او الكلام الخ وهذا هو الظاهر من استقامة وزن الشعر لان المتبادر من تزيين اللفظ ان يكون مستقيما قبل ازدياد الزائدة وايضا كون حسن السجع من تزيين اللفظ غير مسلم بل السجع نفسه تزيين اللفظ وحسن السجع يكون زيادة في التزيين قوله ولا يجوز ذلك اي وقوع العبث من الفصحاء بل وقوعه انما يكون من المجانين قوله ان وان وما ولا الخ والاول منها يحتمل الشرطية والنافية والمخففة

لا حور الخ الحور بضم الحاء المهملة وسكون الواو مصدر بمعنى الهلاكة والمآل والمآب وقوله بيرسے بمعنى القي وقوله شعر بفتح الشين المعجمة وكسر العين من الشعور والعلم وكلمة ما نافية والمضاف هو البير والمصراع الثانى الكفه حتى اذا الصبح حشر والظرف فى المصراع الاول متعلق بسرى وقدم لضرورة الشعر والظرف فى المصراع الثانى متعلق بيسرے او بما شعر وحتى نهاية له ويقال حشر الصبح اذا طلع والمراد هو صبح الموت فيكون حتى للغاية والفاء فيه لبيان المصراع الاول وهذا البيت فى حق المؤمنين العاصيين والكافرين يعنى مؤمنين عاصيين در چاه مهلكه انداخته نفسها ايشان را وحال آنكه نميدانند ثم قوله الكفه على وزن اضربه بمعنى الهلاك فلا بد ان يقول به وضع قوله بالكفه بحرجوع الضمير الى بير الهلاك لانه وضع المظهر موضع المضمر للمصراع الاول بحسب المعنى وحاصل قوله اذا الصبح حشر بالفارسية وقتى عالم ميشوند بافتادن مذكور كه طلوع كند صبح موت لاكن عالم شدن دران زمان سود ندارد قوله مشتملا على ذكر مواضع زيادتها لعل هذا حكم الاغلب حيث ذكر موضع زيادة اللام فيما سبق غير ظاهر قوله حرفا التفسير الخ قال مولانا عصام ينبغى ان يكون من حروف التفسير الفاء فى قوله تعالى الزانية والزانى فاجلدوا الخ هذا مذهب سيبويه انتهى كلامه اقول الشارح جعل الفاء للسببية فى بحث ما اضمر عامله على مذهب سيبويه ثم قال وقيل زائدة او للتفسير والظاهر انه يكون ايراده بلفظ قيل اشارة الى ضعف كون الفاء للتفسير على مذهبه فلذا لم يعد الفاء فى قوله تعالى الزانية والزانى الخ من حروف التفسير ولقائل ان يقول الفاء للتفسير متحقق بينهم فان الفاء فى قوله فهى تفسير كل مبهم الخ للتفسير فلا بد من عد فاء التفسير من حروف التفسير الا ان يقال ان الفاء فى الاصل يكون للتعقيب كذا قالوا ثم استعمل لها للتفسير والعطف والتفريع فلا يكون من حروف التفسير بل من حروف التعقيب فى الاصل قوله اى مات فهو تفسير لقوله قطع رزقه وهو جملة قوله وان بفتح الهمزة وسكون النون المخففة كاى وهى اى ان مختصة بما فى معنى القول اى ان مختصة بمفعول مقدر لفعل هو فى معنى القول بان يفهم القول منه اى من ذلك الفعل واليه اشار الشارح قوله اى بفعل متعد اشار به الى ان المراد من كلمة ما هو الفعل واشار بقوله متعد اى ثابت فى معنى الخ الى ان ظرفية المعنى للفعل الذى هو لفظ اعتبارية فلا يرد انه يلزم ظرفية المعنى للفظ وهو باطل فان ظرفية اللفظ للمعنى ايضا مجازية وبيان ذلك ان اللفظ قد يكون مظروفا للمعنى بناء على ان اللفظ يقدر بالمعنى ويزداد بزيادته كما ان المظروف يقدر بالظرف ويزداد بقدره وقد يكون المعنى مظروفا للفظ بناء على ان المعنى يستفاد من اللفظ فكانت الالفاظ قوالب تنصب فيها المعانى وهذا هو الاكثر قوله غير منفك عنه تفسير للاختصاص قوله هى لا تفسير فى اكثر الاستعمال مقدر الخ اشارة الى من المسامحة التى فى عبارة المصنف بان مراده انها مختصة بمفعول ما فى معنى القول وتقدير المفعول بالنظر الى الاكثرية لا يقال الظاهر ان تكون الفاء للتفريع وفى تفرعه على ما قبله نظر لانا نقول التفريع قد يكون نظريا يثبت بضم مقدمة وانما قال فى الاكثر لانها قد يفسر مفعول ظاهر اللفظ هو غير صريح القول يؤدى ذلك اللفظ معناه قوله اى ناديناه بلفظ هو الخ فان قوله بلفظ مفعول مقدر له بواسطة حرف الجر فالقول المقدر اعم من ان يكون بواسطة او بلا واسطة والفرق بين هذا المثال والمثال الثانى بهذا الاعتبار فان المفعول المقدر فى المثال الثانى بلا واسطة حرف الجر والمفعول الاول هو الضمير فى ناديناه وكونه فى معنى القول فان القول لازم للنداء قوله اى كتبت اليه شيئا هو اى ذلك الشئ رايت بمعنى بها تو فان شيئا مفعول به مقدر له

بحث حرف الاستفهام

قوله وان تقدر قدرت الكون اي بقدر جعلها في تاويل المفرد المذكور اما في معناه وبان يكون الخبر جامدا لابد لك ان تقدر الكون نحو اعجبني ان هذا زيد فان زيد اسم جامد فيمتنع ان يكون المصدر فان كل خبر جامد يصح نسبة المخبر عنه بلفظ الكون قوله لدلالتها على احد انواع الكلام وهو الكلام التحضيضي كما ان الاستفهام يدل على الكلام الاستفهامي وبعبارة اخرى بان يقال احد انواع الكلام وهو التحضيض والتوبيخ او اللوم قوله ويلزمها الفعل واعلم ان لولا ولوما يكونان تحضيضيتين امتناعيتين والاولى تدخل على الفعل وجوبا والثانية تدخل على الجملة الاسمية التي تعقب جملة اخرى وتسمى الجملة الثانية جوابها وتدلان على امتناع الجملة الثانية لوجود الجملة الاولى وفي بعض النسخ ويلزم الفعل برفع الفعل على انه فاعل لزم والمفعول محذوف وهو هذه الحروف والفرق بين النسختين حينئذ ان الفعل لازم لحروف التحضيض على النسخة الاولى وعلى النسخة الثانية على العكس وعلى التقديرين فالمعنى ان هذه الحروف لاتنفك عن الفعل ولا تستقل بدونه قوله هلا زيدا ضربته اي هلا ضربت زيدا ضربته قوله فمعناه وفي بعض النسخ فمعناها وهو الظاهر لرجوعه الى الحرف قوله ومعناه وفي بعض النسخ ومعناها في المضارع الحض اي تحضيض المخاطب على الفعل وطلب المتكلم الفعل من المخاطب قوله في المضارع بمعنى الامر والمراد بالامر معناه اللغوي او معناه انه في حكم الامر قوله ولا يكون التحضيض في الماضي الذي قد فات بل لابد في الماضي التوبيخ واللوم وقوله قد فات لبيان الواقع وليس قيدا احترازيا فبطل المناسب تسمية هذه الحروف الحروف عند دخولها في المضارع بحروف التحضيض وعند دخولها على الماضي بحروف التوبيخ واللوم وباعتبار التغليب بخلاف قوله في لوم المخاطب اضافة المصدر الى المفعول اي لوم المتكلم به قيل انما قد يستعمل في لومه على ترك مالا يمكن تداركه في المستقبل نحو هلا قتلت قاتل زيد قبل موته قصاصا قوله على مثل ما فات اي مثل الفعل الذي فات في الزمان الماضي فان الضرب الذي فات من المخاطب يمكن تداركه وايراده في المستقبل فكانه قال الضرب الذي فات منك لم عدمه في الزمان المستقبل قوله سمي بها اي سمي قد بها وفي بعض النسخ سميت هذا هو الظاهر ليتوافق قوله لمجيئها قيل الاولى ان يسمى بحرف التحقيق والتقليل ايضا لمجيئها لهما بل التسمية بحرف التحقيق ههنا اولى لعدم خلوها عنه قوله فان هذه الحرف اذا دخلت على الماضي والمضارع فلابد فيها من معنى التحقيق قيل هذا يخالف ما في بعض الكتب حيث قال لها معان احدها التحقيق مع الماضي وثانيها التقريب معه وثالثها التقليل مع المضارع ورابعها التكثير معه وخامسها التوقع نحو قد يقدم الغائب لمن يتوقع قدومه والظاهر ان يقول فان هذه الحروف اذا دخلت الخ لعدم تحقق الحروف ههنا الا ان يقال لما اورده المصنف بصيغة الجمع للمشاكلة فتبعه الشارح واورده كذلك قوله ثم انه يضاف الى هذه الحروف والاضافة بمعنى النسبة لا الاضافة المصطلحة قوله الى هذا المعنى اي معنى التحقق في الماضي التقريب من الحال اي بزمان الحال مع التوقع اي يكون مصدره اي مصدر الفعل الذي هو مدخول قد متوقعا باسم المفعول للمخاطب واقعا عن قريب اي التقريب بزمان الحال قوله اي يكون مصدره متوقعا للمخاطب تفسير للتوقع وقوله واقعا عن قريب تفسير فان ركوب الامير متوقعا وايضا قريب بزمان الحال وايضا قد يكون التحقيق فيه قوله قد قامت الصلوة اي حصل عن قريب ما كنت متوقعه وهو قيام قوله مجمعة بالرفع صفة لمعان

ای یعنی المثال الذی ہو للمضی بعینہ المثال الاول الذی ہو المضارع فحینئذ یصح **قولہ** فان للاستقبال **قولہ** وقد یستعمل لو فی المستقبل نحو قولہ تعالی ولامۃ مومنۃ الخ ای امۃ مومنۃ خیر من حرۃ مشرکۃ ولو اعجبتکم ای الحرۃ المشرکۃ لکم فیکون المراد من اعجبتکم معنی المضارع ومعنی الاعجاب در شگفتن و در شوق آوردن **قولہ** وہذا لازم معناہ الخ ای ہذا المعنی لازم معنی لو ای المعنی الموضوع لہ کما ہو الظاہر لان ما عداہا من حروف الشرط موضوع للتعلیق فانظر ان لو ایضا کذلک ویویدہ التعبیر من الکل بحرف الشرط فان الشرط المضاف الیہ الحروف بمعنی تعلیق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط علی ما قالوا **قولہ** مقدر فیہ ای فی الماضی ای حصول الامر فی الماضی یکون مقدرا او مفروضا فیہ وکذلک الامر المقدم والموخر فہو التالی **قولہ** وما کان حصولہ مقدرا فی الماضی الخ قال مولانا عصام ان التقدیر لا ینافی الوجود بل یعم الموجود والمعدوم کما حققہ فی محلہ انتہی کلامہ وحاصل کلامہ منع لزوم التالی لانہ انما یصح اذا کان المقدر متناولا للمعدومات فقط مع انہ یتناول الموجودات ایضا کما حققہ السید قدس سرہ فی حاشیۃ الشمسیۃ فی تحقیق المحصورات ویمکن الجواب عنہ بان المراد من المقدر ہہنا ما یقابل المحقق لا ما یتناولہ کما ہو فی اعتقاد المعترض لان المعتبر فی وضع لو کون الشرط مفروض التحقق فی الماضی معلوم الانتفاء فیہ ولقائل ان یقول سلمنا ان وضع لو کذلک لکن قولہ وما کان حصولہ مقدرا الخ کلیۃ فصدق ہذہ الکلیۃ ممنوع الا ان یقال وہو مثل قولنا کل شمس مضی فیکون کلیا منحصرا فی فرد واحد وہو لو **قولہ** فیلزم لاجل انتفائہ الخ ای یلزم لاجل انتفاء المعلق علیہ وہو المقدم انتفاء ما علق وہو المعلق بالفتح **قولہ** انتفاء ما علق بہ ای فی الواقع وکان ہذا مبنی علی ان التعلیق فی لو انما ہو علی وجہ التوقف والا فمجرد التعلیق لا یستدعی توقف المعلق بہ کیف وقد یکون المعلق اعنی الجزاء لازما اعم من المعلق بہ اعنی الشرط کما فی ان کان انسانا کان حیوانا وان وجدت النار وجدت الحرارۃ وقد یکون لازما مساویا من غیر سببیۃ الشرط للجزاء وجودا او عدما کقولنا ان کان زید ابا عمرو فعمر ابنہ وان کان النہار موجودا فالشمس طالعۃ واذا عرفت ہذا فلا یرد الملازمۃ المستفادۃ من قولہ فیلزم لاجل انتفائہ انتفاء الخ ممنوع لان المعلق علیہ اما ملزوم او سبب وکون انتفاء الملزوم مستلزما لانتفاء اللازم ممنوع لان اللازم قد یکون اعم وایضا لا نسلم ان یکون انتفاء السبب یستلزم انتفاء المسبب لان المسبب قد یکون اعم منہ نعم ان کان مساویا للسبب یلزم من انتفائہ انتفاءہ **قولہ** فیلزم انتفائہما معا وکون انتفاء الخ ای فیلزم کون انتفاء الاکرام سببا لانتفاء المجیء وذلک لما عرفت من ان التعلیق المعتبر فی معنی لو انما یکون علی وجہ التوقف وان کان بحسب زعم المتکلم او ادعائہ ولاشک ان انتفاء الموقوف علیہ بسبب مستلزم لانتفاء الموقوف ثم فی قولہ فی زعم المتکلم ایماء الی ان المعتبر فی معنی لو ہو السببیۃ بحسب اعتقاد المتکلم وادعائہ سواء طابق الواقع او لا ولا یخفی ان الزعم اعم من ان یکون بحسب الاعتقاد والادعاء واعم من ان یکون مطابقا للواقع او لا فلا یرد ما ذکرہ الفاضل الحلبی من انہ لو قال بحسب ادعاء المتکلم لکان اولی علی ان وجہ الاولویۃ غیر ظاہر **قولہ** لیعلم من ذلک ای من انتفاء الفساد انتفاء التعدد والذی ہو الملزوم لان انتفاء اللازم یستلزم انتفاء الملزوم واللازم فی قولہ لتعدد الالہۃ للعلۃ لا للصلۃ **قولہ** ومن ہذا الاستعمال ای استعمال لو ہذا توہم الصواب ان لو لانتفاء الاول لانتفاء الثانی فان قولہ تعالی لو کان فیہما آلہۃ الا اللہ لفسدتا انما ہو ای فیہ انہ اذا انتفی الفساد ینتفی التعدد فاعتقدوا ان لو لانتفاء الاول

مرّ هي انه اذا حذف الفعل المفسر لابد من ايراد المفسر بعده فلا يصح ان يقال لو انك منطلق بالنظر الى تلك القاعدة تقريره يجوب
ان قوله منطلق يقع في موضع يليق ان يقع في ذلك الموضع قوله منطلق وان لم يليق ان يقع في ذلك الموضع لان التفسير المذكور
لا يستدعي وقوع منطلق فيه فقوله يليق اشارة الى ان الاصل في الخبر الافراد فان قوله منطلق خبرها والكاف اسمها واجيب بوجه
آخر بان معنى قوله موضع منطلق ان ايراد انطلقت مستدرك بعد لو لانها تدل على المضي وان دخلت على المضارع فينبغي
ان يكون موضع انطلقت شئ آخر واجيب ايضا بان معنى قوله موضع منطلق انه يكون في موضع منطلق قبل دخول لو دون
بعد دخولها فلا اشكال حينئذ قوله ليكون كالعوض اي ليكون لفظ الفعل المذكور الواقع خبر الان كالعوض عن لفظ الفعل
المحذوف قوله فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق معناه انه ومن ثم قال بعضهم لو انك منطلق انطلقت بالفعل
موضع منطلق ليكون كالعوض عن الفعل المحذوف فيقال عنده بهذه الملاحظة لو انك انطلقت ولا يقال عنده بهذه
الملاحظة لو انك منطلق فيكون قوله لو انك منطلق داخلا في قوله ومن ثم قيل لو انك لانه فاعل فحينئذ ما ذكره الفاضل الحلوائي
قوله فيقال لو انك انطلقت ولا يقال لو انك منطلق نقض ذلك بمثل لو انك منطلق فاجيب بان لو فيه ليست شرطية بل
حرف مصدر ليس بشئ قوله لان الفعل المقدر لابد له من مفسر اي الفعل المحذوف لابد له من مفسر يزيل الابهام الناشئ
من حذفه قوله فهو عوض عنه اي عن معنى التحقق والثبوت الذي في ان عوض عنه اي عن ثبت يعني الفعل الواقع خبر اعوضا
عن الفعل المقدر بل لفظا فليس شئ منهما عوضا حقيقيا عن الفعل المقدر بل كالعوض لان العوض الحقيقي هو ان يكون عوضا
عن شئ من حيث اللفظ والمعنى معا قوله هذا اذا كان الخبر مشتقا اي كون الفعل موقع الخبر المفرد انما يصح اذا كان الخبر
مشتقا كالمنطلق لانه حينئذ يمكن اشتقاق الفعل من مصدر هذا الخبر ووضع هذا الفعل موضعه فان مصدر منطلق
هو الانطلاق المشتق منه انطلقت فيوضع له موضع منطلق قوله لا يمكن اشتقاق الفعل منه ولا من مصدره حيث
لا مصدر له قال الفاضل الحلوائي وفيه انه ان اريد بالجامد ما يقابل المشتق كما هو الظاهر من التقابل فيندرج فيه
المصدر وقد امكن اشتقاق الفعل منه وان اريد ما لا يكون مشتقا ولا مشتقا عنه فيبقى المصدر واسطة انتهى كلامه
اقول لا واسطة ههنا لانه اذا كان الخبر مشتقا منه فيمكن حينئذ اشتقاق الفعل من نفسه كما اذا كان الخبر مشتقا يمكن اشتقاق
الفعل من مصدره ففيما اذا كان الخبر مشتقا منه ما لا يحتاج الى البيان لامكان اشتقاق الفعل من نفسه قوله جاز وقوع
الخ اي لم يجب فهو شامل حينئذ اذا وجب وقوع الاسم الجامد خبرا قوله اي لتعذر وقوع الخ لتعذر الاشتقاق من الجامد.
قوله واذا تقدم القسم اول الكلام وقوله اول الكلام منصوب على انه مفعول فيه كما هو اختيار الشارح الهندي ثم اعترض
الشارح المذكور بان المفعول فيه يكون منصوبا بتقدير في اذا كان ظرف الزمان مبهما كان او محدودا او ظرف المكان اذا كان
مبهما وقوله اول الكلام ليس بشئ منهما فلا يجوز النصب منه فقوله اي في اول زمان التكلم لدفع كلامه بان قوله اول الكلام
ظرف زمان باعتبار مضاف اليه محذوف اي اول زمان الكلام بمعنى اول زمان التكلم بالكلام فان تقدير الزمان قبل
المصادر شائع فالاول مضاف الى الزمان المضاف الى الكلام والاول المضاف الى الزمان ظرف لان اسم التفضيل المضاف
الى الزمان معناه المشهور الاكثر داخل في جنس المضاف اليه كما تقرر فيكون قوله اول حينئذ من جنس الزمان واذا عرفت هذا ما

قال الفاضل الحلوائي لبقي ههنا بحث وهو انه قدم في بحث كلم المجازات ان الجزم واجب ان كان كل من الشرط والجزاء او الشرط فقط مضارعا وجائز ان كان الجزاء فقط مضارعا وهو يدل على ان التطابق بين الشرط والجزاء في العمل وعدمه مما لا يجب فكيف يجب التطابق ههنا حتى ليشترط معنى الجزاء انتهى كلامه اقول وجوب التطابق بين الشرط والجزاء كما هو الظاهر فيما نحن فيه على تقدير تقدم القسم على الشرط وعدم وجوبه على تقدير عدم تقدم القسم عليه كما في بحث كلم المجازات فلا اشكال حينئذ قوله وكان الجواب للقسم فقط لفظا اي لفظا فقط لما عرفت من ظهور علامات جواب القسم فيه لفظا وعدم ظهور ادوات الشرط فيه لفظا قوله لا للقسم والشرط جميعا للتنافي بين اثريهما وهما الجزم وعدم الجزم قوله لانه يلزم ان يكون اي الجواب مجزوما لو ظهر اثر ادوات الشرط فيه لفظا وغير مجزوم لو ظهر فيه علامات جواب القسم اي يلزم ان يكون مجزوما وغير مجزوم في آن واحد على سبيل الوجوب لانه باعتبار انه جواب القسم غير مجزوم قطعا لان القسم لا يجزم شيئا وباعتبار انه جواب الشرط مجزوم قطعا وهو محال واذا عرفت ذلك فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه اذا كان الشرط ماضيا لا يجب جزم الجزاء فكيف يلزم كونه مجزوما وغير مجزوم انتهى كلامه وذلك لانه اذا كان الشرط ماضيا لم يجز ان يكون لادوات الشرط تاثير في الجزاء لفظا لان الجزاء اذا كان مضارعا حينئذ فالمتكلم مخير في الجزم مثل والله ان آتيتني آتيك في صورة عدم الجزم ويقال والله ان آتيتني آتك بحذف الياء في صورة الجزم مع ان ما ذكره من لزوم كونه مجزوما وغير مجزوم على تقدير تاثيرها فيه لفظا ويمكن الجواب ايضا بانه اذا كان الشرط ماضيا يجب جزم الجزاء اذا تقدم القسم على الشرط نعم لا يجب جزم الجزاء اذا لم يتقدم القسم عليه كما هو المراد في بحث كلم المجازاة واجاب عنه مولانا عصام وقال وجوابه انه يتكلف ويقال اراد من صحة كونه مجزوما وجوب كونه غير مجزوم انتهى كلامه وحاصل جواب الفاضل المذكور ان الشارح اراد بقوله مجزوما وغير مجزوم هو صحة كونه مجزوما باعتبار تاثير ادوات الشرط فيه ووجوب كونه غير مجزوم باعتبار كونه جواب القسم وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما باعتبار كونه جوابا وهو محال ايضا لان صحة كونه مجزوما هو امكان كونه مجزوما وامكان المحال محال او نقول عدم الجزم وجوبا لا يجامع بصحة الجزم وبهذا هو الظاهر قيل ان ما ذكره الشارح لا يدل الا على ان الجواب لا يجوز ان يكون جوابا للقسم والشرط جميعا ولا يدل على انه لا يجوز ان يكون جوابا للشرط فقط ايضا مع ان المدعي هو كون الجواب جوابا للقسم فقط دون القسم والشرط معا ودون الشرط فقط واجيب بان وجه عدم كون الجواب للشرط فقط ان تقديم القيد الذي لا يكون هذا التقديم ضروريا في اصل الكلام وهو القسم ههنا يفيد كمال الاهتمام بذلك القيد فجعل الجواب بغير هذا التقدير لفظا ينافيه ظاهرا وبعبارة اخرى بان تقديم القسم يدل على العناية اي بالقسم فحينئذ جعله جوابا له اولى من جعله جوابا للشرط ويمكن الجواب ايضا بانهم لما قدموا القسم يقدر ان يكون الجواب جوابا للقسم والشرط معا لفظا لما عرفت فوجب ان يكون جوابا لاحدهما فجعله جوابا لغير الملغوض اولى من جعله جوابا للملغوض لان الشرط ملغوض بخلاف القسم لانه غير ملغوض قوله لكون اليمين عليه اي على جواب القسم اي والله لاكرمتك ان آتيتني قوله وللشرط اي فهو جواب لكون الشرط ايضا لكون الجواب مشروطا بالشرط لان الاكرام له مشروط باتيانه قوله الماضي لفظا اي الشرط يكون ماضيا لفظا قوله او لم تاتني اي والله ان لم تاتني فالشرط يكون ماضيا معنى لان لم تقلب معنى المضارع الى الماضي قوله لاكرمتك بلام الابتداء ونون التاكيد الثقيلة فيكون الجواب للقسم لشهادة اللام والنون قوله اي تقديم

ان النشر على المعنى الثاني في المثال الاول باعتبار التقديم على غير ترتيب وباعتبار الجار على الترتيب وفي المثال الثاني باعتبار التقديم على الترتيب وباعتبار الجار على غير الترتيب على عكس المثال الاول فثبت الاختلاف بين اعتباريه بخلاف المعنى الاول فانه ليس اختلافا بين الاعتبارين في المثالين فان النشر على المعنى الاول بكلا الاعتبارين على غير ترتيب اللف في مثال الاول وعلى ترتيبه في المثال الثاني فافا كان كذلك يحمل عبارة المص على المعنى الاول من المعنى الثاني قوله تقتضي تقديم المثال الثاني على الاول لان المثال الثاني مثال لتقديم الشرط واعتبار القسم المقدمين في المثل على المعنى الاول بخلاف المثال الاول فانه مثال لتقديم غير الشرط والفاء القسم المؤخرين في المثل قوله لكنه اراد اتصال المثال بالمثل له بقدر الامكان الخ يعني لما كان الغرض تقدم اللفين وهما المثلان على نشريها وهما المثالان على ما فعله المصنف قصد ان يكون المثال متصلا وقريبا بالمثل له وهذا يتاتى في تقديم الاول حيث اشتمل على جواز الغاء القسم المذكور في المثل وعلى مثال تقديم غير الشرط المذكور في المثل قريبا منه بخلاف ما لو قدم المثال الثاني فانه مشتمل على مثال تقديم الشرط وجواز القسم البعيدان عنه في الذكر في المثل وانما قال بقدر الامكان لانه لم يحقق اتصال جميع الامثلة بالمثلات حقيقة على ما فعله المص بل المحقق هو اتصال المثال الاول بمثله باعتبار ثاني جزئيه وقربه بالمثل باعتبار الجزء الاول وانما قال على تقدير تقدم اللفين الخ لانه لو قدم اللف الاول فقط واورد المثال الثاني يحصل اتصال المثال بالمثل ايضا لكن هذا خلاف ما فعله المص والكلام فيه فظهر لك مما تقدم ان اللفين عبارة عن المثلين والنشرين عبارة عن المثالين وقوله من حيث مثاليهما لبيان النشرين قوله وتقدير القسم كاللفظ اي حكم ما اذا كان القسم مقدر الحكم ما اذا كان القسم لفظا ويكون تقديره في صدر الكلام قيل لا وجه للتخصيص بصدر الكلام لانه كما ان القسم المقدر في اول الكلام المقدم على الشرط كالقسم المذكور الملفوظ في اول الكلام المقدم على الشرط في اشتراط مضي الشرط وكون الجواب له كذلك القسم المقدر في وسط الكلام المؤخر عن الشرط وغيره كالقسم الملفوظ المتوسط بتقديم الشرط او غيره في جواز الاعتبار والالغاء وكون المثال الاول من قبيل الاول لا يوجب التخصيص له فلا وجه لقوله في صدر الكلام واجيب بان تقدير القسم في الوسط مما لم يثبت وان جاز عقلا ولذا خصص بالصدر قوله اي كالتلفظ به او المقدر كالملفوظ اشار به الى ان المراد من التقدير اذا كان معناه المصدري يكون المراد من اللفظ هو التلفظ الذي معناه المصدري واذا كان المراد من التقدير هو المقدر الذي هو اسم مفعول كذلك المراد من اللفظ هو الملفوظ ولا يجوز ان يكون المراد من التقدير معناه المصدري وان يكون اللفظ بمعنى الملفوظ لعدم صحة المعنى حينئذ قوله فلزم في الشرط الخ اي اذا كان حكمه حكم القسم الملفوظ في اول الكلام فلزم القسم في الشرط الخ وقوله وكان الجواب للقسم عطف على لزم اي كان الجواب للقسم لفظا قوله اولى به اي بالجزاء الظاهر ان لا يكون الجزم بحذف النون اولى به لان المصنف قال في بحث الفعل اذا كان الشرط ماضيا والجزاء مضارعا جاز الجزم وجاز عدمه ايضا لوقوع الفاصلة بالاجنبي وهو الفعل الماضي لعدم عمل الشرط فيها الا انه قال صاحب الرضي ان الجزم حينئذ اكثر فيكون الاكثرية وجه الاولوية لان العمل بالاكثر اولى قوله يلزم الاتيان بالفاء اي فاعلم المشترك ان المراد هو الفاء او ما يقوم مقامه كاذا المفاجاة فلا يرد حينئذ ان في لزوم الاتيان في الجملة الاسمية نظرا لانه قد يؤتى فيها باذا المفاجاة ايضا على ما صرح به المص في بحث كلم المجازاة لقوله ويجيء اذا مع الجملة الاسمية موضع الفاء قوله اوما اجمله في الذهن اي يكون كلمة التفصيل باجمله المتكلم بشرط ان يكون الجمل معلوما للمخاطب بالقرائن والا فلا قوله ان يتقدمها اي عليها اجمال كاما الواقعة في اوائل الكتب كقولهم اما بعد فهذه قوله وقد يكتفى بذكر قسم واحد اي قد اكتفي في اما بذكر قسم واحد وهو كون اما مذكورة في اول الكلام قوله حيث يكون المذكور الخ اي يكتفي

بحث تاء التانيث

اى تقديمه عليها كما بينه بقوله بل القسم اليها مانع آخر الخ قوله فان ما في حيز ان بكسر الهمزة والنون المشددة لا يعمل فيما قبل ان قوله

وهذا المازني ميسر جمعين ان لا يكون بعد الفاء مانع آخر وبين ما يكون بعد الفاء مانع آخر ولهذا قال في القسم الاول مع قطع

النظر عن الفاء وفي القسم الثاني ايضا مع قطع النظر عن الفاء قوله فجعل اى هذا القائل لاما قوة سلب حكم الامتناع الذي

كان هذا الامتناع في القسم الاول فقوله عن القسم الاول متعلق بالقوة المقيدة بالدفع والحاصل ان هذا القائل جعل لاما قوة

جواز التقديم على تقدير ان يكون ما يتوسط بين اما وفائها جائز التقديم على الفاء مع قطع النظر عن الفاء لا مطلقا كما هو مختار سيبويه

قوله دون اى لم يجعل هذا القائل لاما قوة رفع لا مطلقا كما هو مختار سيبويه قوله دون الثاني اى لم يجعل هذا القائل حكم الامتناع عن القسم

الثاني قوله هذا تقدير الكلام اى تقدير الكلام بهذا الوجه الخ قوله لما ذكر من قوله لا يلزم توالي حرف الشرط والجزاء قوله لما كان اولا اى

كان ارتفاع زيد بالابتداء قبل التقديم اى تقديمه على الفاء قوله واما تقديره اى تقدير الكلام وهو مبتداء وقوله فوجه غير ظاهر جزء له

قوله بما يذكر اى بان يقال وهما يذكر الخ بان يقدر فعله عاما هو مشتق من الذكر كتذكر لا عاما هو مشتق من الكون كما هو على تقدير الاول

قوله بانه فاصل الفعل المحذوف اى فاصل الحكمي قوله مع انه يوهم الخ بان كان زيدا مفعولا به لقوله تذكر على صيغة المعلوم المخاطب فحينئذ له

وجواز اما يوم الجمعة الخ اى يوهم جوازه ايضا بان كان يوم الجمعة فاصلا حكميا للفعل المحذوف قوله مع عدم جوازهما بلا خلاف

قال في بعض الحواشي قد استدل المصنف على ذلك بانه قد علم انه اذا قيل اما زيد منطلق كان الغرض الاخبار عن زيد بالانطلاق

واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق كان الغرض ذكر يوم الجمعة ظرفا للانطلاق وتحقيق هذا المعنى يبطل ما توهموه لا يقال لا نم

الابطال في شيء من المثالين لان تقديرهما مهما يذكر زيدا فهو منطلق ومهما يذكر يوم الجمعة فزيد منطلق فيه فلا يفوت كون

زيد مخبرا عنه بالانطلاق ولا كون يوم الجمعة ظرفا للانطلاق لانا نقول المقصود انه اذا قيل اما زيد فمنطلق فالغرض ذكر زيد للاخبار

عن نفسه لا عن الضمير الراجع اليه واذا قيل اما يوم الجمعة فزيد منطلق فالغرض ذكر يوم الجمعة ليجعل نفسه ظرف الانطلاق لا الضمير

الراجع اليه وفرق جلي بين ان يجعل زيد نفسه مخبرا عنه بالانطلاق وبين ان يجعل نفسه مفعول شيء ويجعل ضميره مخبرا عنه بالانطلاق

وكذا فرق جلي بين ان يجعل نفس يوم الجمعة ظرف الانطلاق وبين ان يجعل نفسه فاعل شيء والضمير الراجع اليه ظرف الانطلاق

قوله وانما مثل الخ اى المصنف اورد المثال الذي يكون الواسطة التي بينهما منصوبة مثل اما يوم الجمعة فزيد منطلق ولم يورد

المثال الذي يكون الواسطة التي بينهما مرفوعة بل اورد الشارح بقوله اما زيد فمنطلق لان المثال الذي يكون الواسطة بينهما مرفوعة

ظاهرة لانه كثير واما الامثلة التي يكون الواسطة بينهما منصوبة غير ظاهرة قوله حرف الردع كلا قال سيبويه والاكثرون معناها الردع

والزجر ولا معنى له عندهم الا ذلك وراى الآخرون ان معنى الردع والزجر ليس مستمرا فيه لعدم صحته في مثل قوله تعالى ما شاء ركبك

كلا يوم يقوم الناس لرب العالمين ثم اختلفوا في تعيين معناه فقيل هو بمعنى حقا وقيل هو بمعنى اى ونعم فيكون كلا حرف ايجاب بمنزلتها

وقيل هو بمعنى سوف ثم الظاهر ان يكون هذه المعاني مجازية يحمل عليها بمعونة القرائن والمقامات فلا قدح فيما ذهب اليه سيبويه

والاكثرون لان الظاهر ان كلامهم في معناه الحقيقي قوله فيقول كلا ردعا الخ وقوله تقول بصيغة الخطاب اى تقول في مقابلة الخبر

كلا حال كون كلا ردعا ومنعا لك اى لك ان تمنعه بكلا فيكون هذا ردعا للخبر ونفي قوله كقولك لمن قال الخ اى كقولك كلا لمن

قال لك فاعل كذا وقوله لا ايجاب من الاجابة قوله اسم مبني اى اسم مبني لا معرب قوله ولمناسبة معناه لمعناه قيل هذا وهم للتنافي بين

وقال الفاضل الحلوائي ولا يخفى ان كلامه هذا اى قوله والفائدة فى مثل هذا الابدال على ما مر انما يدل على جواز الاضمار قبل الذكر
لفظا ورتبة اذا اشتمل على فائدة والظاهر من كلام الجمهور عدم جوازه مطلقا انتهى كلامه اقول ولقائل ان يمنع كون الظاهر من كلامهم عدم
جوازه مطلقا لان ما ذكره من تنازع الفعلين من جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة لفائدة بشرط التفسير يكون من كلام القوم
كما لا يخفى قوله او يكون الجملة وهى قمن وقاما وقاموا فعلى هذا يكون الاسم الظاهر مبتدا وما قبله خبره فلا يلزم حينئذ الاضمار قبل الذكر
لان الاصل فى المبتدا التقديم فهو مقدم عليه رتبة قوله والغرض كون الخ فى الحقيقة صلة لقوله فيقدم الخبر عليه قوله مسمى بلفظ يبين
الشئ الخ اى سمى النون تنوينا اى سمى له بهذا المصدر الذى هو التنوين استعارا بحدوث ما يبون به الشئ وعروضه لان فى المصدر
من معنى الحدوث ولهذا سمى الخ قوله نون ساكنة وقيل نون ثانية فى اللفظ دون الخط قوله بذاتها واراد بكونها ساكنة بذاتها
ان يكون سكونها اصليا لا عارضيا وبعبارة اخرى ان يكون وضعها على السكون وبعبارة اخرى ان يكون ساكنة اذا لم يكن
موجب التحريك من خارج وحاصل كلامه ان المراد بالساكنة بذاتها ليلا يخرج عن التعريف التنوين المتحركة لعارض التقاء
الساكنين كتنوين قوله عادا لن الاولى ليلا يدخل فيه غير التنوين وبالجملة التقييد لادخال ما يخرج من التعريف من افراد المحدود
على تقدير الاطلاق حفظا للمنع فلا يرد ما ذكره مولانا عصام من انه اراد بالساكنة بذاتها ما يكون ساكنا اذا لم يكن موجب التحريك
فكل نون فى آخر المعرب نحو محسن وضامن كذلك وان اراد معنى آخر فليبين حتى نتكلم عليه فانا نختار الشق الاول ودخول نون مثل
محسن وضامن فى النون الساكنة بالمعنى المذكور لا يضر فى منع التعريف نحو وجه تقييد منع حركة الآخر فليس المقصود بالتقييد اخراج
هذا النون عن قوله نون ساكنة بل ادخال تنوين عادا لن الاولى فى التعريف فان كسرة التنوين فى عادا لن الاولى للعارض
وهو اجتماع الساكنين التنوين وهمزة الوصل واما الكسر فلان الساكن اذا حرك حرك بالاسه قوله فلا يضرها الحركة العارضية
بان يخرجها عن قوله نون ساكنة مع وجوب دخولها فيه ثم لما كان الكلام فى التنوين فلذا جعل موضوعا واثبت الاحوال اليها
ولم يقل فلا يضر منع التعريف وجمعه الحركة العارضة للتنوين وبما ذكرنا ظهر ضعف ما ذكره الفاضل الحلوائى من انه لو قال فلا يضر منع
التعريف وجمعه الحركة العارضية للتنوين لكان اولى وايضا ظهر ضعف ما ذكره مولانا عصام من ان الظ فلا يضره ليرجع الضمير
الى تعريف التنوين قوله وهى شاملة لنون من ولدن ولم يكن وامثالها قال مولانا عصم قوله نون ساكنة لا يكون جنسا شاملا
لهذه النونات لان المراد من النون الساكنة ما هو النون الذى من اقسام الكلمة والنون فى آخر كلمة من مثلا لا يكون من
حروف المعانى بل من حروف الهجاء انتهى حاصل كلامه وتبعه الفاضل الحلوائى حيث قال ثم الظ ان يكون المراد بالنون الساكنة
النون وهو من حروف المعانى اعنى هو قسم الكلمة وقسيم الاسم والفعل فكيف يشمل نون من ولدن ولم يكن فالاولى ان يقال
وهى شاملة نون التاكيد الخفيفة انتهى كلامه اقول لو سلم ان كون الكلام فى حروف المعانى ولكن التعريف يقتضى الجنس والفصل
فكون النون الساكنة جنسا يقتضى ان يكون شاملا للنون الذى من حروف المعانى وغيره لان الاصل فى الجنس ان يكون
شاملا للمحدود وجميع غير المحدود ولا ان يكون شاملا لبعض غير المحدود وكان فصلا لبعض غير المحدود والآخر لان المعتبر عند القوم هو
ما ذكرنا وقد ذكرناه فى تعريف اللفظ الواقع فى تعريف الكلمة على ان كون الكلام فى حروف المعانى لا يقتضى تخصيص فى الجنس
كما ذكرنا ان المعتبر فى الجنس عند القوم ان يكون شاملا للمحدود وجميع غير المحدود وقال الفاضل الحلوائى جعل مجموع النون الساكنة

للتمكن فلم يكونا غير منصرفين مع انهما غير منصرفين اما احمد فللعلمية ووزن الفعل واما ابراهيم فللعلمية والعجمة لانا نقول ان التنوين فيهما للتمكن بعد التنكير وقبل العلمية وبعد العلمية فللتمكن ولعل ايراد قوله واما التنوين فى احمد الخ ههنا لاجل ما يقال ان احمد و ابراهيم بعد التنكير منصرفان فالتنوين فيهما للتنكير فيكون فارقا بين المعرفة والنكرة بان المنون فيهما نكرة والمعرفة فيهما معرفة فيلزم ان يكونا غير منصرفين بعد التنكير مع انهما بعد التنكير منصرفان فاجاب بقوله واما التنوين فى نحو احمد وابراهيم بعد التنكير ليس للتنكير بل هو للتمكن وانما قال ليس للتنكير لان الحاقه ليس بغرض الفرق بين المعرفة والنكرة وان كان مدخوله نكرة قوله قال الرضى وانا لا ادرى منعا من ان يكون تنوينا واحدا للتمكن والتنكير معا لا يقال تنوين الواحد يمتنع ان يكون للتمكن والتنكير فى زمان واحد وان قلت انه للتنكير قبل العلمية وللتمكن بعد العلمية قلنا فلا يكون تنوين الواحد حينئذ بل كل منهما تنوين عليحدة الا ان يقال معنى كلام الشيخ ان التنوين فى الاسم الواحد يراد منه التمكن ويراد منه التنكير ايضا واليه يدل قوله فاقول التنوين فى رجل الخ قوله لتعاقبهما على آخر الكلمة اى كما يكون المضاف اليه فى آخر الكلمة فكذلك التنوين فى آخرها وكون التنوين العوض مختصا بالاسم نظر بالتامل و اما كونه مختصا به اذا كان عوضا عن الياء او عن التاء او عن حركتها لا يخلو عن خفاء الا ان يقال ان من قال ان تنوين العوض يكون عوضا من التاء او من حركتها فله وجه آخر لاختصاصه بالاسم غير ما ذكره فى خواص الاسم قوله والحق بها التنوين عوضا عن الجملة جبرا للنقصان فلو لم يجبر لم يبق الكلمة ناقصة وهذا معنى قوله لئلا يبقى الكلمة ناقصة قوله اى يوم اذ كان كذا اليوم زمان معين مبدأه طلوع الشمس او طلوع الفجر ومنتهاه غروب الشمس وقد يستعمل بمعنى الوقت المطلق فعلى الاول الاضافة بيانية وعلى الثانى لامية واما الاضافة فى ساعتئذ وحينئذ وعامئذ فبيانية لا غير قوله فوق بعض فان التنوين فيه عوض عن لفظهم وكانه مضاف اليه للتبعيض قوله وتوهم بعضهم انه اى التنوين فى مسلمات للتمكن وهو صاحب الكشاف وقال الفاضل الحلوائى كما لا مانع عن ان يكون تنوين الواحد للتمكن والتنكير كذلك لا مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة فيمكن حمل كلام صاحب الكشاف على انه للتمكن ايضا لا انه للتمكن دون المقابلة انتهى كلامه اقول لا نم ان لا يكون مانع من ان يكون تنوين الواحد للتمكن والمقابلة وعدم العلم بالمانع لا يستلزم عدم المانع مع كون تنوين الواحد للتمكن والتنكير انما هو مذهب الشيخ خاصة وعلى تقدير تسليم عدم المانع بينهما كما هو مذهب الشيخ فهو لا يستدعى من عدم المانع بين غيرهما قوله ولو كان للتمكن لزالت اى التنوين بعد العلمية لانها غير منصرف للعلمية والتانيث مع ان تنوين التمكن لا يكون فى غير المنصرف قال الفاضل الحلوائى ان التانيث فى مسلمات ليست لمحض التانيث لانها علامة للجمع ايضا فلا توثر فى منع الصرف فوجود العلمية والتانيث لا يوجب زوال تنوين التمكن على انه لا نم ان التنوين بعد العلمية هو الذى كان قبلها لانه يجوز ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن وبعد العلمية للمقابلة وايضا لا منافاة بين التمكن والمقابلة فيجوز ان يكون التنوين قبل العلمية للتمكن والمقابلة معا ولمحض المقابلة بعدها انتهى كلامه اقول ما ذكره الفاضل المذكور اولا ليس بشئ لان القوم جعلوا التانيث فى مسلمات موثرة فى منع الصرف كما سبق فى اول الكتاب فبناء كلام الشارح على ذلك فحينئذ وجود العلمية والتانيث فيه يوجب زوال تنوين التمكن وما ذكره ثانيا خلاف المتبادر لان الظاهر ان يكون التنوين فيه قبل العلمية هو التنوين بعدها كما ان التنوين فى مسلمات عند الجمهور هو تنوين المقابلة قبل العلمية وبعدها وما ذكره ثالثا ايضا ليس بشئ لان عدم العلم بالمنافاة بين التمكن والمقابلة لا يستلزم عدم المنافاة بينهما وقد ذكرناه آنفا قوله لو لوجوده فيما كان علما كعرفات فانها علم لموضع معروف

جمع عمق بفتحتين او بضم العين وسكون الميم اطراف الصحراء او اطراف البلد والخاوي بالخاء المعجمة الخالي والمخترق بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء اسم مكان اي المحل الذي يمر فيه بسهولة ومعنى المصراع بالفارسية يعني بسياري از بلدهاست كه سياه شده اطراف او وخالي شده است محل مرور او يعني كسي نميگذرد واين اشاره است بآنكه بلد ويران است **قوله** مشتبه الاعلام لماع الخفقن الاعلام جمع علم بفتحتين يعني علامت راه ونشانه راه واشتباه الاعلام التباس العلامات يعرف بها الطريق واللماع مبالغة اللامع واللمعان الاضاءة وهذا يدل على كثرة اللمعان وقوله خفق من الخفق بسكون الفاء لكن حركت لوزن البيت بالفارسية سراب كه در هواي گرم آب مي نمايد ومعنى المصراع بالفارسية مشتبه ميشود علامتهاي وراه هاي بلده بيكديگر كه بسياري از لمعان يعني از درخشندگي ورشني آب مي نمايد **قوله** فحركت القاف الساكنة عند التغني بالفتح او الكسر لئلا يلزم التقاء الساكنين عند الحاق النون اما الكسر فلان اصل القاف الكسرة خاوي المخترق ولماع الخفق لكونهما آخرا اضيف اليه فحركت عند الاحتياج اي بحركتها الاصلية واما الفتح فلما اثبت من ان شلها اذا الحق بها آخره ساكن حرك ذلك الساكن بالفتح ولا نظر الى التقاء الساكنين نحو اضربن واضربن بنون التاكيد الثقيلة **قوله** والحق بها اي بالقاف النون فقيل الخ **قوله** وقد تجاوز البيت وقيل قد تجاوز بهذا الاسم حاده اذ حده ان يثبت في الوقف دون الوصل وهو بالعكس **قوله** ولهذا يسقط من التقطيع لان التقطيع والوزن يتم بدونه **قوله** موضوع لغرض الترنم اي تنوين الترنم يلحق آخر الابيات والمصاريع لغرض الترنم **قوله** واما التنوينات الاخر فهي اعتبارا لوضع في بعضها ايضا تامل اراد ببعضها تنوين العوض والمقابلة لان تنوين العوض موضوع لغرض التعويض وجبر النقصان اي التعويض عن المضاف اليه لا بان موضوعاله وكان هو معناه كذلك تنوين المقابلة موضوع لغرض الشيء سمي له الموضوع له بالمسامحة والمجاز **قوله** ويحذف اي التنوين اي تنوين التمكن لان العلم الموصوف بابن لا يوجد فيه تنوين التنكير والعوض وتنوين الترنم انما زيدت لتحسين الانشاد وحسن الغناء والحذف ينافيه وتنوين المقابلة انما يكون في جمع المؤنث السالم **قوله** ابن العلم المراد من هذا العلم ومن العلم الثاني ايضا اعم من الكنية واللقب والاسم **قوله** مضافا الى علم آخر اي غير العلم الاول ونقض ذلك بمثل يا زيد بن زيد بن زيد اذا كان كل من الابن والاب مسمى بزيد فان الابن فيه ليس مضافا الى علم آخر بل الى العلم الاول واجيب بان التغاير المفهوم من قوله آخر اعم من الذاتي والاعتباري فزيد من حيث انه علم الاب غيره من حيث انه علم الابن والحاصل ان زيدا باعتبار انه اعتبر ابا غيره باعتبار انه ابن فالتغاير بين المدلولين بالذات وبين اللفظين بالاعتبار فتغاير المدلولين ذاتيا كان او اعتباريا سرى الى اللفظين وجعلهما متغايرين لفظا ولو قرء قوله علم آخر بالتركيب الاضافي لا التوصيفي يندفع النقض كما لا يخفى **قوله** لكثرة استعمال ابن والكثرة تناسب التخفيف اي لكثرة استعماله بين علمين مع شدة الاتصال بينهما كانها كلمة واحدة مع ان التنوين علامة التمام والانفصال **قوله** وخطا اي خطا وكتابة بحذف الالف فقوله خطا عطف على لفظا اي الابن لطلب التخفيف لفظا وخطا ثم ان طلبه للتخفيف خطا لا ينافي طلبه للتخفيف لفظا ايضا فلا يرد ما ذكره الفاضل الحلوائي ان حذف الاصل لا يختص بالخط بل هو تخفيف في اللفظ ايضا **قوله** لانه اي الفلان بن فلان كناية عن العلم والمراد من العلم ههنا اعم من العلم والكناية عنه **قوله** وليعلم منه الخ والحاصل انه اذا فقد احد هذه الشروط لم يجب الحذف بل لا يحذف **قوله** اذا كان اي الابن صفة لغير العلم او كان مضافا الى غير العلم اي كان موصوفا علما لكن مضافا

بل بنیلا فی الدار یقوم من لان مجیٔ نون التاکید مع النفی بما حمل نظر بخلاف النفی بلا المشابهة النهی حتی قیل مجیئها فی النفی بلا المتصلة قیاس عند ابن جنی بخلاف المنفصلة وان جارت نحو لا فی الدار یقوم بل لیس لشئی ثم اعلم ان المراد من النفی الواقع فی المتن معنی عام لیشمل نعل الجحد لدخول نون التاکید علیه ایضا لانه مشابهة للنفی فی جزم الآخر قوله ولزمت ای نون التاکید قال مولانا عصم وینتقض ماذکره بقوله تعالی اذا متم او قتلتم لالی الله تحشرون جواب القسم وثبت الیمین مع انه لم یدخل نون التاکید علیه ای علی تحشرون بالقسم مقدر فیه ای والله اذا متم الخ واجاب عنه بان ذلک فیما اذا لم یکن المجرور مقدما علیه فلا یرد الاشکال حینئذ لتقدم المجرور فیه وهو الی الله قوله ای فی جوابه المثبت اشار به الی ان الاضافة الی القسم فی قوة الجواب الیه ای الی القسم لان المثبت لیس الا القسم فی الجواب لا غیر ومن جعل اضافة المثبت الی القسم من قبیل اضافة الصفة الی الموصوف کجرد قطیفة کما اختاره الشیخ الهندی فقد ارتکاب المسامحة والتزام التساهل قوله لان القسم محل التاکید تسامح لان محل التاکید هو جواب القسم دون نفس القسم بل هو مفید للتاکید قوله ان یوکد والفعل بامر منفصل عنه ای عن الفعل وذلک الامر المنفصل هو القسم من غیر ان یوکده ای الفعل بما یتصل بالفعل وهو النون لعدم صلاحیته له ای لعدم صلاحیة الفعل لتاکید الامر المتصل الذی هو نون التاکید لانه متصل بالفعل بخلاف القسم قوله ای ما شرط الموکد حرفه بما سواء کان التاکید بها لازما کما فی حیثما واذما او جائزا کما فی متما قوله فانه لما اکد الحرف ای حرف الشرط وهو ان فان اصل اما ان ما فجعل النون میما وادغم المیم فی المیم قوله لیلا ینقص بالصاد المهملة من النقصان فان المقصود تاکید الفعل عن غیره وهو الحرف قوله مع ضمیر المذکرین ای الغائب والمخاطب قوله لیدل علی الواو المحذوفة قال الفاضل الحلوانی هذا لا یتم فی مثل لاتخشون وکذا لا یدل علی الیاء المحذوفة فی مثل لاتخشین الا ان یعتبر اطراد الباب انتهی کلامه اقول ان اصل لاتخشون تخشوون قلبت الواو الفا بالاصل اول من اصول القلب فحذفت الالف وحذف النون الاعرابیة عند دخول نون التاکید وحذف الواو ایضا اذا لم یکن ما قبلها مفتوحا فیضم الواو فیقال لاتخشون فیکون فی الاصل لاتخشون بنون التاکید فحذفت الواو لالتقاء الساکنین وکذا فی قوله لاتخشین قوله لالتقاء الساکنین ای فی کلمتین فان التقاء الساکنین علی حده فی کلمتین غیر جائز لان المشددة کلمة اخری ولهذا اشار بقوله ان اشترط فی التقاء الساکنین الخ فلا یرد حینئذ قوله لیدل علی الواو المحذوفة لالتقاء الساکنین لانه لا معنی لحذف الواو لالتقاء الساکنین لجواز التقاء الساکنین علی حده قوله ان اشترط فی التقاء الساکنین علی حده ان یکون الساکنان فی کلمة واحدة فعلی هذا لابد من حذف الالف فی اضربان واضربنان بنون التاکید الثقیلة لعدم تحقق شرط التقاء الساکنین علی حده حیث قال النون المشددة کلمة اخری الا انها لم تحذف فی اضربان لئلا یشتبه بالواحد ولم یحذف فی اضربنان لئلا یلزم اجتماع ثلث نونات متوالیات وقد یقال ان الشرط فی التقاء الساکنین علی حده ان یکون الساکنان فی کلمة واحدة او فیما هو کالکلمة الواحدة او فی حکمها والنون المشددة فی التثنیة وجمع المونث والخانت فی کلمة اخری حقیقة الا انها نزلت منزلة الجزء منها لشدة الاتصال والامتزاج بها وکذا الحال فی جمع المذکر والواحدة المخاطبة ولا وجه لحذف الواو والیاء فیهما لالتقاء الساکنین الا ان الشیخ لم یلتفت الی هذا الشرط فی التقاء الساکنین علی حده ولم یجعله مذهبا ثم انظر فرق من قوله ان اشترط ان یکون الخ ان التقاء الساکنین اذا کان فی کلمتین وهما الفعل والتنوین یکون داخلا فی التقاء الساکنین

۴۰۷

وكذا اعزوا الكفا لما اتصل كلمة المنفصلة به قوله ويعني بها اي بالمتصلة الف التثنية كذا ذكره المصنف في شرحه هذا من قبيل ذكر العام و ارادة الخاص بمعونة المقام و قوة القرائن وكانه اشار الى دفع ما اورده الرضي من ان المتصل ليس هو الالف فقط بل الواو والياء في ارضوا وارضي متصلان ايضا مع ان اللام غير ثابت معهما كما تثبت مع الالف فليس اذن قوله كما لتتصل على اطلاقه صحيحا قوله في شل هل ترون بسكون الواو قوله كضمها في لم ترو القوم باتصال الكلمة المنفصلة به قوله لاجل النون لان نون التاكيد الثقيلة تقتضي حركة ما قبلها والا لزم التقاء الساكنين في كلمتين واما حركة الضم لاجل الواو قوله والخفيفة تحذف للساكنين نقض ذلك بمثل اضربن بضم الباء و تخفيف النون واضربن بكسر الباء وتخفيف النون فانه لم يحذف للساكنين هما واو الجمع والنون في الاول وياء المخاطبة والنون في الثاني بل حذفت المدة واجيب بان المراد ساكنان اولهما النون الخفيفة بدليل ان الحذف للساكنين لا يكون الاول للاول قوله اللام الساكنة التي بعدها لا ان لا للنهي فيكون النون الآخر ساكنة الا اذا كان ما بعدها حرف ساكن كالالف واللام فحينئذ تحرك بما بالكسر كما في لا تهين الفقير قوله لا تهين الفقير علك ان تركع يوما والدهر قد رفعه قوله تهين صيغة المخاطب المذكر من باب فعل يفعل بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع من هين يهين وهو من الاهانة ضد الاكرام والفقير المحتاج و علك اصله لعلك بتشديد اللام بمعنى لعل للترجي والكاف للخطاب و تركع منصوب بان من الركوع وهو الانحناء والمراد ههنا الانحطاط من المرتبة يعني پست شدن واز مرتبه افتادن والمعنى اذا اتاك فقير ذو حاجة اليك فلا تهنه فعسى ان ينعكس الامر فيستغني هو اي الفقير و تفتقر انت وتحتاج اليه لان احوال الزمان لا تستقيم والنعيم لا تدوم والمال غاد و رائح قوله وابقيت فتحة ما قبلها اي مع اثبات الياء قوله لتدل اي الفتحة عليها اي على النون الخفيفة صونا للتاكيد المقصود من الفوات قوله والا لكان الواجب ان يقول لا تهين الفقير اي بكسر النون مع اسقاط الياء قوله كما يحرك التنوين كتحريك تنوين احد بالكسر في قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد قوله لانحطاط المرتبة ما يدخل الفعل وهو نون التاكيد عن مرتبة ما يدخل الاسم وهو التنوين وقيل ترجيحا لما هو اللازم عند عدم المانع على غير اللازم فان التنوين لازم للاسم المتمكن عند عدم اللام والاضافة بخلاف النون فانها قد تترك بلا مانع وغير اللازم اولى بالحذف قوله كما يحذف التنوين كذلك اي في الوقف تخفيفا اذا انضم او كسر ما قبلها قوله فيرد ما حذف اي في حال الوقف لا ما حذف لاجل التقاء الساكنين قيل لا يبقى حينئذ دليل على التاكيد فيفوت مع كونه مقصودا فالصواب ان لا يؤكد بها عند ارادة الوقف اصلا لئلا يفضي الى المحذور قوله لاجل الخفة يعني لاجل ما حذف سواء كان حذفه لاجل الخفة او لاجل غيرها قوله فانه لا يرد ما حذف لاجلها اي عند الوقف كما لا يرد ما حذف لاجله عند التقاء الساكنين فلا يقال قاض حال الوقف قاضي بالياء بل يقال قاض بسكون الضاد قوله والمفتوح ما قبلها تقلب الفا اي عند الوقف لا مطلقا معناه يجوز ان تقلب بالفا وهذا بمنزلة الاستثناء من قوله وفي الوقف حيث لم يقيد النون فيه بكون ما قبلها مضموما او مكسورا قوله وان انضم او انكسر يحذف اي يجوز ان يحذف نحو اصبت خيرا فقلبت النون اي التنوين بالالف فالمراد من النون في قوله فان النون اذا انفتح الخ هو التنوين قوله اصبت بالفارسية رسيدي تو وقوله اصابني خير بضم الراء بحذف النون وكذلك قوله يخير بحذف النون وكسر الراء

تمت